

الفتوحات الإلهية

بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية

تأليف

الإمام سليمان بن عمر العجيلي الشافعي

الشهير بالجمل

المتوفى سنة ١٢٠٤هـ

ضبطه وصححه وخرج آياته

إبراهيم شمس الدين

الجزء الثاني

المحتوى

من أول سورة النساء ـ إلى آخر سورة الأنعام

دار الكتب العلمية

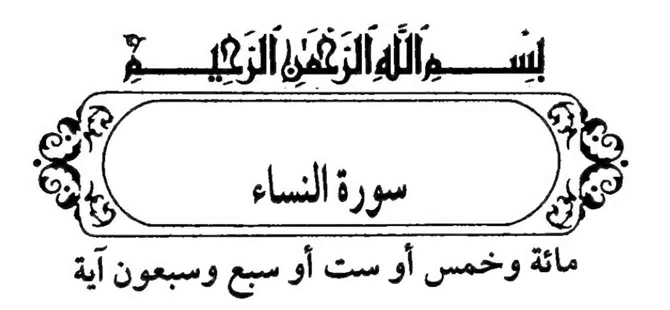
بيروت ـ لبنان

الطبعة الأولى
١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

دار الكتب العلمية
بيروت ـ لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon
Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11-9424 Beirut - Lebanon



مائة وخمس أو ست أو سبع وسبعون آية

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ أي أهل مكة ﴿ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ﴾ أي عقابه بأن تطيعوه ﴿ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ آدم ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ حواء بالمد من ضلع من أضلاعه اليسرى ﴿وَبَثَّ﴾ فرق ونشر ﴿مِنْهُمَا﴾ من آدم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قوله: ﴿يا أيها الناس﴾ خطاب يعم حكمه المكلفين عند النزول، ومن سينتظم في سلكهم من الموجودين والحادثين بعد ذلك إلى يوم القيامة عند انتظامهم فيه، لكن لا بطريق الحقيقة، فإن خطاب المشافهة لا يتناول القاصرين عن درجة التكليف إلا عند الحنابلة، بل إما بطريق تغليب الفريق الأول على الآخرين، وإما بطريق تعميم حكمه لها بدليل خارجي فإن الإجماع منعقد على أن آخر الأمة مكلف بما كلف به أولها، كما ينبيء عنه قوله عليه السلام: «الحلال ما جرى على لساني إلى يوم القيامة»، وقد فصل في موضعه ولفظه يشمل الذكور والإناث حقيقة للإناث؛ وأما صيغة جمع المذكور في قوله: ﴿اتقوا ربكم﴾ فواردة على طريقة التغليب لعدم تناولها حقيقة للإناث عند غير الحنابلة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿الذي خلقكم﴾ فإن خلقه تعالى لهم على هذا النمط البديع من أقوى الدواعي إلى الاتقاء من موجبات نقمته، ومن أتم الزواجر عن كفران نعمته، وذلك لأنه ينبيء عن قدرة شاملة لجميع المقدورات التي من جملتها عقابهم، وعن نعمة كاملة لا يقادر قدرها، **وقوله:** ﴿من نفس واحدة﴾ هذا أيضاً من موجبات الاحتراز عن الاخلال بمراعاة ما بينها من حقوق الأخوة اهـ أبو السعود.

فقوله: ﴿اتقوا ربكم﴾ أي حقه وحق بعضكم على بعض، **وقوله:** ﴿الذي خلقكم﴾ استدعاء للتقوى الأولى، **وقوله:** ﴿من نفس واحدة﴾ استدعاء للتقوى الثانية، ومن في قوله من نفس واحدة لابتداء الغاية، وكذا في قوله: ﴿وخلق منها زوجها﴾ اهـ. من السمين.

وقوله: ﴿وخلق منها زوجها﴾ وخلقها منه لم يكن بتوليد كخلق الأولاد من الآباء فلا يلزم منه ثبوت حكم البنتية والأختية فيها، فلا يرد أن يقال إذا كانت مخلوقة من آدم ونحن مخلوقون منه أيضاً تكون نسبتها إليه نسبة الولد، فتكون أختاً لنا لا أماً وقد أشار المصنف إلى ذلك في التقرير اهـ كرخي.

واختلف في أي وقت خلقت حواء، فقال كعب الأحبار، ووهب، وابن إسحاق: خلقت قبل دخول الجنة. وقال ابن مسعود وابن عباس: إنما خلقت في الجنة بعد دخوله إياها اهـ خازن.

وحواء ﴿رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ كثيرة ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ﴾ فيه إدغام التاء في الأصل في السين وفي قراءة بالتخفيف بحذفها أي تتساءلون ﴿بِهِۦ﴾ فيما بينكم حيث يقول بعضكم لبعض أسألك بالله وأنشدك بالله ﴿وَ﴾ اتقوا ﴿ٱلْأَرْحَامَ﴾ أن تقطعوها وفي قراءة بالجر عطفاً على الضمير في به وكانوا يتناشدون بالرحم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ حافظاً لأعمالكم فمجازيكم بها أي لم يزل متصفاً

قوله: (كثيرة) أي ففي الآية اكتفاء. قوله: ﴿واتقوا الله﴾ تكرير الأمر لأجل بعض آخر من موجبات الامتثال، لأن سؤال بعضهم لبعض بالله يقتضي الاتقاء من مخالفة أوامره ونواهيه اهـ أبو السعود. قوله: ﴿الذين تساءلون به﴾ أي تتحالفون به، وقيل تعظمونه اهـ سمين.

قوله: (فيه إدغام التاء في الأصل في السين) أي التاء الثانية بعد إبدالها سيناً فراراً من تكرير المثل، وسوغ الادغام تقارب التاء والسين إذ هما من طرف اللسان، ولأن التاء تشبه السين في الهمس والانفتاح وغيرهما اهـ كرخي. قوله: (بحذفها) أي الثانية لأنها التي أدغمت في السين على القراءة الأخرى. قوله: (وأنشدك بالله) أي أقسم وأحلف عليك به. وفي المصباح: ونشدتك الله، وبالله أنشدك من باب نصر ذكرتك به واستعطفتك أو سألتك به مقسماً عليك اهـ.

قوله: ﴿الأرحام﴾ على حذف المضاف، كما أشار له بقوله: أن تقطعوها أي واتقوا قطع مودة الأرحام، فإن قطع الرحم أكبر الكبائر، وصلة الأرحام باب لكل خير فتزيد في العمر وتبارك في الرزق وقطعها سبب لكل شر، ولذلك وصل تقوى الرحم بتقوى الله. وصلة الرحم تختلف باختلاف الناس، فتارة يكون عادته مع رحمة الصلة بالإحسان وتارة بالخدمة وقضاء الحاجة، وتارة بالمكاتبة، وتارة بحسن العبارة وغير ذلك ولا فرق في الرحم أي القريب بين الوارث وغيره كالخالة والخال والعمة وبنتها والأم والجد والجدة. قوله: (وفي قراءة بالجر) أي لحمزة يقرأ تساءلون بالتخفيف لا غيره، فجواز الأمرين أي التخفيف والتشديد إنما هو قراءة نصب الأرحام اهـ. قوله: (يتناشدون بالرحم) فيقول البعض منهم للآخر أنشدك بالله وبالرحم اهـ شيخنا.

والرحم: القرابة وإنما استعير اسم الرحم للقرابة لأن الأقارب يتراحمون ويعطف بعضهم على بعض وفي الآية دليل على تعظيم حق الرحم والنهي عن قطعها، ويدل على ذلك أيضاً الأحاديث الواردة في ذلك. روى الشيخان عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله» وعن الحسن قال: «من سألك بالله فأعطه ومن سألك بالرحم فأعطه» اهـ خازن.

قوله: ﴿رقيباً﴾ من رقب يرقب من باب دخل إذ أحد لأمر يريد تحققه، والمراد لازمه وهو الحظ كما قال الشارح. وفي الخازن: والرقيب في صفة الله تعالى هو الذي يغفل عما خلق فيلحقه نقص ويدخل عليه خلل، وقيل: هو الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء من أمر خلقه فبيّن بقوله: ﴿إن الله كان عليكم رقيباً﴾ إنه يعلم السر وأخفى، وإذا كان كذلك فهو جدير بأن يخاف ويتقى اهـ.

قوله: (أي لم يزل متصفاً بذلك) نبه به على أن كان قد استعملت هنا في الدوام لقيام الدليل القاطع على ذلك اهـ كرخي.

بذلك ونزل في يتيم طلب من وليه ماله فمنعه ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰٓ﴾ الصغار الألى لا أب لهم ﴿أَمْوَٰلَهُمْ﴾ إذا بلغوا ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ﴾ الحرام ﴿بِٱلطَّيِّبِ﴾ الحلال أي تأخذوه بدله كما تفعلون من أخذ الجيد من مال اليتيم وجعل الرديء من مالكم مكانه ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ مضمومة ﴿إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ إِنَّهُۥ﴾ أي

قوله: (طلب من وليه) وكان الولي عماً له. وقوله فمنعه أي وترافعوا إلى النبي ﷺ فنزلت: فلما سمعها العم قال: أطعنا الله وأطعنا الرسول نعوذ بالله من الحوب الكبير. ودفع المال لليتيم فأنفقه في سبيل الله، خازن.

قوله: ﴿وآتوا اليتامى أموالهم﴾ شروع في موارد الاتقاء ومظانه، وتقديم ما يتعلق باليتامى لإظهار كمال العناية بأمرهم وملابستهم للأرحام والخطاب للأولياء والأوصياء وقلما تفوض الوصاية إلى الأجانب. واليتيم من مات أبوه من اليتم وهو الانفراد ومنه الدرة اليتيمة أي المنفردة أي التي لا نظير لها، والاشتقاق يقتضي صحة اطلاقه على الكبار أيضاً واختصاصه بالصغار مبني على العرف، وأما قوله ﷺ «لا يتم بعد الحلم» فتعليم للشريعة لا تعيين لمعنى اللفظ أي لا يجري على اليتيم بعده حكم الأيتام اهـ أبو السعود.

وفي المصباح: يتم ييتم من باب تعب وضرب يتماً بضم الياء وفتحها لكن اليتم في الناس من قبل الأب فيقال صغير يتيم والجمع أيتام ويتامى وصغيرة يتيمة والجمع يتامى، وفي غير الناس من قبل الأب وأيتمت المرأة أيتاماً فهي مؤتم صار أولادها يتامى، فإن مات الأبوان فالصغير لطيم، وإن ماتت الأم فقط فهو عجمي اهـ.

وعبارة الخازن والخطاب للأولياء الأوصياء واسم اليتيم يقع على الصغير والكبير لغة لبقاء معنى الانفراد عن الآباء، ولكنه في العرف اختص بمن لم يبلغ مبلغ الرجال، سماهم يتامى بعد البلوغ جرياً على مقتضى اللغة أو لقرب عهدهم باليتم، وقيل: المراد باليتامى الصغار اهـ. وهذا الثاني هو الذي درج عليه الشارح.

قوله: (الألى لا أب لهم) تفسير لليتامى. والألى بضم الهمزة اسم موصول جمع الذي ويجمع أيضاً على الذين والتعبير به أوضح اهـ كرخي.

قوله: ﴿ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب﴾ الخبيث هو مال اليتيم، وإن كان جيداً فهو خبيث لكونه حراماً وقوله: ﴿بالطيب﴾ وهو مال الولي فهو طيب لكونه حلالاً، وإن كان رديئاً، فالباء داخلة على المتروك. قال سعيد بن المسيب، والنخعي، والزهري، والسدي: كان أولياء اليتامى يأخذون الجيد من مال اليتيم ويجعلون مكانه الرديء فربما كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة ويجعل مكانها الهزيلة، ويأخذ الدرهم الجيد ويجعل مكانه الزيف، ويقول شاة بشاة ودرهم بدرهم، فذلك تبديلهم الذي نهوا عنه اهـ خازن.

قوله: ﴿ولا تأكلوا أموالهم﴾ الخ نهى عن منكر آخر كانوا يفعلونه بأموال اليتامى اهـ أبو السعود.

قوله: (مضمومة) ﴿إلى أموالكم﴾ بلا تمييز بينهما، فإلى متعلقة بمحذوف هو في موضع الحال،

أكلها ﴿كَانَ حُوبًا﴾ ذنباً ﴿كَبِيرًا ②﴾ عظيماً. ولما نزلت تحرجوا من ولاية اليتامى وكان فيهم من تحته العشر أو الثمان من الأزواج فلا يعدل بينهن فنزل ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا﴾ تعدلوا ﴿فِي الْيَتَامَىٰ﴾

وخص النهي بالمضموم، وإن كان أكل مال اليتيم حراماً وإن يضم إلى مال الوصي، لأن أكل ماله مع الاستغناء عنه أقبح، فلذلك خص النهي به أو لأنهم كانوا يأكلونه مع الاستغناء عنه، فجاء النهي على ما وقع منهم، فالقيد للتشنيع، وإذا كان التقيد لهذا الغرض لم يلزم القائل بمفهوم المخالفة، جوز أكل أموالهم وأخذها اهـ كرخي.

قوله: ﴿إنه كان حوباً﴾ في الهاء ثلاثة أوجه، أحدها: أنها تعود على الأكل المفهوم من لا تأكلوا. الثاني: أنها تعود على التبديل المفهوم من لا تتبدلوا. الثالث: أنها تعود عليهما ذهاباً بها مذهب اسم لاسم الإشارة نحو: عوان بين التبديل والأول أولى لأنه أقرب مذكور. وقرأ الجمهور حوباً بضم الحاء، والحسن بفتحها، وقرأ بعضهم حاباً بالألف وهي لغات ثلاث في المصدر والفتح لغة تميم اهـ سمين وفعله من باب قال.

وفي المصباح: حاب حوباً من باب قال إذا اكتسب الإثم وبضم الحاء أيضاً اهـ.

وكسرت الهمزة من إنه لأن المراد تعليل النهي المستأنف وتحريمه عليهم محله فيما زاد على قدر الأقل من أجر الولي ونفسه، كما هو الأصح عند الشافعية اهـ كرخي.

قوله: (تحرجوا من ولاية اليتامى) أي امتنعوا وطلبوا الخروج من الحرج. أي: الإثم فتفعل يأتي للسلب تقول: تحرج وتأثم وتحوب. أي طلب الخروج من الحرج والإثم والحوب، كما أن الهمزة تأتي للسلب أيضاً فيقال: أقسط إذا أزال القسط أي الجور والظلم، ولذلك جاء ﴿وأما القاسطون﴾ [الجن: ١٥] الآية وجاء ﴿وأقسط إن الله يحب المقسطين﴾ [الحجرات: ٩] اهـ شيخنا.

وفي المصباح: قسط قسطاً من باب ضرب وقسوطاً جار وعدل أيضاً، فهو من الأضداد قاله ابن القطاع، وأقسط بالألف عدل، والاسم القسط بالكسر اهـ.

قوله: (من الأزواج) أي الزوجات. قوله: ﴿وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى﴾ الإقساط العدل، وقرىء بفتح التاء فقيل: هو من قسط أي جار ولا مزيدة كما في قوله تعالى: ﴿لئلا يعلم﴾ [الحديد: ٢٩] وقيل: هو بمعنى أقسط، فإن الزجاج حكى أن قسط يستعمل استعمال أقسط والمراد بالخوف العلم، كما في قوله تعالى: ﴿فمن خاف من موص جنفا﴾ [البقرة: ١٨٢] عبر عنه بذلك إيذاناً بكون المعلوم مخوفاً محذوراً، وهو شروع النهي عن منكر آخر كانوا يباشرونه متعلق بأنفس اليتامى أصالة، وبأموالهم تبعاً عقيب النهي. عما يتعلق بأموالهم خاصة، وتأخيره عنه لقلة وقع المنهي عنه بالنسب إلى الأول، وتنزيله منه منزلة المركب من المفرد، وذلك أنهم كانوا يتزوجون من يحل لهم من اليتامى اللاتي يلونهن، لكن لا لرغبة فيهن، بل في مالهن ويسيئون في الصحبة والمعاشرة يتربصون بهن الموت ليرثوهن، وهذا قوله الحسن. وقيل: هي اليتيمة تكون في حجر وليها، فيرغب في مالها وجمالها، ويريد أن ينكحها بأدنى من سنة نسائها، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق وأمروا أن ينكحوا ما سواهن من النساء، وهذا قول الزهري رواية عن عروة، عن عائشة رضي الله عنه عنها اهـ أبو السعود.

فتحرجتم من أمرهم فخافوا أيضاً أن لا تعدلوا بين النساء إذا نكحتموهن ﴿فَٱنكِحُواْ﴾ تزوجوا ﴿مَا﴾ بمعنى من ﴿طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ﴾ أي اثنين اثنين وثلاثاً ثلاثاً وأربعاً أربعاً ولا

وعبارة الخازن: يعني إن خفتم يا أولياء اليتامى ألَّا تعدلوا فيهن إذا نكحتموهن فانكحوا غيرهن من الغرائب عن عروة أنه سأل عائشة عن قوله عز وجل ﴿**وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء**﴾ إلى قوله: ﴿**أو ما ملكت أيمانكم**﴾ قالت: يا ابن أختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن ينتقص صداقها فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا في إكمال الصداق، وأمروا بالنكاح من غيرهن. قالت عائشة: فاستفتى الناس ورسول الله ﷺ بعد ذلك فأنزل الله عز وجل ﴿ويستفتونك في النساء﴾ إلى قوله ﴿وترغبون أن تنكحوهن﴾ [النساء: ١٢٧] فبين الله لهم في هذه الآية أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بأمثالها في إكمال الصداق، وبيَّن في تلك الآية أن اليتيمة إذا كانت مرغوباً عنها لقلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء. قال: أي الله فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها أو يعطوها حقها الأوفى من الصداق. وقال الحسن كان الرجل من أهل المدينة تكون عنده الأيتام، وفيهن من يحل له نكاحهن، فيتزوجها لأجل مالها وهي لا تعجبه، وإنما تزوجها كراهية أن يدخل غريب فيشاركه في مالها، ثم يسيء صحبتها ويتربص بها إلى أن تموت فيرثها، فعاب الله عليهم ذلك، وأنزل هذه الآية. وقال عكرمة في روايته عن ابن عباس: كان الرجل من قريش يتزوج العشر من النساء أو أكثر فإذا صار معدماً من مؤن نسائه مال إلى مال اليتيم الذي في حجره فأنفقه، فقيل لهم: لا تزيدوا على أربع حتى لا يحوجكم إلى أخذ أموال اليتامى، ويترخصون في النساء فيتزوجون ما شاؤوا فربما عدلوا وربما لم يعدلوا، فلما أنزل الله في أموال اليتامى قوله: ﴿**وآتوا اليتامى أموالهم**﴾ أنزل هذه الآية ﴿**وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى**﴾، كأنه يقول: كما خفتم ألَّا تقسطوا في اليتامى، فكذلك خافوا في النساء ألَّا تعدلوا فيهن فلا تتزوجوا أكثر مما يمكنكم القيام بحقهن، لأن النساء في الضعف كاليتامى، وهذا قول سعيد بن جبير، وقتادة، والضحاك والسدي انتهت.

قوله: (**فخافوا أيضاً**) هذا هو جواب الشرط، وهو قوله: وإن خفتم. وقوله أيضاً أي كما خفتم من عدم العدل في مال اليتيم، وعلى هذا فيكون قوله: فانكحوا مرتباً على هذا المقدار اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله، وإن خفتم شرط، وجوابه فانكحوا ما طاب لكم، وذلك أنهم كانوا يتزوجون الثمان والعشر ولا يقومون بحقوقهن، فلما نزلت: ﴿**ولا تأكلوا أموالهم**﴾ أخذوا يتحرجون من ولاية اليتامى، فقيل لهم: إن خفتم من الجور في حقوق اليتامى، فخافوا أيضاً من حقوق النساء، فانكحوا هذا العدد لأن الكثرة تفضي إلى الجور ولا تنفع التوبة من ذنب مع ارتكاب مثله اهـ.

قوله: ﴿**ما طاب لكم**﴾ في ما هذه أوجه، **أحدها**: أنها بمعنى الذي، وذلك عند من يرى أن ما تكون للعاقل وهي مسألة مشهورة. قال بعضهم: وحسن وقوعها هنا أنها واقعة على النساء وهن ناقصات العقول وبعضهم يقول هي لصفات من يعقل وبعضهم يقول لنوع من يعقل كأنه قيل النوع الطيب من النساء وهي عبارات متقاربة، فلذلك لم يعدها أوجها. **الثاني**: أنها نكرة موصوفة أي انكحوا

جنساً طيباً وعدداً طيباً. الثالث: أنها مصدرية وذلك المصدر واقع اسم الفاعل إن كانت ما مفعولاً بانكحوا اهـ سمين.

قوله: ﴿من النساء﴾ بيانية وقيل تبعيضية والمراد بهن غير اليتامى بشهادة قرينة المقام أي من استطابتها نفوسكم من الأجنبيات وفي إيثار الأمر بنكاحهن على النهي عن نكاح اليتامى مع أنه المقصود بالذات مزيد لطف في استنزالهم عن ذلك، فإن النفس مجبولة على الحرص على ما منعت منه على أن وصف النساء بالطيب على الوجه الذي أشير إليه فيه مبالغة في الاستمالة إليهن والترغيب فيهن وكان ذلك للاعتناء بصرفهم عن نكاح اليتامى وهو السر في توجيه النهي الضمني إلى النكاح المترقب اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿مثنى﴾ منصوب على الحال من ما طاب وجعله أبو البقاء حالاً من النساء وأجاز هو وابن عطية أن يكون بدلاً من ما وهذان الوجهان ضعيفان. أما الأول: فلأن المحدث عنه إنما هو الموصول وأتى بقوله من النساء كالتبيين. وأما الثاني: فلأن البدل على نية تكرار العامل، واعلم أن هذه الألفاظ لا تباشر العامل، واعلم أن هذه الألفاظ المعدولة فيها خلاف، وهل يجوز فيها القياس أو يقتصر فيها على السماع قولان: قول البصريين عدم القياس، وقول الكوفيين وأبي إسحاق جوازه. والمسموع من ذلك أحد عشر لفظاً أحاد وموحد، وثناء ومثنى، وثلاث ومثلث، ورباع ومربع ومخمس وعشار ومعشر، ولم يسمع خماس ولا غيره من بقية العقد. واختلفوا أيضاً في صرفها وعدمه، فجمهور النحاة على منعه، وأجاز الفراء صرفها وإن كان المنع عنده أولى اهـ سمين.

قوله: (أي اثنين اثنين الخ) إشارة إلى أن هذه الواو في قوله مثنى وثلاث ورباع ليست للعطف، كما أوضح ذلك في الكشاف، قال: فإن قلت الذي أطلق للناكح في الجمع أن يجمع اثنتين أو ثلاثاً أو أربعاً فما معنى التكرير في مثنى وثلاث ورباع؟ قلت: الخطاب للجميع، فوجب التكرير ليصيب كل ناكح يريد الجمع ما أراد من العدد الذي أطلق له، كما تقول للجماعة اقتسموا هذا المال وهو ألف درهم درهمين، درهمين وثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة. فإن قلت: فلم جاء العطف بالواو دون أو قلت كما جاء بالواو في المثال الذي حذوته لك ولو ذهبت تقول اقتسموا هذا المال درهمين درهمين أو ثلاثة ثلاثة أو أربعة أربعة أعلمت أنه لا يسوغ لهم أن يقتسموا إلا على أحد أنواع هذه القسمة وليس لهم أن يجمعوا بينها فيجعلوا بعض القسم على تثنية وبعضه على تثليث وبعضه على تربيع. وذهب معنى تجويز الجمع بين أنواع القسمة الذي دلت عليه الواو، وتحريره أن الواو دلت على إطلاق أن يأخذ الناكحون من أرادوا إنكاحه من النساء على طريق الجمع إن شاؤوا مختلفين في تلك الأعداء وإن شاؤوا متفقين فيها محظور عليهم ما وراء ذلك اهـ.

وحاصله، أنه لو كان كذلك لجاز الجمع بين تسع نسوة، ولم يقل به إلا أهل الظاهر استدلالاً بأن اثنتين وثلاثاً وأربعاً وتسعاً وهو ممنوع، لأن التسع من خصائص نبينا ﷺ ولنهيه ﷺ عن التزوج بأكثر من أربع، ولو أتى بأو لذهب إلى امتناع تجويز الاختلاف بينهم في العدد وتعين اتفاقهم فيه، لأن أو لأخذ الأمرين أو الأمور لا غيره. وأما الإباحة وجواز الجمع في مثل جالس الحسن أو ابن سيرين فهو لدليل

تزيدوا على ذلك ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ فيهن بالنفقة والقسم ﴿فَوَاحِدَةً﴾ انكحوها ﴿أَوْ﴾ اقتصروا على ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ من الإماء إذ ليس لهن من الحقوق ما للزوجات ﴿ذَلِكَ﴾ أي نكاح الأربع فقط أو الواحدة أو التسري ﴿أَدْنَى﴾ أقرب إلى ﴿أَلَّا تَعُولُوا ۝٣﴾ تجوروا ﴿وَآتُوا﴾ أعطوا ﴿النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ﴾ جمع صدقة مهورهن ﴿نِحْلَةً﴾ مصدر عطية عن طيب نفس ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ

خارجي مثل أن مجالستهما خير وزيادة في الفضل وتعلم العلم اهـ كرخي.

قوله: (ولا تزيدوا على ذلك) أي الأربعة وهذا هو المقصود بالسياق، وأما إباحة الأربعة فما دونها فكان معلوماً من قبل، فالمقصود المنع والنهي عن الزيادة اهـ.

قوله: ﴿أدنى﴾ (أقرب) أي نكاح الأربعة أقرب إلى عدم الجور من الثمانية والعشرة وكل من التسري ونكاح الواحدة أقرب إلى عدم الجور من الاثنين والثلاثة والأربعة وقوله إلى قدره لأن أفعل التفضيل إذا كان فعله يعدى بحرف جر تعدى هو به اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ألاّ تعولوا﴾ العول الميل من قولهم عال الميزان عولاً إذا مال، وعال في الحكم أي جار، والمراد ههنا الميل المحظور المقابل للعدل اهـ أبو السعود.

وفي السمين: وأدنى من دنا ودنا يتعدى بإلى واللام، ومن تقول دنوت إليه وله ومنه. وقرأ الجمهور تعولوا من عال يعول إذ مال وجار، والمصدر العول والعيالة وعال الحاكم إذا جار.

قال أبو طالب في النبي ﷺ: لقد جاءكم من نفسه غير عائل.

والحاصل أن عال يكون لازماً ومتعدياً، فاللازم يكون بمعنى مال وجار، ومنه عال الميزان، وبمعنى كثرت عياله وبمعنى تفاقم الأمر والمضارع من هذا كله يعول. وعال الرجل افتقر، وعال في الأرض ذهب فيها، والمضارع من هذين يعيل والمتعدي يكون بمعنى أعيل وبمعنى مان من المؤنة، وبمعنى علت، ومنه عيل صبري، ومضارع هذا كله يعول، بمعنى أعجز، تقول: عالني الأمر أي أعجزني، ومضارع هذا يعيل، والمصدر عيل ومعيل، فقد تلخص من هذا إن عال اللازم يكون تارة من ذوات الواو، وتارة من ذوات الياء بسبب اختلاف المعنى، وكذلك عال المتعدي أيضاً اهـ.

وقوله يكون بمعنى أعيل يقال أعيل عياله كفاهم ومانهم اهـ قابوس.

قوله: (أعطوا) أشار به إلى أنه من آتاه إيتاء بمعنى أعطاه، ومنه قوله تعالى: ﴿ويؤتون الزكاة﴾ [المائدة: ٥٥] لا من أتى إتياناً جاء اهـ كرخي.

قوله: (جمع صدقة) بفتح الصاد وضم الدال اسم للمهر، وله أسماء كثيرة منها صدقة بفتحتين وبفتح فسكون وصداق بالفتح والكسر اهـ.

قوله: (مصدر) أي من غير لفظ الفعل، بل من معناه لأن معنى آتوهن أنحلوهن فهو نحو جلست قعوداً، وقوله عن طيب نفس من تمام معنى النحلة، وفي المصباح: ونحله بفتحتين نحلاً مثل قفل أعطيته شيئاً من غير عوض عن طيب نفس، ونحلت المرأة مهرها نحلة بالكسر أعطيتها اهـ.

قوله: ﴿منه﴾ في محل جر، لأنه صفة لشيء فيتعلق بمحذوف أي عن شيء كائن منه. ومن فيها

﴿نَفْسًا﴾ تمييز محول عن الفاعل أي طابت أنفسهن لكم عن شيء من الصداق فوهبته لكم ﴿فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا﴾ طيباً ﴿مَّرِيٓـًٔا ۝٤﴾ محمود العاقبة لا ضرر فيه عليكم في الآخرة نزلت رداً على كره ذلك ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟﴾ أيها الأولياء ﴿ٱلسُّفَهَآءَ﴾ المبذرين من الرجال والنساء والصبيان ﴿أَمْوَٰلَكُمُ﴾ أي أموالهم التي في أيديكم ﴿ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا﴾ مصدر قام أي تقوم بمعاشكم وصلاح أودكم

وجهان، أحدهما: أنها للتبعيض، ولذلك لا يجوز لها أن تهب كل الصداق، وإليه ذهب الليث. والثاني: أنها للبيان ولذلك يجوز أن تهبه المهر كله، ولو وقعت على التبعيض لما جاز ذلك اهـ.

وقد تقدم أن الليث يمنع ذلك فلا يشكل كونها للتبعيض اهـ سمين.

وفي الكرخي: وتذكير الضمير يعود على الصداق المراد به الجنس قل أو كثر، فيكون حملاً على المعنى إذ لو نظر إلى لفظ الصدقات لقيل منها أو جرى مجرى اسم الإشارة أي في أن الضمير المفرد المذكور قد يشار به إلى أشياء تقدمته ومنه قوله تعالى: ﴿قل أؤنبئكم بخير من ذلكم﴾ [آل عمران: ١٥] بعد ذكر أشياء قبله، والخطاب للأزواج أو الأولياء أوضح وأصح وعليه الأكثر وبظاهر الآية أشبه لأن الله تعالى خاطب الناكحين فيما قبله، فهذا أيضاً خطاب لهم وإليه أشار الشيخ المصنف اهـ.

قوله: (تمييز) أي لأن نفساً في معنى الجنس، فهو كعشرين درهماً وجيء بالتمييز مفرداً، وإن كان قبله جمع لعدم اللبس إذ من المعلوم أن الكل لسن مشتركات في نفس واحدة اهـ كرخي.

قوله: ﴿فكلوه﴾ أي فخذوا ذلك الشيء الذي طابت به نفوسهن تصرفوا فيه بأنواع التصرف، وتخصيص الأكل، لأنه معظم وجوه التصرفات المالية. وهنيئاً ومريئاً حالان من الهاء وقوله: طيباً أي حلالاً والمريء ما تحمد عاقبته، وقيل ما ينساغ في مجراه الذي هو المريء، وهو ما بين الحلقوم إلى فم المعدة سمي بذلك لمرور الطعام فيه أي انسياغه اهـ من أبي مسعود.

قوله: (نزل) أي ما تقدم من قوله: ﴿فإن طبن لكن﴾ الخ رد على من كره ذلك أي كره أخذ بعض صداق الزوجة الذي أعطته عن طيب نفس استنكافاً وتكبراً اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولا تؤتوا السفهاء﴾ الخ رجوع إلى بيان بقية الأحكام المتعلقة بأموال اليتامى وتفصيل لما أجمل فيما سبق من شرط إيتائها ووقته وكيفيته إثر بيان بعض الأحكام المتعلقة بأنفسهن، أعني نكاحهن، وبيان بعض الحقوق المتعلقة بغيرهن من الأجنبيات من حيث النفس، ومن حيث المال استطراداً اهـ أبو السعود.

وأصل تؤتوا تؤتيوا بوزن تكرموا استثقلت الضمة على الياء فحذفت الضمة، فالتقى ساكنان الياء وواو الضمير، فحذفت الياء لئلا يلتقي ساكنان اهـ سمين.

قوله: ﴿أموالكم﴾ الإضافة لأدنى ملابسة، كما أشار الشارح لبيان المراد بقوله التي في أيديكم، وقوله: ﴿التي جعل الله﴾ أي جعلها الله. قوله: ﴿قياماً﴾ إن قلنا أن جعل بمعنى صير، فقياماً مفعول ثان، والأول محذوف وهو عائد الموصول والتقدير التي جعلها أي صيرها لكم قياماً، وإن قلنا إنها بمعنى خلق فقياماً حال من ذلك العائد المحذوف، والتقدير جعلها أي خلقها وأوجدها في حال كونها

فيضعوها في غير وجهها وفي قراءة قيماً جمع قيمة ما تقوم به الأمتعة ﴿وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا﴾ أطعموهم منها ﴿وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ۝٥﴾ عدوهم عدة جميلة بإعطائهم أموالهم إذا رشدوا ﴿وَٱبۡتَلُواْ﴾ اختبروا ﴿ٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾ قبل البلوغ في دينهم وتصرفهم في أحوالهم ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ﴾ أي صاروا

قياماً. وقرأ نافع بن عامر قيماً وباقي السبعة قياماً. وقرأ ابن عمرو قواماً بكسر القاف، والحسن وعيسى ابن عمر قواماً بفتحها. ويروى عن أبي عمرو: وقرىء قوماً بزنة عبب اهـ سمين.

قوله: (وصلاح أودكم) في نسخة أموركم والأود بفتحتين وبفتح فسكون معناه الاعوجاج. وفي المختار أود الشيء أعوج، وبابه طرب وتأود تعوج وآده بالحمل أثقله من باب قال فهو مؤود اهـ.

قوله: (فيضعوها) أي لئلا يضيعوها. **قوله: ﴿وارزقوهم فيها﴾** آثر التعبير بفي على من مع أن المعنى عليها كما ذكره الشارح إشارة إلى أنه ينبغي للولي أن يتجر لموليه في ماله ويربحه له، حتى تكون نفقته عليه من الربح لا من أصل المال. فالمعنى واجعلوها مكاناً لرزقهم وكسوتهم بأن تتجروا فيها وتربحوها لهم اهـ أبو السعود.

قوله: (بإعطائهم أموالهم) كأن يقول ولي لليتيم مالك عندي، وأنا أمين عليه، فإذا بلغت ورشدت أعطيتك مالك اهـ خازن.

وذلك لأجل تطييب خواطرهم ولأجل أن يجدوا في أسباب الرشد اهـ شيخنا.

قوله: (إذا رشدوا) يقال رشد يرشد كقعد، وفي المصباح: الرشد هي خلاف الغي والضلال وهو إصابة الصواب ورشد رشداً من باب تعب ورشد يرشد من باب قتل فهو راشد والاسم الرشاد اهـ.

قوله: ﴿وابتلوا اليتامى﴾ شروع في تعيين وقت تسليم أموال اليتامى إليهم وبيان شرطه بعد الأمر بإيتائها على الاطلاع، والنهي عند كون أصحابها سفهاء. أي: واختبروا من ليس منهم بين السفه قبل البلوغ تتبع أحوالهم في صلاح الدين والاهتداء إلى ضبط المال وحسن التصرف فيه وجربوهم بما يليق بحالهم، فإن كانوا من أهل التجارة فبأن تعطوهم من المال ما يتصرفون فيه بيعاً وابتياعاً، وإن كانوا ممن له ضياع وأهل وخدم، فبأن تعطوهم منه ما يصرفونه إلى نفقة عبيدهم وخدمهم وأجرائهم وسائر مصارفهم، حتى يتبين لكم كيف أحوالهم اهـ أبو السعود.

وهذه الآية نزلت في ثابت بن رفاعة وعمه، وذلك أن رفاعة مات وترك ابنه ثابتاً وهو صغير، فجاء عمه إلى النبي ﷺ وقال: إن ابن أخي يتيم في حجري فما يحل لي من ماله ومتى أدفع إليه ماله؟ فأنزل الله هذه الآية اهـ خازن.

وهذا الخطاب للأولياء والاختبار واجب على الولي كما في كتب الفقه اهـ.

قوله: (وتصرفهم في أحوالهم) الأولى في أموالهم. **قوله: ﴿حتى إذا بلغوا النكاح﴾** حتى ابتدائية وهي التي تقع بعدها الجمل وما بعدها جملة شرطية جعلت غاية للابتداء، وفعل الشرط بلغوا، وجوابه الشرطية الثانية اهـ أبو السعود.

وفي السمين: في حتى هذه وما أشبهها أعني الداخلة على إذ قولان أشهرهما: أنها حرف غاية

أهلاً له بالاحترام أو السن وهو استكمال خمس عشرة سنة عند الشافعي ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم﴾ أبصرتم ﴿مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ صلاحاً في دينهم ومالهم ﴿فَادْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَآ﴾ أيها الأولياء ﴿إِسْرَافًا﴾ بغير حق حال ﴿وَبِدَارًا﴾ أي مبادرين إلى إنفاقها مخافة ﴿أَن يَكْبَرُواْ﴾ رشداء فيلزمكم تسليمها إليهم

دخلت على الجملة الشرطية وجوابها. والمعنى وابتلوا اليتامى إلى وقت بلوغهم واستحقاقهم دفع أموالهم بشرط إيناس الرشد، فهي حرف ابتداء كالداخلة على سائر الجمل. والثاني: وهو قول جماعة منهم الزجاج وابن درستويه أنها حرف جر، وما بعدها مجرور بها وعلى هذا فإذا متمحضة للظرفية، ولا يكون فيها معنى الشرط، وعلى القول الأول يكون العامل في إذا ما يتخلص من معنى جوابها تقديره: إذا بلغوا النكاح راشدين، فادفعوا، والفاء في قوله: فإن آنستم جواب إذا، وفي قوله فادفعوا جواب إن اهـ.

قوله: (أي صاروا أهلاً له) أي أهلاً لأن يعقدوه بأنفسهم وإلاّ فالصغير يزوجه أبوه. قوله: (عند الشافعي) أي وعند أبي حنيفة ثمان عشرة سنة اهـ أبو السعود.

قوله: (أبصرتم) لو فسره بعلمتم لكان أنسب بالمقام كما صنع غيره، وفي المصباح وآنست الشيء بالمدّ علمته وآنست أبصرته اهـ.

قوله: ﴿ولا تأكلوها﴾ مستأنف، وقوله: ﴿إسرافاً وبداراً﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنهما منصوبان على المفعول من أجله أي لأجل الإسراف والبدار. ونقل عن ابن عباس أنه قال: كان الأولياء يستغنمون أكل مال اليتيم لئلا يكثر فينتزع المال منهم. والثاني: أنهما مصدران في موضع الحال أي مسرفين ومبادرين اهـ سمين.

قوله: ﴿وبداراً﴾ حال، ففي الشارح نوع احتباك حيث حذف من كل نظير ما أثبته في الآخر، فحذف من الأول مسرفين، ومن الثاني حال اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أن يكبروا﴾ متعلق بقوله: وبداراً كما أشار له الشارح بقوله مخافة أن يكبروا. وفي المصباح كبر الصبي وغيره يكبر من باب تعب مكبراً مثل مسجد وكبرا وزان عنب فهو كبير وجمعه كبار والأنثى كبيرة اهـ.

قوله: ﴿أن يكبروا﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه مفعول بالمصدر أي وبداراً أكبرهم، كقوله تعالى: ﴿أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيماً﴾ [البلد: ١٤] وفي أعمال المصدر المنون خلاف مشهور. والثاني: أنه مفعول من أجله على حذف مضاف أي مخالفة أن يكبروا، وعلى هذا فمفعول بداراً محذوف، وهذه الجملة أي قوله ﴿ولا تأكلوها﴾ فيها وجهان: أصحهما أنها استئنافية وليست معطوفة على ما قبلها، والثاني: أنها عطف ما قبلها وهو جواب الشرط بأن، أي فادفعوا ولا تأكلوها، وهذا فاسد لأن الشرط وجوابه مترتبان على بلوغ النكاح، فيلزم منه ترتبه على ما ترتب عليه وذلك ممتنع اهـ سمين.

﴿وَمَن كَانَ﴾ من الأولياء ﴿غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ أي يعف عن مال اليتيم ويمتنع من أكله ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ﴾ منه ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ بقدر أجرة عمله ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ أي إلى اليتامى ﴿أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ أنهم تسلموها وبرئتم لئلا يقع اختلاف فترجعوا إلى البينة وهذا أمر إرشاد ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ﴾ الباء زائدة ﴿حَسِيبًا ﴿٦﴾﴾ حافظاً لأعمال خلقه ومحاسبهم. ونزل رداً لما كان عليه الجاهلية من

قوله: (أي يعف عن مال اليتيم) في المختار عف عن الحرام يعف بالكسر عفة وعفاً، وعفاً أي كف فهو عف وعفيف، والمرأة عفة وعفيفة اهـ.

قوله: (ويمتنع من أكله) عطف تفسير: ﴿فليأكل بالمعروف﴾ أي أن تعطل عليه كسبه بسبب شغله في مال اليتيم اهـ.

قوله: (بقدر أجرة عمله) عبارة الخطيب بقدر الأقل من حاجته وأجرة سعيه، فلا يحل لكم أيها الأولياء من أموالهم ما زاد على قدر الأقل من أجرتكم ونفقتكم انتهت.

وفي شرح الرملي على المنهاج ما نصه: ولا يستحق الولي في مال محجوره نفقة ولا أجرة، فإن كان فقيراً واشتغل بسببه عن الاكتساب أخذ أقل الأمرين من النفقة والأجرة بالمعروف، لأنه تصرف في مال من لا تمكن مراجعته فجاز له الأخذ بغير إذنه كعامل الصدقات، وكالآكل غيره من بقية المؤن، وإنما خص بالذكر لأنه أعم وجوه الانتفاعات، ومحل ذلك في غير الحاكم، أما هو فليس له ذلك لعدم اختصاص ولايته بالمحجور عليه بخلاف غيره حتى أمينه كما صرح به المحاملي، وله الاستقلال بالأخذ من غير مراجعة الحاكم، ومعلوم أنه إذا انقصت أجرة الأب أو الجد أو الأم إذا كانت وصية عن نفقتهم وكانوا فقراء يتمونها من مال محجورهم، لأنها إذا وجبت بلا عمل فمعه أولى ولا يضمن المأخوذ لأنه بدل عمله اهـ.

قوله: ﴿فإذا دفعتم إليهم﴾ أي بعد رعاية الشراط المذكورة اهـ أبو السعود.

قوله: (ترجعوا إلى البينة) وذلك لأن الولي إذا ادعى دفع المال لموليه لا يصدق إلا ببينة اهـ شيخنا.

قوله: (وهذا أمر ارشاد) أي تعليم أي فليس للوجوب. قوله: ﴿وكفى بالله حسيباً﴾ في كفى قولان أحدهما أنه اسم فعل، والثاني، هو الصحيح أنها فعل وفي فاعله قولان، أحدهما: وهو الصحيح أنه المجرور بالباء والباء زائدة فيه، وفي فاعل مضارعه نحو: أو لم يكف بربك. قال أبو البقاء: زيدت لتدل على معنى الأمر إذا التقدير اكتف بالله، وهذا القول سبقه إليه مكي والزجاج. والثاني: أنه مضمر والتقدير كفى الاكتفاء، وبالله على كل هذا في موضع نصب لأنه مفعول به في المعنى اهـ سمين.

قوله: (ونزل رداً الخ) عبارة الخطيب. روي أن أوس بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه توفي وترك امرأته أم كحة بضم الكاف والحاء المشددة وثلاث بنات له منها. فقام رجلان ابنا عم الميت ووصياه وهما سويد وعرفجة، فأخذا ماله ولم يعطيا امرأته ولا بناته شيئاً، وكان أهل الجاهلية لا يورثون

عدم توريث النساء والصغار ﴿لِّلرِّجَالِ﴾ الأولاد والأقرباء ﴿نَصِيبٌ﴾ حظ ﴿مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ المتوفون ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ﴾ أي المال ﴿أَوْ كَثُرَ﴾ جعله الله ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝٧﴾ مقطوعاً بتسليمه إليهم ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ للميراث ﴿أُولُوا الْقُرْبَىٰ﴾ ذوو القرابة ممن لا يرث ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ شيئاً قبل القسمة ﴿وَقُولُوا﴾ أيها الأولياء

النساء ولا الصغار، وإن كان الصغير ذكراً، وإنما كانوا يورثون الرجال ويقولون لا يعطى إلا من قاتل وحاز الغنيمة، فجاءت أم كحة إلى رسول الله في مسجد الفضيخ، وهو بالضاد والخاء المعجمتين موضع بالمدينة، فشكت إليه وقالت: يا رسول الله إن أوس بن ثابت مات وترك عليَّ ثلاث بنات وأنا امرأته وليس عندي ما أنفق عليهن، وقد ترك أبوهن مالاً حسناً وهو عند سويد وعرفجة لم يعطياني ولا بناته شيئاً، وهن في حجري لا يطعمن ولا يسقين، فدعاهما رسول الله ﷺ فقالا: يا رسول الله أولادهما لا يركبن فرساً ولا يحملن كلاً ولا ينكين عدواً. فنزلت هذه الآية، فأثبتت لهن الميراث، فقال رسول الله ﷺ: «لا تقربا من مال أوس شيئاً فإن الله جعل لبناته نصيباً مما ترك ولم يبين كم هو حتى انظر ما ينزل فيهن» فأنزل الله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ فأعطى ﷺ أم كحة الثمن والبنات الثلثين والباقي لابني العم، وهذا دليل على جواز تأخير البيان عن الخطاب، انتهت.

قوله: ﴿للرجال﴾ أي الذكور صغاراً أو كباراً وقوله الأولاد أخذه من قوله الوالدان، وقوله والأقرباء أخذه من قوله والأقربون اهـ.

قوله: ﴿مما ترك الوالدان والأقربون﴾ هذا الجار في موضع رفع لأنه صفة للمرفوع قبله أي نصيب كائن أو مستقر، ويجوز أن يكون في محل نصب متعلق بلفظ نصيب لأنه من تمامه اهـ سمين.

قوله: ﴿وللنساء نصيب﴾ الخ لم يستفد من الآية الرد عليهم في حرمان الزوجة؛ لأن الزوج ليس والداً ولا قريباً لها فكأن حكمها استفيد مما سيأتي، ومن السنة اهـ شيخنا.

وإيراد حكم النساء على الاستقلال دون إدراجهن في تضاعف أحكام الرجال بأن يقال للرجال والنساء لأجل الاعتناء بأمرهن وللإيذان بأصالتهن في استحقاق الإرث، وللمبالغة في إبطال ما عليه الجاهلية اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿مما قل منه أو كثر﴾ بدل من ما الثانية بإعادة الجار، وإليها يعود الضمير المجرور، وهذا البدل مراد في الجملة الأولى أيضاً محذوف للتعويل على المذكور، وفائدته دفع توهم اختصاص بعض الأموال ببعض الورثة، كالخيل وآلة الحرب للرجال، وتحقيق أن لكل من الفريقين حقاً من كل ما دق وجل اهـ أبو السعود.

قوله: (مقطوعاً بتسليمه إليهم) أي فلا يسقط بإسقاطهم. ففي الآية دليل على أن الوارث لو أعرض عن نصيبه لم يسقط حقه بالإعراض اهـ بيضاوي.

قوله: (ممن لا يرث) أي لكونه عاصباً محجوباً أو لكونه من ذوي الأرحام، وقوله: ﴿واليتامى والمساكين﴾ أي من الأجانب.

﴿ لَهُمْ ﴾ إذا كان الورثة صغاراً ﴿ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ ﴾ جميلاً بأن تعتذروا إليهم أنكم لا تملكونه وأنه للصغار وهذا قيل أنه منسوخ وقيل لا ولكن تهاون الناس في تركه وعليه فهو ندب وعن ابن عباس واجب ﴿ وَلْيَخْشَ ﴾ أي ليخف على اليتامى ﴿ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ ﴾ أي قاربوا أن يتركوا ﴿ مِنْ خَلْفِهِمْ ﴾ أي بعد موتهم ﴿ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا ﴾ أولاداً صغاراً ﴿ خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ ﴾ الضياع ﴿ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ﴾ في أمر اليتامى وليأتوا أليهم ما يحبون أن يفعل بذريتهم من بعدهم ﴿ وَلْيَقُولُوا۟ ﴾ للميت ﴿ قَوْلًا

قوله: ﴿فارزقوهم منه﴾ أي من المال المقسوم المدلول عليه بالقسمة اهـ أبو السعود.

وهذا خطاب للورثة الكاملين وقوله: وقولوا لهم خطاب لأولياء اليتامى كما ذكره الشارح اهـ شيخنا.

قوله: ﴿لهم﴾ أي الأصناف الثلاثة.

قوله: (بأن تعتذروا إليهم) أي عن عدم الاعطاء أصلاً فلا تعطوهم شيئاً إذا كانت الورثة صغاراً. وقيل: المراد عن عدم كثرة الاعطاء وتعطوهم شيئاً قليلاً في الحالة المذكور اهـ من الخازن.

قوله: (وعليه) أي على قوله، وقيل لا. وقوله: فهو ندب أي فإعطاؤهم منه مندوب، وهذا هو المعتمد المقرر في الفروع، لكن بشرط أن يكون الورثة كاملين. وقوله: (وعن ابن عباس واجب) أي رزقهم منه واجب، وهذا ضعيف في الفروع اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وليخش الذين﴾ قرأ الجمهور بسكون اللام في الأفعال الثلاثة وهي لام الأمر والفعل بعدها مجزوم بها، وقرأ الحسن وعيسى بن عمر بكسر اللام في الأفعال الثلاثة وهو الأصل، والإسكان تخفيف إجراء للمنفصل مجرى المتصل. ولو هذه فيها احتمالات، أحدهما: أنها على بابها في كونها حرفاً لما كان سيقع لوقوع غيره أو حرف امتناع لامتناع على اختلاف العبارتين. والثاني: أنها بمعنى إن الشرطية وإلى الاحتمال الأول ذهب ابن عطية والزمخشري، وإلى الاحتمال الثاني ذهب أبو البقاء، وابن مالك. قال ابن مالك: لو هنا شرطية بمعنى إن فتقلب الماضي إلى معنى الاستقبال، والتقدير: وليخش الذين إن تركوا، ولو وقع بعد لو هذه مضارع كان مستقبلاً كما يكون بعد إن ومفعول يخش محذوف أي وليخش الله، ويجوز أن تكون المسألة من باب التنازع، فإن وليخش بطلب الجلالة وكذلك فليتقوا ويكون من أعمال الثاني للحذف من الأول اهـ سمين.

قوله: ﴿لو تركوا من خلفهم﴾ الجملة صلة الذين، ولو بمعنى أن وقوله خافوا عليهم جوابها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فليتقوا الله﴾ التقوى مسببة عن الخوف الذي هو الخشية فلذلك ذكرت فاء السببية ففي الآية الجمع بين المبتدأ والمنتهى اهـ شيخنا.

قوله: (وليأتوا إليهم) أي يفعوا معهم ما يحبون الخ. قوله: ﴿وليقولوا﴾ (للميت) الأولى للمريض كما في عبارة غيره، وأولى من هذا كله وليقولوا لليتامى بأن يقولوا لهم مثل ما يقولون لأولادهم الخطاب الهين المتضمن للشفقة والتأديب، وذلك لأن الخطاب في قوله وليخش لأولياء

﴿سَدِيدًا ۝٩﴾ صواباً بأن يأمروه أن يتصدق بدون ثلثه ويدع الباقي لورثته ولا يتركهم عالة ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ بغير حق ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ﴾ أي ملئها ﴿نَارًا﴾ لأنه يؤول

اليتامى على صنيع الشارح، فمقتضى السياق أن يكون الخطاب هنا لهم أيضاً. وبعضهم جعل الخطاب في قوله: وليخش لمن حضر المريض فجعله هنا له أيضاً ففي كلامه نوع تلفيق اهـ شيخنا.

وفي البيضاوي: وليخش الذين لو تركوا من خلفهم أمر للأوصياء بأن يخشوا الله ويتقوه في أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل بذراريهم الضعاف بعد وفاتهم أو أمر للحاضرين المريض عند الإيصاء بأن يخشوا ربهم أو يخشوا على أولاد المريض ويشفقوا عليهم شفقتهم على أولادهم، فلا يتركوه أن يضربهم بصرف المال عنهم، أو أمر الورثة بالشفقة على من حضر القسمة ضعفاء الأقارب واليتامى والمساكين متصورين أنهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضعافاً مثلهم، هل يجوزون حرمانهم، أو أمر للموصين بأن ينظروا للورثة فلا يسرفوا في الوصية اهـ.

وفي الخازن ما نصه: ﴿وليخش الذين لو تركوا﴾ الخ. قيل: هذا خطاب للذين يجلسون عند المريض وقد حضره الموت فيقولون له: انظر لنفسك، فإن أولادك ورثتك لا يغنون عنك شيئاً قدم لنفسك أعتق وتصدق وأعط فلا يزالون به حتى يأتي على عامة ماله، فنهاهم الله عن ذلك، وأمرهم أن يأمروه بالنظر لولده ولا يزيد على الثلث في وصيته لا يجحف. والمعنى كما أنكم تكرهون بقاء أولادكم في الضعف والجوع من غير مال، فاخشوا ولا تحملوا المريض أن يحرم أولاده الصغار من ماله. وحاصل هذا الكلام كما أنك ترضى مثل هذا الفعل لنفسك فلا ترضه لأخيك المسلم اهـ.

قوله: (بدون ثلثه) نسخة ثلث ماله. قوله: (عالة) أي كلاً وعولة على الناس.

قوله: ﴿إن الذين يأكلون﴾ الخ استئناف جيء به لتقرير ما فصل من الأوامر والنواهي اهـ أبو السعود.

وفي الخازن: نزلت هذه الآية في رجل من غطفان يقال له مرثد بن زيد ولي مال يتيم، وكان اليتيم ابن أخيه فأكله، فأنزل الله هذه الآية، فلما نزلت امتنعوا من مخالطة اليتامى بالكلية، فشق الأمر على اليتامى، فأنزل الله: ﴿وإن تخالطوهم فإخوانكم﴾ [البقرة: ٢٢٠] وقد توهم بعضهم أن قوله: ﴿وإن تخالطوهم فإخوانكم﴾ [البقرة: ٢٢٠] ناسخ لهذه الآية، وهذا غلط ممن توهمه، لأن هذه الآية واردة في المنع من أكل مال اليتامى ظلماً، وهذا لا يصير منسوخاً، لأن أكل مال اليتيم بغير حق من أعظم الكبائر. وقوله: ﴿وإن تخالطوهم فإخوانكم﴾ [البقرة: ٢٢٠] على سبيل الإصلاح في أموال اليتامى والإحسان إليهم هو من أعظم القلوب اهـ.

قوله: ﴿ظلماً﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه مفعول من أجله وشروط النصب موجودة. والثاني: أنه مصدر في محل نصب على الحال أي يأكلونه حال كونهم ظالمين. وجملة قوله إنما يأكلون في محل رفع خبر لأن، وفي ذلك دلالة على وقوع خبر إن جملة مصدرة بأن، وفي ذلك خلاف. قال الشيخ: وحسنه هنا وقوع اسم أن موصولاً، فطال الكلام بصلة الموصول، فلما تباعد ما بينهما لم يبال بذلك اهـ سمين.

إليها ﴿وَسَيَصْلَوْنَ﴾ بالبناء للفاعل والمفعول يدخلون ﴿سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾ ناراً شديدة يحترقون فيها ﴿يُوصِيكُمُ﴾ يأمركم ﴿ٱللَّهُ فِىٓ﴾ شأن ﴿أَوْلَـٰدِكُمْۖ﴾ بما يذكر ﴿لِلذَّكَرِ﴾ منهم ﴿مِثْلُ حَظِّ﴾ نصيب ﴿ٱلْأُنثَيَيْنِۚ﴾ إذا اجتمعتا معه فله نصف المال ولهما النصف فإن كان معه واحدة فلها الثلث وله الثلثان وإن انفرد حاز المال ﴿فَإِن كُنَّ﴾ أي الأولاد ﴿نِسَآءً﴾ فقط ﴿فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ﴾

قوله: ﴿في بطونهم﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه متعلق بيأكلون أي بطونهم أوعية للنار إما حقيقة بأن يخلق الله لهم ناراً يأكلونها في بطونهم، أو مجازاً بأن أطلق السبب وأريد المسبب. والثاني: أنه متعلق بمحذوف لأنه حال من نار أو كان في الأصل صفة للنكرة، فلما قدمت انتصب حالاً، وذكر أبو البقاء هذا الوجه عن أبي بكر في تذكرته، وحكى عنه أنه منع أن يكون ظرفاً ليأكلون اهـ سمين.

قوله: ﴿وسيصلون سعيراً﴾ في المختار صليت اللحم وغيره من باب رمى شويته، ويقال صليت الرجل ناراً أي أدخلته النار وجعلته يصلاها فإن ألقيته فيها كأنك تريد إحراقه. قلت: أصليته بالألف وصليته تصلية اهـ.

قوله: ﴿يوصيكم الله﴾ الخ شروع في تفصيل أحكام المواريث المجملة في قوله: للرجال نصيب الخ وبدأ بالأولاد لأنهم أقرب الورثة إلى الميت وأكثر بقاء بعد المورث اهـ أبو السعود.

قوله: (يأمركم الله) أي أو يفرض لأن معنى الوصية من الله أو فرض، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ذلكم وصاكم به﴾ [الأنعام: ١٥١] وهذا من الفرض المحكم علينا اهـ كرخي.

قوله: ﴿للذكر مثل حظ الانثيين﴾ جملة مستأنفة جيء بها لتبيين الوصية وتفسيرها فلا بد لها من ضمير عائد على الأولاد، وحذف ثقة بظهوره اهـ أبو السعود.

وقد قدره الشارح بقوله منهم. وعبارة الكرخي قوله: ﴿للذكر﴾ الخ تبيين للوصية وتفسير لها، ويصح أن تكون الجملة في موضع نصب بيوصي، وأشار إلى أن المعنى للذكر منهم، فحذف للعلم به، ومثل صفة لمبتدأ محذوف أي حظ مثل اهـ.

قوله: (إذا اجتمعتا معه) وأشار إلى أن المراد أن للابن من الميراث مثل نصيب البنتين حيث جتمع الصنفان، وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه، لأن القصد إلى بيان فضله، والتنبيه على أن التضعيف كاف التفضيل، فلا يحرمن بالكلية وقد اشتركا في الجهة، وأن فائدة التعصب أن العاصب إذا انفرد حاز المال كله اهـ كرخي.

قوله: ﴿فإن كن﴾ (أي الأولاد) هو عائد عن اللاتي هن بعض الأولاد المتقدم ذكرهم في قوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ فإنه في قوة أولادكم الذكور والإناث، ومنه قوله تعالى: ﴿وبعولتهن أحق بردهن﴾ [البقرة: ٢٢٨] بعد قوله: ﴿والمطلقات﴾ فإن الضمير خاص بالرجعيات والمرجع عام فيهن وفي غيرهن اهـ كرخي.

وفي السمين: ﴿فإن كن نساء﴾ الضمير في كن يعود على الإناث اللاتي شملهن قوله في

الميت وكذا الاثنتان لأنه للأختين بقوله فلهما الثلثان مما ترك فهما أولى ولأن البنت تستحق الثلث مع الذكر فمع الأنثى أولى و «فوق» قيل صلة وقيل لدفع توهم زيادة النصيب بزيادة العدد لما فهم استحقاق البنتين الثلثين من جعل الثلث للواحدة مع الذكر ﴿وَإِن كَانَتْ﴾ المولودة ﴿وَاحِدَةً﴾ وفي قراءة بالرفع فكان تامة ﴿فَلَهَا ٱلنِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ﴾ أي الميت ويبدل منهما ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ ذكراً أو أنثى ونكتة البدل إفادة أنهما لا يشتركان فيه

أولادكم، فإن التقدير في أولادكم الذكور والإناث فعاد الضمير على أحد قسمي الأولاد ونساء خبر كان وفوق اثنتين ظرف في محل نصب صفة لنساء، وهذه الصفة تحصل فائدة الخبر ولو اقتصر عليه لم تحصل فائدة اهـ.

قوله: (وكذا الاثنتان) أي أن الاثنتين مثل ما فوق في استحقاق الثلثين، وقوله (لأنه للأختين الخ) هذان الوجهان على عدم زيادة لفظة فوق فعليه يكون حكم الاثنتين مأخوذاً بالقياس، وقد قرر في القياس طريقتين، إحداهما: القياس على الاختين، والثانية: القياس على البنت المصاحبة للابن اهـ شيخنا.

قوله: (فلهما) أي البنتان أولى، وذلك لأنهما أقرب للميت من الأختين، كما هو ظاهر اهـ شيخنا.

قوله: (ولأن البنت الخ) يعني أنه قد علم استحقاق البنت الواحدة الثلث مما سبق فيما لو كان معها ذكر، فإذا كان معها بنت أخرى، فللبنت الأخرى الثلث أيضاً، لأن البنت من حيث هي إذا استحقت الثلث مع من هو أقوى وأشرف منها فمع من هي مساوية له في الضعف أولى، هذا هو وجه الألوية في كلامه اهـ شيخنا.

قوله: (قيل صلة الخ) هذا وجهان آخران في استفادة حكم البنتين، وقوله صلة، والتقدير حينئذ فإن كن نساء اثنتين، والمراد اثنتين فما فوق، والدليل على هذا المراد قوله في الجزاء، فلهن ولم يقل فلها، وقوله وقيل لدفع الخ الظاهر أنه معطوف على مقدر تقديره قيل صلة لا فائدة لها، وقيل لدفع الخ فيكون القيل الثاني مبنيا على زيادتها. هذا هو الظاهر، ويحتمل أنه مبني على اصالتها، ويكون محصله أن التقييد بها لدفع توهم الخ لإخراج الاثنتين عن استحقاق الثلثين كما هو مفهوم من التقييد بحسب مقتضى مفهوم المخالفة اهـ شيخنا.

قوله: (لما فهم) ظرف لتوهم، وقوله استحقاق البنتين في نسخة الاثنتين. قوله: ﴿ولأبويه﴾ الخ شروع في إرث الأصول والسدس مبتدأ ولأبويه خبر مقدم، ولكل واحد بدل من لأبويه، وهذا ما نص عليه الزمخشري، فإنه قال: لكل منهما بدل من لأبويه بتكرير العامل، وفائدة هذا البدل أنه لو قيل: ولأبويه السدس لكان ظاهرها اشتراكهما فيه، ولو قيل: لأبويه السدسان لأوهم قسمة السدسين عليهما بالسوية وعلى خلافها، فإن قيل: ولكل واحد من أبويه السدس، وأي فائدة في ذكر الأبوين أولاً ثم في الإبدال منهما. قلت: لأن في الإبدال والتفصيل بعد الإجمال تأكيداً وتقوية كالذي تراه في الجمع بين المفسر والتفسير اهـ سمين.

وألحق بالولد ولد الابن وبالأب الجد ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ﴾ فقط أو مع زوج ﴿فَلِأُمِّهِ﴾ بضم الهمزة وكسرها فراراً من الانتقال إلى كسرة لثقله في الموضعين ﴿ٱلثُّلُثُ﴾أي ثلث المال أو ما يبقى بعد الزوج والباقي للأب ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾ أي اثنان فصاعداً ذكوراً وإناثاً ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾ والباقي للأب ولا شيء للإخوة وإرث من ذكر ما ذكر ﴿مِنۢ بَعْدِ﴾ تنفيذ ﴿وَصِيَّةٍ يُوصِى﴾

قوله: (أو مع زوج) المراد بالزوج ما يشتمل الزوجة فيكون إشارة إلى الغراوين المذكورتين بقوله:

وإن يكـن زوج وأم وأب فثلث الباقي لها مرتب

وهكذا مع زوجة فصاعداً اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فلأمة الثلث﴾ قرأ الجمهور: وفلأمه وقوله في أم الكتاب في سورة الزخرف، وقوله: حتى يبعث في أمها رسولاً في القصص، وقوله: من بطون أمهاتكم في النحل والزمر، وقوله: أو بيوت أمهاتكم في النور، وفي بطون أمهاتكم في النجم بضم الهمزة من أم وهو الأصل. وقرأ حمزة والكسائي جميع ذلك بكسر الهمزة، وانفرد حمزة بزيادة كسر الميم في أمهات في الأماكن المذكورة هذا كله في الدرج، أما في الابتداء بهمزة الأم والأمهات فإنه لا خلاف في ضمها، أما وجه قراءة الجمهور فظاهر، لأن الأصل كما تقدم، وأما قراءة حمزة والكسائي الهمزة فقالوا لمناسبة الكسرة أو الياء التي قبل الهمزة، فكسرت الهمزة اتباعاً لما قبلها ولاستثقالهم الخروج من كسر أو شبهة إلى ضم، ولذلك إذا ابتدأ بالهمزة ضماها لزوال الكسر أو الياء. وأما كسر حمزة الميم من أمهات في المواضع المذكورة فللإتباع أتبع حركة الميم لحركة الهمزة، فكسرت الميم تبع التبع، ولذلك إذا ابتدىء بها ضمت الهمزة وفتح الميم لما تقدم من زوال موجب ذلك. وكسر همزة أم بعد الكسرة أو الياء حكاه سيبويه لغة عن العرب، ونسبها الكسائي والفراء إلى هوازن وهذيل اهـ سمين.

قوله: (فراراً) علة لقوله: وبكسرها للاتباع، وقوله في الموضعين أي هذا والذي بعده وهو قوله فلأمه السدس اهـ شيخنا.

قوله: (أي ثلث المال) أي فيما إذا لم يكن هناك أحد الزوجين، وقوله: (أو ما يبقى) أي أو ثلث ما يبقى، وذلك فيما إذا كان هناك أحد الزوجين، وقوله: والباقي للأب أي في كل من المسألتين، فالمراد بالباقي الباقي بعد إخراج ثلث المال، أو بعد إخراج نصيب أحد الزوجين، وثلث الباقي للأم اهـ شيخنا.

قوله: (ولا شيء للإخوة) فقد حجبوا الأم مع حجبهم بالأب وهذا دليل خستهم اهـ شيخنا.

قوله: (وارث من ذكر) أي من الأولاد والأصول، وقوله: (ما ذكر) مفعول المصدر، وقوله: من بعد وصية خبر هذا لمقدر، وهو متعلق بمحذوف أي يستحق التسلط عليه من بعد، فالمراد بقوله وارث من ذكر استحقاق التسلط لا أصل استحقاق المال إذ ذاك بمجرد الموت، ولو كان هناك ديون مستغرقة كما هو معروف في الفروع اهـ شيخنا.

بالبناء للفاعل والمفعول ﴿بِهَآ أَوْ﴾ قضاء ﴿دَيْنٍ﴾ عليه وتقديم الوصية على الدين وإن كانت مؤخرة عنه في الوفاء للاهتمام بها ﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ﴾ مبتدأ خبره ﴿لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾

قوله: ﴿من بعد وصية﴾ فيه ثلاثة أوجه.

أحدها: أنه متعلق بما تقدمه من قسمة المواريث كلها لا بما يليه وحده، كأنه قيل: قسمة هذه الانصباء من بعد وصية، قاله الزمخشري: يعني أنه متعلق بقوله: ﴿يوصيكم الله﴾ وما بعده.

والثاني: ذكره الشيخ أنه متعلق بمحذوف أي يستحقون ذلك كما فصل من بعد وصية.

والثالث: أنه حال من السدس تقديره مستحقاً من وصية والعامل الظرف، قاله أبو البقاء وجوز فيه وجهاً آخر، قال: ويجوز أن يكون ظرفاً أي يستقل لهم ذلك بعد إخراج الوصية، ولا بد من تقدير حذف المضاف لأن الوصية هنا المال الموصى به، وقد تكون الوصية مصدراً مثل الفريضة، وهذان الوجهان لا يظهر لهما وجه، وقوله والعامل الظرف يعني بالظرف والجار والمجرور من قوله: فلأمه السدس، فإنه شبيه بالظرف، وعمل في الحال لما تضمنه من الفعل لوقوعه خبراً، ويوصي فعل مضارع المراد به المضي أي من بعد وصية أوصى بها، وبها متعلق به والجملة في محل جر صفة لوصية اهـ سمين.

قوله: ﴿أو دين﴾ أو هنا لإباحة الشيئين. قال أبو البقاء: ولا تدل على ترتيب إذ لا فرق بين قولك: جاءني زيد أو عمرو، وبين قولك جاءني عمرو أو زيد، لأن أو لأحد الشيئين والواحد لا ترتيب فيه، وبهذا يفسد قول من قال التقدير من بعد دين أو وصية. وإنما يقع الترتيب فيما إذا اجتمعا فيقدم الدين على الوصية. وقال الزمخشري: فإن قلت فما معنى أو: قلت: معناه الإباحة، وأنه إن كان أحدهما أو كلاهما قدمه على قسمة الميراث كقوله: جالس الحسن أو ابن سيرين، فإن قلت: لما قدمت الوصية على الدين والدين مقدم عليها في الشريعة؟ قلت: لما كانت الوصية مشبهة للميراث في كونها مأخوذة من غير عوض كان إخراجها مما يشق على الورثة بخلاف الدين، فإن نفوسهم، مطمئنة، إلى أدائه، فلذلك قدمت على الدين حثا على وجوبها والمسارعة إلى إخراجها مع الدين، ولذلك جيء بكلمة أو للتسوية بينهما في الوجوب اهـ سمين.

قوله: (للاهتمام بها) أي لكون أدائها شاقاً على الورثة، في أخذها من غير عوض يصل إلى المورث بخلاف الدين، فقدمت في الذكر عليه ولأنها كثيرة بالنسبة إلى الدين بل هو نادر اهـ كرخي.

قوله: ﴿آباؤكم وأبناؤكم﴾ مبتدأ وقوله: ﴿لا تدرون﴾ وما في حيزه في محل رفع خبر له، وأيهم فيه وجهان، أشهرهما: عند المعربين أن يكون أيهم مبتدأ وهو اسم استفهام وأقرب خبره، والجملة من هذا المبتدأ وخبره في محل نصب بتدرون لأنها من أفعال القلوب، فعلقها اسم الاستفهام عن أن تعمل في لفظه لأنه الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله. والثاني: أنه يجوز أن يكون أيهم موصولاً بمعنى الذي، وأقرب خبر مبتدأ مضمر هو عائد الموصول، وجاز حذفه لأنه يجوز ذلك مع أن مطلقاً أي طالت الصلة أم لم تطل، والتقدير أيهم هو أقرب، وهذا الموصول لو وصلته في محل نصب على أنه مفعول به نصبه تدرون، وإنما بني لوجود شرطي البناء، وهما أن يضاف أي لفظاً وأن يحذف صدر صلتها، وضلالات

في الدنيا والآخرة فظان أن ابنه أنفع له فيعطيه الميراث فيكون الأب أنفع وبالعكس وإنما العالم بذلك الله ففرض لكم الميراث ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمًا ١١﴾ فيما دبره لهم أي لم يزل متصفا بذلك ﴿۞ وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٞ﴾ منكم أو من غيركم ﴿فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٞ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ﴾

هذه الآية نظير الآية الأخرى وهي ﴿ثم لننزعن من كل شيعة أيهم أشد﴾ [مريم: ٦٩] فصار التقدير لا تدرون الذي هو أقرب. قال الشيخ: ولم أرهم ذكروا هذا الوجه، ولا مانع منه لا من جهة المعنى ولا من جهة الصناعة، فعلى القول تكون الجملة سادة مسد المفعولين، ولا حاجة إلى تقدير حذف، وعلى القول الثاني يكون الموصول في محل نصب مفعولاً أول، ويكون الثاني محذوفاً اهـ سمين.

قوله: (مبتدأ خبره الخ) أي والجملة اعتراض بين قوله من بعد وصية، وقوله فريضة من أي جيء بها للمناسبة التامة حيث أفادت توبيخ من خالف هذا الحكم الذي تقرر، وحصر ميراثه في أبيه وابنه وحرم الآخر ولم يعلم أيهما الأنفع له، ولو ترك الأمر على ما هو عليه فأخذ كل ما فرضه الله له لكان أولى اهـ شيخنا.

قوله: (فظان أن ابنه) أي فمنكم ظان الخ أي فمنكم فريق ظان الخ، وقوله: ﴿فيكون الأب أنفع﴾ أي في نفس الأمر، ولو عبر بالواو لكان أوضح. وقوله: (بالعكس) أي ومنكم فريق ظان ومعتقد أن أباه أنفع له فيعطيه الميراث وحده مع كون ابنه في نفس الأمر أنفع له اهـ شيخنا.

قوله: (وبالعكس) وذلك إما باعتبار نفع الآخرة كالشفاعة أو الدنيا كحسن خلافة الميت فيما يجب أو فيهما. روى الطبراني أن أحد المتوالدين إذا كان أرفع درجة من الآخر في الجنة سأل أن يرفع الآخر إليه فيرفع بشفاعته اهـ كرخي.

قوله: ﴿فريضة﴾ فيها ثلاثة أوجه، **أظهرها**: أنه مصدر مؤكد لمضمون الجملة السابقة من الوصية لأن معنى يوصيكم الله فرض الله عليكم ذلك، فصار المعنى يوصيكم الله وصية فرض، فهو مصدر على غير المصدر. **والثاني**: إنه مصدر منصوب بفعل محذوف من لفظها. قال أبو البقاء: وفريضة مصدر لفعل محذوف أي فرض الله ذلك فريضة. **الثالث**: قاله مكي أن فريضة نصب نصب المصدر المؤكد أي فرض ذلك فرضاً اهـ سمين.

قوله: (أي لم يزل متصفاً بذلك) أشار به إلى أن الخبر عن الله بهذا اللفظ كالخبر بالحال والاستقبال بمعنى لم يزل كذلك، أو كان زائدة أو كان كذلك، وهو الآن على ما كان عليه لأنه منزه عن الدخول تحت الزمان، وعلى هذا المعنى تتخرج جميع الصفات الذاتية المقترنة بكان، ومعلوم أن كان في القرآن على أوجه: بمعنى الأزل الأبد، وبمعنى المضي المنقطع وهو الأصل في معناها، وبمعنى الحال، وبمعنى الاستقبال، وبمعنى صار، وبمعنى ينبغي، وبمعنى حضر أو وجد وترد للتأكيد وهي الزائدة اهـ كرخي.

قوله: ﴿إن لم يكن لهن ولد﴾ أي ذكر أو أنثى. **قوله**: ﴿يوصين بها﴾ أي حالة كونهن غير

وألحق بالولد في ذلك ولد الابن بالإجماع ﴿وَلَهُنَّ﴾ أي الزوجات تعددن أو لا ﴿ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّكُمۡ وَلَدٞۚ﴾ منهن أو من غيرهن ﴿فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٞ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكۡتُمۚ مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ﴾ وولد الابن في ذلك كالولد إجماعاً ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٞ

مضارين في الوصية. قوله: (وألحق بالولد في ذلك ولد الابن) أي سواء كان ذكراً أو أنثى بخلاف ولد البنت، فلا يحجب الزوج إلى الربع، فقول الشارح ولد الابن أحسن من قول الخازن ولد الولد لصدق عبارته بولد البنت اهـ شيخنا.

قوله: (منهن أو من غيرهن) كان الأحسن والأنسب بما سبق أن يذكر هذا بعد قوله: إن لم يكن لهن ولد اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من بعد وصية توصون بها﴾ أي حال كونكم غير مضارين في الوصية. قوله: (والخبر) أي خبر كان. قوله: (أي لا والد له ولا ولد) هذا أحسن ما قيل في تفسير الكلالة، ويدل على صحته أن اشتقاق الكلالة من كلت الرحم بين فلان وفلان إذا تباعدت القرابة بينهما، فسميت القرابة البعيدة كلالة من هذا الوجه اهـ خازن.

وفي السمين ما نصه: قوله: ﴿وإن كان رجل يورث كلالة﴾ هذه الآية مما ينبغي أن يطول فيها القول لإشكالها واضطراب أقوال الناس فيها، ولا بد قبل التعرض للإعراب من ذكر معنى الكلالة واشتقاقها واختلاف الناس فيها، ثم نعود بعد ذلك لإعرابها لأنه متوقف على ما ذكرنا. فنقول وبالله التوفيق اختلف الناس في معنى الكلالة فقال جمهور اللغويين: أنه الميت الذي لا ولد له ولا والد، وقيل: الذي لا والد له فقط، وقيل: الذي لا ولد له فقط، وقيل: هو من لا يرثه أب ولا أم على هذه الأقوال كلها، فالكلالة واقعة على الميت، وقيل: الكلالة الورثة ما عدا الأبوين والولد قاله قطرب، وسموا بذلك لأن الميت بذهاب طرفيه تكلله الورثة أي أحاطوا به من جميع نواحيه، ويؤيد هذا القول بأن الآية نزلت في جابر رضي الله عنه، ولم يكن له يوم أنزلت أب ولا ابن، وقيل: الكلالة المال الموروث، وقيل الكلالة القرابة، وقيل: هي الورثة. فقد تلخص مما تقدم أنها إما الميت الموروث أو الورثة أو المال الموروث أو الإرث أو القرابة.

وأما اشتقاقها؛ فقيل هي مشتقة من تكلله الشيء أي أحاط به، وذلك أنه إذا لم يترك ولداً ولا والداً فقد انقطع طرفاه، وهما عمود نسبه وبقي ماله الموروث لمن يتكلله نسبه أي يحيط به كالإكليل، ومنه الروضة المكللة بالزهر، وقيل اشتقاقها من الكلال وهو الإعياء فكأنه يصير الميراث للوارث من بعد إعياء. وقال الزمخشري: والكلالة في الأصل مصدر بمعنى الكلالة وهو ذهاب القوة من الإعياء.

إذا تقرر هذا فلنعد إلى الإعراب فنقول وبالله العون، يجوز في كان وجهان.

أحدهما: أن تكون ناقصة ورجل اسمها، وفي الخبر احتمالات، أحدهما: أنه كلالة، وإن قلنا أنها الميت، فإن قلنا: إنها الوارث أو غير ذلك فيقدر حذف مضاف أي ذا كلالة، ويورث حينئذٍ في محل رفع صفة لرجل وهو فعل مبني للمفعول ويتعدى في الأصل لاثنين، أقيم الأول مقام الفاعل وهو ضمير الرجل. والثاني محذوف تقديره يورث هو ماله. الاحتمال الثاني أن يكون الخبر هو الجملة من

﴿يُورَثُ﴾ صفة والخبر ﴿كَلَٰلَةً﴾ أي لا والد له ولا ولد ﴿أَوِ ٱمۡرَأَةٞ﴾ تورث كلالة ﴿وَلَهُۥٓ﴾ أي للموروث كلالة ﴿أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ﴾ أي من أم وقرأ به ابن مسعود وغيره ﴿فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ﴾ مما ترك ﴿فَإِن كَانُوٓاْ﴾ أي الإخوة والأخوات من الأم ﴿أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ أي من واحد ﴿فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ﴾ يستوي فيه ذكرهم وأنثاهم ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ﴾ حال

يورث وفي نصب كلالة حينئذ أربعة أوجه، أحدها: أنه منصوب على الحال من الضمير في يورث إن أريد بها الميت أو الوارث إلا أنه يحتاج في جعلها بمعنى الوارث إلى تقدير مضاف أي يورث ذا كلالة، لأن الكلالة حينئذ ليست نفس المستكن في يورث. الثاني: أنها مفعول من أجله إن قيل بمعنى القرابة أي يورث لأجل الكلالة. الثالث: أنها مفعول ثان ليورث إن قيل إنها بمعنى المال الموروث. الرابع: أنها نعت لمصدر محذوف إن قيل إنها بمعنى الوراثة أي يورث وراثة كلالة. وقدر مكي في هذا الوجه حذف مضاف قال: تقديره ذات كلالة، وأجاز بعضهم على كونها بمعنى الوراثة أن تكون حالاً.

والوجه الثاني من وجهي كان أن تكون تامة فتكتفي بالمرفوع أي وإن وجد رجل، ويورث في محل رفع صفة لرجل، والكلالة منصوبة على ما تقدم من الحال، أو المفعول من أجله، أو المفعول به، أو النعت لمصدر محذوف على ما قرر من معانيها اهـ.

ويورث بفتح الراء من يورث أي مأخوذ من ورث المجرد المبني للمجهول، لا من المزيد لأن الميت يكون موروثاً لا مورثاً اسم مفعول، فكل من الميت والمال موروث اهـ كرخي.

قوله: ﴿أو امرأة﴾ معطوف على اسم كان وحذفت الصفة والخبر، فلذلك قال الشارح: تورث كلالة أو كانت المرأة الموروثة كلالة أي خالية من الوالد والولد اهـ شخينا.

قوله: (أي للموروث) أي الصادق بالرجل والمرأة، فكل منهما يقال له موروث وهو اسم مفعول من ورثة فهو موروث، فالميت يقال عليه موروث بصيغة اسم المفعول على قاعدته في مجيئه من الثلاثي، ويقال مورث اسم فاعل من المضاعف اهـ شيخنا.

قوله: (وقرأ به ابن مسعود وغيره) أي والقراءة الشاذة كخبر الآحاد لأنها ليست من قبل الرأي، وأطلق الشافعي رضي الله عنه الاحتجاج بها فيما حكاه البويطي عنه في باب الرضاع وباب تحريم الجمع، وعليه جمهور أصحابه، لأنها منقولة عن النبي ﷺ. ولا يلزم من انتفاء خصوص قرآنيتها انتفاء خصوص خبريتها اهـ كرخي.

قوله: (مما ترك) أي المورث. قوله: (فإن كانوا) الواو ضمير لإخوة من الأم المدلول عليه بقول أخ أو أخت، والمراد الذكور والإناث، وأتى بضمير الذكور في قوله: كانوا وقوله: فهم تغليباً للمذكر على المؤنث، وذلك إشارة إلى الواحد أي أكثر من الواحد يعني: فإن كان من يرث زائداً على الواحد لأنه لا يصح أن يقال هذا أكثر من واحد إلا بهذا المعنى ليتأتى معنى كثير واحد، وإلا فالواحد لا كثرة فيه، وقوله: ﴿من بعد وصية يوصي بها﴾. قد تقدم إعراب ذلك وهذا مثله اهـ سمين.

قوله: (يستوي فيه ذكرهم وأنثاهم) أي لإدلائهم بمحض الأنوثة اهـ كرخي.

من ضمير يوصي أي غير مدخل الضرر على الورثة بأن يوصي بأكثر من الثلث ﴿وَصِيَّةً﴾ مصدر مؤكد ليوصيكم ﴿مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بما دبره لخلقه من الفرائض ﴿حَلِيمٌ ۝١٢﴾ بتأخير العقوبة عمن خالفه وخصت السنة توريث من ذكر بمن ليس فيه مانع من قتل أو اختلاف دين أو رق ﴿تِلْكَ﴾ الأحكام المذكورة من أمر اليتامى وما بعده ﴿حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ شرائعه التي حدها لعباده ليعملوا بها ولا يعتدوها ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ فيما حكم به ﴿يُدْخِلْهُ﴾ بالياء والنون التفاتاً ﴿جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ۝١٣﴾ ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ﴾ بالوجهين ﴿نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ﴾ فيها ﴿عَذَابٌ مُّهِينٌ ۝١٤﴾ ذو إهانة روعي في الضمائر في الآيتين لفظ من وفي خالدين معناها ﴿وَٱلَّٰتِى

قوله: ﴿غير مضار﴾ اسم فاعل بدليل ما قاله الشارح أي غير مضار في الوصية بدليل إعراب الشارح، وحينئذ يتعين أن تكون الباء في قول الشارح بأن يوصي الخ للتصوير، ولا يصح ما فهمه بعضهم من أنها بمعنى كأن لأجل إدخال الاقرار بماله أو بعضه لأجنبي، ولإدخال ما لو أوصى بقضاء دين ليس عليه، وذلك لأن هذا ليس مضارة في الوصية، بل مضارة بوجه آخر غيرها، وهذا قيد معتبر ومفهومه أنه لو أوصى وضارر في الوصية بأن زاد على الثلث لم يقيد الإرث بكونه من بعد وصية، بل تلغى الوصية بما زاد وتأخذه الورثة وهو كذلك اهـ شيخنا.

قوله: (حال من ضمير يوصي) يشير به إلى أن هذا قيد في جميع ما تقدم، ولا يمنع من ذلك الفصل بينهما بقوله: أو دين، وإن كان أجنبياً لأنه ليس بأجنبي محض، بل هو شبيه بالوصية أو تابع، ويغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع اهـ كرخي.

قوله: (مصدر مؤكد ليوصيكم) أي المذكور بقوله ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ اهـ.

وفي السمين: في نصبه أربعة أوجه فذكر ما ذكر الشارح ثم قال: والرابع أنها منصوبة باسم الفاعل وهو مضار والمضارة لا تقع بالوصية، بل بالورثة لكنه لما وصى الله تعالى بالورثة جعلت المضارة الواقعة بهم، كأنها واقعة بنفس الوصية مبالغة في ذلك اهـ.

وعبارة أبي السعود: وصية من الله مصدر مؤكد لفعل محذوف أي يوصيكم الله بذلك وصية كائنة من الله.

قوله: (ليعملوا بها الخ) فيه إشارة إلى أن حدود الله تعالى نوعان: منها ما لا يفعل كالزنا ونحوه، ومنها ما لا يتعدى كالمذكورات ونحوها كتزويج الأربع اهـ كرخي.

قوله: (التفاتاً) أي من الغيبة إلى التكلم.

قوله: ﴿خالداً فيها﴾ لعل نكتة الافراد هنا الإيذان بأن الدخول في دار العقاب بصفة الإنفراد أشد في استجلاب الوحشية اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿واللاتي﴾ الخ اللاتي جمع التي في المعنى لا في اللفظ، وهي في محل رفع بالابتداء، وفي الخبر وجهان، أحدهما الجملة من قوله فاستشهدوا وجاز دخول الفاء زائدة في الخبر على رأي

﴿يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ الزنا ﴿مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾ أي من رجالكم المسلمين ﴿فَإِن شَهِدُواْ﴾ عليهن بها ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ احبسوهن ﴿فِى ٱلْبُيُوتِ﴾ وامنعوهن من مخالطة الناس ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ﴾ أي ملائكته ﴿أَوْ﴾ إلى أن ﴿يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾﴾ طريقاً إلى الخروج منها أمروا بذلك أول الإسلام ثم جعل لهنّ سبيلاً بجلد البكر مائة وتغريبها عاماً ورجم المحصنة وفي الحديث لما بين الحد قال «خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً» رواه مسلم ﴿وَٱلَّذَانِ﴾ بتخفيف النون وتشديدها ﴿يَأْتِيَٰنِهَا﴾ أي الفاحشة الزنا أو اللواط ﴿مِنكُمْ﴾ أي الرجال ﴿فَـَٔاذُوهُمَا﴾ بالسب والضرب بالنعال ﴿فَإِن تَابَا﴾ منها ﴿وَأَصْلَحَا﴾ العمل

الجمهور، لأن المبتدأ أشبه الشرط في كونه موصولاً عاماً صلته فعل مستقبل. **الوجه الثاني**: أن الخبر محذوف والتقدير فيما يتلى عليكم حكم اللاتي فحذف الخبر والمضاف إلى المبتدأ للدلالة عليهما، وأقيم المضاف إليه مقامه، وهذا نظير ما فعله سيبويه في نحو **﴿الزانية والزاني فاجلدوا﴾**، **﴿والسارق والسارقة فاقطعوا﴾** أي فيما يتلى عليكم حكم الزانية، ويكون قوله فاستشهدوا، وقوله فاجلدوا، وقوله فاقطعوا دالاً على ذلك المحذوف، لأن بيان له اهـ سمين.

قوله: **﴿فاستشهدوا﴾** أي اطلبوا شهادة أربعة والخطاب للولاة والحكام والقضاة اهـ شيخنا.

قوله: **(وامنعوهن الخ)** أي لأن المرأة إنما تقع في الزنا عند الخروج والبروز إلى الرجال، فإذا حبست في البيت لم تقدر على الزنا اهـ شيخنا، فقوله: وامنعوهن بمنزلة التعليل لقوله فأمسكوهن.

قوله: **﴿حتى يتوفاهن الموت﴾** حتى بمعنى إلى، والفعل بعدها منصوب بإضمار أن وهي متعلقة بقوله فأمسكوهن غاية له. وقوله: **﴿أو يجعل الله﴾** فيه وجهان، **أحدهما**: أن تكون أو عاطفة فيكون الجعل غاية لإمساكهن أيضاً فينتصب بالعطف على يتوفاهن. **والثاني**: أن تكون أو بمعنى إلا كالتي في قوله لألزمنك أو تقضيني حقي على أحد المعنيين، والفعل بعدها منصوب أيضاً بإضمار أن، والفرق بين هذا الوجه، والذي قبله أن الجعل ليس غاية لإمساكهن في البيوت اهـ سمين.

قوله: **(أي ملائكته)** أشار به إلى أن الكلام على حذف المضاف، وإنما احتيج إليه لأن التوفي هو الموت، فيصير المعنى حتى يميتهن الموت، وهذا غير مستقيم لأن فيه إسناد الشيء إلى نفسه. **قوله**: **﴿أو يجعل﴾** أي يشرع، وقوله: منها أي البيوت. **قوله**: **(أول الإسلام)** قال بعضهم: الآية منسوخة بآية الحد في سورة النور، وقال أبو سليمان الخطابي: ليست منسوخة لأن قوله: **﴿فأمسكوهن في البيوت﴾** الخ بدل على أن إمساكهن في البيوت ممتد إلى غاية أن يجل الله لهن سبيلاً، وذلك السبيل كان مجملاً فلما قال النبي ﷺ: «خذوا عني» الخ صار هذا الحديث بياناً لتلك الآية لا نسخة لها اهـ.

قوله: **﴿أو يجعل الله لهن سبيلاً﴾** قد بقي من الحديث بقية ذكرها المفسرون وصورتها هكذا بعد قوله: سبيلاً الثيب ترجم والبرك تجلد اهـ.

قوله: **(الزنا أو اللواط)** يعني أن هذين قولان للمفسرين، وسيرجع الثاني بأمور اهـ شيخنا.

قوله: **﴿فآذوهما﴾** **(بالسب والضرب بالنعال)** عبارة القاضي بالتوبيخ والتقريع، قال في

﴿فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ﴾ وَلاَ تؤذوهما ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا﴾ على من تاب ﴿رَّحِيمًا ١٦﴾ به وهذا منسوخ بالحد إن أريد بها الزنا وكذا إن أريد بها اللواط عند الشافعي لكن المفعول به لا يرجم عنده وإن كان محصناً بل يجلد ويغرب وإرادة اللواط أظهر بدليل تثنية الضمير والأول أراد الزاني

الصحاح: التوبيخ التهديد والتقريع التعنيف ثم قال التعنيف التعيير واللوم. فيكون حاصل المعنى التهديد بالتعيير والتنفير واللوم، وقيل بالتعيير والجلد اهـ كرخي.

قوله: ﴿توابا﴾ أي كثير القبول للتوبة ممن تاب اهـ.

قوله: (وهذا منسوخ الخ) أي كون الحد للزاني الأذى بالضرب واللسان وسقوط ما ذكر عنه بالتوبة منسوخ، وقوله بالحد أي بآية الحد التي في سورة النور اهـ شيخنا.

قوله: (لكن المفعول به الخ) أي: وأما الفاعل فيرجم إذا كان محصناً وعبارة شرح الرملي وحد ذكر وأنثى كقبل على المذهب، ففيه رجم الفاعل المحصن وجلد وتغريب غيره وإن كان دبر عبده لأنه زنا هذا حكم الفاعل، أما الموطوء في دبره، فإن أكره أو لم يكلف فلا شيء لمولا عليه، وإن كان مكلفاً مختاراً جلد وغرب ولو محصناً ذكراً كان أو أنثى إذ الدبر لا يتصور فيه إحصان، وفي وطء دبر الحليلة التعزير إن عاد إليه بعد نهي الحاكم له عنه انتهت.

قوله: (والأول) أي القائل الأول الذي قال: إن المراد بها الزنا، أراد أي الله تعالى، وقوله: بضمير الرجال أي حيث قال منكم فقط، ولم يقل منكم ومنهن، وقوله: (واشتراكهما) أي الفاعلين، وهذا دليل آخر وقوله: وهو مخصوص، أي المذكور من الأمور الثلاثة، وهو الأذى والتوبة والإعراض أي فتعين حمل اللذان على الرجلين، لأن حد النساء كما سبق بالحبس في البيوت لا بالأذى ولا يسقط بالتوبة، وهذا كله بحسب ما كان في صدر الإسلام، وإلا فقد علمت أن الكل منسوخ اهـ شيخنا.

وعبارة الخازن: وقيل: المراد بمن ذكر في الآية الأولى النساء وهذه للرجال لأن الله تعالى حكم في الآية الأولى بالحبس في البيت على النساء، وهو اللائق بحالهن، لأن المرأة إنما تفعل الفاحشة عن الخروج، فإذا حبست في البيت انقطعت مادة المعصية. وأما الرجل فلا يمكن حبسه في البيت لأنه يحتاج إلى الخروج في صلاح معاشه واكتساب قوت عياله، فجعلت عقوبة الرجل الزاني الأذية بالقول والفعل، وقوله فآذوهما أي عيروهما بالقول باللسان، وهو أن يقال له: أما خفت الله أما استحيت من الله حيث زنيت؟ قال ابن عباس: سبوهما واشتموهما. وفي رواية عنه قال: هو باللسان واليد يؤذى بالتعيير ويضرب بالنعال، فإن تابا يعني من الفاحشة وأصلحا يعني العمل في مستقبل الزمان فأعرضوا عنهما أي اتركوهما ولا تؤذوهما ﴿إن الله كان تواباً رحيماً﴾ وهذا الحكم كان في ابتداء الإسلام كان حد الزاني بالتوبيخ والتعيير بالقول باللسان، فلما نزلت الحدود وثبتت الأحكام نسخ ذلك الأذى بالآية التي في سورة النور، وهي قوله تعالى: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾ [النور: ٢] فثبت الجلد على البكر بنص الكتاب، وثبت الرجم على الثيب المحصن بسنة رسول الله ﷺ، فقد صح أنه رجم ماعزاً وكان قد أحصن اهـ.

والزانية ويرده تبيينهما بمن المتصلة بضمير الرجال واشتراكهما في الأذى والتوبة والأعراض وهو مخصوص بالرجال لما تقدم في النساء من الحبس ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ﴾ أي التي كتب على نفسه قبولها بفضله ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ﴾ المعصية ﴿بِجَهَٰلَةٍ﴾ حال أي جاهلين إذ عصوا ربّهم ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن﴾ زمن ﴿قَرِيبٍ﴾ قبل أن يغرغروا﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْۗ﴾ يقبل توبتهم ﴿وَكَانَ

قوله: (واشتراكهما في الأذى الخ) نوزع فيه بأن الاشتراك في ذلك لا يخص الرجلين عند التأمل، وبأن الاتصال بضمير الرجال لا يمنع دخول النساء في الخطاب كما قرر في محله اهـ كرخي.

قوله: ﴿على الله﴾ أشار الشارح إلى أن هذا الظرف صفة فيكون الخبر هو قوله للذين، وهذا الإعراب أنسب بقوله: فيما بعد وليست التوبة الخ كما لا يخفى اهـ شيخنا.

قوله: (أي التي كتب على نفسه قبولها بفضله) نبه بذلك على أن التوبة هنا مصدر تاب عليه إذا قبل توبته لا مصدر تاب العبد إلى الله بمعنى رجع إليه، ولا وجوب على الله كما زعمته المعتزلة إذ وجوبها إنما هو على العبد، وكلمة على للدلالة على تحقيق الثبوت البتة بحكم جري العادة وسبق الوعد المتفضل به، حتى كأنه من الواجبات عليه لأنه تعالى وعد بقبول التوبة، وإذا وعد شيئاً لا بد أن ينجز وعده لأن الخلف في وعده سبحانه محال. وقدر أبو حيان مضافين حذفا من المبتدأ والخبر، لأنه قال: التقدير إنما قبول التوبة مترتب على فضل الله تعالى، فتكون على هنا باقية على أصلها اهـ كرخي.

قوله: (أي جاهلين إذ عصوا الخ) وإنما سمي العاصي جاهلاً لأنه لم يستعمل ما معه من العلم بترتب العقاب، فسمي جاهلاً بهذا الاعتبار اهـ خازن.

عبارة الكرخي: أي جاهلين إذ عصوا أي الحامل لهم على المعصية الجهل بقدر قبح المعصية وسوء عاقبتها، لا بكونها معصية وذنباً، وكل عاص جاهل بذلك حال معصيته، لأنه حال المعصية مسلوب كمال العلم به بسبب غلبة الهوى، فلا يرد لم قيد بجهالة مع أن عمل سوءاً بغير جهالة ثم تاب قبلت توبته اهـ.

قوله: ﴿من﴾ (زمن) ﴿قريب﴾ ليس المراد بالقريب مقابل البعيد، إذ حكمهما هنا واحد، بل المراد بقوله من قريب من قبل معاينة سبب الموت بقرينة. قوله: ﴿حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن﴾ اهـ كرخي.

وإنما كان الزمن الذي بين فعل المعصية وبين وقت الغرغرة قريباً ولو كان سنين، لأن كل ما هو آت قريب، والعمر وإن طال قليل، وفيه تنبيه على أن الإنسان ينبغي له أن يتوقع في كل ساعة نزول الموت به اهـ خازن.

قوله: (قبل أن يغرغروا) الغرغرة أن يجعل المشروب في فم المريض فيردده في الحلق ولا يصل إلى جوفه ولا يقدر على بلعه، وذلك عند بلوغ الروح إلى الحلقوم اهـ خازن.

وفي المختار: والغرغرة تردد الروح إلى الحلق اهـ.

﴿اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمًا ۝١٧﴾ في صنعه بهم ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ الذنوب ﴿حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾ وأخذ في النزع ﴿قَالَ﴾ عند مشاهدة ما هو فيه ﴿إِنِّي تُبْتُ الْآنَ﴾ فلا ينفعه ذلك ولا يقبل منه ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ إذا تابوا في الآخرة عند معاينة العذاب لا تقبل منهم ﴿أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا﴾ أعددنا ﴿لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ۝١٨﴾ مؤلماً ﴿يَا أَيُّهَا

قوله: ﴿الذين يعملون السيئات﴾ هذا شامل للكفار والعصاة المؤمنين، فلا تقبل توبة كل منهما إذا كانت وقت حضور الموت. وعبارة الخطيب: وليست التوبة للذين يعملون السيئات أي الذنوب حتى إذا حضر أحدهم الموت أي أخذ في النزع قال: إني تبت الآن حين لا يقبل من كافر إيمان ولا من عاص توبة. قال: تعالى: ﴿فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا﴾ [غافر: ٨٥] ولذلك لم ينفع إيمان فرعون حين أدركه الغرق اهـ.

قوله: ﴿حتى إذا حضر﴾ حتى حرف ابتداء والجملة الشرطية بعدها غاية لما قبلها أي ليست التوبة لقوم يعملون السيئات ويستمرون على ذلك، فإذا حضر أحدهم الموت قال: كيت وكيت، وهذا وجه حسن، ولا يجوز في حتى أن تكون جارة لإذا أي يعملون السيئات إلى وقت حضور الموت من حيث أنها شرطية، والشرط لا يعمل فيه ما قبله، وإذا جعلنا حتى جارة تعلقت بيعملون، وأدوات الشرط لا يعمل فيها ما قبلها، ولأن إذا لا تصرف على المشهور كما تقدم تقريره في أول البقرة. واستدل ابن مالك على تصرفها بوجوه، منها: جرها بحتى نحو حتى إذا جاؤوها حتى إذا كنتم، وفيه من الإشكال ما ذكرته لك، وقد تقدم تقرير ذلك عند قوله: ﴿حتى إذا بلغوا النكاح﴾ اهـ سمين.

قوله: (وأخذ في النزع) هو حال السوق حين تساق الروح للخروج من الجسد اهـ خازن.

وفي القاموس: وساق المريض سوقاً وسياقاً شرع في نزع الروح اهـ.

قوله: (فلا ينفعه ذلك) قال المحققون: قرب الموت لا يمنع من قبول التوبة، بل المانع مشاهدة الأحوال التي لا يمكن معها الرجوع إلى الدنيا بحال اهـ خازن.

قوله: ﴿ولا الذين يموتون﴾ الذين مجرور المحل عطفاً على قوله: للذين يعملون السيئات، أي ليست التوبة لهؤلاء ولا لهؤلاء، والمراد بالعاملين السيئات المنافقون، وأجاز أبو البقاء في الذين أن يكون مرفوع المحل على الابتداء، وخبره أولئك وما بعده معتقداً أن اللام لام الابتداء، وليست بلا النافية، وهذا الذي قاله من كون اللام لام الابتداء لا يصح إلا أن تكون قد رسمت في المصحف لاماً داخلة على الذين، فيصير وللذين، وليس المرسوم كذلك إنما هو لام وألف وألف لام التعريف داخلة على الموصول وصورته ولا الذين اهـ سمين.

قوله: (لا تقبل منهم) أي لرفع التكليف حينئذ، فسوى سبحانه وتعالى بين الذين سوفوا توبتهم إلى حضور الموت بين الكفار إذا تابوا في الآخرة لمجاوزة كل منهما أوان التكليف والاختيار اهـ من الخازن والخطيب.

قوله: ﴿أولئك﴾ مبتدأ وأعتدنا خبره، وأولئك يجوز أن يكون إشارة إلى الذين يموتون وهم

ﵟالَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَﵞ أي ذاتهن ﵟكَرْهًاﵞ بالفتح والضم لغتان أي مكرهين على ذلك كانوا في الجاهلية يرثون نساء أقربائهم فإن شاؤوا تزوجوها بلا صداق أو زوجوها وأخذوا صداقها أو عضلوها حتى تفتدي بما ورثته أو تموت فيرثوها فنهوا عن ذلك ﵟوَلَاﵞ أن ﵟتَعْضُلُوهُنَّﵞ أي تمنعوا أزواجكم عن نكاح غيركم بإمساكهن ولا رغبة لكم فيهن ضراراً

كفار، لأن اسم الإشارة يجري مجرى الضمير فيعود لأقرب مذكور، ويجوز أن يشار به إلى الصنفين الذين يعملون السيئات، والذين يموتون وهم كفار، واعتدنا أي أحضرنا وهيأنا اهـ سمين.

وأصل اعتدنا أعددنا كما قال الشارح، فأبدلت الدال الأولى تاء اهـ شيخنا.

قوله: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم**﴾ الخ نزلت في أهل المدينة، وذلك أنهم كانوا في الجاهلية وفي أول الإسلام إذا مات الرجل وخلف امرأة جاء ابنه من غيرها أو قريبه من ذوي عصبته فألقى ثوبه على تلك المرأة أو على خبائها فصار أحق بها من نفسها ومن غيره، فإن شاء تزوجها من غير صداق اتكالاً على الصداق الأول الذي دفعه قريبه، وإن شاء زوجها غيره، وأخذ هو صداقها، ولم يعطها منه شيئاً، وإن شاء عضلها ومنعها الزواج يضاررها بذلك لتفتدي منه بما ورثت من الميت أو تموت هي فيرثها. وهذا كله إذا لم تبادر المرأة بالذهاب إلى أهلها، فإن ذهبت إلى أهلها قبل أن يلقي عليها ولي زوجها ثوبه كانت أحق بنفسها، وكانوا على ذلك حتى توفي أبو قيس بن الأسلت الأنصاري وترك امرأته كبيشة بنت معن الأنصارية، فقام ابن له من غيرها يقال له حصن، وقيل: اسمه قيس، فطرح ثوبه عليها فورث نكاحاً، ثم تركها فلم يقربها ولم ينفق عليها يضاررها بذلك لتفتدي منه، فأتت كبيشة رسول الله ﷺ: فقالت يا رسول الله إن أبا قيس توفي وورث نكاحي ابنه فلا هو ينفق علي ولا هو يدخل بي ولا يخلي سبيلي، فقال: «اقعدي في بيتك حتى يأتي أمر الله فيك» فأنزل الله هذه الآية اهـ خازن.

قوله: ﴿**لا يحل لكم**﴾ خطاب لأقارب الميت ولأزواج الزوجات، ثم فصل هذا الاجمال بقوله: أن ترثوا الخ هذا راجع للأول، وبقوله ولا تعضلوهن الخ هذا راجع للثاني اهـ شيخنا.

قوله: (**أي ذاتهن**) أي فليس المراد النهي عن إرث مالهن، كما هو المتبادر والمعتاد، بل النهي عن إرث نفس المرأة كما كانوا يفعلون، يجعلون ذات المرأة كالمال فيرثونها من قريبهم كما يرثون ماله اهـ شيخنا.

قوله: (**لغتان**) الأولى قراءتان. **قوله:** (**أي مكرهين**) جمع مكره اسم فاعل أشار به إلى أن كرهاً مصدر بمعنى لسم الفاعل، وهو حال من الواو في ترثوا. وفي بعض النسخ مكرهين جمع مكره اسم فاعل، ومفعوله محذوف أي مكرهين لهن وهو أيضاً حال من الواو في ترثوا. **قوله:** (**كانوا في الجاهلية**) أي وفي صدر الإسلام اهـ خازن.

قوله: (**أو تموت**) معطوف على تفتدي فالغاية مسلطة عليه. **قوله:** ﴿**ولا تعضلوهن**﴾ معطوف على قوله: أن ترثوا، كما أشار له الشارح وأعيدت لا توكيداً. وهذا خطاب للأزواج فكان الرجل يكره امرأته ولها عليه مهر، فيسيء عشرتها لتفتدي منه، وترد إليه ما ساقه لها من المهر اهـ خازن.

﴿لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ من المهر ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ بفتح الباء وكسرها أي بينت أو هي بينة أي زنا أو نشوز فلكم أن تضاروهن حتى يفتدين منكم ويختلعن ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ أي بالإجمال في القول والنفقة والمبيت ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾ فاصبروا ﴿فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾ ولعله يجعل فيهن ذلك بأن يرزقكم منهن ولداً صالحاً ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾ أي أخذها بدلها بأن طلقتموها ﴿وَ﴾ قد

قوله: (ضراراً) راجع لقوله بإمساكهن. قوله: (إلا أن يأتين) استثناء من أعم الأحوال والأوقات، أو من أعم العلل. أي لا يحل لكم عضلهن في حال أو وقت أو لعلة إلا في حال أو وقت لأجل إتيانهن بها اهـ شيخنا.

وفي الكرخي: الاستثناء متصل وهو الظاهر كما أشار له بقوله: فلكم أن تضاروهن، وعليه جرى القاضي كالكشاف، وهو استثناء من زمان عام أي لا تعضلوهن في وقت من الأوقات إلا وقت أن يأتين الخ، أو من علة عامة أي لعلة من العلل إلا أن يأتين، وهذا أولى لأن الأول يحتاج إلى حذف زمان مضاف، وقيل: منقطع واختاره الكواشي كأبي البقاء اهـ.

قوله: (أي بينت) أي بينها من يدعيها وأوضحها وأظهرهاغ اهـ.

قوله: (فلكم أن تضاروهن) لعل هذا منسوخ وإلا فلا يجوز مضارة الزوجة لأجل أن تفتدي بمالها في مذهب من المذاهب على ما هو المشهور منها اهـ شيخنا.

وفي الخطيب ما نصه: قال عطاء: كان الرجل إذا أصابت امرأته فاحشة أخذ منها ما ساق إليها وأخرجها فنسخ ذلك بالحدود اهـ.

قوله: ﴿وعاشروهن بالمعروف﴾ قال الحسن: وهو راجع لما سبق أول السورة من قوله: ﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾ [النساء: ٤] أي آتوا النساء وعاشروهن بالمعروف اهـ خازن.

وهذا غير متعين بل يصح عطفه على قوله: ولا تعضلوهن من حيث المعنى أي لا يحل لكم أن تعضلوهن وعاشروهن الخ، فيكون الأمر معطوفاً على النفي من حيث أنه في معنى النهي. وفي أبي السعود. وهذا خطاب للذين يسيئون العشرة والمعروف ما لا ينكره الشرع ولا المروءة، والمراد به هنا النصفة في المبيت إلى آخر ما في الشرح اهـ.

قوله: (أي بالإجمال في القول الخ) عبارة الخطيب: وهو النصفة في المبيت والنفقة والإجمال في القول، وقيل هو أن يتصنع لها كما تتصنع له اهـ.

قوله: ﴿فإن كرهتموهن﴾ أي بالطبع من غير أن يكون من قبلهن ما يوجب ذلك اهـ أبو السعود.

وقوله: (فالصبر) أي ولا تفارقوهن بمجرد هذه النفرة، بل اصبروا فعسى الخ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فعسى أن تكرهوا﴾ الخ عسى هنا تامة رافعة لما بعدها مستغنية عن تقرير الخبر. أي فقد قربت كراهتكم شيئاً مع كون الله جعل فيه خيراً كثيراً اهـ أبو السعود.

﴿ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ ﴾ أي الزوجات ﴿ قِنطَارًا ﴾ مالاً كثيراً صداقاً ﴿ فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا ﴾ ظلماً ﴿ وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ ﴾ بيناً ونصبهما على الحال والاستفهام للتوبيخ وللانكار في ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ ﴾ أي بأي وجه ﴿ وَقَدْ أَفْضَىٰ ﴾ وصل ﴿ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ﴾ بالجماع المقرر للمهر ﴿ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا ﴾ عهداً ﴿ غَلِيظًا ﴿٢١﴾ ﴾ شديداً وهو ما أمر الله له من إمساكهن لمعروف أو تسريحهن بإحسان ﴿ وَلَا تَنكِحُوا مَا ﴾ بمعنى من ﴿ نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا ﴾

قوله: ﴿آتيتم إحداهن﴾ وهي المرغوب عنها، والمراد بالإيتاء الالتزام والضمان، كما في قوله تعالى: إذا سلمتم ما أي ما التزمتم وضمنتم، فلا يرد أن حرمة الأخذ ثابتة، وإن لم يكن قد آتاها المسمى، بل كان في ذمته أو في يده، والواو للحال كما أشار إليه، وقيل معطوف على فعل الشرط وليس بظاهر اهـ كرخي.

قوله: ﴿فلا تأخذوا منه﴾ أي القنطار. **قوله:** (ظلماً) أشار به إلى أن المراد بالبهتان هنا الظلم تجوزاً كما قال به ابن عباس وغيره، فلا يرد السؤال وهو كيف قال ذلك مع أن البهتان الكذب مكابرة، وأخذ مهر المرأة قهراً ظلم لا بهتان، وقيل: المراد أنه يرمي امرأته بتهمة ليتوصل إلى أخذ المهر اهـ كرخي.

قوله: (الاستفهام للتوبيخ) أي فيما سبق الذي هو بالهمزة أي وللإنكار أيضاً وقوله للإنكار أي والتوبيخ أيضاً وهذا دخول على ما بعده، وهذا ظاهر على هذه النسخة. وفي نسخة والإنكار من غير إعادة لام الجر، وعليها فكان ينبغي أن يقول هكذا والإنكار فيما سبق وفي كيف الخ فالاستفهامان على حد سواء. وعبارة أبي السعود: ﴿أتأخذونه بهتاناً واثماً مبيناً﴾ الاستفهام للإنكار والتوبيخ، ﴿وكيف تأخذونه﴾ إنكار لأخذه إثر إنكار وتنفير عنه غب تنفير اهـ.

قوله: (أي بأي وجه) أي لا وجه ولا سبيل لكم في أخذه فلا يليق الأخذ، لأن الشيء إذا وجد لا بد أن يكون على حال من الأحوال، فإذا لم يكن له حال لم يكن حظ من الوجود اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وقد أفضى بعضكم﴾ أصل الإفضاء في اللغة الوصول يقال أفضى إليه أي وصل إليه، ثم اختلف المفسرون في معناه في هذه الآية، فقيل إنه كناية عن الجماع، وهو قول ابن عباس ومذهب الشافعي، وقيل إنه كناية عن الخلوة، وإن لم يجامع، وهذا اختيار الفراء، ومذهب أبي حنيفة اهـ خازن.

قوله: ﴿وأخذن﴾ أي النساء والآخذ حقيقة هو الله، لكنه بولغ فيه حتى جعل كأنهن الآخذات له اهـ شيخنا.

وبعبارة أخرى: وهذا الإسناد مجاز عقلي، لأن الآخذ للعهد هو الله، أي وقد أخذ الله عليكم العهد لأجلهن وبسببهن فهو مجاز عقلي من الإسناد إلى السبب اهـ.

قوله: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم﴾ الخ شروع في بيان من يحرم نكاحها من النساء ومن لا يحرم، وإنما خص هذا النكاح بالنهي ولم ينتظم في سلك نكاح المحرمات الآية مبالغة في الزجر عنه

لكن﴿ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ من فعلكم ذلك فإنه معفو عنه﴿ إِنَّهُ ﴾ أي نكاحهن﴿ كَانَ فَٰحِشَةً ﴾ قبيحاً﴿ وَمَقْتًا ﴾ سبباً للمقت من الله وهو أشد البغض﴿ وَسَآءَ ﴾ بئس﴿ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ ﴾ طريقاً ذلك

حيث كانوا مصرين على تعاطيه. قال ابن عباس رضي الله عنهما؛ وجمهور المفسرين: كان أهل الجاهلية يتزوجون بأزواج آبائهم فنهوا عن ذلك اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ما نكح آباؤكم﴾ من المعلوم أن المحرمات بالمصاهرة أربعة: زوجة الأب، وزوجة الابن، وأم الزوجة، وبنت الزوجة وكلها يحصل فيها التحريم بمجرد العقد، وإن لم يحصل دخول إلا الربيبة فلا تحرم إلا بشرط الدخول بأمها، وهذا يستفاد من الآيات، فإنها لم تقيد بالدخول إلا في الربيبة على ما سيأتي اهـ شيخنا.

قوله: ﴿آباؤكم﴾ أي من نسب أو رضاع.

قوله: ﴿إلا﴾ (لكن) ﴿ما قد سلف﴾ أشار به إلى أن الاستثناء منقطع كما هو عادته أنه إذا كان منقطعاً يفسره بلكن، ووجه الانقطاع أن الماضي لا يستثنى من المستقبل اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله ﴿إلا ما قد سلف﴾ في هذا الاستثناء قولان، أحدهما: أنه منقطع إذ الماضي لا يجامع الاستقبال، والمعنى أنه لما حرم عليهم نكاح ما نكح آباؤهم تطرق الوهم إلى ما مضى في الجاهلية ما حكمه، فقيل: إلا ما قد سلف أي لكن ما سلف لا إثم فيه. والثاني: أنه استثناء متصل وفيه معنيان، أحدهما: أن يحمل النكاح على الوطء، والمعنى أنه نهي أن يطأ الرجل امرأة وطئها أبوه إلا ما قد سلف من الأب في الجاهلية من الزنا بامرأة، فإنه يجوز للابن تزوجها، نقل هذا المعنى عن ابن يزيد، والمعنى الثاني: ولا تنكحوا مثل نكاح آبائكم في الجاهلية إلا ما تقدم منكم من تلك العقود الفاسدة، فمباح لكم عليها في الإسلام إذا كان مما يقر الإسلام عليه اهـ.

قوله: ﴿إنه كان فاحشة﴾ قيل: إن كان زائدة، وقيل: غير زائدة لكنها منسلخة عن خصوص الماضي. وفي البيضاوي: أنه كان فاحشة ومقتاً علة للنهي أي أن نكاحهن كان فاحشة عند الله ما رخص فيه لأمة من الأمم ممقوتاً عند ذوي المروءات اهـ.

وفي أبي السعود قوله: ﴿إنه كان فاحشة ومقتاً﴾ تعليل للنهي وبيان لكون المنهي عنه في غاية القبح مبغوضاً أشد البغض، وأنه لم يزل في حكم الله تعالى وعلمه موصوفاً بذلك ما رخص فيه لأمة من الأمم اهـ.

وإذا تبين أن هذا تعليل للنهي فهو مقدم على الاستثناء من حيث المعنى، لذلك قال الجلال: فإنه معفو عنه أي فليس فاحشة ولا مقتاً لعدم المؤاخذة به لعدم التكليف به، فإن ما قبل البعثة من زمان الفترة لا تكليف فيها اهـ.

قوله: ﴿وساء﴾ (بئس) أشار إلى أن ساء أجريت مجرى بئس، وفي ساء ضمير يفسره ما بعده وسبيلاً تمييز له، والمخصوص بالذم محذوف تقديره ذلك أي سبيل هذا النكاح، وقيل: إن الضمير في ساء عائد على ما عاد إليه الضمير قبل ذلك، وسبيلاً تمييز منقول من الفاعل، والتقدير ساء سبيله اهـ كرخي.

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ ﴾ أن تنكحوهن وشملت الجدات من قبل الأب أو الأم ﴿ وَبَنَاتُكُمْ ﴾ وشملت بنات الأولاد وإن سفلت ﴿ وَأَخَوَاتُكُمْ ﴾ من جهة الأب أو الأم ﴿ وَعَمَّٰتُكُمْ ﴾ أي أخوات آبائكم وأجدادكم ﴿ وَخَٰلَٰتُكُمْ ﴾ أي أخوات أمهاتكم وجداتكم ﴿ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ ﴾ ويدخل فيهن أولادهم ﴿ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ ﴾ قبل استكمال الحولين خمس رضعات

وعبارة أبي السعود: في كلمة ساء قولان، أحدهما: أنها جارية مجرى بئس في الذم والعمل ففيها ضمي مبهم يفسره ما بعده، والمخصوص بالذم محذوف تقديره، وساء سبيلاً سبيل ذلك النكاح، كقوله تعالى: ﴿بئس الشراب﴾ [الكهف: ٢٩] أي ذلك الماء. وثانيهما: أنها كسائر الأفعال وفيها ضمير يعود إلى ما عاد إليه أنه وسبيلاً تمييز، والجملة إما مستأنفة لا محل لها من الإعراب أو معطوفة على خبر كان محكية بقول مضمر هو المعطوف في الحقيقة تقديره ومقولاً في حقه ساء سبيلاً فإن ألسنة الأمم كافة لم تزل ناطقة بذلك في الامصار والأعصار.

قيل: مراتب القبح ثلاث: القبح العقلي، والقبح الشرعي، والقبح العادي، وقد وصف الله تعالى هذا النكاح بكل ذلك، فقول: فاحشة مرتبة قبحه العقلي، وقوله: ومقتاً مرتبة قبحه الشرعي، وقوله: وساء سبيلاً مرتبة قبحه العادي، وما اجتمعت فيه هذه المراتب فقد بلغ أقصى مراتب القبح اهـ.

قوله: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾ الأمهات جمع أم فالهاء زائدة في الجمع فرقاً بين العقلاء وغيرهم. يقال في العقلاء أمهات، وفي غيرهم أمات، وقد يقال أمات في العقلاء وأمهات في غيرهم وقد سمع أمهة في أم بزيادة الهاء قبل هاء التأنيث، وعلى هذا يجوز أن تكون أمهات جمع أمهة المزيد فيها الهاء والهاء قد أتت زائدة في مواضع اهـ سمين.

قوله: (أن تنكحوهن) بدل ويشير به إلى تقدير مضاف، والمراد بالنكاح العقد وإن كان لو وقع يفسد ولا ينعقد اهـ شيخنا.

وفي الكرخي قوله: أن تنكحوهن أشار به إلى أن إسناد التحريم إلى العين لا يصح لأنه إنما يتعلق بالفعل، وهذا هو الذي يفهم من تحريمهن كما يفهم من تحريم الخمر تحريم شربها، ومن تحريم لحم الخنزير تحريم أكله اهـ.

قوله: (من جهة الأب أو الأم) أي أو منهما.

قوله: (ويدخل فيهن) أي في بنات الأخ والأخت، وقوله: أي أولادهم أولاد الأخ والأخت بتغليب الأخ على الأخت، فصح تذكير الضمير. وفي نسخة أولادهن بتغليب الأخت على الأخ فأنثه، ولعله جمع الضمير باعتبار إطلاق الجمع على ما فوق الواحد، والأولاد يشمل الذكور والإناث، فشملت العبارة بنت ابن الأخ وإن سفل وبنت ابن الأخت وإن سفل.

قوله: (خمس رضعات) هذا مذهب الشافعي، وابن حنبل، ومذهب مالك، وأبي حنيفة يحصل التحريم بمصة واحدة اهـ شيخنا.

كما بينه الحديث ﴿وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ ويلحق بذلك بالسنة البنات منها وهن من أرضعتهن موطوأته والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت منها لحديث «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» رواه البخاري ومسلم ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ﴾ جمع ربيبة وهي بنت الزوجة من غيره ﴿ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم﴾ تربونها صفة موافقة للغالب فلا مفهوم لها ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ أي جامعتموهن ﴿فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ في نكاح بناتهن إذا فارقتموهن ﴿وَحَلَٰٓئِلُ﴾ أزواج ﴿أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ بخلاف من تبنيتموهم فلكم نكاح حلائلهم ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ من نسب أو رضاع بالنكاح ويلحق بها بالسنة الجمع بينها وبين عمتها أو خالتها ويجوز نكاح كل

قوله: (ويلحق بذلك) أي بما ذكر من أمهات وأخوات الرضاع، وحاصل الملحق خمسة أصناف. وقوله: من أرضعتهن موطوءته أي الشخص أي وكان اللبن له، وقوله: والعمات الخ معطوف على البنات، فقوله: ويلحق بذلك بالسنة مسلط على المعطوفات، وقوله: الحديث الخ بقوله ويلحق الخ مبين للسنة في قوله بالسنة اهـ شيخنا.

قوله: (الحديث يحرم من الرضاع) أي من أجل الرضاع.

قوله: ﴿وأمهات نسائكم﴾ أي من نسب أو رضاع، وكذا قوله: وربائبكم وقوله أبنائكم.

قوله: ﴿اللاتي في حجوركم﴾ جمع حجر بفتح الحاء وكسرها مقدم الثوب، والمراد لازم الكون في الحجور، وهو الكون في تربيتهم، ولذلك قال تربونها. قوله: ﴿اللاتي دخلتم بهن﴾ الباء للتعدية أي دخلتم الخلوة بهن أي مصاحبين لهن فيها. هذا بحسب الأصل، والمراد لازمه العادي وهو الوطء كما قال الشارح اهـ شيخنا.

قوله: (إذا فارقتموهن) أي أو متن. وفائدة قوله: ﴿فإن لم تكونوا دخلتم بهن﴾ الخ دفع توهم أن قيد الدخول خارج مخرج الغالب، كما في قوله: في ﴿حجوركم﴾ فلا يرد السؤال ما فائدة ذلك مع أنه مفهوم من قوله: ﴿وأحل لكم ما وراء ذلكم﴾، ومن قوله: ﴿من نسائكم اللاتي دخلتم بهن﴾ اهـ كرخي.

قوله: (أزواج) أي زوجات أبنائكم. قوله: (بخلاف من تبنيتموهم) أي؛ وأما حلائل أبناء الرضاع فعلم تحريمهن بالسنة، وإن كان مقتضى مفهوم الآية تحليلهن اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وإن تجمعوا بين الأختين﴾ في محل رفع عطفاً على مرفوع حرمت. أي؛ وحرم عليكم الجمع الخ اهـ شيخنا.

قوله: (بالنكاح) أي العقد، وإن كان إذا وقع يقع فاسداً إن عقد عليهما معاً، ويفسد الثاني فقط إن وقع مرتباً على التفصيل المعروف في الفروع، والتقيد بالنكاح أخذه من السياق اهـ شيخنا.

قوله: (ويجوز نكاح كل واحدة) بمعنى أنه يستوعبهما بالنكاح، لكن على التعاقب بحيث لا

واحدة على الانفراد وملكهما معاً ويطأ واحدة ﴿إِلَّا﴾ لكن ﴿مَا قَدْ سَلَفَ﴾ في الجاهلية من نكاحكم بعض ما ذكر فلا جناح عليكم فيه ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ لما سلف منكم قبل النهي ﴿رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ بكم في ذلك ﴿وَ﴾ حرمت عليكم ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ أي ذوات الأزواج ﴿مِنَ النِّسَاءِ﴾ أن تنكحوهن قبل مفارقة أزواجهن حرائر مسلمات كن أو لا ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾

يحصل جمع هذا هو المراد، وأما نكاح واحدة منهما بدون الأخرى أصلاً فلا يحتاج للتنبيه عليه اهـ شيخنا.

قوله: (وملكهما معاً) بقي ملك واحدة ونكاح الأخرى، وحكمه الجواز، لكن تتعين المنكوحة للوطء لقوة فراس النكاح.

قوله: ﴿إلا ما قد سلف﴾ انظر لم لم يقل هنا إنه كان فاحشة.

قوله: (من نكاحكم بعض ما ذكر) البعض هو نكاح الأختين، وانظر لم لم يقل مثل ما قال سابقاً من فعلكم ذلك، فإنه معفو عنه، فإن عبارته توهم أنهم كانوا يفعلونه غير الجمع مع أن الذي كانوا يفعلونه كما في الشراح هو الجمع، ونكاح زوجة الأب، وقد سبق التنبيه على الثانية اهـ شيخنا.

قوله: ﴿والمحصنات من النساء﴾ قرأ الجمهور هذه اللفظة سواء كانت معرفة بأل أم نكرة بفتح الصاد، والكسائي بكسرها في جميع القرآن إلا قوله: والمحصنات من النساء، فبالفتح فقط وأما الفتح ففيه وجهان، **أشهرهما**: أنه أسند الاحصان إلى غيرهن، وهو إما الأزواج أو الأولياء، فإن الزوج يحصن امرأته أي يعفها، والولي يحصنها بالتزويج، والله يحصنها بذلك. **والثاني**: أن هذا المفتوح الصاد بمنزلة المكسور يعني أنه اسم فاعل، وإنما شذ فتح عين اسم الفاعل في ثلاثة ألفاظ: أحصن فهو محصن، وألفج فهو ملفج، وأسهب فهو مسهب. وأما الكسر فإنه أسند الاحصان إليهن لأنهن يحصن أنفسهن بعفافهن أو يحصن فروجهن بالحفظ، أو يحصن أزواجهن، وقد ورد الاحصان في القرآن لأربعة معان، الأول: التزوج كما في هذه الآية وكما في قوله **﴿محصنين غير مسافحين﴾**. الثاني: الحرية كما في قوله: **﴿ومن لم يستطع منكم طولاً﴾** الآية. الثالث: الإسلام كما في قوله: **﴿فإذا أحصن﴾** قيل في تفسيره أسلمن. الرابع: العفة كما في قوله: **﴿محصنات غير مسافحات﴾** اهـ سمين.

وفي القاموس: وامرأة حصان كسحاب عفيفة أو متزوجة، والجمع حصن بضمتين وحصانات، وقد حصنت ككرمت حصناً مثلثة، وتحصنت فهي حاصن وحاصنة وحصناء، والجمع حواصن وحاصنات، وأحصنها البعل وحصنها وأحصنت هي فهي محصنة عفت أو تزوجت أو حملت، والحواصن الحبالى، ورجل محصن كمكرم وقد أحصنه التزوج، وأحصن تزوج فهو محصن كمسهب اهـ.

قوله: (أن تنكحوهن قبل مفارقة الخ) هذا بدل من المحصنات يشير به إلى تقدير مضاف أي: وحرم عليكم نكاح المحصنات الخ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إلا ما ملكت أيمانكم﴾ استثناء متصل لأن المستثنى المزوجات كما أشار له بقوله: وإن

من الإماء بالسبي فلكم وطؤهن وإن كان لهن أزواج في دار الحرب بعد الاستبراء ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾ نصب على المصدر أي كتب ذلك ﴿عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ﴾ بالبناء للفاعل والمفعول ﴿لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ أي سوى ما حرّم عليكم من النساء ﴿أَن تَبْتَغُوا﴾ تطلبوا النساء ﴿بِأَمْوَٰلِكُم﴾ بصداق أو ثمن

كان لهن أزواج، والمستثنى منه المزوجات أيضاً لكن فيه شائبة انقطاع من حيث أن المستثنى منه نكاح المتزوجات، والمستثنى وطء المتزوجات، فليتأمل بل ومن حيث إن المتزوجات في المستثنى بحسب ما كان لأن نكاحهن قد انقطع بالإسلام، فإذا وطئت بعد السبي لم يصدق عليها أنها وطئت وهي مزوجة اهـ شيخنا.

وقد صرح السمين بأن الاستثناء منقطع فكان على الشارح أن ينبه عليه كعادته. **قوله: (وإن كان لهن أزواج في دار الحرب)** لأن لا حرمة لذلك لأن النكاح ارتفع بالسبي، ونزلت لتخرج الصحابة من وطء المسبيات اهـ كرخي.

وفي الخازن: قال أبو سعيد الخدري: بعث رسول الله ﷺ جيشاً يوم حنين إلى أوطاس فأصابوا سبايا لهن أزواج من المشركين، فكرهوا غشيانهن، فأنزل الله هذه الآية اهـ.

قوله: (بعد الاستبراء) ظرف لقوله فلكم وطؤهن. **قوله: (نصب على المصدر)** أي المؤكد لأنه لما قال: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾ علم أن ذلك مكتوب، كما أشار إليه في التقرير بقوله: أي كتب الله ذلك أي ما حرم عليكم من قوله: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾ إلى هنا كتاباً وفرضه اهـ كرخي.

قوله: ﴿ما وراء ذلكم﴾ هذا عام مخصوص، فقد دلت السنة على تحريم أصناف أخر سوى ما ذكر، فمن ذلك أن يحرم الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها، ومن ذلك نكاح المعتدة، ومن ذلك أن من كان في نكاحه حرة لا يجوز له نكاح الأمة، ومن ذلك القادر على الحرة لا يجوز له نكاح الأمة، ومن ذلك من عنده أربع زوجات لا يجوز له نكاح الخامسة، ومن ذلك الملاعنة، فإنها محرمة على الملاعن أبداً اهـ خازن.

ولا حاجة للتنبيه على هذا لأن الكلام في التحريم على التأبيد وما ذكره من الأقسام لا يحرم مؤبداً بل لعارض يزول، نعم يظهر ما قاله في الملاعنة لأن تحريمها مؤبد.

قوله: ﴿أن تبتغوا﴾ أي لإرادة أن تبتغوا ليصح جعل أن تبتغوا مفعولاً له إذ شرطه اتحاد الفاعل وهو هنا مختلف إذ فاعل أحل هو الله، وفاعل الابتغاء هو المخاطبون، وبتقدير الإرادة حصل الاتحاد إذا فاعلهما هو الله، والإرادة هي بمعنى الطلب ههنا لا بالمعنى المشهور، إذ لا يجوز تخلف المراد عن الإرادة الإلهية عندنا، وقضية كلامه أنه لا حاجة إلى تقدير الإرادة لأنها تستفاد من اللام، فكان غرضه بيان حاصل المعنى اهـ كرخي.

قوله: ﴿تبتغوا﴾ مفعوله محذوف كما قدره الشارح، وقوله: محصنين حال من الواو في تبتغوا، وقوله: متزوجين أي طالبين التزوج بالأموال، فأحل الله لكم النساء لأجل أن تطلبوا بأموالكم تزوجهن ولا تطلبوا بها الزنا، وقوله: ﴿غير مسافحين﴾ حال أخرى اهـ شيخنا.

﴿ مُّحْصِنِينَ ﴾ متزوجين ﴿ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ﴾ زانين ﴿ فَمَا ﴾ أي من ﴿ ٱسْتَمْتَعْتُم ﴾ تمتعتم ﴿ بِهِۦ مِنْهُنَّ ﴾ ممن تزوجتم بالوطء ﴿ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ مهورهن التي فرضتم لهن ﴿ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ

قوله: ﴿بأموالكم﴾ أي بصرفها في مهورهن أو أثمانهن اهـ السعود.

قوله: (متزوجين) أي ومتسرين بدليل قوله قبل بصداق أو ثمن اهـ شيخنا.

قوله: ﴿غير مسافحين﴾ اقتصر عليه هنا لأنه في الحرائر المسلمات وهن إلى الخيانة أبعد من بقية النساء، وزاد بعد في قوله: ﴿محصنات غير مسافحات﴾ قوله: ﴿ولا متخذات أخدان﴾ لأنه في الإماء وهن إلى الخيانة أقرب من الحرائر المسلمات اهـ كرخي.

والسفاح: الزنا كما قال الشارح، وأصله من السفح وهو الصب، وإنما سمي الزنا سفاحاً لأن الزاني لا غرض له إلا صب النطفة فقط اهـ خازن.

قوله: ﴿فما استمتعتم﴾ أي فالزوجات اللاتي تمتعتم بهن فقوله به فيه مراعاة للفظ ما وقوا ممن تزوجتم بيان لقوله منهن الواقع بياناً لما أو تبعيضاً لها اهـ شيخنا.

قيل: إن هذه الآية واردة في النكاح الصحيح، وإن الزوج متى وطئها ولو مرة وجب عليه مهرها المسمى، أو مهر المثل، لكن يرد على هذا القيل أنها تتكرر مع قوله سابقاً: ﴿وآتوا النساء صدقاتهم﴾، وقيل إنها واردة في نكـاح المتعة الذي كـان في صدر الإسلام، حيث كان الرجل ينكح المرأة وقتاً معلوماً ليلة أو ليلتين أو أسبوعاً بثوب أو غيره، ويقضي منها وطره ثم يسرحها.

وفي الخازن: وقال قوم: المراد من حكم هذه الآية نكاح المتعة وهو أن ينكح امرأة إلى مدة معلومة بشيء معلوم، فإذا انقضت تلك المدة بانت منه من غير طلاق وتبرىء رحمها بحيضة اهـ.

وفي القرطبي: وقال ابن العربي: وأما متعة النساء فهي من غرائب الشريعة، لأنها أبيحت في صدر الإسلام، ثم حرمت يوم خيبر، ثم أبيحت في غزوة أوطاس، ثم حرمت بعد ذلك، واستقر الأمر على التحريم، وليس لها أخت في الشريعة إلا مسألة القبلة، فإن الفسخ طرأ عليها مرتين ثم استقرت اهـ.

قوله: ﴿أجورهن﴾ (مهورهن) وإنما سمى المهر أجراً لأنه يدل على المنفعة لا عن العين اهـ خازن.

قوله: (التي فرضتم) أي سميتم، وقد كمل بهذا الوصف ما قبله، ودخل به على ما بعدها، ففريضة معمول لهذا المقدر أو هو حال من أجورهن اهـ شيخنا.

وعبارة السمين: فريضة حال من أجورهن أو مصدر مؤكد أي فرض الله ذلك فريضة أو مصدر على غير المصدر، لأن الايتاء مفروض، فكأنه قيل فآتوهن أجورهن إيتاء مفروضاً انتهت.

قوله: ﴿ولا جناح عليكم﴾ أي ولا عليهن فلا جناح عليكم في الزيادة ولا عليهن في الحط اهـ شيخنا.

﴿فِيمَا تَرَٰضَيۡتُم﴾ أنتم وهن ﴿بِهِۦ مِنۢ بَعۡدِ ٱلۡفَرِيضَةِۚ﴾ من حطها أو بعضها أو زيادة عليها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمًا ﴿٢٤﴾﴾ فيما دبره لهم ﴿وَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ مِنكُمۡ طَوۡلًا﴾ أي غنى ﴿أَن يَنكِحَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ الحرائر ﴿ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ هو جري على الغالب فلا مفهوم له ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُم﴾

قوله: (من حطها) بيان لما. قوله: (فيما دبره لهم) ومن جملته ما شرع لهم من هذه الأحكام اللائقة بحالهم اهـ خازن.

قوله: ﴿ومن لم يستطع﴾ شرطية أو موصولة اهـ.

وقوله: ﴿منكم﴾ أي الأحرار. قوله: ﴿فمن ما ملكت أيمانكم﴾ متعلق بمحذوف هو جواب الشرط فهو مجزوم اهـ شيخنا.

وهذا بناء على الظاهر، وإلا فهو في الحقيقة مرفوع لأن المضارع إذا وقع جواباً للشرط مقروناً بالفاء يقدر قبله المبتدأ، وتكون الجملة هي الجواب، وذلك لأن الفاء لا تدخل على الفعل الصالح للشرطية. وعبارة السمين: قوله: فالفاء إما جواب الشرط، وإما زائدة في الخبر على حسب القولين في من، وهو متعلق بفعل مقدر بعد الفاء تقديره: فلينكح مما ملكته أيمانكم وما على هذا موصول بمعنى الذي أي النوع الذي ملكته، ومفعول ذلك الفعل المقدر محذوف تقديره، فلينكح امرأة أو أمة مما ملكته أيمانكم، فمما في الحقيقة متعلق بمحذوف لأنه صفة لذلك المفعول المحذوف، ومن للتبعيض نحو أكلت من الرغيف، ومن فتياتكم في محل نصب على الحال من الضمير المقدر في ملكت العائد على ما الموصولة والمؤمنات صفة لفتياتكم انتهت.

قوله: ﴿فمما ملكت أيمانكم﴾ إما جواب الشرط، وإما خبر الموصول، وشرط دخول الفاء في الخبر موجود، ﴿ومنكم﴾ في محل نصب على الحال من فاعل يستطيع، وفي نصب طولاً ثلاثة أوجه. أظهرها: أنه مفعول بيستطيع، وفي قوله أن ينكح على هذا ثلاثة أقوال:

الأول: أنه في محل نصب بطولاً على أنه مفعول بالمصدر المنون لأنه مصدر طلت الشيء أي نلته، والتقدير ومن لم يستطع أن ينال نكاح المحصنات وإعمال المصدر المنون كثير، وهذا هو الذي ذهب إليه الفارسي.

القول الثاني: أن ينكح بدل من طولاً بدل الشيء من الشيء، لأن الطول هو القدرة أو الفضل والنكاح مع قدرة وفضل.

القول الثالث: أنه على حذف حرف الجر، ثم اختلف هؤلاء، فمنهم من قدره بإلى أي طولاً إلى أن ينكح، ومنهم من قدره باللام أي طولاً لأنه ينكح، وعلى هذين التقديرين: فالجار في محل الصفة لطولاً فيتعلق بمحذوف، ثم لما حذف حرف الجر جاء الخلاف المشهور في محل أن أهو نصب أو جر، وقيل: اللام المقدرة مع أن هي لام المفعول من أجله أي طولاً لأجل نكاحهن.

الوجه الثاني: من نصب طولاً أن يكون مفعولاً على حذف مضاف أي: ومن لم يستطع نكاح المحصنات لعدم الطول.

الوجه الثالث: أن يكون منصوباً على المصدر. قال ابن عطية: ويصح أن يكون طولاً منصوباً

ينكح ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم﴾ فاكتفوا بظاهره وكلوا السرائر إليه فإنه العالم بتفصيلها ورب أمة تفضل الحرة فيه وهذا تأنيس بنكاح الإماء ﴿بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ أي أنتم وهن سواء في الدين فلا تستنكفوا من نكاحهن ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ مواليهن ﴿وَءَاتُوهُنَّ﴾ أعطوهن ﴿أُجُورَهُنَّ﴾ مهورهن ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ من غير مطل ونقص ﴿مُحْصَنَٰتٍ﴾ عفائف حال ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾ زانيات جهراً ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ﴾ أخلاء يزنون بهن سراً ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ زوجن

على المصدرية، والعامل فيه الاستطاعة لأنهما بمعنى وأن ينكح على هذا مفعول الاستطاعة، أو المصدر بمعنى أن الطول هو الاستطاعة في المعنى، فكأنه قيل ومن لم يستطع منكم استطاعة اهـ سمين.

قوله: ﴿من فتياتكم﴾ جمع فتاة وهي الشابة من النساء اهـ.

قوله: ﴿والله أعلم بإيمانكم﴾ جملة من مبتدأ وخبر جيء بها بعد قوله: من فتياتكم المؤمنات، ليفيد أن الإيمان كاف في نكاح الأمة المؤمنة ولو ظاهراً، ولا يشترط في ذلك أن يعلم إيمانها علماً يقينياً، فإن ذلك لا يطلع عليه إلا الله تعالى، والمعنى أن بعضكم من جنس بعض في النسب والدين، ولا يترفع الحر من نكاح الأمة عند الحاجة إليه وما أحسن قول أمير المؤمنين علي رضي الله عنه:

النـــاس مـــن جهـــة التمثيـــل أكفـــاء أبـــــوهـــــم آدم والأم حـــــواء

اهـ سمين.

قوله: ﴿بعضكم من بعض﴾ أي أنتم وأرقاؤكم متناسبون نسبكم من آدم، ودينكم الإسلام اهـ بيضاوي.

قوله: ﴿وآتوهن أجورهن﴾ ومن ضرورة إيتائهن أن يكون بإذن الولي، فيكون ذكر الإيتاء لهن لبيان جواز الدفع لهن، لكون المهر لهن، وقيل: أصله وآتوا مواليهن فحذف المضاف وأصل الفعل إلى المضاف إليه اهـ أبو السعود.

قوله: (من غير مطل ونقص) أي ضرر والمطل عدم الأداء من غير عذر والاضرار هو الاحواج إلى التقاضي والملازمة اهـ.

قوله: (حال) أي من المفعول في قوله فانكحوهن أي حال كونهن عفائف عن الزنا، وهذا الشرط على سبيل الندب بناء على المشهور من جواز نكاح الزواني ولو كن اماء اهـ خطيب.

قوله: ﴿ولا متخذات أخدان﴾ جمع خدن بالكسر وهو الصاحب. قال أبو زيد: الأخدان الأصدقاء على الفاحشة، والواحد خدن وخدين، وكان الزنا في الجاهلية منقسماً إلى هذين القسمين اهـ أبو السعود.

وفي الخازن: وكانت العرب في الجاهلية تحرم الأول وتجوز الثاني، فلما كان هذا الفرق معتبراً عندهم أفرد الشارح كل واحد من هذين القسمين بالذكر ونص على تحريمهما معاً. وفي المصباح والقاموس: الأخدان جمع خدن بالكسر كحمل وأحمال اهـ.

وفي قراءة بالبناء للفاعل تزوجن ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ﴾ زنا ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ الحرائر الأبكار إذا زنين ﴿مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ الحد فيجلدن خمسين ويغربن نصف سنة ويقاس عليهن العبيد ولم يجعل الإحصان شرطاً لوجوب الحد بل لافادة أنه لا رجم عليهن أصلاً ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي نكاح المملوكات عند عدم الطول ﴿لِمَنْ خَشِيَ﴾ خاف ﴿ٱلْعَنَتَ﴾ الزنا وأصله المشقة سمي به الزنا لأنه سببها بالحد في الدنيا والعقوبة في الآخرة ﴿مِنكُمْ﴾ بخلاف من لا يخافه من الأحرار فلا يحل له نكاحها وكذا من استطاع طول حرة وعليه الشافعي وخرج بقوله

قوله: ﴿فإذا أحصن﴾ شرط وجوابه الشرطية بعده، ولعل هذه الشرطية اعتراضية جر إليها قوله غير مسافحات، وذلك لأن قوله ذلك لمن خشي العنت منكم من بقية شروط نكاح الأمة اهـ شيخنا.

وفي أبي السعود: الفاء في فإن أتين جواب إذا، والثانية جواب إن، فالشرط الثاني مع جوابه الترتب على وجود الأول كما في قولك إذا أتيتني فإن لم أكرمك فعبدي حر اهـ.

قوله: (بل لا فائدة أنه لا رجم الخ)، وذلك أنه لما حكم بالتنصيف علم أن حدهن ليس رجماً لأنه لا يتنصف، وإذا كان الحد مع الإحصان ليس رجماً فمع عدمه أولى فتعرض لحالة الإحصان، لأنها التي يتوهم فيها رجمهن كالحرائر اهـ.

قوله: ﴿ذلك لمن خشي﴾ ذلك مبتدأ ولمن خشيء جار ومجرور خبره، والمشار إليه بذلك هو نكاح الأمة المؤمنة لمن عدم الطول والعنت في الأصل انكسار العظم بعد الجبر فاستعير لكل مشقة، وأريد به هنا ما يجر إليه الزنا من العقاب الدنيوي والأخروي، ومنكم حال من الضمير في خشي أي في حال كونه منكم، ويجوز أن تكون من للبيان اهـ سمين.

يقال عنت عنتاً من باب طرب ارتكب الزنا. وفي القاموس: والعنت محرك الفساد والإثم والهلاك، ودخول المشقة على الإنسان ولقاء الشدة والزنا والوهي والانكسار، واكتساب المآثم، وأعنته غيره وعنته تعنيتاً شدد عليه وألزمه ما يصعب عليه اهـ.

قوله: (وأصله المشقة) أي أصله الثاني إلا فأصله الأول انكسار العظم بعد الجبر فاستعير لكل مشقة وضرر يعتري الإنسان عند صلاح حاله اهـ أبو السعود.

قوله: (والعقوبة في الأخرى) الواو بمعنى أو. قوله: ﴿منكم﴾ أي حال كونه منكم. قوله: (فلا يحل له نكاحها) أي عند غير أبي حنيفة أما عند أبي حنيفة فيحل اهـ.

قوله: (وكذا من استطاع طول حرة) أي صداقها ومثله من استطاع ثمن أمة اهـ.

قوله: (وما عليه الشافعي) وكذا مالك وأحمد. وقال أبو حنيفة بجواز نكاح الأمة لمن ليس عنده حرة بالفعل، ولو كان قادراً على مهرها، وفسر الطول المنفي في الآية بفراش الحرة، فالمعنى ومن لم يكن مستفرشاً لحرة فله نكاح الأمة، وخالف في اشتراط إسلام الأمة، فقال بجواز نكاح الأمة الكتابية، وحمل قوله من فتياتكم المؤمنات على أنه على سبيل الأفضلية لا على سبيل الشرط اهـ.

من فتياتكم المؤمنات الكافرات فلا يحل له نكاحها ولو عدم وخاف ﴿وَأَن تَصْبِرُوا۟﴾ عن نكاح المملوكات ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ لئلا يصير الولد رقيقاً ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾ بالتوسعة في ذلك ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ شرائع دينكم ومصالح أمركم ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ﴾ طرائق ﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ من الأنبياء في التحليل والتحريم فتتبعوهم ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ يرجع بكم عن معصيته التي كنتم عليها إلى طاعته ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بكم ﴿حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ فيما دبره لكم ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ كرره ليبني عليه ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ اليهود والنصارى أو المجوس أو الزناة ﴿أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾﴾ تعدلوا عن الحق بارتكاب ما حرّم عليكم فتكونوا مثلهم ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ يسهل عليكم الشرع ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾ لا يصبر عن النساء والشهوات ﴿يَٰٓأَيُّهَا

قوله: (ولو عدم) أي الطول وخاف أي العنت. **قوله**: (**بالتوسعة في ذلك**) أي في نكاح الأمة يعني أنه وإن كان نكاح الأمة يؤدي إلى إرقاق الولد وهذا يقتضي المنع من نكاحها، إلا أنه تعالى أباحه لكم لاحتياجكم إليه، فكان ذلك من باب المغفرة والرحمة اهـ كرخي.

قوله: ﴿**يريد الله ليبين لكم**﴾ الخ استئناف مسوق لتقرير ما سبق من الأحكام، وكونها جارية على مناهج المهتدين من الأنبياء والصالحين اهـ أبو السعود.

وفي السمين ما نصه: **قوله** ﴿**يريد الله ليبين لكم**﴾ اللام زائدة، وأن مضمرة بعدها والتبيين مفعول الإرادة. قال الزمخشري: تقديره يريد الله أن يبين فزيدت اللام مؤكدة لإرادة التبيين كما زيدت في لا أبا لك لتأكيد إضافة الأب. **قوله**: (**فتتبعوهم**) قد نقل المفسرون أن كل ما بيّن لنا تحليله وتحريمه من النساء في الآيات المتقدمة، فقد كان كذلك أيضاً في الأمم السالفة اهـ سمين.

قوله: ﴿**ويتوب عليكم**﴾ أي يقبل توبتكم إذا تبتم إليه هما يقع منكم من التقصير اهـ أبو السعود.

قوله: (**يرجع بكم عن معصيته**) فيه أن الأحكام قبل البعثة لم تثبت فأين المعصية؟. ويجاب بأن المراد المعصية ولو صورة أو المراد بقوله: التي كنتم عليها المعاصي التي حصلت قبل التوبة اهـ.

قوله: (**أو المجوس**) فقد كانوا ينكحون الأخوات من الأب وبنت الأخ فلما حرمهن الله قالوا للمؤمنين إنكم تحلون بنت الخالة وبنت العمة، مع أن الخالة والعمة عليكم حرام، فانكحوا بنت الأخ وبنت الأخت اهـ أبو السعود.

قوله: (**فتكونوا مثلهم**) أما في اليهود والنصارى المجوس فظاهر لاعتقادهم أنهم على الحق. وأما في الزناة فلأن من ابتلي بمحنة يجب أن يشركه فيها غيره ليتفرق اللوم عليه وعلى غيره نظير قول الخنساء:

ولولا كثرة الباكين حولي على إخوانهم لقتلت نفسي

اهـ شيخنا.

قوله: (**أحكام الشرع**) أي كلها، فلم يثقل علينا التكاليف كما فعل ببني إسرائيل، فهذا على حد **قوله**: ﴿**يريد الله بكم اليسر**﴾ [البقرة: ١٨٥] اهـ خازن.

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ بالحرام في الشرع كالربا والغصب ﴿إِلَّآ﴾ لكن ﴿أَن تَكُونَ﴾ تقع ﴿تِجَٰرَةً﴾ وفي قراءة بالنصب أي تكون الأموال أموال تجارة صادرة ﴿عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ وطيب نفس فلكم أن تأكلوها ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ بارتكاب ما يؤدي إلى هلاكها أياً كان في الدنيا أو الآخرة بقرينة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ في منعه لكم من ذلك ﴿وَمَن يَفْعَلْ

قوله: ﴿وخلق الإنسان﴾ بمنزلة التعليل بقوله: يريد الله أن يخفف عنكم، وقوله: ﴿ضعيفاً﴾ حال من الإنسان وهي حال مؤكدة اهـ سمين.

قوله: (لا يصبر عن النساء) وقد ورد عن النبي ﷺ: «لا خير في النساء ولا صبر عنهن يغلبن كريماً ويغلبهن لئيم فأحب أن أكون كريماً مغلوباً ولا أحب أن أكون لئيماً غالباً» اهـ.

قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ الخ شروع في بيان بعض المحرمات المتعلقة بالأموال والأنفس إثر بيان المحرمات المتعلقة بالإبضاع اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿لا تأكلوا أموالكم﴾ الخ إنما خص الأكل بالذكر، لأن معظم المقصود من الأموال الأكل، فالمراد النهي عن مطلق الأخذ، وقيل يدخل فيه أكل مال نفسه، وأكل مال نفسه غيره، فأكل مال نفسه بالباطل انفاقه في المعاصي اهـ خازن.

قوله: ﴿بينكم﴾ نصب على الظرفية أو الحالية من أموالكم اهـ أبو السعود. من سورة البقرة.

قوله: (بالحرام) أي الطريق الحرام. قوله: ﴿إلا﴾ (لكن) أشار به إلى أن الاستثناء منقطع، لأن التجارة ليست من جنس الأموال المأكولة بالباطل، ولأن الاستثناء وقع على الكون والكون معنى من المعاني ليس مالاً من الأموال، وخص التجارة بالذكر دون غيرها كالهبة والصدقة والوصية، لأن غالب التصرف في الأموال بها، ولأن أسباب الرزق متعلقة بها غالباً، ولأنها أرفق بذوي المروءات بخلاف الإيهاب وطلب الصدقات اهـ كرخي.

قوله: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾ في الخازن: روي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً ومن تحسى سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً فيها أبداً ومن قتل نفسه بحديدة فهو يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً فيها أبداً» اهـ.

وقوله: يتردى التردي الوقوع من علو إلى أسفل، وقوله: يتوجأ يقال وجأته بالسكين إذا ضربته بها وهو يتوجأ بها أي يضرب بها نفسه اهـ.

قوله: (أياً كان) تعميم في الهلاك وقوله: بقرينة الخ استدلال على التعميم، وليتأمل وجه الدلالة مما ذكر، ويمكن أن يقال هو عموم رحمته في الدارين اهـ.

قوله: ﴿ومن يفعل ذلك﴾ من شرطية مبتدأ والخبر فسوف والفاء هنا واجبة لعدم صلاحية الجواب للشرط اهـ سمين.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي ما نهى عنه ﴿عُدْوَٰنًا﴾ تجاوزاً للحلال حال ﴿وَظُلْمًا﴾ تأكيد ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ﴾ ندخله ﴿نَارًا﴾ يحترق فيها ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ۝٣٠﴾ هيناً ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ وهي ما ورد عليها وعيد كالقتل والزنا والسرقة وعن ابن عباس هي إلى السبعمائة أقرب ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ الصغائر بالطاعات ﴿وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا﴾ بضم الميم وفتحها أي إدخالاً أو

قوله: (أي ما نهى عنه) قيل: من قتل النفس المحرمة لأن الضمير يعود إلى أقرب مذكور، وقيل: من قتل النفس، وأكل المال بالباطل لأنهما مذكوران في آية واحدة، وقيل: من كل ما نهى عنه من أول السورة إلى هنا اهـ خازن.

قوله: ﴿عدواناً﴾ أي على الغير وظلماً أي على النفس لا جهلاً ونسياناً وسفهاً، وعلى هذا الإيراد إنه كيف قدم الأخص على الأعم إذ التجاوز عن العدول جور، ثم طغيان، ثم تعد، والكل ظلم، ومن ثم قال تأكيد أي للأول إلا أن يقال إن العطف باعتبار التغاير في المفهوم كما تقدم اهـ كرخي.

قوله: (تجاوزاً للحلال) في نسخة للحل، وفي نسخة للحد. **قوله: ﴿وكان ذلك﴾** أي الإصلاء.

قوله: ﴿إن تجتنبوا﴾ الخ في الكلام حذف أي وتفعلوا الطاعات كما أشار له الشارح بقوله الطاعات، فالتفكير ليس مرتباً على الاجتناب وحده، وكذا يقال في قول اللقاني:

وباجتناب للكبائر تغفر

اهـ شيخنا.

قوله: (وهي ما ورد عليها) أي ولأجلها أو أن على صلة وعيد.

قوله: (أقرب) أي منها للسبعين.

قوله: ﴿نكفر عنكم سيئاتكم﴾ أي نسترها عليكم حتى تصير بمنزلة ما لم يعمل لأن أصل التكفير الستر والتغطية اهـ خازن.

ومتى أطلقت السيئات انصرفت للصغائر ولذلك فسرها الشارح بها. وقوله: بالطاعات أي بسببها زيادة على الاجتناب أو الباء بمعنى مع صورة اسم المفعول وكثيراً ما يرد المصدر كذلك نحو: ﴿بسم الله مجراها ومرساها﴾ [هود: ٤١]، ويحتمل والحالة هذه أن يكون اسم مكان وقوله وفتحها، وحينئذ فهو اسم مكان ويحتمل والحالة هذه أنه مصدر، فقوله: أي ادخالاً الخ إما لف ونشر مرتب كما هو الظاهر، ويحتمل أن كلا يرجع لكل هذا، ومتى حمل على المصدر كان المفعول به محذوفاً أي ندخلنكم الجنة إدخالاً، ومتى حمل على اسم المكان لم يكن حذف اهـ شيخنا.

وفي السمين قرأنا نافع وحده هنا، وفي الحج مدخلاً بفتح الميم، والباقون بضمها ولم يختلفوا في ضم التي في الإسراء. فأما المضموم الميم فإنه يحتمل وجهين، **أحدهما**: أنه مصدر، وقد تقدم أن اسم المصدر من الرباعي فما فوقه كاسم المفعول، والمدخول فيه على هذا محذوف أي وندخلكم الجنة إدخالاً. **والثاني**: أنه اسم مكان الدخول، وفي نصبه حينئذ احتمالان، **أحدهما**: أنه منصوب على الظرف وهو مذهب سيبويه، **والثاني**: أنه مفعول به وهو مذهب الأخفش، وهكذا كل مكان

موضعاً ﴿كَرِيمًا ۝٣١﴾ هو الجنة ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ من جهة الدنيا أو

مختص بعد دخل، فإن فيه هذين المذهبين، وهذه القراءة واضحة لأن اسم المصدر والمكان جاريان على فعلهما. وأما قراءة نافع فتحتاج إلى تأويل، وذلك لأن المفتوح الميم إنما هو من الثلاثي، والفعل السابق لهذا كما رأيت رباعي، فقيل: إنه منصوب بفعل مقدر مطاوع لهذا الفعل، والتقدير وندخلكم فتدخلون مدخلاً منصوب على ما تقدم إما المصدرية وإما المكانية بوجهيها، وقيل: هو مصدر على حذف الزوائد نحو أنبتكم من الأرض نباتاً على إحدى القراءتين اهـ.

قوله: ﴿ولا تتمنوا﴾ الخ التمني نوع الإرادة يتعلق بالمستقبل كالتلهف نوع يتعلق بالماضي، فنهى الله سبحانه المؤمنين عن التمني، لأن فيه تعلق البال ونسيان الأجل اهـ قرطبي.

وقوله: ﴿ما فضل الله﴾ الخ أي نفس الذي فضل الله به بعضكم على بعض، كأن يتمنى الشخص انتقال مال غيره إليه أو انتقال ماله من العبادة إليه، وهذا هو الحسد المذموم. وعبارة القرطبي: فيدخل فيه أن يتمنى الرجل حال الآخر من دين أو دنيا على أن يذهب ما عند الآخر وهذا هو الحسد بعينه، وهو الذي ذمه الله تعالى بقوله: ﴿أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله﴾ [النساء: ٥٤] ويدخل فيه أيضاً خطبة الرجل على خطبة أخيه، وبيعه على بيعه، لأنه داعية على الحسد والمقت اهـ.

وعبارة الخازن: أصل التمني إرادة الشيء وتشتهي حصول ذلك الأمر المرغوب فيه، ومن حديث النفس بما يكون وبما لا يكون. وقيل: التمني تقدير الشيء في النفس وتصويره فيها وذلك قد يكون عن تخمين وظن، وقد يكون بلا روية وأكثر التمني ما لا حقيقة له. وقيل: التمني عبارة عن إرادة ما يعلم أو يظن أنه لا يكون. عن مجاهد عن أم سلمة قالت: يا رسول الله يغزو الرجال ولا يغزو النساء، وإنما لنا نصف الميراث فلو كنا رجالاً غزونا وأخذنا من الميراث مثل ما أخذوا، فأنزل الله: ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض﴾. قال مجاهد: وأنزل أن المسلمين والمسلمات. وكانت أم سلمة أول ظعينة قدمت المدينة مهاجرة أخرجه الترمذي، وقال هذا حديث مرسل. وقيل: لما جعل الله للذكر مثل حظ الأنثيين من الميراث، قالت النساء: نحن أحق وأحوج إلى الزيادة من الرجال لأنا ضعفاء وهم أقوياء وأقدر على طلب المعاش منا، فأنزل الله هذه الآية، وقيل: لما نزل قوله تعالى: ﴿للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ [النساء: ١١] قال الرجال: إنا لنرجو أن نفضل على النساء في الحسنات في الآخرة فيكون أجرنا على ضعف أجر النساء كما فضلنا عليهن الميراث، وقالت النساء: إنا لنرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال، كما لنا في الميراث النصف من نصيبهم، فنزلت هذه الآية. والتمني على قسمين:

أحدهما: أن يتمنى الإنسان أن يحصل له مال غيره مع زوال ذلك المال عن ذلك الغير، فهذا القسم الحسد وهو مذموم، لأن الله تعالى يفيض نعمه على من يشاء من عباده، وهذا الحاسد يعترض على الله تعالى فيما يفعل وربما اعتقد في نفسه أنه أحق بتلك النعمة من ذلك الإنسان أيضاً، فهذا اعتراض على الله أيضاً وهو مذموم.

القسم الثاني: أن يتمنى مثل مال غيره، ولا يحب أن يزول ذلك المال عن ذلك الغير، وهذا هو

الدين لئلا يؤدي إلى التحاسد والتباغض ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ ثواب ﴿مِّمَّا اكْتَسَبُوا﴾ بسبب ما عملوا من الجهاد وغيره ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ من طاعة أزواجهن وحفظ فروجهن نزلت لما قالت أم سلمة ليتنا كنا رجالاً فجاهدنا وكان لنا مثل أجر الرجال ﴿وَسْأَلُوا﴾ بهمزة ودونها ﴿اللَّهَ مِن فَضْلِهِ﴾ ما احتجتم إليه يعطكم ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٣٢)﴾ ومنه محل الفضل وسؤالكم ﴿وَلِكُلٍّ﴾ من الرجال والنساء ﴿جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ عصبة يعطون ﴿مِمَّا تَرَكَ

الغبطة هو ليس بمذموم، ومن الناس من منع منه أيضاً كالإمام مالك قال لأن تلك النعمة ربما كانت مفسدة في حقه في الدين أو الدنيا. قال الحسن: لا تتمن مال فلان ولا تدري لعل هلاكك في ذلك المال، وليعلم العبد أن الله أعلم بمصالح عباده، فليرض بقضائه ولتكن أمنيته الزيادة من عمل الآخرة، وليقل اللهم اعطني ما يكون صلاحاً لي في ديني ودنياي ومعادي اهـ.

قوله: (بسبب ما عملوا) أشار به إلى أن من سببية تعليلية، وكذا في قوله: ﴿مما اكتسبن﴾ أي من أجل ما اكتسبن أي عملن، وقوله: من طاعة أزواجهن الخ أي وغير ذلك كسائر عباداتهن. وعبارة القرطبي قوله: للرجال نصيب مما اكتسبوا يريد من الثواب والعقاب، وللنساء كذلك. قال قتادة: وللمرأة الجزاء على الحسنة بعشر أمثالها، كما للرجال، وقال ابن عباس: المراد بذلك الميراث والاكتساب على هذا القول بمعنى الإصابة للذكر مثل حظ الانثيين، فنهى الله عز وجل عن التمني على هذا الوجه لما فيه من دواعي الحسد، لأن الله تعالى أعلم بمصالحهم منهم فوضع القسمة بينهم على التفاوت على ما لعم من مصالحهم انتهت.

قوله: (نزلت الخ) أي نزل قوله ﴿ولا تتمنوا﴾ إلى قوله ﴿عليماً﴾. قوله: ﴿واسألوا الله من فضله﴾ عطف عن النهي وتوسيط التعليل بينهما لتقرير الانتهاء مع ما فيه من الترغيب في الامتثال بالأمر كأنه قيل: لا تتمنوا ما يختص بغيركم من نصيبه المكتسب له، واسألوا الله تعالى من خزائن نعمه التي لا نفاد لها اهـ أبو السعود.

قوله: (بهمزة ودونها) قراءتان سبعيتان، فالأولى على الأصل، والثانية فيها نقل حركة الهمزة للسين قبلها، وعبارة السمين والجمهور على إثبات الهمزة في الأمر من السؤال الموجه نحو المخاطب إذا تقدمه واو أو فاء نحو: فاسأل الذين، واسألوا الله من فضله. وابن كثير، والكسائي بنقل حركة الهمزة إلى السين تخفيفاً لكثرة استعماله، فإن لم يتقدمه واو ولا فاء، فالكل على النقل نحو سل بني إسرائيل، وإن كان لغائب فالكل على الهمزة نحو: وليسألوا ما أنفقوا وهو يتعدى لاثنين والجلالة مفعول أول. والثاني محذوف اهـ.

وقد ذكره المفسر بقوله: ما احتجتم إليه. قوله: (ومنه محل الفضل) أي ذواتكم التي يظهر فيها فضل الله، أو المراد ذات الشيء المنعم به، فإنها محل لفضل الله أي تفضله. وقوله: وسؤالكم أي ومنه سؤالكم، فالله عالم به فيجيبه.

قوله: ﴿ولكل جعلنا﴾ أي بكل من مات من الرجال والنساء جعلنا موالي ورثة يعطون تركته إرثاً، فلا حق للحليف فيها لأنه ليس من العصبة اهـ شيخنا.

﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ لهم من المال ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ﴾ بألف ودونها ﴿أَيْمَانُكُمْ﴾ جمع يمين بمعنى القسم أو اليد أي الحلفاء الذين عاهدتموهم في الجاهلية على النصرة والإرث ﴿فَآتُوهُمْ﴾ الآن ﴿نَصِيبَهُمْ﴾ حظوظهم من الميراث وهو السدس ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾ مطلعاً ومنه حالكم وهذا منسوخ بقوله ﴿وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾. ﴿الرِّجَالُ

وعبارة الخازن: ولكل من الرجال والنساء جعلنا موالي يعني ورثة من بني عم وإخوة وسائر العصبات مما ترك، يعني يحثون مما ترك الوالدان والأقربون، فعلى هذا الوالدان والأقربون هم الموروثون. وقيل: معناه ولكن جعلنا موالي أي ورثة مما ترك وتكون ما بمعنى تركهم الميت، ثم فسر الموالي فقال: الوالدان والأقربون، فعلى هذا الوالدان والأقربون هم الوارثون. والمعنى ولكل شخص جعلنا ورثة ممن تركهم وهم والده وأقرباؤه، والقول الأول أصح لأنه مروي عن ابن عباس وغيره اهـ.

قوله: ﴿والذين عاقدت﴾ مبتدأ وقوله: ﴿فآتوهم﴾ خبره، وقوله: بألف ودونها عبارة السمين قرأ الكوفيون عقدت والباقون بألف. وروي عن حمزة عقدت بالتشديد والمفاعلة هنا ظاهرة، لأن المراد المحالفة والمفعول محذوف على كل من القراءات أي عاقدتهم أو عاقدت حلفهم ونسبة المعاقدة أو العقد إلى الإيمان مجاز سواء أريد بالأيمان الجارحة أو القسم، وقيل ثم مضاف محذوف أي عقدت ذوو أيمانكم، انتهت.

والمعاقدة المحالفة والمعاهدة، وقد كانوا إذا تحالفوا أخذ كل واحد بيد صاحبه وتحالفوا على الوفاء بالعهد والتمسك بذلك العقد، فيقول أحدهم للآخر: دمي دمك، وهدمي هدمك، وترثني وأرثك وتعقل عني وأعقل عنك، فيكون لكل واحد من تركة صاحبه السدس، وهذا كان في الجاهلية وفي ابتداء الإسلام، كما قال ﴿فآتوهم نصيبهم﴾ اهـ خازن.

وقوله: هدمي هدمك الهدم بفتح الهاء وسكون الدال أو فتحها أن يصير القتيل هدراً، كأنه يقول: إذا وقع بيننا قتيل فهو هدر اهـ حف من حاشيته على الشنشوري.

وفي القاموس: الهدم نقض البناء كالتهديم وكسر الظهور وفعلها كضرب، والمهدر من الدماء ويحرك، وبالكسر الثوب البالي أو المرقع أو خاص بكساء الصوف اهـ.

قوله: (أي الحلفاء الذين عاهدتموهم في الجاهلية الخ) هذا أحد قولين في معنى الآية، والآخر أنها في شأن المؤاخاة الواقعة بين المهاجرين والأنصار، وعبارة الخازن: قال ابن عباس: نزلت في الذين آخى بينهم رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار لما قدموا المدينة وكانوا يتوارثون بتلك المؤاخاة دون النسب والرحم، فلما نزلت ﴿ولكل جعلنا موالي﴾ نسختها اهـ.

قوله: ﴿فآتوهم﴾ (الآن) أي بعد البعثة في أول الإسلام لكن هذا مع قوله عاهدتموهم في الجاهلية يقتضي أنهم لم يتوارثوا في صدر الإسلام بالحلف إلا إذا كان الحلف سابقاً في الجاهلية، ولينظر هل هو كذلك أو لا فإني راجعت كثيراً من التفاسير فلم أر من نبه على ذلك اهـ.

قوله: (وهذا منسوخ) أي الأمر في قوله فآتوهم نصيبهم الخ لا ما كان في الجاهلية إذ ذاك ليس

﴿قَوَّٰمُونَ﴾ مسلطون ﴿عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ يؤدبونهن ويأخذون على أيديهن ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ أي بتفضيله لهم عليهن بالعلم والعقل والولاية وغير ذلك ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ﴾ عليهن ﴿مِنْ

حكماً شرعياً حتى يصح نسخه اهـ شيخنا.

وقيل الناسخ له ما قبله وهو قوله: ولكل جعلنا موالي الخ، وفي القرطبي: والصواب أن الآية الناسخة ﴿ولكل جعلنا موالي﴾، والمنسوخة ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾ كذا رواه الطبري. وروي عن جمهور السلف أن الناسخ لقوله: ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾ قوله في الأنفال: ﴿وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾ [الأنفال: ٧٥]، انتهى.

قوله: (أولى ببعض) أي من الحلفاء أي أن الأقارب بعضهم أولى بإرث بعض فلا حق للحليف لأنه ليس قريباً اهـ شيخنا.

قوله: ﴿الرجال قوامون﴾ الخ كلام مستأنف سيق لبيان سبب استحقاق الرجال الزيادة في الميراث تفصيلاً إثر بيان تفاوت استحقاقهم إجمالاً وعلل ذلك بأمرين، أولهما: وهبي، والثاني كسبي اهـ أبو السعود.

ونزلت هذه الآية في سعد بن الربيع أحد نقباء الأنصار نشزت امرأته واسمها حبيبة بنت زيد فلطمها فانطلق بها أبوها إلى النبي ﷺ وقال له: قد لطم كريمتي؛ فقال النبي: «لتقتص من زوجها»، فانصرفت مع أبيها لتقتص من زوجها فقال النبي ﷺ: «ارجعوا هذا جبريل أتاني» فنزلت هذه الآية، فقال النبي: «أردنا أمراً وأراد الله أمراً، والذي أراده الله خير» اهـ.

قوله: ﴿قوامون﴾ جمع قوام وهو القائم بالمصالح والتدبير والتأديب، والرجل يقوم بأمر المرأة ويجتهد في حفظها، وقوله: مسلطون يشير به إلى أن المراد قيام الولاة على الرعايا اهـ كرخي.

قوله: (ويأخذون على أيديهن) أي يقبضون عليها ويمسكونها عند إرادتهن مكروهاً كالخروج من المنزل، وهذا كناية عن مطلق منعهن من المكروه، وإن كان بالقول اهـ شيخنا.

قوله: ﴿بما فضل الله﴾ متعلق بقوامون، والباء سببية وما مصدرية، والبعض الأول هو الرجال، والبعض الثاني هو النساء، والضمير المضاف إليه البعض الأول واقع على مجموع الفريقين على سبيل التغليب، وعدل عن الضميرين، فلم يقل بما فضلهم الله عليهن للإبهام الذي في بعض اهـ سمين.

يعني أن الله تعالى فضل الرجال على النساء بأمور منها زيادة العقل والدين والولاية والشهادة والجهاد والجمعة والجماعات والإمامة لأن منهم الأنبياء والخلفاء والأئمة، ومنها أن الرجل يتزوج بأربع نسوة، ولا يجوز للمرأة غير زوج واحد، ومنها زيادة النصيب في الميراث وبيده الطلاق والنكاح والرجعة، وإليه الانتساب، فكل هذا يدل على فضل الرجال على النساء اهـ خازن.

قوله: ﴿وبما أنفقوا﴾ متعلق أيضاً بقوامون والباء سببية ، وما يجوز أن تكون بمعنى الذي من غير ضعف، لأن للحذف مسوغاً وبما أنفقوه من أموالهم، وأن تكون مصدرية وهو ظاهر، ومن أموالهم متعلق بأنفقوا اهـ سمين أي من المهر والنفقة.

﴿أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ﴾ منهن ﴿قَانِتَاتٌ﴾ مطيعات لأزواجهن ﴿حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ﴾ أي لفروجهن وغيرها في غيبة أزواجهن ﴿بِمَا حَفِظَ﴾ ـهن ﴿اللَّهُ﴾ حيث أوصى عليهن الأزواج ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ عصيانهن لكم بأن ظهرت أماراته ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ فخوفوهن الله ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها» اهـ خازن.

قوله: ﴿فالصالحات قانتات حافظات﴾ الصالحات مبتدأ وما بعده خبر إن له وللغيب متعلق بحافظات وأل في الغيب عوض عن الضمير عند الكوفيين أي في غيبة أزواجهن اهـ سمين أو في غيبتهن عن أزواجهن.

قوله: (وغيرها) كأموال الزوج وسره وأمتعة بيته. قوله: ﴿بما حفظ الله﴾ الجمهور على رفع الجلالة من حفظ الله. وفي ما على هذه القراءة ثلاثة أوجه، أحدها: أنها مصدرية والمعنى بحفظ الله إياهن أي بتوفيقه لهن أو بالوصية منه تعالى عليهن. والثاني: أن تكون بمعنى الذي والعائد محذوف أي بالذي حفظه الله لهن من مهور أزواجهن والنفقة عليهن قاله الزجاج. والثالث: أن تكون ما نكرة موصوفة والعائد محذوف أيضاً اهـ سمين.

والباء سببية أي بسبب حفظ الله لهن، وفسر حفظ الله لهن بنهيهن عن المخالفة، وحينئذ فالسببية ظاهرة وفسره الشارح بإيصاء الأزواج عليهن، وحينئذ ففي السببية خفاء إلا أن يقال في توجيهها لما علمن أن الله أوصى عليهن الأزواج يستحيين أن لا يحفظن ما يتعلق بهم في غيبتهم اهـ شيخنا.

قوله: (حيث أوصى عليهن الأزواج) فأمرهم بالعدل فيهن وإمساكهن بمعروف أو تسريحهن بإحسان. روى الشيخان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج ما في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيراً» اهـ.

قوله: ﴿واللاتي تخافون﴾ أي تظنون، فالخوف هنا بمعنى الظن وفيما يأتي بمعنى العلم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿نشوزهن﴾ أصل النشوز الارتفاع إلى الشرور، ونشوز المرأة بغضها لزوجها ورفع نفسها عليه تكبراً اهـ خازن.

وعبارة أبي السعود النشوز من النشز وهو المرتفع من الأرض اهـ.

قوله: (فخوفوهن الله) أي بنحو لي عليك حق فاتق الله فيه واحذري عقوبته اهـ كرخي.

قوله: ﴿واهجروهن﴾ أي إن تحققتم وعلمتم النشوز، ويرشد لذلك صنيع الشارح في التعبير حيث أسند إظهار النشوز لهن هنا، وللإمارة نفسها سبق فقال هنا إن أظهرن النشوز، وقال هناك بأن ظهرت إماراته اهـ شيخنا.

﴿ٱلْمَضَاجِعِ﴾ اعتزلوا إلى فراش آخر إن أظهرن النشوز ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ ضرباً غير مبرح إن لم يرجعن بالهجران ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾ فيما يراد منهن ﴿فَلَا تَبْغُوا۟﴾ تطلبوا ﴿عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ طريقاً إلى ضربهن ظلماً ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ فاحذروه أن يعاقبكم إن ظلمتموهن ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ علمتم ﴿شِقَاقَ﴾ خلاف ﴿بَيْنِهِمَا﴾ بين الزوجين والإضافة للاتساع أي شقاقاً بينهما

وعبارة المنهج: فإذا ظهرت إمارة النشوز وعظ الزوج وإن علمه وعظ وهجر في مضجع وضرب إن أفاد اهـ.

فالحاصل: أن كلاً من الهجر والضرب مقيد بعلم النشوز ولا يجوز بمجرد الظن. قوله: ﴿في المضاجع﴾ جمع مضجع بفتح الجيم موضع الضجوع اهـ شيخنا.

قوله: (غير مبرح) وهو الذي لا يكسر عظماً ولا يشين عضواً أي ضرباً غير شديد. وفي المصباح: وبرح به الضرب تبريحاً اشتد وعظم، وهذا أبرح من ذلك أي أشد اهـ.

وحكم الآية مشروع على الترتيب، وإن دل ظاهر العطف بالواو على الجمع لأن الترتيب مستفاد من قرينة المقام وسوق الكلام الرفق في إصلاحهن وإدخالهن تحت الطاعة، فالأمور الثلاثة مرتبة أي لأنها لدفع الضرر كدفع الصائل فاعتبر فيها الأخف فالأخف اهـ كرخي.

قوله: ﴿تبغوا عليهن سبيلاً﴾ في نصب سبيلاً وجهان، أحدهما: أنه مفعول به والثاني: إنه على إسقاط الخافض، وهذان الوجهان مبنيان على تفسير البغي هنا ما هو، فقيل هو الظلم من قوله فبغى عليهم، فعلى هذا يكون لازماً وسبيلاً منصوب بإسقاط الخافض أي بسبيل، وقيل هو الطلب من قولهم بغيته أي طلبته. وفي عليهن وجهان، أحدهما: أنه متعلق بتبغوا، والثاني: أنه متعلق بمحذوف على أنه حال من سبيلاً لأنه في الأصل صفة للنكرة قدمت عليها اهـ سمين.

قوله: (طريقاً إلى ضربهن) كأن توبخوهن على ما مضى فينجر الأمر إلى الضرب، ويعود الخصام بل اجعلوا ما كان منهن كأنه لم يكن، فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وإن خفتم﴾ الخطاب لولاة الأمور وصلحاء الأئمة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿شقاق بينهما﴾ فيه وجهان، أحدهما: أن الشقاق مضاف إلى بين ومعناها الظرفية والأصل شقاقاً بينهما، ولكنه اتسع فيه فأضيف الحدث إلى ظرفه وظرفيته باقية نحو مكر الليل. والثاني: أنه خرج عن الظرفية وبقي كسائر الأسماء كأنه أريد المعاشرة والمصاحبة بين الزوجين، وقال أبو البقاء: البين هنا الوصل الكائن بين الزوجين اهـ سمين.

قوله: (خلاف) أي مخالفة وسمي الخلاف شقاقاً لأن المخالف يفعل ما يشق على صاحبه، أو لأن كلا منهما صار في شق أي جانب اهـ شيخنا.

قوله: (أي شقاقاً بينهما) أشار به إلى أن الشقاق مصدر مضاد إلى بين، ومعناه الظرفية، والأصل شقاقاً بينهما، ولكن اتسع فيه فأضيف المصدر إلى ظرفه وظرفيته باقية نحو: بل مكر الليل والنهار اهـ كرخي.

﴿فَٱبۡعَثُواْ﴾ إليهما برضاهما ﴿حَكَمٗا﴾ رجلاً عدلاً ﴿مِّنۡ أَهۡلِهِۦ﴾ أقاربه ﴿وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾ ويوكل الزوج حكمه في طلاق وقبول عوض عليه وتوكل هي حكمها في الاختلاع فيجتهدان ويأمران الظالم بالرجوع أو يفرقان إن رأياه قال تعالى ﴿إِن يُرِيدَآ﴾ أي الحكمان ﴿إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ﴾ بين الزوجين أي يقدرهما على ما هو الطاعة من إصلاح أو فراق ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بكل شيء ﴿خَبِيرٗا ﴿٣٥﴾﴾ بالبواطن كالظواهر ﴿۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ وحدوه ﴿وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ﴾ أحسنوا ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا﴾ براً ولين جانب ﴿وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ القرابة ﴿وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي

قوله: ﴿فابعثوا حكماً﴾ الخ البعث واجب وكون الحكمين من أهلهما مندوب اهـ شيخنا.

قوله: (رجلاً عدلاً) أي عارفاً بالحكم ودقائق الأمور، فلهذا سمي حكماً اهـ شيخنا. أو سمي حكماً لأنه مبعوث للحكم بينهما.

قوله: ﴿من أهله﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه متعلق بابعثوا فيه لابتداء الغاية، والثاني: أنه يتعلق بمحذوف لأنه صفة للنكرة أي كائنة من أهله فهي للتبعيض اهـ سمين.

قوله: (وقبول عوض عليه) أي الطلاق. قوله: (إن رأياه) أي إن رأيا الفراق مصلحة. قوله: ﴿إن يريدا إصلاحاً﴾ أي وكانت نيتهما صحيحة وقلوبهما ناصحة لوجه الله، فلذلك رتب على هذه الإرادة توفيق الزوجين أي ببركة نية الحكمين وسعيهما في الخير تقع الموافقة بين الزوجين اهـ شيخنا.

وفي السمين: إن يريدا إصلاحاً الضمير في إن يريدا وفي بينهما يجوز أن يعودا على الزوجين أي إن يرد الزوجان إصلاحاً يوفق الله بين الزوجين، وأن يعودا على الحكمين، وأن يعود الأول على الحكمين، والثاني على الزوجين، وأن يكونا بالعكس، وأضمر الزوجان وإن لم يجر لهما ذكر لدلالة ذكر الرجال والنساء عليهما، وجعل أبو البقاء الضمير في بينهما عائداً على الزوجين فقط سواء قيل إن ضمير يريدا عائد على الحكمين أو الزوجين اهـ.

قوله: ﴿إصلاحاً﴾ أي قطعاً للخصومة، وهذا شامل للصلح والفراق، فلذلك قال الشارح من إصلاح أو فراق اهـ.

قوله: ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً﴾ كلام مبتدأ مسوق لبيان الأحكام المتعلقة بحقوق الوالدين والأقارب ونحوهم إثر بيان الأحكام المتعلقة بحقوق الأزواج صدر بما يتعلق بحقوق الله عز وجل التي هي آكد الحقوق، وأعظمها تنبيهاً على جلالة شأن حقوق الوالدين بنظمهما في سلكها كما في سائر المواقع وشيئاً نصب على أنه مفعول أي لا تشركوا به شيئاً من الأشياء صنماً أو غيره أو على أنه مصدر أي لا تشركوا به شيئاً من الإشراك جلياً أو خفياً اهـ أبو السعود.

قوله: (وحدوه) وعلى هذا فقوله ولا تشركوا توكيد، والأظهر أن العبادة بمعنى الطاعة والتوحيد مستفاد من قوله: ﴿ولا تشركوا به شيئاً﴾ فيكون العطف للتأسيس اهـ. قاري.

قوله: ﴿بالوالدين إحساناً﴾ تقدم نظيره في البقرة إلا أنه قال، وبذي القربى بإعادة الباء وذلك

﴿ٱلْقُرْبَىٰ﴾ القريب منك في الجوار أو النسب ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ البعيد عنك في الجوار أو النسب ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ الرفيق في سفر أو صناعة وقيل الزوجة ﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ المنقطع في سفره ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ من الأرقاء ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا﴾ متكبراً ﴿فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾

لأنها في حق هذه الأمة فالاعتناء بها أكثر وإعادة الباء تدل على زيادة التأكيد، فناسب ذلك هنا بخلاف آية البقرة فإنها في حق بني إسرائيل، والمراد بهذه الجملة الأمر بالإحسان، وإن كانت خبرية كقوله: ﴿فصبر جميل﴾ [يوسف: ١٨ و ٨٣] اهـ سمين.

قوله: (براً ولين جانب) بأن يقوم بخدمتهما ولا يرفع صوته عليهما، ويسعى في تحصيل مرادهما والانفاق عليهما بقدر القدرة اهـ خازن.

قوله: (القريب منك) الظاهر منكم لأن الخطاب للجمع. **قوله:** (الجوار أو النسب) أي أو الوالدين، فقد روي عن النبي ﷺ: «الجيران ثلاثة فجار له ثلاثة حقوق حق الجوار وحق القرابة وحق الإسلام، وجار له حقان حق الجوار وحق الإسلام، وجار له حق واحد حق الجوار وهو المشرك من أهل الكتاب» رواه البزار وغيره اهـ قاري.

قوله: ﴿والجار الجنب﴾ الجنب يستوي فيه المفرد والمثنى والمجموع مذكراً كان أو مؤنثاً اهـ سمين.

قوله: ﴿والصاحب بالجنب﴾ يجوز في الباء وجهان، أحدهما: أن تكون بمعنى في، والثاني: أن تكون على بابها، وهو الأول. وعلا كلا التقديرين فتتعلق بمحذوف لأنها حال من الصحاب اهـ سمين.

ومعناها الملابسة أي والصاحب حالة كونه ملتبساً بالجنب أي بالقرب بجنبه.

قوله: (الرفيق في سفر الخ) عبارة أبي السعود: أي الرفيق في أمر حسن كتعلم وتصرف وصناعة وسفر، فإنه صحبك وحصل بجانبك ومنهم من قعد بجنبك في مسجد أو مجلس أو غير ذلك مع أدنى صحبة بينك وبينه، انتهت.

قوله: (وقيل الزوجة) هو قول علي، وابن مسعود، وابن عباس، وفي الدر عن زيد بن أسلم هو جليسك في الحضر، ورفيقك في السفر وامرأتك التي تضاجعك اهـ قاري.

قوله: (المنقطع في سفره) أي للحج أو الغزو أو مطلقاً، والأظهر أن المسافر من غير قيد الانقطاع أو المراد الضعيف اهـ قاري.

قوله: (من الأرقاء) أي الاماء والعبيد، وقيل أعم فيشمل الحيوانات من عبيد واماء وغيرهم، فالحيوانات غير الأرقاء أكثر في يد الإنسان من الأرقاء، فغلب جانب الكثرة، وأمر الله بالإحسان إلى كل مملوك آدمي وغيره اهـ قاري.

قوله: ﴿إن الله لا يحب﴾ الخ علة لمحذوف وتقديره ولا تفتخروا عليهم لأن الله الخ. **قوله:** ﴿من

على الناس بما أوتي ﴿ٱلَّذِينَ فَضَّلَهُۥ﴾ مبتدأ ﴿يَبْخَلُونَ﴾ بما يجب عليهم ﴿وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾ به ﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ من العلم والمال وهم اليهود وخبر المبتدأ لهم وعيد شديد ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ﴾ بذلك وبغيره ﴿عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾﴾ ذا إهانة ﴿وَٱلَّذِينَ﴾ عطف على الذين قبله ﴿يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ مرائين لهم ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا

كان مختالاً﴾ المختال اسم فاعل من اختال يختال أي تكبر وأعجب بنفسه وألفه منقلبة عن ياء، والفخر عد مناقب الإنسان ومحاسنه وفخور صيغة مبالغة اهـ سمين.

وفي المصباح: وسميت الخيل خيلاً لاختيالها وهو إعجابها بنفسها مرحاً، ومنه يقال اختال الرجل وبه خيلاء وهو الكبر والإعجاب اهـ.

وفيه أيضاً: فخرت به فخراً من باب نفع وافتخرت به مثله، والاسم الفخار وهو المباهاة بالمكارم والمناقب من حسب ونسب وغير ذلك إما في المتكلم أو في آبائه اهـ.

قوله: (متكبراً) أي يأنف عن أقاربه وجيرانه وأصحابه ومماليكه أو لا يلتفت إليهم اهـ قاري.

قوله: (بما أوتي) أي من العلم وغيره. قوله: (مبتدأ) أي وبدل من قوله من كان، والأظهر أنه منصوب أو مرفوع ذماً أي هم الذين أو مبتدأ خبره محذوف تقديره الذين يبخلون بما منحو به ﴿ويأمرون الناس بالبخل﴾ [الحديد: ٢٤] به اهـ شيخنا.

وفي البخل أربع لغات: فتح الباء والخاء وبها قرأ حمزة والكسائي، ويضمهما، وبها قرأ الحسن وعيسى بن عمر، وبفتح الباء مع سكون الخاء وبها قرأ قتادة وابن الزبير، وبضم الباء وسكون الخاء، وبها قرأ جمهور الناس اهـ سمين.

قوله: (والمال) فيه أن كتمان المال ليس مذموماً في نفسه مع أن ذم البخل علم مما تقدم اهـ قاري.

قوله: (وهم اليهود) فكانوا يقولون للأنصار لا تنفقوا أموالكم على محمد فإنا نخشى عليكم الفقر، وقيل الذين كتموا نعت محمد ﷺ اهـ قاري.

قوله: (لهم وعيد شديد) أو أحقاء بكل ملامة أو معذبون أو كافرون. وقوله: ﴿وأعتدنا للكافرين﴾ دال عليه اهـ قاري.

قوله: ﴿وأعتدنا﴾ أي لهم فوضع الظاهر موضع المضمر اشعاراً بأن من هذا شأنه فهو كافر بنعمة الله، ومن كان كافراً بنعمته فله عذاب يهينه كما أهان النعمة بالبخل والإخفاء. وفي الحديث كما رواه أحمد في مسنده: «إذا أنعم الله على عبده نعمة أحب أن يظهر أثرها عليه» اهـ كرخي.

فتخلص أن الكافرين بمعنى الجاحدين، وأن اسم الإشارة راجع لما في قوله ما آتاهم الله من فضله، وعبارة الخازن: يعني الجاحدين نعمة الله عليهم اهـ.

قوله: (عطف على الذين قبله) ويجوز أن يكون عطفاً على الكافرين بناء على إجراء التغاير الوصفي مجرى التغاير الذاتي اهـ كرخي.

﴿بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ كالمنافقين وأهل مكة ﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا﴾ صاحباً يعمل بأمره كهؤلاء ﴿فَسَآءَ﴾ بئس ﴿قَرِينًا ۝٣٨﴾ هو ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي ضرر

قوله: (مرائين لهم) أشار به إلى أن رئاء حال من فاعل ينفقون يعني أن رئاء مصدر واقع موقع الحال أي مرائين، فرئاء مصدر مضاف إلى المفعول، ويجوز أن يكون مفعولاً لأجله لينفقون اهـ سمين.

قوله: ﴿ولا باليوم الآخر﴾ كررت لا فيه وكذلك الباء اشعاراً بأن الإيمان بكل منهما منتف على حدثه، فلو قلت لا أضرب زيداً وعمراً احتمل نفي الضرب على المجموع، ولا يلزم منه الضرب عن كل واحد على انفراده، واحتمل نفيه عن كل واحد بانفراده. فإذا قلت: ولا عمراً تعين هذا الثاني اهـ سمين.

قوله: ﴿ومن يكن الشيطان له قريناً﴾ لما ذكر الأوصاف المتقدمة من البخل والأمر به، والكتمان والإنفاق رئاء الناس، وعدم الإيمان بالله واليوم الآخر ذكر سببها الذي تنشأ عنه وهو مقارنة الشيطان ومخالطته وملازمته للمتصفين بالأوصاف المتقدمة كما يؤخذ من النهر لأبي حيان اهـ شيخنا.

قوله: (كهؤلاء) أي المنافقين، وأهل مكة الموصوفين بالصفات الخمسة. **قوله:** ﴿فساء قريناً﴾ ساء عنا بمعنى بئس وهي لا تتصرف ولذلك دخلت الفاء في جواب من الشرطية، وقريناً تمييز مفسر للضمير المستكن في ساء على مذهب البصريين، والمخصوص بالذم محذوف تقديره أي الشيطان وذريته، والظاهر أن هذه المقارنة في الدنيا اهـ أبو حيان.

والقرين المصاحب الملازم وهو فعليل بمعنى مفاعل كالخليط والجليس، والقرين الحبل، لأنه يقرن به بين البعيرين اهـ سمين.

وفي الخازن: يعني من يكن الشيطان صاحبه وخليله فبئس الصاحب وبئس الخليل الشيطان، وإنما اتصل الكلام هنا بذكر الشياطين تقريباً لهم على طاعة الشيطان، والمعنى من يكن عمله بما سول له الشيطان فبئس العمل عمله، وقيل هذا في الآخرة يجعل الله الشياطين قرناءهم في النار يقرن مع كل كافر شيطاناً في سلسلة في النار اهـ.

قوله: (أي ضرر عليهم) أي على ذكر من الطوائف فالمجموع من ما وذا كلمة استفهام بمعنى أي ضرر ووبال فهو توبيخ لهم على الجهل بمكان المنفعة، وقوله في ذلك أي فيما ذكر من الإيمان والإنفاق وقوله لا ضرر فيه أي في ذلك، وتقديم الإيمان بهما لأهميته في نفسه ولعدم الاعتداء بالانفاق بدونه، وأما تقديم انفاقهم رئاء الناس على عدم إيمانهم بهما مع كون المؤخر أقبح من المقدم، فلرعاية المناسبة بين انفاقهم كذلك، وبين ما قبله بخلهم، وأمرهم للناس به اهـ أبو السعود.

وقوله: ﴿وأنفقوا مما رزقهم الله﴾ أي ابتغاء لوجه الله، وإنما لم يصرح به تعويلاً على التفصيل السابق واكتفاء بذكر الإيمان بالله واليوم الآخر، فإنه يقتضي أن يكون الإنفاق لابتغاء وجه الله وطلب ثوابه اهـ ملخصاً من أبي السعود.

عليهم في ذلك والاستفهام للإنكار ولو مصدرية أي لا ضرر فيه وإنما الضرر فيما هم عليه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ۝٣٩﴾ فيجازيهم بما عملوا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ﴾ أحداً ﴿مِثْقَالَ﴾ وزن ﴿ذَرَّةٍ﴾ أصغر نملة بأن ينقصها من حسناته أو يزيدها في سيئاته ﴿وَإِن تَكُ﴾ الذرة ﴿حَسَنَةً﴾ من مؤمن وفي قراءة بالرفع فكان تامة ﴿يُضَٰعِفْهَا﴾ من عشر إلى أكثر من سبعمائة وفي قراءة يضعفها بالتشديد ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ﴾ أي من عنده مع المضاعفة ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ۝٤٠﴾ لا يقدره أحد ﴿فَكَيْفَ﴾

قوله: (ولو مصدرية) أي والكلام على تقدير حرف الجر، وهو في داخلاً على المصدر المقدر تقديره، وماذا عليهم في إيمانهم وقد أشار لذلك الشارح بقوله فيه. وصرح به أبو السعود ونصه: وماذا عليهم أي وما الذي عليهم، أو وأي تبعة ووبال في الإيمان بالله والإنفاق في سبيله اهـ.

قوله: ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة﴾ مناسبة هذه الآية لما قبلها واضحة، لأنه تعالى لما أمر بعبادة الله وبالإحسان للوالدين ومن ذكر معهم، ثم أعقب ذلك بذم البخل والأوصاف المذكورة معه، ثم وبخ من لم يؤمن ولم ينفق في طاعة الله، فكان هذا كله توطئة لذكر الجزاء على الحسنات والسيئات، فأخبر تعالى بصفة عدله، وأنه تعالى لا يظلم أدنى شيء، ثم أخبر بصفة الإحسان فقال: ﴿وإن تك حسنة يضاعفها﴾ وظلم يتعدى لواحد وهو محذوف تقديره لا يظلم أحداً مثقال ذرة وينتصب مثقال على أنه نعت لمصدر محذوف أي ظلماً وزن ذرة كما تقول: لا أظلم قليلاً ولا كثيراً، وقيل ضمن معنى ما يتعدى لاثنين فانتصب مثقال على أنه مفعول ثان، والأول محذوف. والتقدير لا ينقص أو لا يغصب أو لا يبخس أحداً مثقال ذرة من الخير أو الشر اهـ أبو حيان.

قوله: ﴿وإن تك حسنة﴾ حذفت منه النون من غير قياس تشبيهاً بحرف العلة وتخفيفاً لكثرة الاستعمال، وقال الزجاج: الأصل في تك تكون فسقطت الضمة للجزم والواو لسكونها وسكون النون، وأما سقوط النون فلكثرة الاستعمال تشبيهاً بحروف اللين لأنها ساكنة فحذفت استخفافاً اهـ كرخي.

قوله: ﴿يضاعفها﴾ أي يضاعف ثوابها، لأن مضاعفة نفس الحسنة بأن تجعل الصلاة الواحدة صلاتين مما لا يعقل، وعلى هذا حمل خبر أن الثمرة يربيها الرحمن حتى تصير مثل الجبل، للقطع بأن الثمرة أكلت ولم ترب على أن الحسنة هي التصديق بها لا نفسها. نبه عليه السعد التفتازاني اهـ كرخي.

قوله: ﴿ويؤت﴾ أي ويعط صاحبها من عنده على نهج التفضل زائداً على ما وعده في مقابلة العمل اهـ أبو السعود.

وإنما سماه أجراً لأنه تابع للأجر مزيد عليه اهـ.

قوله: ﴿من لدنه﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه متعلق بيؤت ومن للابتداء مجازاً. والثاني: أنه متعلق بمحذوف على أنه حال من أجراً فإنه نكرة في الأصل قدم عليها فانتصب حالاً اهـ سمين.

قوله: (لا يقدره أحد) أي يقدره أحد بقدر لعظمته. وفي المصباح: قدرت الشيء قدراً من بابي ضرب وقتل وقدرته تقديراً بمعنى والاسم القدر بفتحتين، وقوله: فاقدروا له أي قدروا عدد الشهر وقدّر

حال الكفار ﴿إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ يشهد عليها بعملها وهو نبيّها ﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾ يا محمد ﴿عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ يوم المجيء ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ﴾ أي أن ﴿تُسَوَّىٰ﴾ بالبناء للمفعول وللفاعل مع حذف إحدى التاءين في الأصل ومع إدغامها في السين

الله الرزق يقدره بالضم ويقدره بالكسر وهو أفصح اهـ.

قوله: ﴿فكيف﴾ فيها ثلاثة أقوال.

أحدها: أنها في محل رفع خبر لمبتدأ محذوف أي فكيف حالهم أو صنعهم، والعامل في إذا هو هذا المقدر.

والثاني: أنها في محل نصب بفعل محذوف أي فكيف يكونون أو يصنعون، ويجري فيها الوجهان النصب على التشبيه بالحال كما هو مذهب سيبويه أو على التشبيه بالظرف كما هو مذهب الأخفش، وهو العامل في إذا أيضاً.

الثالث: حكاه ابن عطية عن مكي أنها معمولة لجئنا، وهذا غلط فاحش اهـ سمين.

وعبارة الكرخي: فكيف حال الكفار إشارة إلى أن كيف خبر مبتدأ محذوف، وإذا ظرف لذلك المحذوف والمعنى يشتد حال الكفار ويهول وقت مجيئنا على هؤلاء أي الذين كذبوا الأنبياء اهـ.

قوله: (حال الكفار) أي من اليهود والنصارى وغيره اهـ قاري.

قوله: (يشهد عليها بعملها) أي يشهد على فساد عقائدهم وقبح أعمالهم اهـ.

قوله: ﴿على هؤلاء﴾ أي الأنبياء، أوجميع الأمم، أو المنافقين، أوالمشركين. وقيل: على المؤمنين لقوله تعالى: ﴿لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾ [البقرة: ١٤٣] اهـ قاري.

وفي الكرخي: ﴿وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾ وذلك بأن تشهد للأنبياء أنهم بلغوا لعلمك بعقائدهم لاستجماع شرعك لجميع قواعدهم اهـ.

قوله: (يوم المجيء) أي فتنوينه عوض من الجملة السابقة اهـ كرخي.

قوله: ﴿وعصوا الرسول﴾ أي أمره. قوله: (أي أن) أشار به إلى أن مصدرية فهي وما بعده في محل مفعول يود ولا جواب لها حينئذ اهـ كرخي.

قوله: (بالبناء للمفعول) أي بضم التاء وفتح السين مخففة، وقوله مع حذف إحدى التاءين في الأصل هذه قراءة ثانية، وقوله ومع إدغامها في السين أي ومع قلبها أي التاء الثانية سيناً وإدغامها في السين هذه قراءة ثالثة. وقد ذكر الثلاثة السمين، ونصه: قرأ أبو عمر، وابن كثير وعاصم بضم التاء وتخفيف السين مبنياً للمفعول، وقرأ حمزة، والكسائي بفتحها أي التاء والتخفيف، ونافع وابن عامر فأما القراءة الأولى فمعناها أنهم يودون أن الله تعالى يسوي بهم الأرض، إما على أن الأرض تنشق وتبتلعهم وتكون الباء بمعنى على، وإما على أنهم يودون أن لو صاروا تراباً كالبهائم، والأصل يودون أن الله يسويهم بالأرض، فقلب إلى هذا كقولهم أدخلت القلنسوة في رأسي، وإما على أنهم يودون لو يدفنون فيها، وهو كمعنى القول الأول، وقيل: لو تعدل بهم الأرض أي يؤخذ ما عليها منهم فدية، وأما

أي تتسوى ﴿بِهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾ بأن يكونوا تراباً مثلها لعظم هوله كما في آية أخرى ﴿ويقول الكافر يا ليتني كنت تراباً﴾ ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴿٤٢﴾﴾ عما عملوه وفي وقت آخر يكتمونه ويقولون والله ربّنا ما كنا مشركين ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أي لا تصلوا ﴿وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ﴾ من الشراب لأن

القراءة الثانية فأصلها تتسوى بتاءين حذفت إحداهما، وفي الثالثة أدغمت إحداهما، ومعنى القراءتين ظاهر بما تقدم، فإن الأقوال الجارية في القراءة الأولى جارية في القراءتين الأخريين. غاية ما في الباب أنه نسب الفعل إلى الأرض ظاهر اهـ.

قوله: ﴿ولا يكتمون﴾ معطوف على قوله يود، أو تكون الواو للاستئناف والتقدير: وهم لا يكتمون الله اهـ. أبو حيان.

وفي السمين: ﴿ولا يكتمون الله حديثاً﴾ يجوز أن يكون معطوفاً على جملة يود. أخبر تعالى عنهم بخبرين أحدهما الودادة بكذا، والثاني أنهم لا يقدرون على الكتم في مواطن دون مواطن ولو على هذا مصدرية اهـ.

يعني أنهم يريدون الكتمان أولاً فيقولون: والله ربنا ما كنا مشركين لكنهم تشهد عليهم الجوارح والأعضاء والزمان والمكان، فلم يستطيعوا الكتمان. واسم الجلالة منصوب على المفعول به. وفي السمين: ويكتمون يتعدى لاثنين، والظاهر أنه يصل إلى أحدهما بالحرف، والأصل: ولا يكتمون من الله حديثاً اهـ.

قوله: ﴿وأنتم سكارى﴾ جملة حالية أي لا تقربوها في حالة السكر، لكن يرد على هذا أن السكران لا يعقل ولا يفهم فهو غير مكلف، فكيف يتوجه إليه النهي؟ وأجيب: بأن المراد قوله: وأنتم سكارى أن المعنى وأنتم في أوائل نشوة السكر بحيث أن عندكم بقية من الصحو والإدراك، أو بأن المراد أن النهي توجه إليهم قبل الشرب، والمعنى لا تسكروا في أوقات الصلاة، فقد روي أنهم كانوا بعدما نزلت الآية لا يشربون الخمر في أوقات الصلاة، فإذا صلوا العشاء شربوها فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون ذكره أبو السعود.

قوله: (من الشراب) أي من شرب الشراب. **قوله:** (لأن سبب نزولها الخ) عبارة الخازن: سبب نزول هذه الآية ما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: صنع لنا أبي عوف طعاماً فدعانا فأكلنا وأسقانا خمراً قبل أن تحرم الخمر، فأخذت منا وحضرت الصلاة أي صلاة المغرب فقدموني فقرأت: قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون، قال: فخلطت فنزلت ﴿لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾ أخرجه الترمذي وقال: حديث غريب حسن صحيح اهـ.

والسكر لغة السد ومنه قيل لما يعرض للمرء من شرب المسكر لأنه يسد ما بين المرء وعقله، وأكثر ما يقال السكر لإزالة العقل بالمسكر، وقد يقال ذلك لإزالته بغضب ونحوه من عشق وغيره والسكر بالفتح وسكون الكاف حبس الماء، وبالسكر نفس الموضع المسدود، وأما السكر بفتحهما فما يسكر به من المشروب ومنه ﴿سكراً ورزقاً حسناً﴾ [النحل: ٦٧] اهـ سمين.

سبب نزولها صلاة جمعة في حال السكر ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾ بأن تصحوا ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ بإيلاج أو إنزال ونصبه على الحال وهو يطلق على المفرد وغيره ﴿إِلَّا عَابِرِى﴾ مجتازي ﴿سَبِيلٍ﴾ طريق أي مسافرين ﴿حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟﴾ فلكم أن تصلوا واستثناء المسافر لأن له حكماً آخر سيأتي وقيل

قوله: ﴿حتى تعلموا ما تقولون﴾ حتى جارة بمعنى إلى فهي متعلقة بفعل النهي، والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة وتقدم تحقيقه. وما يجوز فيها ثلاثة أوجه، أحدها: أن تكون بمعنى الذي أو نكرة موصوفة، والعائد على هذين القولين محذوف أي تولونه أو مصدرية، فلا حذف إلا على رأي ابن السراج ومن تبعه اهـ. سمين.

قوله: (بأن تصحوا) أي تفيقوا من السكر، وفي المصباح: صحا من سكره من باب عدا صحواً وصحوّاً على فعل وفعول زال سكره اهـ.

قوله: (ونصبه على الحال) فيه إشارة إلى أنه معطوف على **قوله: ﴿وأنتم سكارى﴾**، فإنها جملة من مبتدأ وخبر محلها النصب على الحال من الفاعل في تقربوا كأنه قيل: لا تقربوا الصلاة سكارى ولا جنباً وهو السر في إعادة لا ليفيد النهي عن كل اهـ كرخي.

قوله: (وهو يطلق على المفرد وغيره) كالمثنى والمجموع والمذكر والمؤنث لأنه اسم جرى مجرى المصدر الذي هو الاجناب، ويقال: رجل جنب ورجلان جنب ورجال جنب، وامرأة جنب وامرأتان جنب ونساء جنب اهـ كرخي.

ومثله أبو حيان وهو المشهور في اللغة والفصيح، وبه جاء القرآن وقد جمعوه جمع سلامة بالواو والنون فقالوا: قوم جنبون، وجمع تكسير فقالوا: قوم أجناب، وأما تثنيته فقالوا جنبان اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إلا عابري سبيل﴾ فيه وجهان.

أحدهما: أنه منصوب على الحال فهو استثناء مفرغ، والعامل فيها فعل النهي والتقدير لا تقربوا الصلاة في حال الجنابة إلا في حال السفر وعبور المسجد على حسب القراءتين. وقال الزمخشري: إلا عابري سبيل استثناء من عامة أحوال المخاطبين وانتصابه على الحال، فإن قلت: كيف جمع بين هذه الحال والحال التي قبلها؟ قلت: كأنه قيل لا تقربوا الصلاة في حال الجنابة إلا ومعكم حال أخرى تعذرون فيها، وهي حال السفر وعبور السبيل عبارة عنه.

الثاني: أنه منصوب على أنه صفة لقوله جنباً وصفه بإلا بمعنى غير، فظهر الإعراب فيما بعدها وسيأتي لهذا مزيد بيان عند **قوله تعالى: ﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾** [الأنبياء: ٢٢] كأنه قيل لا تقربوها جنباً غير عابري سبيل أي جنباً مقيمين غير معذورين. وهذا معنى واضح على تفسير العبور والسفر، وأما من قدره واضع الصلاة، فالمعنى عنه لا تقربوا المساجد جنباً إلا مجتازين لكونه لا ممر سواء أو غير ذلك بحسب الخلاف، والعبور الجواز. **وقوله: ﴿حتى تغتلسوا﴾** كقول حتى تعلموا فهي متعلقة بفعل النهي اهـ سمين.

قوله: (واستثناء المسافر) أي من النهي في قوله: ولا تقربوا. وقوله سيأتي في **قوله: ﴿وإن كنتم**

المراد النهي عن قربان مواضع الصلاة أي المساجد إلا عبورها من غير مكث ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ مرضاً يضره الماء ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أي مسافرين وأنتم جنب أو محدثون ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ هو المكان المعد لقضاء الحاجة أي أحدث ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ وفي قراءة بلا ألف وكلاهما بمعنى اللمس وهو الجس باليد قاله ابن عمر وعليه الشافعي وألحق به الجس بباقي البشرة وعن ابن عباس هو الجماع ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً﴾ تتطهرون به للصلاة بعد الطلب والتفتيش

مرضى أو على سفر﴾ الخ على أن التيمم لا يرفع الحدث من حيث أنه عناه بقوله حتى تغتسلوا اهـ كرخي.

قوله: (وقيل المراد النهي) هذا مقابل لقوله أي لا تصلوا، وعبارة الخازن: وفي المراد بالصلاة قولان، أحدهما: أنه نفس الصلاة ذات الركوع والسجود، وهو قول الأكثرين، والمعنى لا تصلوا وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون. والقول الثاني: أن المراد بالصلاة موضع الصلاة وهو المسجد، وإطلاق لفظ الصلاة على المسجد محتملاً فيكون من باب حذف المضاف، والمعنى لا تقربوا مواضع الصلاة وأنتم سكارى، وحذف المضاف سائغ ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿لهدمت صوامع وبيع وصلوات﴾ [الحج: ٤٠] المراد بالصلوات مواضعها فثبت أن إطلاق لفظ الصلاة والمراد موضعها جائز، انتهت.

قوله: ﴿أو على سفر﴾ في محل نصب عطفاً على خبر كان وهو مرضى، وكذلك قوله: ﴿أو جاء أحد﴾ وقوله: ﴿أو لامستم النساء﴾ وفيه دليل على مجيء خبر كان فعلاً ماضياً من غير قد وادعاء حذفها تكلف لا حاجة إليه كذا استدل به الشيخ، ولا دليل فيه لاحتمال أن يكون قوله: أو جاء عطفاً على كنتم تقديره، وإن جاء أحد وإليه ذهب أبو البقاء، وهو أظهر من الأول والله أعلم.

ومنكم: في محل رفع لأنه صفة لأحد فيتعلق بمحذوف، وقوله: ﴿من الغائط﴾ متعلق بجاء فهو مفعول، وقرأ الجمهور من الغائط بزنة فاعل وهو المكان المطمئن من الأرض، ثم عبر به عن نفس الحدث كناية للاستحياء من ذكره. وفرقت العرب بين الفعلين منه فقالت: غاط في الأرض أي ذهب وأبعد إلى مكان لا يراه فيه إلا من وقف عليه وتغوط إذا حدث. وقرأ ابن مسعود رضي الله عنه: من الغيط وفيه قولان، أحدهما: وإليه ذهب ابن جني أنه مخفف من فعيل كهين وميت في هين وميت. والثاني: أنه مصدر على وزن فعل يقال غاط يغيط غيطاً وغاط يغوط غوطاً. وقال أبو البقاء: هو مصدر تغوط، فكان القياس غوطاً فقلبت الواو ياء وإن سكنت وانفتح ما قبلها لخفتها كأنه لم يطلع على أن فيه لغة أخرى من ذوات الياء حتى ادعى ذلك اهـ سمين.

قوله: (أو محدثون) أي حدثاً أصغر. قوله: ﴿فلم تجدوا ماء﴾ الفاء عطفت ما بعدها على الشرط، وقال أبو البقاء: على جاء لأنه جعل جاء معطوفاً على كنتم فهو شرط عنده، والفاء في قوله: ﴿فتيمموا﴾ هي جواب الشرط والضمير في فتيمموا لكل من تقدم من مريض ومسافر ومتغوط ولامس أو ملامس وفي تغليب للخطاب على الغيبة، وذلك أنه تقدم غيبة في قوله: ﴿أو جاء أحد منكم﴾، خطاب في كنتم ولمستم فغلب الخطاب في قوله: كنتم وما بعده عليه، وما أحسن ما أتى هنا بالغيبة لأنه كناية عما

وهو راجع إلى ما عدا المرضى ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ اقصدوا بعد دخول الوقت ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ تراباً طاهراً فاضربوا به ضربتين ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ مع المرفقين منه ومسح يتعدى بنفسه وبالحرف ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾﴾ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا﴾ حظاً ﴿مِّنَ الْكِتَابِ﴾ وهم اليهود ﴿يَشْتَرُونَ

يستحيا منه، فلم يخاطبهم به وهذا من محاسن الكلام ونحوه ﴿وإذا مرضت فهو يشفين﴾ [الشعراء: ٨٠] ووجدنا هنا بمعنى ألفى، فيتعدى لواحد، وصعيداً مفعول به لقوله فتيمموا أي اقصدوا، وقيل هو على إسقاط حرف أي لصعيد وليس بشيء لعدم انقياسه، وبوجوهكم متعلق بامسحوا وهذه الباء يحتمل أن تكون زائدة وبه قال أبو البقاء، ويحتمل أن تكون متعدية لأن سيبويه حكى مسحت رأسه وبرأسه، فيكو من باب نصحته له وحذف الممسوح به، وقد ظهر في آية المائدة في قوله منه فحمل عليه ما هنا اهـ سمين. وقد أشار له المفسر هنا بقوله منه.

قوله: (وهو راجع إلى ما عدا المرضى) أي أما المرضى فيتيممون مع وجود الماء إذا تضرروا به، وهذا إذا أريد عدم الوجدان الحسي ويصح أن يراد به الأعم من الحسي والشرعي، ويكون راجعاً حتى للمرضى فيكون قوله: فلم تجدوا ماء كناية عن عدم التمكن من استعماله وإن وجد حساً إذ الممنوع منه كالمفقود، فيكون قيداً في الكل اهـ كرخي.

قوله: (فاضربوا به) إشارة إلى ركن التيمم الذي هو نقل التراب، والباء بمعنى على وقوله: فامسحوا بوجوهكم معطوف على هذا المقدر. قوله: ﴿إن الله كان عفور غفوراً﴾ قال القاضي: فلذلك يسر الأمر عليكم ورخص لكم، وقضيته أن قوله: ﴿إن الله كان عفواً غفوراً﴾ كالتعليل للترخيص المستفاد مما قبله اهـ كرخي.

قوله: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب﴾ كلام مستأنف مسوق لتعجيب المؤمنين من سوء حالهم، والتحذير من موالاتهم، والخطاب لكل من تتأتى منه الرؤية من المؤمنين، وتوجيهه إليه ﷺ هنا مع توجيهه فيما بعد إلى الكل معاً للإيذان بكمال شهرة شناعة حالهم، وأنها بلغت من الظهور إلى حيث يتعجب منها كل من يراها. والرؤية هنا بصرية أي ألم تنظر إليهم فإنهم أحقاء بأن تشاهدهم وتنظمهم في سلك الأمور المشاهدة، والمراد بهم أحبار اليهود.

وروي عن ابن عباس أنها نزلت في حبرين من أحبار اليهود كانا يأتيان رأس المنافقين عبد الله بن أبي ورهطه يثبطانهم عن الإسلام. وعنه أيضاً أنها نزلت في رفاعة بن زيد، ومالك بن دخشم كانا إذا تكلم رسول الله ﷺ لويا لسانهما وعاباه، والمراد بالكتاب هو التوراة أو حمله على جنس الكتاب الشامل لها شمولاً أو لوياً تطويل للمسافة، والمراد بالنصيب الذي أوتوه ما بين لهم فيها من الأحكام والعلوم التي من جملتها ما علموه من نعت النبي ﷺ وحقيقة الإسلام والتعبير عنه بالنصيب المنبىء عن كونه حقاً من حقوقهم التي يجب مراعاتها والمحافظة عليها للإيذان بكمال ركاكة رأيهم، حيث ضيعوه تضييعاً وتنوينه تفخيمي مؤيد للتشنيع عليهم والتعجب من حالهم، فالتعبير عنهم بالموصول للتنبيه بما في حيز الصلة على كمال شناعتهم والإشعار بكمال ما طوى ذكره في المعاملة المحكية عنهم من الهدى الذي هو أحد العوضين. وكلمة من إما متعلقة بأوتوا أو بمحذوف وقع صفة لنصيباً مبينة لفخامته

﴿ٱلضَّلَٰلَةَ﴾ بالهدى ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾﴾ تخطئوا طريق الحق لتكونوا مثلهم ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ﴾ منكم فيخبركم بهم لتجتنبوهم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا﴾ حافظاً لكم منهم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾﴾ مانعاً لكم من كيدهم ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ قوم ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ يغيرون ﴿ٱلْكَلِمَ﴾ الذي أنزل الله في التوراة من نعت محمد ﷺ ﴿عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ التي وضع عليها ﴿وَيَقُولُونَ﴾ للنبي ﷺ إذا أمرهم بشيء

الإضافية إثر بيان فخامته الذاتية، أي نصيباً كائناً من الكتاب اهـ أبو السعود.

قوله: (وهم اليهود) أي أحبارهم. قوله: ﴿يشترون الضلالة﴾ حال من الواو في أوتوا، أو من الموصول والمراد أنهم يختارونها على الهدى أن يتبدلونها به بعد تمكنهم منه أو لحصوله لهم بإنكار نبوة محمد ﷺ، وقيل: يأخذون الرشا ويحرفون التوراة اهـ بيضاوي.

قوله: ﴿ويريدون أن تضلوا السبيل﴾ أي لم يكفهم أن ضلوا في أنفسهم حتى تعلقت آمالهم بضلالكم أنتم أيها المؤمنون عن سبيل الحق، لأنهم علموا أنهم قد خرجوا من الحق إلى الباطل، فكرهوا أن يكون المؤمنين مختصين باتباع الحق، فأرادوا أن تضلوا كما ضلوا هم، كما قال تعالى: ﴿ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء﴾ [النساء: ٨٩] اهـ أبو حيان.

وعبارة أبي السعود: أي لا يكتفون بضلال أنفسهم، بل يريدون بما فعلوا من كتمان نعوته ﷺ أن تضلوا أنتم أيها المؤمنون السبيل المستقيم الموصل إلى الحق، انتهت.

قوله: (فيخبركم بهم) وقد أخبركم بعداوتهم لكم وما يردون لكم لتكونوا على حذر منهم، ومن مخالطتهم أو هو أعلم بحالهم ومآل أمرهم، والجملة لتقدير إرادتهم المذكورة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وكفى بالله ولياً﴾ كفى فعل ماض والله فاعل والباء زائدة فيه وولياً حال وكذا يقال فيما بعده. قوله: ﴿من الذين هادوا﴾ أي رجعوا. قوله: (قوم) ﴿يحرفون﴾ يعني أن من الذين هادوا خبر مبتدأ محذوف صفته يحرفون، وقيل: بيان لأعدائكم أو صلة لينصر أي ينصركم من الذين، ولا يبعد أن تكون من بمعنى بعض فتكون مبتدأ وخبره يحرفون اهـ قاري.

وعبارة السمين: ﴿من الذين هادوا يحرفون﴾ من الذين خبر مقدم ويحرفون جملة في محل رفع صفة لموصوف محذوف مبتدأ تقديره من الذين هادوا قوم يحرفون، وحذف الموصوف بعد من التبعيضية جائز، وإن كانت الصفة فعلاً كقولهم منا ظعن وما أقام أي فريق ظعن وهذا مذهب سيبويه والفارسي اهـ.

قوله: (يغيرون) ﴿الكلم عن مواضعه﴾ أي يميلونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها بإزالته عنها وإثبات غيره فيها أو يؤولونه على ما يشتهون فيميلونه عما أنزل الله فيه أي عن المعنى الذي أنزل فيه اهـ بيضاوي.

وعبارة أبي السعود: والمراد بالكلم هنا إما ما في التوراة خاصة، وإما ما هو أعم منه ومما سيحكى عنهم من الكلمات المعهودة الصادرة عنهم في أثناء المحاورة مع رسول الله ﷺ فإن أريد به الأول كما هو رأي الجمهور فتحريفه إزالته عن مواضعه التي وضعه تعالى فيها من التوراة، كتحريفهم في

﴿سَمِعْنَا﴾ قولك ﴿وَعَصَيْنَا﴾ أمرك ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ حال بمعنى الدعاء أي لا سمعت ﴿وَ﴾ يقولون لـه ﴿رَاعِنَا﴾ وقد نهى عن خطابه بها وهي كلمة سب بلغتهم ﴿لَيًّا﴾ تحريفاً ﴿بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا﴾ قدحاً ﴿فِي الدِّينِ﴾ الإسلام ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ بدل وعصينا ﴿وَاسْمَعْ﴾ فقط ﴿وَانظُرْنَا﴾

نعت النبي ﷺ أسمر ربعة عن موضعه في التوراة بأن وضعوا مكانه آدم طوال، وتحريفهم الرجم بوضعهم بدله الجلد أو صرفه عن المعنى الذي أنزله الله تعالى فيه إلى ما لا صحة له بالتأويلات الزائغة الملائمة لشهواتهم الباطلة، وإن أريد به الثاني فلا بد من أن يراد بموضعه ما يليق به مطلقاً سواء كان ذلك بتعيينه تعالى صريحاً كواضع ما في التوراة أو بتعيين العقل والدين كمواضع غيره اهـ.

قوله: ﴿واسمع غير مسمع﴾ عطف على سمعنا وعصينا داخل تحت القول أي ويقولون ذلك في أثناء مخاطبته ﷺ خاصة وهو كلام ذو وجهين متحمل للشر بأن يحمل على معنى اسمع حال كونك غير مسمع كلاماً أصلاً لصمم، أو موت أي تدعو عليك بلا سمعت أو غير مسمع كلاماً ترضاه، فحينئذ يجوز أن يكون نصبه على المفعولية وللخير بأن يحمل على معنى اسمع منا غير مسمع مكروهاً كانوا يخاطبون به النبي ﷺ استهزاء به مظهرين له عليه السلام إرادة المعنى الأخير. وهم مضمرون في أنفسهم المعنى الأول اهـ أبو السعود.

قوله: (وقد نهى عن خطابه بها) أي نهى المؤمنون في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا﴾ [البقرة: ١٠٤] وقوله وهي كلمة سب بلغتهم. عبارة أبي السعود: وهي أيضاً كلمة ذات وجهين محتملة للخير بحملها على معنى ارقبنا، وانتظرنا نكلمك وللشر بحملها على السب بالرعونة أي الحمق أو بإجرائها مجرى ما يشبهها من كلمة عبرانية أو سريانية كانوا يتسابون بها، وهي راعنا كانوا يخاطبونه عليهم السلام بذلك ينوون الشتيمة والإهانة، ويظهرون التوقير والاحترام ومصيرهم إلى مسلك النفاق اهـ.

قوله: ﴿لياً بألسنتهم﴾ أي فتلاً بها وصرفاً الكلام عن نهجه إلى نسبة السب حيث وضعوا غير مسمع موضع لا سمعت مكروهاً، وأجروا راعنا المشابهة لراعينا مجرى أنظرنا أو فتلاً بها وضماً لما يظهرونه من الدعاء والتوقير إلى ما يضمرونه من السب والتحقير اهـ أبو السعود.

وفي الخازن: والمعنى أنهم يفتلون الحق فيجعلونه باطلاً لأن راعنا من المراعاة فيجعلونه من الرعونة، وكانوا يقولون لأصحابهم إنما نشتمه ولا يعرف، ولو كان نبياً لعرف ذلك، فأطلعه الله تعالى على خبث ضمائرهم وما في قلوبهم من العداوة والبغضاء اهـ. ولياً وطعناً فيما وجهان، أحدهما: أنهما مفعولان من أجله ناصبهما، ويقولون الثاني: أنهما منصوبان في موضع الحال أي لاوين وطاعنين، وأصل لياً ليوياً من لوى يلوي كرمى يرمي، فأدغمت الواو في الياء بعد قلبها ياء فهي مثل طي مصدر طوى يطوي وبألسنتهم، وفي الدين متعلقان بالمصدر قبلهما اهـ سمين.

قوله: ﴿ولو أنهم قالوا سمعنا﴾ أي ولو أنهم عندما سمعوا شيئاً من أوامر الله ونواهيه قالوا بلسان المقال، أو بلسان الحال مكان قولهم سمعنا وعصينا سمعنا وأطعنا، وإنما أعيد سمعنا مع أنه متحقق في كلامهم، وإنما الحاجة إلى وضع أطعنا موضع عصينا للتنبيه على عدم اعتباره، بل على اعتباره

انظر إلينا بدل راعنا ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ مما قالوه ﴿وَأَقْوَمَ﴾ أعدل منه ﴿وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ أبعدهم عن رحمته ﴿بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾﴾ منهم كعبد الله بن سلام وأصحابه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا﴾ من القرآن ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم﴾ من التوراة ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ نمحو ما فيها

عدمه، كيف لا وسماعهم سماع الرد، ومرادهم بحكايته إعلام إن عصاينهم للأمر بعد سماعه والوقوف عليه، فلا بد إزالته وإقامة سماع القبول مقامه. واسمع أي لو قالوا عند مخاطبة النبي ﷺ يدل قولهم اسمع غير مسمع اسمع فقط وانظرنا أي ولو قالوا ذلك بدل قولهم راعنا ولم يدسوا تحت كلامهم شراً وفساداً أي لو ثبت أنهم قالوا هذا مكان ما قالوا من الأقوال لكان قولهم ذلك خيراً لهم مما قالوه وأقوم أي أعدل اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿لكان خيراً لهم﴾ أي عند الله وصيغة التفضيل في خيراً وأقوم إما على بابها واعتبار أصل الفعل في المفضل عليه بناء على اعتقادهم أو بطرق التهكم وإما بمعنى اسم الفاعل اهـ أبو السعود.

وقد أشار الجلال للاحتمال الأول بذكر المفضل عليه. قوله: ﴿ولكن لعنهم الله بكفرهم﴾ أي: ولكن لم يقولوا ذلك، واستمروا على كفرهم فخذلهم الله وأبعدهم بسبب كفرهم ذلك، فلا يؤمنون بعد ذلك إلا قليلاً اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿إلا قليلاً﴾ (منهم) أي إلا فريقاً قليلاً منهم فهو مستثنى من الواو في يؤمنون، وفيه أنه كان المختار حينئذ الرفع على حد قول ابن مالك.

وبعد نفي أو كنفي انتخب اتباع ما اتصل النسخ

وبعضهم جعله مستثنى من ضمير لعنهم، وبعضهم جعله صفة مصدر محذوف أي إلا إيماناً قليلاً غير نافع وهو إيمانهم بموسى اهـ شيخنا.

وفي السمين: تقليله هو أنهم آمنوا بالتوحيد وكفروا بمحمد ﷺ وشريعته، وعبّر الزمخشري وابن عطية عن هذا القيل بالعدم يعني أنهم لا يؤمنون ألبتة اهـ.

قوله: (كعبد الله بن سلام) أي وكعب الأحبار اهـ.

قوله: ﴿يا أيها الذين أوتوا الكتاب﴾ هم اليهود كما أشار له الجلال بقوله من التوراة وصرح به الخازن، فلما ذكر تعالى أنواعاً من مكرهم أمرهم بالإيمان وقرن به الوعيد، وإنما قال: أوتوا الكتاب دون أوتوا نصيباً كسابقه؛ لأن المقصود فيما سبق بيان خطئهم في التحريف، وهو إنما وقع في بعض التوراة، والمقصود هنا بيان خطئهم في عدم إيمانهم بالقرآن وهو مصدق لجميع التوراة فناسب التعبير هنا بإيتائهم الكتاب اهـ شيخنا.

قوله: ﴿مصدقاً لما معكم﴾ معنى تصديقه إياها نزوله حسبما نعت لهم فيها أو كونه موافقاً لها في القصص والمواعيد، وللدعوة إلى التوحيد والعدل بين الناس، والنهي عن المعاصي والفواحش، وأما ما يتراءى من مخالفته لها في جزئيات الأحكام بسبب تفاوت الأمم والأعصار، فليس بمخالفة في الحقيقة، بل هو على الموافقة من حيث إن كلاً منها حق بالإضافة إلى عصره متضمن الحكمة التي عليها يدور فلك التشريع، حتى لو تأخر نزول المتقدم لنزل على وفق المتأخر ولو تقدم نزول المتأخر لوافق

من العين والأنف والحاجب ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ﴾ فنجعلها كالأقفاء لوحاً واحداً ﴿أَوۡ نَلۡعَنَهُمۡ﴾ نمسخهم قردة ﴿كَمَا لَعَنَّآ﴾ مسخناً ﴿أَصۡحَٰبَ ٱلسَّبۡتِۚ﴾ منهم ﴿وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ﴾ قضاؤه ﴿مَفۡعُولًا ﴿٤٧﴾﴾ ولما نزلت أسلم عبد الله بن سلام فقيل كان وعيداً بشرط فلما أسلم بعضهم رفع وقيل يكون

المتقدم قطعاً، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «لو كان موسى حياً لما وسعه إلا اتباعي» اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿من قبل أن نطمس وجوهاً﴾ متعلق بالأمر مفيد للمسارعة إلى امتثاله والجد في الانتهاء عن مخالفته بما فيه من الوعيد الشديد الوارد على أبلغ وجه وآكده، حيث لم يعلق وقوع المتوعد به بالمخالفة، ولم يصرح بوقوعه عندها تنبيهاً على أن ذلك أمر محقق غني عن الأخبار به على شرف الوقوع، متوجه نحو المخاطبين. وفي تنكير الوجوه المفيد للتكثير تهويل للخطب، وفي إبهامها لطف بالمخاطبين وحسن استدعاء لهم إلى الإيمان وأصل الطمس محو الآثار وإزالة الأعلام أي آمنوا من قبل أن نمحو تخطيط صورها ونزيل آثارها. قال ابن عباس: نجعلها كخف البعير، أو كحافر الدابة، وقال قتادة والضحاك: نعميها كقوله تعالى: ﴿لطمسنا على أعينهم﴾ [يس: ٦٦] وقيل: نجعلها منابت الشعر كوجوه القردة فنردها على أدبارها فنجعلها على هيئة أدبارها وأقفائها، مطموسة مثلها فالفاء للتسبب، أو ننكسها بعد الطمس فردها إلى موضع الاقفاء والاقفاء إلى موضعها، وقد اكتفى بذكر أشدهما اهـ أبو السعود.

قوله: (نمحو ما فيها) أشار به إلى تقدير مضاف أي صور وجوه، **وقوله:** (من العين الخ) أي للجنس، وعبارة أبي حيان: من العينين والحاجبين والأنف والفم اهـ.

قوله: (فنجعلها كالاقفاء) بالمد على حد قوله:

وغير ما أفعل فيه مطرد من الثلاثي الخ فهو جمع

فهو جمع قفا بالقصر وهو قياسي، ويجمع أيضاً على قفي بضم القاف وكسرها على حد قوله:

كذلك ذا وجهين جا الفعول الخ

وأما جمعه على أقفية فغير قياسي، وإنما هو جمع الممدود ككساء ورداء وأردية اهـ شيخنا.

قوله: (فقيل كان وعيداً بشرط الخ) عبارة أبي السعود، وقد اختلف في أن الوعيد هل كان بوقوعه في الدنيا أو في الآخرة؟ فقيل: بوقوعه في الدنيا، ويؤيده ما روي أن عبد الله بن سلام لما قدم من الشأم وقد سمع بهذه الآية أتى رسول الله ﷺ قبل أن يأتي أهله، وقال: يا رسول الله وما كنت رأى أن أصل إليك حتى يتحول وجهي إلى قفاي، وفي رواية جاء إلى النبي ﷺ ويده على وجهه وأسلم وقال ما قال وكذا ما روي أن عمر رضي الله عنه قرأ هذه الآية على كعب الأحبار، فقال كعب الأحبار: يا رب آمنت يا رب أسلمت مخافة أن يصيبه وعيدها، ثم اختلفوا. فقيل: إنه منتظر بعد ولا بد من طمس في اليهود ومسخ وهو قول المبرد، وقيل إن وقوعه كان مشروطاً بعدم الإيمان، وقد آمن من أحبارهم المذكوران وأضرابهما فلم يقع، وقيل كان الوعيد بوقوع أحد الأمرين كما ينطق به قوله تعالى: ﴿أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت﴾ [النساء: ٤٧] فإن لم يقع الأمر الأول فلا نزاع في وقوع الثاني، كيف لا وهم ملعونون بكل

طمس ومسخ قبل قيام الساعة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ﴾ أي الإشراك ﴿بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ﴾ سوى ﴿ذَٰلِكَ﴾ من الذنوب ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ المغفرة له بأن يدخله الجنة بلا عذاب ومن شاء عذبه من المؤمنين بذنوبه ثم يدخله الجنة ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا﴾ ذنباً ﴿عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ كبيراً ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾ وهم اليهود حيث قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه أي ليس الأمر بتزكيتهم

لسان في كل زمان، وقيل إنما كان الوعيد بوقوع ما ذكر في الآخرة عند الحشر وسيقع فيها لا محالة أحد الأمرين أو كلاهما على سبيل التوزيع وأياً ما كان فلعل السر في تخصيصهم بهذه العقوبة من بين العقوبات مراعاة المشاكلة بينها وبين ما أوجبها من جنايتهم التي هي التحريف والتغيير، والله هو العليم الخبير اهـ بحروفه.

قوله: (بشرط) وهو عدم إيمان أحد منهم. قوله: (وقيل يكون) أي يوجد قبل قيام الساعة أي في زمن نزول عيسى كما في الكازروني اهـ.

قوله: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ كلام مستأنف مسوق لتقرير ما قبله من الوعيد، وتأكيد وجوب الامتثال بالأمر بالإيمان ببيان استحالة المغفرة بدونه، فإنهم كانوا يفعلون ما يفعلون من التحريف ويطمعون في المغفرة كما في قوله تعالى، ﴿فخلف من بعدهم خلف﴾ [الأعراف: ١٦٩] ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى أي على التحريف، ويقولون سيغفر لنا. والمراد بالشرك مطلق الكفر المنتظم لكفر اليهود انتظاماً أولياً، فإن الشرع قد نص على إشراك أهل الكتاب قاطبة وقضى بخلود أصناف الكفرة في النار اهـ أبو السعود.

واعلم أن الله تعالى لما هدد اليهود بقوله: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾، فعند ذلك قالوا لسنا مشركين بل نحن من خواص الله تعالى كما حكى تعالى عنهم أنهم قالوا: ﴿لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة﴾، وحكى عنهم أنهم قالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، وبعضهم كان يقول: إن آباءنا كانوا أنبياء فيشفعون لنا اهـ من الفخر.

قوله: ﴿ويغفر ما دون ذلك﴾ عطف على النفي فهو مثبت وقوله: ما دون ذلك أي الإشراك المفهوم من يشرك، وقوله: من الذنوب بيان لما. قوله: ﴿ومن يسرك بالله﴾ إظهار في موضع الإضمار لإدخال الروع. قوله: ﴿فقد افترى﴾ أي فعل لأن الافتراء كما يطلق على القول حقيقة يطلق على الفعل مجازاً كما صححه السعد التفتازاني اهـ كرخي.

قوله: ﴿يزكون أنفسهم﴾ أي يمدحونها. قوله: (وهم اليهود) وقيل: هم النصارى، لأن هذه المقالة لهما اهـ.

قوله: (أي ليس الأمر الخ) أشار به إلى أن الاستفهام انكاري اهـ كرخي.

وفيه لو كان إنكارياً مع كونه داخلاً على أداة النفي لكان المعنى على الإثبات مع أن الشارح فسره بالنفي، ففي صنيعه تساهل، والأولى أنه استفهام تعجب أي إيقاع المخاطب وحمله على التعجب، كما ذكره أبو السعود ونصه: ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم تعجيب من حالهم المنافية لما هم عليه من الكفر والطغيان، والمراد بهم اليهود والذين يقولون: نحن أبناء الله وأحباؤه أي انظر إليهم تتعجب من

أنفسهم ﴿بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي﴾ يطهر ﴿مَن يَشَآءُ﴾ بالإيمان ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾ ينقصون من أعمالهم ﴿فَتِيلًا ﴿٤٩﴾﴾ قدر قشرة النواة ﴿ٱنظُرْ﴾ متعجباً ﴿كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ بذلك ﴿وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا

ادعائهم أنهم أزكياء عند الله تعالى مع ما هم عليه من الكفر والإثم العظيم، أو من إدعائهم التكفير مع استحالة أن يغفر للكافر شيء من كفره أو معاصيه، وفيه تحذير من إعجاب المرء بنفسه وعمله اهـ.

قوله: (أي ليس الأمر بتزكية أنفسهم) أي ليس الاعتبار بتزكيتهم أنفسهم أي أنها لا تعتبر ولا تفيد، وأشار بهذا إلى أن قوله: بل يزكي من إضراب عن مقدرة. وعبارة البيضاوي: بل الله يزكي من يشاء، تنبيه على أن تزكية الله تعالى هي المعتد بها دون تزكيتهم أنفسهم اهـ.

قوله: (بالإيمان) أي وغيره وخصه لأنه الأشرف اهـ.

قوله: (ينقصون من أعمالهم) أي الصالحة، فهو راجع لمن زكاهم الله. أي فهم يثابون ولا يظلمون الخ، فهو عطف على مقدر كما تقدم، والضمير في يظلمون راجع لمن في من يشاء باعتبار معناها، فهو نظير ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة﴾، وقيل: بل هو راجع لقوله ﴿يزكون أنفسهم﴾، فيقدر فإنه يعاقبون ولا يظلمون الخ، أو أنه راجع لهما وكلام الجلال أظهر لأنه بجانبه كما في السمين. وفي أبي السعود: أن الثاني أولى لأن الكلام في الوعيد اهـ شيخنا.

ونصه: لا يظلمون عطف على جملة قد حذفت تعويلاً على دلالة الحال عليها وإيذاناً بأنها غنية عن الذكر.

أي يعاقبون بتلك الفعلة القبيحة، ولا يظلمون في ذلك العقاب ﴿فتيلاً﴾ أي أدنى ظلم وأصغره وهو الخيط الذي في شق النواة يضرب به المثل في القلة والحقارة، وقيل: التقدير يثاب المزكون ولا ينقص من ثوابهم شيء أصلاً ولا يساعده مقام الوعيد اهـ.

قوله: (قدر قشرة النواة) إشارة إلى تقدير المضاف وتفسير الفتيل بما ذكر سبق قلم، فإن هذا هو القطمير وأما الفتيل فهو الذي في شق النواة طولاً، وقيل ما يفتل من الوسخ بين الأصابع بمعنى مفتول، والنقير النقرة في ظهر النواة تنبت منها النخلة، والثلاثة في القرآن تضرب أمثالاً للقلة اهـ اهـ شيخنا.

وفي السمين: والفتيل خيط رقيق في شق النواة يضرب به المثل في القلة، وقيل: هو ما خرج من بين أصبعيك أو كفيك من الوسخ حين تفتله بهما فعيل بمعنى مفعول، وقد ضربت العرب المثل في القلة بأربعة أشياء، اجتمعت في النواة، وهي الفتيل والنقير وهو النقرة التي في ظهر النواة، والقطمير وهو القشر الرقيق فوقها، وهذه الثلاثة واردة في الكتاب العزيز، واليعروف وهو ما بين النواة والقمع الذي يكون في رأس الثمرة كالعلاقة بينهما اهـ.

قوله: ﴿كيف يفترون﴾ أي يختلفون كما في المختار، وكيف منصوب على التشبيه بالظرف أو على الحال، والكذب مفعول به أو مفعول مطلق، لأنه يلاقي العامل في المعنى لأن الافتراء والكذب متقاربان معنى أو معناهما واحد. **قوله**: (بذلك) أي قولهم السابق. **قوله**: ﴿وكفى به﴾ أي بالافتراء وحده، وبالأولى إذا انضم إلى التزكية، وقوله إثما تمييز، والمعنى وكفى بذلك وحده في كونهم أشد إثماً من كل كفار أثيم، أو في استحقاقهم لأشد العقوبات اهـ أبو السعود.

﴿مُبِينًا ﴿٥٠﴾﴾ بيناً. ونزل في كعب بن الأشرف ونحوه من علماء اليهود لما قدموا مكة وشاهدوا قتلى بدر وحرضوا المشركين على الأخذ بثأرهم ومحاربة النبي ﷺ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ صنمان لقريش ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أبي سفيان

قوله: (ونزل في كعب بن الأشرف الخ) عبارة الخازن نزلت في كعب بن الأشرف، وسبعين راكباً من اليهود قدموا مكة بعد وقعة بدر، ليحالفوا قريشاً على النبي ﷺ، وينقضوا العهد الذي بينهم وبين رسول الله ﷺ، فنزل كعب بن الأشرف على أبي سفيان فأحسن مثواه، ونزل باقي اليهود على قريش في دورهم فقال لهم: أنتم أهل الكتاب ومحمد صاحب كتاب ولا نأمن أن يكون هذا مكراً منكم، فإن أردتم أن نخرج معكم فاسجدوا لهذين الصنمين، ففعلوا ذلك، فذلك قوله تعالى: ﴿يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾. قال كعب بن الأشرف لأهل مكة: ليأت منكم ثلاثون رجلاً ومنا ثلاثون فنلزق أكبادنا بالكعبة فنعاهد رب هذا البيت لنجهدن في قتال محمد ففعلوا، ثم قال أبو سفيان لكعب بن الأشرف: إنك امرؤ تقرأ الكتاب وتعلم ونحن أميون لا نعلم فأينا أهدى سبيلاً نحن أم محمد؟ فقال كعب: اعرض عليَّ دينكم، فقال أبو سفيان: نحن ننحر للحجيج ونسقيهم الماء ونقري الضيف ونفك العاني ونصل الرحم ونعمر بيت ربنا ونطوف به، ونحن من أهل الحرم، ومحمد فارق دين آبائه وقطع الرحم وفارق الحرم، وديننا القديم ودين محمد الحادث، فقال كعب: بل أنتم والله أهدى سبيلاً مما عليه محمد، فأنزل الله تعالى: ﴿ألم تر﴾ يعني إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يعني كعب بن الأشرف وأصحابه اليهود يؤمنون بالجبت والطاغوت يعني سجودهم للصنمين، واختلف العلماء فيهما فقيل: الجبت والطاغوت كل معبود دون الله عز وجل، وقيل هما صنمان كانا لقريش وهما اللذان سجد اليهود لهما لمرضاة قريش، وقيل: الجبت اسم للأصنام والطاغوت شياطين الأصنام، ولكل صنم شيطان يعبر فيه ويكلم الناس فيغتروا بذلك، وقيل الجبت الكاهن، والطاغوت الساحر اهـ بحروفه.

قوله: (ثأرهم) في المصباح الثأر بالهمز، ويجوز تخفيفه يقال ثأرت القتيل وثأرت به من باب نفع إذا قتلت قاتله اهـ.

وفي القاموس: الثأر الدم والطلب وثأر به كمنع طلب دمه، وقتل قاتله وأثأره أدرك ثأره اهـ.

قوله: ﴿يؤمنون بالجبت﴾ فيه وجهان:

أحدهما: أنه حال إما من الذين وإما من الواو في أوتوا بالجبت متعلق به ويقولون عطف عليه وللذين متعلق بيقولون، واللام إما للتبليغ وإما للعلة كنظائرها، وهؤلاء أهدى مبتدأ وخبر في محل نصب بالقول وسبيلاً تمييز.

والثاني: أن يؤمنون مستأنف وكأنه تعجب من حالهم إذ كان ينبغي لمن أوتي نصيباً من الكتاب ألاّ يفعل شيئاً مما ذكر فيكون جواباً لسؤال مقدر، كأنه قيل ألا تعجب من حال الذين أوتوا نصيباً من الكتاب؟ فقيل: وما حالهم؟ فقال: يؤمنون ويقولون، وهذان منافيان لحالهم اهـ سمين.

ومعنى إيمانهم بالجبت والطاغوت سجودهم لهما كما تقدم عن الخازن. قوله: ﴿ويقولون للذين كفروا﴾ أي لأجلهم أو في شأنهم والقائل كعب، لكن لما أقره الباقون صاروا كأنهم قائلون اهـ شيخنا.

وأصحابه حين قالوا لهم أنحن أهدى سبيلاً ونحن ولاة البيت نسقي الحاج ونقري الضيف ونفك العاني ونفعل أم محمد وقد خالف دين آبائه وقطع الرحم وفارق الحرم ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أي أنتم ﴿أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ۝٥١﴾ أقوم طريقاً ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ﴾ ـه ﴿ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ۝٥٢﴾ مانعاً من عذابه ﴿أَمْ﴾ بل أ ﴿لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ﴾ أي ليس لهم شيء منه ولو كان ﴿فَإِذًا لَّا

قوله: (ونحن ولاة البيت) جمع وال أي نتولى أمره بالخدمة ونقري الضيف بوزن نرمي أي نحسن إليه كما في المختار أي نكرمه، ونقدم له القرى، والعاني: الأسير اهـ شيخنا.

قوله: (ونفعل) أي نفعل غير ما ذكر من الأمور الجميلة المستحسنة. **قوله:** (أي أنتم) أي فالقول بالمشافهة، والأظهر أنه حكاية بالمعنى أي لأجلهم، وفي شأنهم، وهؤلاء إشارة إليهم اهـ قاري.

ويمكن أن كلام الجلال حل معنى فلا اعتراض عليه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أولئك الذين﴾ الخ استئناف لبيان حالهم وما يصيرون إليه **قوله:** (ومن يلعنه الله) في تقدير الشارح هذا الضمير المنصوب تغيير للفظ القرآن، فإن آخر الفعل في القرآن محرك بالكسر لالتقاء الساكنين وساكن على تقدير الشارح وفي بعض النسخ وعدم تقدير الضمير وهو ظاهر. **قوله:** (مانعا) أشار به إلى أن نصيراً بمعنى ناصراً. وفي الآية وعد للمؤمنين بأنهم المنصورون عليهم، فإن المؤمنين بضد هؤلاء، فهم الذين قربهم الله ومن يقربه الله فلن تجد له خاذلاً كما تقدم في: ﴿وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً﴾ [النساء: ٤٥] اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أم بل لهم نصيب﴾ الخ ذم لهم بالبخل بعد أن ذمهم بالجهل لعدم جريهم على مقتضى العلم، وسيأتي ذمهم بالحسد والاول فوة عملية والثاني علمية، والأول مقدم كما بينه الفخر، وقوله: ﴿نصيب من الملك﴾ أي لأنهم ادعوا أنه سيصير إليهم اهـ شيخنا.

وعبارة أبي السعود: ﴿أم لهم نصيب من الملك﴾ شروع في تفصيل بعد آخر من قبائحهم وأم منقطعة وما فيها من معنى بل للإضراب والانتقال من ذمهم بتزكيتهم أنفسهم وغيرها مما حكي عنهم إلى ذمهم بادعائهم نصيباً من الملك، وبخلهم المفرط، وشحهم البالغ، والهمزة لإنكار أن يكون لهم ما يدعونه وإبطال ما زعموا أن الملك سيصير إليهم، وقوله ﴿فإذاً لا يؤتون الناس نقيراً﴾ بيان لعدم استحقاقهم له، بل لاستحقاقهم الحرمان منه بسبب أنهم من البخل والدناءة بحيث لو أتوا شيئاً من ذلك لما أعطوا الناس من أقل قليل، ومن حق من أوتي الملك أن يؤثر الغير بشيء منه، فالفاء للسببية الجزائية لشرط محذوف أي أن جعل لهم نصيب منه، فإذاً لا يؤتون الناس مقدار نقير وهو ما في ظهر النواة من النقرة يضرب به المثل في القلة والحقارة. وهذا هو البيان الكاشف عن حالهم، وإذا كان شأنهم كذلك وهم ملوك فما ظنك بهم وهم أذلاء متفارقون انتهت بالحرف.

قوله: (أي ليس لهم شيء) إشارة إلى أن الاستفهام إنكاري رداً عليهم في قولهم نحن أولى منه بالنبوة والملك.

وعبارة الخازن: وذلك أن اليهود كانوا يقولون نحن أولى بالملك والنبوة اهـ. أي من حيث أن

﴿يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ۝٥٣﴾ أي شيئاً تافهاً قدر النقرة في ظهر النواة لفرط بخلهم ﴿أَمْ﴾ بل أ ﴿يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ﴾ أي النبي ﷺ ﴿عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ من النبوة وكثرة النساء أي يتمنون زواله عنه ويقولون لو كان نبياً لاشتغل عن النساء ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ جده كموسى وداود وسليمان

النبوة كانت في بني إسرائيل، وكان فيهم الملك فطمعوا أن تعود فيهم النبوة وتعود الملوك منهم.

قوله: ﴿فإذاً لا يؤتون﴾ إذاً حرف جواب وجزاء الشرط مقدراً ورفع الفعل بعدها وإن كان مرجوحاً في النحو، لأن القراءة سنّة متبعه وقرىء شاذاً على الأرجح بحذف النون اهـ شيخنا.

قوله: (قدر النقرة الخ) هي التي تنبت منها النخلة أي قدر ما يملؤها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أم يحسدون الناس﴾ بيان للصفة الثالثة القبيحة وهي الحسد وهي أقبح مما قبلها، لأن البخل منع لما في أيديهم، والحسد منع لما عند الله واعتراض عليه، والاستفهام للإنكار أي لا ينبغي ذلك، وقد علل هذا النفي بقوله: ﴿فقد اتينا﴾ الخ أي فكما لم تحسدوا من قبله فليكن هو مثلهم وبل التي في ضمن أم للانتقال من توبيخهم بما سبق إلى توبيخهم بالحسد الذي هو شر الرذائل وأقبحها اهـ شيخنا.

قوله: (أي النبي) أي فهو عام أريد به الخصوص، وأطلق عليه لفظ الناس لأنه جمع الخصال الحميدة التي تفرقت في الناس على حد القائل:

أنت الناس كل الناس أيها الرجل

وليس على الله بمستنكر أن يجمع العالم في واحد

اهـ شيخنا.

قوله: (من النبوة) هذا يقتضي أنهم اعترفوا بنبوته حتى حسدوه عليها، وتمنوا زوالها عنه، وقوله: ويقولون لو كان نبياً الخ يقتضي أنهم لا يعترفون له بها ففي كلامه تدافع، وقوله: وكثرة النساء أي لأنه قد جمع له تسع في آن واحد، وعبارة الخازن: والمراد بالفضل النبوة، لأنها أعظم المناصب وأشرف المراتب. وقيل: حسدوه على ما أحل الله له من النساء، وكانت له يومئذ تسع نسوة، فقالت اليهود: لو كان نبياً لشغله أمر النبوة عن الاهتمام بأمر النساء، فأكذبهم الله تعالى ورد عليهم بقوله: ﴿فقد آتينا﴾ الخ. قوله: (أي يتمنون أمر زواله) أي الفضل عنه أي عن الناس. قوله: ﴿فقد اتينا آل إبراهيم﴾ تعليل للإنكار والاستقباح والزام لهم بما هو مسلم عندهم وحسم لمادة حسدهم واستبعادهم المبين على توهم عدم استحقاق المحسود ما أوتيه من الفضل ببيان استحقاقه له بطريق الوراثة كابراً عن كابر، وإجراء الكلام على سنن الكبرياء بطريق الالتفاف لاظهار كمال العناية بالأمر. والمعنى أن حسدهم المذكور في غاية القبح والبطلان، فإنا قد آتينا من قبل هذا آل إبراهيم الذين هم أنبياء أسلافهم، وأبناء أعمام لمحمد ﷺ الكتاب والحكمة أي النبوة وآتيناهم مع ذلك ملكاً عظيماً لا يقادر قدره، فكيف يستبعدون نبوته عليه السلام ويحسدونه على إيتائها وتكرير الإيتاء لما يقتضيه مقام التفصيل مع الإشعار بما بين النبوة والملك من المغايرة اهـ أبو السعود.

قوله: (جده) بالجر تفسير لإبراهيم، والضمير له ﷺ، والمراد الجد الأعلى، كما في أبي حيان،

﴿ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ النبوة ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾﴾ فكان لداود تسع وتسعون امرأة ولسليمان ألف ما بين حرة وسرية ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ بمحمد ﷺ ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ﴾ أعرض ﴿عَنْهُ﴾ فلم يؤمن ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾ عذاباً لمن لا يؤمن ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ﴾ ندخلهم ﴿نَارًا﴾ يحترقون فيها ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ﴾ احترقت ﴿جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ بأن تعاد إلى حالها الأول غير

وآل إبراهيم وهم ذريته وهم أولاد أعمامه ﷺ كإسحاق اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وآتيناهم﴾ أي آتينا بعضهم كداود وسليمان ويوسف، وقوله ملكاً الملك إما ظاهراً وباطناً، وهو ملك الأنبياء، وإما ظاهراً فقط وهو ملك السلاطين، وإما باطناً فقط وهو ملك العلماء كما في الفخر اهـ شيخنا والثلاثة كانت في بني إسرائيل.

قوله: (تسع وتسعون امرأة) عبارة غيره مائة، وذلك لأنه أخذ زوجة وزيره بعد موته. **قوله:** (ما بين حرة وسرية) فالأحرار ثلاثمائة والباقي وهو سبعمائة سراري اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فمنهم من آمن به﴾ أي فمن اليهود لأجل قوله من آمن به أي بمحمد فهو تفريع على أصل القصة في قوله: ﴿يا أيها الذين أوتوا الكتاب﴾، وقوله: من آمن به كعبد الله بن سلام وأصحابه، وقوله وكفى بجهنم الخ يرجع لقوله: من صدّ عنه وهو إشارة لقياس طويت فيه الكبرى أن هؤلاء صدوا عنه ومن صد عنه كفى بجهنم سعيراً له ينتج هؤلاء كفى بجهنم سعيراً لهم، وقوله: ﴿إن الذين كفروا﴾ الخ تقرير لهذا وبيان لكيفية عذابهم وعذاب جميع من كفر اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وكفى بجهنم﴾ كفى فعل ماض وبجهنم فاعله على زيادة الباء فيه وسعيراً تمييز أو حال.

قوله: ﴿كلما نضجت جلودهم﴾ قد تقدم الكلام على كلما، وأنها ظرف زمان والعامل فيها بدلناهم، والجملة في محل نصب على الحال من الضمير المنصوب في نصليهم، ويجوز أن تكون صفة لناراً، والعائد محذوف أي كلما نضجت فيها جلودهم وليذوقوا متعلق ببدلناهم اهـ سمين.

قوله: ﴿بدلناهم جلوداً وغيرها﴾ روي أن هذه الآية قرئت عند عمر رضي الله عنه فقال للقارىء: أعدها فأعادها وكان عنده معاذ بن جبل، فقال معاذ عند تفسيرها: تبدل في ساعة مائة مرة، فقال عمر: هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقول، وقال الحسن: تأكلهم النار كل يوم سبعين ألف مرة كلما أكلتهم، قيل لهم عودوا فيعودون كما كانوا. وروى أبو هريرة، عن النبي ﷺ: «إن بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع». وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ضرس الكافر مثل أحد وغلظ جلده مسيرة ثلاثة أيام» والتعبير عن إدراك العذاب بالذوق ليس لبيان قلته، بل لبيان أن إحساسهم بالعذاب في كل مرة كإحساس الذائق المذوق من حيث إنه لا يدخله نقصان بدوام الملابسة أو للإشعار بمرارة العذاب مع إيلامه أو للتنبيه على شدة تأثيره من حيث أن القوة الذائقة أشد الحواس تأثيراً أو على سرايته للباطل، ولعل السر في تبديل الجلود مع قدرته تعالى على إبقاء إدراك العذاب وذوقه مع إبقاء أبدانهم على حالها مصونة عن الاحتراق أن النفس ربما تتوهم زوال الإدراك بالاحتراق، ولا تستبعد كل الاستبعاد أن تكون مصونة من التألم والعذاب مع صيانة بدنها عن الاحتراق اهـ أبو السعود.

قوله: (بأن تعاد إلى حالها الأول غير محترقة) أي فالمراد تبدل الصفة لا الذات كما في قوله

محترقة ﴿لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ ليقاسوا شدّته ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا﴾ لا يعجزه شيء ﴿حَكِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ في خلقه ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ من الحيض وكل قذر ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾﴾ دائماً لا تنسخه شمس هو ظل الجنة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ﴾ أي ما اؤتمن عليه من الحقوق ﴿إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ نزلت لما أخذ علي

تعالى: ﴿يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات﴾ [إبراهيم: ٤٨] فلا يرد أن يقال كيف تعذب جلود لم تعص، والحاصل أن غير هنا لنفي الصفة، فإنها تتبدل في ساعة مائة وعشرين مرة من غير مادتها نحو الماء الحار غيره إذا كان بارداً، ولعل هذا هو الحكمة في تبديل الجلد مع قدرته تعالى على عذاب الكافر من غير تبديل ومع النضج اهـ كرخي.

قوله: (ليقاسوا شدته) أي ليدوم ذلك عليهم وإلاَّ فهم فيه، وعبارة أبي السعود: ليذوقوا العذاب أي ليدوم ذوقه ولا ينقطع كقولك للعزيز أعزك الله اهـ.

قوله: ﴿والذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ ذكر للضد وهو يرجع لقوله فمنهم من آمن به فهو لف ونشر مشوش على حد قوله: ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه﴾ [آل عمران: ١٠٦] على عادته تعالى من ذكر الوعيد مع الوعد وعكسه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿خالدين فيها﴾ حال من الهاء في ندخلهم وقوله أبداً أي، فليس المراد بالخلود طول المكث. قوله: (وكل قذر) أي ومن سوء الخلق وهذا عطف عام على خاص. قوله: (لا تنسخه شمس) أي لعدم وجودها. فالمعنى أنه دائم لا ينقطع، فإن قلت: إذا لم يكن في الجنة شمس يؤذي حرها، فما فائدة وصفها بالظل الظليل؟ قلت: إنما خاطبهم بما يعقلونه ويعرفونه، وذلك لأن بلاد العرب في غاية الحرارة، فكان الظل عندهم من أعظم أسباب الراحة واللذاذة فهو كقوله تعالى: ﴿ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا﴾ [مريم: ٦٢] اهـ خازن.

قوله: ﴿إن الله يأمركم﴾ خطاب للمكلفين قاطبة. قوله: ﴿أن تؤدوا الأمانات﴾ منصوب المحل إما على إسقاط حرف الجر لأن حذفه يطرد مع أن وأن إذا أمن اللبس لطولهما بالصلة، وإما لأن أمر يتعدى إلى الثاني بنفسه نحو: أمرتك الخير، وقرىء الأمانة، والظاهر أن قوله أن تحكموا معروف على أن تؤدوا أي يأمركم بتأدية الأمانات والحكم بالعدل، فيكون قد فصل بين حرف العطف والمعطوف بالظرف، وهي مسألة خلافية، ذهب الفارسي إلى منعها إلا في الشعر، وذهب غيره إلى جوازها مطلقاً اهـ سمين.

وهذه الآية مناسبة ومرتبطة بقوله سابقاً: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب﴾ الخ، وذلك أن اليهود كانوا يعرفون الحق، وأوصاف النبي ﷺ المذكورة في التوراة، وهي أمانة عندهم ومع ذلك كتموها وأنكروها، وقالوا لأهل مكة: أنتم أهدى سبيلاً من محمد وأصحابه، فلما خانوا في هذه الأمانة الخاصة أمر الله تعالى عموم المكلفين بأداء جميع الأمانات بقوله: ﴿إن الله يأمركم﴾ الخ تأمل. قوله: (ما ائتمن عليه من الحقوق) أي حصل ووقع الائتمان عليه، فعليه نائب الفاعل، وقوله من الحقوق بيان لما أي سواء كانت الحقوق لله أو لآدمي فعلية أو قولية أو اعتقادية، وسواء كانت حقوق الله واجبة أو

رضي الله عنه مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة الحجبي سادنها قسراً لما قدم النبي ﷺ مكة عام

مندوبة، وسواء كانت حقوق الآدمي مضمونة كالعارية والمستام أو غير مضمونة كالوديعة اهـ شيخنا.

وفي الخازن ما نصه: وتنقسم الأمانات إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: رعاية الأمانة في عبادة الله عز وجل، وهو فعل المأمورات وترك المنهيات. قال ابن مسعود: الأمانة لازمة في كل شيء حتى الوضوء والغسل من الجنابة والصلاة والزكاة والصوم، وسائر أنواع العبادات.

القسم الثاني: رعاية الأمانة مع نفسه، وهو ما أنعم الله عليه من سائر أعضائه، فأمانة اللسان حفظه من الكذب والغيبة والنميمة ونحو ذلك، وأمانة العين غضها عن المحارم، وأما السمع أن لا يشغله سماع شيء من اللهو والفحش والأكاذيب، ونحو ذلك، ثم سائر الأعضاء على نحو ذلك.

القسم الثالث: هو رعاية الأمانة مع سائر عباد الله فيجب عليه رد الودائع والعواري إلى أربابها الذين ائتمنوه عليها، ولا يخونهم فيها. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك» أخرجه أبو داود والترمذي، وقال حديث حسن غريب، ويدخل في ذلك وفاء الكيل والميزان وعدم التطفيف فيهما، ويدخل في ذلك عدل الأمراء والملوك في الرعية، ونصح العلماء للعامة، فكل هذه الأشياء من الأمانات التي أمر الله عز وجل بأدائها إلى أهلها.

وروى البغوي بسنده عن أنس قال: ما خطبنا رسول الله ﷺ إلا قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له» اهـ.

قوله: (**نزلت لما أخذ علي الخ**) عبارة الخازن: قال البغوي: نزلت في عثمان بن طلحة الحجبي من بني عبد الدار، وكان سادن الكعبة، فلما دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح أغلق عثمان باب الكعبة وصعد السطح، فطلب رسول الله ﷺ المفتاح فقيل له: إنه مع عثمان وطلب منه فأبى، وقال: لو علمت أنه رسول الله ﷺ لم أمنعه المفتاح، فلوى علي بن أبي طالب يده، وأخذ المفتاح وفتح الباب، ودخل رسول الله ﷺ البيت وصلى فيه ركعتين، فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح، وأن يجمع له بين السقاية والسدانة، فأنزل الله هذه الآية فأمر رسول الله ﷺ علياً أن يرد المفتاح إلى عثمان ويعتذر له، ففعل ذلك، فقال عثمان: أكرهت وآذيت ثم جئت ترفق، فقال علي: لقد أنزل الله في شأنك قرآناً، وقرأ عليه الآية، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فأسلم فكان المفتاح معه إلى أن مات، فدفعه إلى أخيه شيبة، فالمفتاح والسدانة في أولادهم إلى يوم القيامة، انتهت.

قوله: (**الحجبي**) نسبة للحجابة التي هي خدمة الكعبة، لكن فيه تغيير للنسب، ولو جاء على الأصل لقال الحجابي أو الحاجبي، وقوله: سادنها أي خادمها كتب اهـ.

وفي المصباح: والسدانة بالكسر الخدمة، والسدن الستر وزناً ومعنى اهـ.

وقوله قسراً في المختار قسره على الأمر أكرهه عليه وقهره وبابه ضرب وكذا أقسره اهـ.

قوله: (**لما قدم**) أي في رمضان، وقوله عام الفتح وهو سنة ثمان. **قوله**: (**فأمره ﷺ**) معطوف

الفتح ومنعه وقال لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه فأمر رسول الله ﷺ برده إليه وقال هاك خالدة تالدة فعجب من ذلك فقرأ له علي الآية فأسلم وأعطاه عند موته لأخيه شيبة فبقي في ولده والآية وإن وردت على سبب خاص فعمومها معتبر بقرينة الجمع ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ يأمركم ﴿أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا﴾ فيه إدغام ميم نعم في ما النكرة الموصوفة أي نعم شيئاً ﴿يَعِظُكُم بِهِۦٓ﴾ تأدية الأمانة والحكم بالعدل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا﴾ لما يقال ﴿بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾ بما يفعل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ

على أخذ، وهذا الأمر مسبوق بسؤال العباس للنبي أن يعطيه المفتاح ليكون خادماً لها، فيجمع بين الوظيفتين السدانة والسقاية قوله: (وقال هاك) أي خذ هذه الخدمة (خالدة) حال أي مستمرة إلى آخر الزمان (تالدة) أي قديمة متأصلة فيكم، وهو في المعنى تعليل، فكأنه قال خذها مستمرة فيكم في مستقبل الزمان لأنها لكم في ماضيه اهـ شيخنا.

وفي المصباح: ويقال التالد والتليد والتلاد بالفتح كل مال قديم، وخلافه الطرف والطرف اهـ.

قوله: (فعجب من ذلك) أي وقال لعلي: أكرهت وآذيت ثم جئت ترفق إلى آخر ما تقدم.

قوله: (فعمومها معتبر بقرينة الجمع) أشار به إلى المقرر في الأصول من أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما هو الأصح عندنا، والسبب المذكور قال الواحدي أجمع المفسرون عليه نعم إن وجدت قرينة الخصوص فهو المعتبر كالنهي عن قتل النساء، فإن سببه أنه ﷺ رأى امرأة حربية مقتولة في بعض مغازيه، وذلك يدل على اختصاصه بالحربيات، فلا يتناول المرتد، وإنما قلت لخبر من بدل دينه فاقتلوه اهـ كرخي.

قوله: ﴿وإذا حكمتم﴾ إذا معمول لمقدر على مذهب البصريين من أن ما بعد أن المصدرية لا يعمل فيما قبلها تقديره، وأن تحكموا بالعدل إذا حكمتم بين الناس، أو معمول للمذكور على مذهب الكوفيين من إجازة عمل ما بعد أن فيما قبلها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿بالعدل﴾ يجوز فيها وجهان، أحدهما: أن يتعلق بتحكموا فتكون الباء للتعدية. والثاني: أن يتعلق بمحذوف على أنه حال من فاعل تحكموا فتكون الباء للمصاحبة أي ملتبسين بالعدل مصاحبين له، والمعنيان متلازمان اهـ سمين.

قوله: ﴿نعما﴾ بكسر النون اتباعاً لكسرة العين، وأصل النون مفتوحة، وأصل العين مكسورة، فأصله نعم على وزن علم ثم كسرت النون اتباعاً لكسرة العين اهـ شيخنا.

قوله: (الموصوفة) أي بالجملة التي بعدها.

قوله: (تأدية الأمان الخ) هذا هو المخصوص بالمدح. قال أبو البقاء: وجملة نعما خبر إن اهـ كرخي.

قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ الخ لما أمر الولاة بالعدل في الحكومات أمر سائر الناس بطاعتهم، لكن لا مطلقاً، بل في ضمن طاعة الله ورسوله في الآية إشارة لأدلة الفقه الأربعة، فقوله: أطيعوا الله إشارة للكتاب، وقوله: وأطيعوا الرسول إشارة إلى السنة، وقوله: وأولي الأمر إشارة للإجماع،

﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى﴾ أصحاب ﴿ٱلْأَمْرِ﴾ أي الولاة ﴿مِنكُمْ﴾ أي إذا أمروكم بطاعة الله ورسوله ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ﴾ اختلفتم ﴿فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي إلى كتابه ﴿وَٱلرَّسُولِ﴾ مدة حياته وبعده إلى سنته أي اكشفوا عليه منهما ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ذَٰلِكَ﴾ أي الرد إليهما ﴿خَيْرٌ﴾ لكم من التنازع والقول بالرأي ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ مآلاً ونزل لما اختصم يهودي ومنافق فدعا إلى كعب بن

وقوله: فإن تنازعتم الخ إشارة للقياس اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وأولي الأمر﴾ وهم أمراء الحق وولاة العدل كالخلفاء الراشدين، ومن يقتدي بهم من المهتدين اهـ أبو السعود.

وعبارة الكرخي: أي أمراء المسلمين في عهد الرسول وبعده، ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمراء السرايا، وقيل: هم علماء الشرع لقوله: ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم، وبه قال جابر والحسن وعطاء واختاره مالك اهـ.

قوله: ﴿منكم﴾ في محل نصب على الحال من أولي الأمر فيتعلق بمحذوف أي وأولي الأمر كائنين منكم ومن تبعيضية.

قوله: ﴿فإن تنازعتم في شيء﴾ الظاهر أنه خطاب مستقل مستأنف موجه للمجتهدين، ولا يصح أن يكون لأولي الأمر إلا على طريق الالتفات وليس فإن المراد تنازعتم أيها الرعايا مع أولي الأمر المجتهدين، لأن المقلد ليس له أن ينازع المجتهد في حكمه اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿في شيء﴾ أي غير منصوص نصاً صريحاً من الأمور المختلف فيها، كندب الوتر وضمان العارية اهـ.

قوله: ﴿والرسول﴾ (مدة حياته) أي بسؤاله وقوله وبعده إلى سنته أي بعرضه عليها، والمراد بسنته أحاديثه المنقولة عنه. قوله: (أي اكشفوا عليه منها) وهذا لا ينافي القياس لأنه رد إليهما بالتمثيل والبناء عليهما اهـ كرخي.

قوله: ﴿إن كنتم تؤمنون﴾ شرط جوابه محذوف عند جمهور البصريين ثقة بدلالة المذكور عليه أي إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، فردوه فإن الإيمان يوجب ذلك اهـ كرخي.

قوله: ﴿ذلك خير﴾ جعله الشارح اسم تفضيل حيث قدر المفضل عليه بقوله من التنازع، والقول بالرأي، وفيه أن المفضل عليه لا خير فيه البتة وكذا يقال في قوله: وأحسن تأويلاً، ولهذا قرره أبو السعود بأنه ليس على بابه، فقال: والمراد بيان اتصافه في نفيه بالخيرية الكاملة والحسن الكامل في حدّ ذاته من غير اعتبار فضله على شيء يشاركه في أصل الخيرية والحسن، كما ينبىء عنه التحذير السابق بقوله: إن كنتم تؤمنون الخ قوله: (مآلا) أي فالتأويل هنا بمعنى المآل، والعاقبة لا بمعنى التفسير والتبيين فله اطلاقان اهـ.

قوله: (فدعا إلى كعب بن الأشرف) أي فدعا المنافق أي طلب التحاكم إلى كعب بن الأشرف أي

الأشرف ليحكم بينهما ودعا اليهود إلى النبي ﷺ فأتياه فقضى لليهودي فلم يرض المنافق وأتيا عمر فذكر له اليهودي ذلك فقال للمنافق أكذلك فقال نعم فقتله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ الكثير الطغيان وهو كعب بن الأشرف ﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ﴾ ولا يوالوه ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾ عن الحق ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ في القرآن من الحكم ﴿وَإِلَى الرَّسُولِ﴾ ليحكم بينكم ﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ﴾ يعرضون ﴿عَنكَ﴾ إلى غيرك ﴿صُدُودًا ﴿٦١﴾﴾ ﴿فَكَيْفَ﴾ يصنعون

عنده، وقوله: (ودعا اليهودي) أي طلب التحاكم إلى النبي أي عنده، وعبارة الخازن: قال ابن عباس: نزلت في رجل من المنافقين يقال له بشر كان بينه وبين يهودي خصومة، فقال اليهودي: ننطلق إلى محمد، وقال المنافق: ننطلق إلى كعب بن الأشرف وهو الذي سماه الله الطاغوت، فأبى اليهودي أن يخاصمه إلى رسول الله ﷺ، فقضى رسول الله ﷺ لليهودي، فلما خرجا من عنده لزمه المنافق، وقال: انطلق بنا إلى عمر، فأتيا عمر، فقال اليهودي: اختصمت أنا وهذا إلى محمد أي عنده، فقضى عليه، فلم يرض بقضائه، وزعم أنه يخاصمني إليك أي عندك، فقال عمر للمنافق: أكذلك؟ فقال: نعم، فقال لهما عمر: رويداً حتى أخرج إليكما، ودخل عمر البيت، وأخذ السيف واشتمل عليه ثم خرج، فضرب به المنافق حتى برد أي مات، وقال: هكذا أقضي بين من لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله، فنزلت هذه الآية. وقال جبريل: إن عمر فرّق بين الحق والباطل فسمي الفاروق اهـ بحروفه.

قوله: (ألم تر) استفهام تعجيب.

قوله: (وما أنزل من قبلك) وهو التوراة. قوله: (وهو كعب بن الأشرف) بين المراد به لأن الطاغوت الكاهن والشيطان والصنم رأس في الضلالة يكون واحداً وجمعاً ومذكراً ومؤنثاً، وقد تكلمنا عليه في البقرة اهـ كرخي.

قوله: ﴿ويريد الشيطان﴾ عطف على يريدون داخل في حكم التعجب اهـ السعود.

قوله: ﴿ضلالاً بعيداً﴾ ليس جارياً على يضلهم، فيحتمل أن يكون جعل مكان الاضلال، فوضع أحد المصدرين موضع الآخر، ويحتمل أن يكون مصدراً لمضارع يضلهم أي فيضلوا ضلالاً اهـ كرخي.

قوله: ﴿وإذا قيل لهم﴾ الخ تكملة لمادة التعجب ببيان إعراضهم صريحاً عن التحاكم إلى كتاب الله ورسوله إثر بيان إعراضهم عن ذلك في ضمن التحاكم إلى الطاغوت اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿رأيت﴾ أي أبصرت كما هو الظاهر، وقوله يصدون في موضع الحال على القول بأن رأى بصرية، أما على القول بأنها علمية فهو في محل نصب على المفعول الثاني لرأى، وأما مفعول يصدون فمحذوف أي يصدون غيرهم وإظهار المنافقين في مقام الإضمار للتسجيل عليهم بالنفاق وذمهم به والإشعار بعلة الحكم اهـ كرخي.

قوله: (يعرضون) أشار به إلى أن الصدّ هنا بمعنى الإعراض لا بمعنى صدّه عن كذا أي منعه وصرفه، ومنه قوله تعالى: ﴿وصدوكم عن المسجد الحرام﴾ [الفتح: ٢٥] وصدها ما كانت تعبد من دون الله فهو متعد ولازم اهـ كرخي.

﴿ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةُۢ ﴾ عقوبة ﴿ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيهِمۡ ﴾ من الكفر والمعاصي أي يقدرون على الإعراض والفرار منها لا ﴿ ثُمَّ جَآءُوكَ ﴾ معطوف على يصدون ﴿ يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنۡ ﴾ ما ﴿ أَرَدۡنَآ ﴾ بالمحاكمة إلى غيرك ﴿ إِلَّآ إِحۡسَٰنٗا ﴾ صلحاً ﴿ وَتَوۡفِيقًا ﴿٦٢﴾ ﴾ تأليفاً بين الخصمين بالتقريب في الحكم دون الحمل على مرّ الحق ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ ﴾ من النفاق وكذبهم في عذرهم ﴿ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ ﴾ بالصفح ﴿ وَعِظۡهُمۡ ﴾ خوفهم الله ﴿ وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ ﴾ شأن ﴿ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا ﴿٦٣﴾ ﴾ مؤثراً فيهم أي ازجرهم ليرجعوا عن كفرهم ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ ﴾ فيما

قوله: ﴿صدوداً﴾ أي إعراضاً بالكلية، فذكر المصدر للتأكيد والمبالغة اهـ كرخي.

قوله: ﴿فكيف إذا أصابتهم مصيبة﴾ يجوز في كيف وجهان، أحدهما: أنها في محل نصب وهو قول الزجاج قال: تقديره فكيف تراهم. والثاني: أنها في محل رفع خبر لمبتدأ محذوف أي فكيف صنعهم في وقت إصابة المصيبة إياهم، وإذا معمولة لذلك المقدر بعد كيف والباء في بما للسببية، وما يجوز أن تكون مصدرية أو اسمية والعائد محذوف اهـ سمين.

قوله: ﴿إذا أصابتهم﴾ أي يوم القيامة. **قوله: (من الكفر والمعاصي)** أي والإعراض عنك. **قوله: ﴿ثم جاؤوك﴾** أي أهل المنافق معتذرين أو مطالبين بدمه، وأما المنافق فقتله عمر كما عرفت، فالمراد أن أهل المنافق جاؤوا يعتذرون عنه من حيث عدم رضاه بحكم رسول الله اهـ.

قوله: (معطوف على يصدون) أي وما بينهما اعتراض، وقدم عليه القاضي عطف على إصابتهم اهـ كرخي. وعليه يكون المراد أصابتهم مصيبة في الدنيا اهـ.

قوله: (بالتقريب) أي التساهل والتوسط، وقوله: دون الحمل على مر الحق أي الذي هو عادتك من أنك لا تتساهل أصلاً اهـ.

قوله: ﴿فأعرض عنهم﴾ جواب شرط محذوف أي إذا كان حالهم كذلك فأعرض عن قبول عذرهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وعظهم﴾ أي ازجرهم عن النفاق والكيد، وقل لهم في أنفسهم أي في حق أنفسهم الخبيثة وقلوبهم المنطوية على الشرور التي يعلمها الله تعالى أو في أنفسهم حال كونك خالياً بهم ليس معهم غيرهم مساراً بالنصيحة لأنها في السر أنفع قولاً بليغاً أي مؤثراً وأصلاً إلى كنه المراد مطابقاً لما سبق له من المقصود، فالظرف على التقديرين متعلقاً ببليغاً على رأي من يجيز تقديم معمول الصفة على الموصوف. أي قل لهم قولاً بليغاً في أنفسهم مؤثراً في قلوبهم يغتمون به اغتماماً ويستشعرون منه الخوف استشعاراً، وهو التوعد بالقتل والاستئصال والإيذان بأن ما في قلوبهم من مكنونات الشر والنفاق غير خاف على الله تعالى وأن ذلك مستوجب لأشد العقوبات اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿من رسول﴾ من زائدة. **قوله: ﴿إلا ليطاع﴾** هذه لام كي، والفعل بعدها منصوب بإضمار إن، وهذا استثناء مفرغ من المفعول له، والتقدير وما أرسلنا من رسول لشيء من الأشياء إلا للطاعة. وبإذن الله فيه ثلاثة أوجه، أحدها: متعلق بيطاع والباء للسببية، وإليه ذهب أبو البقاء، قال: وقيل هو

يأمر به ويحكم ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ بأمره لا ليعصى ويخالف ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ بتحاكمهم إلى الطاغوت ﴿جَآءُوكَ﴾ تائبين ﴿فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ فيه التفات عن الخطاب تفخيماً لشأنه ﴿لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا﴾ عليهم ﴿رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾ بهم ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ لا زائدة ﴿لَا

مفعول به أي بسبب أمر الله. الثاني: أن يتعلق بأرسلنا أي وما أرسلنا بأمر الله أي بشريعته. الثالث: أن يتعلق بمحذوف على أنه حال من الضمير في يطاع وبه بدأ أبو البقاء، وقال ابن عطية: وعلى التعليقين أي تعليقه بيطاع أو بأرسلنا فالكلام عام اللفظ خاص المعنى، لأنا نقطع أن الله تعالى قد أراد من بعضهم أن لا يطيعوه، ولذلك تأول بعضهم الإذن بالعلم، وبعضهم بالإرشاد، قال الشيخ: ولا يحتاج لذلك لأن قوله عام اللفظ ممنوع، وذلك أن يطاع مبني للمفعول فيقدر ذلك الفاعل المحذوف خاصاً وتقديره إلا ليطيعه من أراد الله طواعيته اهـ سمين.

قوله: (فيما يأمر به ويحكم) إيضاحه أن إرسال الرسول لما لم يكن إلا ليطاع كان من لم يطعه ولم يرض بحكمه لم يقبل رسالته ومن كان كذلك كان كافراً يستوجب القتل اهـ كرخي.

قوله: ﴿إذ ظلموا﴾ معمول لجاؤوك الواقع خبراً عن أن والأصل ولو أنهم جاؤوك إذ ظلموا أنفسهم. قوله: ﴿فاستغفروا الله﴾ أي بالتوبة والإخلاص ﴿واستغفر لهم الرسول﴾ أي سأل الله أن يغفر لهم ما تقدم من تكذيبهم اهـ كرخي.

قوله: (فيه التفات عن الخطاب) أي إلى الغيبة في قوله: واستغفر لهم الرسول حيث لم يقل واستغفرت لهم، بل قال واستغفر لهم الرسول اهـ كرخي.

قوله: (تفخيماً لشأنه) أي حيث عدل عن خطابه إلى ما هو من عظيم صفاته، فهو على طريقة حكم الأمير بكذا مكان حكمت بكذا اهـ كرخي، ووجه التفخيم أن شأن الرسول أن يستغفر لمن عظم ذنبه. قوله: ﴿لوجدوا الله﴾ أي لعلموه فيكون ﴿تواباً﴾ مفعولاً ثانياً لعلم ﴿ورحيماً﴾ بدل من تواباً أو حال من الضمير فيه ويجوز أن يكون صفة له اهـ كرخي.

قوله: ﴿فلا وربك لا يؤمنون﴾ في هذه المسألة أربعة أقوال:

أحدها: وهو قول ابن جرير أن لا الأولى رد لكلا تقدمها تقديره فلا يفعلون، أو ليس الأمر كما يزعمون من أنهم آمنوا بما أنزل إليك ثم استأنف، فعلى هذا يكون الوقف على لا تاماً.

الثاني: أن لا الأولى قدمت على القسم اهتماماً بالنفي، ثم كررت توكيداً وكان يصح إسقاط الأولى ويبقى معنى النفي، ولكن تفوت الدلالة على الاهتمام المذكور، وكان يصح إسقاط الثانية ويبقى معنى الاهتمام، ويكن تفوت الدلالة على النفي فجمع بينهما لذلك.

الثالث: أن الثانية زائدة، والقسم معترض بين حرف النفي والمنفي، وكان التقدير فلا يؤمنون وربك.

الرابع: أن الأولى زائدة والثانية غير زائدة وهو اختيار الزمخشري، فإنه قال: لا مزيدة لتأكيد معنى القسم كما زيدت في لئلا يعلم لتأكيد وجوب العلم، ولا يؤمنون جواب القسم اهـ سمين.

﴿يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ﴾ اختلط ﴿بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا﴾ ضيقاً أو شكاً ﴿مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ به ﴿وَيُسَلِّمُوا﴾ ينقادوا لحكمك ﴿تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ من غير معارضة ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ﴾ مفسرة ﴿اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم﴾ كما كتبنا على بني إسرائيل ﴿مَّا فَعَلُوهُ﴾ أي المكتوب عليهم ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ بالرفع على البدل والنصب على الاستثناء ﴿مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا

قوله: ﴿حتى يحكموك﴾ الخ أي حتى يتصفوا ويتلبسوا بالأمور الثلاثة بتحكيمك، وعدم وجدان الحرج والتسليم. وفي السمين: وحتى غاية متعلقة بقوله لا يؤمنوا أي ينتفي عنهم الإيمان إلى هذه الغاية، وهي تحكيمك وعدم وجدانهم الحرج وتسليمهم لأمرك، وبينهم ظرف منصوب بشجر، وقوله: ثم لا يجدوا معطوف على يحكموك، ويحتمل أن يكون المتعدي لاثنين، فيكون الأول حرجاً، والثاني الجار قبله فيتعلق بمحذوف، وأن يكون المتعدي لواحد فيجوز في أنفسهم وجهان، **أحدهما**: أنه متعلق بيجدوا تعلق الفضلات. **والثاني**: أن يتعلق بمحذوف على أنه حال من حرجاً لأن صفة النكرة لما قدمت عليها انتصبت حالاً. وقوله: مما قضيت فيه وجهان، **أحدهما**: أنه متعلق بنفس حرجاً لأنك تقول حرجت من كذا. **والثاني**: أنه متعلق بمحذوف فهو في محل نصب لأنه صفة لحرجاً اهـ بحروفه.

قوله: (اختلط) أي اشكل والتبس، ومنه الشجر لتداخل أغصانه بعضها في بعض اهـ أبو السعود.

قوله: (أو شكا) يرجع إلى الضيق لأن من شك في شيء ضاق صدره منه حتى يطمئن إلى اليقين، والحرج الإثم أيضاً ومنه قوله تعالى: ﴿ليس على الأعمى حرج﴾ [الفتح: ١٧] أي ضيق بالإثم لترك الجهاد. قوله: ﴿مما قضيت﴾ ما إما موصولة وعليه جرى الشارح حيث قدر العائد، ويجوز أن تكون مصدرية اهـ من السمين.

قوله: (من غير معارضة) أي ينقادوا لحكمك انقياداً لا شبهة فيه بظاهرهم وباطنهم، وهذا يناسب أن يكون المراد بالإيمان الكامل لأن أصل الإيمان المقابل للفكر لا يستلزم الانقياد الظاهري، بل هو أمر باطني قلبي اهـ كرخي.

قوله: ﴿ولو أنا كتبنا عليهم﴾ المعنى إننا قد خففنا عليهم حيث اكتفينا منهم في توبتهم بتحكيمك والتسليم لحكمك، ولو جعلنا توبتهم كتوبة بني إسرائيل لم يتوبوا اهـ كرخي.

قوله: (مفسرة) أي بمنزلة أي التفسيرية، لأن كتبنا بمعنى أمرنا، فالأمر بالقتل أو الخروج تفسير للكتابة، ويصح كونها مصدرية أي قتل أنفسهم، وعليه اقتصر الكشاف كما لا يخفى اهـ كرخي.

وعلى هذا فكتبنا بمعنى ألزمنا. قوله: ﴿أن اقتلوا أنفسكم﴾ قرأ أبو عمرو بكسر نون أن وضم واو أو وكسرهما حمزة وعاصم، وضمها باقي السبعة، وأما ضم النون وكسر الواو، فلم يقرأ به أحد فالكسر على أصل التقاء الساكنين، والضم للاتباع للثالث، إذ هو مضموم ضمة لازمة، وإنما فرق أبو عمرو لأن الواو أخت الضمة اهـ سمين.

قوله: (أي المكتوب عليهم) وهو أحد الأمرين إما القتل أو الخروج. قوله: (على البدل) أي من

﴿يُوعَظُونَ بِهِۦ﴾ من طاعة الرسول ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾﴾ تحقيقاً لإيمانهم ﴿وَإِذًا﴾ أي لو ثبتوا ﴿لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ﴾ من عندنا ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾﴾ هو الجنة ﴿وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾ قال بعض الصحابة للنبي ﷺ كيف نراك في الجنة وأنت في الدرجات العلى ونحن أسفل منك فنزل ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ فيما أمرا به ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾ أفاضل أصحاب الأنبياء لمبالغتهم في الصدق والتصديق ﴿وَٱلشُّهَدَآءِ﴾ القتلى في سبيل الله ﴿وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ غير من ذكر ﴿وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾ رفقاء في الجنة بأن يستمتع فيها برؤيتهم وزيارتهم

الواو وهو المختار لأنه استثناء من كلام تام غير موجب، وقوله: والنصب على الاستثناء أي على المرجوح من النصب بعد النفي. قوله: ﴿لكان خيراً﴾ أي انفع لهم من غيره على تقدير أن الغير فيه خير، وهذا إذا كان على بابه، ويحتمل أنه بمعنى أصل الفعل أي لحصل لهم خير الدنيا والآخرة اهـ كرخي.

قوله: ﴿تثبيتاً﴾ تمييز.

قوله: (أي لو ثبتوا) هذا ليس تفسيراً لإذاً، بل هو إشارة إلى تقديره، وبعدها وقوله: ﴿لآتيناهم﴾ جوابها ثم رأيت في السمين ما نصه: وإذاً حرف جواب وجزاء وهي هنا ملغاة عن عمل النصب، قال الزمخشري: وإذاً جواب لسؤال مقدر كأنه قيل وماذا يكون لهم بعد التثبيت؟ فقيل إذاً لو ثبتوا لآتيناهم لأن إذاً حرف جواب وجزاء اهـ. واللام في لآتيناهم جواب المقدرة اهـ.

قوله: ﴿صراطاً مستقيماً﴾ وهو دين الإسلام. قوله: (فيما أمروا به) أي أمر إيجاب أو ندب. وفي كلامه اكتفاء أي وفيما نهيا عنه نهي تحريم أو كراهة، فالمراد بالطاعة الانقياد التام لجميع الأوامر والنواهي اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فأولئك﴾ أي من يطع الله والرسول ففيه مراعاة معنى من، وقوله: من النبيين إلخ بيان للذين، وفي الآية سلوك طريق التدلي، فإن منزلة كل واحد من أصناف الأربعة أعلى من منزلة ما بعده اهـ شيخنا.

قوله: (لمبالغتهم الخ) علة لتسميتهم صديقين. قوله: ﴿والصالحين﴾ أي القائمين بحقوق الله وحقوق عباده، وإنما قال غير من ذكر لتحصل المغايرة في العطف لأن الأصناف الثلاث صالحون، فالمراد بالصنف الرابع غيرهم من بقية الصالحين اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وحسن أولئك﴾ أي كل واحد من الأصناف الأربعة فلا إشكال في إفراد ﴿رفيقاً﴾ أو مجموع الأربعة. ورفيق فعيل يستوي فيه الواحد وغيره وهو منصوب على التمييز، والثاني هو الذي أشار إليه الجلال. وعبارة الخازن: وحسن أولئك، وهم المشار إليهم وهم النبيون والصديقون والشهداء والصالحون وفيه معنى التعجب، كأنه قال: وما أحسن أولئك رفيقاً يعني في الجنة، والرفيق الصاحب سمي رفيقاً لارتفاقك به وبصحبته، وإنما وجد الرفيق وهو صفة جمع، لأن العرب تعبر به عن الواحد والجمع، وقيل معناه وحسن كل واحد من أولئك رفيقاً انتهت.

والحضور معهم وإن كان مقرهم في الدرجات العالية بالنسبة إلى غيرهم ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي كونهم مع من ذكر مبتدأ خبره ﴿ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ﴾ تفضل به عليهم لا أنهم نالوه بطاعتهم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾ بثواب الآخرة أي فثقوا بما أخبركم به ولا ينبئك مثل خبير ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ﴾ من عدوكم أي احترزوا منه وتيقظوا له ﴿فَٱنفِرُوا۟﴾ انهضوا إلى قتاله ﴿ثُبَاتٍ﴾

والمخصوص بالمدح محذوف تقديره المذكورون أو الممدوحون لأن حسن لها حكم نعم.

قوله: ﴿بأن يستمتع﴾ الخ تفسير للمعية فالضمير في يستمتع راجع لمن.

قوله: (والحضور معهم) أي مجالستهم حيثما أراد، وقوله: وإن كان الواو للحال.

قوله: (خبره) ﴿الفضل﴾ أي ومن الله متعلق بمحذوف وقع حالاً منه أي ذلك الذي ذكر الفضل كائناً من الله اهـ أبو السعود.

وفي السمين: ذلك الفضل من الله ذلك مبتدأ، وفي الخبر وجهان، **أحدهما**: أنه الفضل والجار في محل نصب على الحال، والعامل فيها معنى الإشارة. **والثاني**: أنه الجار والفضل صفة لاسم الإشارة، ويجوز أن يكون الفضل والجار بعده خبرين لذلك على رأي من يجيزه اهـ.

قوله: (لا أنهم نالوه بطاعتهم) فيه أن كونهم مع ذكر من جملة حظوظ الجنة ومنازلها، فيكون بالعمل إلا أن يقال ما ثبت من كون اقتسام منازل الجنة أمر ظاهري، وهي في الحقيقة بمحض الفضل، فيكون كل من دخولها واقتسام منازلها بمحض الفضل في نفس الأمر اهـ شيخنا.

قوله: (ولا ينبئك) أي لا يخبرك بأحوال الدارين مثل خبير عالم وهو الله تعالى اهـ أبو السعود في سورة فاطر. وفي الخازن هناك يعني الله تعالى بذلك نفسه أي لا ينبئك أحد مثلي لأني عالم بالأشياء اهـ.

قوله: ﴿خذوا حذركم﴾ الحذر والحذر بمعنى واحد فهو مصدر، وفي الكلام مبالغة كأنه جعل الحذر آلة يقي بها نفسه، وقيل وهو ما يحذر به من السلاح والخدم اهـ أبو السعود على الثاني فهو اسم للآلة نفسها وعليه فلا تجوز في تسلط الأخذ عليه.

قوله: ﴿فانفروا ثبات﴾ النفر الفزع، يقال نفر إليه أي فزع إليه، وفي مضارعه لغتان ضم العين وكسرها، وقيل: يقال نفر الرجل ينفر بالكسر ونفرت إليه الدابة تنفر بالضم ففرقوا بينهما في المضارع، وهذا الفرق ترده قراءة الأعمش فانفروا أو انفروا بالضم في الموضعين، والمصدر النفير والنفور والنفر والجماعة كالقوم والرهط اهـ سمين.

وفي المصباح نفر نفراً من باب ضرب في اللغة العالية، وبها قرأ السبعة ونفر نفوراً من باب قعد لغة، وقرىء بمصدرها في قوله تعالى: ﴿إلا نفوراً﴾ والنفير مثل النفور، والاسم النفر بفتحتين اهـ.

قوله: ﴿ثبات﴾ جمع ثبة وهي الجماعة من الرجال فوق العشرة، وقيل فوق الاثنين، والسرية الجماعة أقلها مائة وغايتها أربعمائة، ويليها المنسر من أربعمائة إلى ثمانمائة، ويليه الجيش من

متفرقين سرية بعد أخرى ﴿أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا ﴿٧١﴾﴾ مجتمعين ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ ليتأخرن عن القتال كعبد الله بن أبي المنافق وأصحابه وجعله منهم من حيث الظاهر واللام في الفعل للقسم ﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ كقتل وهزيمة ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾﴾ حاضراً فأصاب ﴿وَلَئِنْ﴾ لام قسم ﴿أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ كفتح وغنيمة ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ نادماً ﴿كَأَن﴾ مخففة واسمها

ثمانمائة إلى أربعة آلاف، ويليه الجحفل وهو ما زاد على ذلك اهـ شيخنا.

والظاهر أن الشارح أراد بالسرية هنا مطلق الجماعة، وإن لم تكن مائة بدليل التعبير بها في الثبة اهـ.

وفي القاموس: والسرية من خمسة أنفس إلى ثلاثمائة أو أربعمائة اهـ.

وفي السمين: وثبات جمع ثبة ووزنها في الأول فعلة كحطمة، وإنما حذفت لامها وعوض عنها تاء التأنيث، وهل هو واو أو ياء قولان، حجة القول الأول: أنها مشتقة من ثبا يثبو كحلا يحلو أي اجتمع، وحجة الثاني: أنها مشتقة من ثبت عليها الرجل إذا أثبت عليه كأنك جمعت محاسنه ويجمع بالألف والتاء وبالواو والنون، ويجوز في فائها حين تجمع على ثبين الضم والكسر اهـ.

قوله: (متفرقين) وقوله: (مجتمعين) أشار به إلى أن ثبات وجميعاً منصوبان على الحال من الضمير في انفروا في اللفظين أي بادروا كيفما أمكن اهـ كرخي.

قوله: ﴿وإن منكم﴾ الخطاب لعسكر رسول الله ﷺ كلهم المؤمنين منهم والمنافقين والمبطئون منافقوهم الذين تثاقلوا وتخلفوا عن الجهاد اهـ أبو السعود.

قوله: (ليتأخرن عن القتال) فيه إشارة إلى أن بطأ هنا لازم فهو معنى أبطأ اهـ شيخنا.

يقال أبطأ وبطأ بمعنى أي تأخر وتثاقل، والثلاثي منه من باب قرب، وقد يستعمل أبطأ وبطأ بالتشديد متعديين، وعليه فالمفعول هنا محذوف، أي ليبطئن غيره أي يثبطه ويجبنه عن القتال اهـ.

قوله: (من حيث الظاهر) أي وإلا فهو في نفس الأمر عدو لهم اهـ.

قوله: (واللام في الفعل للقسم) أشار به إلى أن اللام في ليبطئن جواب قسم محذوف أي للذين والله ليبطئن والجملتان من القسم وجوابه صلة من العائد الضمير المستكن في ليبطئن إن جعلت موصلة، وصفة لها إن جعلت نكرة موصوفة، وبذلك علم أن الجملة القسمية مع جوابها خبرية مؤكدة بالقسم فلا يمتنع وقوعها صلة للموصوف أو صفة للموصوف والإنشائية إنما هي جمود القسم، أعني أقسم بالله كما ذكره الشيخ سعد الدين، واللام في لمن لام ابتداء دخلت على اسم أن لوقوع الخبر فاصلاً اهـ كرخي.

قوله: ﴿ولئن أصابكم فضل من الله﴾ نسبة إصابة الفضل إلى جانب الله تعالى دون إصابة المصيبة من العادات الشريفة التنزيلية كما في قوله تعالى: ﴿وإذا مرضت فهو يشفين﴾ [الشعراء: ٨٠] وتقدم الشرطية الأولى لما أن مضمونها لمقصدهم أوفق وأثر نفاقهم فيها أظهر اهـ كرخي.

محذوف أي كأنه ﴿لَّمْ تَكُن﴾ بالياء والتاء ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ معرفة وصداقة وهذا راجع إلى قوله قد أنعم الله على اعتراض به بين القول ومقولة وهو ﴿يَا﴾ للتنبيه ﴿لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾﴾ آخذ حظاً وافراً من الغنيمة قال تعالى ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لإعلاء دينه ﴿الَّذِينَ يَشْرُونَ﴾ يبيعون ﴿الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ﴾ يستشهد ﴿أَوْ يَغْلِبْ﴾ يظفر بعدوه ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾﴾ ثواباً جزيلاً ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ﴾ استفهام توبيخ أي

قوله: (بالياء والتاء) أي قرأ ابن كثير وحفص بتاء التأنيث على لفظ المودة، وقرأ الباقون بالياء لأن المودة والود بمعنى، ولأنه قد فصل بينهما اهـ كرخي.

قوله: ﴿مودة﴾ أي حقيقة، وإلاَّ فالمودة الظاهرة حاصلة بالفعل اهـ.

قوله: (وهذا) أي قوله كأن لم يكن الخ قوله راجع إلى قوله الخ يعني أنه من تعلقات الجملة الأولى في المعنى، وأصل النظم قال وقد أنعم الله على كأن لم يكن الخ، ثم أخرت هذه الجملة واعترض بها بين القول ومقوله، فلا يحسن الوقف على مودة اهـ شيخنا.

قوله: (للتنبيه) أي لا للنداء لدخولها على الحرف.

قوله: ﴿فليقاتل في سبيل الله﴾ جواب شرطه مقدر أي أن بطأ وتأخر هؤلاء عن القتال فليقاتل المخلصون الباذلون أنفسهم في طلب الآخرة أو الذين يشرونها ويختارونها على الآخرة، وهم المبطئون. والمعنى حثهم على ترك ما حكي عنهم اهـ بيضاوي.

قوله: ﴿الذين يشرون الحياة الدنيا﴾ فاعل بقوله فليقاتل، ويشرون يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون بمعنى يشترون فإن قيل: قد تقرر أن الباء إنما تدخل على المتروك والظاهر هنا أنها دخلت على المأخوذ، والجواب أن المراد بالذين يشرون والمنافقون المبطئون عن الجهاد أمروا أن يغيروا ما بهم من النفاق ويخلصوا الإيمان بالله ورسوله، ويجاهدوا في سبيل الله فلم تدخل إلا على المتروك، لأن المنافقين تاركون للآخرة آخذون للدنيا.

والثاني: أن يشرون بمعنى يبيعون، ويكون المراد بالذين يشرون المؤمنين المتخلفين عن الجهاد المؤثرين الآجلة على العاجلة، ونظير هذه الآية في كون الشراء محتملاً للشراء والبيع باعتبارين قوله تعالى: ﴿وشروه بثمن بخس﴾ [يوسف: ٢٠] وسيأتي وقد تقدم لك شيء من هذا في أول البقرة اهـ سمين.

قوله: ﴿فيقتل﴾ تفريع على فعل الشرط، والجواب هو قوله فسوف نؤتيه الخ، وذكر هذين الأمرين للإشارة إلى أن حق المجاهد أن يوطن نفسه على أحدهما ويخطر بباله القسم الثالث، وهو مجرد أخذ المال اهـ أبو السعود.

قوله: (يستشهد) أي يموت شهيداً. **قوله:** ﴿أو يغلب﴾ المشهور إظهار هذه الباء من الفاء، وأدغمها أبو عمرو والكسائي وهشام وخلاد بخلاف عنه اهـ سمين.

قوله: ﴿وما لكم لا تقاتلون﴾ هذا استفهام ويراد به التحريض والأمر بالجهاد، وما مبتدأ، ولكم

لا مانع لكم من القتال ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ في تخليص ﴿الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ الذين حبسهم الكفار عن الهجرة وآذوهم قال ابن عباس رضي الله عنهما كنت أنا وأمي منهم ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ﴾ داعين يا ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ مكة ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ بالكفر ﴿وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ﴾ من

خبره أي أي شيء استقر لكم. وجملة قوله: ﴿لا تقاتلوا في سبيل الله﴾، فيها وجهان:

أظهرهما: أنهما في محل نصب على الحال أي ما لكم غير مقاتلين أنكر عليهم أن يكونوا على غير هذه الحالة، وقد صرح بالحال بعد مثل هذا التركيب في قوله: ﴿فما لهم عن التذكرة معرضين﴾ [المدثر: ٤٩] وقالوا في مثل هذه الحال أنها حال لازمة، لأن الكلام لا يتم بدونها وفيه نظر، والعامل في هذه الحال الاستقرار المقدر، كقولك: ما لك ضاحكاً.

والوجه الثاني: أن الأصل وما لكم في أن لا تقاتلوا فحذفت في فبقي أن لا تقاتلوا، فجرى فيها الخلاف المشهور، ثم حذفت أن الناصبة فارتفع الفعل بعدها، كقوله: تسمع بالمعيدي خير من أن تراه اهـ سمين.

قوله: ﴿والمستضعفين﴾ معطوف على سبيل الله تقديره مضاف، كما أشار لذلك الشارح اهـ شيخنا.

وعبارة الكرخي: قوله وفي تخليص المستضعفين الخ أشار به إلى أن قوله: والمستضعفين معطوف على سبيل الله لا على الجلالة، وإن كانت جمع وليد، وقيل جمع ولد تفسير الكواشي، لأن خلاص المستضعفين من أيدي المشركين سبيل الله لا سبيلهم اهـ.

قوله: ﴿والولدان﴾ جمع وليد وهو الصبي الصغير اهـ خازن.

وفي السمين: والولدان قيل جمع وليد، وقيل جمع ولد، والمراد بهم الصبيان، وقيل والإماء يقال للعبد وليد وللأمة وليدة، فغلب المذكر على المؤنث لاندراجه فيه اهـ.

قوله: (الذين حبسهم الكفار) أي بمكة وهذه صفة للمستضعفين، قوله: (كنت أنا وأمي منهم) أي من المستضعفين فهو من الولدان وأمه من النساء اهـ خازن.

قوله: ﴿الظالم أهلها﴾ صفة للقرية، وأهلها مرفوع به على الفاعلية، وأل في الظالم موصولة بمعنى التي ظلم أهلها، فالظالم جار على القرية لفظاً، وهو لما بعدها معنى نحو مررت برجل حسن غلامه. قال الزمخشري: فإن قلت: ذكر الظالم وموصوفة مؤنث. قلت: وهو وصف للقرية إلا أنه أسند إلى أهلها فأعطى إعراب القرية لأنه صفتها، وذكر لإسناده إلى الأهل كما تقول من هذه القرية التي ظلم أهلها فأعطى، ولو أنث فقيل الظالمة أهلها لجاز لا لتأنيث الموصوف، بل لأن الأهل يذكر ويؤنث، فإن قلت: هل يجوز من هذه القرية الظالمين أهلها؟ قلت: نعم كما يقول التي ظلموا أهلها على لغة من يقول أكلوني البراغيث، ومنه ﴿وأسرّوا النجوى الذين ظلموا﴾ [الأنبياء: ٣] اهـ سمين.

قوله: (بالكفر) يشير به إلى أن الكفر أيضاً يسمى ظلماً.

عندك ﴿ وَلِيًّا ﴾ يتولى أمورنا ﴿ وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ﴾ يمنعنا منهم وقد استجاب الله دعاءهم فيسر لبعضهم الخروج وبقي بعضهم إلى أن فتحت مكة وولى ﷺ عتاب بن أسيد فأنصف مظلومهم من ظالمهم ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ ﴾ الشيطان ﴿ فَقَـٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۖ ﴾ أنصار دينه تغلبوهم لقوتكم بالله ﴿ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَـٰنِ ﴾ بالمؤمنين ﴿ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ ﴾ واهياً لا يقاوم كيد الله بالكافرين ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ ﴾ عن قتال الكفار لما طلبوه بمكة لأذى الكفار لهم وهم جماعة من الصحابة ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ ﴾ فرض

قوله: ﴿**واجعل لنا من لدنك نصيرا**﴾ قال ابن عباس. أي ولِّ علينا والياً من المؤمنين يوالينا، ويقوم بمصالحنا، ويحفظ علينا ديننا وشرعنا، وينصرنا على أعدائنا اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿**فيسر لبعضهم الخروج الخ**﴾ عبارة الخازن: فاستجاب الله دعاءهم وجعل لهم من لدنه خير ولي خير ناصر وهو محمد ﷺ، فتولى أمرهم ونصرهم، واستنقذهم من أيدي المشركين يوم فتح مكة، واستعمل عليهم عتاب بن أسيد وكان ابن ثمان عشرة سنة، فكان ينصر المظلومين على الظالمين، ويأخذ للضعيف من القوي اهـ.

قوله: (**عتاب بن أسيد**) بفتح الهمزة وكسر السين.

قوله: ﴿**الذين آمنوا**﴾ الخ كلام مستأنف سيق لترغيب المؤمنين في القتال اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿**سبيل الطاغوت**﴾ أي فيما يوصله إلى الشيطان فلا ناصر لهم سواه. **قوله**: (**تغلبوهم**) مجزوم في جواب الأمر، وقوله: (**لقوتكم بالله**) أشار به إلى أن فقاتلوا أولياء الشيطان من لازمه هذا المحذوف مترتب عليه اهـ كرخي.

قوله: ﴿**كان ضعيفاً**﴾ أي فلا يقاوم نصر الله وتأييده، وفي هذا غاية الترغيب في قتالهم، وهذا بالنسبة إلى كيد الله، وأما عظم كيد النساء فالنسبة إلينا على أنه من كلام العزيز اهـ كرخي.

والكيد: السعي في الفساد على جهة الاحتيال، ويعني بكيد ما كاد به المؤمنين من تحزيبه أولياءه الكفار يوم بدر وكونه ضعيفاً، لأنه خذل أولياءه لما رأى الملائكة قد نزلت يوم بدر، وكان النصر لأولياء الله وحزبه على أولياء الشيطان وحزبه، وإدخال كان في قوله كان ضعيفاً لتأكيد ضعف الشيطان اهـ خازن.

قوله: ﴿**ألم تر إلى الذين**﴾ تعجب لرسول الله ﷺ من إحجامهم عن القتال مع أنهم كانوا قبل ذلك راغبين فيه حرصاً عليه، بحيث كانوا يباشرونه كما ينبيء عن الأمر بكف الأيدي، فإن ذلك مشعر بكونهم بصدد بسطها إلى العدو اهـ أبو السعود.

قوله: (**وهم جماعة من الصحابة**) منهم عبد الرحمن بن عوف، والمقداد بن الأسود، وسعد بن أبي وقاص، وقدامة بن مظعون، وجماعة كانوا بمكة يلقون أذى كثيراً من المشركين، فيلقونه ﷺ فيقولون: لو أذنت لنا في القتال، فيقول لهم: «كفوا أيديكم»، فلما نزلت الآية بعد الهجرة، وأمروا بقتال المشركين كرهوا ذلك، والذي كره إما مؤمن وتاب أو منافق لم يتب اهـ بكري.

قوله: (**فرض**) أي في السنة الثانية من الهجرة. **قوله**: ﴿**إذا فريق منهم**﴾ إذا هنا فجائية، وقد تقدم

﴿عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ﴾ يخافون ﴿ٱلنَّاسَ﴾ الكفار أي عذابهم بالقتل ﴿كَخَشْيَةِ﴾ لهم عذاب ﴿ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ من خشيتهم له ونصب أشد على الحال وجواب لما دلّ عليه إذاً وما بعدها أي فاجأتهم الخشية ﴿وَقَالُوا﴾ جزعاً من الموت ﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ﴾ هلا ﴿أَخَّرْتَنَا إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ﴾ لهم ﴿مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا﴾ ما يتمتع به فيها أو الاستمتاع بها ﴿قَلِيلٌ﴾ آيل إلى الفناء ﴿وَٱلْآخِرَةُ﴾ أي

أن فيها ثلاثة مذاهب، أحدها: وهو الأصح أنها ظرف مكان. والثاني: أنها ظرف زمان. والثالث: أنها حرف، وقد قيل في إذا هذه أنها فجائية مكانية، وأنها جواب للما في قوله: ﴿فلما كتب عليهم القتال﴾، وعلى هذا ففيها وجهان: أحدهما: أنها خبر مقدم وفريق مبتدأ مؤخر، ومنهم صفة لفريق، وكذلك يخشون، ويجوز أن يكون يخشون حالاً من فريق لاختصاصه بالوصف والتقدير، ففي الحضرة فريق كائن منهم خاشون أو خاشين.

والثاني: أن يكون فريق مبتدأ ومنهم صفته وهو المسوغ للابتداء به، ويخشون جملة خبرية وهو العامل في إذا اهـ سمين.

قوله: ﴿كخشية الله﴾ مفعول مطلق أي خشية كخشية الله، وقوله: أو أشد خشية معطوف على كخشية الله وأشد حال منه، كما قال الشارح على القاعدة من أن نعت النكرة إذا تقدم عليها يعرب حالاً، فقوله على الحال أي من خشية الذي بعده اهـ شيخنا.

قوله: (أي فاجأهم الخشية) في نسخة فاجأتهم، وفي هذا التقدير تسمح والأولى أن يقول فاجأ كتب القتال عليهم خشيتهم له، وذلك أن المفاجأة بفتح الجيم إنما هو كتب القتال وفرضه لا ذواتهم كما لا يخفى. وفي المصباح وفجئت الرجل أفجؤه مهموز من باب تعب، وفي لغة بفتحتين جئته بغتة والاسم الفجاءة بالضم والمد، وفي لغة وزان تمرة فجئه الأمر من بابي تعب ونفع أيضاً وفاجأه مفاجأة أي عاجله اهـ.

قوله: ﴿وقالوا ربنا﴾ عطف على يخشون كما ذكره شيخ الاعلام في حواشي البيضاوي. قوله: (جزعاً من الموت) أي خوفاً من الموت بمقتضى الجبلة لا اعتراضاً على حكمه تعالى لأنهم من خيار الصحابة اهـ شيخنا.

وفي الكرخي: قال الحسن البصري: وهذا كان منهم لما في طبع البشر من المخالفة لا لكراهتهم أمر الله بالقتال اهـ.

أو هو سؤال عن وجه الحكمة في فرض القتال عليهم لا اعتراض لحكمه بدليل أنهم لم يوبخوا على هذا السؤال بل أجيبوا بقوله: ﴿قل متاع الدنيا﴾ الخ اهـ.

قوله: ﴿ولولا أخرتنا﴾ أي هلا زدتنا في مدة الكف إلى وقت آخر حذراً من الموت اهـ.

قوله: ﴿قل﴾ (لهم) أي تزهيداً فيما يأملونه بالعقود من المتاع الفاني وترغيباً فيما ينالونه بالقتال من النعيم الباقي اهـ أبو السعود.

قوله: (ما يتمتع به فيها أو الاستمتاع بها) أي فالمتاع اسم أقيم مقام المصدر، ويطلق على العين

الجنة ﴿خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ﴾ عقاب الله بترك معصيته ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ بالتاء والياء تنقصون من أعمالكم ﴿فَتِيلًا ﴿٧٧﴾﴾ قدر قشرة النواة فجاهدوا ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ﴾ حصون

وعلى الانتفاع بها، وقد يقولون مصدر اسم مصدر في الشيئين المتغايرين لفظاً، أحدهما للفعل والآخر للآلة اتي يستعمل بها الفعل كالطهور والطهور والأكل والأكل، فالطهور المصدر والطهور اسم لما يتطهر به، والأكل المصدر والأكل ما يأكل. قاله ابن الحاجب في أماليه اهـ كرخي.

قوله: (آيل إلى الفناء) تعليل لقوله: قليل أي لأنه آيل إلى الفناء، وما كان كذلك قليل بالنسبة إلى الباقي وليس مراده تفسير القلة بالآيل إلى الفناء اهـ. شيخنا.

قوله: ﴿ولا تظلمون﴾ عطف على مقدر يدل عليه الكلام أي تجزون فيها ولا تظلمون أدنى شيء اهـ أبو السعود.

قوله: (بالتاء والياء) أي قرأ حمزة والكسائي وابن كثير بالغيبة إسناداً للغائبين المستأذنين في الجهاد ومناسبة لسابقه أي: ألم تر إلى الذين قيل لهم، وباقي السبعة بتاء الخطاب إسناداً إليهم على الالتفات اهـ كرخي.

قوله: (قدر قشرة النواة) هذا سبق قلم كما سبق له، و الصواب كما تقدم أن يفسر الفتل بالخيط الممتد في النقرة التي في بطن النواة، وأما الذي قاله فهو تفسير للقطمير والنقير النقرة الصغيرة التي في ظهرها ومنها تنبت النخلة، ففي النواة أمور ثلاثة: فتيل ونقير وقطمير اهـ شيخنا.

قوله: (فجاهدوا) هذا نتيجة الكلام السابق وليس دخولاً على ما بعده اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أينما تكونوا﴾ الخ كلام مبتدأ مسوق من قبله تعالى بطريق تلوين الخطاب، وصرف عن رسول الله ﷺ إلى المخاطبين اعتناء بإلزامهم إثر بيان حقارة الدنيا وعلو شأن الآخرة، فلا محل له من الإعراب، هذا ويحتمل أنه في محل نصب داخل تحت القول المأمور به، والمعنى قل لهم أينما تكونوا في الحضر أو السفر يدرككم الموت الذي تكرهون القتال لأجله زعماً منكم أنه من مظانه، وفي لفظ الإدراك إشعار بأنهم في الهرب من الموت وهو مجدّ في طلبهم اهـ أبو السعود.

وأين: اسم شرط يجزم فعلين، وما زائدة على سبيل الجواز مؤكدة لها، وأين ظرف مكان وتكونوا مجزوم بها ويدرككم جوابه اهـ سمين.

قوله: ﴿ولو كنتم في بروج﴾ البروج في كلام العرب الحصون والقلاع اهـ خازن.

وفي أبي السعود: ولو كنتم في بروج مشيدة أي في حصون رفيعة أو قصور محصنة، وقال السدي، وقتادة: بروج السماء، ويقال: شاد البناء وأشاده، وشيده أي رفعه وشيد القصر رفعه أو طلاه بالشيد وهو الجبس، وجواب لو محذوف اعتماداً على دلالة ما قبله عليه أي ولم كنتم في بروج مشيدة يدرككم الموت، والجملة معطوفة على أخرى مثلها أي لو لم تكونوا في بروج مشيدة ولو كنتم الخ، وقد اطرد حذفها لدلالة المذكورة عليها دلالة واضحة، وقرىء مشيدة بكسر الياء وصفاً لها بفعل فاعلها مجازاً اهـ.

﴿مُّشَيَّدَةٍ﴾ مرتفعة فلا تخشوا القتال خوف الموت ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ﴾ أي اليهود ﴿حَسَنَةٌ﴾ خصب وسعة ﴿يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ جدب وبلاء كما حصل لهم عند قدوم النبي ﷺ المدينة ﴿يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ﴾ يا محمد أي بشؤمك ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿كُلٌّ﴾ من الحسنة والسيئة ﴿مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ من قبله ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ﴾ أي لا يقاربون أن يفهموا ﴿حَدِيثًا ﴿٧٨﴾﴾ يلقى إليهم وما استفهام تعجيب من فرط جهلهم ونفي مقاربة الفعل أشد من نفيه ﴿مَّآ أَصَابَكَ﴾ أيها الإنسان ﴿مِنْ حَسَنَةٍ﴾ خير ﴿فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ أتتك فضلاً منه ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ﴾ بلية ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾ أتتك

وفي المصباح: والشيد الجص وشدت البيت أشيده من باب باع بنيته بالشيد فهو مشيد وشيدته تشييداً طولته ورفعته اهـ.

قوله: (أي اليهود) أي والمنافقين. قوله: (عند قدوم النبي المدينة) أي فدعاهم إلى الإيمان فكفروا، فحصل لهم الجدب فقالوا هذا شؤم وشؤم أصحابه، والشؤم ضد اليمن وهو البركة. وفي المصباح: الشؤم الشر، ورجل مشؤوم غير مبارك، وتشاءم القوم مثل تطيّروا به اهـ.

قوله: ﴿قل كل من عند الله﴾ أي كل واحدة من النعمة والبلية من جهة الله تعالى خلقاً وإيجاداً من غير أن يكون له مدخل في وقوع شيء منهما بوجه من الوجوه كما تزعمون، بل وقوع الأولى منه تعالى بالذات تفضلاً ووقوع الثانية بواسطة ذنوب من ابتلي بها عقوبة ما سيأتي بيانه اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فمال هؤلاء﴾ ما مبتدأ ولهؤلاء خبر، وهذا كلام معترض بين المبين وبيانه مسوق من جهته تعالى لتعبيرهم بالجهل وتقبيح حالهم والتعجيب من كمال غوايتهم، وقوله: ﴿لا يكادون يفقهون حديثاً﴾ حال من هؤلاء، والعامل فيها ما في الظرف من معنى الاستقرار أي وحيث كان الأمر كذلك فأي شيء حصل لهم حال كونهم بمعزل من أن يفقهوا حديثاً، وهو استئناف مبني على سؤال نشأ من الاستفهام، كأنه قيل: ما بالهم وماذا يصنعون حتى يتعجب منه أو يسأل عن سببه، فقيل: لا يكادون يفقهون حديثاً من الأحاديث أصلاً، فيقولون ما يقولون إذ لو فهموا شيئاً من ذلك لفهموا هذا النص وما في معناه، وما هو أوضح منه من النصوص الناطقة بأن الكل من عند الله تعالى، وأن النعمة منه تعالى بطريق التفضيل والإحسان والبلية من بطريق العقوبة على ذنوب العباد اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ما أصابك من حسنة﴾ بيان للجواب المأمور به، وقوله: أيها الإنسان توجيه الخطاب إلى كل واحد من أفراد الإنسان دون جملتهم، كما في قوله: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم﴾ [الشورى: ٣٠] للمبالغة في التحقيق بقطع احتمال معصية بعضهم لعقوبة بعض اهـ أبو السعود.

قوله: (أيها الإنسان) أي فالخطاب عام لكل من تتأتى منه السيئة. وقيل: الخطاب له ﷺ، والمراد غيره من آحاد الأمة. فإن قلت: كيف وجه الجمع بين قوله تعالى: ﴿قل كل من عند الله﴾ وبين قوله: ﴿وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾ فأضاف السيئة إلى فعل العبد في هذه الآية قلت: أما إضافة الأشياء كلها إلى الله تعالى في قوله تعالى: ﴿قل كل من عند الله﴾ فعلى الحقيقة لأن الله تعالى هو خالقها

حيث ارتكبت ما يستوجبها من الذنوب ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ﴾ يا محمد ﴿لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ حال مؤكدة ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ۝٧٩﴾ على رسالتك ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ﴾ أعرض عن طاعته فلا يهمنك ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۝٨٠﴾ حافظاً لأعمالهم بل نذيراً وإلينا أمرهم فنجازيهم وهذا قبل الأمر بالقتال ﴿وَيَقُولُونَ﴾ أي المنافقين إذا جاؤوك أمرنا ﴿طَاعَةٌ﴾ لك ﴿فَإِذَا بَرَزُوا﴾ خرجوا ﴿مِنْ

وموجدها، وأما إضافة السيئة إلى فعل العبد في قوله: وما أصابك من سيئة فمن نفسك، فعلى سبيل المجاز. تقديره وما أصابك من سيئة فمن الله بسبب نفسك عقوبة لك اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فمن نفسك﴾ أي فمن أجلها وبسبب اقترافها الذنوب، وهذا لا ينافي أن خلقها من الله كما سبق في قوله: ﴿قل كل من عند الله﴾ اهـ شيخنا.

وعن عائشة رضي الله عنها: ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب ولا الشوكة يشاركها وحتى انقطاع شسع نعله إلا بذنب، وما يعفو الله عنه أكثر اهـ أبو السعود.

قوله: (حيث ارتكبت ما يستوجبها من الذنوب) فيه إشارة إلى الجمع بين قوله: ﴿ما أصابك من حسنة فمن الله﴾ وبين قوله ﴿قل كل من عند الله﴾ الواقع رداً لقول المشركين، ﴿وإن تصبهم حسنة﴾ الآية، بأن قوله قل كل من عند الله أي إيجاداً، وقوله وما أصابك من سيئة فمن نفسك أي كسبك كما في قوله تعالى: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم﴾، وبأن قوله ﴿وما أصابك من حسنة﴾ الآية حكاية لقول المشركين. والتقدير فيما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً، فيقولون: ما أصابك الآية، فحاصله أنك إذا نظرت إلى الفاعل الحقيقي فالكل منه، وإذا نظرت إلى الأسباب فما هي إلا من شؤم ذنب نفسك بوصله إليك بسبب مجازاة وعقوبة لا من محمد ﷺ اهـ كرخي.

قوله: ﴿وأرسلناك للناس رسولاً﴾ بيان لجلالة منصبه ومكانته عند الله بعد بيان بطلان زعمهم الفاسد في حقه بناء على جهلهم بشأنه الجليل اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وكفى بالله شهيداً﴾ أي حيث نصب المعجزات التي من جملتها هذا النفي الناطق والوحي الصادق اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿من يطع الرسول﴾ الخ بيان لأحكام رسالته إثر بيان تحققها وثبوتها اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فقد أطاع الله﴾ أي لأن النبي مبلغ عنه. **قوله: (فلا يهمنك)** بضم أوله وكسر ثانيه من أهمه الأمر أحزنه، أو بفتح أوله وضم ثانيه من همه، وفي المصباح: وأهمني الأمر بالألف أقلقني، وهمني هماً من باب قتل مثله اهـ.

وهذا هو جواب الشرط المذكور تعليل له اهـ.

قوله: ﴿ويقولون طاعة﴾ الخ شروع في بيان معاملتهم مع الرسول بعد بيان وجوب طاعته اهـ أبو السعود.

قوله: (أمرنا طاعة) أشار إلى أن قوله طاعة خبر مبتدأ محذوف ولا يجوز إظهار هذا المبتدأ لأن

عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾ بادغام التاء في الطائفة وتركه أي أضمرت ﴿غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ لك في حضورك من الطاعة إلى عصيانك ﴿وَٱللَّهُ يَكْتُبُ﴾ يأمر بكتب ﴿مَا يُبَيِّتُونَ﴾ في صحائفهم ليجازوا عليه ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ بالصفح ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ ثق به فإنه كافيك ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾﴾ مفوضاً إليه ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ﴾ يتأملون ﴿ٱلْقُرْءَانَ﴾ وما فيه من المعاني البديعة ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ تناقضاً في معانيه وتبايناً في نظمه ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ﴾ عن سرايا

الخبر مصدر بدل من اللفظ بفعله أي بعمل المصدر، والمراد أنهم تلفظوا بالمصدر عوضاً عن تلفظهم بالفعل، والقاعدة أنه لا يجمع بين العوض والمعوض، ويجوز أن يكون طاعة مبتدأ والخبر محذوف أي منا طاعة اهـ كرخي.

قوله: ﴿بيت طائفة منهم﴾ وهم رؤساؤهم، وقوله: (أي أضمرت) أي أخفت في أنفسها غير الذي تقول، وهذا التفسير لا يناسب هنا لأن أضمرته في أنفسها من العصيان لا يترتب على خروجهم من عنده، بل هو قائم بهم ولو كانوا في مجلسه على حد ما تقدم من قولهم سمعنا وعصينا، ولو فسر التبييت بتدبير الأمر ليلاً كما صنع غيره لكان أوضح، وعبارة الخازن: التبييت كل أمر يفعل بالليل، يقال: هذا أمر مبيت إذا دبر بليل وقضي بليل، والمعنى أنهم قالوا وقدروا أمراً بالليل غير الذي أعطوك بالنهار من الطاعة اهـ.

أي تكلموا فيما بينهم بعصيانك وتوافقوا عليه. قوله: (من الطاعة) بيانه للذي تقول، وقوله: أي عصيانك بالنصب تفسير لغير.

قوله: ﴿أفلا يتدبرون القرآن﴾ إنكار واستقباح لعدم تدبرهم القرآن وإعراضهم عن التأمل فيما فيه من موجبات الإيمان، وتدبر الشيء تأمله، والنظر في أدباره، وما يؤول إليه من عاقبته ومنتهاه، ثم استعمل في كل تفكر ونظر، والفاء للعطف على مقدر أي أيعرضون عن القرآن فلا يتأملون فيه اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ولو كان من عند غير الله﴾ أي كما يزعمون كما أشير له بقوله تعالى: ﴿أم يقولون افتراه﴾ [يونس: ٣٨] وبقوله: ﴿ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلمه بشر﴾ [النحل: ١٠٣] وبقوله: ﴿وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين لا يرجون لقاءنا﴾ [يونس: ١٥] الخ. قوله: (تناقضاً في معانيه) بأن يكون بعض أخباره غير مطابق للواقع، إذ لا علم بالأمور الغيبية لغيره تعالى، وحيث كانت كلها مطابقة للواقع تعين كونه من عنده اهـ أبو السعود.

قوله: (وتبايناً في نظمه) بأن يكون بعضه فصيحاً بليغاً، وبعضه مردوداً ركيكاً، فلما كان كله على منهاج واحد في الفصاحة والبلاغة ثبت أنه من عند الله لأن هذا لا يقدر عليه إلا الله اهـ خازن.

وعبارة الكرخي: (قوله تناقضاً في معانيه وتبايناً في نظمه) أي: فليس المراد نفي اختلاف الناس فيه، بل نفي الاختلاف عن ذات القرآن، وقد أشار بذلك إلى جواب عن سؤال تقديره هذا أيدل بمفهومه على أن في القرآن اختلافاً قليلاً، وإلا لما كان للتقييد بوصف الكثرة فائدة، مع أنه لا اختلاف فيه أصلاً. وحاصل الجواب: أن المراد بالاختلاف فيه ما قرره، وأجيب أيضاً بأن التقييد بالكثرة البالغة في

النبي ﷺ بما حصل لهم ﴿مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ﴾ بالنصر ﴿أَوِ ٱلۡخَوۡفِ﴾ بالهزيمة ﴿أَذَاعُواْ بِهِۦۖ﴾ أفشوه نزل في جماعة من المنافقين أو في ضعفاء المؤمنين كانوا يفعلون ذلك فتضعف قلوب المؤمنين ويتأذى النبي ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ﴾ أي الخبر ﴿إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾ أي ذوي الرأي من أكابر الصحابة أي لو سكتوا عنه حتى يخبروا به ﴿لَعَلِمَهُ﴾ هل هو مما ينبغي أن يذاع أولاً ﴿ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ﴾

إثبات الملازمة أي لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً فضلاً عن القليل، لكنه من عند الله فليس فيه اختلاف لا كثير ولا قليل، انتهت.

قوله: ﴿وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به﴾ وذلك أن النبي ﷺ كان يبعث البعوث والسرايا، فإذا غلبوا أو غلبوا بادر المنافقون يستخبرون عن حالهم، ثم يشيعونه ويتحدثون به قبل أن يحدث به رسول الله ﷺ فيضعفون به قلوب المؤمنين فأنزل الله هذه الآية وإذا جاءهم يعني المنافقين أمر من الأمن يعني جاءهم خبر بفتح وغنيمة أو الخوف يعني القتل والهزيمة أذاعوا به، أي أفشوا ذلك الخبر وأشاعوه بين الناس. يقال: أذاع الشر وأذاع به إذا أشاعه وأظهره، ولو ردوه يعني الأمر الذي تحدثوا به إلى الرسول يعني ولو أنهم لم يحدثوا به حتى يكون الرسول ﷺ هو الذي يحدث به ويظهره، وإلى أولي الأمر منهم يعني ذوي العقول والرأي والبصيرة بالأمور منهم على حسب الظاهر لأن المنافقين كانوا يظهرون الإيمان، فلهذا قال: وإلى أولي الأمر منهم اهـ خازن.

قوله: ﴿أمر﴾ (عن سرايا النبي) أي خبر، فالمراد بالأمر والخبر وقوله: من الأمن أو الخوف بيان للأمر وقد أشار المفسر إلى هذا بقوله ولو ردوه أي الخبر. **قوله: (بما حصل لهم)** في نسخة مما حصل لهم. **قوله: ﴿أذاعوا به﴾** جواب إذا وعين أذاع ياء لقولهم ذاع الشيء يذيع ويقال: أذاع الشيء أيضاً بمعنى المجرد، ويكون متعدياً بنفسه وبالياء، وعليه الآية الكريمة. وقيل: ضمن أذاع تحدث فعداه تعديته أي تحدثوا به، والإذاعة الإشاعة، والضمير في به يجوز أن يعود على الأمر، وأن يعود على الأمن أو الخوف، لأن العطف بأو والضمير في ولو ردوه للأمر فقط اهـ سمين.

قوله: (أو في ضعفاء المؤمنين) هما قولان للمفسرين. **قوله: (فتضعف قلوب المؤمنين)** هذا ظاهر في اشاعة الخبر بالهزيمة، وإما إشاعة الخبر بالنصر والظفر فلا يظهر فيه الضعف، وإنما يتبادر منه فرح المؤمنين وقوتهم، وقد أشار أبو السعود إلى توجيهه بما حاصله أنهم إذا أشاعوا الخبر بالنصب والظرف ربما بلغ ذلك للأعداء فهيجهم وحملهم على التحزب وإعادة الحرب، فكان مفسدة بهذا الاعتبار تأمل. **قوله: ﴿منهم﴾** أي في الظاهر، وإن كانوا في نفس الأمر ليسوا منهم، وهذا التأويل محتاج إليه على القول الأول فيمن نزلت فيه دون اهـ شيخنا.

قوله: (حتى يخبروا به) بالبناء للمفعول أي حتى يخبرهم النبي أو كبار الصحابة أو بالبناء للفاعل أي حتى يخبر النبي وكبار الصحابة به. **قوله: (هل هو مما ينبغي أن يذاع أو لا)** فيه إشارة إلى أن قوله لعلمه الذين الخ معناه لعلموا كيفيته وصفته، وإلا فهم كانوا عالمين به من قبل وصفته هي كونه ينبغي أن يذاع أو لا اهـ شيخنا.

يتبعونه ويطلبون علمه وهم المذيعون ﴿مِنْهُمْ﴾ من الرسول وأولي الأمر ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام ﴿وَرَحْمَتُهُ﴾ لكم بالقرآن ﴿لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾ فيما يأمركم به من الفواحش ﴿إِلَّا

قوله: (وهم المذيعون) تفسير للذين يستنبطونه، وحينئذ في الكلام إظهار في مقام الإضمار، والأصل لعلموه، وقوله منهم متعلق بعلمه أي لعلمه المستنبطون من جهة الرسول أو كبار الصحابة، وفي الشهاب واستنباطهم إياه من الرسول وأولي الأمر تلقيهم ذلك من قبلهم، فمن على هذا ابتدائية والظرف لغو متعلق بيستنبطون اهـ أبو السعود.

وقيل: كان ضعفاء المسلمين يسمعون من أفواه المنافقين شيئاً من الخبر عن السرايا مظنوناً غير معلوم فيذيعونه فيعود ذلك وبالاً على المؤمنين، ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر وقالوا نسكت حتى نسمعه منهم، ونعلم هل مما يذاع أو لا يذاع لعلم هؤلاء المذيعون، وهم الذين يستنبطونه من الرسول وأولي الأمر أي يتلقونه منهم ويستخرجون علمه من جهتهم، انتهت.

قوله: ﴿ولولا فضل الله عليكم﴾ (بالإسلام الخ) هكذا سلك هذا التوزيع وهو غير متعين، وعبارة البيضاوي: ﴿ولولا فضل الله عليكم ورحمته﴾ بإرسال الرسول وإنزال الكتاب اهـ.

وعبارة الخازن: ﴿ولولا فضل الله عليكم ورحمته﴾، يعني ولولا فضل الله عليكم ببعثة محمد ﷺ، وإنزال القرآن ورحمته بالتوفيق والهداية اهـ.

ومن المعلوم أن لولا حرف امتناع لوجود أي تدل على امتناع الجواب لوجود الشرط، فالمعنى هنا انتفى اتباعكم الشيطان لوجود فضل الله عليكم ورحمته. قوله: ﴿إلا قليلاً﴾ أي ممن اهتدى بعقله الصائب إلى معرفة الله وتوحيده، كقس بن ساعدة، وورقة بن نوفل قبل بعثة النبي. وفي كلام الشيخ المصنف إشارة إلى جواب عن سؤال كيف استثنى القليل بتقدير انتفاء الفضل والرحمة، مع أنه لولاهما لاتبع الكل الشيطان وإيضاح ذلك أن الاستثناء راجع إلى قوله: أذاعوا به، أو إلى قوله: لعلمه الذين يستنبطونه منهم أي لعلمه الذين يستنبطونه منهم إلا القليل. قال الفراء، والمبرد: القول الأول أولى، لأن ما يعلم بالاستنباط فالأقل يعلمه، والأكثر يجهله أو إلى قوله: لاتبعتم الشيطان، بلكن بتقييد الفضل والرحمة بإرسال الرسول، وإنزال القرآن لا يقال مقتضاه عدم اتباع أكثر الناس للشيطان والواقع خلافه، وفي الحديث «الإسلام في الكفر كالشعرة البيضاء في الثور الأسود»، لأن الخطاب في الآية للمؤمنين اهـ كرخي.

وعبارة السمين: قوله: ﴿إلا قليلاً﴾ فيه ستة أوجه:

أحدها: أنه مستثنى من فاعل اتبعتم أي لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً منكم، فإنه لم يتبع الشيطان على تقدير كون فضل الله لم يأت، ويكون أراد بالفضل إرسال محمد ﷺ وذلك القليل كقس بن ساعدة الإيادي وعمرو بن نفيل، وورقة بن نوفل ممن كان على دين المسيح عليه السلام قبل بعثة النبي ﷺ.

الثاني: أن المراد من لم يبلغ التكليف، وعلى هذا التأويل فالاستثناء منقطع، لأن المستثنى لم يدخل تحت الخطاب.

الثالث: أنه مستثنى من فاعل أذاعوا أي أظهروا أمر الأمن أو الخوف إلا قليلاً.

﴿قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾ ﴿فَقَاتِلْ﴾ يا محمد ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ فلا تهتم بتخلفهم عنك المعنى قاتل ولو وحدك فإنك موعود بالنصر ﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ حثّهم على القتال ورغبهم فيه ﴿عَسَى اللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ﴾ حرب ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا﴾ منهم ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾﴾ تعذيباً منهم فقال ﷺ «والذي نفسي بيده لأخرجن ولو وحدي» فخرج بسبعين راكباً إلى بدر الصغرى فكف الله بأس

الرابع: أنه مستثنى من فاعل لعلمه أي لعلمه المستنبطون منهم إلا قليلاً.

الخامس: أنه مستثنى من فاعل لوجدوا أي لوجدوا فيما هو من عند غير التناقض إلا قليلاً منهم، وهو من لم بمعنى النظر، فنظر الباطل حقاً والمتناقض متوافقاً.

السادس: أن المخاطب بقوله لاتبعتم جميع الناس على العموم، والمراد بالقليل أمة محمد ﷺ خاصة اهـ.

قوله: ﴿**فقاتل في سبيل الله**﴾ جواب شرط مقدر. أي إذا كان الأمر كما حكي من عدم طاعة المنافقين وكيدهم وتقصير الآخرين في مراعاة أحكام الإسلام، فقاتل أنت وحدك غير مكترث بما فعلوا اهـ أبو السعود.

وفي السمين أنه معطوف على قوله فقاتلوا أولياء الشيطان اهـ.

قوله: ﴿**لا تكلف إلا نفسك**﴾ في هذه الجملة قولان، **أحدهما**: أنها في محل نصب على الحال من فاعل فقاتل أي فقاتل حال كونك غير مكلف إلا نفسك وحدها. **والثاني**: أنها مستأنفة أخبره تعالى أنه لا يكلفه غير نفسه اهـ سمين.

وفي البيضاوي: لا تكلف إلا نفسك أي إلا فعل نفسك فلا يضرك مخالفتهم وتقاعدهم، فتقدم أنت إلى الجهاد، وان لم يساعدك أحد، فإن الله ناصرك اهـ.

قوله: ﴿**وحرض المؤمنين**﴾ أي بذلاً للنصيحة، فإنهم آثمون بالتخلف لما أن القتال كان مفروضاً عليهم إذ ذاك لما علمت أن فرضه في السنة الثانية، وهذه القضية في الرابعة اهـ شيخنا.

والتحريض: الحث على الشيء. قال الراغب: كأنه في الأصل إزالة الحرض، والحرض في الاصل ما لا يعتد به ولا خير فيه، ولذلك يقال للمشرف على الهلاك حرض. قال تعالى: ﴿حتى تكون حرضاً﴾ [يوسف: ٨٥] اهـ سمين.

قوله: ﴿**والله أشد بأساً**﴾ أي صولة اهـ خازن.

وفي المصباح: وهو ذو بأس أي شدة وقوة اهـ.

قوله: ﴿**وأشد تنكيلاً**﴾ التنكيل تفعيل من النكل وهو القيد، ثم استعمل في كل عذاب اهـ سمين.

وفي المصباح: نكل به ينكل من باب قتل نكلة قبيحة اصابه بنازلة، ونكل به بالتشديد مبالغة والاسم النكال اهـ.

قوله: (ولو وحدي) إنما قال ذلك لكون بعضهم توقف في الخروج معه لما ثبطهم نعيم بن

الكفار بإلقاء الرعب في قلوبهم ومنع أبي سفيان عن الخروج كما تقدم في آل عمران ﴿مَّن يَشْفَعْ﴾ بين الناس ﴿شَفَٰعَةً حَسَنَةً﴾ موافقة للشرع ﴿يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ﴾ من الأجر ﴿مِّنْهَا﴾ بسببها ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً﴾ مخالفة له ﴿يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ﴾ نصيب من الوزر ﴿مِّنْهَا﴾ بسببها ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ

مسعود الأشجعي، كما تقدم في آل عمران عند قوله: ﴿الذين استجابوا لله﴾ [آل عمران: ١٧٢] الآية.
قوله: (فخرج بسبعين راكباً) أي في السنة الرابعة، وذلك لأن أُحداً كانت في الثالثة، ولما انصرف منها أبو سفيان نادى بأعلى صوته: يا محمد موعدك العام القابل في بدر، فقال النبي ﷺ: «إن شاء الله» فلما جاء العام القابل طلب النبي المؤمنين للخروج معه، وقد تقدم بسط ذلك عند قوله تعالى: ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾ [آل عمران: ١٧٢] الآية اهـ شيخنا.

قوله: (بسبعين راكباً) هذا قول ضعيف في السير، والراجح ما في المذاهب ونصها: فخرج عليه الصلاة والسلام ومعه ألف وخمسمائة من أصحابه وعشرة أفراس، واستخلف على المدينة عبد الله بن رواحة، فأقاموا على بدر ينتظرون أبا سفيان حتى نزل مجنة من ناحية مر الظهران اهـ.

قوله: (ومنع أبي سفيان) مصدر مضاف لمفعوله أي: ومنع الله أبا سفيان من الخروج من مكة أو لفاعله أي ومنع أبي سفيان لقريش من الخروج اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من يشفع شفاعة﴾ الخ جملة مستأنفة سيقت لبيان أن له عليه الصلاة والسلام في تحريض المؤمنين حظاً وافراً، فإن الشفاعة هي التوسط بالقول في وصول شخص إلى منفعة دنيوية أو أخروية أو إلى خلاص من مضرة، كذلك من الشفع كأن المشفوع له كان فرداً فجعله الشفيع شفعاً أي منفعة أجلّ مما حصل للمؤمنين بتحريضهم على الجهاد، ويندرج في الشفاعة الدعاء للمسلم فإنه شفاعة إلى الله اهـ أبو السعود.

قوله: (من الأجر) أي من أجرها، وقد بيّن النصيب في حديث «من دعا لأخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له، وقال الملك: ولك مثل ذلك» فهذا بيان لمقدار النصيب الموعود به اهـ أبو السعود.

الأولى أن المراد الأجر من حيث هو لأن الشفيع له حظ من الخير من حيث هو وإن لم يكن هو المرتب عليها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ومن يشفع شفاعة سيئة﴾ الظاهر أن إطلاق الشفاعة هنا من قبيل المشاكلة، لأن حقيقتها اللغوية تقتضي أنها لا تكون إلا في الخير اهـ.

وفي الخازن: ومن يشفع شفاعة سيئة قيل هي النميمة، وقيل الحديث لإيقاع العداوة بين الناس، وقيل: أراد بالشفاعة السيئة دعاء اليهود على المسلمين، وقيل: معناه من يشفع كفره بقتال المؤمنين اهـ.

قوله: ﴿كفل منها﴾ في المصباح الكفل وزان حمل الضعف من الأجر أو الإثم اهـ.

وفي القاموس: الكفل بالكسر الضعف والنصيب والحظ، وفيه أيضاً ضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاً وأضعافه أمثاله.

﴿كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ۝٨٥﴾ مقتدراً فيجازي كل أحد بما عمله ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ﴾ كأن قيل لكم سلام عليكم ﴿فَحَيُّوا﴾ المحيي ﴿بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾ بأن تقولوا له عليك السلام ورحمة الله وبركاته ﴿أَوْ

وفي السمين: واستعمال الكفل في الشر أكثر من استعمال النصيب فيه، وان كان كل منهما قد يستعمل في الخير، كما قال تعالى: ﴿يؤتكم كفلين من رحمته﴾ [الحديد: ٢٨] ولقلة استعمال النصيب في الشر، وكثرة استعمال الكفل فيه غاير بينهما في الآية الكريمة حيث أتى بالكفل مع السيئة وبالنصيب مع الحسنة اهـ.

قوله: ﴿مقيتاً﴾ في المختار: أقات على الشيء اقتدر عليه، وقال العلماء: المقيت المقتدر كالذي يعطي كل رجل قوته، قال الله تعالى: ﴿وكان الله على كل شيء مقيتا﴾ وقيل المقيت الحافظ للشيء والشاهد له اهـ.

قوله: ﴿وإذا حييتم بتحية﴾ الخ ترغيب في فرد شائع من أفراد الشفاعة الحسنة بعد الترغيب فيها على الإطلاق، فإن تحية الإسلام شفاعة من الله للمسلم عليه، وأصل التحية الدعاء بالحياة وطولها، ثم استعملت في كل دعاء، وكانت العرب إذا لقي بعضهم بعضاً يقول: حياك الله ثم استعملها الشرع في السلام اهـ أبو السعود.

فمعنى: وإذا حييتم أي إذا سلم عليكم، ومعنى فحيوا بأحسن منها ردوا على المسلم رداً أحسن من ابتدائه، وفي السمين: التحية في الأصل الملك والبقاء، ومنه التحيات لله، ثم استعمل في السلام مجازاً. قال الراغب: وأصل التحية الدعاء بالحياة، ثم جعل كل دعاء تحية لكون جميعه غير خارج عن حصول الحياة، أو لكونه سبباً للحياة، وأصل التحية أن يقول حياك الله، ثم استعمل في عرف الشرع في دعاء مخصوص اهـ.

وإنما اختار الشرع لفظ السلام على لفظ حياك الله لأنه أتم وأحسن وأكمل، لأن معنى السلام السلامه من الآفات، فإذا دعا الإنسان لأخيه بطول الحياة كانت الحياة صادقة بأن تكون مذمومة بخلاف الدعاء بالسلامة من الآفات، فانها تستلزم طول الحياة الهنيئة، ولأن السلام من أسمائه تعالى، فكأن المسلم يقول اسم الله عليك بالحفظ والمعونة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿بتحية﴾ أصلها تحيية كتنمية وتزكية نقلت حركة الياء الأولى إلى ما قبلها ثم ادغمت فيها بعدها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فحيوا بأحسن منها﴾ أي إذا سلم عليكم مسلم فأجيبوه بأحسن مما سلم، فإذا قال السلام عليكم فيزيد الراد ورحمة الله، وإذا قال: ورحمة الله فيزيد الراد وبركاته. روي أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: السلام عليك، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله» وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته»، وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته»، فقال الرجل: نقصتني الفضل على سلامي، فأين ما قال الله أي من الفضل؟ وتلا الآية فقال ﷺ: «لم تترك لي فضلاً فرددت عليه مثله»، لأن ذلك هو النهاية لاستجماعه أقسام المطالب وهي السلامة من المضار وحصول المنافع وثباتها، وظاهر الآية أنه لو ردَّ عليه بأقل مما سلم عليه به أنه لا يكفي، وظاهر كلام الفقهاء أنه يكفي، وتحمل الآية على أنه الأكمل اهـ خطيب.

رُدُّوهَآ﴾ بأن تقولوا له كما قال أي الواجب أحدهما والأول أفضل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾﴾ محاسباً فيجازي عليه ومنه ردّ السلام وخصت السنة الكافر والمبتدع والفاسق والمسلم على قاضي الحاجة ومن في الحمام والآكل فلا يجب الرد عليهم بل يكره في غير الأخير ويقال للكافر وعليك ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ والله ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ من قبوركم ﴿إِلَىٰ﴾ في ﴿يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ﴾ شك ﴿فِيهِ وَمَنْ﴾ أي لا أحد ﴿أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾ قولاً ولما رجع ناس من

وقال العلماء: يستحب لمن يبتدىء بالسلام أن يقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فيأتي بضمير الجمع، وإن كان المسلم عليه واحداً ويقول المجيب: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته فيأتي بواو العطف في قوله: وعليكم. وروي أن رجلاً سلم على ابن عباس فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاد شيئاً، فقال ابن عباس ان السلام انتهى إلى البركة اهـ خازن.

قوله: ﴿أو ردوها﴾ أي ردوا مثلها لأن عينها محال، فحذف المضاف نحو: ﴿واسأل القرية﴾، وأصل حيوا حييوا بياء مشددة مكسورة ثم أخرى مضمومة بوزن علموا فاستثقلت الضمة على الياء فحذفت الضمة، فالتقى ساكنان الياء والواو فحذفت الياء وضم ما قبل الواو اهـ سمين.

قوله: (الكافر) أي إذا كان سلماً وكذا ما بعده وجملتهم أربعة: الكافر والمبتدع والفاسق والمسلم على قاضي الحاجة، ومن ذكر معه، وقوله: فلا يجب الرد عليهم أي على الأربعة المذكورين.

قوله: (والآكل) أي بالفعل أي الذي فمه مشغول باللقمة بخلافه وقت خلو فمه منها، فإنه إذا سلم عليه حينئذ يجب عليه الردّ اهـ شيخنا.

قوله: (ويقال للكافر) الخ وذلك لأنه يقول في سلامه: السام عليك والسام الموت، فيقال له في الرد عليه: وعليك أي عليك ما قلت من الموت، وهو يدعو على المسلم بالموت، فيرد عليه المسلم الدعاء عليه بعين دعائه اهـ شيخنا.

قوله: (ويقال للكافر وعليك) أي على سبيل الوجوب كما شرح الرملي، وقيل ندباً كما ذكره ابن حجر.

قوله: ﴿الله﴾ مبتدأ ولا إله إلا هو خير، وهذه الآية نزلت في منكري البعث اهـ خازن. قوله: ﴿ليجمعنكم﴾ جواب قسم محذوف أي والله ليحشرنكم في قبوركم. والجملة القسمية إما مستأنفة لا محل لها من الإعراب أو خبر ثان للمبتدأ أو هي الخبر ولا إله إلا هو اعتراض اهـ أبو السعود.

قوله: (في) ﴿يوم القيامة﴾ أشار إلى أن إلى بمعنى في أو يضمن ليجمعنكم ليحشرنكم فيتعدى بإلى كما اختاره القاضي كالكشاف، لأن التوسع في الفعل أكثر من التوسع في الحرف كما قاله المحققون اهـ كرخي.

قوله: ﴿لا ريب فيه﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه في محل نصب على الحال من يوم، فالضمير في فيه يعود عليه. والثاني: أنه في محل نصب نعتاً لمصدر محذوف دل عليه ليجمعنكم أي جمعاً لا ريب

أحد اختلف الناس فيهم فقال فريق اقتلهم وقال فريق لا فنزل ﴿۞ فَمَا لَكُمْ﴾ أي ما شأنكم صرتم ﴿فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ فرقتين ﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم﴾ ردهم ﴿بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾ من الكفر والمعاصي ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ﴾ ـه ﴿ٱللَّهُ﴾ أي تعدوهم من جملة المهتدين والاستفهام في الموضعين للإنكار

فيه، فالضمير يعود عليه، والأول أظهر وحديثاً منصوب على التمييز اهـ سمين.

قوله: (ولما رجع ناس) أي من المنافقين، وقوله: اختلف الناس أي الصحابة، وقوله: فقال فريق اقتلهم يا رسول الله للامارة الدالة على كفرهم، وقال فريق لا تقتلهم لنطقهم بالشهادتين والعتاب في الحقيقة للفريق الثاني القائل لا تقتلهم اهـ شيخنا.

وفي القرطبي: والمراد بالمنافقين هنا عبد الله بن أبي وأصحابه الذين خذلوا رسول الله ﷺ يوم أحد ورجعوا بعسكرهم بعد أن خرجوا كما تقدم في آل عمران.

قوله: ﴿فما لكم من المنافقين فئتين﴾ ما: مبتدأ، ولكم: خبره، وفي المنافقين متعلق بفئتين، وفئتين منصوب خبراً لصار المحذوف، كما قدره الشارح. وفي السمين: فما لكم مبتدأ وخبر، وفي المنافقين فيه ثلاثة أوجه، أحدها: أنه متعلق بما تعلق به الخبر، وهو لكم أي أي شيء كائن لكم او مستقر لكم في امر المنافقين. والثاني: انه متعلق بمعنى فئتين فإنه في قوة ما لكم تفترقون في أمور المنافقين فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. والثالث: انه متعلق بمحذوف على أنه حال من فئتين، لأنه في الأصل صفة لها تقديره فئتين مفترقتين في المنافقين، وصفة النكرة إذا تقدمت عليها انتصبت حالاً، وفي فئتين وجهان، **أحدهما**: انها حال من الكاف والميم في لكم والعامل فيها الاستقرار الذي تعلق به لكم، ومثله ﴿فما لهم عن التذكرة معرضين﴾ [المدثر: ٤٩] وقد تقدم أن هذه الحال لازمة لأن الكلام لا يتم بدونها، وهذا مذهب البصريين في كل ما جاء من هذا التركيب. **والثاني**: وهو مذهب الكوفيين أنه نصب على انه خبر كان مضمرة، والتقدير ما لكم في المنافقين كنتم فئتين اهـ.

قوله: ﴿والله أركسهم﴾ حال من المنافقين، وهو الظاهر أو مستأنف. والركس: رد الشيء مقلوباً، ويقال: ركسهم بالتشديد والتخفيف كما قرىء بذلك اهـ أبو السعود. وفي المصباح: وركست الشيء ركساً من باب قتل قلبته، ورددت أوله على آخره بالألف رددته على رأسه اهـ.

وفي السمين: وعن الكسائي وغيره الركس والنكس قلب الشيء على رأسه أو رد أوله على آخره، وقال الراغب: معناهما الرد. والنكس: ابلغ لأن النكس ما جعل أسفله أعلاه، والركس ما جعل رجيعاً بعد أن كان طعاماً اهـ.

قوله: (ردهم) ﴿بما كسبوا﴾ أي ردهم عن القتال، ومنعهم منه حرماناً لهم بسبب ما كسبوا من الكفر والمعاصي، وهذا المعنى هو اللائق بسبب النزول الذي ذكره. وفي الكرخي: ﴿والله أركسهم﴾ أي ردهم إلى حكم الكفار من الذل والصغار والسبي والقتل، وهذا التفسير لا يناسب ما ذكره الشارح في سبب النزول، وإنما يناسب قولاً آخر من الاقوال التي ذكرها الخازن فليراجع.

قوله: (والاستفهام في الموضعين للانكار) أي مع التوبيخ أي لا ينبغي لكم أن تختلفوا في قتلهم

﴿وَمَن يُضْلِلِ﴾ ـه ﴿ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾﴾ طريقاً إلى الهدى ﴿وَدُّوا۟﴾ تمنوا ﴿لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا۟ فَتَكُونُونَ﴾ أنتم وهم ﴿سَوَآءً﴾ في الكفر ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ توالونهم وإن أظهروا الإيمان ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ هجرة صحيحة تحقق إيمانهم ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟﴾ وأقاموا على ما هم عليه ﴿فَخُذُوهُمْ﴾ بالأسر ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ وَلِيًّا﴾ توالونه ﴿وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾﴾ تنصرون به على عدوكم ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ﴾ يلجؤون ﴿إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ عهد بالأمان لهم

ولا ينبغي لكم أن تعدوهم في المهتدين والتوبيخ للفريق القائل للنبي لا تقتلهم أي ينبغي لكم أن تجمعوا على قتلهم لظهور كفرهم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ومن يضلل﴾ (ـه) ﴿الله﴾ فيه تغيير نظم القرآن كما سبق له في قوله: ﴿ومن يلعن الله﴾ [النساء: ٥٢]، وفي بعض النسخ عدم ذكر الضمير وهي ظافرة اهـ.

قوله: ﴿لو تكفرون﴾ لو: مصدرية أي كفركم، وقوله: ﴿كما كفروا﴾ نعت لمصدر محذوف أي لو تكفرون كفراً مثل كفرهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فتكونون سواء﴾ مفرع على تكفرون. قوله: ﴿فلا تتخذوا منهم أولياء﴾ جواب شرط محذوف أي إذا كان حالهم ما ذكر من ودادة كفرهم فلا توالوهم، وجمع الأولياء لمراعاة جمعية المخاطبين، فالمراد النهي عن أن يتخذ منهم ولي ولو واحداً اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿حتى يهاجروا في سبيل الله﴾ المراد بالهجرة هنا الخروج مع رسول الله ﷺ للقتال في سبيله مخلصين صابرين محتسبين. قال عكرمة: هي هجرة أخرى. والهجرة على ثلاثة أوجه: هجرة للمؤمنين في أول الإسلام وهي قوله تعالى: ﴿للفقراء المهاجرين﴾ [الحشر: ٨] وقوله تعالى: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله﴾ [النساء: ١٠٠] ونحوهما من الآيات، وهجرة المنافقين وهي خروج الشخص مع رسول الله ﷺ صابراً محتسباً لا لأغراض الدنيا وهي المرادة ههنا، وهجرة عن جميع المعاصي قال ﷺ: «المهاجر من هجر ما نهى الله عنه» اهـ خطيب.

قوله: ﴿فإن تولوا﴾ أي أعرضوا عن الهجرة في سبيل الله المراد بها القتال مع المسلمين مع الاخلاص والنصح، وقوله: وأقاموا على ما هم عليه وهو النفاق من غير هجرة ومن غير صدق ونصح مع المسلمين تأمل.

قوله: ﴿حيث وجدتموهم﴾ أي في حل أو حرم فإن حكمهم حكم سائر المشركين قتلاً وأسراً اهـ أبو السعود.

وهذا مشكل من حيث إن المنافقين ينطقون بالشهادتين، ومن نطق بهما لا يجوز أسره ولا قتله إلا أن يحمل هذا على قوم من المنافقين ارتدوا وصرحوا بالكفر فليتأمل. ويؤيد هذا الحمل قوله الآتي: ستجدون آخرين الخ الذي هو في قوم أظهروا الإسلام لأجل أن يأمنوا من القتل والأسر، وسيأتي أنهم يقتلون ويؤسرون إن قاتلونا وإلا فلا يقتلون ولا يؤسرون.

قوله: ﴿إلا الذين يصلون إلى قوم﴾ هذا مستثنى من الأخذ والقتل فقط، وأما الموالاة فحرام

ولمن وصل إليهم كما عاهد النبي ﷺ هلال بن عويمر الأسلمي ﴿أَوْ﴾ الذين ﴿جَآءُوكُمْ﴾ وقد ﴿حَصِرَتْ﴾ ضاقت ﴿صُدُورُهُمْ﴾ عن ﴿أَن يُقَٰتِلُوكُمْ﴾ مع قومهم ﴿أَوْ يُقَٰتِلُواْ قَوْمَهُمْ﴾ معكم أي

مطلقاً لا تجوز بحال، ويشير إلى هذا صنيع الشارح حيث قال: فلا تتعرضوا إليهم بأخذ ولا قتل حيث قصر مفاد الاستثناء على عدم التعرض لهم. وعبارة الكرخي قوله: ﴿إلا الذين﴾ استثناء من ضمير المفعول في فاقتلوهم، لا من قوله: ﴿ولا تتخذوا منهم ولياً﴾ وان كان أقرب مذكور، لأن اتخاذ الولي منهم حرام بلا استثناء بخلاف قتلهم، انتهت.

قوله: (يلجؤون) أي يلتجئون ويستندون إليهم أي إلى القوم الذين استندوا والتجؤوا لما عقدتم لهم الأمان، فلا تقتلوهم لأنهم صاروا في أمانكم بواسطة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق﴾ وهم الأسلميون. كان رسول الله ﷺ وقت خروجه إلى مكة قد وادع هلال بن عويمر الأسلمي، على أن لا يعينه ولا يعين عليه، وعلى أن من وصل إلى هلال ولجأ إليه فله من الجوار مثل الذي لهلال. وقيل: هم بنو بكر بن زيد، وقيل هم خزاعة اهـ أبو السعود.

والمعنى أنه من دخل في عهد من كان داخلاً في عهدكم فهم أيضاً داخلون في عهدكم اهـ خازن.

قوله: ﴿أو جاؤوكم﴾ عطف على يصلون كما صنع الشارح أي وإلاَّ الذين جاؤوكم تاركين للقتال، فالمستثنى فريقان فريق التجأ إلى المعاهدين، وفريق ترك قتالنا مع قومه وقتال قومه هنا اهـ شيخنا.

وعبارة السمين قوله: أو جاؤوكم فيه وجهان، أظهرهما: أنه عطف على الصلة كأنه قيل أو إلا الذين جاؤوكم حصرت صدورهم، فيكون المستثنى صنفين من الناس أحدهما من وصل إلى قوم معاهدين، والآخر من جاء غير مقاتل للمسلمين ولا لقومه. والثاني: أنه معطوف على صفة قوم وهي قوله بينكم وبينهم ميثاق، فيكون المستثنى صنفاً واحداً يختلف باختلاف من يصل إليه من معاهد وكافر، واختار الأول الزمخشري وابن عطية. قال الزمخشري: والوجه العطف على الصلة لقوله: ﴿فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً﴾ بعد قوله: ﴿فخذوهم واقتلوهم﴾ فظهر أن كفهم عن القتال أحد نسبتي استحقاقهم لنفي التعرض لهم وترك الإيقاع بهم اهـ.

قوله: (وقد) ﴿حصرت صدورهم﴾ وهم بنو مدلج. جاؤوا لرسول الله ﷺ غير مقاتلين اهـ أبو السعود.

وأشار الشارح إلى أن هذه الجملة في موضع نصب على الحال، وقد مقدرة، وقيل: لا حاجة إلى تقديرها لأنه قد جاء الماضي حالاً بغيرها كثيراً فإن لم تقدر قد فهو دعاء عليهم، كما تقول لعن الله الكافر اهـ كرخي.

وفي السمين: وإذا وقعت الحال فعلاً ماضياً ففيها خلاف هل يحتاج إلى اقترانه بقيد أم لا؟ والراجح عدم الاحتياج لكثرة ما جاء منه، فعلى هذا لا تقدر قد قبل حصرت اهـ.

وفي المصباح: حصر الصدر حصراً من باب تعب ضاق، وحصر القارىء منع من القراءة فهو حصير، والحصور الذي لا يشتهي النساء، وحصير الأرض وجهها، والحصير: الحبس، والحصير

ممسكين عن قتالكم وقتالهم فلا تتعرضوا إليهم بأخذ ولا قتل وهذا وما بعده منسوخ بآية السيف ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ تسليطهم عليكم ﴿لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾ بأن يقوي قلوبهم ﴿فَلَقَٰتَلُوكُمْ﴾ ولكنه لم يشأه

البادية وجمعها حصر مثل بريد وبرد وتأنيثها بالهاء عامي اهـ.

قوله: (وهذا) أي قوله إلا الذين يصلون، وقوله أو جاؤوكم الخ وما بعده هو قوله: فإن اعتزلوكم الخ، ومن جملة ما بعده مفهوم قوله: لم يعتزلوكم الخ فهو أيضاً منسوخ، فهذه الأقسام الأربعة منسوخة بآية السيف الآمرة بقتالهم سواء قاتلوا أو لا وسواء التجؤوا إلى المعاهدين أو لا اهـ شيخنا.

فإن قلت: كيف يستقيم النسخ مع أن هؤلاء الطوائف لا يخلون من أمان، والمؤمن معصوم، والمعصوم لا يجوز قتله ولا قتاله؟ ويجاب بأن هذا إنما هو بعد تقرر الإسلام، وأما قبل تقرره فكان المشركون لا يقرون بأمان، وإنما يقبل منهم الإسلام أو السيف. وعبارة الخازن: وقال جماعة من المفسرين: معاهدة المشركين وموادعتهم في هذه الآية منسوخة بآية السيف، وذلك لأن الله لما أعز الإسلام وأهله أمر ألاَّ يقبل من مشركي العرب إلا الإسلام أو القتل اهـ.

وبعد ذلك فآية السيف قد خصص عمومها بغير المؤمنين والمعاهدين، كقوله تعالى: ﴿إلا الذين عاهدتم من المشركين﴾ [التوبة: ٤] تأمل. قوله: ﴿ولو شاء﴾ الخ هذا من تذكير النعمة، ففيه حث على امتثال ترك قتالهم، فكأنه قال: ينبغي لكم الامتثال في هذه الحالة، لأن تسكينهم عنكم من فضله اهـ شيخنا.

وهذا راجع للشق الثاني من شقي الاستثناء، كما يشير له قول الشارح بأن يقوي قلوبهم. وعبارة أبي السعود: ولو شاء الله لسلطهم عليكم جملة مبتدأة جارية مجرى التعليل لاستثناء الطائفة الأخيرة من حكم الأخذ والقتل ونظمهم في سلك الطائفة الأولى الجارية مجرى المعاهدين مع عدم تعلقهم بمن عاهدونا كالطائفة الأولى، أي ولو شاء الله لسلطهم عليكم

ببسط صدورهم وتقوية قلوبهم وإزالة الرعب عنها اهـ.

قوله: ﴿فلقاتلوكم﴾ هذا في الحقيقة هو جواب لو وما قبله توطئة له، وهذه اللام هي اللام في قوله: لسلطهم عليكم وأعيدت توكيداً اهـ شيخنا.

وفي السمين: اللام جواب لو لعطفه على الجواب اهـ.

وفي أبي السعود: واللام جواب لو على التكرير أو الإبدال اهـ.

قوله: (ولكنه لم يشأه الخ) أشار بهذا إلى تتميم القياس المشار إليه بذكر الكبرى التي هي الشرطية فتممه بذكر صغراه التي هي نقيض المقدم، وذكر النتيجة بقوله: ﴿فألقى في قلوبهم الرعب﴾، لكنه ذكرها بمعناها لا بلفظها إذ صورتها أن يقال فلم يسلطهم عليكم لكن هذا مساوٍ لقوله في قلوبهم الرعب، لكن يرد على هذا الصنيع أن استثناء نقيض المقدم لا ينتج عندهم، بل هو عقيم لكنه في بعض المواد قد ينتج إذا كان المقدم مساوياً للتالي، فينتج من هذه الحيثية وإن لم يكن انتاجه عليه مطرداً اهـ.

فألقى في قلوبهم الرعب ﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ الصلح أي انقادوا ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾﴾ طريقاً بالأخذ والقتال ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ﴾ بإظهار الإيمان عندكم ﴿وَيَأْمَنُوا۟ قَوْمَهُمْ﴾ بالكفر إذا رجعوا إليهم وهم أسد وغطفان ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ﴾ عدا إلى الشرك ﴿أُرْكِسُوا۟ فِيهَا﴾ وقعوا أشد وقوع ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ﴾ بترك قتالكم ﴿وَ﴾ لم ﴿يُلْقُوٓا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَ﴾

قوله: ﴿فإن اعتزلوكم﴾ الخ هذا مفهوم قوله: أو جاؤوكم فهذا من تمام الشق الثاني من الاستثناء، كما يقتضيه صنيع أبي السعود ونصه: فإن اعتزلوكم ولم يعترضوا لكم فلم يقاتلوكم مع ما علمتم من تمكنهم من ذلك بمشيئة الله تعالى، وألقوا إليكم السلم أي الانقياد والاستسلام، فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً وطريقاً بالأسر والقتل، فإن كفهم عن قتالكم وقتال قومهم أيضاً وإلقاءهم إليكم السلم وإن لم يعاهدوكم كافٍ في استحقاقهم لعدم تعرضكم لهم اهـ.

قوله: (أي انقادوا) أي للصلح والإذعان ورضوا به، لكنه لم يعقد لهم بالفعل فلا بد من هذا التقييد ليصح ادعاء النسخ إذ لو عقد لهم الأمان بالفعل كان قوله: ﴿فما جعل الله لكم﴾ الخ غير منسوخ قطعاً.

قوله: ﴿فما جعل الله لكم عليه سبيلاً﴾ قد علمت أن هذا منسوخ.

قوله: ﴿ستجدون﴾ قيل السين للاستمرار لا للاستقبال، كقوله تعالى: ﴿سيقول السفهاء﴾ [البقرة: ١٤٢] وما نزلت إلا بعد قولهم ما ولاهم عن قبلتهم فدخلت السين إشعاراً بالاستمرار، وقال السفاقسي: والحق أنها للاستقبال في استمرار الفعل لا في ابتدائه اهـ كرخي.

قوله: ﴿آخرين﴾ أي قوماً من المنافقين أخرين غير من سبق، وسيأتي انهم أسد وغطفان كانوا مقيمين حول المدينة هم من قبيل قوله تعالى: ﴿وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا﴾ [البقرة: ١٤ و ٧٦] الآية اهـ شيخنا. وفي الخازن: قال ابن عباس: هم أسد وغطفان كانوا من حاضري المدينة فتكلموا بكلمة الإسلام رياء وهم غير مسلمين، وكان الرجل منهم يقول له قومه بماذا آمنت؟ فيقول: أمنت بهذا القرد والعقرب والخنفساء. وإذا لقوا أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: إنا على دينكم يريدون بذلك الأمن من الفريقين. وفي رواية أخرى عن ابن عباس أنها نزلت في بني عبد الدار وكانوا بهذه الصفة اهـ.

قوله: ﴿يريدون أن يأمنوكم﴾ أي يأمنوكم من قتالكم باظهار الإسلام عندكم اهـ شهاب.

قوله: (وقعوا أشد وقوع) عبارة الخازن: رجعوا إلى الشرك وعادوا إليه منكوسين على رؤوسهم انتهت. وهذا أنسب بتفسيره الاركاس فيما سبق والداعي لهم إلى الشرك قومهم، والموقع في نفوسهم وشياطينهم فلا تكرار بين قوله ردوا وأركسوا لان الدعوة إلى الشيء غير العود إليه اهـ كرخي.

قوله: (فإن لم يعتزلوكم) أي المنافقون الآخرون، وقوله: ويلقوا إليكم السلم في حيز النفي أي لم ينقادوا للصلح ولم يطلبوه، وقوله ويكفوا أيديهم في حيز النفي أيضاً، ومفهوم هذين القيدين وهو ما لو ألقوا السلم أي انقادوا للصلح وطلبوه ولم يقاتلوا، لأنه لا يتعرض لهم بأسر ولا قتل. وتقدم أن هذا المفهوم منسوخ لكن لا يصح القول بنسخه إلا إذا انقادوا للصلح، ولم يعقد لهم بالفعل أما من عقد لهم فإنه يجب الكف عنهم وعدم التعرض لهم رأساً. قوله: ﴿حيث ثقفتموهم﴾ في المصباح: ثقفت الشيء

لم ﴿ يَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ ﴾ عنكم ﴿ فَخُذُوهُمۡ ﴾ بالأسر ﴿ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا ﴿٩١﴾ ﴾ برهاناً بيناً ظاهراً على قتلهم وسبيهم لغدرهم ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا ﴾ أي ما ينبغي أن يصدر منه قتل له ﴿ إِلَّا خَطَـٔٗاۚ ﴾ مخطئاً في قتله من غير قصد ﴿ وَمَن قَتَلَ مُؤۡمِنًا خَطَـٔٗا ﴾ بأن قصد رمي غيره كصيد أو شجرة فأصابه أو ضربه بما لا يقتل غالباً ﴿ فَتَحۡرِيرُ ﴾

ثقفاً من باب تعب أخذته، وثقفت الرجل في الحرب أدركته وثقفته ظفرت به، وثقفت الحديث فهمته بسرعة اهـ.

قوله: ﴿وأولئكم﴾ أي الموصوفون بما عدد من الصفات القبيحة اهـ أبو السعود.

قوله: (لغدرهم) هذا هو البرهان في الحقيقة، وعبارة البيضاوي: سلطاناً مبيناً حجة واضحة في التعرض لهم بالقتل والسبي لظهور عداوتهم ووضوح كفرهم وغدرهم أو تسلطاً ظاهراً حيث أذن لكم في أخذهم وقتلهم اهـ.

قوله: (أي ينبغي) أي لا يليق ولا يصح اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿إلاَّ خطأً﴾ أي فإنه ربما يقع لعدم دخول الاحتراز عنه بالكلية تحت الطاقة البشرية، والاستثناء منقطع أي لكن ان قتله خطأ فجزاؤه ما يذكر اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿إلا خطأ﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق، أي على انه صفة لمصدر محذوف أي إلاَّ قتلاً خطأ أو منصوب على الحال أن المصدر بمعنى اسم الفاعل كما أشار الشارح. قوله: ﴿ومن قتل مؤمناً خطأ الخ﴾ حاصل ما ذكره في الخطأ ثلاثة أقسام، لأن المقتول إما مؤمن أو كافر معاهد والأول إما أن تكون ورثته مسلمين أو حربيين، فالمؤمن الذي ورثته مسلمون فيه الدية والكفارة، وكذا الكافر المؤمن، أما المؤمن الذي ورثته كفار حربيون ففيه الكفارة فقط اهـ شيخنا.

قوله: (بأن قصد رمي غيره الخ) مراده تأويل الخطأ في الآية بما يشمل شبه العمد حتى يكون شبه العمد داخلاً في صريح هذه الآية من حيث الكفارة، وحينئذ لا حاجة بالنسبة إلى شبه العمد للقياس الأولوي الذي ذكره الشارح فيما يأتي بقوله وهو العمد أولى بالكفارة من الخطأ، فكان ذكره للقياس غفلة عما سلكه هنا من تعميم الخطأ لشبه العمد اهـ شيخنا.

قوله: (ضربه بما لا يقتل غالباً) هذا هو شبه العمد. قوله: (عليه) أشار به إلى أن قوله فتحرير مبتدأ والخبر محذوف أي فعليه تحرير، أو خبر المبتدأ محذوف أي قالوا الواجب عليه تحرير. قال أبو البقاء: والجملة خبر من اهـ.

وهذا ان جعلنا من موصولة فإن جعلناها شرطية فخبرها قتل مؤمناً خطأ وجوابها فتحرير اهـ كرخي.

عبارة السمين: قوله: ﴿فتحرير﴾ الفاء جواب الشرط أو زائدة في الخبر إن كانت من بمعنى الذي وارتفاع تحرير إما على الفاعلية أي فيجب عليه تحرير، وإما على الابتدائية والخبر محذوف أي فعليه تحرير أو بالعكس، أي فالواجب تحرير، والدية في الأصل مصدر ثم أطلقت على المال المأخوذ في

عتق ﴿رَقَبَةٍ﴾ نسمة ﴿مُّؤْمِنَةٍ﴾ عليه ﴿وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ﴾ مؤداة ﴿إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾ أي ورثة المقتول ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟﴾ يتصدقوا عليه بها بأن يعفوا عنها وبينت السنة أنها مائة من الإبل عشرون بنت مخاض وكذا بنات لبون وبنو لبون وحقاق وجذاع وأنها على عاقلة القاتل وهم عصبته إلا الأصل والفرع موزعة عليهم على ثلاث سنين على الغني منهم نصف دينار والمتوسط ربع كل سنة فإن لم يفوا فمن بيت المال فإن تعذر فعلى الجاني ﴿فَإِن كَانَ﴾ المقتول ﴿مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ﴾ حرب ﴿لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ على قاتله كفارة ولا دية تسلم إلى أهله لحرابتهم ﴿وَإِن كَانَ﴾ المقتول ﴿مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ عهد كأهل الذمة ﴿فَدِيَةٌ﴾ له ﴿مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾ وهي ثلث دية المؤمن إن كان يهودياً أو نصرانياً وثلثا عشرها إن كان مجوسياً ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ على قاتله ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ الرقبة بأن فقدها وما يحصلها به

القتل، ولذلك قال ﴿مسلمة إلى أهله﴾ والفعل لا يسلم بل الأعيان تقول: ودي يدي دية وودياً. كوشى يشي شية، فحذفت فاء الكلمة ونظيره في الصحيح اللازم زنة وعدة انتهت.

قوله: ﴿ودية﴾ معطوف على فتحرير، وقوله: ﴿الى أهله﴾ متعلق بمسلمة تقول سلمت إليه كذا، ويجوز أن يكون صفة لمسلمة وفيه ضعف اهـ سمين.

قوله: ﴿إلا أن يصدقوا﴾ فيه قولان، أحدهما: أنه استثناء منقطع. والثاني: أنه متصل. قال الزمخشري: فإن قلت: بم تعلق أن يصدقوا وما محله؟ قلت: تعلق بعليه أو بمسلمة كأنه قيل: ويجب عليه الدية أو يسلمها إلا حين يتصدقون عليه ومحلها النصب على الظرفية بتقدير حذف الزيادة كقولهم اجلس ما دام زيد جالساً، ويجوز أن يكون حالاً من أهله إلا متصدقين اهـ سمين.

قوله: (بأن يعفوا) أي أهله سمى العفو عنها صدقة حثاً عليه، وتنبيهاً على فضله، وفي الحديث: «كل معروف صدقة» اهـ كرخي.

قوله: (وكذا بنات لبون) أي وبنات لبون كذا أي كبنات المخاض في كون كل عشرين وكذا يقال فيما بعده. **قوله:** ﴿فإن كان﴾ المقتول ﴿من قوم﴾ بأن أسلم فيما بينهم ولم يفارقهم، أو بأن أتاهم بعد أن فارقهم لمهم من المهمات اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿كفارة﴾ حال. **قوله:** ﴿وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق﴾ أي كان منهم ديناً ونسباً، وهذا ما جرى عليه الشارح بدليل قوله: إن كان يهودياً أو نصرانياً. ويصح أن يراد أنه منهم في النسب لا في الدين، لكونه كان مؤمناً، كما ذكر أبو السعود، لكن على هذا الاحتمال ديته كاملة، وعلى هذا يراد بأهله أقاربه المسلمون إن كان له قريب مسلم. قال أبو السعود: وعلى هذا فلعل إفراد هذا بالذكر مع اندراجه في مطلق المؤمن في قوله: ومن قتل مؤمناً خطأ الخ لبيان ان كونه فيما بين المعاهدين، أو أن بعض أقاربه معاهد لا يمنع وجوب الدية، كما منعه كونه أقاربه محاربين فيما سبق اهـ.

قوله: ﴿فمن لم يجد﴾ مفعوله محذوف أي فمن لم يجد الرقبة وهي بمعنى وجدان الضالة، فلذلك لواحد لا بمعنى العلم، وقوله: ﴿فصيام شهرين﴾ ارتفاعه على أحد الأوجه المذكورة في قوله

﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ عليه كفارة ولم يذكر الله تعالى الانتقال إلى الطعام كالظهار وبه أخذ الشافعي في أصح قوليه ﴿تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ مصدر منصوب بفعله المقدر ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمًا (٩٢)﴾ فيما دبره لهم ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ بأن يقصد قتله بما يقتل غالباً عالماً بإيمانه ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ﴾ أبعده من رحمته

﴿فتحرير رقبة﴾. أي فعليه صيام أو فيجب عليه أو فواجب صيام اهـ سمين.

قوله: (وبه) أي بعدم الانتقال إلى الطعام أخذ الشافعي أي اقتصاراً منه على الوارد من الاعتاق ثم الصوم، ولم يحمل المطلق هنا على المقيد فيما ذكر، لأن المطلق إنما يحمل على المقيد في الأوصاف دون الأصول كما حمل مطلق اليد في التيمم على تقييدها بالمرافق في الوضوء ولم يحمل ترك الرأس والرجلين فيه على ذكرهما في الوضوء اهـ كرخي.

قوله: ﴿توبة من الله﴾ في نصبه ثلاثة أوجه.

أحدها: أنه مفعول من أجله تقديره شرع ذلك توبة من الله. قال أبو البقاء: ولا يجوز أن يكون العامل فيه صيام إلا حذف مضاف أي لوقوع توابة أو لحصول توبة. يعني إنما احتيج إلى تقدير ذلك المضاف، ولم يقل ان العامل هو الصيام لأنه اختل شرط من شروط نصبه، لأن فاعل الصيام غير فاعل التوبة.

الثاني: أنه منصوب على المصدر أي رجوعاً منه إلى التسهيل حيث نقلكم من الأثقل إلى الأخف، أو توبة منه أي قبولاً منه من تاب عليه إذ قبل توبته، والتقدير تاب عليكم.

الثالث: أنها منصوبة على الحال، ولكن على حذف مضاف تقديره فعليه كذا حال كونه صاحب توبة، ولا يجوز ذلك من غير تقدير هذا المضاف، لأنك لو قلت فعليه صيام شهرين تائباً من الله اهـ سمين.

قوله: (منصوب بفعله المقدر) أي فليتب أو فقد تاب الله عليه، وفيه أن الخطأ لا ذنب فيه فما معنى من التوبة منه إلا أن يقال المراد بالتوبة هنا جبر ما حصل من القاتل من نوع تقصير وعدم إمعان النظر جداً وإن كان غير آثم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿خالداً فيها﴾ منصوب على الحال من محذوف، وفيه تقديران، أحدهما: يجزاها خالداً فيها، فإن شئت جعلته حالاً من الضمير المنصوب أو المرفوع. والثاني: جازاه خالداً فيها بدليل وغضب الله عليه ولعنه، فعطف الماضي عليه، فعلى هذا هي حال من الضمير المنصوب لا غير، ولا يجوز أن تكون حالاً من الضمير في جزاؤه لوجهين، أحدهما: أنه مضاف إليه ومجيء الحال من المضاف إليه ضعيف أو ممتنع. والثاني: أنه يؤدي إلى الفصل بين الحال وصاحبها بأجنبي وهو خبر المبتدأ الذي هو جهنم اهـ سمين.

قوله: ﴿وغضب الله عليه﴾ معطوف على مقدر تدل عليه الشرطية دلالة واضحة، كأنه قيل حكم الله أن جزاءه ذلك وغضب عليه اهـ شيخنا.

﴿وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ في النار وهذا مؤول بمن يستحله أو بأن هذا جزاؤه إن جوزي ولا بدع في خلف الوعيد لقوله ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ وعن ابن عباس أنها على ظاهرها وأنها ناسخة لغيرها من آيات المغفرة وبينت آية البقرة أن قاتل العمد يقتل به وأن عليه الدية إن عفي عنه وسبق قدرها وبينت السنة أن بين العمد والخطأ قتلاً يسمى شبه العمد وهو أن يقتله بما لا يقتل غالباً فلا قصاص فيه بل دية كالعمد في الصفة والخطأ في التأجيل والحمل وهو والعمد

قوله: (أبعده من رحمته) فسّره بذلك لأن كل صفة تستحيل حقيقتها على الله تفسر بلازمها اهـ كرخي.

قوله: (وهذا مؤول بمن يستحله) أي محمول على من يستحل القتل، وهذا جواب عن سؤال أبداه غير واحد من معظم المفسرين؛ وحاصله: أن صاحب الكبيرة لا يخلد في النار، فكيف الحكم عليه هنا بالخلود؟ وأجاب عنه بثلاثة أجوبة: الأول والثالث ظاهران، وأما الثاني فغير صحيح إذ قوله أو بأن هذا جزاؤه إن جوزي فيه تسليم أنه إذا جوزي يخلد في النار وهذا صحيح، وقد أبدل البيضاوي هذا الجواب بجواب آخر وهو حمل الخلود على المكث الطويل ونصفه، وهذا عندنا إما مخصوص بالمستحيل له كما ذكره عكرمة وغيره، أو المراد بالخلود المكث الطويل، فإن الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم اهـ.

قوله: (وعن ابن عباس أنها على ظاهرها الخ) عبارة الخطيب، وما روي عن ابن عباس أنه قال: لا تقبل توبة قاتل المؤمن عمداً، كما رواه الشيخان أراد به التشديد كما قاله البيضاوي، إذ روي عنه خلافه رواه البيهقي في سننه، انتهت.

قوله: (وأنها ناسخة لغيرها) الأولى مخصصة لغيرها وقوله من آيات المغفرة كقوله: ﴿وإني لغفار لمن تاب﴾ [طه: ٨٢] **وقوله:** ﴿يغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء: ٤٨ و ١١٦]. والظاهر أنه أراد التشديد والتخويف والزجر العظيم عن قتل المؤمن، لأنه أراد بعدم قبول توبته عدمه حقيقة، إذ روي عن ابن عباس أن توبه مقبولة، وظاهر أن الآية من المحكم لأنه لا يقع النسخ إلا في الأمر والنهي، ولو بلفظ الخبر. أما الخبر الذي ليس بمعنى الطلب فلا يدخله نسخ، ومنه الوعد والوعيد قاله الشيخ المصنف في الإتقان، وهذا أولى من حمل كلاميه على التناقض، وأولى من دعوى أنه قال بالنسخ، ثم رجع عنه اهـ كرخي.

قوله: (أن بين العمد والخطأ الخ) معنى البينة أنه أشبه كلاً من وجه، وأشار الشارح لوجه الشبه بقوله: بل دية كالعمد يعني أنه أشبه العمد في كون ديته كديته في التثليث، وأنه أشبه الخطأ في كون ديته مؤجلة، وأنها على العاقلة اهـ شيخنا.

قوله: (كالعمد) أي كدية العمد في الصفة وهي التثليث. **قوله: (والحمل)** أي تحمل العاقلة لها عن الجاني. **قوله: (وهو والعمد أولى الخ)** مراده أن حكم كفارتهما ثلث بالقياس الأولوي، وقد علمت أنه لا يحتاج إلى هذه بالنسبة لشبه العمد على تقريره السابق من إدراجه في الخطأ حيث مثله بقوله أو ضربه بما لا يقتل غالباً، فيكون مذكوراً صريحاً لا مقيساً اهـ شيخنا.

أولى بالكفارة من الخطأ. ونزل لما مرّ نفر من الصحابة برجل من بني سليم وهو يسوق غنماً فسلم عليهم فقالوا ما سلم علينا إلا تقية فقتلوه واستاقوا غنمه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ﴾ سافرتم للجهاد ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ وفي قراءة بالمثلثة في الموضعين ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى

قوله: (ونزل لما مر نفر من الصحابة برجل الخ) عبارة الخازن. قال ابن عباس: نزلت في رجل من بني مرة بن عون يقال له مرداس بن نهيك، وكان من أهل فدك لم يسلم من قومه غيره، فسمعوا بسرية رسول الله ﷺ تريدهم، وكان على السرية رجل يقال له غالب بن فضالة الليثي، فهربوا منه، وأقام ذلك الرجل المسلم، فلما رأى الخيل خاف ألاّ يكونوا مسلمين فألجأ غنمه إلى عاقول من الجبل، وصعد هو الجبل، فلما تلاحقت الخيل سمعهم يكبّرون فعرف أنهم من أصحاب رسول الله ﷺ فكبر ونزل وهو يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله السلام عليكم فتغشاه أسامة بن زيد بسيفه فقتله واستاق غنمه، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه الخبر، فوجد رسول الله ﷺ من ذلك وجداً شديداً، وكان قد سبقهم الخبر، فقال رسول الله ﷺ: «أقتلتموه إرادة ما معه» ثم قرأ رسول الله ﷺ على أسامة بن زيد هذه الآية. فقال أسامة: استغفر لي يا رسول الله. فقال: «كيف أنت بلا إله إلا الله يقولها ثلاث مرات»؟ قال أسامة: فما زال رسول الله ﷺ يكررها حتى وددت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ. ثم استغفر له رسول الله ﷺ وقال: «أعتق رقبة». روى أبو ظبيان عن أسامة فقال: قلت يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح، فقال: «أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها خوفاً أم لا».

وفي رواية عن ابن عباس قال: مرّ رجل من بني سليم على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ ومعه غنم فسلم عليهم، فقالوا: إنما سلّم عليكم ليتعوذ منكم فقاموا إليه فقتلوه وأخذوا غنمه، فأتوا رسول الله ﷺ فانزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله﴾ يعني إذا سافرتم إلى الجهاد فتبينوا من البيان. يقال تبينت الأمر إذا تثبته قبل الإقدام عليه، وقرىء فتثبتوا من التثبت وهو خلاف العجلة، والمعنى فقفوا وتثبتوا حتى تعرفوا المؤمن من الكافر وتعرفوا حقيقة الأمر الذي تقدمون عليه، انتهت.

قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ الخ لما بيّن حكم القتل بقسميه، وبيّن أن الذي يتصور صدوره من المؤمن هو الخطأ شرع في التحذير عما يؤدي إليه من قلة المبالاة في الأمور اهـ أبو السعود.

قوله: (وفي قراءة بالمثلثة) أي فتثبتوا. وقوله في الموضعين هذا، وقوله الآتي فتبينوا وبقي موضع آخر في القرآن يقرأ بالوجهين أيضاً، وهو قوله تعالى في الحجرات: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا﴾ [الحجرات: ٦] اهـ شيخنا.

وفي السمين: وتفعل على كلتا القراءتين بمعنى استفعل الدال على الطلب أي أطلبوا التثبت أو البيان اهـ.

قوله: ﴿لمن ألقى إليكم السلام﴾ اللام للتبليغ هنا، ومن موصولة أو موصوفة وألقى هنا ماضي اللفظ إلا أنه بمعنى المستقبل أي لمن يلقي، لأن النهي لا يكون عما وقع وانقضى الماضي إذا وقع صلة صلح للمضي والاستقبال اهـ سمين.

﴿إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾ بالألف ودونها أي التحية أو الانقياد بقوله كلمة الشهادة التي هي أمارة على الإسلام ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ وإنما قلت هذا تقية لنفسك ومالك فتقتلوه ﴿تَبْتَغُونَ﴾ تطلبوه بذلك ﴿عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ متاعها من الغنيمة ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ تغنيكم عن قتل مثله لما له ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ تعصم دماؤكم وأموالكم بمجرد قولكم الشهادة ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بالاشتهار بالإيمان والاستقامة ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ أن تقتلوا مؤمناً وافعلوا بالداخل في

قوله: (ودونها) أي السلم بفتح السين واللام، وقوله: أي التحية يرجع لقوله بألف وقوله: أي الانقياد الخ يرجع لقوله: ودونها، فهو لف ونشر مرتب، وقد عرفت أنه في بيان السبب اقتصر على قول، وهنا أشار قولين اهـ شيخنا.

وفي السمين: قرأ نافع، وابن عامر، وحمزة السلم بفتح السين واللام من غير ألف، وباقي السبعة السلام بألف. وروي عن عاصم السلم بكسر السين وسكون اللام فأما السلام فالظاهر أنه التحية، وقيل: الاستسلام والانقياد، والسلم بفتحها الانقياد فقط، وكذا السلم بالكسر والسكون اهـ.

قوله: (فتقتلوه) عطف على قوله. ولا تقولوا أي فلا تقتلوه، وهذا هو المقصود بالتوبيخ والنهي اهـ.

قوله: ﴿تبتغون﴾ الخ حال من فاعل لا تقولوا، لكن لا على أن يكون النهي راجعاً للقيد فقط، كما في قولك لا تطلب العلم تبتغي به الجاه، بل على أنه راجع إليهما جميعاً أي لا تقولوا له ذلك ولا تبتغوا العرض الفاني اهـ أبو السعود.

قوله: (من الغنيمة) وهي غنمه اهـ.

قوله: ﴿فعند الله﴾ تعليل للنهي المذكور اهـ أبو السعود.

والمغانم: جمع مغنم وهو يصلح للمصدر والزمان والمكان ثم يطلق على ما يؤخذ من مال العدو إطلاقاً للمصدر على اسم المفعول نحو ضرب الأمير اهـ سمين.

قوله: ﴿كذلك كنتم﴾ الخ أي كنتم مثل الرجل المذكور في مبادىء الإسلام لا يظهر منكم للناس غير ما ظهر منه لكم من تحية الإسلام ونحوها، فمنَّ الله عليكم بأن قبل منكم تلك المرتبة ولم يأمر بالتفحص عن سرائركم اهـ أبو السعود، فاسم الإشارة راجع لمن في قوله لمن ألقى إليكم السلم.

قوله: ﴿فمن الله عليكم﴾ عطفاً على كنتم. قوله: (الاشتهار بالايمان الخ) عبارة الخازن: فمن الله عليكم يعني بالإسلام والهداية، وقيل: معناه منَّ عليكم باعلان الإسلام بعد الاختفاء، وقيل: منَّ عليكم بالتوبة. اهـ.

قوله: ﴿فتبينوا﴾ تأكيد لفظي للأول، وقيل ليس تأكيداً لاختلاف متعلقيهما، فإن تقدير الأول فتبينوا في أمر من تقتلونه، وتقدير الثاني فتبينوا نعمة الله أو تثبتوا فيها، والسياق يدل على ذلك لأن الأصل عدم التأكيد اهـ سمين.

الإسلام كما فعل بكم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾ فيجازيكم به ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ عن الجهاد ﴿غَيْرُ أُولِي ٱلضَّرَرِ﴾ بالرفع صفة والنصب استثناء من زمانة أو عمى أو نحوه ﴿وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ لضرر ﴿دَرَجَةً﴾

قوله: ﴿لا يستوي القاعدون﴾ الخ بيان لتفاوت طبقات المؤمنين بحسب تفاوتهم في الجهاد بعد ما مرَّ من الأمر به وتحريض المؤمنين عليه، ليأنف القاعد عنه، ويترفع بنفسه عن انحطاط رتبته فيتحرك له رغبة في ارتفاع طبقته اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿من المؤمنين﴾ متعلق بمحذوف لأنه حال، وفي صاحبها وجهان، أحدهما: أنه القاعدون، فالعامل في الحال في الحقيقة يستوي. والثاني: أنه الضمير المستكن في القاعدون، لأن أل بمعنى الذي أي الذين قعدوا في هذه الحال، ويجوز أن تكون من للبيان اهـ سمين.

قوله: ﴿غير أولي الضرر﴾ قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وحمزة، وعاصم «غير» بالرفع، والباقون بالنصب، والأعمش بالجر، فالرفع على وجهين، أظهرهما: أنه على البدل من القاعدون، وإنما كان هذا أظهر لأن الكلام نفي والبدل ومعه أرجح لما قرر في علم النحو. والثاني أنه رفع على الصفة للقاعدون، ولا بدّ من تأويل ذلك لأن غير لا تتعرف بالإضافة: ولا يجوز اختلاف النعت والمنعوت تعريفاً وتنكيراً وتأويله إما بأن القاعدين لما لم يكونوا ناساً بأعيانهم، بل أريد بهم الجنس أشبهوا النكرة فوصفوا بها كما توصف، وإما بأن «غير» قد تتعرف إذا وقعت بين ضدين، وهذا كما تقدم في إعراب ﴿غير المغضوب عليهم﴾ في أحد الأوجه، وهذا كله خروج عن الأصول المقررة، فلذلك اخترت الأول. والنصب على أحد أوجه ثلاثة، الأول: النصب على الاستثناء من القاعدون، وهو الأظهر، لأنه المحدث عنه. والثاني: من المؤمنين وليس بواضح. والثالث: على الحال من القاعدون والجر على الصفة للمؤمنين، وتأويله كما تقدم في وجه الرفع على الصفة، وقوله ﴿في سبيل الله بأموالهم﴾ كل من الجارين متعلق بالمجاهدين اهـ سمين.

قوله: (من زمانة) بيان للضرر وهي الابتلاء والعاهة، وقوله: أو نحوه كالعرج وأفرد الضمير لأن العطف بأو. قوله: ﴿فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة﴾ يعني فضيلة في الآخرة. قال ابن عباس: أراد بالقاعدين هنا أولي الضرر. أي فضل الله المجاهدين على أولي الضرر درجة، لأن المجاهد باشر الجهاد بنفسه وماله مع النية، وأولو الضرر كانت لهم نية ولم يباشروا الجهاد، فنزلوا عن المجاهدين درجة، وكلاً يعني من المجاهدين والقاعدين وعد الله الحسنى. يعني لجنة بإيمانهم، و ﴿فضل الله المجاهدين﴾ يعني في سبيل الله على القاعدين. يعني الذين لا عذر لهم ولا ضر، وأجراً عظيماً يعني ثواباً جزيلاً، ثم فسّر ذلك الأجر العظيم، فقال: درجات منه. قال قتادة: كان يقال للإسلام درجة، وللهجرة في الإسلام درجة، وللجهاد في الهجرة درجة، وللقتل في الجهاد درجة، وقال ابن زيد: الدرجات سبع هي التي ذكر الله في سورة براءة حين قال ﴿ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب﴾ [التوبة: ١٢٠] إلى قوله، ﴿ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم﴾ [التوبة: ١٢١]، وقال ابن محيريز: الدرجات سبعون درجة ما بين كل درجتين سير الفرس الجواد المضمر سبعون سنة.

فضيلة لاستوائهما في النية وزيادة المجاهدين بالمباشرة ﴿وَكُلًّا﴾ من الفريقين ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ الجنة ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ لغير ضرر ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾﴾ ويبدل منه ﴿دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ﴾ منازل

روي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً وجبت له الجنة» فتعجب لها أبو سعيد فقال: أعدها يا رسول الله عليّ، فأعادها عليه، ثم قال: «وأخر يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض». قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الجهاد في سبيل الله».

فإن قلت: قد ذكر لنا الله عز وجل في الآية الأولى درجة واحدة، وذكر في الآية الثانية درجات، فما وجه الحكمة في ذلك؟ قلت: أما الدرجة الأولى، فلتفضيل المجاهدين على القاعدين بوجود الضرر والعذر. وأما الثانية فلتفضيل المجاهدين على القاعدين من غير ضرر ولا عذر ففضلوا عليهم بدرجات كثيرة. وقيل: يحتمل أن تكون الدرجة الأولى درجة المدح والتعظيم، والدرجات درجات الجنة ومنازلها كما في الحديث والله أعلم اهـ خازن.

قوله: ﴿على القاعدين﴾ (لضرر) أي ففي الآية لف ونشر مشوش. **قوله:** (فضيلة) أشار به إلى أن درجة منصوب على المصدر من معنى تفضيلاً أي لوقوعها موقع المرة من التفضيل كأنه قيل فضلهم فضيلة، كقولك ضربته سوطاً بمعنى ضربته ضربة، أو على الحال أي ذوي درجة أو على تقدير حرف الجر أي بدرجة أو على معنى الظرف أي في درجة والأول أولى اهـ كرخي.

قوله: ﴿وكلاً﴾ مفعول أول لما يعقبه قدم عليه لافادة القصر تأكيداً للوعد أي كل واحد، وقوله: ﴿الحسنى﴾ مفعول ثان والجملة اعتراض جيء بها تداركاً لما عسى يوهمه تفضيل أحد الفريقين على الآخر من حرمان المفضول اهـ كرخي.

قوله: (الجنة) أي لحسن عقيدتهم وخلوص نيتهم، وإنما التفاوت في زيادة العمل المقتضي لمزيد الثواب اهـ كرخي.

قوله: ﴿أجراً عظيماً﴾ في نصبه أربعة أوجه، **أحدها:** النصب على المصدر من معنى الفعل الذي قبله لا من لفظه لأن معنى فضل الله أجر. **الثاني:** النصب على إسقاط الخافض أي فضلهم بأجر. **الثالث:** النصب على أنه مفعول ثان كأنه ضمن فضل معنى أعطى أي أعطاهم أجراً تفضلاً منه. **الرابع:** أنه حال في درجات. قال الزمخشري: وانتصب أجراً على الحال من النكرة التي هي درجات مقدمة عليها، وهو غير ظاهر لأنه لو تأخر عن درجات لم يجز أن يكون نعتاً لدرجات لعدم المطابقة، لأن درجات جمع وأجراً مفرد كذا ردّه بعضهم وهو غفلة، فإن أجراً مصدر، وإلا فصح فيه أن يوجد ويذكر مطلقاً اهـ سمين.

قوله: (ويبدل منه) أي من أجراً درجات أي بدل كل من كل مبين لكمية التفضيل كما أشار إليه الشيخ المصنف في التقرير اهـ كرخي.

قوله: ﴿درجات﴾ قيل سبعة، وقيل سبعون، وقيل سبعمائة، كل درجة كما بين السماء والأرض اهـ شيخنا.

بعضها فوق بعض من الكرامة ﴿وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ منصوبان بفعلهما المقدر ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ لأوليائه ﴿رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾ بأهل طاعته. ونزل في جماعة أسلموا ولم يهاجروا فقتلوا يوم بدر مع الكفار ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾ بالمقام مع الكفار وترك الهجرة ﴿قَالُوا﴾ لهم موبخين ﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾

والضمير في منه للأجر، أو لله تعالى، وقوله: من الكرامة راجع للدرجات. أي درجات من الثواب الذي أكرمهم الله به. قوله: (منصوبان بفعلهما المقدر) بمعنى غفر لهم مغفرة ورحمهم رحمة. وجرى السفاقسي على أنهما معطوفان على درجات اهـ كرخي.

قوله: ﴿غفوراً﴾ (لأوليائه) لما عسى يفرط منهم. قال الرازي: الغفران ستر الذنب، ومنه الغافر والغفور والغفار لستره ذنوب العباد وعيوبهم، يقال: استغفر الله لذنبه ومن ذنبه بمعنى واحد، فغفر له أي فستره عليه وعفا عنه اهـ. وهذا هو المراد كما أشار إليه في التقرير اهـ كرخي.

قوله: (ولم يهاجروا) أي مع أن الهجرة كانت ركناً أو شرطاً في الإسلام ثم نسخ بعد الفتح فهم كفرة أو عصاة اهـ شيخنا.

قوله: (فقتلوا) أي قتلتهم الملائكة، وفي الخازن: لم يقبل الله الإسلام من أحد بعد هجرة النبي ﷺ حتى يهاجر إليه ثم نسخ ذلك بعد فتح مكة اهـ.

وهذا يقتضي أن إيمانهم لم يصح، وأنهم ماتوا كفاراً لكونهم كانوا قادري على الهجرة.

قوله: ﴿إن الذين توفاهم﴾ يجوز أن يكون ماضياً، وإنما لم تلحق علامة التأنيث للفصل، ولأن التأنيث مجازي، ويدل على كونه فعلاً ماضياً قراءة توفتهم بتاء التأنيث، ويدل على كونه فعلاً ماضياً قراءة توفتهم بتاء التأنيث، ويجوز أن يكون مضارعاً حذفته منه إحدى التاءين، والأصل تتوفاهم، وظالمي حال من ضمير توفاهم، والإضافة غير محضة إذ الأصل ظالمين أنفسهم، وفي خبر إن هذه ثلاثة أوجه.

أحدها: أنه محذوف تقديره إن الذين توفاهم الملائكة هلكوا أو يكون قوله قالوا: ﴿فيم كنتم﴾ مبيناً لتلك الجملة المحذوفة.

الثاني: أنه فأولئك مأواهم جهنم، ودخلت الفاء زائدة في الخبر تشبيهاً للموصول باسم الشرط، ولم تمنع من ذلك، والأخفش يمنعه، وعلى هذا فيكون قوله: قالوا فيم كنتم إما صفة لظالمي، أو حال من الملائكة، وقد مقدرة عند من يشترط ذلك، وعلى القول بالصفة فالعائد محذوف أي ظالمين أنفسهم قائلاً لهم الملائكة.

الثالث: أنهم ﴿قالوا فيم كنتم﴾، ولا بد من تقدير العائد أيضاً أي: قالوا لهم كذا، وفيم خبر كنتم، وهي ما الاستفهامية حذفت ألفها حين جرت، وقد تقدم تحقيق ذلك عند قوله فلم تقتلون أنبياء الله من قبل، والجملة من قوله فيم كنتم في محل نصب بالقول، وفي الأرض متعلق بمستضعفين، ولا يجوز أن يكون في الأرض هو الخبر ومستضعفين حالاً يجوز ذلك في نحو: كان زيد قائماً في الدار لعدم الفائدة في هذا الخبر اهـ سمين.

أي في أي شيء كنتم في أمر دينكم ﴿قَالُوا﴾ معتذرين ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ﴾ عاجزين عن إقامة الدين ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ أرض مكة ﴿قَالُوا﴾ لهم توبيخاً ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ من أرض الكفر إلى بلد آخر كما فعل غيركم، قال تعالى ﴿فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾ هي ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ

قوله: ﴿الملائكة﴾ يعني ملك الموت وأعوانه، وهم ستة: ثلاثة منهم يلون قبض أرواح المؤمنين، وثلاثة يلون قبض أرواح الكفار، وقيل: أراد به ملك الموت وحده، وإنما ذكر بلفظ الجمع على سبيل التعظيم، كما يخاطب الواحد بلفظ الجمع. وفي التوفي هنا قولان: **أحدهما**: أنه قبض أرواحهم، **والثاني**: حشرهم إلى الناس، فعلى القول الثاني يكون المراد بالملائكة الزبانية الذين يلون تعذيب الكفار اهـ خازن.

قوله: ﴿قالوا﴾ (لهم موبخين) ظاهر هذا أن القائل هو ملائكة قبض الأرواح، وأنهم قالوا لهم ذلك وقت قبض الروح صريحاً لأجل التوبيخ والتقريع، ولا بعد في ذلك كله اهـ شيخنا.

قوله: (أي في أي شيء كنتم) قال أبو حيان: أي في أي حالة كنتم بدليل الجواب أي في حالة قوة أو ضعف اهـ.

وفي القرطبي: وقول الملائكة فيم كنتم سؤال تقرير وتوبيخ، أي أكنتم في أصحاب النبي ﷺ أم كنتم مشركين، وقول هؤلاء كنا مستضعفين في الأرض يعني مكة اعتذار غير صحيح، إذا كانوا يستطيعون الحيلة ويهتدون السبيل، ثم أوقفتهم الملائكة على دينهم بقولهم: ألم تكن أرض الله واسعة، ومفاد هذا السؤال والجواب أنهم ماتوا مسلمين ظالمين لأنفسهم في تركهم الهجرة، وإلَّا فلو ماتوا كافرين لم يقل لهم شيء من هذا، ثم استثنى تعالى منهم من الضمير الذي هو الهاء والميم في موائهم من كان مستضعفاً حقيقة من زمنى الرجال، وضعفه النساء والولدان، كعباس بن ربيعة، وسلمة ابن هشام وغيرهما من الذين دعاهم الرسول عليه السلام. قال ابن عباس: كنت أنا وأمي ممن عفا الله عنه بهذه الآية، وذلك أنه كان من الولدان إذ ذاك، وأمه هي أم الفضل بنت الحرث، واسمها لبابة وهي أخت ميمونة، وأختها الأخرى لبابة الصغرى، وهن تسع أخوات. قال النبي ﷺ: فيهن الأخوات مؤمنات، ومنهن سلمى وحفيدة والعصماء، ويقال في حفيدة أم حفيد، واسمها هزيلة وهن شقائق، وثلاث لأم، وهن سلمى وسلامة وأسماء بنت عميس الخثعمية امرأة جعفر بن أبي طالب، ثم امرأة أبي بكر الصديق، ثم امرأة علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين اهـ.

قوله: ﴿قالوا﴾ (معتذرين) أي على وجه الكذب فلذا أكذبهم الله تعالى بقوله: **﴿قالوا ألم تكن﴾** الخ.

قوله: ﴿فتهاجروا﴾ منصوب على جواب الاستفهام لا على جواب النفي، لأن النفي صار إثباتاً بالاستفهام والنصب بأن مضمرة، قال الواحدي: وفيه إن الله لم يرض بإسلام أهل مكة حتى يهاجروا اهـ كرخي.

قوله: ﴿هي﴾ أي جهنم، وأشار بذلك إلى أن المخصوص بالذم محذوف كما قدره، وإنما كان ذلك مأواهم لإعانتهم الكفار، وفي الآية الكريم إشارة إلى وجوب المهاجرة من موضع لا يتمكن الرجل

﴿مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ الذين ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ ولا قوة لهم على الهجرة ولا نفقة ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾﴾ طريقاً إلى أرض الهجرة ﴿فَأُولَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾﴾ ﴿وَمَن

إلى فيه من إقامة الدين بأي سبب كان اهـ كرخي.

قوله: ﴿إلا المستضعفين﴾ في هذا الاستثناء قولان:

أحدهما: أنه متصل والمستثنى منه قوله: فأولئك مأواهم جهنم والضمير يعود على المتوفين الظالمين انفسهم، قال: هذا القائل كأنه قيل فأولئك في جهنم إلا المستضعفين، فعلى هذا يكون استثناء متصلاً.

والثاني: وهو الصحيح أن المستثنى منه إما كفار عصاة بالتخلف على ما قال المفسرون لهم قادرون على الهجرة فلم يندرج فيهم المستضعفون فكان منقطعاً اهـ سمين.

قوله: ﴿إلا المستضعفين﴾ أي الذين صدقوا في استضعافهم. قوله: ﴿والولدان﴾ إن أريد بهم المماليك والمراهقون، فظاهر، وأما ان أريد بهم الأطفال، فللمبالغة في أمر الهجرة وابهام أنها بحيث لو استطاعها غير المكلفين لوجبت عليهم، وللاشعار بأنها لا محيص عنها البتة، وأن أقوامهم يجب عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿لا يستطيعون حيلة﴾ في هذه الجملة أربعة أوجه:

أحدها: أنها مستأنفة جواب لسؤال مقدر كأنه قيل ما وجه استضعافهم فقيل كذا.

والثاني: أنها حال مبينة لمعنى الاستضعاف. قلت: كأنه يشير إلى المعنى الذي قدمته في كونها جواباً لسؤال مقدر.

والثالث: أنها مفسرة لنفس المستضعفين لأن وجوه الاستضعاف كثيرة فتبين بأحد محتملاتها كأنه قيل إلا الذين استضعفوا بسبب عجزهم عن كذا وكذا.

والرابع: أنها صفة للمستضعفين أو الرجال من بعدهم ذكر الزمخشري، واعتذر عن وصف ما عرف بالألف واللام الجمل التي هي في حكم النكرات بأن المعروف بهما لما لم يكن معيناً جاز ذلك فيه كقوله:

ولقد أمر على اللئيم يسبني

اهـ سمين.

قوله: ﴿ولا يهتدون﴾ عطف خاص لأنه من جملة الحيلة.

قوله: ﴿فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم﴾ أي عن خطر الهجرة بحيث يحتاج المعذور إلى العفو في البرهان، وعسى ولعل في كلام الله واجبتان، وإن كانتا رجاء وطمعاً في كلام المخلوقين لأن المخلوق هو الذي تعرض له الشكوك والظنون والباري منزه عن ذلك اهـ كرخي.

قوله: ﴿عفواً غفوراً﴾ أي مبالغة في المغفرة، فيغفر لهم ما فرط منهم من الذنوب التي من جملتها القعود عن الهجرة إلى وقت الخروج اهـ أبو السعود.

يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا﴾ مهاجراً ﴿كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ في الرزق ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ﴾ في الطريق كما وقع لجندع بن ضمرة الليثي ﴿فَقَدْ وَقَعَ﴾ ثبت ﴿أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾

قوله: ﴿ومن يهاجر﴾ الخ هذا ترغيب في الهجرة وقوله: في سبيل الله أي لإعلاء دينه. قوله: ﴿مراغماً﴾ أي متحولاً ينتقل إليه فهو اسم مكان فقول الشارح مهاجراً أي مكاناً يهاجر إليه، ويعبر عنه المراغم للاشعار بأن المهاجر برغم أنف قومه أي يذلهم والرغم الذل والهوان، وأصله لصوق الأنف بالرغام بفتح الراء وهو التراب اهـ أبو السعود.

وفي المصباح: الرغام بالفتح التراب ورغم أنفه رغماً من باب قتل كناية عن الذل كأنه لصق بالرغام هواناً ويتعدى بالألف، فيقال أرغم الله أنفه وفعلته على رغم أنفه بالفتح والضم، أي على كره منه وأرغمته غاصبته وهذا ترغيم له إذلال، وهذا من الأمثال التي جرت في كلامهم بأسماء الأعضاء، ولا يراد أعيانها بل وضعوها لمعان غير معاني الأسماء الظاهرة، ولاحظ لظاهر الأسماء من طريق الحقيقية، ومنه قولهم: كلامه تحت قدمي وحاجته خلف ظهري يريدون الاهمال وعدم الاحتفال اهـ.

قوله: ﴿وسعة﴾ (في الرزق) أي وإظهار الدين. قوله: ﴿ومن يخرج من بيته الخ﴾ قالوا: كل هجرة في فرض ديني من طلب علم أو حج أو جهاد أو نحو ذلك فهي هجرة إلى الله ورسوله اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿مهاجراً﴾ حال من فاعل يخرج وقوله: ﴿إلى الله﴾ أي إلى حيث أمره الله. قوله: ﴿يدركه الموت﴾ الجمهور على جزم يدركه عطفاً على الشرط فيه، وجوابه فقد وقع، وقرأ الحسن البصري بالنصب، وقرأ النخعي وطلحة بن مصرف برفع الكاف، وخرجها ابن جني على اضمار مبتدأ أي ثم يدركه الموت فيعطف جملة فعلية وهي جملة فعلية، وهي جملة الشرط المجزوم وفاعله اهـ سمين.

قوله: (في الطريق) أي قبل أن يصل إلى المقصد، وإن كان ذلك خارج بابه كما ينبىء عنه ايثار الخروج من بيته على المهاجرة، وقوله كما وقع لجندع، وذلك أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿إن الذين توفاهم الملائكة﴾ إلى آخر الآيات بعث بها ﷺ إلى مكة فتليت على المسلمين الذين كانوا عليها إذ ذاك فسمعها رجل من بني ليث شيخ مريض كبير يقال له جندع بن ضمرة، فقال: والله ما أنا والله ممن استثنى الله عز وجل، فإني لا أجد حيلة ولي من المال ما يبلغني إلى المدينة وأبعد منها، والله لا أبيت الليلة بمكة أخرجوني فخرجوا به على سرير حتى أتوا به التنعيم، فأدركه الموت فصفق بيمينه على شماله، ثم قال: اللهم هذه لك وهذه لرسولك أبايعك على ما بايعك رسولك ثم مات، فبلغ خبره أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: لو وافى المدنية لكان أتم وأوفى أجراً، وضحك المشركون وقالوا: ما أدرك ما طلب، فأنزل الله عز وجل قوله: ﴿ومن يخرج من بيته﴾ الآية اهـ خازن.

وقوله: هذه لك الخ، قال التفتازاني: الظاهر أن هذه اشارة لليمين، وهذه الثانية اشارة للشمال، لا على قصد إسناد الجارحة إلى بل على سبيل التصوير وتمثيل مبايعة الله على الإيمان والطاعة بمبايعة رسول الله ﷺ اهـ شهاب.

قوله: ﴿فقد وقع أجره على الله﴾ يعني فقد وجب أجر هجرته لله بإيجابه على نفسه بحكم الوعد

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾ ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ﴾ سافرتم ﴿فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ في ﴿أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ بأن تردوها من أربع إلى اثنتين ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ﴾ أي ينالكم بمكروه ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بيان للواقع إذ ذاك فلا مفهوم له وبينت السنة أن المراد بالسفر الطويل وهو أربعة برد وهي مرحلتان ويؤخذ من قوله فليس عليكم جناح أنه رخصة لا واجب وعليه الشافعي ﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾

والتفضل والكرم لا وجوب استحقاق وتحتم، قال بعض العلماء: ويدخل في حكم الآية من قصد فعل طاعة من الطاعات ثم عجز عن إتمامها فيكتب الله له ثواب تلك الطاعة كاملاً، وقال بعضهم: إنما يكتب له أجر ذلك القدر عمل وأتى به اما تمام الأجر فلا، والقول الأول أصح لأن الآية إنما نزلت في معرض الترغيب في الهجرة وأن من قصدها ولم يبلغها بل مات دونها فقد حصل له ثواب الهجرة كاملاً، فكذلك كل من قصد فعل طاعة ولم يقدر على إتمامها كتب له ثوابها كاملاً اهـ خازن.

قوله: ﴿على الله﴾ أي عنده وفي علمه. قوله: ﴿وكان الله غفوراً رحيماً﴾ أي بإكمال ثواب هجرته.

قوله: ﴿وإذا ضربتم في الأرض﴾ الخ شروع في بيان كيفية الصلاة عند الضرورات من السفر، ولقاء العدو والمرض والمطر، وفيه تأكيد لعزيمة المهاجر على الهجرة، وترغيب له فيها لما من تخفيف المؤنة أي إذا سافرتم أي مسافرة كانت، ولذلك لم تقيد بما قيد به المهاجرة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فليس عليكم جناح﴾ أي وزر وحرج. قوله: ﴿أن تقصروا﴾ أي في أن تقصروا أي في القصر وهو خلاف المد. يقال: قصرت الشيء أي جعلته قصيراً بحذف بعض أجزائه، فمتعلق القصر جملة الشيء لا بعضه، فإن البعض متعلق الحذف دون القصر، فحينئذ قوله من الصلاة ينبغي أن يكون مفعولاً لتقصروا على زيادة من حسبما رآه الأخفش. وأما على رأي غيره من زيادتها في الاثبات فتجعل تبعيضية، ويريد بالصلاة الجنس ليكون المقصور بعضها منها وهو الرباعيات اهـ أبو السعود.

قوله: (بيان للواقع) أي هذا الشرط وهو إن خفتم بيان للواقع، وذكر هذه العبارة هنا أولى من ذكرها عقب قوله بين العداوة كما في نسخة اهـ.

قوله: (بيان للواقع إذ ذاك) أي وهو أن غالب أسفار نبينا ﷺ وأصحابه لم تخل من خوف العدو لكثرة المشركين وأهل الحرب إذ ذاك، وقوله: فلا مفهوم له أي فلا يشترط الخوف، بل لمسافر القصر من الامن، لما في الصحيحين أنه ﷺ سافر بين مكة والمدينة لا يخاف إلا الله عز وجل، فكان يصلي ركعتين اهـ كرخي.

قوله: (وهو أربعة برد) أي عندنا وعند أبي حنيفة ستة. والبرد جمع بريد وهو أربعة فراسخ، وقوله: وهي مرحلتان أي سير يومين معتدلين بسير الأثقال اهـ.

قوله: (أنه رخصة) أي لكنه أفضل إن بلغ سفره ثلاث مراحل خروجاً من خلاف أبي حنيفة القائل وجوبه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿الكافرين﴾ الخ تعليل لما تقدم باعتبار تقييده بما ذكر، أو تعليل لما فهم من الكلام من كون فتنتهم متوقعة، فإن كمال عداوتهم للمؤمنين من موجبات التعرض لهم بسواء اهـ أبو السعود.

بين العداوة ﴿وَإِذَا كُنتَ﴾ يا محمد حاضراً ﴿فِيهِمْ﴾ وأنتم تخافون العدو ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ وهذا جري على عادة القرآن في الخطاب فلا مفهوم له ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ وتتأخر طائفة ﴿وَلْيَأْخُذُوٓاْ﴾ أي الطائفة التي قامت معك ﴿أَسْلِحَتَهُمْ﴾ معهم ﴿فَإِذَا سَجَدُواْ﴾ أي صلوا ﴿فَلْيَكُونُواْ﴾ أي الطائفة الأخرى ﴿مِن وَرَآئِكُمْ﴾ يحرسون إلى أن تقضوا الصلاة وتذهب هذه الطائفة تحرس ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ معهم إلى أن

قوله: ﴿عدواً مبيناً﴾ في المصباح: قال في مختصر العين يقع العدو بلفظ واحد على الواحد المذكر والمؤنث والمجموع اهـ.

قوله: ﴿وإذا كنت فيهم﴾ الضمير المجرد يعود على الضاربين في الأرض، وقيل على الخائفين وهما محتملان اهـ سمين.

وفي الخازن: يعني إذا كنت يا محمد في أصحابك وشهدت معهم القتال فأقمت لهم الصلاة الخ. قوله: ﴿فأقمت لهم الصلاة﴾ أي أردت أن تقيم بهم الصلاة أي أن تفعلها وتحصلها فلتقم طائفة منهم معك بعد أن تجعلهم طائفتين، ولتقف الطائفة الأخرى بإزاء العدو ليحرسوكم منهم، وإنما لم يصرح به لظهوره، وليأخذوا أي الطائفة القائمة معك أسلحتهم. أي لا يضعوها ولا يلقوها، وإنما عبَّر عن ذلك بالأخذ للايذان بالاعتناء باستصحابها كأنهم يأخذونها ابتداء اهـ أبو السعود.

والسلاح ما يقاتل به وجمعه أسلحة وهو مذكر، وقيل: يؤنث باعتبار الشوكة، ويقال: سلاح كحمار وسلح كصلع وسلح كصرد وسلحان كسلطان. قاله أبو بكر بن زيد، والسلح نبت إذا رعته الإبل سمنت وغزر لبنها، وما يلقيه البعير من جوفه يقال له سلاح بوزن علام ثم عبر به عن كل عذرة اهـ سمين.

قوله: (في الخطاب) أي للنبي ﷺ، وأشار بهذا للرد على من ذهب إلى أن صلاة الخوف لا تكون بعد الرسول حيث شرط كونه فيهم، وكان هو الذي يقيم الصلاة اهـ كرخي.

والذي ذهب إلى ذلك أبو يوسف وإسماعيل بن علية كما في القرطبي، وقوله: (فلا مفهوم له) أي فيكون المراد أنه إذا كنت فيهم كان الحكم ما ذكر، وإذا لم يكن فيهم فليقم بهم إمامهم تلك الصلاة، ومعلوم ان خطاب القرآن ثلاثة أقسام: قسم لا يصلح إلا للنبي ﷺ، وقسم لا يصلح إلا لغيره، وقسم يصلح لهما اهـ كرخي.

قوله: (وتتأخر طائفة) أي بازاء العدو، وإنما لم يصرح بهذا لظهوره اهـ أبو السعود.

قوله: (أي صلوا) أي شرعاً في الصلاة يدل على هذا قوله: (إلى أن تقضوا الصلاة). قوله: ﴿طائفة أخرى﴾ وهي الواقعة في وجه العدو للحراسة، وإنما لم تعرف لانها لم تذكر فيما قبل اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿لم يصلوا﴾ الجملة في محل رفع لأنها صفة لطائفة بعد صفة، ويجوز أن تكون في محل نصب على الحال لان النكرة قبلها تخصصت بالوصف بأخرى اهـ سمين.

قوله: ﴿فليصلوا معك﴾ أي صلاة ثانية. قوله: ﴿وليأخذوا حذرهم﴾ لعل زيادة الأمر بالحذر في

تقضوا الصلاة وقد فعل ﷺ كذلك ببطن نخل رواه الشيخان ﴿ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ ﴾ إذا قمتم إلى الصلاة عن ﴿ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً ﴾ بأن يحملوا عليكم فيأخذوكم وهذا علة الأمر بأخذ السلاح ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ ﴾ فلا تحملوها وهذا يفيد إيجاب حملها عند عدم العذر وهو أحد قولين للشافعي والثاني أنه سنة ورجح ﴿ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ ﴾ من العدو أي احترزوا منه ما استطعتم

هذه المرة لكونها مظنة لوقوف الكفرة على كون الطائف القائمة مع النبي ﷺ في شغل شاغل، وأما قبلها فربما يظنونهم قائمين للحرب، وتكليف كل من الطائفتين بما ذكر لما أن الاشتغال بالصلاة مظنة لالقاء السلاح والإعراض عنه ومئنة لهجوم العدو كما ينطق به قوله تعالى: ﴿ودَّ الذين كفروا﴾ الخ فإنه استئناف مسوق لتعليل الأمر المذكور اهـ أبو السعود.

وعبارة الخازن: فإن قلت: لم ذكر أول الآية الأسلحة فقط، وذكر هنا الحذر والأسلحة؟ قلت: لأن العدو قلما يتنبه للمسلمين في أول الصلاة، بل يظنون كونهم قائمين في المحاربة والمقاتلة، فإذا أقاموا في الركعة الثانية ظهر للكفار أن المسلمين في الصلاة، فحينئذ ينتهزون الفرصة في الاقدام على المسلمين، فلا جرم أن الله تعالى أمرهم في هذا الموضع بزيادة الحذر من الكفار مع أخذ الاسلحة انتهت.

قوله: (ببطن نخل) قد حمل الشارح هذه الآية على صلاة بطن نخل، وحملها بعض المفسرين على صلاة عسفان، وحملها بعض آخر منهم على صلاة ذات الرقاع تأمل. وبطن نخل موضع من نجد من أرض غطفان بينه وبين المدينة يوماً، وضابط صلاته أن تكون كل فرقة تقاوم العدو بأن يكون العدو مثليها، فيصلي بهم الإمام مرتين وتقع الثانية نافلة للامام لأنها معادة وهي جائزة عندنا في الأمن ممنوعة عند غيرنا، أما في الخوف فلا خلاف فيها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿لو تغفلون﴾ أي غفلتكم فلو: مصدرية بمعنى أن. قوله: ﴿وأمتعتكم﴾ يعني حوائجكم التي بها بلاغكم في أسفاركم فتسهون عنها اهـ خازن.

والخطاب للفرقتين بطريق الالتفات اهـ.

قوله: ﴿فيميلون عليكم﴾ أي فيشدون عليكم شدة واحدة اهـ.

قوله: (وهذا) أي قوله: ﴿ودّ الذين كفروا﴾. قوله: ﴿ولا جناح عليكم﴾ أي لا حرج ولا وزر. قوله: أن تضعوا أي في أن تضعوا. قوله: (وهذا) أي قوله: ولا جناح عليكم، وكذا ظاهر قوله: ﴿وليأخذوا﴾ الخ، لأنه أمر ثم إنه أخذ من هذا تقييد ما سبق بما إذا لم يكن عذر اهـ شيخنا.

قوله: (ورجح) أي رجحه الشيخان، فعلى هذا إنما يأخذه إذا كان لا يشغله عن الصلاة ولا يؤذي من بجنبه فإن كان تشغله حركته وثقله عن الصلاة كالجعبة والترس الكبير، أو يؤذي من بجنبه كالرمح فلا يأخذه كما تقرر في كتب الفقه اهـ كرخي.

وفي المصباح للنشاب، والجمع جعاب مثل كلبه وكلاب، وجعبات أيضاً مثل سجدة وسجدات اهـ.

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾ ﴾ ذا إهانة ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ فرغتم منها ﴿ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ﴾ بالتهليل والتسبيح ﴿ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾ مضطجعين أي في كل حال ﴿ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ ﴾

قوله: ﴿وخذوا حذركم﴾ أي فتغلبون ويغلبون، فقوله: ﴿إن الله أعد﴾ الخ علة المقدر، فالعذاب المهين مغلوبية الكفار كما فسر بذلك الكلام كما قاله الشهاب على البيضاوي، وعبارة أبي السعود إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً تعليل للأمر بأخذ الحذر، أي أعد لهم عذاباً مهيناً بأن يخذلهم وينصركم عليهم، فاهتموا بأموركم ولا تهملوا في مباشرة الأسباب كي يحل بهم عذابه بأيديكم اهـ.

وفي الخازن: ﴿وخذوا حذركم﴾، يعني راقبوا عدوكم ولا تغفلوا عنه. أمرهم الله بالتحفظ والتحرز والاحتياط لئلا يتجرأ العدو عليهم. قال ابن عباس: نزلت في النبي ﷺ، وذلك أنه غزا بني محارب وبني أنمار، فنزلوا ولا يرون من العدو أحداً، فوضع الناس السلام، فخرج رسول الله ﷺ لحاجته حتى قطع الوادي والسماء ترش بالمطر فسال الوادي فحال السيل بين رسول الله ﷺ وبين أصحابه، فجلس تحت شجرة فبصر به غورث بن الحرث المحاربي، فقال: قتلني الله إن لم أقتله ثم انحدر من الجبل ومعه السيف، ولم يشعر به رسول الله ﷺ إلا وهو قائم على رأسه وقد سل سيفه من غمده، وقال: يا محمد من يمنعك مني الآن؟ فقال رسول الله ﷺ: «الله» ثم قال: «اللهم اكفني غورث بن الحرث بما شئت»، فأهوى غورث بالسيف ليضرب رسول الله ﷺ به فأكب لوجهه من زلخة زلخها، فندر السيف من يده فقام رسول الله ﷺ فأخذ السيف، ثم قال: «يا غورث من يمنعك مني الآن؟» فقال: لا أحد. فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله»، فقال: لا، ولكن أشهد أن لا أقاتلك ولا أعين عليك عدواً، فأعطاه رسول الله ﷺ سيفه. فقال غورث: أنت خير مني، فقال النبي ﷺ: «أنا أحق بذلك منك»، فرجع غورث إلى أصحابه فقالوا له: ويلك يا غورث ما منعك منه؟ فقال: والله لقد أهويت إليه بالسيف لأضربه، فوالله ما أدري من زلخني بين كتفي فخررت لوجهي، وذكر لهم حاله مع رسول الله ﷺ قال: وسكن السيل فقطع رسول الله ﷺ الوادي إلى أصحابه وأخبرهم الخبر، وقرأ هذه الآية ولا جناح عليه إن كان بكم أذى الآية اهـ.

والزلخة: الدفعة. وفي القاموس: زلخه بالرمح يزلخه من باب ضرب زجه اهـ.

قوله: ﴿فإذا قضيتم الصلاة﴾ أي صلاة الخوف. أي أديتموها على الوجه المبين، وفرغتم منها اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فاذكروا الله﴾ الأمر للندب لأنه في الفضائل، وقوله: بالتهليل والتسبيح أي والتحميد والتكبير، كما في الخازن ففي كلامه هنا اكتفاء اهـ.

قوله: ﴿قياماً﴾ حال. وكذا ما بعده كما قدره بقوله مضطجعين. قوله: ﴿فإذا اطمأننتم﴾ أي سكنت قلوبكم من الخوف وأمنتم بعد ما وضعت الحرب أوزارها فأقيموا الصلاة؛ أي التي دخل وقتها حينئذ أي أدوها بتعديل أركانها ومراعاة شرائطها اهـ أبو السعود.

فقول الجلال: أدوها بحقوقها أي من الأركان والشروط والسنن اهـ.

أمنتم ﴿فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أدوها بحقوقها ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا﴾ مكتوباً أي مفروضاً ﴿مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾ أي مقدراً وقتها فلا تؤخر عنه. ونزل لما بعث ﷺ طائفة في طلب أبي سفيان وأصحابه لما رجعوا من أحد فشكوا الجراحات ﴿وَلَا تَهِنُوا۟﴾ تضعفوا ﴿فِى ٱبْتِغَآءِ﴾ طلب ﴿ٱلْقَوْمِ﴾ الكفار لتقاتلوهم ﴿إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ﴾ تجدون ألم الجراح ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ أي مثلكم ولا يجبنوا عن قتالكم ﴿وَتَرْجُونَ﴾ أنتم ﴿مِنَ ٱللَّهِ﴾ من النصر والثواب عليه

قوله: ﴿كتاباً موقوتاً﴾ أي فرضاً وقتاً. قال مجاهد: مؤقته الله عليهم فلا بد من اقامتها في حالة الخوف أيضاً على الوجه المشروح، وقيل مفروضاً مقدراً في الحضر أربع ركعات، وفي السفر ركعتين، فلا بد أن تؤدي في كل وقت حسبما قدر فيه اهـ أبو السعود.

وموقوتاً صفة لكتاباً يعني محدوداً بأوقات فهو من وقت مخففاً كمضروب من ضرب، ولم يقل موقوتة بالتاء مراعاة لكتاباً، فإنه في الأصل مصدراً اهـ سمين.

قوله: (لما بعث ﷺ الخ) أي لما أمرهم بالخروج، ولو عبر به لكان أوضح، وقوله: طائفة هي جميع من حضر أحداً من المؤمنين الخاص، وكانوا ستمائة وثلاثين، وقوله: لما رجعوا أي أبو سفيان وأصحابه أي ونزلوا بملل وهو موضع قريب من المدينة، وتشاوروا في العود إلى المدينة ليستأصلوا المسلمين فبلغ ذلك رسول الله فنادى في اليوم الثاني من وقعة أحد ليخرج كل من كان معنا بالأمس، ولا يخرج معنا غيرهم، فخرجوا حتى بلغوا إلى حمراء الأسد، وتقدم بسط هذا في آل عمران في قوله تعالى: ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾ [آل عمران: ١٧٢] الخ، وعبارة القرطبي نزلت في حرب أحد أمر النبي ﷺ بالخروج في آثار المشركين، وكان بالمسلمين جراحات، وكان أمر أن لا يخرج معه إلا من كان في الوقعة كما تقدم في آل عمران اهـ.

قوله: ﴿ولا تهنوا﴾ الجمهور على كسر الهاء، والحسن على فتحها من وهن بالكسر في الماضي أو من وهن بالفتح، وإنما فتحت العين لكونها حلقية فهو نحو يدغ. وقرأ عُبيد بن عمر: تهانوا من الإهانة مبنياً للمفعول، ومعناها لا تتعاطوا من الجبن، والخور ما يكون سبباً في إهانتكم كقوله: لا أرينك ههنا اهـ سمين.

قوله: ﴿في ابتغاء القوم﴾ أي قتال القوم، كما أشار له بقوله: لتقاتلوهم. قوله: ﴿إن تكونوا﴾ تعليل للنهي وتشجيعاً لهم أي ليس ما تقاسونه من الآلام مختصاً بكم، بل هو مشترك بينكم وبينهم يصبرون على ذلك فما بالكم لا تصبرون مع أنكم أولى به منهم حيث ترجون من الله من إظهار دينكم على سائر الأديان، ومن الثواب في الآخرة ما لا يخطر ببالهم اهـ أبو السعود.

وفي المختار: الألم الوجع وقد ألم من باب طرب والتألم الوجع والإيلام الإيجاع اهـ.

قوله: (ولا يجبنوا) الصواب يجبنون إلا أن يكون حذف النون تخفيفاً اهـ شيخنا.

قوله: (والثواب عليه) أي لإيمانكم بالبعث والحشر والجزاء بخلافهم اهـ.

﴿ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ هم فأنتم تزيدون عليهم بذلك فينبغي أن تكونوا أرغب منهم فيه ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا ﴾ بكل شيء ﴿ حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾ ﴾ في صنعه وسرق طعمة بن أبيرق درعاً وخبأها عند يهودي فوجدت عنده فرماه طعمة بها وحلف أنه ما سرقها فسأل قومه النبي ﷺ أنه يجادل عنه ويبرئه فنزل ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ القرآن ﴿ بِٱلْحَقِّ ﴾ متعلق بأنزل ﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ﴾ أعلمك ﴿ ٱللَّهُ ﴾ فيه ﴿ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ ﴾ كطعمة ﴿ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ ﴾ مخاصماً عنهم ﴿ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ﴾ مما هممت به

قوله: (وسرق طعمة) بتثليث الطاء والكسر أشهر. وقوله (ابن أبيرق) بهمزة مضمومة فباء موحدة مفتوحة فتحتية ساكنة فراء مكسورة فقاف كذا في المعنى اهـ قاري.

فهو مصغر أبرق فهو ممنوع من الصرف، وطعمة هذا من الأنصار من بني ظفر سرق الدرع من دار جاره قتادة وكان في جراب فيه دقيق أو نخالة وفيه خرق، فصار الدقيق يتناثر منه فاتهم طعمة بها فحلف أنه ما أخذها وما له بها علم كاذباً، وكان أودعها عند يهودي يقال له زيد بن السمين، فقال أصحاب الدرع: نتتبع أثر الدقيق فتتبعوه حتى وصلوا إلى دار اليهودي فاخبر أنه ودعها عنده طعمة وشهد به قومه، فقال بنو ظفر وقوم طعمة: نذهب إلى رسول الله نشهد أن اليهودي السارق لئلا نفتضح، بل عزموا على الحلف فذهبوا وشهدوا زوراً ولم يظهر له ﷺ قادح فيهم، فهمَّ بقطع اليهودي، فأعلمه الله الحال بالوحي، فهمّ أن يقضي على طعمة فهرب إلى مكة وارتد، ونقب حائطاً ليسرق متاع أهله فوقع عليه فقتله فمات مرتداً اهـ من الخطيب.

قوله: (وخبأها) أي الدرع، لأن درع الحديد مؤنثة، وأما درع المرأة فمذكرة أي قميصها، وخبأ من باب قطع كما في المصباح، وقوله: عند يهودي أي دفعها له وديعة كما في الكازروني اهـ شيخنا.

قوله: (فوجدت عنده) أي بعد أن فتش عليها عند طعمة وحلف ما أخذها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أن يجادل عنه﴾ أي عن طعمة.

قوله: ﴿بالحق﴾ في محل نصب على الحال المؤكدة فيتعلق بمحذوف، وصاحب الحال هو الكتاب أي انزلناه ملتبساً بالحق، ولتحكم متعلق بأنزلنا، وأراك متعد لاثنين أحدهما العائد المحذوف، والآخر كاف الخطاب أي بما أراكه الله، والإراءة هنا يجوز أن تكون من الرأي، كقولك رأيت الشافعي، أو من المعرفة، وعلى كلا التقديرين فالفعل قبل النقل بالهمزة متعد لواحد وبعده متعد لاثنين كما عرفت اهـ سمين.

قوله: ﴿بالحق﴾ أي الأمر والنهي والفصل بين الناس أو بالصدق اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولا تكن﴾ معطوف على أمر ينسحب إليه النظم الكريم، كأنه قيل فاحكم به ولا تكن الخ.

قوله: ﴿للخائنين﴾ أي لأجلهم ﴿خصيما﴾ أي مخاصماً للبريء أي لا تخاصم اليهودي لأجل الخائنين اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿للخائنين﴾ اللام للتعليل ومفعول خصيماً محذوف أي مخاصماً للبريء من السرقة وهو

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾﴾ ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ يخونونها بالمعاصي لأن وبال خيانتهم عليهم ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا﴾ كثير الخيانة ﴿أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾﴾ أي يعاقبه ﴿يَسْتَخْفُونَ﴾ أي طعمة وقومه حياء ﴿مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ بعلمه ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ﴾ يضمرون ﴿مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾ من عزمهم على الحلف على نفي السرقة ورمي اليهودي بها ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾﴾ علماً ﴿هَا أَنتُمْ﴾ يا ﴿هَٰؤُلَاءِ﴾ خطاب لقوم طعمة ﴿جَادَلْتُمْ﴾

اليهودي أشار إلى هذا البيضاوي، ويشير له قول الشارح مخاصماً عنهم اهـ.

وفي السمين للخائنين متعلق بخصيماً واللام للتعليل على بابها، وقيل: هي بمعنى عن وليس بشيء لصحة المعنى بدون ذلك ومفعول خصيماً محذوف تقديره خصيماً البريء اهـ.

قوله: (مما هممت به) أي من القضاء على اليهودي بقطع يده تعويلاً على شهادتهم فإن هذا ذنب صورة، أو هو من باب أن للسيد أن يخاطب عبده بما اهـ شيخنا.

قوله: ﴿عن الذين يختانون﴾ المراد بالموصول إما طعمة وأمثاله، وإما هو ومن عاونه وشهد ببراءته من قومه، فإنهم شركاء له في الإثم والخيانة اهـ أبو السعود. قوله: ﴿إن الله لا يحب﴾ الخ أي وتعليق عدم المحبة الذي هو كناية عن البغض والسخط بالمبالغ في الخيانة والإثم ليس لتخصيصه به، حتى يفيد أنه يحب من عنده أصل الخيانة، بل لبيان إفراط طعمة وقومه فيهما اهـ أبو السعود.

قوله: (أي يعاقبه) تفسير لعدم المحبة، وذلك لأن هذا طلب لإبطال رسالة الرسول وإرادة إظهار كذبه وهذا كفر اهـ كرخي.

قوله: ﴿يستخفون من الناس﴾ أي يطلبون الخفاء، وضمير الفاعل فيه عائد على الذين يختانون على الأظهر، كما قرره، والجملة من من على أنها موصولية. وقال أبو البقاء: هي مستأنفة لا موضع لها والأول أظهر اهـ كرخي.

وفي السمين: وجملة يستخفون فيها وجهان، أظهرهما: أنها مستأنفة لمجرد الاخبار بأنهم يطلبون الستر من الله تعالى بجهلهم. والثاني: أنها في محل نصب صفة لمن في قوله: ﴿لا يحب من كان خواناً﴾، وجمع الضمير اعتباراً بمعناها أن جعلت من نكرة موصوفة أو في محل نصب على الحال من أن جعلت موصولة، وجمع الضمير باعتبار معناها أيضاً اهـ.

قوله: (حياء) أي وخوفاً من ضررهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وهو معهم﴾ جملة حالية إما من الله تعالى، أو من المستخفين، وإذ منصوب بالعامل في الظرف لواقع خبراً وهو معهم اهـ سمين.

قوله: (بعلمه) يشير به إلى أنه لا طريق لهم للاستخفاء منه سوى ترك ما يستقبحه. إذا الاستخفاء من الله محال لاستواء الخفاء والجهر عنده سبحانه، فيكون مجازاً عن الحياء اهـ كرخي.

قوله: (يضمرون) هذا المعنى هو المراد من التبيين هنا، وإن كان التبيين في الأصل معناه تدبير الأمر ليلاً. قوله: (علماً) تمييز. قوله: ﴿ها أنتم﴾ ها للتنبيه أي تنبيه المخاطبين على خطئهم في

خاصمتم ﴿عَنْهُمْ﴾ أي عن طعمة وذويه وقرىء عنه ﴿فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ إذا عذبهم ﴿أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾﴾ يتولى أمرهم ويذب عنهم أي لا أحد يفعل ذلك ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾ ذنباً يسوء به غيره كرمي طعمة اليهودي ﴿أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾ بعمل ذنب قاصر عليه ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾ منه أي يتب ﴿يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا﴾ له ﴿رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾ به ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا﴾ ذنباً ﴿فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ﴾ لأن وباله عليها ولا يضر غيره ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾﴾ في صنعه ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً﴾ ذنباً صغيراً ﴿أَوْ إِثْمًا﴾ ذنباً كبيراً ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾ منه ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلَ﴾

المجادلة عن السارق، وأنتم مبتدأ وهؤلاء الهاء فيه للتنبيه أيضاً، وأولاء اسم إشارة مبني على الكسر منادى في محل نصب، ولذا قدر الشارح أداة النداء معه، وجملة ﴿جادلتم عنهم﴾ خبر المبتدأ، وجملة النداء اعتراضية بين المبتدأ والخبر، هذا ما جرى عليه الشارح في الإعراب، وبعضهم أعرب هؤلاء خبراً أول، وعليه فلا يكون منادى، وجملة جادلتهم خبراً ثانياً وكل صحيح، تأمل. **قوله: (خطاب لقوم طعمة)** أي بطريق الالتفات للايذان، بأن تعديد جناياتهم يوجب مشافهتهم بالتوبيخ والتقريع اهـ أبو السعود.

قوله: (وقرىء) أي شاذاً لأبي بن كعب اهـ شيخنا.

قوله: (ويذب عنهم) بابه رد. **قوله: (أي لا أحد)** أشار به إلى أن الاستفهام إنكاري بمعنى النفي في الموضعين فقوله ذلك أي الجدال والوكالة عنهم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ومن يعمل سوءاً﴾ حث طعمة على التوبة ومع ذلك لم يتب **قوله: (يسوء به غيره)** دل على ما قدره وقوع أو يظلم نفسه في مقابلته، وهو تابع في ذلك للكشاف وهو أظهر ما قيل في الآية اهـ كرخي.

قوله: (اليهودي) مفعول المصدر. **قوله: (قاصر عليه)** كاليمين الكاذبة. **قوله: (أي يتب)** أي يصدق التوبة فليس المراد مجرد اللسان اهـ شيخنا.

وقيد بالتوبة لأنه لا ينفع الاستغفار مع الإصرار وهذه الآية دلت على أن التوبة مقبولة من جميع الذنوب سواء كانت كفراً أو قتلاً عمداً أو غصباً للأموال، لأن السوء وظلم النفس يعم الكل اهـ كرخي.

قوله: ﴿ومن يكسب إثماً﴾ إجمال بعد تفصيل. **قوله: ﴿إثماً﴾ (ذنباً)** أي متعلقاً بنفسه أو بغير.
قوله: ﴿ثم يرم به﴾ أي الخطيئة والإثم وتوحيد الضمير مع تعدد المرجع لمكان أو وتذكيره لتغليب الإثم على الخطيئة، كأنه قيل: ثم يرم بأحدهما. أبو السعود، وفي السمين: **قوله: ﴿ثم يرم به﴾**. في هذه الهاء أقوال، **أحدها**: أنها تعود على إثماً والمتعاطفان بأو يجوز أن يعود الضمير على المعطوف كهذه الآية، وعلى المعطوف عليه كقوله ﴿وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها﴾. [الجمعة: ١١]. **الثاني**: أنها تعود على الكسب المدلول عليه بالفعل نحو: ﴿اعدلوا هو أقرب﴾. أي: العدل. **الثالث**: أنها تعود على أحد المذكورين الدال عليه العطف بأوقاته في قوة، ثم يرم بأحد المذكورين. **الرابع**: أن الكلام حذفاً، والأصل من يكسب خطيئة ثم يرم بها، وهذا كما قيل في قوله: ﴿الذين يكنزون الذهب

تحمل ﴿بُهْتَـٰنًا﴾ برميه ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾﴾ بيناً بكسبه ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿وَرَحْمَتُهُۥ﴾ بالعصمة ﴿لَهَمَّت﴾ أضمرت ﴿طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾ من قوم طعمة ﴿أَن يُضِلُّوكَ﴾ عن القضاء بالحق بتلبيسهم عليك ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن﴾ زائدة ﴿شَىْءٍ﴾ لأن وبال إضلالهم عليهم ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ القرآن ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ ما فيه من الأحكام ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ من الأحكام والغيب ﴿وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ﴾ بذلك وغيره ﴿عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾ ﴿۞ لَّا خَيْرَ فِى

والفضة ولا ينفقونها﴾ [التوبة: ٣٤] أي يكتنزون الذهب ولا ينفقونه اهـ.

قوله: ﴿بريئاً﴾ مفعول به أي شخصاً بريئاً منه كاليهودي في واقعة طعمة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿بهتاناً وإثماً مبيناً﴾ أي فله عقوبتان بخلاف ما سبق من قوله: ﴿ومن يكسب إثماً﴾ الخ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولولا فضل الله﴾ في جواب لولا وجهان، أظهرهما: أنه مذكور وهو قوله ﴿لهمت﴾. والثاني: أنه محذوف أي لأضلوك ثم استأنف جملة، فقال: لهمت أي لقد همت واستشكل كون قوله لهمت جواباً، لأن اللفظ يقتضي انتفاء همهم بذلك، لأن لولا تقتضي انتفاء جوابها لوجود شرطها، والغرض أن الواقع كونهم هموا على ما يروى في القصة، والذي جعله المذكور أجاب عن ذلك بأحد وجهين: إما بتخصيص الهم أي لهمت هماً يؤثر عندك، وإما بتخصيص الإضلال أي يضلونك عن دينك وشريعتك، وكلا هذين الهمين لم يقع وأن يضلوك على حذف الباء، أي بأن يضلوك ففي محلها الخلاف المشهور اهـ سمين.

وفي الحقيقة المنفي إنما هو أثر همهم أي الذي هموا به وهو الضلال، والمعنى انتفى ضلالك الذي هموا به لوجود فضل الله عليك بالعصمة والحفظ. قوله: (بالعصمة) أي من الذنوب صغائرها وكبائرها. وعبارة أبي السعود: ورحمته بإعلامك بما هم عليه بالوحي وتنبيهك على الحق، وقيل: بالنبوة والعصمة اهـ.

قوله: ﴿طائفة منهم﴾ أي من الناس مطلقاً وقول الشارح، من قوم طعمة بيان للطائفة، فالطائفة جميع قوم طعمة وهم بعض الناس اهـ.

وعبارة أبي السعود: لهمت طائفة منهم أي من بني ظفر، وهم الذابون عن طعمة، وقد جوز أن يكون المراد بالطائفة كلهم يكون الضمير راجعاً إلى الناس اهـ.

قوله: ﴿أن يضلوك﴾ أي بأن يضلوك أي بإضلالك. قوله: (زائدة) في المفعول المطلق أي شيئاً من الضرر لا قليلاً ولا كثيراً اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وأنزل الله﴾ في معنى العلة لما قبله. قوله: ﴿ما لم تكن تعلم﴾ إنما جزمت تكن ولا تسلط لها على الفعل بعده فهو مضارع مرفوع وفيه ضمير مستتر يعود على الرسول هو فاعله. والجملة في محل نصب خبر تكن واسمها ضمير مستكن فيها. قوله: ﴿وكان فضل الله عليك عظيماً﴾ أي لأنه لا فضل أعظم من النبوة العامة والرسالة التامة. قوله: (أي الناس) أشار به إلى أن الآية عامة في حق جميع

﴿كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ﴾ أي الناس أي ما يتناجون فيه ويتحدثون ﴿إِلَّا﴾ نجوى ﴿مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ عمل برّ ﴿أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ المذكور ﴿ٱبْتِغَآءَ﴾ طلب ﴿مَرْضَاتِ

الناس كما اختاره البغوي والكواشي كالواحدي، وقيل عائد إلى قوم طعمة المتقدمين في الذكر اهـ كرخي.

قوله: (ما يتناجون فيه) أي وبه وقوله: ويتحدثون تفسير، والمعنى لا خير في كثير من كلامهم.

قوله: ﴿إلا﴾ (نجوى من أمر الخ) قدره ليفيد أن الاستثناء متصل على أن النجوى مصدر، وفي الكلام حذف مضاف كما اختاره القاضي كالكشاف، وقيل: الاستثناء منقطع لأن من للأشخاص وليست من جنس التناجي فيكون بمعنى لكن من أمر بصدقة ففي نجواه الخير اهـ كرخي.

وفي السمين: **قوله:** ﴿إلا من أمر﴾ في هذا الاستثناء قولان، **أحدهما:** أنه متصل. **والثاني:** أنه منقطع، وهما مبنيان على أن النجوى يجوز أن يراد بها المصدر كالدعوى، فتكون بمعنى التناجي أي التحدث، أو يراد بها القوم المتناجون إطلاقاً للمصدر على الواقع منه مجازاً، فعلى الأول أن يكون منقطعاً لأن من أمر ليس مناجاة فكأنه قيل: لكن من أمر بصدقة ففي نجواه الخير، وإن جعلنا النجوى بمعنى المتناجين كان متصلاً. وقد عرفت مما تقدم أن المنقطع منصوب أبداً في لغة الحجاز، وأن بني تميم يجرونه مجرى المتصل بشرط صحة توجه العامل إليه، وأن الكلام إذا كان نفياً أو شبهه جاز في المستثنى الإتباع بدلاً وهو المختار والنصب على أصل الاستثناء، فقوله ﴿إلا من أمر﴾ إما منصوب على استثناء المنقطع ان جعلته منقطعاً في لغة الحجاز وعلى أصل الاستثناء. ان جعلته متصلاً، وإما مجرور على البدل من كثير أو من نجواهم أو صفة لأحدهما فتخلص أن فيه ثلاثة أوجه: النصب على الانقطاع في لغة الحجاز، أو على أصل الاستثناء، والجر على البدل من كثير أو من نجواهم، أو على الصفة لأحدهما ومن نجواهم متعلق بمحذوف لأنه صفة لكثير، فهو في محل جر، والنجوى في الأصل مصدر كما تقدم، وقد تطلق على الأشخاص مجازاً قال تعالى: ﴿وإذ هم نجوى﴾ [الإسراء: ٤٧] ومعناها المسارة ولا تكون إلا بين اثنين فأكثر. وقال الزجاج: النجوى ما تفرّد بهن الاثنان فأكثر سراً كان أو ظاهراً، وقيل: النجوى جمع نجي نقله الكرماني اهـ.

قوله: ﴿بصدقة﴾ أي واجبة أو مندوبة. **قوله:** ﴿أو معروف﴾ هو كل ما يستحسنه الشرع ولا ينكره العقل، فينتظم فيه أصناف الجميل وفنون أعمال البر كالكلمة الطيبة، وإغاثة الملهوف، وكالقرض وإعانة المحتاج فهو أعم من الصدقة، ويكون قوله: ﴿أو إصلاح﴾ عطف خاص على عام كما قاله أبو حيان، وفيه أنه لا يكون بأو اهـ شيخنا.

ولعل تخصيص هذه الثلاثة بالذكر أن عمل الخير المتعدي للناس إما إيصال منفعة أو دفع مضرة المنفعة إما جسمانية وإليه الإشارة بقوله: ﴿إلا من أمر بصدقة﴾. وإما روحانية وإليه الإشارة بالأمر بالمعروف ودفع الضرر أشير إليه بقوله: ﴿أو إصلاح بين الناس﴾ اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿أو إصلاح بين الناس﴾ أي عند وقوع المشاحنة والمعاداة بينهم. **قوله:** ﴿ومن يفعل ذلك﴾ الإشارة إما للأمر بأحد المذكورات، وإما لأحدها تفسيران، وكلام الشارح محتمل للوجهين إذ المذكور يحتمل أن يراد به الأمر بالأمور المذكورة وأن يراد به نفسها اهـ شيخنا.

﴿ٱللَّهِ﴾ لا غيره من أمور الدنيا ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾ بالنون والياء أي الله ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾﴾ ﴿وَمَن يُشَاقِقِ﴾ يخالف ﴿ٱلرَّسُولَ﴾ فيما جاء به ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ﴾ ظهر له الحق بالمعجزات ﴿وَيَتَّبِعْ﴾ طريقاً ﴿غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي طريقهم الذي هم عليه من الدين بأن يكفر ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ نجعله والياً لما تولاه من الضلال بأن نخلي بينه وبينه في الدنيا ﴿وَنُصْلِهِۦ﴾ ندخله في الآخرة ﴿جَهَنَّمَ﴾ فيحترق فيها ﴿وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ مرجعاً هي ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾ عن الحق ﴿إِن﴾ ما ﴿يَدْعُونَ﴾ يعبد

وفي الكرخي: فإن قيل: كيف قال ﴿إلا من أمر﴾ الخ ثم قال: ﴿ومن يفعل ذلك﴾ وكان الأصل ومن يأمر بذلك؟ أجيب: بأنه ذكر الأمر بالخير ليدل به على فاعله لأن من أمر بالخير إذا دخل في زمرة الخيرين كان الفاعل للخير أحرى أن يدخل في زمرتهم. ثم قال: ومن يفعل ذلك فذكر فاعل الخير ووعده بإيتاء الأجر العظيم إذا فعله ابتغاء مرضاة الله، ويجوز أن يراد ومن يأمر بذلك، فعبر عن الأمور بالفعل لأن الأمر بالفعل أيضاً فعل من الأفعال اهـ.

قوله: (لا غيره من أمور الدنيا) أي لأن الأعمال بالنيات، وأن من فعل خيراً رياء أو سمعة لم يستحق به من الله أجراً. قال الإمام النووي في شرح مسلم العمومات الواردة في فضل الجهاد: إنما هي لمن أرادم لله تعالى مخلصاً وكذا الثناء على العلماء والمفتين في وجوه الخيرات كلها محمولة على من فعل ذلك مخلصاً اهـ كرخي.

قوله: (بالنون والياء) أي قرأ أبو عمرو وحمزة بمثناة تحتية مناسبة للغيب في قوله: ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله، والباقون بنون العظمة على سبيل الالتفات مناسبة لقوله الآتي: نوله ونصله اهـ كرخي.

قوله: ﴿ومن يشاقق الرسول﴾ كطعمة حيث ارتد لما حكم عليه الرسول بالقطع هرب إلى مكة والعبرة بعموم اللفظ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ويتبع﴾ عطف لازم، قوله: (أي طريقهم) أي من اعتقاد وعمل. قوله: ﴿نوله ما تولى﴾ قرأ أبو عمرو وشعبة وحمزة نوله ونصله بسكون الهاء واختلس كسرة الهاء قالون، ولهشام وجهان: الاختلاس كقالون والإشباع كباقي القراء اهـ خطيب.

قوله: (نجعله والياً) أي متولياً أي مباشراً لما هو فيه من الضلال اهـ شهاب.

قوله: (لما تولاه) أي اختاره. قوله: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ أي إذا مات على الشرك لقوله تعالى: ﴿قل للذين كفروا﴾ [الأنفال: ٣٨] الآية اهـ كرخي.

قوله: ﴿بعيداً﴾ (عن الحق) أي فإن الشرك أعظم أنواع الضلالة وأبعدها عن الصواب والاستقامة كما أنه افتراء وإثم عظيم، ولذلك جعل الجزاء في هذه الشرطية، فقد ضل الخ وفيما سبق فقد افترى إثماً عظيماً حسبما يقتضيه سياق النظم الكريم اهـ أبو السعود.

وفي السمين: وختمت الآية المتقدمة بقوله: ﴿فقد افترى﴾ وهذه بقوله: ﴿فقد ضل﴾ لأن

المشركون ﴿مِن دُونِهِۦٓ﴾ أي الله أي غيره ﴿إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ أصناماً مؤنثة كاللات والعزى ومناة ﴿وَإِن﴾ ما ﴿يَدْعُونَ﴾ يعبدون بعبادتها ﴿إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾﴾ خارجاً عن الطاعة لطاعتهم له فيها وهو إبليس ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ أبعده عن رحمته ﴿وَقَالَ﴾ أي الشيطان ﴿لَأَتَّخِذَنَّ﴾ لأجعلن لي ﴿مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا﴾ حظاً ﴿مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾﴾ مقطوعاً أدعوهم إلى طاعتي ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾ عن الحق

الأولى في شأن أهل الكتاب وهم عندهم علم بصحة نبوته وأن شريعته ناسخة لجميع الشرائع، ومع ذلك فقد كابروا في ذلك وافتروا على الله وهذه في شأن قوم مشركين ليس لهم كتاب ولا عندهم، فناسب وصفهم بالضلال، وأيضاً فقد تقدم هنا ذكر الهدى وهو ضدى الضلال اهـ.

قوله: ﴿**إن يدعون من دونه**﴾ الخ هذه الجملة مع ما عطف عليها بمنزلة التعليل لما قبلها. **قوله**: (**أصناماً مؤنثة**) أي لتأنيث أسمائها. **قوله**: (**كاللات**) مأخوذ من إله، والعزى من العزيز، ومناة من المنان اهـ شيخنا.

وعن الحسن: أنه لم يكن من العرب حي إلا كان لهم صنم يعبدونه ويسمونه أنثى بني فلان. قيل: لأنهم كانوا يقولون في أصنامهم هن بنات الله، وقيل لأنهم كانوا يلبسونها أنواع الحلي ويزينونها على هيئات النساء اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿**وإن يدعون إلا شيطاناً**﴾ أي لأنه هو الذي أمرهم بعبادتها وأغراهم عليها، فكانت طاعتهم له عبادة والمريد والمارد هو الذي بلغ الغاية في الشر والفساد. يقال: مرد من بابي نصر وظرف إذا عتا وتجبر فهو مارد ومريد اهـ من المختار والقاموس.

قوله: ﴿**يعبدون**﴾ أي يطيعون وقوله: بعبادتها أي بسبب الأمر بعبادتها، أو الباء بمعنى في كما يؤخذ من صنيعه اهـ.

قوله: ﴿**لعنة الله**﴾ فيه وجهان، **أظهرها**: أن الجملة صفة لشيطاناً، فهي في محب نصب. **والثاني**: أنها مستأنفة إما إخبار بذلك، وإما دعاء عليه، **وقوله**: ﴿**وقال لأتخذن**﴾ فيه ثلاثة أوجه الصفة أيضاً، والحال على إضمار قد أي وقد قال واستئناف ولأتخذن جواب قسم محذوف، ومن عبادك يجوز أن يتعلق بالفعل قبله أو بمحذوف على أنه حال من نصيباً لأنه في الأصل صفة نكرة قدم عليها، وقوله: ﴿**ولأضلنهم**﴾ الخ متعلقات هذه الأفعال الثلاثة محذوفة للدلالة عليها. أي ولأضلنهم عن الهدى، ولأمنينهم بالباطل، ولآمرنهم بالضلال. كذا قدره أبو البقاء والأحسن أن يقدر المحذوف من جنس الملفوظ به أي ولآمرنهم بالبتك ولآمرنهم بالتغيير اهـ سمين.

قوله: (**حظاً**) أي فريقاً وطائفة وقوله: مقطوعاً أي معلوماً متميزاً وهم الذين يتبعون خطواته يقبلون وساوسه اهـ خازن.

قوله: ﴿**وقال**﴾ صفة ثانية، وهذه الجمل الخمسة المحكية عن العين مما نطق به لسانه مقالاً أو حالاً، وما فيها من اللامات الخمس للقسم اهـ أبو السعود.

قوله: (**أدعوهم إلى طاعتي**) أي فهم أولياؤه، وهم تسعمائة وتسعة وتسعون من كل ألف، فيدخل

بالوسوسة ﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ ألقي في قلوبهم طول الحياة وأن لا بعث ولا حساب ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ﴾ يقطعن ﴿ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ وقد فعل ذلك بالبحائر ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ دينه بالكفر وإحلال ما حرّم الله وتحريم ما أحلّ ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا﴾ يتولاه ويطيعه ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي غيره ﴿فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾﴾ بيناً لمصيره إلى النار المؤبدة عليه ﴿يَعِدُهُمْ﴾ طول العمر ﴿وَيُمَنِّيهِمْ﴾ نيل الآمال في الدنيا وأن لا بعث ولا جزاء ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ

الجنة من كل ألف واحد لقوله ﷺ: «ما أنتم فيمن سواكم إلا كالشعرة البيضاء في الثور الأسود» اهـ من الخطيب.

وعبارة القرطبي: وقال: ﴿لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً﴾ بمعنى: لأستخلصنهم لغوايتي، وأضلنهم بالضلال، وهم الكفرة والعصاة. وفي الخبر: من كل ألف واحد لله، والباقي للشيطان اهـ.

قلت: وهذا صحيح معنى، ويعضده قوله تعالى لآدم يوم القيامة: أخرج من ذريتك بعث النار، فيقول: يا رب: وما بعث النار فيقول الله تعالى أخرج من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين، فعند ذلك تشيب الأطفال من شدة الهول. أخرجه مسلم فنصيب الشيطان هو بعث النار اهـ.

قوله: ﴿ولأضلنهم﴾ مفعوله محذوف كما قدره، كذا ﴿ولأمنينهم﴾ وكذا ﴿ولآمرنهم﴾ أي بالتبتيك وحذفت لدلالة ما بعده عليه وكذا ولآمرنهم أي بالتغيير اهـ كرخي.

قوله: ﴿ولآمرنهم﴾ أي بالبتك أي شق الآذان كما يؤخذ من قوله فليبتكن. والبتك: القطع وبابه ضرب، وبتك آذان الأنعام شقها شدد للكثرة اهـ شيخنا.

قوله: (وقد فعل ذلك بالبحائر) جمع بحيرة وهي أن تلد الناقة أربعة بطون، وتأتي في الخامس بأنثى فكانوا يتركونها فلا يحملون عليها ولا يأخذون نتاجها، ويجعلون لبنها للطواغيت، ويشقون آذانها علامة على ذلك. قال تعالى: ﴿ما جعل الله من بحيرة﴾ [المائدة: ١٠٣] الخ اهـ شيخنا.

وفي المصباح: وبحرت أذن الناقة بحراً من باب نفع شققتها والبحيرة اسم مفعول وهي المشقوقة الأذن اهـ.

قوله: ﴿ولآمرنهم﴾ أي بالتغيير اهـ.

قوله: ﴿ومن يتخذ الشيطان ولياً﴾ أي بإيثار ما يدعو إليه اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿خسراناً مبيناً﴾ أي بتضييع رأس ماله النصري، وذلك لأن طاعة الله تفيد الخلود المنافع الدائمة الخالصة عن شوائب الضرر، وطاعة الشيطان تفيد المنافع القليلة المنقطعة المشوبة بالغموم والأحزان، ويعقبها العذاب الأليم، وهذا هو الخسران المطلق كما أشار إليه الشيخ المصنف اهـ كرخي.

قوله: ﴿يعدهم ويمنيهم﴾ أشار الشارح إلى أن مفعوليهما محذوفان، والضميران لمن والجمع باعتبار معناها، كما أن الافراد في يتخذ وخسر باعتبار لفظها اهـ كرخي.

﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ بذلك ﴿إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾﴾ باطلاً ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾﴾ معدلاً ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا﴾ أي وعدهم الله ذلك وعداً وحقه حقاً ﴿وَمَنْ﴾ أي لا أحد ﴿أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾﴾ أي قولاً. ونزل لما افتخر المسلمون وأهل الكتاب ﴿لَّيْسَ﴾ الأمر منوطاً ﴿بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِىِّ أَهْلِ

قوله: ﴿ويمنيهم﴾ عطف خاص للاهتمام اهـ.

قوله: ﴿إلا غروراً﴾ وهو إظهار النفع فيما فيه الضرر، وهذا الوعد إما بالخواطر الفاسدة أو بألسنة أوليائه وعدم التعرض تمنية لأنها باب من الوعد اهـ أبو السعود.

قوله: (باطلاً) أشار به إلى أن الغرور هو إيهام النفع فيما فيه الضرر، وفعول من أوزان المبالغة، فمعناه أنه كثير الغرور، وغروراً يحتمل أن يكون مفعولاً ثانياً، وأن يكون مفعولاً من أجله، وأن يكون نعت مصدر محذوف أي وعد وعداً ذا غرور، وأن يكون مصدراً على غير المصدر، لأن قوله يعدهم في قوة يغرهم بوعده اهـ كرخي.

قوله: ﴿أولئك﴾ إشارة لأولياء الشيطان بمراعاة معنى من، وهو مبتدأ أول، ومأواهم مبتدأ ثان، وجهنم خبر الثاني والجملة خبر الأول اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿محيصاً﴾ في المختار خاص عنه عدل وحاد بابه باع وحيوصاً ومحاصاً ومحيصاً وحيصاناً بفتح الياء، يقال: ما عنه محيص أي محيد ومهرب اهـ.

قوله: ﴿والذين آمنوا﴾ بيان لوعد الله للمؤمنين عقب بيان وعد الشيطان للكافرين اهـ شيخنا.

قوله: (أي وعدهم الله ذلك وحقه حقاً) أشار إلى أن وعد الله منصوب على المصدر المؤكد، لأن المضمون الجملة الاسمية التي قبله وعد وحقاً منصوب بفعل محذوف ويصح نصبه على الحال اهـ كرخي.

قوله: ﴿قيلاً﴾ أي قولاً نبه به على أن القيل مصدر كالقول والقال، وقال ابن السكيت: القال والقيل اسمان لا مصدران ونصبه على التمييز اهـ كرخي.

قوله: (ونزل لما افتخر المسلمون الخ) أي فقال أهل الكتاب أي بعضهم: كتابنا قبل كتابكم، ونبينا قبل نبيكم، فنحن أولى بالله بثوابه منكم، أي فنحن أفضل. وقال المسلمون: نبينا خاتم النبيين، وكتابنا يقضي على سائر الكتب، ونحن آمنا بكتابكم وأنتم لم تؤمنوا بكتابنا، فنحن أولى بالله منكم اهـ شيخنا.

قوله: (وأهل الكتاب) أي اليهود والنصارى.

قوله: ﴿ليس﴾ (الأمر) المراد بالأمر الثواب الذي وعد الله به أي ليس ما وعد الله به من الثواب منوطاً أي مرتبطاً بأمانيكم، ومترتباً عليها، ولا بأماني أهل الكتاب، بل هو منوط ومرتبط بالإيمان والعمل الصالح. وفي السمين: قوله: ﴿ليس بأمانيكم﴾ في ليس ضمير هو اسمها وفيه خلاف، فقيل:

﴿ٱلْكِتَٰبِ﴾ بل بالعمل الصالح ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ إما في الآخرة أو في الدنيا بالبلاء والمحن كما ورد في الحديث ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي غيره ﴿وَلِيًّا﴾ يحفظه ﴿وَلَا نَصِيرًا ۝١٢٣﴾ يمنعه منه ﴿وَمَن يَعْمَلْ﴾ شيئاً ﴿مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ

يعود على ملفوظ به، وقيل: يعود على ما دل عليه اللفظ من الفعل، وقيل: يدل عليه سبب الآية، فأما عوده على ملفوظ به، فقيل هو الوعد المتقدم في قوله: ﴿وعد الله﴾ وهذا ما اختاره الزمخشري أي ليس نيل ما وعد الله من الثواب بأمانيكم، ولا أماني أهل الكتاب، والخطاب للمسلمين لأنه لا يؤمن بوعد الله إلا من آمن به، وهذا وجه حسن، وأما عوده على ما يدل عليه اللفظ، فقيل: هو الإيمان المفهوم من قوله: ﴿الذين آمنوا﴾ وهو قول الحسن، وعنه ليس الإيمان بالتمني، وأما عوده على ما يدل عليه السبب فقيل يعود على محاورة المسلمين مع أهل الكتاب، وذلك أن بعضهم قال: ديننا قبل دينكم ونبينا قبل نبيكم فنحن أفضل منكم، قال المسلمون: كتابنا يقضي على كتابكم، ونبينا خاتم الأنبياء، فنحن أفضل فنزلت. وقال: يعود على الثواب والعقاب أي ليس الثواب على الحسنات، ولا العقاب على السيئات بأمانيكم، وقيل: قالت اليهود: نحن أبناء الله وأحباؤه ونحن أصحاب الجنة وكذلك النصارى، وقالت كفار قريش: لا نبعث، فنزلت أي ليس ما ادعيتموه يا كفار قريش بأمانيكم اهـ.

والأماني جمع أمنية مأخوذة من التمني، وهو تقدير الشيء في النفس وإرادته، فالأمنية ما يقدره الإنسان في نفسه ويصوره فيها كأن يتصور أنه يثاب أو يعاقب أنه يفعل كذا وكذا، فيؤول المعنى إلى أنها نوع من الشهوة والمحبة والإرادة اهـ من الخازن.

قوله: ﴿من يعمل سوءاً﴾ أي من مؤمن وكافر ولذا لم يقيد هنا بخلافه فيما بعد والسوء شامل للكفر اهـ شيخنا.

قوله: (إما في الآخرة) أي حتماً في حق الكافر وعند عدم التوبة في حق المؤمن اهـ شيخنا.

قوله: (كما ورد في الحديث) أي المخرج في الترمذي، وغيره أن أبا بكر لما نزلت قال: يا رسول الله وأينا لم يعمل وأنا لمجزيون بكل سوء عملناه؟ فقال ﷺ: «أما أنت وأصحابك والمؤمنون فتجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله وليس عليكم ذنوب، وأما الآخرون فيجتمع لهم ذلك حتى يجزوا به يوم القيامة» اهـ كرخي.

وفي أبي السعود: لما نزلت هذه الآية قال أبو بكر رضي الله عنه: فمن ينجو مع هذا يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «أما تمرض أو يصيبك البلاء؟» قال: بلى يا رسول الله. قال: «هو ذلك» اهـ.

قوله: ﴿ولا يجد﴾ بالجزم عطفاً على يجز.

قوله: (شيئاً) أشار به إلى أن من تبعيضية، وذلك لأنه لا يمكن أحداً أن يعمل جميع الطاعات اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من ذكر أو أنثى﴾ من للبيان في موضع الحال من الضمير المستكن في يعمل اهـ أبو السعود.

وفي السمين قوله: ﴿من الصالحات من ذكر﴾ من الأولى للتبعيض لأن المكلف لا يطيق عمل

﴿يَدْخُلُونَ﴾ بالبناء للمفعول والفاعل ﴿الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾ قدر نقرة النواة ﴿وَمَنْ﴾ أي لا أحد ﴿أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ﴾ أي انقاد وأخلص عمله ﴿لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ موحد ﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ الموافقة لملة الإسلام ﴿حَنِيفًا﴾ حال أي مائلاً عن الأديان كلها إلى الدين القيم ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾ صفياً خالص المحبة له ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ملكاً وخلقاً

كل الصالحات. وقال الطبري: هي زائدة عند قوم وهو ضعيف، ومن الثانية للبيان، وأجاز أبو البقاء أن تكون حالاً وفي صاحبها وجهان، أحدهما: أنه الضمير المرفوع بيعمل، والثاني: أنه الصالحات أي الصالحات حال كونها كائنة من ذكر أو أنثى اهـ.

قوله: ﴿وهو مؤمن﴾ أي بخلاف ذلك من هو كافر. **قوله: ﴿فأولئك﴾** إشارة إلى من بعنوان اتصافه بالإيمان والعمل الصالح والجمع باعتبار معناها، كما أن الافراد فيما سبق باعتبار لفظها اهـ أبو السعود.

قوله: (بالبناء للمفعول) أي فالجنة مفعول ثان لأنه من أدخل وقوله: وللفاعل أي فالجنة هو المفعول لأنه من دخل **قوله: ﴿ولا يظلمون﴾** أي الذين عملوا الصالحات وإذا لم ينقص ثواب المطيع فلأن لا يزاد عقاب العاصي أولى وأحرى. كيف لا والمجازي أرحم الراحمين، وهو السر في الاقتصار على ذكره عقيب الثواب اهـ أبو السعود.

قوله: (أي لا أحد) أي فهو استفهام إنكاري. **وقوله: ﴿ديناً﴾** تمييز محول عن المبتدأ، **وقوله:** ممن أسلم متعلق بأحسن فهي من الجارة للمفضول ولله متعلق بأسلم اهـ سمين.

قوله: ﴿ممن أسلم وجهه﴾ أي نفسه، وعبر بالوجه لأنه أشرف الأعضاء، **وقوله: ﴿وهو محسن﴾** حال من الضمير في أسلم وقوله: **(موحد)** هذا تفسير ابن عباس. **قوله: ﴿واتبع ملة إبراهيم﴾** عطف على أسلم فهو الصلة وخص إبراهيم للاتفاق على مدحه حتى من اليهود والنصارى. أي فيجب عليكم حينئذ اتباع محمد وجملة واتخذ الخ عطف على ومن أحسن لا على اتبع لخلوها من العائد ولفساد المعنى وهي لبيان شرف هذا المتبوع اهـ شيخنا.

قوله: ﴿حنيفاً﴾ حال أي من اتبع، أو من إبراهيم، أو الملة، لأنها بمعنى الشرع والدين، وصح جعلها حالاً من إبراهيم المضاف إليه لوجود. شرطه. قال ابن مالك:

ولا تجز حالاً من المضاف له الخ

اهـ شيخنا.

قوله: ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾ في خليلاً وجهان: فإن عدينا اتخذ لاثنين كان مفعولاً ثانياً، وإلا كان حالاً. وهذه الجملة عطف على الجملة الاستفهامية التي معناها الخبر نبهت على شرف المتبوع، وأنه جدير بأن يتبع لاصطفاء الله له بالخلة، ولا يجوز عطفها على ما قبلها لعدم صلاحيتها صلة للموصول. وفائدة هذه الجملة تأكيد وجوب اتباع ملته، لأن من بلغ من الزلفى عند الله أن اتخذه خليلاً كان جديراً بأن تتبع ملته اهـ سمين.

قوله: (إبراهيم) إظهار في مقام إضمار لتفخيم شأنه والتنصيص على أنه متفق على مدحه اهـ شيخنا.

وعبيداً ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾﴾ علماً وقدرة أي لم يزل متصفاً بذلك ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾ يطلبون منك الفتوى ﴿فِي﴾ شأن ﴿النِّسَاءِ﴾ وميراثهن ﴿قُلِ﴾ لهم ﴿اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ القرآن من آية الميراث ويفتيكم أيضاً ﴿فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا

قوله: ﴿ولله ما في السموات والأرض﴾ الخ جملة مستأنفة لتقرير وجوب طاعة الله، وقيل: لبيان أن اتخاذه لإبراهيم خليلاً ليس لاحتياجه إلى ذلك، كما هو شأن الآدميين، وقيل: لبيان أن الخلة لا تخرج إبراهيم عن رتبة العبودية، وقيل: لبيان أن اصطفاءه للخلة بمحض مشيئته تعالى اهـ أبو السعود.

قوله: (علماً وقدرة) أفاد أن قوله: ﴿محيطاً﴾ فيه وجهان، أحدهما: أن المراد منه الإحاطة في العلم. والثاني: الإحاطة بالقدرة كقوله: ﴿وأخرى لم تقدروا عليها قد أحاط الله بها﴾ [الفتح: ٢١] اهـ كرخي.

قوله: (أي لم يزل متصفاً بذلك) أي فليست كان للانقطاع بل للدوام والاستمرار اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ويستفتونك﴾ أي جماعة من الصحابة. وفي المصباح: والفتوى بالواو وفتح الفاء وبالياء فتضم وهي اسم من أفتى العالم إذا بيّن الحكم واستفتيته سألته أن يفتي، والجمع الفتاوى بكسر الواو على الأصل، وقيل: يجوز الفتح للتخفيف. قوله: (وميراثهن) أي وبقية أحكامهن كعدم الإيذاء، لأن اللفظ عام، وإن كان السبب خاصاً. وعبارة أبي السعود: أي في حقهن على الإطلاق، كما ينبىء عنه الأحكام الآتية في حق ميراثهن خاصة اهـ.

قوله: ﴿قل الله يفتيكم﴾ الخ المضارع بمعنى الماضي لأنه قد أفتى، وبين في الآيات المتقدمة في أول السورة تأمل. قوله: ﴿وما يتلى عليكم﴾ أسند الإفتاء الذي هو تعيين المبهم وتوضيح المشكل إليه وإلى ما يتلى من الكتاب باعتبارين اهـ أبو السعود.

وفي موضع ما ثلاثة أوجه، لأن محلها إما رفع أو جر، والرفع على وجهين، أحدهما: أن يكون مرفوعاً عطفاً على الضمير المستكن فيه يفتيكم العائد على الله تعالى وجاز ذلك للفصل بالمفعول، والجار والمجرور مع أن الفصل بأحدهما كاف. والثاني: أنه معطوف على لفظ الجلالة فقط. كذا ذكره أبو البقاء وغيره، والجر على أنه معطوف على الضمير المجرور بفي أي يفتيكم فيهم، وفي ما يتلى، وهذا منقول على محمد بن أبي موسى قال: أفتاهم الله فيما سألوا وفيما لم يسألوا اهـ سمين.

قوله: (من آية الميراث) وهي قوله ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ [النساء: ١١] الخ والمراد بالآية الجنس لأنها آيات أو أن آية مفرد مضاف لمعرفة فيعم. قوله: (يفتيكم أيضاً) أي كما يفتيكم الله، وأشار بهذا إلى أن وما يتلى عليكم معطوف على اسم الجلالة أو على الضمير المستكن في يفتي، وفي بعض النسخ اثبات واو، وصورتها هكذا، ويفتيكم أيضاً. وهذه النسخة غير ظاهرة يبعدها قوله أيضاً، ولا يصح أن تكون دخولاً على قوله في يتامى النساء لأنه بدل من قوله فيهن باعادة العامل فتأمل. قوله: ﴿في يتامى النساء﴾ فيه خمسة أوجه، أحدها: أنه بدل من الكتاب، وهو بدل اشتماله ولا بد من حذف مضاف أي في حكم يتامى، ولا شك أن الكتاب مشتمل على ذكر أحكامهم. والثاني: أن يتعلق بيتلى، فان قيل: كيف يجوز تعلق حرفي جر بلفظ واحد ومعناهما واحد؟ فالجواب: أن معناهما مختلف لأن

كُتِبَ﴾ فرض ﴿لَهُنَّ﴾ من الميراث ﴿وَتَرْغَبُونَ﴾ أيها الأولياء عن ﴿أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ لدمامتهن وتعضلوهن أن يتزوجن طمعاً في ميراثهن أي يفتيكم أن لا تفعلوا ذلك ﴿وَ﴾ في

الأولى للظرفية على بابها، والثانية: بمعنى باء السببية مجازاً أو حقيقة عند من يقول بالاشتراك، قال أبو البقاء: كما تقول جئتك في يوم الجمعة في أمر زيد. **والثالث**: أنه بدل من فيهن بإعادة العامل، ويكون هذا بدل بعض من كل. **والرابع**: أن يتعلق بنفس الكتاب أي فيما كتب في حكم اليتامى. **والخامس**: أنه حال فيتعلق بمحذوف وصاحب الحال هو المرفوع بيتلى أن كائناً في حكم يتامى النساء، وإضافة يتامى إلى النساء من باب إضافة الصفة إلى الموصوف إذ الأصل في النساء اليتامى اهـ سمين.

قوله: ﴿اللاتي لا تؤتونهن﴾ صفة لليتامى، وذلك أنهم كانوا يورثون الرجال دون النساء، والكبار دون الصغار اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وترغبون﴾ معطوف على الصلة أي لا تؤتونهن عطف جملة مثبتة على جملة منفية أي اللاتي لا تؤتونهن واللاتي ترغبون أن تنكحوهن كقولك: جاء الذي لا يبخل ويكرم الضيفان اهـ سمين.

قوله: (عن) ﴿أن تنكحوهن﴾ هذا التقدير أحد وجهين للمفسرين والآخر تقدير في الآية محتملة للوجهين. وعبارة الخازن: **﴿اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن﴾** يعني ما فرض لهن من الميراث، وهذا على قول من يقول إن الآية نازلة في ميراث اليتامى والصغار، وعلى القول الاخر معناه ما كتب لهن من الصداق، وترغبون أن تنكحوهن يعني وترغبون في نكاحهن لمالهن ومالهن بأقل من صداقهن، وقيل: معناه وترغبون عن نكاحهن لقبحهن ودمامتهن وتمسكوهن رغبة في مالهن.

روى مسلم عن عائشة قالت: هذه اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها، ويريد أن ينقص صداقها، فنهو عن نكاحهن إلا ان يقسطوا لهن في إكمال الصداق، وأمروا بنكاحهن من سواهن. قالت عائشة رضي الله عنها: فاستفتى الناس رسول الله ﷺ **فأنزل الله عز وجل ﴿ويستفتونك في النساء﴾** إلى قوله: **﴿وترغبون أن تنكحوهن﴾** فبين لهم ان اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بسنتها في إكمال الصداق وإذا كانت مرغوباً عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها. قال: فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها، ويعطوها حقها الأوفى من الصداقة اهـ.

قوله: (لدمامتهن) في المصباح: دم الرجل يدم من بابي ضرب وتعب، ومن باب قرب لغة، فيقال دممت تدم، ومثله لبيت تلب، وشررت من الشر، ولا يكاد يوجد لها رابع. في المضاعف: دمامة بالفتح قبح منظره وصغر جسمه، وكأنه مأخوذ من الدمة بالكسر، وهي القملة أو النملة الصغيرة فهو دميم، والجمع دمام مثل كريم وكرام، وامرأة دميمة والجمع دمائم، والذال المعجمة هنا تصحيف والدمام بالكسر ما يطلى به الوجه، ودمت الوجه دماً من باب قتل إذا طليته بأي صبغ كان، ويقال الدمام للحمرة التي تحمر النساء بها وجوههن ودممت العين كحلتها بالدمام اهـ.

قوله: (أن لا تفعلوا ذلك) أي ما ذكر عن عدم الايتاء والرغبة عن النكاح وعضلهن عن التزوج.

﴿ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ الصغار ﴿مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ أن تعطوهم حقوقهم ﴿وَ﴾ يأمركم ﴿أَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ﴾ بالعدل في الميراث والمهر ﴿وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا﴿١٢٧﴾﴾ فيجازيكم به ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ﴾ مرفوع بفعل يفسره ﴿خَافَتْ﴾ توقعت ﴿مِنۢ بَعْلِهَا﴾ زوجها ﴿نُشُوزًا﴾ ترفعاً عليها بترك مضاجعتها والتقصير في نفقتها لبغضها وطموح عينه إلى أجمل منها ﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾ عنها بوجهه ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا﴾ فيه إدغام التاء في الأصل في الصاد وفي قراءة يصلحا من

قوله: ﴿المستضعفين﴾ فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: وهو الظاهر أنه معطوف على يتامى النساء أي ما يتلى عليكم في يتامى النساء، وفي المستضعفين، والذي تلي عليهم فيه هو قوله: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ [النساء: ١١] وذلك أنهم كانوا يقولون لا نورث إلا من يحمي الحوزة، ويذب عن الحرم، فيحرمون المرأة والصغيرة فنزلت.

والثاني: أنه في محل جر عطفاً على الضمير في فيهن وهذا رأي كوفي.

والثالث: أنه منصوب عطفاً على موضع فيهن أي ويبين حال المستضعفين. قال أبو البقاء: وبهذا التقرير يدخل في مذهب البصريين من غير كلفة. يعني أنه خير من مذهب الكوفيين حيث يعطف على الضمير من غير إعادة الجار اهـ سمين.

قوله: ﴿وأن تقوموا﴾ فيه خمسة أوجه الثلاثة المذكور فيما قبله، فيكون هو كذلك لعطفه على ما قبله والمتلو عليهم في هذا المعنى قوله: ﴿ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم﴾ [النساء: ٢] ونحوه.

والرابع: النصب بإضمار فعل: قال الزمخشري: ويجوز أن يكون منصوباً بإضمار يأمركم يعني ويأمركم أن تقوموا وهذا خطاب للأئمة بأن ينظروا إليهم ويستوفوا حقوقهم.

الخامس: أنه مبتدأ وخبره محذوف أي وقيامكم لليتامى بالقسط خير لكم والأول من الأوجه اهـ سمين.

قوله: ﴿وما تفعلوا من خير﴾ أي ومن شر ففيه اكتفاء. قوله: (فيجازيكم به) في نسخة عليه.

قوله: ﴿وإن امرأة﴾ فاعل بفعل مضمر واجب الإضمار، وهذا من باب الاشتغال، ولا يجوز رفعها بالابتداء، لأن أداة الشرط لا يليها إلا الفعل عند جمهور البصريين خلافاً للأخفش والكوفيين. والتقدير وإن خافت امرأة خافت ونحوه، وان أحد من المشركين استجارك ومن بعلها يجوز أن يتعلق بخافت وهو الظاهر، وأن يتعلق بمحذوف على أنه حال من نشوزاً إذ هو الأصل صفة نكرة، فلما قدم عليها تعذر جعله صفة فنصب حالاً وقوله: فلا جناح جواب الشرط اهـ سمين.

قوله: (بترك مضاجعتها) أي أو بترك محادثتها ومجالستها، وقوله: والتقصير في نفقتها، في نسخة والتقتير أي التضييق اهـ شيخنا.

قوله: (وطموح عينه) في المختار: طمح بصره إلى الشيء ارتفع وبابه خضع وطماحاً أيضاً بالكسر وكل مرتفع طامح اهـ.

قوله: (فيه إدغام التاء في الأصل في الصاد) أي فأصله يتصالحا، سكنت التاء وقلبت صاداً

أصلح ﴿بَيْنَهُمَا صُلْحًاۚ﴾ في القسم والنفقة بأن تترك له شيئاً طلباً لبقاء الصحبة فإن رضيت بذلك وإلا فعلى الزوج أن يوفيها حقها أو يفارقها ﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌۗ﴾ من الفرقة والنشوز والإعراض قال تعالى في بيان ما جبل عليه الإنسان ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ﴾ شدة البخل أي جبلت عليه فكأنها حاضرته لا تغيب عنه والمعنى أن المرأة لا تكاد تسمح بنصيبها من زوجها والرجل لا يكاد يسمح عليها بنفسه إذا أحب غيرها ﴿وَإِن تُحْسِنُوا۟﴾ عشرة النساء ﴿وَتَتَّقُوا۟﴾ الجور عليهن

وأدغمت في الصاد، وعلى هذا فصلحاً مفعول مطلق وهو اسم مصدر، وعلى قراءة يصلحا فهو مطلق أيضاً أي أو مفعول به على تأويل يصلحا بيوقعا صلحاً، وبينهما حال من صلحا لأنه نعت له، ونعت النكرة إذا تقدم عليها أعرض حالاً وفيه إشارة إلا أن الأولى لهما أن لا يطلعا الناس على ذلك، بل يكون سراً بينهما اهـ شيخنا.

قوله: (بأن تترك له شيئاً) أي من المبيت أو النفقة أو منهما ولو جميعها، بل ولو مع دفع شيء من مالها أو من صداقها اهـ شيخنا.

ونفي الجناح عن الزوج ظاهر لأنه يأخذ شيئاً من قبلها والأخذ مظنة الجناح، ومظنة أن يكون من قبيل الرشوة المحرمة، وأما نفي الجناح عنها مع أن الذي من قبلها هو الدفع لا الأخذ، فلبيان أن هذا الصلح ليس من قبيل الرشوة المحرمة للمعطي والآخذ اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿والصلح خير﴾ مبتدأ وخبر، وهذه الجملة قال الزمخشري فيها وفي التي بعدها أنهما اعتراض ولم يبين ذلك وكأنه يريد أن قوله وأن يتفرقا معطوف على قوله: فلا جناح عليهما، فجاءت الجملتان بينهما اعتراضاً هكذا قال الشيخ، وفيه نظر، فإن بعدهما جملاً أخر، فكان ينبغي أن يقول الزمخشري في الجميع أنها اعتراض ولا يخص والصلح خير، وأحضرت الأنفس الشح بذلك، وإنما يريد الزمخشري بذلك الاعتراض بين قوله: وإن امرأة، وقوله: وإن تحسنوا فإنهما شرطان ومتعاطفان، ويدل عليه تفسيره له بما يفيد هذا المعنى، والألف، واللام في الصلح يجوز ان تكون للجنس، وأن تكون للعهد لتقدم ذكره نحو ﴿فعصى فرعون الرسول﴾ [المزمل: ١٦] وخير يحتمل أن يكون للتفضيل على بابه، والمفضل عليه محذوف فقيل تقديره من النشوز والإعراض، وقيل: خير من الفرقة، والتقدير الأول أولى للدلالة اللفظية، ويحتمل أن يكون صفة مجردة أي الصلح خير من الخيور كما أن الخصومة شر من الشرور اهـ سمين.

قوله: ﴿الشح﴾ مفعول ثان لأحضرت. قوله: (فكأنها حاضرته) أي كأنه في مكان وهي حاضرة عنده. والأولى أن يقول: فكأنه حاضرها لا يغيب عنها لأنه هو الذي لزمها. وعبارة السمين: قال الزمخشري: ومعنى احضار الأنفس الشح إن الشح جعل حاضراً لا يغيب عنها أبداً، ولا ينفك يعني أنها مطبوعة عليه، فأسند الحضور إلى الشح، وهو في الحقيقة منسوب إلى الأنفس اهـ.

قوله: (لا تكاد تسمح) أي تجود بنصيبها اهـ.

قوله: (إذا أحب غيرها) أي أو كرهها. قوله: ﴿وتتقوا﴾ (الجور عليهن) أي بالنشوز والإعراض،

﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾﴾ فيجازيكم به ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا﴾ تسووا ﴿بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ في المحبة ﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ على ذلك ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ إلى التي تحبونها في القسم والنفقة ﴿فَتَذَرُوهَا﴾ أي تتركوا الممال عليها ﴿كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ التي لا هي أيم ولا ذات بعل ﴿وَإِن تُصْلِحُوا﴾ بالعدل في القسم ﴿وَتَتَّقُوا﴾ الجور ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ لما في قلوبكم من الميل ﴿رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾﴾ بكم في ذلك ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا﴾ أي الزوجان بالطلاق ﴿يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا﴾ عن

وإن تعاضدت الأسباب الداعية إليها وتصبروا على ذلك مراعاة الحقوق والصحبة ولم تضطروهن إلى بذل شيء من حقوقهن، ﴿فإن الله كان بما تعملون خبيرا﴾ اهـ سمين.

قوله: ﴿خبيرا﴾ أي عليماً بما تعملون مع النساء من خير وشر، وقوله: فيجازيكم هذا هو محل جواب الشرط اهـ شيخنا.

قوله: (في المحبة) أي مثلاً فكذا في محادثتهن ومجالستهن والنظر إليهن، والجماع والتمتع اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولو حرصتم﴾ (على ذلك) تحريتم وبالغتم. وفي المصباح: حرصَ عليه حرصاً من باب ضرب إذا اجتهد، والاسم الحرص بالكسر وحرص على الدنيا من باب ضرب أيضاً، واحرض حرصاً من باب تعب لغة إذا رغب رغبة مذمومة اهـ.

قوله: ﴿كل الميل﴾ نصب على المصدر وقد تقرر أن كل بحسب ما تضاف إليه إن أضيفت إلى مصدر كانت مصدرية أو إلى ظرف أو غيره، فكذلك اهـ سمين.

قوله: (التي تحبونها) متعلق بتميلوا.

قوله: ﴿فتذروها﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه منصوب بإضمار أن في جواب النهي. والثاني: أنه مجزوم عطفاً على الفعل قبله، أي فلا تذروها ففي الأول نهي عن الجمع بينهما نهى عن كل منهما على حدته وهو أبلغ، والضمير في تذروها يعود على الممال عنها لدلالة السياق عليها اهـ سمين.

قوله: ﴿كالمعلقة﴾ حال من الهاء في فتذروها فيتعلق بمحذوف أي فتذروها مشابهة للمعلقة ويجوز عندي أن يكون مفعولاً ثانياً. لأن قولك يذر بمعنى يترك وترك يتعدى لاثنين إذا كان بمعنى صير اهـ سمين.

قوله: (هي أيم) هي التي لا زوج لها والمراد المطلقة وذلك أنها حينئذ كالمعلق بين السماء والأرض، فلا هو مستقر على الأرض، ولا هو في السماء، بل هو في تعب اهـ شيخنا.

وفي المصباح: الأيم العزب رجلاً كان أو امرأة. قال الصغاني: سواء تزوج من قبل أو لم يتزوج، فيقال: رجل أيم وامرأة أيم، ويقال أيضاً أيمة للأنثى وآم يئيم مثل سار يسير والأيمة اسم منه، وتأيم مكث زماناً لا يتزوج، والحرب أيمة لأن الرجال تقتل فيها فبقي النساء بلا أزواج ورجل أيمان ماتت امرأته وامرأة أيمى مات زوجها، والجمع فيهما أيامى مثل سكران وسكرى وسكارى اهـ.

قوله: ﴿وإن يتفرقا﴾ مقابل قوله فلا جناح عليهما أن يتصالحا. قوله: (بالطلاق) أي منه مباشرة

صاحبه ﴿مِّن سَعَتِهِۦ﴾ أي فضله بأن يرزقها زوجاً غيره ويرزقه غيرها ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا﴾ لخلقه في الفضل ﴿حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾﴾ فيما دبره لهم ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۗ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ بمعنى الكتب ﴿مِن قَبْلِكُمْ﴾ أي اليهود والنصارى ﴿وَإِيَّاكُمْ﴾ يا أهل القرآن ﴿أَنِ﴾ أي بأن ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَۚ﴾ خافوا عقابه بأن تطيعوه ﴿وَ﴾ قلنا لهم ولكم ﴿إِن تَكْفُرُوا۟﴾ بما وصيتم به ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۚ﴾ خلقاً وملكاً وعبيداً فلا يضره كفركم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا﴾ عن خلقه وعبادتهم ﴿حَمِيدًا ﴿١٣١﴾﴾ محموداً في صنعه بهم ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۚ﴾ كرره تأكيداً لتقرير موجب التقوى ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾﴾ شهيداً بأن ما فيهما له ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ يا ﴿أَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾

ومنه تسبباً. **قوله: (بأن يرزقها الخ)** أي فهذا الغنى بالبدل وكذا يغني كلا منهما عن صاحبه بالسلو إن كان لأحدهما تعلق بالآخر وعشق له اهـ شيخنا.

قوله: (في الفصل) متعلق بواسعاً واللام في لخلقه للتقوية أي يسع فضله وغناه خلقه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولله ما في السموات﴾ الخ في معنى العلة لقوله واسعاً. **قوله: ﴿ولقد وصينا الذين﴾** الخ بيان لعموم الأمر بالتقوى المأمور بها في وأن تحسنوا وتتقوا، وأن تصلحوا الخ أي: فإذا كانت مأموراً بها في كل شرع سهلت عليكم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من قبلكم﴾ متعلق بأوتوا أو متعلق بوصينا.

قوله: (أي اليهود والنصارى) تفسير الموصول. **قوله: ﴿وإياكم﴾** عطف على الموصول أي ووصيناكم. **قوله: (أي بأن)** أشار به إلى أن أن مصدرية في محل جر بتقدير حرف الجر، وهو ما جرى عليه الخليل والمعنى وصيناكم وإياكم بتقوى الله اهـ كرخي.

قوله: ﴿وإن تكفروا﴾ أشار الشارح إلى أنه معمول لمحذوف معطوف على وصينا أي ولقد قلنا لهم الخ، ويصح أن يكون جملة مستأنفة اهـ شيخنا.

قوله: (فلا يضره كفركم) هذا هو جواب الشرط، وقوله: ﴿فإن الله﴾ الخ علة له. **قوله: (محموداً في صنعه بهم)** أي أو في ذاته حمدوه أو لم يحمدوه أو مستحقاً للحمد، وإن كفرتموه. وفي كلامه إشارة إلى أن الحميد في صفاته تعالى بمعنى المحمود على كل حال اهـ كرخي.

قوله: ﴿ولله ما في السموات وما في الأرض﴾ كلام مبتدأ سيق للمخاطبين توطئة ما بعده من الشرطية غير داخل تحت القول المحكي اهـ أبو السعود.

قوله: (موجب التقوى) أي سببها. **قوله: (شهيداً بأن ما فيهما له)** عبارة أبو السعود: ﴿وكفى بالله وكيلا﴾ في تدبير أمور الكل وكل الأمور، فلا بد من أن يتوكل عليه لا على أحد سواه اهـ.

قوله: ﴿إن يشأ يذهبكم أيها الناس﴾ أي يفنيكم ويستأصلكم بالمرة ويأت بآخرين أي ويوجد دفعة مكانكم قوماً آخرين من البشر أو خلقاً آخرين مكان الإنس، ومفعول المشيئة محذوف يدل عليه مضمون الجزاء أي إن يشأ إفناءكم وإيجاد آخرين يذهبكم الخ. يعني أن إبقاءكم على ما أنتم عليه من

﴿وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾ بدلكم ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ۝١٣٣﴾ ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ﴾ بعمله ﴿ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ لمن أراده لا عند غيره فلم يطلب أحدهما الأخس وهلا طلب الأعلى بإخلاصه له حيث كان مطلبه لا يوجد إلا عنده ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ۝١٣٤﴾ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ﴾ قائمين ﴿بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل ﴿شُهَدَاءَ﴾ بالحق ﴿لِلَّهِ وَلَوْ﴾ كانت الشهادة ﴿عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾

العصيان إنما هو لكمال غناه عن طاعتكم ولعدم تعلق مشيئته المبينة على الحكم البالغة، فإن إبقائكم لا لعجزه سبحانه. وقيل: هو خطاب لمن عادى رسول الله ﷺ من العرب أي إن يشأ يمتكم ويأت بأناس آخرين يوالونه، فمعناه هو معنى قوله تعالى: ﴿وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم﴾ [محمد: ٣٨]. ويروى أنها لما نزلت ضرب رسول الله ﷺ بيده على ظهر سلمان وقال: «إنهم قوم هذا» يريد أبناء فارس اهـ أبو السعود.

قوله: (لمن أراده) الضمير المستكن في أراد يعود على من والضمير البارز يعود على ثواب الدنيا والآخرة، وعبارة الكرخي: قوله: لمن أراده أشار بهذا إلى أنه لا بد في جملة الجواب من ضمير يعود على اسم الشرط، وهذا كتقدير الزمخشري قال: والمعنى فعند الله ثواب الدنيا والآخرة له ان أراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط. أورده ابن الخطيب على وجه السؤال، فقال: فإن قيل: كيف دخلت الفاء في جواب الشرط وعنده تعالى ثواب الدنيا والآخرة سواء حصلت هذه الإرادة، أو قلنا تقدير الكلام فعند الله ثواب الدنيا والآخرة له إن أراده، وعلى هذا التقدير يتعلق الجزاء بالشرط، وجوزه أبو حيان وجعل الظاهر أن الجواب محذوف تقديره: من كان يريد ثواب الدنيا فلا يقتصر عليه وليطلب الثوابين فعند الله ثواب الدارين اهـ.

قوله: (فلم يطلب) فاعله ضمير مستكن يعود على من، وقوله أحدهما مفعول به والأخس نعت له.

قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط﴾ قال السدي: إن غنياً وفقيراً اختصما إلى النبي ﷺ وكان النبي يرى أن الفقير لا يظلم الغني فأنزل الله هذه الآية وأمر بالقيام بالقسط مع الغني والفقير. وقيل: إن هذه الآية متعلقة بقصة طعمة بن أبيرق خطاباً لقومه الذين جادلوا عنه وشهدوا بالباطل، فأمرهم الله تعالى أن يكونوا قائمين بالقسط شاهدين لله على كل حال ولو على أنفسهم وأقاربهم اهـ خازن.

قوله: (قائمين) أي مديمين القيام، ومن عدل مرة أو مرتين لا يكون في الحقيقة قواماً اهـ كرخي.

فقول الجلال قائمين تفسير لأصل المعنى لا لتمامه، فان هذا الأصل يتحقق بالقيام مرة أو مرتين. قوله: ﴿بالقسط﴾ في المصباح: قسط قسطاً من باب ضرب وقسوطاً جار وعدل أيضاً فهو من الأضداد، قاله ابن القطاع، وأقسط بالألف عدل الاسم، والقسط بالكسر اهـ.

قوله: ﴿شهداء﴾ جمع شهيد أو شاهد على غير قياس اهـ شيخنا.

وشهداء خبر بعد خبر، وجوز فيه أبو البقاء أن يكون حالاً من ضمير قوامين وضعف بأن فيه تقييد

فاشهدوا عليها بأن تقروا بالحق ولا تكتموه ﴿أَوِ﴾ على ﴿ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ﴾ المشهود عليه ﴿غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ منكم وأعلم بمصالحهما ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا ٱلْهَوَىٰٓ﴾ في شهادتكم بأن

القيام مجال الشهادة، وليس كذلك لأنهم مأمورون بالقيام بالقسط في حال الشهادة وغيرها. قال شيخنا: إن أريد القيام بالقسط في جميع الأمور فالتضعيف بين، وإن أريد القيام بالقسط في الشهادة، وقد روي معناه عن ابن عباس فالتضعيف ساقط اهـ كرخي.

قوله: ﴿لله﴾ أي مخلصين لله. قوله: ﴿ولو كانت الشهادة على أنفسكم﴾ أي ففي الآية حذف كان واسمها، وأشار بهذا إلى أن لو على بابها وجوابها محذوف كما قدره، وأن معنى شهادة الشخص على نفسه أن يقر بالتزام الحق ولا يكتمه اهـ كرخي.

وعبارة السمين، ﴿قوله: ولو على أنفسكم﴾ لو هذه يحتمل أن تكون على بابها من كونها حرفاً لما كان سيقع لوقوع غيره، وجوابها محذوف أي لو كنتم شهداء على أنفسكم لوجب عليكم أن تشهدوا عليها، وأجاز الشيخ أن تكون بمعنى ان الشرطية ويتعلق قوله على أنفسكم بمحذوف تقديره، وإن كنتم شهداء على أنفسكم فكونوا شهداء لله هذا تقدير الكلام وحذف كان بعد لو كثير تقول: ائتني بتمر ولو حشفاً أي وإن كان التمر حشفاً فأتني به اهـ انتهت.

قوله: ﴿ان يكن﴾ (المشهود عليه) أي من الوالدين والأقربين وغيرهم وهم الأجانب، وسواء كان المشهود عليه أيضاً غنياً أو فقيراً اهـ شيخنا.

وجواب الشرط محذوف أي فلا تمتنعوا من الشهادة، عليهما طلباً لرضا الغني أو ترحماً على الفقير، فإن الله أولى بجنسي الغني والفقير المدلول عليهما بما ذكر، ولولا أن الشهادة عليهما مصلحة لهما شرعياً اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فالله أولى بهما﴾ إذا عطفت بأو كان الحكم في عود الضمير والاخبار وغيرهما لأحد الشيئين أو الأشياء، ولا تجوز المطابقة. تقول زيد أو عمرو أكرمته، ولو قلت أكرمتهما لم يجز، وعلى هذا يقال كيف ثنى الضمير في الآية الكريمة والعطف بأو، لا جرم أن النحويين اختلفوا في الجواب عن ذلك ثلاثة أوجه، أحدها: أن الضمير في بهما ليس عائداً على الغني والفقير المذكورين أولاً، بل على جنس الغني والفقير المدلول عليهما بالمذكورين، تقديره إن يكن المشهود عليه غنياً أو فقير فليشهد عليه الغني والفقير، ويدل على هذا قراءة أبيّ فالله أولى بهم، فجمع الأغنياء والفقراء مراعاة للجنس، وعلى ما قررته لك يكون قوله: ﴿فالله أولى بهما﴾ ليس جواباً للشرط، بل جوابه محذوف كما عرفته، وهذا دال عليه. الثاني: إن أو بمعنى الواو، ويعزى هذا للأخفش وكنت قدمت أول البقرة أنه قول الكوفيين، وأنه ضعف. الثالث: أن أو لتفصيل ما أبهم، وقد أوضح ذلك أبو البقاء، وذلك أن كل واحد من المشهود له، والمشهود عليه يجوز أن يكون غنياً وأن يكون فقيراً، وقد يكونان غنيين، وقد يكونان فقيرين، فلما كانت الأقسام عند التفصيل على ذلك ولم تذكر أتى بأو لتدل على التفصيل، فعلى هذا يكون الضمير في بهما عائداً على المشهود له، والمشهود عليه على أي وصف كانا عليه اهـ سمين.

قوله: (وأعلم بمصالحهما) أشار به إلى تقدير مضاف. قوله: (بأن تحابوا) تصوير للمنفي لا

تحابوا الغني لرضاه أو الفقير رحمة له ﴿أن﴾ لا ﴿تَعْدِلُواْ﴾ تميلوا عن الحق ﴿وَإِن تَلْوُۥٓاْ﴾ تحرفوا الشهادة وفي قراءة بحذف الواو الأولى تخفيفاً ﴿أَوْ تُعْرِضُواْ﴾ عن أدائها ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾ فيجازيكم به ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ﴾ داوموا على الإيمان ﴿بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ محمد ﷺ وهو القرآن ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ على الرسل بمعنى الكتب

للنفي. وقوله: (لرضاه) أي وخوفاً من سخطه إذ ربما واساه اهـ.

قوله: (تميلوا عن الحق) أي فهو من العدول عن الحق ولا مقدرة فيكون علة للنهي أي نهيتكم لئلا تميلوا الخ. ويصح أنه علة للنهي عنه فلا تقدر لا حينئذ، وهو أولى لقلة التكلف اهـ شيخنا.

وفي الكرخي: قوله: لأن لا تعدلوا أشار إلى أنه مفعول لأجله، كما اختاره القاضي على أنه من العدول لا من العدل، وقيل: كراهة أن تعدلوا على أنه من العدل وهو القسط وهذا ما اختاره صاحب الكشاف. إذ في الأول تكلف بمحذف لا اهـ.

قوله: ﴿وإن تلووا﴾ بواوين أصله تلويون بوزن تضربون نقلت ضمة الياء إلى ما قبلها وهو الواو بعد سبب حركتها فسكنت الياء ثم حذفت لالتقاء الساكنين، وحذفت نون الرفع للجازم لأنه من الأفعال الخمسة، وهذه الياء التي حذفت هي لام الكلمة فصار تلووا بوزن تفعوا، وعلى القراءة الثانية فعل به ما تقدم ثم نقلت ضمة هذه الواو التي هي عين الكلمة إلى الساكن قبلها وهو اللام التي هي فاء الكلمة، فسكنت الواو ثم حذفت فصار تلووا بوزن تفعوا إلا أن فيه حينئذ اجحافاً بالكلمة إذ لم يبق منها إلا فاؤها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أو تعرضوا﴾ (عن أدائها) إشارة إلى أن المراد من اللّي ههنا أداء الشهادة على غير وجهها الذي تستحق الشهادة أن تكون عليه ومن الاعراض أن لا يقوم بها أصلاً بوجه. والحاصل: أن اللفظين يختلفان باختلاف المتعلق، وقيل إن اللّي مثل الاعراض في المعنى. قال تعالى: ﴿لووا رؤوسهم﴾ أي أعرضوا. وأجاب أبو علي في الحجة بأنه لا ينكر تكرير اللفظين بمعنى واحد كقوله تعالى: ﴿فسجد الملائكة كلهم أجمعون﴾ [الحجر: ٣٠] اهـ كرخي.

قوله: ﴿فإن الله﴾ الخ دليل لجواب الشرط المحذوف أي يعاقبكم الله تعالى لأنه خبير بما تعلمون، كما أشار الجلال. وفي الكرخي: قوله: فيجازيكم به أي يجازي المطيع بإحسانه والمسيء المعرض بإعراضه اهـ.

قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ خطاب لكافة المسلمين وذكر ذلك عقب الأمر بالعدل، لأنه لا يكون عدل إلا بعد الاتصاف بالإيمان، فهو من ذكر السبب بعد المسبب، وقوله: فيما يأتي ﴿الذين آمنوا ثم كفروا﴾ الخ بيان للطريق التي تفسد الإيمان وهي الردة لتجتنب اهـ شيخنا.

قوله: (داوموا على الإيمان) جواب عما يقال إن فيه تحصيل الحاصل وهو محال، فأجاب بأن المعنى اثبتوا على ما أنتم عليه من الإيمان على حد، فاعلم أنه لا إله إلا الله يا أيها النبي اتق الله اهـ شيخنا.

وفي قراءة بالبناء للفاعل في الفعلين ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ عن الحق ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ بموسى وهم اليهود ﴿ثُمَّ كَفَرُوا۟﴾ بعبادة العجل ﴿ثُمَّ ءَامَنُوا۟﴾ بعده ﴿ثُمَّ كَفَرُوا۟﴾ بعيسى ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾ بمحمد ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ ما أقاموا عليه ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴿١٣٧﴾﴾ طريقاً إلى الحق ﴿بَشِّرِ﴾ أخبر يا محمد ﴿ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾﴾

قوله: ﴿ومن يكفر بالله وملائكته﴾ الخ أي بشيء من ذلك المذكور كما جرى عليه القاضي كالكشاف أي: فالحكم هنا متعلق بكل من المتعاطفات بالواو لا بمجموعها بقرينة المقام. إذ الإيمان بالكل واجب، والكل ينتفي بانتفاء البعض فلا يحتاج إلى جعل الواو بمعنى أو اهـ كرخي.

قوله: ﴿بعيداً﴾ (عن الحق) أي بحيث يعسر العود منها إلى سواء الطريق، وقول القاضي: بحيث لا يكاد يعود إلى طريقه لا يصح إلا إذا كانت الآية في جمع مخصوص علم الله منهم أنهم يموتون على الكفر ولا يتوبون عنه، والظاهر أنه لا يحتاج إلى هذه المبالغة، بل المراد أشر إليه، لأن الذين يكفرون بما ذكر قد يسلم بعضهم وزيادة الملائكة واليوم الآخر في جانب الكفر لما أنه بالكفر بأحدهما لا يتحقق الإيمان أصلاً، وجمع الكتب والرسل لما أن الكفر بكتاب أو رسول كفر بالكل اهـ كرخي.

قوله: (وهم اليهود الخ) وقيل: نزلت في المنافقين، وذلك أنهم آمنوا ثم كفروا بعد الإيمان، ثم آمنوا يعني بألسنتهم وهو إظهارهم الإيمان لتجري عليهم أحكام المؤمنين، ثم ازدادوا كفراً، يعني بموتهم على الكفر، وذلك لأن من تكرر منه الإيمان والكفر بعد الإيمان مرات كثيرة يدل على أنه لا وقع للايمان في قلبه، ومن كان كذلك لا يكون مؤمناً بالله إيماناً كاملاً صحيحاً، وازديادهم الكفر هو استهزاؤهم وتلاعبهم بالإيمان، ومثل هذا المتلاعب بالدين هل تقبل توبته أم لا؟ حكي عن علي بن أبي طالب أنه قال: لا تقبل توبته، بل يقتل. وذهب أكثر أهل العلم إلى أن توبته مقبولة اهـ خازن.

قوله: (بعده) أي بعد رجوع موسى إليهم من المناجاة اهـ.

قوله: ﴿لم يكن الله ليغفر لهم﴾ أي لما أنه يستبعد منهم أن يتوبوا عن الكفر ويثبتوا قلوبهم على الإيمان، لأن قلوبهم قد تعودت الكفر وتمرنت على الردة، وكان الإيمان عندهم أهون شيء وأدونه لا أنهم لو أخلصوا الايمان لم يقبل منهم ولم يغفر لهم اهـ.

قوله: (ما أقاموا عليه) ما: مصدرية ظرفية أي ما داموا عليه مقيمين عليه أي مدة إقامتهم عليه ومفعول يغفر محذوف، أي ليغفر لهم كفرهم ما داموا عليه، وفي هذا اشارة إلى أن الكفر بعد التوبة مغفور ولو بعد ألف مرة كما قال الاصبهاني وغيره، وأما خبر كان فمحذوف تتعلق به اللام مثل لم يكن مريداً ليغفر لهم، لأن الفعل منصوب بأن مضمرة بعد اللام وهي منصوبها في تقدير مصدر، والمصدر لا يصح وقوعه خبراً لأنه معنى، والمخبر عنه جثة، فجعل الخبر محذوفاً، واللام مقوية لتعديته إلى المصدر، هذا مذهب البصريين، وعليه جرى القاضي، وأما مذهب الكوفيين فالفعل هو الخبر، واللام زيدت فيه للتأكيد، وهي الناصبة بدون إضمار أن، وعليه جرى الكشاف وطعن فيه بما مرّ فلذلك عدل عنه القاضي إلى ما قاله اهـ كرخي.

قوله: (أخبر) أي فاستعملت البشارة في مطلق الاخبار بل في الانذار تهكماً لأن البشارة الخبر

مؤلماً هو عذاب النار ﴿ٱلَّذِينَ﴾ بدل أو نعت للمنافقين ﴿يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ لما يتوهمون فيهم من القوة ﴿أَيَبْتَغُونَ﴾ يطلبون ﴿عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ﴾ استفهام إنكاري أي لا يجدونها عندهم ﴿فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ۝١٣٩﴾ في الدنيا والآخرة ولا ينالها إلا أولياؤه ﴿وَقَدْ نَزَّلَ﴾ بالبناء للفاعل

السار، سمي بشارة لأن الخبر السار يظهر سروراً في البشرة أي ظاهر الجلد، والإنذار الخبر الشاق على النفس، ففي الكلام استعارة تصريحية تبعية اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من دون المؤمنين﴾ حال من فاعل يتخذون أي يتخذون الكفرة أنصاراً متجاوزين في اتخاذهم اتخاذ المؤمنين اهـ أبو السعود.

قوله: (لما يتوهمون الخ) أي ولقولهم ان ملك محمداً سيزول اهـ.

قوله: ﴿فإن العزة لله جميعاً﴾ دخلت الفاء لما في الكلام من معنى الشرط، إذ المعنى ان تبتغوا من هؤلاء عزة اهـ سمين.

وعبارة أبي السعود: وهذه الجملة تعليل لما يفيده الاستفهام الانكاري من بطلان رأيهم وخيبة رجائهم، فان انحصار جميع أفراد العزة في جنابه عز وعلا بحيث لا ينالها إلا أولياؤه الذين كتب لهم العزة والغلبة. قال الله تعالى ﴿ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين﴾ [المنافقون: ٨] يقتضي بطلان التعزز بغيره سبحانه، واستحالة الانتفاع به. وقيل: هي جواب شرط محذوف كأنه قيل: ان يبتغوا عندهم عزة فإن العزة لله جميعاً. وجميعاً: حال من المستكن في لله لاعتماده على المبتدأ اهـ.

قوله: (ولا ينالها إلا أولياؤه) كما قال تعالى: ﴿ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين﴾ [المنافقون: ٨]، وأما عزة الكفار فليس معتداً بها بالنسبة إلى عزة المؤمنين لأنه لا يعز إلا من أعزه الله اهـ كرخي.

قوله: ﴿وقد نزل عليكم﴾ يعني يا معشر المسلمين في الكتاب يعني القرآن أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها. قال المفسرون: الذي انزل عليهم في النهي عن مجالستهم وهو قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره﴾ [الأنعام: ٦٨] وهذا نزل بمكة لأن المشركين كانوا يخوضون في القرآن ويستهزئون به في مجالسهم، ثم ان أحبار اليهود بالمدينة كانوا يفعلون مثل فعل المشركين، وكان المنافقون يجلسون إليهم ويخوضون معهم في الاستهزاء بالقرآن، فنهى الله المؤمنين عن القعود معهم بقوله: ﴿فلا تقعدوا معهم﴾ الخ اهـ خازن.

قوله: (بالبناء للفاعل والمفعول) قرأ الجماعة بالبناء للمفعول وعاصم قرأه مبنياً للفاعل مشدداً، وأبو حيوة وحميد بالبناء للفاعل مخففاً، والقائم مقام الفاعل في قراءة الجماعة هو أن وما في حيزها أي وقد نزل عليكم المنع من مجالستهم عند سماعكم الكفر بالإيمان والاستهزاء به. وأما في قراءة عاصم فإن من مع ما بعدها في محل نصب مفعولاً به بنزل، والفاعل ضمير الله تعالى كما تقدم. وأما قراءة أبي حيوة وحميد فمحلها رفع بالفاعلية لنزل مخففاً، فمحلها إما نصب على قراءة عاصم، أو رفع على قراءة غيره ولكن الرفع مختلف اهـ سمين.

والمفعول ﴿عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَٰبِ﴾ القرآن في سورة الأنعام ﴿أَنْ﴾ مخففة واسمها محذوف أي أنه ﴿إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ اللَّهِ﴾ القرآن ﴿يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ أي الكافرين والمستهزئين ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا﴾ إن قعدتم معهم ﴿مِّثْلُهُمْ﴾ في الإثم ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَٰفِقِينَ وَالْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾ كما اجتمعوا في الدنيا على الكفر والاستهزاء ﴿الَّذِينَ﴾ بدل من الذين قبله

قوله: (القرآن) أشار به إلى أن أل للعهد الخارجي. قوله: (اسمها محذوف) أي وخبرها جملة الشرط والجزاء اهـ.

قوله: (أي أنه) قدره أبو البقاء أنكم ورده أبو حيان بأنها إذا خففت لم تعمل إلا في ضمير شأن محذوف، وإعمالها في غيره ضرورة.

قلت: أجاز ابن مالك في شرح التسهيل إعمالها في ضمير الشأن وغيره إذا كان محذوفاً. قال: ولا يلزم كونه ضمير الشأن كما زعم بعضهم، بل إذا أمكن عوده على حاضر أو غائب معلوم، فهو أولى. واستدل بكلام لسيبويه اهـ كرخي.

قوله: ﴿يكفر بها﴾ حال من آيات الله، وبها في محل رفع لقيامه مقام الفاعل، وكذلك قوله: ﴿ويستهزأ بها﴾ والأصل يكفر بها أحد، فلما حذف الفاعل قام الجار والمجرور مقامه، ولذلك روعي هذا الفاعل المحذوف فعاد عليه الضمير من قوله معهم حتى يخوضوا، كأنه قيل: إذا سمعتم آيات الله يكفر بها المشركون ويستهزىء بها المنافقون فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره. أي غير حديث الكفر والاستهزاء، فعاد الضمير من غيره على ما دل عليه المعنى، وقيل: الضمير في غيره يجوز أن يعود على الكفر والاستهزاء المفهومين من قوله يكفر بها ويستهزأ بها، وإنما أفرد الضمير، وإن كان المراد به شيئين لأحد الأمرين، إما لأن الكفر والاستهزاء شيء واحد في المعنى، وإما لإجراء الضمير مجرى اسم الإشارة نحو ﴿عوان بين ذلك﴾ [البقرة: ٦٨] وحتى غاية للنهي. والمعنى أنه تجوز مجالستهم عند خوضهم في غير الكفر والاستهزاء اهـ سمين.

قوله: (أي الكافرين الخ) أي المعلومين من يكفر ويستهزىء قوله: ﴿غيره﴾ أي غير حديث الكفر والاستهزاء. قوله: ﴿انكم إذاً مثلهم﴾ جملة مستأنفة سيقت لتعليل النهي غير داخلة تحت التنزيل، وإذا ملغاة عن العمل لوقوعها بين المبتدأ والخبر أي لا تقعدوا معهم في ذلك الوقت إنكم ان فعلتموه كنتم مثلهم في الكفر واستتباع العذاب، والجمهور على رفع اللام في مثلهم على خبر الابتداء، وأفرد مثل هنا وإن أخبر به عن جميع، ولم يطابق به كما طابق ما قبله في قوله: ثم لا يكونوا أمثالكم وقوله: وحور عين كأمثال اللؤلؤ. قال أبو البقاء وغيره: لأنه قصد به هنا المصدر فوجد كما وجد في قوله: ﴿أنؤمن لبشرين مثلنا﴾ [المؤمنون: ٤٧] وتحرير المعنى أن التقدير أن عصيانكم مثل عصيانهم إلا أن تقدير المصدرية في قوله: ﴿لبشرين مثلنا﴾ قلق اهـ سمين.

قوله: ﴿إن الله جامع المنافقين﴾ الخ تعليل لكونهم مثلهم في الكفر ببيان ما يستلزمه من شركتهم لهم في العذاب اهـ أبو السعود.

قوله: (بدل من الذين قبله) أي قوله: ﴿الذين يتخذون الكافرين﴾ وجعله بدلاً لأن الخطاب مع

﴿يَتَرَبَّصُونَ﴾ ينتظرون ﴿بِكُمْ﴾ الدوائر ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ﴾ ظفر وغنيمة ﴿مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓا۟﴾ لكم ﴿أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾ في الدين والجهاد فأعطونا من الغنيمة ﴿وَإِن كَانَ لِلْكَـٰفِرِينَ نَصِيبٌ﴾ من الظفر عليكم ﴿قَالُوٓا۟﴾ لهم ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ﴾ نستول ﴿عَلَيْكُمْ﴾ ونقدر على أخذكم وقتلكم فأبقينا عليكم ﴿وَ﴾ ألم ﴿نَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أن يظفروا بكم بتخذيلهم ومراسلتكم بأخبارهم فلنا عليكم المنة قال

المؤمنين وعليه جرى القاضي كالكشاف اهـ كرخي.

وهذا مبني على جواز الابدال من البدل وقيل: هو من المنافقين اهـ شيخنا.

قوله: ﴿يتربصون بكم﴾ في المصباح: تربصت الأمر تربصاً انتظرته والتربصة وزان غرفة اسم منه وتربصت الأمر بفلان انتظرت وقوعه اهـ. والخطاب في (بكم) للمؤمنين.

قوله: (الدوائر) جمع دائرة كضوارب أي الأمور التي تدور وتحدث في الزمن من النوائب والحوادث. وفي كلام الشارح قصور حيث قيد بانتظار الدوائر، وهي إنما تكون في الشرع مع أنهم يتربصون وينتظرون كل ما يقع للمؤمنين من خير وشر، بدليل التفصيل بقوله: ﴿فإن كان لكم فتح﴾ الخ. وعبارة الخازن: والمعنى ينتظرون ما يحدث لكم من خير أو شر اهـ.

قوله: ﴿فإن كان لكم فتح﴾ الخ سمى ظفر المسلمين فتحاً، وظفر الكافرين نصيباً تعظيماً لشأن المسلمين وتحقيرا لحظ الكافرين لتضمن الأول نصرة دين الله وإعلاء كلمته، ولهذا أضاف الفتح إليه تعالى، وحظ الكافرين في ظفر دنيوي سريع الزوال اهـ كرخي.

قوله: ﴿ألم نكن معكم﴾ استفهام تقرير كالذي بعده أي للتقرير بما بعد النفي على حد ﴿ألم نشرح لك صدرك﴾ [الشرح: ١] أي كنا معكم واستحوذنا عليكم ومنعناكم اهـ.

قوله: ﴿ألم نستحوذ عليكم﴾ أي ألم نغلب عليكم ونتمكن من قتلكم وأسركم اهـ شيخنا.

ونستحوذ واستحوذ مما شذ قياساً وفصح استعمالاً لأن من حقه نقل حركة حرف علته إلى الساكن قبلها وقلبها ألفاً كاستقام واستبان وبابه، والاستحواذ التغلب على الشيء والاستيلاء عليه، ومنه استحوذ عليهم الشيطان. يقال: حاذ وأحاذ بمعنى والمصدر الحوذ اهـ سمين.

قوله: (فأبقينا عليكم) أي رقينا لكم ورحمناكم، وفي المختار: وأبقى على فلان إذا ارعى عليه ورحمه يقال: لا أبقى الله عليك إن أبقيت علي اهـ.

وفي القاموس: وأرعيت عليه أبقيت عليه ورحمته اهـ.

قوله: ﴿ونمنعكم﴾ أي نحمكم من المؤمنين أي من قتلهم لكم، والجمهور على جزم نمنع عطفاً على ما قبله، وقرأ ابن أبي بنصب العين وهي ظاهرة، فإنه على اضمار أن بعد الواو المقتضية للجمع في جواب الاستفهام اهـ سمين.

قوله: (ومراسلتكم) أي مراسلتنا لكم بأخبارهم وأسرارهم. قوله: (فلنا عليكم المنة) أي فأعطونا مما أصبتم فهم لا قصد لهم إلا أخذ الأموال لشرههم في الدنيا اهـ أبو السعود.

تعالى ﴿ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ﴾ وبينهم ﴿ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ بأن يدخلكم الجنة ويدخلهم النار ﴿ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾ ﴾ طريقاً بالاستئصال ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ ﴾ بإظهارهم خلاف ما أبطنوه من الكفر ليدفعوا عنهم أحكامه الدنيوية ﴿ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ ﴾ مجازيهم على خداعهم

قوله: ﴿ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً﴾ فيه قولان:

أحدهما: وهو قول علي بن أبي طالب وابن عباس ان المراد به في القيامة بدليل عطفه على قوله فالله يحكم بينكم يوم القيامة. روي أن رجلاً سأل علي بن أبي طالب عن هذه الآية **﴿ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً﴾**. كيف هذا وهم يقتلوننا؟ فقال: ولن يجعل الله للكافرين يوم القيامة على المؤمنين سبيلاً.

القول الثاني: أن هذا في الدنيا والمراد بالسبيل الحجة. أي ليس لأحد من الكافرين أن يغلب المسلمين بالحجة، وقيل: معناه إن الله لم يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلاً بأن يمحوا دولة المؤمنين بالكلية ويستبيحوا بيضتهم، فلا يبقى أحد من المؤمنين، وقيل: معناه إن الله لم يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلاً بالشرع، فإن شريعة الإسلام ظاهرة إلى يوم القيامة. ويتفرع على ذلك مسائل من أحكام الفقه: منها أن الكافر لا يرث من المسلم، ومنها أن الكافر إذا استولى على مال المسلم لم يملكه بدليل هذه الآية، ومنها: أن الكافر ليس له أن يشتري عبداً مسلماً، ومنها: أن المسلم لا يقتل بالذمي بدليل هذه الآية اهـ خازن.

قوله: ﴿على المؤمنين﴾ يجوز أن يتعلق بالجعل، ويجوز أن يتعلق بمحذوف لأنه في الأصل صفة لسبيلاً، فلما قدم عليه انتصب حالاً منه اهـ سمين.

قوله: (طريقاً بالاستئصال) جواب عما يقال كيف هذا النفي في الآية مع أن كثيراً ما يقتل بعض الكفار بعض المسلمين، وقد تقدم بسطه في عبارة الخازن. **قوله: ﴿يخادعون الله﴾** أي رسوله كما يقتضيه قول الشارح الخ بإظهارهم الخ. إذ هذا إنما هو خداع مع رسول الله لا مع الله لعلمه بكل شيء. **وقوله: ﴿وهو خادعهم﴾** أي الله نفسه كما يقتضيه قوله: **﴿مجازيهم﴾** اهـ شيخنا.

وفي أبي السعود: **﴿إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم﴾** كلام مبتدأ مسوق لبيان طرف آخر من قبائح أعمالهم. أي يفعلون ما يفعله المخادع من إظهار الإيمان وإبطان نقيضه، والله فاعل بهم ما يفعل الغالب في الخداع حيث تركهم في الدنيا معصومين الدماء والأموال، وأعدلهم في الآخرة الدرك الأسفل من النار، وقيل: يعطون على الصراط نوراً كما يعطى المؤمنون فيمضون بنورهم، ثم يطفأ نورهم، ويبقى نور المؤمنين، فينادون المؤمنين انظرونا نقتبس من نوركم اهـ.

وسمي المنافق منافقاً أخذاً من نافقاء اليربوع وهو جحره، فإنه يجعل له بابين يدخل من أحدهما، ويخرج من الآخر، فكذلك المنافق يدخل مع المؤمنين بقوله: أنا مؤمن ويدخل مع الكفار بقوله أنا كافر. وجحر اليربوع يسمى النافقاء والسامياء والدامياء، فالسامياء هو الجحر الذي تلد فيه الأنثى والدامياء هو الذي يكون فيه الذكر، والنافقاء هو الذي يكونان فيه اهـ كرخي.

قوله: ﴿وهو خادعهم﴾ فيه ثلاثة أوجه، أحدها: ذكره أبو البقاء وهو أنها في محل نصب على

فيفتضحون في الدنيا باطلاع الله نبيه على ما أبطنوه ويعاقبون في الآخرة ﴿وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ مع المؤمنين ﴿قَامُوا۟ كُسَالَىٰ﴾ متثاقلين ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾ بصلاتهم ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ﴾ يصلون ﴿إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾ رياء ﴿مُّذَبْذَبِينَ﴾ مترددين ﴿بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ الكفر والإيمان ﴿لَآ﴾ منسوبين ﴿إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أي الكفار ﴿وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أي المؤمنين ﴿وَمَن يُضْلِلِ﴾ ــه ﴿ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾﴾ طريقاً إلى الهدى

الحال. والثاني: أنها في محل رفع عطفاً على خبر إن. والثالث: أنها استئناف إخبار بذلك. قال الزمخشري: وخادع اسم فاعل من خادعته فخدعته إذا غلبته وكنت أخدع منه، سمين.

قوله: (مجازيهم) أي فسمى العقاب والجزاء باسم الذنب فهو من باب المشاكلة وفي نسخة فيجازيهم. قوله: ﴿وإذا قاموا إلى الصلاة﴾ عطف على خبر إن أخبر عنهم بهذه الصفات الذميمة، وكسالى نصب على الحال من ضمير قاموا الواقع جواباً، والجمهور على ضم الكاف وهي لغة أهل الحجاز، وقرأ الأعرج بفتحها وهي لغة تميم، وأسد وابن السميفع كسلى وصفهم بما توصف به المؤنثة المفردة اعتباراً بمعنى الجماعة كقوله ﴿وترى الناس سكرى﴾ [الحج: ٢] والكسل: الفتور والتواني، وأكسل إذا جامع وفتر ولم ينزل اهـ سمين.

قوله: ﴿يراؤن الناس﴾ في هذه الجملة ثلاثة أوجه، أحدها: أنها حال من الضمير المستكن في كسالى. الثاني: أنها بدل من كسالى ذكره أبو البقاء وفيه نظر لأن الثاني ليس كل الأول ولا بعضه ولا مشتملاً عليه. الثالث: أنها مستأنفة أخبر عنهم بذلك، وأصل يراؤون يرائيون فأعل كنظائره، والجمهور على يراؤون من المفاعلة. قال الزمخشري: قال قلت: ما معنى المراءاة وهي مفاعلة من الرؤية؟ قلت: معناها أن المرائي يريهم عمله وهم يرونه استحسانه اهـ سمين.

قوله: (يصلون) سميت الصلاة ذكراً لاشتمالها عليه. قوله: (رياء) أي على وجه الرياء أو لأجل الرياء اهـ شيخنا.

قوله: ﴿مذبذبين﴾ حال من فاعل يراؤون أو منصوب على الذم، والمعنى أن الشيطان يذبذبهم، وحقيقة المذبذب ما يذب ويدفع عن كلا الجانبين مرة بعد أخرى اهـ أبو السعود.

وفي المصباح: فبذبه ذبذبة إذا تركه حيران متردداً. وعبارة البيضاوي: والمعنى مرددين بين الإيمان والكفر من الذبذبة، وهي جعل الشيء مضطرباً وأصل الذب بمعنى الطرد وقرىء بكسر الذال بمعنى يذبذبون قلوبهم أو دينهم أو يذبذبون، كقولهم صلصل بمعنى تصلصل، وقرىء بالدال المهملة بمعنى أخذوا تارة في دية، وتارة في دية وهي الطريقة اهـ.

ومنه ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه: اتبعوا دية قريش أي طريقتهم اهـ زكريا.

قوله: (الكفر والإيمان) أي المعلومين من المقام. قوله: ﴿لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء﴾ أي في الموضعين متعلقة بمحذوف وذلك المحذوف هو حال حذف لدلالة المعنى عليه. والتقرير مذبذبين لا منسوبين إلى هؤلاء، ولا منسوبين إلى هؤلاء، فالعامل في الحال نفس مذبذبين. قال أبو البقاء: وموضع لا إلى هؤلاء نصب على الحال من الضمير في مذبذبين أي يذبذبون متلونين وهذا تفسير معنى لا إعراب اهـ سمين.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ بموالاتهم ﴿ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ ﴾ برهاناً بيناً على نفاقكم ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ﴾ المكان ﴿ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾ وهو قعرها ﴿ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ ﴾ مانعاً من العذاب ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ ﴾ من النفاق ﴿ وَأَصْلَحُواْ ﴾

قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ خطاب للمؤمنين الخلص، وقوله لا تتخذوا الكافرين أي كما فعل المنافقون كما تقدم في قوله: ﴿الذين يتخذون الكافرين﴾ [النساء: ١٣٩] الآية اهـ شيخنا.

قوله: (أتريدون) استفهام إنكاري في معنى النفي وتوجيه الإنكار إلى الإرادة دون متعلقها بأن يقال: اتجعلون الخ للمبالغة في إنكاره وتهويل أمره ببنيان أنه لا ينبغي أن يصدر عن العاقل إرادته فضلاً عن صدور نفسه اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿سلطاناً مبيناً﴾ السلطان يذكر ويؤنث فتذكيره باعتبار البرهان وتأنيثه باعتبار الحجة إلا أن التأنيث أكبر عند الفصحاء. وقال الفراء: التذكير أشهر وهي لغة القرآن اهـ سمين.

قوله: (بيناً) أي فإن موالاتهم أوضح أدلة النفاق.

قوله: ﴿في الدرك الأسفل﴾ في المختار: ودركات النار منازل أهلها، والنار دركات، والجنة درجات والقعر الأخير درك اهـ.

قوله: (وهو قعرها) أي لأنها سبع طبقات، فأسفلها يقال له دركة بالكاف، فالدرك ما كان إلى أسفل، والدرج ما كان إلى أعلى، والنار طبقات ودركات، فالطبقة العليا لعصاة المؤمنين وهي جهنم، والثانية لظى للنصارى، والثالثة الحطمة لليهود، والرابعة السعير للصابئين، والخامسة سقر للمجوس، والسادسة الجحيم لأهل الشرك، والسابعة الهاوية للمنافقين اهـ من الخازن في سورة الحجر.

وبهذا علم أنهم أشد عذاباً من الكفار المظهرين للكفر، لأن هؤلاء ضموا إلى كفرهم الاستهزاء بالآيات، ولعل هذا الأسفل هو محل آل فرعون الذي قال تعالى فيه ﴿أدخلوا آل فرعون أشد العذاب﴾ [غافر: ٤٦] اهـ شيخنا.

وفي السمين: قرأ الكوفيون بخلاف من عاصم الدرك بسكون الراء والباقون بفتحها وفي ذلك قولان، **أحدهما:** أن الدرك والدرك لغتان بمعنى واحد كالشمع والشمع والغدر والغدر. **والثاني:** أن الدرك بالفتح جمع دركة على حد بقر وبقرة، والدرك مأخوذ من المداركة وهي المتابعة، وسميت طبقات النار دركاتها لأن بعضها مدارك لبعض أي متابعة اهـ.

قوله: ﴿من النار﴾ في محل نصب على الحال وفي صاحبها وجهان، **أحدهما:** أنه الدرك والعامل فيها الاستقرار، والثاني: أنه الضمير المستتر في الأسفل لأنه صفة فتحمل ضميراً اهـ سمين.

قوله: ﴿إلا الذين تابوا﴾ فيه ثلاثة أوجه، **أحدها:** أنه منصوب على الاستثناء من قوله ان المنافقين. **الثاني:** أنه مستثنى من الضمير المجرور في لهم. **الثالث:** أنه مبتدأ وخبره الجملة من قوله: ﴿فأولئك مع المؤمنين﴾ قيل: ودخلت الفاء في الخبر لشبه المبتدأ باسم شروط. قال أبو البقاء ومكي وغيرهما: مع المؤمنين خبر أولئك والجملة خبر إن الذين والتقدير فأولئك يكونون مع المؤمنين اهـ سمين.

عملهم ﴿وَٱعْتَصَمُوا﴾ وثقوا ﴿بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ من الرياء ﴿فَأُولَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فيما يؤتونه ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾﴾ في الآخرة هو الجنة ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ﴾ نعمه ﴿وَءَامَنتُمْ﴾ به والاستفهام بمعنى النفي أي لا يعذبكم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا﴾ لأعمال المؤمنين بالإثابة ﴿عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾﴾ بخلقه ﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ من أحد أي

قوله: ﴿فأولئك﴾ اشارة إلى الموصول باعتبار اتصافه بما في حيز الصلة وما فيه من معنى البعد، للايذان ببعد المنزلة وعلو الطبقة مع المؤمنين أي المؤمنين المعهودين الذين لم يصدر عنهم نفاق أصلاً منذ آمنوا، وإلا فهم أيضاً مؤمنون أي معهم في الدرجات العالية من الجنة، وقد بين ذلك بقوله: ﴿وسوف يؤت الله﴾ الخ اهـ أبو السعود.

ورسم يؤت بدون ياء وهو مضارع مرفوع فحق يائه أن تثبت لفظاً وخطاً إلا أنها حذفت في الأصل لالتقاء الساكنين فجاء الرسم تابعاً للفظ، وله نظائر تقدم بعضها، والقراء يقفون عليه دون ياء اتباعاً للخط الكريم إلا يعقوب فإنه يقف بالياء إلى الأصل، وروي ذلك عن الكسائي وحمزة اهـ سمين.

قوله: ﴿ما يفعل الله بعذابكم﴾ في ما وجهان:

أحدهما: أنها استفهامية فتكون في محل نصب بيفعل، وإنما قدم لكونه له صدر الكلام، والباء على هذا سببية متعلقة بيفعل، والاستفهام هنا معناه النفي. والمعنى أن الله لا يفعل بعذابكم شيئاً لأنه لا يجلب لنفسه بعذابكم نفعاً ولا يدفع عنها به ضرراً فأي حاجة له في عذابكم.

الثاني: أن ما نافية كأنه قيل: لا يعذبكم الله وعلى هذا فالباء زائدة ولا تتعلق بشيء، وعندي أن هذين الوجهين في المعنى شيء واحد، فينبغي أن تكون سببية في الموضعين أو زائدة فيهما، لأن الاستفهام بمعنى النفي فلا فرق، والمصدر هنا مضاف لمفعوله، وقوله: ﴿إن شكرتم﴾ وجوابه محذوف لدلالة ما قبله عليه أي إن شكرتم وآمنتم فما يفعل بعذابكم اهـ سمين.

قوله: ﴿وآمنتم﴾ عطف مسبب ولذا قدم الشكر لأنه سبب في الإيمان إذ الإنسان إذا رأى النعم وتفكر فيها حملته على الإيمان وإن كان الإيمان لا بد من سبقه على الشكر اهـ شيخنا.

قوله: ﴿شاكراً﴾ (لأعمال المؤمنين) أي ولو قلت وسمي الجزاء شكراً على سبيل الاستعارة فالشكر من الله هو الرضا بالقليل من عمل عبادة وإضعاف الثواب عليه، والشكر من العبد الطاعة، والمراد من كونه ﴿عليماً﴾ أنه عالم بجميع الجزئيات فلا يقع له الغلط ألبتة فلا جرم يوصل الثواب إلى الشاكر والعقاب إلى المعرض، وإليه إشار في التقرير اهـ كرخي.

قوله: ﴿لا يحب الله الجهر﴾ أي رفع الصوت بالسوء أي أحوال الناس المكتومة كغيبة ونميمة، فإن العاقل من اشتغل بعيوبه، والجهر ليس قيداً، بل مثله الأسرار بذلك، وإنما خص الجهر لأنه الذي كان سبباً للنزول، فهو بيان للواقع فلا مفهوم له، والسبب أن رجلاً أضاف قوماً فلم يحسنوا ضيافته، فلما خرج تكلم فيهم جهراً أو خصه لأنه أفحش اهـ من الخطيب.

وفي الخازن: نزلت هذه الآية في أبي بكر الصديق، وذلك أن رجلاً نال منه والنبي ﷺ حاضر،

يعاقب عليه ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ فلا يؤاخذه بالجهر به بأن يخبر عن ظلم ظالمه ويدعو عليه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا﴾ لما يقال ﴿عَلِيمًا ١٤٨﴾ بما يفعل ﴿إِن تُبْدُوا۟﴾ تظهروا ﴿خَيْرًا﴾ من أعمال البر ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾

فسكت عنه أبو بكر مراراً ثم ردّ عليه، فقام النبي ﷺ فقال أبو بكر: يا رسول الله شتمني فلم تقل شيئاً حتى إذا رددت عليه قمت: قال: «إن ملكاً كان يجيب عنك فلما رددت عليه ذهب الملك وجاء الشيطان فقمت» فنزلت الآية اهـ.

قوله: (من أحد) بيان لفاعل المصدر الذي هو الجهر لأنه مصدر فيعمل، وان اقترن بأل وبالسوء مفعول الجهر، ومن القول حال من السوء وهو غير قيد إذ مثله الفعل، وجاز حذف الفاعل لأنه فاعل المصدر، وإلاّ من ظلم استثناء من هذا الفاعل المحذوف أو يقدر مضاف أي إلا جهر من ظلم، فالاستثناء متصل على هذين فمن في محل نصب أو رفع على البدلية، وهو المختار، ولا يقال له استثناء مفرغ، لأن فاعل المصدر لما كان حذفه جائزاً كان كأنه مذكور. ومناسبة هذه الآية لما قبلها أن ما تقدم فيه ذكر قبائح المنافقين وإيذائهم للمؤمنين، فالمؤمنون مظلومون فيجوز لهم ذكر سوئهم جهراً، وأيضاً تناسب قوله شاكراً أي سواء كان سراً أو جهراً وهذا ضده اهـ شيخنا.

قوله: (أي يعاقبه) أي فعدم المحبة منه تعالى كناية عن العقاب الذي هو غاية عدم المحبة لاستحالة المحبة التي هي الميل القلبي عليه تعالى اهـ شيخنا.

قوله: (بأن يخبر عن ظلم ظالمه) بأن يقول سرق مالي أو غصبه أو سبني أو قذفني ويدعو عليه دعاء جائزاً بأن يكون بقدر ظلمه فلا يدعو عليه بخراب دياره لأجل أخذ ماله منه ولا يسب والده، وإن كان هو فعل كذلك ولا يدعو عليه لأجل ذلك بالهلاك، بل يقول اللهم خلص حقي منه، واللهم جازه أو كافئه، ولا يجوز أن يدعو عليه بسوء الخاتمة أو الفتنة في الدين، فإن بعضهم منعه مطلقاً وهو الظاهر، وأجازه بعضهم إذا كان ظالماً متمرداً وقوله: ﴿إلا من ظلم﴾ أي مثلاً فمثله ما إذا أريد اجتماع على شخص، فيجب على من علم عيوبه بذل النصيحة له، وإن لم يستشره لأن الدين النصيحة فيذكر له ما يندفع به فإن زاد حرم الزائد وهكذا بقية السنة المنظومة في قوله:

لقـب لـو مستفـت وفسـق ظـاهـر متظلـم ومعـروف ومحـذر

فالدعاء بغير قدر ما ظلم به حرام كالدعاء بمستحيل عادة أو عقلاً، وقد يكره إذا كان في أماكن قذرة كمجزرة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿سميعاً﴾ (لما يقال) أي من الظالم والمظلوم، وكذا يسمع كل فعل وقوله ﴿عليماً﴾ بما يفعل أي وبما يقال من الظالم والمظلوم أيضاً ففيه وعد ووعيد اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إن تبدوا خيراً﴾ الخ قد ذكر في حيز الشرط ثلاثة أشياء. وقوله: ﴿فإن الله كان عفواً قديراً﴾ إنما يظهر كونه جزاء للثالث، وقد أشار البيضاوي إلى الجواب عن ذلك بما حاصله أن المقصود هو الثالث، والأولان ذكر توطئة له، ونصه: إن تبدوا خيراً طاعة وبراً أو تخفوه أي تفعلوه سراً تعفوا عن سوء لكم المؤاخذة عليه وهو المقصود، وذكر ابداء الخير واخفائه توطئة له، ولذلك رتب عليه قوله: ﴿فإن الله كان عفواً قديراً﴾ اهـ.

تعملوه سراً ﴿أَوْ تَعْفُوا عَن سُوٓءٍ﴾ ظلم ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ١٤٩﴾ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ بأن يؤمنوا به دونهم ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ﴾ من الرسل ﴿وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾ منهم ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ الكفر والإيمان ﴿سَبِيلًا ١٥٠﴾ طريقاً يذهبون إليه ﴿أُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا﴾ مصدر مؤكد لمضمون الجملة قبله ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ١٥١﴾ ذا إهانة هو عذاب النار ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ كلهم ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ

قوله: أيضاً ﴿ان تبدوا خيرا﴾ الخ بيان لمعاملة الخلق بعضهم مع بعض، فإنها إما يجلب نفع وهو ابداء الخير واخفاؤه أو بدفع ضرر وهو العفو عن السوء هكذا في الفخر فيكون العطف مغايراً، ومن قال أنه عطف خاص فيرد عليه أنه لا يكون بأو إلا أن يقال إنها بمعنى الواو اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فإن الله كان عفواً قديرا﴾ تعليل لجواب الشرط المحذوف تقديره: اعفوا أي العفو أولى لكم من تركه فإن الله الخ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿عفواً قديرا﴾ أي يكثر العفو عن العصاة مع كمال قدرته على الانتقام، فأنتم أولى بذلك، وهو حث للمظلوم على تمهيد العفو ما رخص له في الانتصار حثاً على مكارم الأخلاق اهـ كرخي.

قوله: ﴿ويريدون أن يتخذوا﴾ أي يريدون بقولهم المذكور وقوله بين ذلك الكفر أي بالكل وقوله: والإيمان أي بالكل. قوله: (طريقاً يذهبون إليه) أي يريدون لهم ديناً ومذهباً واسطة بين الإيمان والكفر، وهو الإيمان ببعض الرسل والكفر ببعضهم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿حقا﴾ فيه أوجه، أحدها: أنه مصدر مؤكد لمضمون الجملة قبله فيجب إضمار عامله وتأخيره عن الجملة المؤكدة لها، والتقدير أحق ذلك حقاً، وهكذا كل مصدر مؤكد لغيره أو لنفسه. الثاني: أنه حال من قوله هم الكافرون. قال أبو البقاء: أي كافرون من غير شك، وهذا يشبه أن يكون تفسيراً للمصدر المؤكد. وقد طعن الواحدي في هذا التوجيه، فقال: الكفر لا يكون حقاً بوجه من الوجوه. والجواب: أن الحق هنا ليس يراد به ما يقابل الباطل، بل المراد أنه كائن لا محالة وأن كفرهم مقطوع به. الثالث: أنه نعت لمصدر محذوف أي الكافرون كفراً حقاً وهو أيضاً مصدر مؤكد، ولكن الفرق بينه وبين الوجه الأول أن هذا عامله مذكور وهو اسم الفاعل، وهذا عامله محذوف كما تقدم اهـ سمين.

قوله: ﴿وأعتدنا﴾ أي أعددنا للكافرين أي لهم، وإنما أظهر في مقام الإضمار ذماً لهم وتذكيراً لوصفهم، أو المراد جميع الكافرين اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿والذين آمنوا بالله ورسله﴾ مقابل قوله: ﴿إن الذين يكفرون﴾، الخ وقوله: ﴿ولم يفرقوا﴾ الخ مقابل قوله: ﴿ويريدون﴾ الخ، وقوله ﴿ويقولون﴾ الخ. وأما قوله: ﴿ويريدون أن يتخذوا﴾ الخ، فداخل فيما قبله فقد تمت المقابلة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿بين أحد منهم﴾ أي في الإيمان به، وإنما دخلت بين على أحد وهو يقضي متعدداً لعموم أحد من حيث إنه وقع في سياق النفي والمعنى، ولم يفرقوا بين اثنين منهم أو بين جماعة منهم قاله في الكشاف اهـ كرخي.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ﴾ بالنون والياء ﴿أُجُورَهُمْ﴾ ثواب أعمالهم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا﴾ لأوليائه ﴿رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾﴾ بأهل طاعته ﴿يَسْـَٔلُكَ﴾ يا محمد ﴿أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ اليهود ﴿أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ جملة كما أنزل على موسى تعنتاً فإن استكبرت ذلك ﴿فَقَدْ سَأَلُواْ﴾ أي آباؤهم ﴿مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ﴾ أعظم ﴿مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ عياناً ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ الموت عقاباً لهم ﴿بِظُلْمِهِمْ﴾ حيث تعنتوا في السؤال ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ﴾ إلهاً ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ المعجزات

قوله: ﴿سوف نؤتيهم﴾ التصدير بسوف لتأكيد الوعد والدلالة على أنه كائن لا محالة له وان تراخى اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿يسألك أهل الكتاب﴾ الخ نزلت في أحبار اليهود حيث قالوا لرسول الله ﷺ: إن كنت نبياً فأتنا بكتاب من السماء جملة كما أتى به موسى، وقيل: كتاباً محرراً بخط سماوي في ألواح كما نزلت التوراة أو كتاباً نعاينه حين ينزل أو كتاباً إلينا بأعياننا بأنك رسول الله، وما كان مقصدهم بهذه العظيمة إلا التحكم والتعنت. قال الحسن: ولو سألوه لكي يتبينوا الحق لأعطاهم اهـ أبو السعود.

قوله: (تعنتاً) أي لا استرشاداً، وإلاَّ لنزل كما طلبوا فعقابهم على هذا الوصف القائم بهم، والتعنت طلب الوقوع في العنت أي المشقة، وفي المختار: والعنت بفتحتين الإثم وبابه طرب، والعنت أيضاً الوقوع في أمر، شاق، وبابه أيضاً طرب والمتعنت طالب الزلة وهو معتد اهـ.

وفي المصباح: وتعنته أدخل عليه الأذى وأعنته أوقعه في العنت وفيما يشق عليه تحمله اهـ.

قوله: (فإن استكبرت ذلك) قدره كالزمخشري ليفيد أن قوله فقد سألوا جواب شرط مقدر، ولا يخفي أن في هذه الفاء قولين، **أحدهما:** أنها عاطفة على جملة محذوفة وقدرها ابن عطية فلا تبال يا محمد بسؤالهم وتشطيطهم فإنها عادتهم، فقد سألوا موسى أكبر من ذلك. **الثاني:** أنها جواب شرط مقدر كما مرّ، قاله الزمخشري أي ان استكبرت ما سألوه منك فقد سألوا الخ اهـ كرخي.

قوله: (أي آباؤهم﴾ وإنما وبخ الموجودون في زمنه ﷺ، لأنهم لما رضوا بما وجد من آبائهم كانوا كأنهم هم السائلون اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فقالوا أرنا الله﴾ الخ، الفاء تفسيرية مثل توضأ فغسل وجهه الخ اهـ.

قوله: (عياناً) أي معاينين له. وفي الخازن: والمعنى أرنا نره جهرة، وذلك أن سبعين من بني إسرائيل خرجوا مع موسى عليه السلام إلى الجبل فقالوا ذلك اهـ.

وأشار الجلال بقوله عياناً إلى أن جهرة مفعول مطلق، لأنها نوع من مطلق الرؤية فيلاقي عامله في الفعل اهـ.

قوله: ﴿ثم اتخذوا العجل﴾ للترتيب في الاخبار. أي ثم كان من أمرهم أن اتخذوا العجل اهـ كرخي.

على وحدانية الله ﴿فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ﴾ ولم نستأصلهم ﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾﴾ تسلطاً بيناً ظاهراً عليهم حيث أمرهم بقتل أنفسهم توبة فأطاعوه ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ﴾ الجبل ﴿بِمِيثَٰقِهِمْ﴾ بسبب أخذ الميثاق عليهم ليخافوا فيقبلوه ﴿وَقُلْنَا لَهُمُ﴾ وهو مظل عليهم ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ﴾ باب القرية ﴿سُجَّدًا﴾ سجود انحناء ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟﴾ وفي قراءة بفتح العين وتشديد الدال وفيه إدغام التاء في الأصل في الدال أي لا تعتدوا ﴿فِى ٱلسَّبْتِ﴾ باصطياد الحيتان فيه ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾﴾

قوله: (على وحدانية الله) أي وعلى قدرته وعلى علمه وعلى قدمه وعلى كونه مخالفاً للأجسام والأعراض وعلى صدق موسى اهـ كرخي.

قوله: ﴿فعفونا عن ذلك﴾ هذا استدعاء لهم إلى التوبة، كأنه قيل: إن أولئك الذين أجرموا قد تابوا فعفونا عنهم فتوبوا أنتم أيضاً حتى نعفو عنكم اهـ أبو السعود.

قوله: (ولم نستأصلهم) أي مع أنهم أحقاء بالاستئصال اهـ.

قوله: (تسلطاً) أي فلسطاناً مصدر، وفي المختار: والسلاطة القهر، يقال سلط ككرم وسمع سلاطة وسلوطة بالضم، وقد سلطه الله تسليطاً فتسلط عليهم السلطان الوالي، والسلطان أيضاً الحجة والبرهان، ولا يثنّى ولا يجمع لأن مجراه مجرى المصدر اهـ.

قوله: (فأطاعوه) أي فقتل منهم سبعون ألفاً في يوم واحد.

قوله: (ليخافوا) وذلك أنهم امتنعوا من قبول شريعة التوراة، فرفع الله عليهم الطور فقبلوها اهـ أبو السعود.

قوله: (فيقبلوه) أي ولا ينقضوه اهـ.

قوله: (وهو مظل عليهم) أي مرفوع فوق رؤوسهم ومحاذيهم كالظلة، وهذا التقييد سبق قلم، لأن قصة فتح القرية كانت بعد خروجهم من التيه، وقصة رفع الجبل فوق رؤوسهم كانت عقب نزول التوراة قبل دخولهم التيه، وقوله: باب القرية فقيل: هي بيت المقدس، وقيل: أريحاء، والقول المذكور على لسان موسى أو على لسان يوشع كما تقدم بسطه في سورة البقرة تأمل.

قوله: (سجود انحناء) أي مطأطئين الرؤوس فهو سجود تواضع وخضوع فخالفوا ودخلوا زحفاً على أستهاهم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولا تعدوا﴾ من عدا يعدو وأصله تعدووا الواو الأولى المضمومة لام الكلمة استثقلت الضمة عليها فحذفت، فالتقى ساكنان فحذفت الواو لالتقاء الساكنين فوزنه تفعوا اهـ شيخنا.

قوله: (أي لا تعتدوا) أي فهو من الاعتداء بدليل إجماع السبعة على اعتدوا منكم في السبت وتصريفه على هذه القراءة أنه نقلت فتحة التاء إلى العين الساكنة قبلها ثم قلبت التاء دالاً وأدغمت في الدال بعدها اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ميثاقاً غليظاً﴾ أي مؤكداً وهو العهد الذي أخذه الله عليهم في التوراة. قيل: إنهم أعطوا

على ذلك فنقضوه ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ ما زائدة والباء للسببية متعلقة بمحذوف أي لعناهم بسبب نقضهم ﴿مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ﴾ للنبي ﷺ ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾ لا تعي كلامك ﴿بَلْ طَبَعَ﴾ ختم ﴿ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ فلا تعي وعظاً ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾﴾ منهم كعبد الله

الميثاق على أنهم هموا بالرجوع عن الدين فالله يعذبهم بأي أنواع العذاب أراد اهـ أبو السعود.

قوله: (أي لعناهم) أخذ هذا التقدير مما جاء مصرحاً في أول المائدة ﴿فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم﴾ [المائدة: ١٣] وقدره الزمخشري فعلنا بهم ما فعلنا، والأول أحسن لأنه قد صرح به في آية أخرى كما تقدم اهـ كرخي.

قوله: ﴿وكفرهم بآيات الله﴾ أي بالقرآن أو بكتابهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿بغير حق﴾ أي استحقاق عندهم كيحيى.

قوله: ﴿غلف﴾ جمع أغلف كحمر جمع أحمر، ويصح أن يكون جمع غلاف ككتاب وكتب وسكن للتخفيف اهـ شيخنا.

قوله: ﴿بل طبع الله عليها﴾ أي أحدث عليها سورة مانعة عن وصول الحق إليها اهـ شيخنا.

وهذا اضراب عن الكلام المتقدم أي ليس الأمر كما قالوا من قولهم قلوبنا غلف، وأظهر القراء لام بل في بل طبع إلا الكسائي فأدغم من غير خلاف، وعن حمزة خلاف، والباء في بكفرهم يحتمل أن تكون للسببية، وأن تكون للآلة كالباء في كتب القلم، وقوله إلا قليلاً يحتمل النصب على نعت مصدر محذوف أي إلا إيماناً قليلاً ويحتمل كونه نعتاً لزماناً محذوف أي زماناً قليلاً، ولا يجوز أن يكون منصوباً على الاستثناء من فاعل يؤمنون أي قليلاً إلى منهم فإنهم يؤمنون، لأن الضمير في لا يؤمنون عائد على المطبوع على قلوبهم، ومن طبع على قلبه بالكفر فلا يقع منه الإيمان اهـ سمين.

وقد جرى الشارح على هذا الوجه المعترض بما ذكر وجرى عليه غيره كالبيضاوي، ويمكن الجواب عنه بجعل الاستثناء من الهاء عليها لا من الواو تأمل. **قوله:** ﴿وبكفرهم﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه معطوف على ما في قوله: ﴿فبما نقضهم﴾، فيكون متعلقاً بما تعلق به الأول. الثاني: أنه معطوف على بكفرهم الذي بعد طبع، وقد أوضح الزمخشري ذلك غاية الإيضاح، واعترض وأجاب أحسن جواب، فقال: فإن قلت علام عطف قوله وبكفرهم؟ قلت: الوجه أن يعطف على فبما نقضهم، ويجعل قوله: ﴿بل طبع الله عليهم بكفرهم﴾ كلاماً يتبع قوله، وقالوا ﴿قلوبنا غلف﴾ على وجه الاستطراد، ويجوز عطفه ما يليه من قوله بكفرهم، لأنه من أسباب الطبع، ويجوز أن يعطف مجموع هذا وما عطف عليه على مجموع ما قبله، ويكون تكرير ذكر الكفر ايذاناً بتكرر كفرهم، فانهم كفروا بعيسى ثم بمحمد عليه الصلاة والسلام، فكأنه قيل: فبجمعهم بين نقض الميثاق والكفر بآيات الله وقتل الانبياء، وقولهم: ﴿قلوبنا غلف﴾ وجمعهم بين كفرهم وبهتهم مريم وافتخارهم بقتل عيسى عليه السلام عاقبناهم، أو بل طبع الله عليها بكفرهم وجمعهم بين كفرهم وكذا وكذا اهـ سمين.

ابن سلام وأصحابه ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾ ثانياً بعيسى وكرر الباء للفصل بينه وبين ما عطف عليه ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ ﴿١٥٦﴾ حيث رموها بالزنا ﴿وَقَوْلِهِمْ﴾ مفتخرين ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ في زعمهم أي بمجموع ذلك عذبناهم قال تعالى تكذيباً لهم في قتله ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ

قوله: (ثانياً بعيسى) أي الأول بموسى والتوراة.

قوله: (وكرر الباء) أي في قوله: وبكفرهم للفصل أي بأجنبي، وهو قوله: ﴿بل طبع الله﴾ الخ اهـ كرخي.

قوله: ﴿بهتاناً عظيماً﴾ مفعول به كما مر هو الأظهر فإنه متضمن معنى كلام نحو قلت خطبة وشعراً، وقيل انه منصوب على نوع المصدر كقولهم: قعد القرفصاء يعني أن القول يكون بهتاناً وغير بهتان، والمراد بالبهتان أنهم رموا مريم بالزنا لأنهم أنكروا قدرة الله تعالى على خلق الولد من غير أب، ومنكر قدرة الله تعالى على ذلك كافر، لأنه يلزمه أن يقول كل ولد مسبوق بوالد لا إلى مبدأ، وذلك يوجب القول بقدم العالم والدهر والقدح في وجود الصانع المختار اهـ كرخي.

قوله: (مفتخرين) أي فما جاءهم الضرر إلا من افتخارهم بما ذكر، وعبارة أبي السعود: ونظم قولهم هذا في سلك جناياتهم ليس لمجرد كونه كذباً، بل لتضمنه ابتهاجهم وافتخارهم بقتل النبي والاستهزاء به.

قوله: ﴿إنا قتلنا المسيح﴾ قال أبو حيان: لم نعلم كيفية القتل ولا من ألقي عليه الشبه ولم يصح بذلك حديث اهـ شيخنا.

قوله: ﴿رسول الله﴾ فيه أنهم كفروا به وسبوه، وقالوا: هو ساحر ابن ساحرة، فكيف يقولون فيه رسول الله؟ والجواب أنهم قالوا ذلك تهكماً به على حد قول مشركي مكة في حق محمد ﷺ. وقالوا: يا أيها الذي نزل عليه الذكر إنك لمجنون، وقول فرعون: إن رسولكم الذي أرسل إليكم لمجنون، ويشهد لذلك قول الجلال في نسخة في زعمه بالإفراد، وأجيب أيضاً بأن هذا من كلامه تعالى لمدحه وتنزيهه عن مقالتهم فيه، فيكون الوقف على ما قبله كما قاله ابن جزي، فيكون منصوباً بمحذوف أي أمدح رسول الله ﷺ، وقولهم: انا قتلنا المسيح أي وصلبناه بدليل قوله: ﴿وما قتلوه وما صلبوه﴾ ففيه اكتفاء، وجملة ما قتلوه وما صلبوه الخ حال أو معترضه اهـ شيخنا.

قوله: (زعمهم) متعلق بقوله قلنا، ولكنه غير محتاج إليه لأن تكذيبهم في القتل معلوم صريحاً من قوله: ﴿وما قتلوه﴾، ولو قال كالبيضاوي وغيره في زعمه بالإفراد، ويكون متعلقاً بقول رسول الله، لكان أولى لأنه هو الذي يحتاج للتنبيه عليه، ولو قدم ما ذكره بعد قوله: قتلنا لكان ظاهراً في مراده بخلاف تأخيره بعد رسول الله فيهم غير المراد اهـ شيخنا.

قوله: (أي بمجموع ذلك عذبناهم) أشار بهذا إلى أن المجرورات المتقدمة وهي سبعة يتعلق جميعها بعامل واحد، ولا يحتاج كل واحد منها إلى إفراده بعامل، وإلى أن ما قدره أولاً بقوله لعناهم لا يتعين بخصوصه، بل يصح تقدير كل ما يدل على هوانهم وحقارتهم، فلذلك قدره بعضهم لعناهم، وبعضهم فعلنا ما فعلنا، وبعضهم عذبناهم، وهذا الأخير أولى لأنه منطبق على جميع التقديرات.

﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ المقتول والمصلوب وهو صاحبهم بعيسى أي ألقى الله عليه شبهه فظنّوه إياه ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ أي في عيسى ﴿لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ﴾ من قتله حيث قال بعضهم لما رأوا المقتول:

والحاصل أنه أشار إلى خصوص المتعلق أولاً وأشار ثانياً إلى أن تعميمه أولى، تأمل.

قوله: (تكذيباً لهم في قتله) أي وفي صلبه. قوله: ﴿ولكن شبه لهم﴾ روى النسائي عن ابن عباس أن رهطاً من اليهود سبّوه وأمه، فدعا عليهم فمسخهم الله قردة وخنازير، فاجتمعت اليهود على قتله، فأخبره الله بأنه يرفعه إلى السماء اهـ خطيب.

وفي القرطبي في آل عمران قال الضحاك: لما أرادوا قتل عيسى اجتمع الحواريون في غرفة وهم اثنا عشر رجلاً، فدخل عليهم المسيح من مشكاة الغرفة فأخبر إبليس جمع اليهود، فركب أربعة آلاف رجل فأخذوا باب الغرفة، فقال المسيح للحواريين: أيكم يخرج ويقتل ويكون معي في الجنة؟ فقال رجل: أنا يا نبي الله فألقى إليه مدرعته من صوف وعمامته من صوف وناوله عكازة، وألقى الله عليه شبه عيسى، فخرج على اليهود فقتلوه وصلبوه، وأما المسيح فكساه الله الريش وألبسه النور وقطع عنه لذة المطعم والمشرب، فصار مع الملائكة اهـ.

قوله: (المقتول والمصلوب) بدل من الضمير المستتر، وقيل: نائب الفاعل هو لهم. وعبارة الكرخي: قوله: المقتول والمصلوب أشار به إلى أن شبه مستند إلى ضمير المقتول، لأن قولهم إنا قتلنا يدل عليه، كأنه قيل ولكن شبه لهم من قتلوه، ولا يصح جمعه مسنداً إلى المسيح لأنه مشبه به وليس بمشبه اهـ.

قوله: (وهو صاحبهم) أي واحد منهم كان ينافق مع عيسى، فلما ارادوا قتله قال: أنا أدلكم عليه، فدخل بيت عيسى فرفع عليه السلام، وألقى شبهه على المنافق فدخلوا عليه فقتلوه، وهم يظنون أنه عيسى اهـ أبو السعود.

قوله: (بعيسى) متعلق بشبه، وقوله عليه: أي على الصاحب، وقوله: شبهه أي شبه عيسى.

قوله: (فظنوه إياه) ثم انهم لما لم يجدوا صاحبهم ولا عيسى وقعوا في الحيرة فقالوا: إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا؟ وإن كان صاحبنا فأين عيسى؟ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿لفي شك منه﴾ منه في موضع جر صفة لشك. أي لفي شك حادث من جهة قتله، فتكون من لابتداء الغاية، ولا تتعلق بشك، إذ لا يقال شككت منه، وإن ادعى أن من بمعنى في فليس بمستقيم عند البصريين قاله أبو البقاء، وفي الآية إشكالان، أحدهما: أن الظاهر من قوله تعالى، ﴿وقولهم انا قتلنا المسيح﴾ الخ أن جميع اليهود على اعتقاد أنهم قتلوا عيسى، وهذا القول أعني قوله: وإن الذين اختلفوا فيه الخ على ما فسره القاضي يدل على أن بعضهم في التردد. والثاني: إن الذي اختلفوا فيه بعضهم في التردد وبعضهم غير متردد، بل جازم بقتله، فكيف يصح إطلاق الحكم بأن الذين اختلفوا فيه لفي شك، والجواب: ان المراد بالشك ههنا ما يقابل العلم وكلهم في الشك بقتله في هذا المعنى إذ ليس لهم علم به، وأما تردد بعضهم في قتله فمعناه أنهم اعتقدوا اعتقاداً راجحاً في قتله، فاختلج في قلوبهم الشبهة المذكورة اهـ كرخي.

الوجه وجه عيسى والجسد ليس بجسده فليس به. وقال آخرون بل هو هو ﴿مَا لَهُم بِهِۦ﴾ بقتله ﴿مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾ استثناء منقطع أي لكن يتبعون فيه الظن الذي تخيلوه ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾﴾ حال مؤكدة لنفي القتل ﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾ في ملكه ﴿حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾ في صنعه ﴿وَإِن﴾ ما

قوله: (فليس به) أي فيس هذا المقتول به أي بعيسى أي ليس هو عيسى، وفي بعض النسخ فالتبس به، والأولى أوضح كما لا يخفى.

قوله: ﴿ما لهم من علم﴾ يجوز في علم وجهان، أحدهما: أنه مرفوع بالفاعلية والعامل أحد الجارين إما لهم وإما به، وإذا جعل أحدهما رافعاً له تعلق الآخر بما تعلق به الرافع من الاستقرار المقدر، ومن زائدة لوجود شرطي الزيادة. والوجه الثاني: أن يكون مبتدأ زيدت فيه من أيضاً، وفي الخبر احتمالان أحدهما أن يكون لهم فيكون به إما حالاً من الضمير المستكن في الخبر والعامل فيها الاستقرار المقدر، وإما حالاً من علم وإن كان نكرة لتقدمها ولاعتماده على نفي، والاحتمال الثاني أن يكون به هو الخبر، ولهم متعلق بالاستقرار كما تقدم، وهذه الجملة المنفية تحتمل ثلاثة أوجه، أحدها: الجر على أنها صفة ثانية لشك أي غير معلوم. الثاني: النصب على الحال من شك، وجاز ذلك، وإن كان نكرة لتخصيصه بالوصف بقوله منه. الثالث: الاستئناف ذكره أبو البقاء وهو بعيد اهـ سمين.

قوله: ﴿إلا اتباع الظن﴾ في هذا الاستثناء قولان، أحدهما: وهو الصحيح الذي لم يذكر الجمهور وغيره أنه منقطع لأن اتباع الظن ليس من جنس العلم، ولم يقرأ فيما علمت إلا بنصب اتباع على أصل الاستثناء المنقطع، وهي لغة الحجاز. والثاني: قال ابن عطية إنه متصل. قال: لأن العلم والظن بجمعهما مطلق الإدراك اهـ سمين.

قوله: (استثناء منقطع) أي لأن الظن واتباعه ليس من جنس العلم الذي هو اليقين إذ الظن الطرف الراجح اهـ شيخنا.

قوله: (مؤكدة لنفي القتل) والمعنى انتفى قتلهم له انتفاء يقيناً: أي انتفاؤه على سبيل القطع، ويجوز أن يكون حالاً من واو قتلوه أي ما فعلوا القتل متيقنين أنه عيسى عليه السلام، بل فعلوه شاكين فيه اهـ خطيب.

وفي السمين: قوله: يقيناً فيه خمسة أوجه، أحدها: أنه نعت مصدر محذوف أي قتلاً يقيناً. الثاني: أنه مصدر من معنى العامل قبله كما تقدم مجاز لأنه في معناه أي وما تيقنوه يقيناً. الثالث: أنه حال من فاعل قتلوه أي وما قتلوه متيقنين لقتله. الرابع: أنه منصوب بفعل من لفظه حذف للدلالة عليه أي ما تيقنوه يقيناً، ويكون مؤكداً لمضمون الجملة المنفية قبله، وقدر أبو البقاء العامل على هذا الوجه مثبتاً، فقال: تقديره تيقنوا ذلك يقيناً وفيه نظر. الخامس: وينقل عن أبي بكر بن الأنباري أنه منصوب بما بعد بل من قوله: رفعه الله إليه، وإن في الكلام تقديماً وتأخيراً أي: بل رفعه الله إليه يقيناً، وهذا قد نص الخليل، فمن دونه على منعه لأن بل لا يعمل ما بعدها فيما قبلها، فينبغي أن لا يصح عنه، وقوله: ﴿بل رفعه الله إليه﴾ رداً لما ادعوه من قتله وصلبه اهـ.

﴿ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ أحد ﴿ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ ﴾ بعيسى ﴿ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ﴾ أي الكتابي حين يعاين ملائكة الموت فلا ينفعه إيمانه أو قبل موت عيسى لما ينزل قرب الساعة كما ورد في الحديث ﴿ وَيَوْمَ

قوله: (حال مؤكدة) أي فيلاحظ القيد بعد وجود النفي أي انتفى القتل يقيناً فهو من باب تيقن العدم لا من عدم التيقن، كما قالوه في سلب العموم وعموم السلب. وبالجملة؛ هو نفي للقيد والمقيد معاً أي أنه ظهر لهم بعد الشك بالأمر وتيقنوا عدم القتل لعدم وجود صاحبهم أو المعنى قتلاً يقيناً، وأما جعله متعلقاً بما بعده فيرده أن ما بعد بل لا يعمل فيما قبلها كما تقدم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿بل رفعه الله إليه﴾ أي إلى موضع لا يجري فيه حكم غير الله تعالى نظير ﴿وإلى الله ترجع الأمور﴾ [البقرة: ٢١٠] كما في الفخر، وهذا الموضع هو السماء الثالثة، كما في حديث الجامع الصغير آدم في السماء الدنيا تعرض عليه أعمال ذريته، ويوسف في السماء الثانية، وابنا الخالة يحيى وعيسى في السماء الثالثة الخ، وفي بعض المعاريج أنه في السماء الثانية اهـ شيخنا.

قوله: ﴿عزيزاً﴾ (في ملكه) ﴿حكيماً﴾ (في صنعه) أي فالمراد من العزة كمال الله، ومن الحكمة كمال العلم، ونبه بهذا على أن رفع عيسى عليه السلام إلى السموات، وإن كان كالمتعذر على البشر لكنه لا بعد فيه بالنسبة إلى قدرة الله تعالى وحكمته كقوله تعالى: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام﴾ [الإسراء: ١] فإن الإسراء وإن كان متعذراً بالنسبة إلى قدرة محمد إلا انه سهل بالنسبة إلى قدرة الله تعالى اهـ كرخي.

قوله: ﴿وإن من﴾ أشار إلى أن إن هنا نافية، والمخبر عنه محذوف قامت صفته مقامه. أي وما أحد من أهل الكتاب، وحذف أحد لأنه ملحوظ في كل نفي يدخله الاستثناء نحو: ما قام إلا زيد، أي ما قام أحد إلا زيد اهـ كرخي.

وفي السمين ﴿وإن من أهل الكتاب﴾ إن هنا نافية بمعنى ما ومن أهل صفة لمبتدأ محذوف، والخبر الجملة القسمية المحذوفة وجوابها. والتقدير وما أحد من أهل الكتاب إلا والله ليؤمنن به فهو كقوله: ﴿وما منا إلا له مقام معلوم﴾ [الصافات: ٦٤]. أي ما منا أحد كقوله: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ [مريم: ٧١] أي ما أحد منكم إلا واردها هذا هو الظاهر. **قوله**: ﴿إلا ليؤمنن﴾ أي بعيسى قبل موته أي الكتابي نفسه، ويقول في إيمانه: إنه عبد الله ورسوله. وعن ابن عباس أنه فسّره كذلك، فقال عكرمة: فإن أتى الكتاب رجل فضرب عنقه فأين القول المذكور؟ قال: لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه. قال: فإن خرّ من فوق بيت أو احترق أو أكله سبع. قال: يتكلم بها في الهواء وتخرج روحه حتى يؤمن به اهـ أبو السعود.

قوله: (حين يعاين ملائكة الموت) عن شهر بن حوشب قال: اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة وجهه ودبره. وقالوا: يا عدو الله أتاك عيسى نبياً فكذبت به. فيقول: آمنت بأنه عبد الله ورسوله، ويقال للنصراني أتاك عيسى نبياً فزعمت أنه الله وابن الله، فيقول: آمنت بأنه عبد الله، فأهل الكتاب يؤمنون به، ولكن حيث لا ينفعهم ذلك الإيمان اهـ خازن.

قوله: (أو قبل موت عيسى الخ) تفسير ثان في الضمير، وعبارة الخازن: وذهب جماعة من أهل التفسير إلى أن الضمير يرجع إلى عيسى عليه السلام، وهو رواية عن ابن عباس والمعنى، وما من أحد

﴿ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ﴾ عيسى ﴿عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾ بما فعلوه لما بعث إليهم ﴿فَبِظُلْمٍ﴾ أي فبسبب ظلم ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ هم اليهود ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ هي التي في قوله تعالى ﴿حرمنا كل ذي ظفر﴾

من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موته، أي عيسى وذلك عند نزوله من السماء في آخر الزمان، فلا يبقى أحد من أهل الكتابين إلا آمن بعيسى حتى تكون الملة واحدة، وهي ملة الإسلام، قال عطاء: إذا نزل عيسى إلى الأرض لا يبقى يهودي ولا نصراني ولا أحد يعبد غير الله إلا آمن بعيسى وأنه عبده وكلمته، انتهت.

وفي السمين: ويروى في التفاسير أن عيسى حين ينزل إلى الأرض يؤمن به كل أحد حتى تصير الملة كلها إسلامية اهـ.

قوله: ﴿ويوم القيامة﴾ العامل فيه شهيداً، وفيه دليل على جواز تقديم خبر كان عليها لأن تقديم المعمول يؤذن بتقديم العامل، وأجاز أبو البقاء أن يكون منصوباً بيكون وهذا على رأي من يجيز لكان أن تعمل في الظرف وشبهه، والضمير في يكون لعيسى، وقيل لمحمد عليهما الصلاة والسلام اهـ سمين. قوله: ﴿شهيداً﴾ أي فيشهد على اليهود بالتكذيب، وعلى النصارى بأنهم اعتقدوا فيه أنه ابن الله اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فبظلم﴾ هذا الجار متعلق بحرمنا والباء سببية، وإنما قدم على عامله تنبيهاً على قبح سبب التحريم، ومن الذين هادوا صفة لظيم أي ظلم صادر من الذين هادوا، وقيل: ثم صفة للظلم محذوفة للعلم بها أي فبظلم أي ظلم أو فبظلم عظيم اهـ سمين.

وفي الخازن: يعني ما حرمنا عليها الطيبات التي كانت حلالاً لهم إلا بظلم عظيم ارتكبوه، وذلك الظلم هو ما ذكره من نقضهم الميثاق وما عدد عليهم من أنواع الكفر والكبائر العظيمة مثل قولهم اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة وكقولهم: ارنا الله جهرة، وكعبادتهم العجل، فبسبب هذه الأمور حرم الله عليهم طيبات كانت حلالاً لهم، وهي ما ذكره في سورة الأنعام في قوله: ﴿وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر﴾ [الأنعام: ١٤٦].

قوله: (أي فبسبب ظلم) أي ظلم قبيح بالتنوين للتعظيم، وهذا الظلم هو ما تقدم من قوله: ﴿يسألك أهل الكتاب﴾ الخ [النساء: ١٥٣] وقوله: ﴿واجعل لنا إلهاً﴾ [الأعراف: ١٣٨] الآية اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من الذين هادوا﴾ لعل ذكرهم بهذا العنوان للإيذان بكمال ظلمهم بتذكير وقوعه بعدما هادوا، أي تابوا ورجعوا عن عبادة العجل اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿أحلت لهم﴾ هذه الجملة صفة للطيبات فمحلها نصب ومعنى وصفها بذلك وصفها بما كانت عليه من الحل، ويوضحه قراءة ابن عباس رضي الله عنه كانت أحلت لهم اهـ سمين.

أي كان وقع إحلالها لهم في التوراة ثم حرمت عليهم اهـ خطيب.

فكانوا كلما ارتكبوا معصية من المعاصي التي اقترحوها يحرم الله عليهم نوعاً من الطيبات التي

الآية ﴿وَبِصَدِّهِمْ﴾ الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ دينه صداً ﴿كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾ في التوراة ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ﴾ في التوراة ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ بالرشا في الحكم ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾﴾ مؤلماً ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ﴾ الثابتون ﴿فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ كعبد الله بن سلام ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ المهاجرون

كانت لهم حلالاً ولمن تقدمهم من أسلافهم عقوبة لهم، وكانوا مع ذلك يفترون على الله سبحانه ويقولون: لسنا بأول من حرمت عليه، وإنما كانت محرمة على إبراهيم ونوح ومن بعدهما حتى انتهى الأمر إلينا، فكذبهم الله تعالى في مواقع كثيرة وبكتهم بقوله: ﴿كل الطعام كان حلاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين﴾ [آل عمران: ٩٣] أي في ادعائكم انه تحريم قديم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وبصدهم﴾ الخ وقوله: ﴿وأخذهم﴾ الخ. وقوله: ﴿وأكلهم﴾ الخ كله تفسير للظلم الذي تعاطوه فهو من عطف الخاص على العام، وكذلك ما قبله من نقضهم الميثاق وما بعده اهـ قرطبي.

قوله: ﴿كثيراً﴾ فيه ثلاثة أوجه، **أظهرها**: أنه مفعول أي بصدهم ناساً أو فرقة أو جمعاً كثيراً، وقيل: نصبه على المصدرية أي صداً كثيراً، وقيل: على ظرفية الزمان أي زماناً كثيراً، والأول أولى لأن المصادر بعده ناصبة لمفاعيلها، فيجري الباب على سنن واحد، وإنما أعيدت الباء في قوله: وبصدهم ولم تعد في قوله: وأخذهم وما بعده لأن قد فصل بين المعطوف والمعطوف عليه بما ليس معمولاً للمعطوف عليه، بل بالعامل فيه وهو حرمنا وما تعلق به، فلما بعد المعطوف من المعطوف عليه بالفصل بما ليس معمولاً للمعطوف عليه أعيدت الباء لذلك، وأما بعده فلم يفصل فيه إلا بما هو معمول للمعطوف عليه وهو الربا، والجملة من قوله: وقد نهوا عنه في محل نصب لأنها حالية، وبالباطل يجوز أن يتعلق بأكلهم على أنها سببية أو بمحذوف على أنها حال من هم في أكلهم أي ملتبسين الباطل اهـ سمين.

قوله: (بالرشا) في المصباح: الرشوة بالكسر ما يعطيه الشخص الحاكم وغيره ليحكم به أو يحمله على ما يريد وجمعها رشا مثل سدرة وسدر والضم لغة وجمعها رشا بالضم أيضاً، ورشوته رشواً من باب قتل أعطيته رشوة فارتشى أي أخذ اهـ.

وفي القاموس: الرشوة مثلثة الجعل اهـ.

قوله: ﴿وأعتدنا﴾ معطوف على حرمنا. **قوله:** ﴿ومنهم﴾ وهم المصرون على الكفر لا من تاب وآمن من بينهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿لكن الراسخون في العلم﴾ الخ جيء هنا بلكن لأنها وقعت بين نقيضين، وهما الكفار والمؤمنون، والراسخون مبتدأ وفي خبره احتمالان أظهر ما أنه يؤمنون، والثاني أن الجملة من قوله أولئك سنؤتيهم، وفي العلم متعلق بالراسخون، ومنهم متعلق بمحذوف لأنه حال من الضمير المستكن في الراسخون اهـ سمين.

والأنصار ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَۚ﴾ من الكتب ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ نصب على المدح

وفي أبي السعود ما نصه: لكن الراسخون في العلم منهم استدراك على قوله تعالى: ﴿وأعتدنا للكافرين﴾ [آل عمران: ١٥١] الخ وبيان لكون بعضهم على خلاف حالهم عاجلاً وآجلاً أي لكن الثابتون في العلم منهم المتقنون المستبصرون فيه غير التابعين للظن كأولئك الجهلة، والمراد بهم عبد الله بن سلام وأصحابه، والمؤمنين منهم وصفوا بالإيمان بعدما وصفوا بما يوجبه من الرسول في العلم بطريق العطف المبني على المغايرة بين المعطوفين تنزيلاً للاختلاف العنواني منزلة الاختلاف الذاتي. وقوله تعالى: ﴿يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك﴾ [البقرة: ٤] حال من المؤمنين مبينة لكيفية إيمانهم، وقيل اعتراض مؤكداً لما قبله، وقوله: ﴿والمقيمين الصلاة﴾ قيل نصب باضمار فعل تقديره، وأعني المقيمين الصلاة، على أن الجملة معترضة بين المتعاطفات، وقيل هو عطف على بما أنزل إليك على أن المراد بهم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أي يؤمنون بالكتب والأنبياء والملائكة. وقال مكي: أي ويؤمنون بالملائكة الذين صفتهم الصلاة لقوله تعالى: ﴿يسبحون الليل والنهار لا يفترون﴾ [الأنبياء: ٢٠] وقيل: عطف على الكاف في إليك أي يؤمنون بما أنزل إليك وإلى المقيمين الصلاة وهم الأنبياء، وقيل: على عطف الضمير لمجرور في منهم أي لكن الراسخون في العلم منهم ومن المقيمين الصلاة، وقرىء بالرفع وعلى أنه معطوف على بناء على مر من تنزيل التغاير العنواني منزلة التغاير الذاتي، وكذا الحال فيما سيأتي من المعطوفين فإن قوله: ﴿والمؤتون الزكاة﴾ عطف على ﴿المؤمنون﴾ مع اتحاد الكل ذاتاً وكذا الكلام في قوله ﴿والمؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ فإن المراد بالكل مؤمنو أهل الكتاب قد وصفوا أولاً بكونهم راسخين في علم الكتاب إيذاناً بأن ذلك موجب للإيمان حتماً، وأن من عداهم إنما بقوا مصرين على الكفر لعدم رسوخهم في العلم، ثم بكونهم مؤمنين بجميع الكتب المنزلة على الأنبياء عليهم السلام، ثم بكونهم عاملين بما فيها من الشرائع والاحكام، واكتفى من بينها بذكر إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة المستتبعين، لسائر العبادات البدنية والمالية، ثم بكونهم مؤمنين بالمبدأ والمعاد تحقيقاً لحيازتهم الإيمان بقطريه، وإحاطتهم به من طرفيه وتعريضاً بأن من عداهم من أهل الكتاب ليسوا بمؤمنين بواحد منهما حقيقة، فإنهم بقولهم: ﴿عزير ابن الله﴾ [التوبة: ٣٠] مشركون بالله سبحانه، وقولهم: ﴿لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة﴾ [البقرة: ٨٠] كافرون باليوم الآخر. وقوله: ﴿أولئك﴾ إشارة إليهم باعتبار اتصافهم بما عدد من الصفات الجميلة وما فيه من معنى البعد للاشعار بعلو درجتهم وبعد منزلتهم في الفضل. وهو مبتدأ وقوله ﴿سنؤتيهم أجراً عظيماً﴾ خبره، والجملة خبر للمبتدأ الذي هو الراسخون وما عطف عليه والسين لتأكيد الوعد وتنكير الأجر للتفخيم، وهذا الاعراب أنسب بتجاوب طرفي الاستدراك حيث أوعد الأولون بالعذاب الأليم، ووعد الآخرون بالأجر العظيم كأنه قيل اثر قوله: ﴿وأعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً﴾، لكن المؤمنون سنؤتيهم أجراً عظيماً. وأما ما جنح إليه الجمهور من جعل قوله يؤمنون بما أنزل إليك الخ خبراً للمبتدأ ففيه كمال السداد غير أنه غير متعرض لتقابل الطرفين اهـ بحروفه.

قوله: (المهاجرون والأنصار) هذا أحد قولين في تفسير المؤمنين، والقول الثاني أن المراد بهم المؤمنون من أهل الكتاب. وعبارة الخازن: وفي المراد بالمؤمنين هنا قولان، أحدهما: أنهم أهل الكتاب فيكون المعنى لكن الراسخون في العلم منهم وهم المؤمنون. والقول الثاني: أنهم المهاجرون

وقرىء بالرفع ﴿وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ أُو۟لَـٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ﴾ بالنون والياء ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾﴾ هو الجنة ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ كما ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ

والأنصار من هذه الأمة فيكون قوله والمؤمنون ابتداء كلام مستأنف، وقوله يؤمنون بما أنزل إليك يعني أنهم يصدقون بالقرآن الذي انزل إليك يا محمد وما انزل من قبلك اهـ بحروفه.

قوله: (نصب على المدح) هو أولى الأعاريب. وقيل: هو عطف على ما انزل، ويكون المراد بهم الأنبياء كما تقدم اهـ شيخنا.

قوله: (وقرىء بالرفع) عبارة السمين: وقرأ جماعة كثيرون والمقيمون بالواو منهم: ابن جبير، وأبو عمرو بن العلاء في رواية يونس، وهارون عنه، ومالك بن دينار، وعاصم، عن الأعمش، وعمرو ابن عبيد والجحدري، وعيسى بن عمر وخلائق اهـ.

قوله: ﴿إنا اوحينا إليك﴾ الخ قال ابن عباس: قال مسكين وعدي بن زيد: يا محمد ما نعلم ان الله انزل على بشر من شيء من بعد موسى، فأنزل الله هذه الآيات، وقيل: هو جواب لأهل الكتاب عن سؤالهم رسول الله ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء جملة واحدة، فأجاب الله عز وجل عن سؤالهم بهذه الآية فقال: ﴿إنا أوحينا إليك﴾ يا محمد كما اوحينا إلى نوح والنبيين من بعده. والمعنى إنكم يا معشر اليهود تقرون بنبوة نوح وبجميع الأنبياء المذكورين في هذه الآية، وهم اثنا عشر نبياً، والمعنى ان الله تعالى أوحى إلى هؤلاء الانبياء، وأنتم يا معشر اليهود معترفون بذلك، وما أنزل الله على أحد من هؤلاء المذكورين كتاباً جملة واحدة مثل ما أنزل على موسى، فلما لم يكن عدم إنزال الكتاب جملة واحدة على أحد هؤلاء الأنبياء قادحاً في نبوته، فكذلك لم يكن إنزال القرآن مفرقاً على محمد ﷺ قادحاً في نبوته، بل قد أنزل عليه كما أنزل عليهم اهـ خازن.

قوله: ﴿كما أوحينا إلى نوح﴾ الكاف نعت لمصدر محذوف أي إيحاء مثل إيحائنا وما تحتمل وجهين: أن تكون مصدرية فلا تفتقر إلى عائد على الصحيح، وان تكون بمعنى الذي فيكون العائد محذوفاً أي كالذي أوحيناه إلى نوح اهـ سمين.

قال المفسرون: وإنما بدأ الله عز وجل بذكر نوح عليه السلام لأنه أول نبي بعث بشريعة وأول نذير على الشرك، وأنزل الله عز وجل عليه عشر صحائف وكان أول من عذبت أمته لردهم دعوته وأهلك أهل الأرض بدعائه، وكان أبا البشر كآدم عليهما السلام، وكان أطول الأنبياء عمراً عليهم السلام، فقد عاش ألف سنة لم تنقص قوته ولم يشب ولم ينقص له سن وصبر على أذى قومه طول عمره، ثم ذكر الله الأنبياء من بعده جملة بقوله تعالى: ﴿والنبيين من بعده﴾، ثم خص جماعة من الأنبياء بالذكر بشرفهم وفضلهم، فقال: ﴿وأوحينا إلى إبراهيم﴾ الخ اهـ خازن.

قوله: ﴿من بعده﴾ نعت للنبيين أي النبيين الكائنين من بعده أي بعد نوح اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وأوحينا إلى إبراهيم﴾ وهو ابن تارخ، واسم تارخ آزر، ثم بعد إبراهيم بعث إسماعيل فمات بمكة، ثم بعث إسحاق أخوه، فمات بالشأم، ثم يعقوب وهو إسرائيل بن إسحاق، ثم يوسف بن يعقوب، ثم شعيب بن نويب، ثم هود بن عبد الله، ثم صالح بن آسف، ثم موسى وهارون ابنا عمران،

﴿وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ﴾ ابنيه ﴿وَيَعۡقُوبَ﴾ ابن إسحاق ﴿وَٱلۡأَسۡبَاطِ﴾ أولاده ﴿وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا﴾ أباه ﴿دَاوُۥدَ زَبُورٗا ١٦٣﴾ بالفتح اسم للكتاب المؤتى وبالضم مصدر بمعنى مزبوراً أي مكتوباً ﴿وَ﴾ أرسلنا ﴿رُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ﴾ روي

ثم أيوب، ثم الخضر، ثم داود بن إيشا، ثم سليمان بن داود، ثم يونس بن متى، ثم إلياس، ثم ذو الكفل واسمه عويديا وهو من سبط يهوذا بن يعقوب، وبين موسى بن عمران ومريم بنت عمران ألف سنة وسبعمائة سنة. قال الزبير بن بكار: كل نبي ذكر في القرآن فهو من ولد إبراهيم، غير إدريس ونوح وهود ولوط وصالح، ولم يكن من العرب أنبياء إلا خمسة: هود، وصالح، وإسماعيل وشعيب، ومحمد ﷺ، وإنما سموا عرباً لأنه لم يتكلم بالعربية غيرهم اهـ قرطبي.

قوله: (أولاده) أي الاثني عشر، فمنهم يوسف نبي رسول باتفاق، وفي البقية خلاف اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ويونس﴾ فيه ست لغات أفصحها واو خالصة ونون مضمومة وهي لغة الحجاز، وحكي كسر النون بعد الواو وبها قرأ نافع في رواية حبان وحكي أيضاً فتحها مع الواو، وبها قرأ النخعي وهي لغة لبعض عقيل، وحكي تثليث النون مع همز الواو كأنهم قلبوا الواو همزة لانضمام ما قبلها إلا أني لا أعلم أنه قرىء بشيء من لغات الهمز اهـ سمين.

قوله: ﴿زبوراً﴾ هو اسم للكتاب الذي أنزل عليه وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام، بل فيها تسبيح وتقديس وتحميد وثناء على الله عز وجل ومواعظ، وكان داود عليه السلام يخرج إلى البرية فيقوم يقرأ الزبور ويقوم علماء بني اسرائيل خلفه، ويقوم الناس خلف العلماء، وتقوم الجن خلف الناس، والشياطين خلف الجن، وتجيء الدواب التي في الجبال فيقمن بين يديه، وترفرف الطيور على رؤوس الناس وهم يستمعون لقراءة داود ويتعجبون منها، فلما قارف الذنب زال عنه ذلك، وقيل: كان ذلك أنس الطاعة وهذا ذل المعصية اهـ خازن.

قوله: (بالفتح اسم للكتاب المؤتى والضم مصدر الخ) هما قراءتان سبعيتان الضم لحمزة والفتح لغيره، وقوله مصدر أي فهو اسم مفرد على فعول كالدخول والجلوس والقعود قاله أبو البقاء وغيره. وفيه نظر من حيث ان المفعول بالضم يكون مصدراً للازم ولا يكون للمتعدي إلا في ألفاظ محفوظة نحو: اللزوم والنهوك، وزبر كما ترى متعد فيضعفه جعل الفعول له مصدراً له اهـ سمين. فالأولى أنه جمع زبر بالفتح مصدر لزبر من بابي ضرب ونصر بمعنى كتب، وذلك مثل فلس وفلوس، أو جمع زبر بالكسر مثل حمل وحمول، وقدر كما في الشهاب. وفي المختار: والزبر بالكسر الكتاب، والجمع زبور كقدر وقدور، ومنه قراءة بعضهم: وآتينا داود زبوراً اهـ.

قوله: ﴿و﴾ (أرسلنا) ﴿رسلاً﴾ أشار به إلى أن رسلاً معمول لمحذوف معطوف على أوحينا، وهو الدال على هذا المحذوف بالالتزام، فإن الايحاء يلزمه الارسال أو يدل عليه رسلاً اهـ شيخنا.

قوله: ﴿قد قصصناهم عليك﴾ أي سميناهم لك في القرآن وعرفناك أخبارهم، وإلى من بعثوا من الأمم وما حولهم الخ من قومهم، وقوله: ﴿لم نقصصهم عليك﴾ أي لم نسمهم لك ولم نعرفك أخبارهم.

أنه تعالى بعث ثمانية آلاف نبي أربعة آلاف من بني إسرائيل وأربعة آلاف من سائر الناس قاله الشيخ في سورة غافر ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ﴾ بلا واسطة ﴿تَكۡلِيمٗا ١٦٤﴾ ﴿رُّسُلٗا﴾ بدل من رسلاً قبله ﴿مُّبَشِّرِينَ﴾ بالثواب من آمن ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ بالعقاب من كفر أرسلناهم ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ

قوله: (بعث ثمانية آلاف) الظاهر أن معناه أرسل فيكون مقتضاه أن جملة الرسل هذا العدد المذكور، وهو خلاف المشهور، ولذلك تبرأ الشارح من هذا القول اهـ شيخنا.

قوله: (قاله الشيخ) أي شيخه الجلال المحلي، وقوله في سورة غافر أي في قوله تعالى: ﴿ولقد ارسلنا رسلاً من قبلك﴾ [الرعد: ٣٨ وغافر: ٧٨] اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وكلم الله موسى﴾ أي أزال عنه الحجاب حتى سمع المعنى القائم بذاته تعالى لا أنه أحدث ذلك لأنه يتكلم ابداً اهـ شيخنا.

قوله: ﴿تكليماً﴾ مصدر مؤكد رافع لاحتمال المجاز. قال الفراء: العرب تسمي ما وصل إلى الإنسان كلاماً بأي طريق وصل ما لم يؤكد بالمصدر، فإن آكد به لم يكن إلا حقيقة الكلام. والجملة؛ أما معطوفة على إنا أوحينا إليك الخ عطف قصة على قصة، وإما حال بتقدير قد كما ينبىء عنه تغيير الأسلوب بالالتفات، والمعنى أن التكلم بغير واسطة منتهى مراتب الوحي خص به موسى من بينهم، ولم يكن ذلك قادحاً في نبوة سائر الأنبياء، فكيف يتوهم أن نزول التوراة جملة قادح في نبوة من أنزل عليه الكتاب مفصلاً اهـ أبو السعود.

وفي الخازن: قال بعض العلماء: كما أن الله تعالى خصَّ موسى عليه الصلاة والسلام بالتكليم وشرفه به، ولم يكن ذلك قادحاً في نبوة غيره من الأنبياء، فكذلك إنزال التوراة عليه جملة واحدة لم يكن ذلك قادحاً في نبوة من أنزل عليه كتاباً متفرقاً من الأنبياء اهـ.

قوله: (بدل من) ﴿رسلاً﴾ أي رسلاً الأول كما في السمين. قوله: ﴿لئلا يكون﴾ هذه اللام لام كي وتتعلق بمنذرين على المختار عند البصريين، وبمبشرين عند الكوفيين فكأن المسألة من باب التنازع، ولو كان من إعمال الأول لأضمر في الثاني من غير حذف فكان يقال مبشرين ومنذرين له لئلا يكون، ولم يقل كذلك فدل على مذهب البصريين وله في القرآن نظائر تقدم منها جملة صالحة. وقيل: اللام تتعلق بمحذوف أي أرسلناهم لذلك وحجة اسم كان وفي الخبر وجهان، أحدهما: أنه على الله، والثاني: أنه للناس وعلى الله حال، ويجوز أن يتعلق كل من الجار والمجرور بما تعلق به الآخر إذا جعلناه خبراً، ولا يجوز أن يتعلق على الله بحجة وان كان المعنى عليه، لأن معمول المصدر يتقدم عليه وبعد الرسل متعلق بحجة، ويجوز أن يتعلق بمحذوف على أنه صفة لحجة، لأن الظروف توصف بها الأحداث كما يخبر بها عنها، نحو القتال يوم الجمعة اهـ سمين.

قوله: ﴿لئلا يكون للناس على الله حجة﴾ أي معذرة يعتذر بها قائلين لولا أرسلت إلينا رسولاً يبين لنا شرائعك، ويعلمنا ما لم نكن نعلم من أحكامك لقصور القوة البشرية عن إدراك جزئيات المصالح، وعجز أكثر الناس عن إدراك كلياتها، كما في قوله تعالى: ﴿ولو أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك﴾ [طه: ١٣٤] الآية. وإنما سميت حجة مع استحالة أن يكون لأحد

حُجَّةٌۢ﴾ تقال ﴿بَعْدَ﴾ إرسال ﴿ٱلرُّسُلِۚ﴾ إليهم فيقولوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولاً فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين فبعثناهم لقطع عذرهم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا﴾ في ملكه ﴿حَكِيمًا ١٦٥﴾ في صنعه. ونزل لما سئل اليهود عن نبوته ﷺ فأنكروه ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ﴾ يبين نبوتك ﴿بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَۖ﴾ من

عليه سبحانه حجة في فعل من أفعاله، بل له أن يفعل ما يشاء كما يشاء للتنبيه على أن المعذرة في القبول عنده تعالى بمقتضى كرمه ورحمته لعباده بمنزلة الحجة القاطعة التي لا مرد لها، ولذلك قال تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾ [الإسراء: ١٥] اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿بعد الرسل﴾ يعني بعد إرسال الرسل وإنزال الكتب، والمعنى لئلا يحتج الناس على الله في ترك التوحيد والطاعة بعدم الرسل، فيقولوا: ما أرسلت إلينا رسولاً وما أنزلت علينا كتاباً، ففيه دليل على أنه لو لم يبعث الرسل لكان للناس عليه حجة في ترك التوحيد والطاعة، وفيه دليل على أن الله لا يعذب الخلق قبل بعثة الرسل، كما قال تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾ [الإسراء: ١٥] وفيه دليل لمذهب أهل السنة على أن معرفة الله تعالى لا تثبت إلا بالسمع، لأن قوله: ﴿لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾ يدل على أن قبل بعثة الرسل تكون لهم في الحجة في ترك الطاعات والعبادات، فإن قلت: كيف يكون للناس حجة قبل الرسل والخلق محجوجون بما نصب من الأدلة التي النظر فيها موصل إلى معرفته ووحدانيته كما قيل.

وفي كل شيء له آية ... تدل على أنه الواحدُ

قلت: الرسل منبهون وباعثون الخلق إلى النظر في تلك الدلائل التي تدل على وحدانيته سبحانه وتعالى ومبينون لها وهم وسائط بين الله وخلقه ومبينون أحكام الله تعالى التي افترضها على عباده ومبلغون رسالاته إليهم اهـ خازن.

قوله: ﴿بعد الرسل﴾ متعلق بالنفي أي لتنتفي حجتهم واعتذارهم بعد إرسال الرسل فإن الانتفاء إنما يكون بعده، وثبوت الاعتذار وحصوله يكون قبله يعني يكون عند عدمه، فما قالوه هنا من تعلقه بمحذوف غير ظاهر، لأن الاحتجاج والاعتذار لا يكون بعد إرسال الرسل، بل يكون قبله وعند عدمه فليتأمل. قوله: (فأنكروه) أي ما ذكر من نبوته اهـ.

قوله: ﴿لكن الله يشهد﴾ هذه الجملة الاستدراكية لا يبدأ بها، فلا بد من جملة محذوفة تكون هذه الجملة مستدركة عنها، والجملة المحذوفة هي ما روي في سبب النزول أنه لما نزل ﴿إنا أوحينا إليك﴾ قالوا لا نشهد بهذا أبداً، فنزلت: ﴿لكن الله يشهد﴾، وقد أحسن الزمخشري هنا في تقدير جملة غير ما ذكرت، وهو فإن قلت: الاستدراك لا بد له من مستدرك وعليه، وأين هو في قوله لكن الله يشهد؟ قلت: لما سأل أهل الكتاب إنزال الكتاب من السماء وتعنتوا بذلك، واحتج عليهم بقوله: ﴿إنا أوحينا اليك﴾. قال: ﴿لكن الله يشهد﴾ بمعنى أنهم لا يشهدون، لكن الله يشهد، ثم ذكر الوجه الأول اهـ سمين.

وفي الخازن: قال ابن عباس: دخل على رسول الله ﷺ جماعة من اليهود فقال لهم: «إني والله أعلم أنكم لتعلمون اني رسول الله» فقالوا: ما نعلم ذلك، فأنزل الله هذه الآية. وفي رواية عن ابن عباس قال: إن رؤساء مكة أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا محمد إنا نسأل من اليهود عنك وعن صفتك في

القرآن المعجز ﴿أَنزَلَهُۥ﴾ ملتبساً ﴿بِعِلْمِهِۦ﴾ أي عالماً به أو وفيه علمه ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ لك أيضاً ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾ على ذلك ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ بالله ﴿وَصَدُّوا۟﴾ الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ دين الإسلام بكتمهم نعت محمد ﷺ وهم اليهود ﴿قَدْ ضَلُّوا۟ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾﴾ عن الحق ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ بالله ﴿وَظَلَمُوا۟﴾ نبيّه بكتمان نعته ﴿لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾﴾ من الطرق

كتابهم، فزعموا أنهم لا يعرفونك، فأنزل الله عز وجل: ﴿لكن الله يشهد بما أنزل إليك﴾، يعني إن جحدك هؤلاء اليهود يا محمد وكفروا بما أوحينا إليك وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء فقد كذبوا فيما ادعوا، فإن الله يشهد لك بالنبوة، ويشهد بما أنزل إليك من كتابه ووحيه. والمعنى أن اليهود وان شهدوا أن القرآن لم ينزل عليك يا محمد، لكن الله يشهد بأنه أنزل عليك، وشهادة الله إنما عرفت بسبب أنه أنزل هذا القرآن البالغ في الفصاحة والبلاغة إلى حيث عجز الأولون والآخرون عن معارضته والاتيان بمثله، فكان ذلك معجزاً، واظهار المعجزة شهادة يكون المدعي صادقاً لا جرم. قال الله تعالى: لكن الله يشهد لك يا محمد بالنبوة بواسطة هذا القرآن الذي أنزله عليك أنزله بعلمه، يعني أنه تعالى لما قال: ﴿لكن الله يشهد بما أنزل إليك﴾ بين صفة ذلك الانزال، وهو أنه تعالى أنزله بعلم تام وحكمة بالغة. معناه أنزله وهو عالم بأنك أهل لإنزاله عليك، وإنك مبلغه إلى عباده، وقيل: معناه أنزله بما علم من مصالح عباده في انزاله عليك اهـ.

قوله: (ملتبساً) ﴿بعلمه﴾ أي الخاص به الذي لا يعلمه غيره، وهو تأليفه على نظم يعجز عنه كل بليغ أو بعلمه بحال من أنزل عليه واستعداده لاقتباس الأنوار القدسية اهـ كرخي.

قوله: (أو وفيه علمه) أي معلومه مما يحتاجه إليه الناس في معاشهم ومعادهم، فالجار والمجرور على الأول حال من الفاعل، وعلى الثاني من المفعول، والجملة في موضع التفسير لما قبلها اهـ كرخي.

والمعنى على الثاني أنزله حال كونه معلوماً لله تعالى فقول الشارح: أو وفيه علمه المراد بالعلم المعلومات، ومعنى كونها فيه دلالته عليها وفهمها منه، وكذا المراد بالعلم في الآية، والمعنى أنزله ملتبساً بمعلوماته تعالى أي دالاً عليها.

قوله: ﴿وكفى بالله شهيداً﴾ أي على صحة نبوتك حيث نصب لها معجزات باهرة وحججاً ظاهرة مغنية عن الاستشهاد بغيرها اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿بعيداً﴾ (عن الحق) أي وعن الصواب، لأنهم جمعوا بين الضلال والإضلال، ولأن المضل يكون أغرق في الضلال وأبعد من الانقطاع عنه اهـ كرخي.

قوله: ﴿إن الذين كفروا وظلموا﴾ المراد بهم اليهود اهـ أبو السعود، كما يشير له قول الشارح: بكتمان نعته. قوله: ﴿لم يكن الله ليغفر لهم﴾ أي إذا ماتوا على الشرك. قال تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ [النساء: ٤٨ و ١١٦]. قوله: (من الطرق) أشار به في أن الاستثناء متصل لأنه من جنس الأول، والأول عام لأنه نكرة في سياق النفي، وان أريد به طريق خاص أي عمل صالح فالاستثناء منقطع اهـ كرخي.

﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ أي الطريق المؤدي إليها ﴿خَالِدِينَ﴾ مقدرين الخلود ﴿فِيهَآ﴾ إذا دخلوها ﴿أَبَدًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾﴾ هيناً ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ أي أهل مكة ﴿قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ محمد ﷺ ﴿بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟﴾ به واقصدوا ﴿خَيْرًا لَّكُمْ﴾ مما أنتم فيه ﴿وَإِن تَكْفُرُوا۟﴾ به ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى

قوله: ﴿إلا طريق جهنم﴾ يعني لكنه يهديهم إلى طريق تؤدي إلى جهنم وهي اليهودية لما سبق في علمه أنهم أهل لذلك اهـ خازن.

والمراد بالهداية المفهومة من الاستثناء بطريق الإشارة خلقه تعالى لأعمالهم السيئة المؤدية بهم إلى جهنم عند صرف قدرتهم واختيارهم إلى اكتسابها أو سوقهم إليها يوم القيامة بواسطة الملائكة اهـ أبو السعود.

قوله: (مقدرين الخلود الخ) أشار إلى أن خالدين حال مقدرة أي من مفعول يهديهم، لأن المراد بالهداية هدايتهم في الدنيا إلى طريق جهنم، إلى ما يؤدي إلى الدخول فيها فهم في هذه الحالة غير خالدين اهـ كرخي.

قوله: ﴿أبداً﴾ توكيد لخالدين لئلا يحمل على طول المكث. قوله: ﴿وكان ذلك﴾ أي جعلهم خالدين في جهنم ﴿على الله يسيراً﴾ لاستحالة أن يتعذر عليه بشيء من مراداته اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿يا أيها الناس﴾ الخ لما حكى الله لرسوله تعلل اليهود بالأباطيل ورد عليهم ذلك ببيان أن شأنه في أمر الوحي والإرسال كشؤون من يعترفون بنبوتهم، وأكد ذلك بشهادتهم وشهادة الملائكة أمر المكلفين كافة بالإيمان أمراً مشفوعاً بالوعد بالإجابة والوعيد على الرد تنبيهاً على أن الحجة قد لزمت، ولم يبق لأحد بعد ذلك عذر في عدم القبول اهـ أبو السعود.

قوله: (أي أهل مكة) هذا ناظر للغالب من أن يا أيها الناس خطاب لأهل مكة، ويا أيها الذين آمنوا خطاب لأهل المدينة إلا أن العبرة بمفهوم اللفظ وهو عام اهـ شيخنا.

قوله: ﴿قد جاءكم الرسول﴾ تكرير الشهادة وتقرير الحقيقة المشهود به وتمهيد لما بعده من الأمر بالإيمان اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿بالحق﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه متعلق بمحذوف، والباء للحال أي قد جاءكم الرسول ملتبساً بالحق أو متكلماً به. والثاني: أنه متعلق جاءكم أي قد جاءكم بسبب إقامة الحق. ومن فيه وجهان، أحدهما: أنه متعلق بمحذوف على أنه حال أيضاً من الحق، والثاني أنه متعلق بجاء أي جاء من عند الله أي مبعوث لا متقول اهـ سمين.

قوله: ﴿فآمنوا به﴾ الفاء سببية. قوله: (واقصدوا) ﴿خيراً﴾ أشار إلى أن خيراً معمول لمحذوف إذ لا يصح تسليط آمنوا عليه فيقدر وأتوا أو افعلوا على حد: علفتها تبناً وماء بارداً. أو هو خبر لكان المحذوفة مع اسمها أي يكن خيراً لكم أو صفة مصدر محذوف أي إيماناً خيراً لكم، وهي صفة مؤكدة على حد أمس الدابر لا يعود لأن الإيمان لا يكون إلا خيراً اهـ من السمين.

قوله: (بما أنتم فيه) أي وهو الكفر أي بتقدير أن فيه خيراً، وإلا فالكفر لا خير فيه أصلاً، أو لأن

﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ ملكاً وخلقاً وعبيداً فلا يضره كفركم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾﴾ في صنعه بهم ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ الإنجيل ﴿لَا تَغْلُوا۟﴾ تتجاوزوا الحد ﴿فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا﴾ القول ﴿ٱلْحَقَّ﴾ من تنزيهه عن الشريك والولد ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ﴾ أوصلها الله ﴿إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ﴾ أي ذو روح ﴿مِّنْهُ﴾ أضيف إليه تعالى تشريفاً له

ذلك بزعمهم لأنه إذا اتصلت من بأفعل التفضيل أن يكون على بابه اهـ شيخنا.

قوله: (فلا يضره كفركم) أشار به إلى أن الجواب محذوف، وجملة فإن لله تعليل له اهـ شيخنا.

وعبارة الكرخي: قوله: **﴿فلا يضره كفركم﴾** أي لأنه غني عنكم ونبه على غناه بقوله: **﴿فإن لله ما في السموات والأرض﴾** وهو يعم ما اشتملتا عليه وما تركبتا منه اهـ.

قوله: (الإنجيل) أي فالكتاب عام مراد به خاص، وكذا أهل الكتاب المراد بهم حينئذ النصارى، فكل منهما عام مراد به خاص، كما في ابن جزي، وذلك لأن ما بعده يدل لذلك. وقيل: المراد بهم الفريقان، فغلو اليهود بتنقيص عيسى حيث قالوا إنه ابن زانية، وغلو النصارى بالمبالغة في تعظيمه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إلا الحق﴾ هذا استثناء مفرغ وفي نصبه وجهان، **أحدهما**: مفعول به لأنه ضمن معنى القول نحو قلت خطبة. **والثاني**: نعت مصدر محذوف أي إلا القول الحق وهو قريب في المعنى من الأول اهـ سمين.

قوله: ﴿إنما المسيح عيسى ابن مريم﴾ المسيح مبتدأ، وعيسى بدل منه أو عطف بيان وابن مريم صفته، ورسول الله خبر المبتدأ وكلمته عطف عليه، وألقاها جملة ماضوية في موضع الحال وقد معها مقدرة، والعامل في الحال معنى كلمته، لأن معنى وصف عيسى بالكلمة أنه المكون بالكلمة من غير أب، فكأنه قال منشؤه ومبتدعه وروح عطف على كلمته ومنه صفة لروح، ومن لابتداء الغاية مجازاً وليست تبعيضية اهـ سمين.

قوله: ﴿وكلمته﴾ أي أنه تكون بكلمته وأمره الذي هو كن من غير واسطة اب ولا نطفة، وقوله: أوصلها أي بنفخ جبريل في جيب درعها، فوصل النفخ إلى فرجها فحملت به وإنما سمي روحاً لأنه حصل من الريح الحاصل من نفخ جبريل، والريح يخرج من الروح. ومن ابتدائية لا تبعيضية كما زعمت النصارى، وهي متعلقة بمحذوف وقع صفة لروح. أي كائنة من جهته تعالى وجعلت منه، وإن كانت بنفخ جبريل لكون النفخ بأمره تعالى.

حكي أن طبيباً حاذقاً نصارنياً جاء للرشيد فناظر علي بن الحسين الواقدي ذات يوم، فقال له: إن في كتابكم ما يدل على أن عيسى جزء من الله، وتلا هذه الآية، فقرأ له الواقدي: **﴿وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه﴾** [الجاثية: ١٣] فقال: إذاً يلزم أن تكون جميع تلك الأشياء جزءاً منه سبحانه، فانقطع النصراني فأسلم، وفرح الرشيد فرحاً شديداً وأعطى للواقدي صلة فاخرة اهـ أبو السعود.

قوله: (أضيف إليه تعالى تشريفاً له) عبارة الخازن. وإنما أضافها إلى نفسه على سبيل التشريف

وليس كما زعمتم أنه ابن الله أو إلَهاً معه أو ثالث ثلاثة لأن ذا الروح مركب والإله منزه عن التركيب وعن نسبة المركب إليه ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا﴾ الآلهة ﴿ثَلَاثَةٌ﴾ الله وعيسى وأمه ﴿انتَهُوا﴾ عن ذلك وائتوا ﴿خَيْرًا لَّكُمْ﴾ منه وهو التوحيد ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ﴾ تنزيهاً له عن ﴿أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً وعبيداً والملكية تنافي النبوة ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا (١٧١)﴾ شهيداً على ذلك ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ﴾ يتكبر ويأنف ﴿الْمَسِيحُ﴾ الذي زعمتم

والتكريم، كما يقال: بيت الله وناقة الله وهذه نعمة من الله، يعني إنه هو تفضل بها، وقيل: الروح هو الذي نفخه جبريل في جيب درع مريم، فحملت بإذن الله، وإنما أضافه إلى نفسه بقوله: منه لأنه وجد بأمر الله. قال بعضهم: إن الله تعالى لما خلق أرواح البشر جعلها في صلب آدم عليه السلام، وأمسك عنده روح عيسى عليه السلام، فلما أراد الله أن يخلقه أرسل بروحه مع جبريل إلى مريم فنفخ في جيب درعها، فحملت بعيسى عليه السلام. وقيل: إن الروح والريح متقاربان في كلام العرب، فالروح عبارة عن نفخ جبريل عليه السلام، وقوله: منه يعني أن ذلك النفخ كان بأمره وإذنه، وقيل: ادخل النكرة في قوله: روح منه على سبيل التعظيم، والمعنى روح من الأرواح القدسية العالية المطهرة انتهت.

قوله: (ابن الله أو إلهاً الخ) أي أنهم فرق ثلاثة، ففرقة قالت: ابن الله، وفرقة قالت: إنهما إلهان الله وعيسى، وفرقة قالت: الآلهة ثلاثة الله وعيسى وأمه اهـ.

قوله: (لأن ذا الروح الخ) يشير بهذا إلى قياس من الشكل الأول بأن يقال: عيسى ذو روح وكل ذي روح مركب ينتج عيسى مركب، فتجعل هذه النتيجة صغرى، لقياس آخر من الشكل الثاني بأن يقال عيسى مركب، والإله لا يكون مركباً، ولا ينسب إليه التركيب ينتج عيسى ليس بإله أي لا مستقلاً ولا واحداً من ثلاثة ولا ابن الله اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ثلاثة﴾ خبر مبتدأ مضمر والجملة من هذا المبتدأ والخبر في محل نصب بالقول أي: ولا تقولوا آلهتنا ثلاثة يدل عليه قوله بعد ذلك: إنما الله إله واحد. وقيل: تقديره بالأقانيم ثلاثة أو المعبودات ثلاثة اهـ سمين.

قوله: (عن ذلك) أي ما ادعيتموه من كون عيسى ابن الله أو ثالث ثلاثة، وقوله: وأتوا خيراً أي اعتقدوا خير لكم منه أي مما ادعيتموه، أي على فرض أن فيما ادعيتموه خير أو فعل التفضيل ليس على بابه، وقوله وهو التوحيد تفسير لخيراً اهـ.

قوله: ﴿ما في السموات وما في الأرض﴾ جملة مستأنفة مسوقة لتعليل التنزيه وتقريره. أي فإذا كان يملك جميع ما فيهما ومن جملته عيسى، فكيف يتوهم كون عيسى ولد إله اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وكفى بالله وكيلاً﴾ أي مستقلاً بتدبير خلقه فلا حاجة له إلى ولد يعينه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿لن يستنكف المسيح﴾ استئناف مقرر لما سبق من التنزيه والاستنكاف الانفة والترفع من نكفت الدمع إذا نحيته عن وجهك بالأصبع. أي: لن يأنف ولن يترفع المسيح أن يكون عبداً لله أي عن

أنه إله عن ﴿ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴾ عند الله لا يستنكفون أن يكونوا عبيداً وهذا من أحسن الاستطراد ذكر للرد على من زعم أنها آلهة أو بنات الله كما رد بما قبله على النصارى الزاعمين ذلك المقصود خطابهم ﴿ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ ﴾

أن يكون عبداً لله تعالى مستمراً على عبادته وطاعته حسبما هو وظيفة العبودية. كيف وأن ذلك أقصى مراتب الشرف اهـ أبو السعود.

وفي المصباح: نكفت من الشيء نكفاً من باب تعب، ونكفت أنكف من باب قتل لغة، واستنكفت إذا امتنعت أنفة واستكباراً اهـ.

وفي البيضاوي: والاستكبار دون الاستنكاف، ولذا عطف عليه، وإنما يستعمل الاستنكاف حيث لا استحقاق بخلاف التكبير، فإنه قد يكون باستحقاق اهـ.

وفي الخازن لن يستنكف المسيح أن يكون عبد الله وذلك أن وفد نجران قالوا: يا محمد إنك تعيب صاحبنا فتقول إنه عبد الله، فقال النبي ﷺ: «إنه ليس بعار على عيسى أن يكون عبد الله»، فنزلت: ﴿لن يستنكف المسيح﴾ اهـ.

قوله: (يستنكفون أن يكونوا عبيداً) أشار به إلى أن خبر الملائكة محذوف لا أنه عطف على المسيح إذ يصح الاخبار عن الملائكة بعبيداً لأنه مفرد اهـ شيخنا.

وعبارة الكرخي: قوله: أن يكونوا عبيداً أي مع أنهم لا أب لهم ولا أم وقوتهم فوق البشر، فكيف بالأضعف الذي له أم اهـ.

قوله: (هذا) أي قوله: ولا الملائكة من أحسن الاستطراد أي ومحله في سورة الزخرف عند قوله: ﴿وجعلوا له من عبادة جزءا﴾ الخ، وقوله: الزاعمين ذلك أي أن عيسى ابن الله أو إله معه أو ثالث ثلاثة تأمل. وفي الكرخي: **قوله:** هذا من أحسن الاستطراد الخ لا يخفى أن الاستطراد الانتقال من معنى إلى معنى آخر متصل به، ولم يقصد بذكر الأول التوصل إلى ذكر الثاني، وعليه **قوله تعالى:** ﴿يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً﴾ [الأعراف: ٢٦] الآية هذا أصله، وقد يكون الثاني هو المقصود فيذكر الأول قبله ليتوصل إليه كما هنا، فيكون من الاستطراد الحسن اهـ.

قوله: ﴿ومن يستنكف عن عبادته﴾ الخ وكذا من لا يستنكف ولا يستكبر فلا بد من ملاحظة هذا المقدر كما يدل عليه عموم الجواب، وهو قوله: فسيحشرهم الخ، إذ الحشر عام للمؤمنين والكافرين، وكما يدل عليه التفصيل بقوله: ﴿فأما الذين آمنوا﴾ إلى أن قال ﴿وأما الذين استنكفوا﴾ فقد حذف من الإجمال ما أثبت في التفصيل. وعبارة أبي السعود: فسيحشرهم إليه جميعاً أي المستنكفين ومقابليهم المدلول عليهم بذكر عدم استنكاف المسيح والملائكة عليهم السلام، وقد ترك ذكر أحد الفريقين في المفصل تعويلاً على أنباء التفصيل عنه وثقه بظهور اقتضاء حشر أحدهما لحشر الآخر ضرورة عموم الحشر للخلائق كافة، كما ترك ذكر أحد الفريقين في التفصيل عند **قوله تعالى:** ﴿فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به﴾ [النساء: ١٧٥] مع عموم الخطاب لهما اعتماداً على ظهور اقتضاء إثابة أحدهما العقاب

في الآخرة ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ ثواب أعمالهم ﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟﴾ عن عبادته ﴿فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ مؤلماً هو عذاب النار ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي غيره ﴿وَلِيًّا﴾ يدفعه عنهم ﴿وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾﴾ يمنعهم منه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ﴾ حجة ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ عليكم وهو النبي ﷺ ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾ بيناً وهو القرآن ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ

الآخر ضرورة شمول الجزاء للكل. وقوله: ﴿فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ بيان لحال الفريق المطوي ذكره في الاجمال وإيراده بعنوان الإيمان والعمل الصالح لا يوصف عدم الاستنكاف المناسب لما بعده وما قبله للتنبيه على أنه المستتبع لما يعقبه من الثمرات اهـ بحروفه.

قوله: ﴿جميعاً﴾ حال من الهاء في يحشرهم أو توكيد لها اهـ شيخنا.

والفاء في قوله أو فسيحشرهم يجوز أن تكون جواباً للشرط في قوله: ﴿ومن يستنكف﴾ فإن قيل: جواب إن الشرطية وأخواتها غير إذا لا بد أن يكون محتملاً للوقوع وعدمه، وحشرهم إليه جميعاً لا بدّ منه، فكيف وقع جواباً لها؟ فقيل: في جوابه وجهان، أحدهما: وهو الأصح أن هذا كلام تضمن الوعد والوعيد، لأن حشرهم يتضمن جزاءهم بالثواب أو العقاب، ويدل عليه التفصيل الذي بعده في قوله: ﴿فأما الذين﴾ الخ، فيكون التقدير ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فيذبه عند حشره إليه ومن لم يستنكف ولم يستكبر فيثيبه. والثاني: أن الجواب محذوف أي فيجازيه ثم أخبر بقوله: ﴿فسيحشرهم إليه جميعاً﴾ وليس هذا بالبين. وهذا الموضع يحتمل أن يكون مما حمل على لفظ من تارة في قوله: يستنكف ويستكبر، فلذلك أفرد الضمير وعلى معناها أخرى في قوله: ﴿فسيحشرهم﴾ ولذلك جمعه ويحتمل أنه أعاد الضمير في فسيحشرهم على من وغيرها، فيندرج المستنكف في ذلك ويكون الرابط لهذه الجملة باسم الشرط العموم المشار إليه. وقيل: بل هناك معطوف محذوف لفهم المعنى، والتقدير فسيحشرهم أي المستنكفين وغيرهم كقوله: ﴿سرابيل تقيكم الحر﴾ [النحل: ٨١] أي والبرد اهـ سمين.

قوله: (ما لا عين رأت الخ) مفعول يزيد أي ان ذلك من مواهب الجنة وهي موصوفة بهذه الصفات الثلاث. والمراد أنها لم تخطر على قلب بشر على وجه التفصيل وإحاطة العلم بها، وإلا فسائر نعيم الجنان يخطر على قلوبنا ونسمعه من السنة، لكن على وجه الإجمال اهـ.

قوله: ﴿ولياً﴾ (يدفعه عنهم الخ) هذا التفسير يؤدي إلى التكرار بين الكلمتين. قال: الأولى ما قاله أبو السعود ونصه: ولا يجدون لهم من دون الله ولياً يلي امورهم ويدبر مصالحهم ﴿ولا نصيراً﴾ ينصرهم من الله تعالى وينجيهم من عذابه اهـ.

قوله: ﴿من ربكم﴾ فيه وجهان، أظهرهما: أنه متعلق بمحذوف لأنه صفة لبرهان أي برهان كائن من ربكم ومن يجوز أن تكون لابتداء الغاية أو تبعيضية أي من براهين ربكم. الثاني: أنه متعلق بنفس جاء، ومن لابتداء الغاية كما تقدم اهـ سمين.

ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا﴾ طريقاً ﴿مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾ هو دين الإسلام ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ في الكلالة ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَٰلَةِ إِنِ امْرُؤٌا﴾ مرفوع بفعل يفسره

قوله: ﴿وأنزلنا إليكم نوراً﴾ أي بواسطة إنزاله على الرسول. **قوله: ﴿فأما الذين آمنوا﴾** الخ أي فمنهم من آمن، ومنهم من كفر، فأما الذين الخ وترك الشق الآخر إشارة إلى إهمالهم لأنهم في حيز الطرح اهـ شيخنا.

قوله: ﴿في رحمة منه﴾ وهي الجنة سميت باسم محلها، **وقوله: ﴿وفضل﴾** أي إحسان أن يزيدهم ما لا عين رأت الخ، كالنظر إلى وجهه الكريم وغيره من مواهب الجنة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ويهديهم إليه﴾ أخر هذا مع أنه سابق في الوجود الخارجي على ما قبله تعجيلاً لمسرة، والفرح على حد سعد في دارك اهـ شيخنا.

قوله: ﴿صراطاً﴾ هذا هو المفعول الثاني ليهديهم. وفي السمين: صراطاً مفعول ثان ليهدي، لأنه يتعدى لاثنين كما تقدم تحريره، وقال جماعة منهم مكي: انه مفعول بفعل محذوف دل عليه يهديهم، والتقدير يعرفهم صراطاً اهـ.

وإليه في محل الحال من صراطاً قدم عليه، والهاء في إليه إما عائدة على الله بتقدير مضاف، أي إلى ثوابه وجزائه، وإما على الفضل والرحمة لأنهما في معنى شيء واحد، وإما على الفضل لأنه يراد به طريق الجنان اهـ.

قوله: ﴿يستفتونك﴾ الخ ختم السورة بذكر الأموال، كما أنه افتتحها بذلك لتحصل المشاكلة بين المبدأ والختام، وجملة ما في هذه السورة من آيات المواريث ثلاثة، الأول: في بيان إرث الأصول والفروع. والثانية: في بيان إرث الزوجين والاخوة والاخوات من الأم. والثالثة: وهي هذه في إرث الاخوة والأخوات الأشقاء أو لأب، وأما أولو الأرحام فمذكورون في آخر الأنفال، والمستفتي عن الكلالة هو جابر لما عاده النبي ﷺ في مرضه، فقال: يا رسول الله إني كلالة فكيف أصنع في مالي اهـ شيخنا.

وفي الخازن: روى الشيخان عن جابر بن عبد الله قال: مرضت فأتاني رسول الله ﷺ وأبو بكر يعوداني ماشيين فأغمي علي فتوضأ النبي ﷺ ثم صب عليَّ من وضوئه فأفقت، فإذا النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله كيف أصنع في مالي كيف أقضي في مالي؟ فلم يرد عليَّ شيئاً حتى نزلت آية الميراث **﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾**.

وفي رواية للترمذي: وكان لي تسع أخوات حتى نزلت آية الميراث **﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾** ولأبي ذر قال: اشتكيت وعندي سبع أخوات، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ فنفخ في وجهي، فأفقت فقلت: يا رسول الله أوصي لأخواتي بالثلثين. قال: «أحسن». قال: بالشطر. قال: «أحسن»، ثم خرج وتركني فقال: «يا جابر ما أراك ميتاً من وجعك هذا وإن الله قد أنزل قرآناً فبين لأخواتك فجعل لهن الثلثين»، قال فكان جابر يقول أنزلت هذه الآية في **﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾**.

وروى الطبري عن قتادة أن الصحابة أهمهم شأن الكلالة، فسألوا عنها النبي ﷺ فأنزل الله هذه الآية اهـ.

﴿هَلَكَ﴾ مات ﴿لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ أي ولا والد وهو الكلالة ﴿وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾ من أبوين أو أب ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ﴾ أي الأخ كذلك ﴿يَرِثُهَآ﴾ جميع ما تركت ﴿إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾ فإن كان لها ولد ذكر فلا شيء له أو أنثى فله ما فضل عن نصيبها ولو كانت الأخت أو الأخ من أم ففرضه السدس كما تقدم أول السورة ﴿فَإِن كَانَتَا﴾ أي الأختان ﴿ٱثْنَتَيْنِ﴾ أي فصاعداً لأنها نزلت في جابر وقد مات

قوله: ﴿في الكلالة﴾، متعلق بيفتيكم على اعمال الثاني وهو اختيار البصريين، ولو أعمل الأول لأضمر في الثاني وله نظائر في القرآن ﴿هاؤم اقرؤا كتابيه﴾ [الحاقة: ١٩] ﴿آتوني أفرغ عليه صبراً﴾ [البقرة: ٢٥]، ﴿وإذا قيل لهم: تعالوا يستغفر لكم رسول الله﴾ [المنافقون: ٥] والذين كفروا أو كذبوا بآياتنا. وقد تقدم الكلام فيه بأشبع من هذا في البقرة فليراجع اهـ سمين.

قوله: ﴿ان امرؤ هلك﴾ جملة مستأنفة في جواب سؤال أخذ من يستفتونك كأنه قيل: وما الذي يفتي به وما الحكم؟ فالوقف على الكلالة اهـ شيخنا.

قوله: (مرفوع بفعل يفسره) ﴿هلك﴾ الظاهر أنه من باب الاشتغال كما مر وإنما لم يجعل امرؤ مبتدأ وهلك خبره من غير حذف، لأن اداة الشرط موضوعة لتعلق فعل بفعل فهي مختصة بالجمل الفعلية على الأصح اهـ كرخي.

قوله: ﴿ليس له ولد﴾ محله الرفع على الصفة أي ان هلك امرؤ غير ذي ولد لا النصب على الحال كما قاله صاحب الكشاف، لأن ذا الحال نكرة غير موصوفة، فان هلك مفسر للفعل المحذوف لا صفة قاله الطيبي وهو ظاهر، وذلك لأن أصل صاحب الحال التعريف لأنه محكوم عليه بالحال، وحق المحكوم عليه أن يكون معرفة، لأن الحكم على المجهول لا يفيد غالباً اهـ كرخي.

قوله: ﴿وهو﴾ أي الهالك الذي ليس له ولد ولا والد الكلالة الخ. وهذا أحد أقوال تقدمت في أول السورة. قوله: ﴿وهو يرثها﴾ جملة مستأنفة لا موضع لها وهي تدل على جواب قوله: إن لم يكن لها ولد، وضمير وهو يرثها يعود إلى ما قبله لفظاً لا معنى، لأن الهالك لا يرث والحية لا تورث، فهو من باب عندي درهم ونصفه، ونظيره في القرآن وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره اهـ كرخي.

قوله: (جميع ما تركت) بدل اشتمال من الهاء في يرثها إذ لا معنى لارث ذاتها فهو يشير إلى تقديره مضاف اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ان لم يكن لها ولد﴾ أي لا ذكر ولا أنثى، فالمراد بإرثه لها احراز جميع ما لها إذ هو المشروط بانتفاء الولد بالكلية لا إرثه لها في الجملة، فإنه يتحقق مع وجود بنتها اهـ أبو السعود.

قوله: (فان كان لها) أي أو له ولد الخ، فهذا التفصيل يجري فيهما اهـ شيخنا.

قوله: (وقد مات) جملة مستأنفة مفيدة لتقييد ما قبلها إلا أنها حالية لأن جابراً عاش بعده ﷺ، بل قيل إنه آخر الصحابة موتاً بالمدينة، وقوله عن: اخوات أي سبعة أو تسعة اهـ شيخنا.

عن أخوات ﴿فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ الأخ ﴿وَإِن كَانُوٓاْ﴾ أي الورثة ﴿إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ﴾ منهم ﴿مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ شرائع دينكم لـ ﴿أَن﴾ لا ﴿تَضِلُّواْ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾﴾ ومنه الميراث روى الشيخان عن البراء أنها آخر آية نزلت أي من الفرائض.

قوله: ﴿وإن كانوا اخوة﴾ أي وأخوات، فغلب الذكور على الإناث أو فيه اكتفاء بدليل رجالاً ونساء الخ اهـ شيخنا.

قوله: (لئلا تضلوا) يشير به إلى أنه مفعول من أجله على حذف لا. وفي الكشاف، وتبعه القاضي: مفعول له ومعناه كراهة ضلالكم، ورجح بأن حذف المضاف أسوغ وأشيع من حذف لا وعلى هذين التقديرين فمفعول يبين محذوف وهو عام، كما أشار إليه في التقرير اهـ كرخي.

وفي السمين: والثاني من التوجيهات في هذا المقام قول الكسائي والفراء وغيرهما من الكوفيين أن لا محذوفة بعد أن، والتقدير لئلا تضلوا. قالوا: وحذف لا شائع ذائع كما في **قوله تعالى: ﴿إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا﴾** [فاطر: ٤١] أي لئلا تزولا. قال أبو عبيد: رويت للكسائي حديث ابن عمر: لا يدعو أحدكم على ولده أن يوافق من الله ساعة إجابة فاستحسنه أي لئلا يوافق اهـ.

قوله: ﴿والله بكل شيء عليم﴾ أي مصالح العباد في المبدأ والمعاد، وفيما كلفهم من الأحكام. وهذه السورة اشتمل أولها على كمال تنزه الله تعالى وسعة قدرته وآخرها اشتمل بيان كمال العلم، وهذان الوصفان بهما ثبتت الربوبية والألوهية والجلال والعزة بهما يجب أن يكون العبد منقاداً للتكاليف اهـ أبو حيان.

قوله: (عن البراء) أي عن ابن عازب رضي الله عنهما **وقوله: (إنها)** أي آية **﴿يستفتونك في الكلالة﴾** الخ آخر آية، وقوله من الفرائض أي من آيات الفرائض.

وفي البخاري مع القسطلاني عليه ما نصه عن البراء بن عازب انه قال: آخر آية نزلت خاتمة سورة النساء **﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾** وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما: آخر آية نزلت آية الربا وآخر سورة **﴿نزلت إذا جاء نصر الله والفتح﴾**، وروي أنه ﷺ بعدما نزلت سورة النصر عاش عاماً، ونزلت بعدها براءة وهي آخر سورة نزلت كاملة فعاش ﷺ بعدها ستة أشهر ثم نزلت في طريق حجة الوداع **﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾**، فسميت آية الصيف لأنها نزلت في الصيف، ثم نزلت وهو واقف بعرفة **﴿اليوم اكملت لكم دينكم﴾** [المائدة: ٣] فعاش بعدها أحداً وثمانين يوماً، ثم نزلت سورة الربا، ثم نزلت **﴿واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله﴾** [البقرة: ٢٨١] فعاش بعدها أحداً وعشرين يوماً اهـ.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سورة المائدة

مدنية وآياتها عشرون ومائة

مائة وعشرون أو وثنتان أو وثلاث آية

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

نزلت منصرف رسول الله ﷺ من الحديبية، ومنها ما نزل في حجة الوداع من قوله: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ [المائدة: ٣] ومنها ما نزل عام الفتح من قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله﴾ [المائدة: ٢] ومناسبة افتتاح هذه السورة لما قبلها هي أنه تعالى لما ذكر استفتاءهم في الكلالة وأفتاهم فيها وذكر أنه يبين لهم الأحكام كراهة الضلالة، بين في هذه السورة أحكاماً كثيرة هي تفصيل لذلك المجمل اهـ من أبي حيان.

قوله: (مدنية) أي نزلت بعد الهجرة وان نزل بعضها في مكة كما سيأتي، وهذا هو الراجح في تفسير المدني كما تقدم اهـ شيخنا.

وعبارة الخازن: نزلت بالمدينة إلا قوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ [المائدة: ٣] فإنها نزلت بعرفة في حجة الوداع والنبي ﷺ واقف بعرفة فقرأها النبي ﷺ في خطبته وقال: «أيها الناس! إن سورة المائدة من آخر القرآن نزولاً فأحلوا حلالها وحرموا حرمها»، فإن قلت لم خص النبي ﷺ هذه السورة من بين سور القرآن بقوله فأحلوا حلالها وحرموا حرامها وكل سور القرآن يجب علينا ان نحل حلالها وأن نحرم حرامها؟ قلت: هو كذلك، وإنما خص هذه السورة لزيادة الاعتناء بها، فهو كقوله تعالى: ﴿إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً﴾ منها أربعة حُرُم فلا تظلموا فيهن أنفسكم، فإن الظلم لا يجوز في شيء وفي جميع أشهر السنة، وإنما أفرد هذه الأربعة الأشهر بالذكر لزيادة الاعتناء بها. وقيل: إنما خص النبي ﷺ هذه السورة، لأن فيها ثمانية عشر حكماً لم ينزلها في غيرها من سور القرآن. قال البغوي، عن ميسرة: قال: إن الله تعالى أنزل في هذه السورة ثمانية عشر حكماً لم تنزل في غيرها من سور القرآن وهي قوله: والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وأن تستقسموا بالأزلام، وما علمتم من الجوارح مكلبين، وطعام الذين أوتوا الكتاب حلّ لكم، والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب، وتمام بيان الطهر في قوله: إذا قمتم إلى الصلاة، والسارق والسارقة، ولا تقتلوا الصيد وأنتم حرم، ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾ العهود المؤكدة التي بينكم وبين الله والناس ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ الإبل والبقر والغنم أكلاً بعد الذبح ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ تحريمه في ﴿حرمت عليكم

ولا حام وقوله: شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت. انتهت.

قوله: (آية) تمييز لعشرون. **قوله:** ﴿**أوفوا بالعقود**﴾ الوفاء بالقيام بموجب العقد وكذا الإيفاء، والعقد هو العهد الموثق المشبه بعقد الحبل ونحوه، والمراد بالعقود ما يعم جميع ما ألزمه الله عباده، وعقده عليهم من التكاليف والأحكام الدينية، وما يعقدونه فيما بينهم من عقود الأمانات والمعاملات ونحوها مما يجب الوفاء به أو يحسن ديناً بأن يحمل الأمر على معنى يعم الوجوب والندب. وأمر بذلك أولاً على وجه الإجمال، ثم شرع في تفصيل الأحكام التي أمر بالإيفاء بها وبدأ بما يتعلق بضروريات معايشهم، فقيل: أحلت لكم الخ اهـ أبو السعود.

وفي القرطبي: والعقود: الربوط واحدها عقد يقال: عقدت العهد والحبل، وعقدت الغل فهو يستعمل المعاني والأجسام، فأمر سبحانه بالوفاء بالعقود. قال الحسن: معنى بذلك عقود الدين وهي ما عقده المرء على نفسه من بيع وشراء، وإجارة وكراء ومناكحة وطلاق وموادعة ومصالحة، وتمليك وتخيير وعتق وتدبير وغير ذلك من الأمور مما كان غير خارج عن الشريعة، وكذلك ما عقده الشخص لله على نفسه من الطاعات كالحج والصيام والاعتكاف والقيام والنذر وما أشبه ذلك من طاعات ملة الإسلام. وأما نذر المباح فلا يلزم باجماع من الأمة قاله ابن العربي، ثم إن الآية نزلت في أهل الكتاب **لقوله تعالى:** ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه﴾ [آل عمران: ١٨٧]. قال ابن جرير: هو خاص بأهل الكتاب وفيهم نزلت، وقيل: هي عامة وهو الصحيح، فإن لفظ المؤمنين يعم مؤمني أهل الكتاب، لأن بينهم وبين الله عقداً في أداء الأمانة مما في كتابهم من أمر محمد ﷺ، وهم من أمة محمد ﷺ، فانهم مأمورون بذلك في **قوله:** أوفوا بالعقود اهـ.

قوله: (**المؤكدة**) أخذه من لفظ العقود فان العقد في الأصل يشعر بالتأكيد والقوة اهـ شيخنا.

قوله: (**بينكم وبين الله**) وذلك التكاليف والنذور. **وقوله:** (**والناس**) وذلك المعاملات اهـ شيخنا.

قوله: ﴿**بهيمة الأنعام**﴾ اضافته بيانية من إضافة الجنس إلى أخص منه أو هي بمعنى من لأن البهيمة أعلم، فأضيف إلى أخص كثوب خز اهـ كرخي.

وفي القاموس: البهيمة كل ذات أربع قوائم ولو في الماء، أو كل حي لا يميز اهـ.

قوله: (**الإبل الخ**) تفسير للانعام. **قوله:** ﴿**إلا ما يتلى عليكم**﴾ وذلك عشرة أشياء أولها الميتة وآخرها **وما ذبح على النصب** فقول الشارح الآية أي إلى **قوله:** وما ذبح على النصب اهـ شيخنا.

قوله: (**تحريمه**) يشير به إلى أن الأصل آية تحريمه، ثم حذف المضاف الذي هو آية وأقيم المضاف إليه وهو تحريمه مقامه، ثم حذف المضاف ثانياً وأقيم المضمر المجرور مقامه، فانقلب الضمير المجرور مرفوعاً واستتر في يتلى وعاد على ما. وقدره الكشاف وغيره إلا محرم ما يتلى عليكم أي البهائم المحرمة لقوله عز وجل ﴿حرمت عليكم الميتة﴾ [المائدة: ٣] وإنما قدر ذلك لأنه لا بد من

الميتة﴾ الآية فالاستثناء منقطع ويجوز أن يكون متصلاً والتحريم لما عرض من الموت ونحوه ﴿غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ أي محرمون ونصب غير على الحال من ضمير لكم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا

المناسبة بين المستثنى والمستثنى منه في الاتصال، فلا يستقيم استثناء الآيات من البهيمة فيقدر ما ذكر اهـ كرخي.

قوله: (فالاستثناء منقطع) وجه ذلك أن ما يتلى لفظ إذ التلاوة ذكر اللفظ، واللفظ ليس من جنس البهيمة اهـ زكريا على البيضاوي.

والأولى بسياق كلام الجلال أن يوجه الانقطاع بأن المستثنى منه حلال والمستثنى حرام بدليل قوله: (ويجوز أن يكون متصلاً والتحريم لما عرض الخ) أي فالمستثنى وهو المحرمات بقطع النظر عما عرض له كالخنق والتردية حلال، فهو داخل في المستثنى منه هذا هو الذي يليق بعبارته، وبعد ذلك يتوجه عليه نظر واضح، لأن كل استثناء يخالف المستثنى منه في الحكم فلو نظر لهذا لكان كل استثناء منقطعاً مع أن المقرر في كتب العربية أن مدار الاتصال على دخول المستثنى في جنس المستثنى منه، ومدار الانقطاع على عدم الدخول بقطع النظر عن الحكم.

قوله: (من الموت) أي بلا سبب ونحوه أي مما ذكر بقوله: والمنخنقة الخ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿غير محلي الصيد﴾ أي مجوزين للاصطياد في الاحرام باعتقاد حله أو بفعله اهـ شيخنا.

وعبارة أبي السعود: معنى عدم إحلالهم تقرير حرمته عملاً واعتقاداً هو شائع في الكتاب والسنة اهـ. والصيد يحتمل المصدر والمفعول اهـ بيضاوي.

قوله: ﴿وأنتم حرم﴾ جمع حرام صفة مشبهة بمعنى اسم الفاعل، كما أشار له الشارح بقوله: أي محرمين. وفي المختار: ورجل حرام أي محرم والجمع حرم مثل قذال وقذل اهـ.

وفي المصباح: يقال رجل محرم وجمعه محرمون وامرأة محرمة وجمعها محرمات ورجل حرام وامرأة حرام بمعنى محرم ومحرمة والجمع حرام كعناق وعنق اهـ.

والجملة، حال من الضمير المستكن في محلي الصيد، لأنه جمع محل إسم فاعل، وهو يتحمل الضمير وهذه الحال لم يتكلم عليها الشارح، وقوله: على الحال من ضمير لكم، وقيل من الواو في أوفوا اهـ.

قوله: (على الحال من ضمير لكم) هو ما عليه كلام الجمهور وذهب إليه الزمخشري وغيره، وتعقب بأن مفهوم هذا مع تقييده بقوله: ﴿وأنتم حرم﴾ أنه إذا انتفى عنهم عدم حل الصيد وهم حرم تحرم عليهم بهيمة الأنعام، وليس كذلك. وأجيب بأن المفهوم هنا متروك لدليل خارجي وكثير في القرآن وغيره من المفهومات المتروكة لعارض، وذلك إذا لم يظهر لتخصيص المنطوق بالذكر فائدة غير نفي حكم غيره. وهنا فائدة وهي خروجه مخرج الغالب فلا مفهوم له كما في قوله: ﴿وربائبكم اللاتي في حجوركم﴾ [النساء: ٢٣] فعرفنا أن ما كان منها صيداً فإنه حلال في الإحلال دون الإحرام وما لم يكن صيداً فإنه حلال في الحالين اهـ كرخي.

يُرِيدُ ﴿١﴾﴾ من التحليل وغيره لا اعتراض عليه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ جمع شعيرة أي معالم دينه بالصيد في الإحرام ﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ بالقتال فيه ﴿وَلَا ٱلْهَدْىَ﴾ ما أهدي إلى الحرم من النعم بالتعرض له ﴿وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ جمع قلادة وهي ما كان يقلد به شجر الحرم ليأمن أي فلا

قوله: ﴿إن الله يحكم ما يريد﴾ أي فموجب الحكم والتكليف هو إرادته لا اعتراض عليه ولا معقب لحكمه لا ما يقوله المعتزلة من مراعاة المصالح اهـ أبو حيان.

قوله: ﴿لا تحلوا شعائر الله﴾ معنى عدم إحلالهم لها تقرير حرمتها عملاً واعتقاداً مثل ما تقدم، والشعائر قال ابن عباس هي المناسك، وكان المشركون يحجون ويحدون، فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم، فنهاهم الله عن ذلك. وقيل الشعائر الهدايا المشعرة وإشعارها أن يطعن في صفحة سنام البعير بحديدة حتى يسيل دمه، فيكون ذلك علامة على أنه هدي، وهو سنة في الإبل والبقر دون الغنم. وعند أبي حنيفة: بل يجوز إشعار الهدي، بل قال ابن عباس في معنى الآية لا تحلوا شعائر الله هي أن تصيد وأنت محرم، وقيل: شعائر الله شرائع الله ومعالم دينه، والمعنى لا تحلوا شيئاً من فرائضه التي فرضها عليكم، ولا من نواهيه التي نهاكم عنها اهـ خازن.

قال أبو حيان: والشعائر هي ما حرم الله مطلقاً سواء كان في الإحرام أو غيره والمعطوفات الأربعة بعده مندرجة في عموم قوله: ﴿لا تحلوا شعائر الله﴾، فكان ذلك تخصيصاً بعد تعميم اهـ.

قوله: (أي معالم دينه) جمع معلم وهو العلامة. وفي القاموس: ومعلم الشيء كمقعد مظنته وما يستدل به عليه كالعلامة اهـ.

قوله: ﴿ولا القلائد﴾ أي ولا الحيوانات ذوات القلائد، ويجوز أن يكون المراد القلائد حقيقة ويكون فيه مبالغة في النهي عن التعرض للهدي المقلد فإنه إذا نهى عن قلادته أن يتعرض لها، فبطريق الأولى أن ينهى عن التعرض للهدي المقلد بها، وهذا كما في قوله: ﴿ولا يبدين زينتهن﴾ [النور: ٣١] لأنه إذا نهى عن اظهار الزينة فما بالك بموضعها من الأعضاء اهـ سمين.

وعبارة الخازن: ولا الهدي ولا القلائد الهدي ما يهدى إلى بيت الله من بعير أو بقرة أو شاة أو غير ذلك مما يتقرب به إلى الله تعالى. والقلائد جمع قلادة وهي التي تشد في عنق البعير وغيره. والمعنى ولا الهدايا ذوات القلائد، فعلى هذا القول إنما عطف القلائد على الهدي مبالغة في التوصية بها لأنها من أشرف البدن المهداة، والمعنى ولا تستحلوا الهدي خصوصاً المقلدات منها. وقيل: أراد أصحاب القلائد، وذلك أن العرب في الجاهلية كانوا إذا أرادوا الخروج من الحرم قلدوا أنفسهم وإبلهم من لحاء شجر الحرم، فكانوا يأمنون بذلك فلا يتعرض لهم أحد، فنهى الله المؤمنين عن ذلك الفعل، ونهاهم عن استحلال نزع شيء من شجر الحرم انتهت.

فالمعنى على هذا لا تحلوا أخذها من شجر الحرم. وفي القرطبي: والقلائد ما كان الناس يقلدونه أمنة لهم، فهو على حذف مضاف، أي ولا أصحاب القلائد. وقيل: أراد بالقلائد نفس القلائد، فهو نهي عن أخذ لحاء شجر الحرم حتى يتقلد به طلباً للأمن قاله مجاهد وعطاء وغيرهما اهـ.

ولحاء الشجر قشره وهو بوزن كتاب، ففي المختار: واللحاء ممدود مكسور قشر الشجر، ولحاء الغضى قشرها وبابه عدا اهـ.

تتعرضوا لها ولا لأصحابها ﴿ وَلَآ ﴾ تحلوا ﴿ ءَآمِّينَ ﴾ قاصدين ﴿ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ ﴾ بأن تقاتلوهم ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلًا ﴾ رزقاً ﴿ مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ بالتجارة ﴿ وَرِضْوَٰنًا ﴾ منه بقصده بزعمهم الفاسد وهذا منسوخ بآية براءة ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ ﴾ من الإحرام ﴿ فَٱصْطَادُوا۟ ﴾ أمر إباحة ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ يكسبنكم ﴿ شَنَـَٔانُ ﴾ بفتح النون

قوله: ﴿ولا آمين﴾ أي ولا تحلوا قوماً آمين، ويجوز أن يكون على حذف مضاف أي ولا تحلوا قتال قوم أو أذى قوم آمين، والبيت نصب على المفعول به بآمين أي قاصدين البيت وليس ظرفاً. وقوله يبتغون حال من الضمير في آمين أي حال كون الآمين مبتغين فضلاً، ولا يجوز أن تكون هذه الجملة صفة لآمين، لأن اسم الفاعل متى وصف قل عمله على الصحيح اهـ سمين.

قوله: (بقصده) أي البيت متعلق بيبتغون أي يطلبون رضا الله وثوابه بسبب قصد البيت الحرام، فقصد مصدر مضاف لمفعوله بعد حذف الفاعل، وقوله: بزعمهم صفة لرضواناً أي رضواناً كائناً بحسب زعمهم الفاسد، لأن الكافرين ليس لهم نصيب من الرضوان اهـ شيخنا.

قوله: (وهذا منسوخ) الإشارة إلى قوله: ﴿ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام﴾ فالأربعة منسوخة. وقوله: بآية براءة أي بجنس آية براءة. إذ الناسخ منها هنا آيات متعددة. وعبارة الخازن: فصل اختلف علماء الناسخ والمنسوخ في هذه الآية، فقال قوم: هذه الآية منسوخة إلى هنا لأن قوله تعالى: ﴿لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام﴾ يقتضي حرمة القتال في الشهر الحرام، وفي الحرام ذلك منسوخ بقوله تعالى: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ [التوبة: ٥]، وقوله تعالى: ﴿ولا آمين البيت الحرام﴾ يقتضي حرمة منع المشركين عن البيت الحرام، وذلك منسوخ بقوله: ﴿فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ [التوبة: ٢٨]. قال ابن عباس: كان المؤمنون والمشركون يحجون البيت جميعاً فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحداً أن يحج البيت أو يتعرضوا له من مؤمن أو كافر، ثم أنزل بعد هذا ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ وقال آخرون: لم ينسخ من ذلك شيء سوى القلائد التي كانت في الجاهلية. يتقلدونها من لحاء شجر الحرم اهـ.

قوله: ﴿وإذا حللتم فاصطادوا﴾ قرىء أحللتم وهي في حل، يقال: أحل من إحرامه كما يقال اهـ سمين.

قوله: (أمر إباحة) لأن الله حرم الصيد على المحرم حالة الإحرام بقوله تعالى: ﴿غير محلي الصيد وأنتم حرم﴾ [المائدة: ١]، وأباحه له إذا حل من إحرامه بقوله: ﴿وإذا حللتم﴾، وإنما قلنا أمر إباحة لأنه ليس بواجب على المحرم إذا حل من إحرامه أن يصطاد، ومثله قوله تعالى: ﴿فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض﴾ [الجمعة: ١٠] معناه أنه قد أبيح لكم ذلك بعد الفراغ من الصلاة اهـ خازن.

قوله: ﴿ولا يجرمنكم﴾ الخ يتأمل هذا النهي فإن الذين صدوا المسلمين عن دخول مكة كانوا كفاراً حربيين، فكيف ينهى عن التعرض لهم وعن مقاتلتهم، فلا يظهر إلا أن هذا النهي منسوخ، ولم أر من نبه عليه، أو يقال إن النهي عن التعرض لهم من حيث عقد الصلح الذي وقع في الحديبية فبسببه

وسكونها بغض ﴿قَوۡمٍ﴾ لأجل ﴿أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْ﴾ عليهم بالقتل وغيره

صاروا مؤمنين، وحينئذ فلا يجوز التعرض لهم ولم أر من نبه على هذا أيضاً فليتأمل.

قوله: ﴿ولا يجرمنكم﴾ قرأ الجمهور بفتح الياء من جرم ثلاثياً، ومعنى جرم عند الكسائي وثعلب حمل يقال جرمه على كذا من باب ضرب أي حمله عليه، فعلى هذا التفسير يتعدى جرم لواحد وهو الكاف والميم، ويكون قوله: أن تعتدوا على إسقاط حرف الخفض وهو على أي ولا يحملنكم بغضكم لقوم على اعتدائكم عليهم، فيجيء في محل أن الخلاف المشهور، إلى هذا المعنى ذهب ابن عباس وقتادة رضي الله عنهما. ومعناه عند أبي عبيد والفراء كسب، ومنه فلان جريمة أهله أي كاسبهم، وعن الكسائي أيضاً أن جرم وأجرم بمعنى كسب، وعلى هذا فيحتمل وجهين، أحدهما: أنه متعد لواحد. والثاني: أنه متعد لاثنين، كما أن كسب كذلك، وأما في الآية الكريمة فلا يكون إلا متعدياً لاثنين أولهما ضمير الخطاب، والثاني أن تعتدوا أي لا يكسبنكم بغضكم لقوم الاعتداء عليهم. وقرأ عبد الله يجرمنكم بضم الياء من أجرم رباعياً، فقيل: هو بمعنى جرم كما تقدم نقله عن الكسائي، وقيل: أجرم منقول من جرم بهمزة التعدية. قال الزمخشري: جرم يجري مجرى كسب في تعديه إلى مفعول واحد، وإلى اثنين تقول جرم ذنباً نحو كسبه وجرمته ذنباً كسبته إياه ويقال: أجرمته ذنباً على نقل المتعدي إلى مفعول بالهمزة إلى مفعولين، كقولك أكسبته ذنباً، وعليه قراءة عبد الله: ولا يجرمنكم بضم الياء، وأول المفعولين على القراءتين ضمير المخاطبين، والثاني أن تعتدوا انتهى والنهي مسند في اللفظ في الشنآن، وهو في المعنى للمخاطبين نحو لا أرينك ههنا ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون، قاله مكي اهـ.

قوله: (يكسبنكم) كسب الثاني يتعدى لمفعولين تارة، ولواحد أخرى، وأما الرباعي فيتعدى لاثنين دائماً اهـ.

قوله: ﴿شنآن قوم﴾ مصدر مضاف لمفعوله لا إلى فاعله كما قيل اهـ أبو السعود.

مأخوذ من شنأ المتعدي كعلم يقال شنأت الرجل أشنؤه أي أبغضته، وهذا المصدر سماعي مخالف للقياس من وجهين تعدي فعله وكسر عينه لأنه لا ينقاس إلا مفتوحها اللازم كما قال في الخلاصة.

وفعل اللازم مثل قعدا، إلى أن قال: والثاني للذي اقتضى تقلباً اهـ شيخنا.

وفي المصباح: شنئته أشنؤه من باب تعب شنأ مثل فلس. وشنآنا بفتح النون وسكونها أبغضته، والفاعل شانىء شانئة بالمؤنث وشنئت بالأمر اعترفت به اهـ.

قوله: ﴿أن صدوكم﴾ علة للشنآن أي لا يكسبنكم أو لا يحملنكم بغضكم لقوم لأجل صدهم إياكم عن المسجد الحرام، وهي قراءة واضحة اقتصر عليها الجلال. وفي قراءة لأبي عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على أنها شرطية وجواب الشرط دل عليه ما قبله، وفيها إشكال من حيث ان الشرط يقتضي أن الأمر المشروط لم يقع مع الصد كان قد وقع، لأنه كان عام الحديبية وهي سنة ست والآية نزلت عام الفتح سنة ثمان، وكانت مكة عام الفتح في أيدي المسلمين، فكيف يصدون عنها؟ وأجيب بوجهين، **أولهما**: أنا لا نسلم أن الصد كان قبل نزول الآية فإن نزولها عام الفتح غير مجمع عليه. **الثاني**: إنه وإن

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ﴾ فعل ما أمرتم به ﴿وَالتَّقْوَى﴾ بترك ما نهيتم عنه ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا﴾ فيه حذف إحدى التاءين في الأصل ﴿عَلَى الْإِثْمِ﴾ المعاصي ﴿وَالْعُدْوَانِ﴾ التعدي في حدود الله ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ خافوا عقابه بأن تطيعوه ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾﴾ لمن خالفه ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ أي أكلها ﴿وَالدَّمُ﴾ أي المسفوح كما في الأنعام ﴿وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ بأن ذبح على اسم غيره ﴿وَالْمُنْخَنِقَةُ﴾

سلمنا أن الصد كان متقدماً على نزولها، فيكون المعنى أن وقع صد مثل ذلك الصد الذي وقع عام الحديبية اهـ سمين.

قوله: ﴿حرمت عليكم الميتة﴾ الخ هذا شروع في المجمع السابق، وقوله: إلا ما يتلى عليكم. وحاصل ما ذكر في هذا البيان أحد عشر شيئاً كلها من قبيل المطعوم إلا الأخير وهو الاستقسام بالأزلام، فالأكل الذي قدره الشارح يتسلط على العشرة، وهي ما عدا الاستقسام اهـ شيخنا.

قوله: (أي المسفوح) أي السائل، وقوله: (كما في الأنعام) أي سورة الأنعام واحترز به عن الكبد والطحال.

قوله: ﴿ولحم الخنزير﴾ أي الخنزير بجميع أجزائه، وإنما خص لحمه بالذكر، لأنه معظم المقصود منه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وما أهل لغير الله به﴾ الإهلال رفع الصوت، وكانوا يذكرون أسماء الأصنام عند الذبح، فيقولون: باسم اللات والعزى، فالمذكور إنما هو اسم غير الله عند الذبح، فلعل اللام بمعنى باء التعدية، ولعل الباء بمعنى عند. والمعنى وما أهل أي رفع الصوت عنده أي عند ذبحه بغير الله أي باسم غير الله اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وما أهل لغير الله به﴾ إلى قوله: ﴿وما أكل السبع﴾ هذه الأمور الستة من أقسام الميتة وذكرها بعدها من قبيل ذكر الخاص بعد العام، وإنما ذكرت بخصوصها للرد على أهل الجاهلية حيث كانوا يأكلونها ويستحلونها. وفي الخازن: وما أهل لغيره به يعني ما ذكر عند ذبحه غير اسم الله، وذلك أن العرب في الجاهلية كانوا يذكرون أسماء أصنامهم عند الذبح، فحرم الله ذلك بهذه الآية وبقوله: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ [الأنعام: ١٢١]. والمنخنقة قال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة حتى إذا ماتت أكلوها، فحرم الله ذلك، والمنخنقة من جنس الميتة والموقوذة، يعني المقتولة بالخشب، وكانت العرب في الجاهلية يضربون الشاة بالعصا حتى تموت ويأكلونها فحرم ذلك الله.

والمتردية: يعني التي تتردى من مكان عال فتموت، أو في بئر فتموت، والتردي هو السقوط من سطح أو من جبل ونحوه.

والنطيحة: يعني التي تنطحها شاة أخرى حتى تموت وكانت العرب في الجاهلية تأكل ذلك فحرمه الله تعالى لأنها في حكم الميتة.

وما أكل السبع قال قتادة: كان أهل الجاهلية إذا جرح السبع شيئاً فقتله أو أكل منه أكلوا ما بقي

الميتة خنقاً ﴿وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾ المقتولة ضرباً ﴿وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ﴾ الساقطة من علو إلى سفل فماتت ﴿وَٱلنَّطِيحَةُ﴾ المقتولة بنطح أخرى لها ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ منه ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ أي أدركتم فيه الروح

منه، فحرمه الله تعالى. والسبع: اسم يقع على كل حيوان له ناب، ويعدو على الناس والدواب، فيفترس بنابه كالأسد والذئب والنمر أو نحوه اهـ.

قوله: (الميتة خنقاً) بكسر النون ويقال في فعله خنق بفتحها يختق بضمها وهذا المصدر سماعي اهـ شيخنا.

وفي المصباح: خنقه يخنقه من باب قتل خنقاً مثل كتف، ويسكن للتخفيف إذا عصر حلقه حتى يموت فهو خانق وخناق. وفي المطاوع: فانخنق واختنق وشاة خنيقة ومنخنقة من ذلك، والمنخنقة بكسر الميم القلادة سميت بذلك لأنها تطوف بالعنق وهو موضع الخنق اهـ.

قوله: ﴿والموقوذة﴾ في المختار: وقذه: ضربه حتى استرخى وأشرف على الموت، وبابه وعد وشاة موقوذة قتلت بالخشب اهـ.

قوله: ﴿والنطيحة﴾ في المصباح: نطح الكبش معروف وهو مصدر من بابي ضرب ونفع، ومات الكبش من النطح، والأنثى نطيحة اهـ.

وفي القاموس: نطحه كمنعه وضربه أصابه بقرنه اهـ.

قوله: ﴿وما أكل السبع منه﴾ أي فمات، وإن كان من جوارح الصيد، والمراد الباقي بعد أكله منه إذا ما أكله السبع عدم وتعذر أكله، فلا يحسن تحريمه اهـ كرخي.

وعبارة الزمخشري: وما أكل بعضه السبع اهـ.

وعبارة الخازن: وفي الآية محذوف تقديره وما أكل السبع منه لأن ما أكله السبع قد فقد فلا حكم له إنما الحكم لما بقي منه اهـ.

قوله: (أي أدركتم فيه الروح) أي مع بقاء الحياة المستقرة حيث يتحرك بالاختيار، فإن لم تكن فيه هذه فلا يحل بتذكية، لأن موته حينئذ محال على السبب المتقدم على التذكية من النطح والخنق وغيرهما. وعبارة الخازن: إلا ما ذكيتم يعني إلا ما أدركتموه وقد بقيت فيه حياة مستقرة من هذه الأشياء المذكورة. والظاهر أن هذا الاستثناء يرجع إلى جميع المحرمات في الآية من قوله: ﴿والمنخنقة﴾ إلى قوله: ﴿وما أكل السبع﴾ وهذا قول علي بن أبي طالب، وابن عباس، والحسن وقتادة. وقال ابن عباس: يقول الله تعالى: ما أدركتم من هذا كله وفيه روح، فأذبحوا فهو حلال. والكلبي: هذا استثناء مما أكل السبع خاصة، والقول هو الأول، وأما كيفية إدراكها فقال أهل العلم من المفسرين: إن أدركت حياته بأن توجد له عين تطرف أو ذنب يتحرك فأكله جائز. وقال ابن عباس: إذ طرفت بعينها أو ركضت برجلها أو تحركت فاذبح فهو حلال. وذهب بعض أهل العلم إلى أن السبع إذا جرح فأخرج الحشوة أو قطع الجوف قطعاً يؤيس معه من الحياة فلا ذكاة إن كان به حركة ورمق، لأنه قد صار إلى حالة لا يؤثر فيها الذبح، وهو مذهب مالك رضي الله عنه، واختاره الزجاج، وابن الأنباري، لأن معنى التذكية أن

من هذه الأشياء فذبحتموه ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى﴾ اسم ﴿ٱلنُّصُبِ﴾ جمع نصاب وهي الأصنام ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟﴾ تطلبوا القسم والحكم ﴿بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ جمع زلم بفتح الزاي وضمها مع فتح اللام قدح بكسر القاف صغير لا ريش له ولا نصل وكانت سبعة عند سادن الكعبة عليها أعلام وكانوا

يلحقها وفيها بقية تنشب معها الأوداج وتضطرب اضطراب المذبوح لوجود الحياة فيه قبل ذلك، وإلا فهو كالميتة وأصل الذكاة في اللغة تمام الشيء فالمراد من التذكية تمام قطع الأوداج وإنهار الدم اهـ بحروفه.

قوله: (من هذه الأشياء) أي الخمسة التي أولها المنخنقة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وما ذبح على النصب﴾ أي ما قصد بذبحه النصب ولم يذكر اسمها عند ذبحه، بل قصد تعظيمها بذبحه، فعلى بمعنى اللام فليس هذا مكرراً مع ما سبق إذ ذاك فيما ذكر عند ذبحه اسم الصنم، وهذا فيما قصد بذبحه تعظيم الصنم من غير ذكر اهـ شيخنا.

قوله: (جمع نصاب) ككتب وكتاب وسمي الصنم نصاباً لأنه ينصب ويرفع ليعظم ويعبد اهـ شيخنا.

قوله: (تطلبوا القسم) بكسر القاف على حذف مضاف أي تطلبوا معرفة القسم، أو بفتح القاف على معنى تطلبوا تمييز ما تريدون الشروع فيه، ويؤيد هذا قوله: والحكم فكأنها تقسم لهم وتحكم بينهم.

قوله: (مع فتح اللام) راجع لكل منهما، وقوله: قدح أي سهم.

قوله: (وكانت سبعة عند سادن الكعبة) عبارة الخازن: وكانت أزلامهم سبع قداح مستوية مكتوبة على واحد منها أمرني ربي، وعلى واحد منها نهاني ربي، وعلى واحد منكم، وعلى واحد من غيركم، وعلى واحد ملصق، وعلى واحد العقل، وواحد غفل أي ليس عليه شيء. وكانت العرب في الجاهلية إذا أرادوا سفراً، أو تجارة، أو نكاحاً، أو اختلفوا في نسب، أو أمر قتيل، أو تحمل عقل أو غير ذلك من الأمور العظام جاؤوا إلى هبل، وكان أعظم صنم لقريش بمكة، وكان في الكعبة وجاؤوا بمائة درهم وأعطوها صاحب القداح حتى يجيلها لهم، فان خرج أمرني ربي فعلوا ذلك الأمر، وإن خرج نهاني ربي لم يفعلوا، وإذا أجالوا على نسب، فإن خرج منكم كان وسطاً فيهم، وإن خرج من غيركم كان خلفاً فيهم، وإن خرج ملصق كان على حاله، وإن اختلفوا في العقل وهو الدية، فمن خرج عليه العقل تحمله، وإن خرج العقل أجالوا ثانياً حتى يخرج المكتوب عليهم، فنهاهم الله عن ذلك وحرمه وسماه فسقاً، انتهى.

قوله: (عند سادن الكعبة) أي خادمها. وفي المصباح سدنت الكعبة سدناً من باب قتل خدمتها، فالواحد سادن والجمع سدنة فهو كافر وكفرة والسدانة الخدمة والسدن الستر وزناً ومعنى اهـ.

وفي القاموس: سدن سدناً وسدانة خدم الكعبة أو بيت الصنم اهـ.

قوله: (عليها أعلام) أي كتابة. قوله: (وكانوا يحكمونها) في نسخة يجيلونها أي يديرونها

يحكمونها فإن أمرتهم ائتمروا وإن نهتهم انتهوا ﴿ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾ خروج عن الطاعة. ونزل يوم عرفة عام حجة الوداع ﴿ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ﴾ أن ترتدوا عنه بعد طمعهم في ذلك لما رأوا من قوته ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ أحكامه وفرائضه فلم ينزل بعدها حلال

ويعبدونها، وفي نسخة يجيبونها أي يجيبون حكمها. **قوله**: ﴿ذلكم﴾ أي الاستقسام بالأزلام خاصة فسق خروج عن الطاعة، لأنه وإن أشبه القرعة فهو دخول في علم الغيب، وذلك حرام **لقوله تعالى**: ﴿وما تدري نفس ماذا تكسب غداً﴾ [لقمان: ٣٤] وقال: ﴿لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله﴾ [النمل: ٦٥] اهـ كرخي.

وفي السمين: ﴿ذلكم فسق﴾ مبتدأ وخبر. اسم الإشارة راجع إلى الاستقسام بالأزلام خاصة، وهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنه، وقيل: إلى جميع ما تقدم لأنه معناه حرم عليكم تناول الميتة، وهكذا فرجع اسم الإشارة إلى هذا المقدر اهـ.

قوله: **(ونزل بعرفة الخ)** وعاش ﷺ بعد يوم نزولها أحداً وثمانين يوماً لم ينزل بعدها آية إلا **قوله تعالى**: ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله﴾ [البقرة: ٢٨١] الآية وعاش بعدها أحداً وعشرين يوماً اهـ شيخنا.

قوله: ﴿اليوم يئس الذين كفروا﴾ اليوم ظرف منصوب بيئس، والألف واللام فيه للعهد الحضوري فأراد به يوم عرفة وهو يوم الجمعة عام حجة الوداع، واليأس انقطاع الرجاء وهو ضد الطمع، ومن دينكم متعلق بيئس، ومعناها ابتداء الغاية، وهو على حذف مضاف أي من إبطال أمر دينكم اهـ سمين.

قوله: **(أن ترتدوا عنه)** أي أن ترجعوا. **قوله**: **(لما رأوا)** متعلق بيئس. **قوله**: ﴿واخشون﴾ بسقوط الياء وصلاً ووقفاً بخلاف واخشوني السابقة في البقرة، فإنها بثبوت الياء وصلاً ووقفاً اتفاقاً بخلاف الآتية في هذه السورة فإنه يجوز في يائها الثبوت والحذف على الخلاف اهـ شيخنا.

قوله: **(أحكامه وفرائضه الخ)** أشار به إلى جواب قول القائل، قوله: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ يقتضي أنه كان ناقصاً قبل ذلك، وأنه ما كمل إلا في آخر عمره. وإيضاحه ان المراد بكماله عدم الاحتياج إلى نزول شيء من الفرائض والأحكام، وأجاب القفال بأن الدين ما كان ناقصاً أبداً إلا أنه تعالى كان عالماً في أول وقت البعث بأن ما هو كامل في اليوم ليس بكامل في الغد. لا جرم كان ينسخ بعد الثبوت وكان يزيد بعد العدم. وأما في آخر الزمان فأنزل شريعته كاملة وحكم ببقائها إلى يوم القيامة، فالشرع كان أبداً قائماً، إلا أن الأول كمال إلى زمان مخصوص، والثاني كمال إلى يوم القيامة اهـ.

وقال ابن جرير: الأولى أن يتأول على أنه أعمل لهم دينهم بانفرادهم بالبلد الحرام وإجلاء المشركين عنه حتى حجة المسلمون لا يخالطهم المشركون، كما أشار إليه الشيخ المصنف بعد وقوله: عليكم متعلق بأتممت، ولا يجوز تعلقه بنعمتي، وإن كان فعلها يتعدى بعلى نحو: أنعم الله عليه وأنعمت عليه، لأن المصدر لا يتقدم عليه معموله إلا أن ينوب منابه اهـ كرخي.

ولا حرام ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بإكماله وقيل بدخول مكة آمنين ﴿وَرَضِيتُ﴾ أي اخترت ﴿لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ﴾ مجاعة إلى أكل شيء مما حرم عليه فأكله ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ﴾ مائل

وفي القسطلاني على البخاري: لا يقول مقتضى هذه الآية ان الدين كان ناقصاً قبل، وأن من مات من الصحابة كان ناقص الإيمان من حيث ان موته كان قبل نزول الفرائض أو بعضها، لأن الإيمان لم يزل تاماً، والنقص بالنسبة إلى الذين ماتوا قبل نزول الفرائض من الصحابة صوري نسبي، ولهم فيه رتبة الكمال من حيث المعنى، وهذا يشبه قول القائل: إن شرع محمد أكمل من شرع موسى وعيسى لاشتماله على ما لم يقع في الكتب السابقة من الأحكام، ومع هذا فشرع موسى في زمانه كان كاملاً، وتجدد في شرع عيسى بعده ما تجدد، فالأكملية أمر نسبي اهـ.

وبهامشه بخط الشيخ أبي العز العجمي ما نصه: قوله فالأكملية أمر نسبي أي النقص أمر نسبي لكن منه ما يترتب عليه الذم، ومنه ما لا يترتب عليه الذم. فالأول: ما نقصه بالاختيار كمن علم وظائف الدين ثم تركها عمداً، والثاني: ما نقص بغير اختيار كمن لم يعلم أو لم يكلفه أو لم يجد من يعلمه، فهذا لا يذم بل يحمد من جهة أنه كان مطمئناً بالإيمان وأنه لو زيد لقبل، ولو كلف لعمل، وهذا شأن الصحابة الذين ماتوا قبل نزول الفرائض. قاله القاضي أبو بكر بن العربي اهـ.

قوله: (فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام) أي آية حلال أو حرام، وهذا لا ينافي في أنه نزل بعدها آية موعظة، وهي قوله تعالى: ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله﴾ [البقرة: ٢٨١] تأمل. قوله: ﴿ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ في رضي وجهان، أحدهما: أنه متعد لواحد وهو الإسلام، وديناً على هذا حال. والثاني: أنه مضمن معنى صير وجعل، فيتعدى لاثنين أولهما الإسلام، والثاني: ديناً. ولكم فيه وجهان، أحدهما: أنه متعلق برضي. والثاني: أنه متعلق بمحذوف لأنه حال من الإسلام، لكنه قدم عليه اهـ سمين. وهذه الجملة مستأنفة لا معطوفة على أكملت، وإلا كان مفهوم ذلك أنه لم يرض لهم الإسلام ديناً قبل ذلك اليوم، وليس كذلك لأن الإسلام لم يزل ديناً مرضياً لله وللنبي وأصحابه منذ أرسله اهـ كرخي.

روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إن رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لأخذنا ذلك اليوم عيداً. قال أي آية قال: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي﴾ الآية. قال عمر رضي الله عنه: قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي أنزلت فيه على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم الجمعة بعد العصر. أشار رضي الله عنه إلى أن اليوم عيد لنا وكذلك المكان. وروي أنه لما نزلت هذه الآية بكى عمر رضي الله عنه فقال النبي ﷺ له: «ما يبكيك يا عمر؟» قال: أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا، فإذا قد كمل، وأنه لا يكمل شيء إلا نقص، فقال عليه الصلاة والسلام: «صدقت»، فكانت هذه الآية نعي رسول الله ﷺ، فما لبث بعد ذلك إلا أحداً وثمانين يوماً اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فمن اضطر﴾ الخ وقعت هذه الآية هنا وفي البقرة والأنعام والنحل، ولم يذكر جواب الشرط إلا في البقرة فيقدر في غيرها وهو فلا إثم عليه اهـ شيخنا.

﴿لِإِثْمٍ﴾ معصية ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ له ما أكل ﴿رَّحِيمٌ ۝٣﴾ به في إباحته له بخلاف المائل لإثم أي الملتبس به كقاطع الطريق والباغي مثلاً فلا يحل له الأكل ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ يا محمد ﴿مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ﴾

والمخمصة المجاعة لأنها تخمص لها البطون أي تضمر وهي صفة محمودة في النساء يقال: رجل خمصان وامرأة خمصانة ومنه أخمص القدم لدقتها وغير نصب على الحال، والجمهور على متجانف بألف وتخفيف النون من متجانف. وقرأ أبو عبد الرحمن النخعي متجنف بتشديد النون دون ألف. قال ابن عطية: وهو أبلغ من متجانف اهـ سمين.

قوله: ﴿فمن اضطر في مخمصة﴾ هذه الآية من تمام ما تقدم ذكره في المطاعم التي حرمها الله تعالى ومتصلة بها، والمعنى أن المحرمات كانت محرمة إلا أنها قد تحل في حالة الاضطرار إليها ومن قوله تعالى: ﴿ذلكم فسق﴾ إلى هنا اعتراض وقع بين الكلامين، والغرض منه تأكيد ما تقدم ذكره في معنى التحريم، لأن تحريم هذه الخبائث من جملة الدين الكامل والنعمة الكاملة والإسلام الذي هو المرضي عند الله. ومعنى الآية فمن اضطر أي أجهد وأصيب بالضر الذي لا يمكنه معه الامتناع من أكل الميتة، وهو قوله تعالى: ﴿في مخمصة﴾ يعني في مجاعة، والمخمصة خلو البطن من الغذاء عند الجوع غير متجانف لإثم، يعني غير مائل إلى إثم أو منحرف إليه. والمعنى فمن اضطر إلى أكل الميتة أو إلى غيرها في المجاعة فليأكل غير متجانف لإثم، وهو أن يأكل فوق الشبع، وهو قول فقهاء العراق، وقيل: معناه غير متعرض لمعصية في مقصده، وهو قول فقهاء الحجاز اهـ خازن.

قوله: ﴿غير متجانف﴾ في المصباح: جنف جنفاً من باب تعب ظلم وأجنف بالألف مثله، وقوله: غير متجانف لإثم أي متمايل متعمد اهـ.

قوله: (كقاطع الطريق والباغي) أي إذا كانا مسافرين، أما إذا كان مقيمين فلهما الأكل عند الاضطرار كما تقدم بسطه في سورة البقرة تأمل.

قوله: ﴿يسألونك﴾ أي المؤمنون وهذا له ارتباط بقوله: ﴿حرمت عليكم الميتة﴾ الخ، فلما بيّن لهم المحرم عليهم سألوه عن الجلاء لهم وصورة سؤالهم الواقع منهم ماذا أحل لنا اهـ شيخنا.

وعبارة الخازن: روى الطبراني بسنده عن أبي رافع قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ يستأذن عليه، فأذن له، فلم يدخل فقال النبي ﷺ له: «قد أذنا لك يا رسول الله» قال: أجل، ولكنا لا ندخل بيتاً فيه كلب. قال أبو رافع: فأمرني أن أقتل كل كلب بالمدينة، ففعلت حتى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبح عليها فتركته رحمة لها، ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فأمرني بقتله فرجعت إلى الكلب فقتلته: فجاؤوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها. قال؛ فسكت رسول الله ﷺ فأنزل الله: ﴿يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين﴾.

وروي عن عكرمة أن النبي ﷺ بعث أبا رافع في قتل الكلاب، فقتل حتى بلغ العوالي، فدخل عاصم، وسعيد بن أبي خيثمة، وعويم بن ساعدة على النبي ﷺ فقالوا: ماذا أحل لنا فنزلت: ﴿يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين﴾.

من الطعام ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾ المستلذات ﴿وَ﴾ صيد ﴿مَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ﴾ الكواسب من الكلاب والسباع والطير ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ حال من كلبت الكلب بالتشديد أي أرسلته على الصيد

قال ابن الجوزي: وأخرج حديث أبي رافع الحاكم وصححه. قال البغوي: فلما نزلت هذه الآية أذن رسول الله ﷺ في اقتناء الكلاب التي ينتفع بها، ونهى عن إمساك ما لا نفع فيه منها.

روى الشيخان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أمسك كلباً فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط إلا كلب حرث أو ماشية». ولمسلم أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض فإنه ينقص من أجر كل يوم قيراطان». ومعنى الآية يسألك أصحابك يا محمد ما الذي أحل لهم أكله من المطاعم والمآكل، كأنهم لما تلا عليهم من خبائث المآكل ما تلا سألوا عما أحل لهم انتهت.

قوله: ﴿ماذا أحل لهم﴾ أي عماذا أي شيء أحل لهم.

قوله: (المستلذات) أي عند أصحاب الطباع السليمة وهذا مقيد بما لم يرد نص بتحريمه من كتاب أو سنّة أو إجماع ولا قياس كذلك اهـ شيخنا.

قوله: ﴿و﴾ (صيد) ﴿ما علمتم﴾ أشار إلى أن وما علمتم معطوف على الطيبات، وصيد بمعنى مصيد لأنه هو الذي احل لهم، وإلا فالجوارح لا تحل وإن كانت معلمة، وهذا من عطف الخاص على العام. وفائدته دفع توهم أن مصيد الجارحة ليس من الطيبات وهو مبني على أن ما موصولة، فإن جعلناها شرطية وجوابها فكلوا فلا حاجة إلى تقدير المضاف المذكور. وقول الزمخشري: إنه يحتاج إليه، رده الشيخ سعد الدين التفتازاني بأن المضاف إلى الاسم الحامل لمعنى الشرط في حكم المضاف إليه، تقول: غلام من تضرب أضرب، كما تقول: من تضرب أضرب اهـ كرخي.

قوله: ﴿وما علمتم﴾ في ما هذه ثلاثة أوجه، أحدها: أنها موصولة بمعنى الذي والعائد محذوف أي ما علمتموه، ومحلها الرفع عطفاً على مرفوع ما لم يسم فاعله. أي: وأحل لكم صيد أو أخذ ما علمتم، فلا بد من تقدير هذا المضاف. والثاني: أنها شرطية فمحلها رفع بالابتداء، والجواب قوله: فكلوا. قال الشيخ: وهذا أظهر لأنه لا إضمار فيه. الثالث: أنها موصولة أيضاً ومحلها الرفع بالابتداء، والخبر قوله: فكلوا، وإنما دخلت الفاء تشبيهاً للموصول باسم الشرط، وقوله: من الجوارح في محل نصب على الحال، وفي صاحبها وجهان أحدهما: الموصول وهو ما، والثاني: أنه الهاء العائد على ما الموصولة، وهو في المعنى كالأول، ومعنى ﴿مكلبين﴾ مؤدبين ومضرين ومعودين. قال الشيخ: وفائدة هذا الحال وإن كانت مؤكدة لقوله علمتم، فكان يستغنى عنها أن يكون المعلم ماهراً في التعليم حاذقاً اهـ سمين.

قوله: (والسباع) كالنمر. وقوله: (والطير) كالقصر اهـ.

قوله: (حال) أي من التاء في علمتم، وقوله: من كلبت أي مأخوذ من كلبت الكلب الخ، وهذا الاشتقاق ربما يوهم اختصاص هذا الحكم بالكلب مع أنه ليس كذلك كما سبق، فوجه هذا الاشتقاق أن الصيد بالكلب هو الغالب، أو أن كل جارحة يقال لها كلب لغة عند بعضهم اهـ شيخنا.

﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ﴾ حال من ضمير مكلبين أي تؤدبوهن ﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ من آداب الصيد ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ وإن قتلنه بأن لم يأكلن منه بخلاف غير المعلمة فلا يحل صيدها وعلامتها أن تسترسل إذا أرسلت وتنزجر إذا زجرت وتمسك الصيد ولا تأكل منه وأقل ما يعرف به ذلك ثلاث مرات فإن أكلت منه فليس مما أمسكن على صا حبها فلا يحل أكله كما في حديث الصحيحين وفيه أن صيد السهم إذا أرسل وذكر اسم الله عليه كصيد المعلم من الجوارح ﴿وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ عند

قوله: (أي أرسلته) هكذا فسر التكليب بالارسال وغيره من التفاسير فسره بالتعليم، وكذا هو في كتب اللغة فليتأمل مستند الشارح في هذا التفسير اهـ.

قوله: ﴿تعلمونهن﴾ فيها أربعة أوجه، **أحدها**: أنها جملة مستأنفة. **الثاني**: أنها جملة في محل نصب على أنها حال ثانية من فاعل علمتم، ومنع أبو البقاء ذلك لأنه لا يجيز للعامل أن يعمل في حالين، وتقدم الكلام في ذلك. **الثالث**: أنها حال من الضمير المستتر في مكلبين، فتكون حالاً من حال، وتسمى المتداخلة، وعلى كلا التقديرين المتقدمين فهي حال مؤكدة لأن معناها مفهوم من علمتم، ومن مكلبين. **الرابع**: أن تكون جملة اعتراضية، وهذا على جعل ما شرطية أو موصولة خبرها فكلوا، فيكون قد اعترض بين الشرط وجوابه وبين المبتدأ وخبره اهـ سمين.

قوله: ﴿ما علمكم الله﴾ أي بعض ما علمكم الله، **وقوله**: (من آداب الصيد) أي من الحيل في الصيد أي الاصطياد اهـ شيخنا.

قوله: ﴿مما أمسكن﴾ أي بعض ما أمسكن، فمن تبعيضية، وإلاَّ فلا يجوز أكل دمه وفرثه، **وقوله**: ﴿عليكم﴾ أي لكم، وهذا معنى قول الشارح بأن لم يأكلن منه، وذلك لأنها إذا أكلت منه لم تمسكه لصاحبها بل لنفسها وغرضها، كما سيأتي في الشارح اهـ شيخنا.

قوله: (بأن لم يأكلن) تفسير لقوله عليكم كما علمت. **وقوله**: (بخلاف غير المعلمة) محترز قوله، وما علمتم. **قوله**: (وعلامتها) أي علامة المعلمة أي صفتها، أي شرط تعليمها أن تسترسل الخ. وحاصل ما ذكره أربعة شروط أولها: مأخوذ من قوله مكلبين، والثالث والرابع من قوله أمسكن، وقوله عليكم، وأما الثاني فليس مأخوذاً من الآية، وهذه الشروط الأربعة معتبرة في جارحة السباع، وأما جارحة الطير فالمعتبر فيها اثنان فقط على المعتمد أن لا تأكل، وأن تسترسل بالإرسال اهـ شيخنا.

قوله: (وتنزجر) أي في ابتداء الأمر وفي أثناء السير. **قوله**: (وأقل ما يعرف به ذلك) أي تعلمها أي كونها معلمة. **قوله**: (فإن أكلت الخ) محترز قوله عليكم وفي نسخة فإن أكلن، **وقوله**: على صاحبها أي له أي بل على نفسها أي لها. **قوله**: (وفيه) أي الحديث أن صيد السهم أي مثلاً، ومراده بهذا تكميل الفائدة بذكر حكم آخر يقوم مقام التذكية المعتادة، قوله كصيد المعلم أي بشرط أن يكون الجرح مؤثراً فيه في زهوق الروح اهـ شيخنا.

قوله: ﴿واذكروا اسم الله عليه﴾ أي ندباً عندنا ووجوباً عند غيرنا، **وقوله**: عليه أي على ما أمسكن أو على ما علمتم. والثاني أنسب بقول الشارح عند ارساله، ويحتاج إلى تقدير أي على مقتوله اهـ شيخنا.

إرساله ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤﴾﴾ ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾ المستلذات ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ أي ذبائح اليهود والنصارى ﴿حِلٌّ﴾ حلال ﴿لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ﴾ إياهم ﴿حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ

وفي السمين قوله عليه في هذه الأسماء أوجه، أحدها: أنها تعود على المصدر المفهوم من الفعل وهو الأكل، كأنه قيل: اذكروا اسم الله على الأكل، ويؤيده ما في الحديث: «سمّ الله وكل مما يليك». والثاني: أنها تعود على ما علمتم أي اذكروا اسم الله على الجوارح عند ارسالها على الصيد، وفي الحديث: «إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله». والثالث: أنها تعود على ما أمسكن أي اذكروا اسم الله على ما أدركتم ذكاته مما أمسكت عليكم الجوارح اهـ.

قوله: ﴿واذكروا اسم الله عليه﴾ قال ابن عباس: يعني إذا أرسلت جارحك فقل: بسم الله، وإذا نسيت فلا حرج. ومنه قوله ﷺ لعدي: «إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فَكُلْ» فعلى هذا يكون الضمير في عليه عائداً إلى ما علمتم من الجوارح أي سموا اسم الله عليه عند إرساله، وقيل: الضمير عائد إلى ما أمسكن عليكم، والمعنى سموا الله إذا أدركتم ذكاته، وقيل: يحتمل أن يكون الضمير عائداً إلى الأكل يعني: واذكروا اسم الله عليه عند الأكل، فعلى هذا تكون التسمية شرطاً عند إرسال الجوارح، وعند الذبح، وعند الأكل. وسيأتي بيان هذه المسألة في سورة الأنعام عند قوله: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ [الأنعام: ١٢١] اهـ خازن.

قوله: ﴿اليوم أحل لكم الطيبات﴾ إنما كرر إحلال الطيبات للتأكيد كأنه قال: اليوم أحل لكم الطيبات التي سألتم عنها، ويحتمل أنه أراد باليوم اليوم الذي أنزلت فيه هذه الآية، أو اليوم الذي تقدم ذكره في قوله: ﴿اليوم يئس الذين كفروا من دينكم﴾ ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾، ويكون الغرض من ذكر هذا الحكم انه تعالى قال: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي﴾ فبين أنه كما أكمل الدين وأتم النعمة، فكذلك أتم النعمة بإحلال الطيبات، وقيل: ليس المراد باليوم يوماً معيناً اهـ خازن.

وعبارة أبي السعود: وقيل: المراد بالأيام الثلاثة وقت واحد، إنما كرر للتأكيد ولاختلاف الأحداث الواقعة فيه حسن تكريره اهـ.

وعبارة القرطبي: قوله تعالى: ﴿اليوم أحل لكم الطيبات﴾ أي اليوم أكملت لكم دينكم واليوم أحل لكم الطيبات، فأعاد ذكر اليوم تأكيداً، وقيل: أشار بذكر اليوم إلى وقت محمد كما تقول هذه أيام فلان أي، هذا أوان ظهوركم وشرع الإسلام، فقد أكملت بهذا دينكم وأحللت لكم الطيبات اهـ.

قوله: ﴿وطعام الذين أوتوا الكتاب﴾ أي بخلاف الذين تمسكوا بغير التوراة والإنجيل، كصحف إبراهيم، فلا تحل ذبائحهم، والحاصل أن حل الذبيحة تابع لحل المناكحة على التفصيل المقرر في الفروع اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وطعامكم﴾ (إياهم) حمل الشارح الطعام هنا على المصدرية وعليه ينحل المعنى هكذا وإطعامكم إياهم حل لهم، وهذا المعنى محصله إن فعلنا حلال لهم، وهذا لا يعقل فلعل في الكلام حذفاً والتقدير حل لهم متعلقة أي المطعوم، ولو حمل الشار الطعام في الموضعين على المطعوم لكان أولى وأنسب وأسهل اهـ شيخنا.

﴿الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ الحرائر ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ حل لكم أن تنكحوهن ﴿إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ مهورهن ﴿مُحْصِنِينَ﴾ متزوجين ﴿غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ معلنين بالزنا بهن ﴿وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ منهن تسرون بالزنا بهن ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾ أي يرتد ﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ الصالح قبل ذلك فلا يعتد به ولا يثاب عليه ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥﴾﴾ إذا مات عليه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ﴾

وفي الخازن: وطعامكم حل لهم، وهذا يدل على أنم مخاطبون بشريعتنا. وقال الزجاج: معناه ويحل لكم أن تطعموهم من طعامكم، فجعل الخطاب للمؤمنين على معنى أن التحليل يعود على إطعامنا إياهم لا إليهم، لأنه لا يمتنع أن يحرم الله تعالى أن نطعمهم من ذبائحنا. وقيل: إن الفائدة في ذكر ذلك أن إباحة المناكحة غير حاصلة من الجانبين، وإباحة الذبائح كانت حاصلة من الجانبين. لا جرم ذلك تنبيهاً على التمييز بين النوعين اهـ.

قوله: (الحرائر) تفسير للمحصنات في الموضعين، وهذا أولى من ارجاعه للأخير فقط اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إذا آتيتموهن أجورهن﴾ متعلق بالخبر المحذوف، وهذا الشرط بيان للأكل، والأولى لا لصحة العقد إذ لا نتوقف على دفع المهر، ولا على التزامه كما لا يخفى اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: إذا آتيتموهن أجورهن ظرف، والعامل فيه أحد شيئين: أما أحل وإما حل المحذوف على حسب ما قدر، والجملة بعده في محل خفض باضافته إليها وهي هنا لمجرد الظرفية، ويجوز أن تكون شرطية وجوابها محذوف أي إذا آتيتموهن أجورهن حللت لكم، والأول أظهر. ومحصنين حال، وعاملها أحد ثلاثة أشياء. إما آتيتموهن وصاحب الحال الضمير المرفوع، وإما أحل المبني للمفعول، وإما حل المحذوف كما تقدم. وغير يجوز فيه ثلاثة أوجه، أحدها: أن ينتصب على أنه نعت لمحصنين. والثاني: أنه يجوز نصبه على الحال، وصاحب الحال الضمير المستتر في محصنين. والثالث: أنه حال من فاعل آتيتموهن على أنه حال ثانية منه، وذلك عند من يجوز ذلك، وقوله ﴿ولا متخذي أخدان﴾ يجوز فيه الجر على أنه عطف على مسافحين وزيدت لا تأكيداً للنفي المفهوم من ﴿غير﴾، والنصب على عطف على غير باعتبار أوجهها الثلاثة، ولا يجوز عطفه على محصنين لأنه مقترن بلا المؤكدة للنفي المتقدم، ولا نفي مع محصنين وتقدمت معاني هذه الألفاظ اهـ.

قوله: (متزوجين) أي مريدين للتزوج. قوله: ﴿ولا متخذي أخدان﴾ جمع خدن بالكسر. وفي المصباح: الخدن الصديق في السر، والجمع أخدان مثل حمل وأحمال اهـ.

قوله: ﴿بالإيمان﴾ الباء بمعنى عن كما يشير له قوله أي يرتد، فالمراد بالكفر هنا الارتداد أي ومن يرتد عن الايمان. قوله: ﴿فقد حبط عمله﴾ أي بطل فلا يعتد به الخ، ولو عاد إلى الإسلام. قوله: ﴿وهو﴾ مبتدأ. وقوله: ﴿من الخاسرين﴾ خبر وقوله: في الآخرة متعلق بما تعلق به الخبر لا به إذا معمول الصلة لا يتقدم عليه اهـ.

وفي الكرخي: الظاهر أن الخبر قوله: ﴿من الخاسرين﴾ فيتعلق قوله في الآخرة بما تعلق به هذا

أي أردتم القيام ﴿إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ وأنتم محدثون ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾ أي معها كما بينته السنة ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ الباء للإلصاق أي ألصقوا المسح بها من غير إسالة ماء وهو

الخبر، وهو الكون المطلق، ولا يجوز أن يكون في الآخرة هو الخبر. ﴿ومن الخاسرين﴾ متعلق بما تعلق به لأنه لا فائدة في ذلك اهـ.

قوله: (إذا مات عليه) أي الكفر وهذا راجع لقوله: وهو في الآخرة الخ لا لما قبله، لأن عمل المرتد يحبط أي ينتفي ثوابه سواء مات على الردة أو لا اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة﴾ تقدير إذا أردتم القيام، كقوله: ﴿فإذا قرأت القرآن فاستعذ﴾ [النحل: ٩٨] وهذا من إقامة المسبب مقام السبب، وذلك لأن القيام متسبب عن الإرادة والارادة سببه اهـ سمين.

والمراد بالقيام الاشتغال بها والتلبس بها من قيام أو غيره اهـ شيخنا.

قوله: (وأنتم محدثون) أي الحدث الأصغر، وأخذ هذا المقدر من قوله: ﴿وإن كنتم جنباً فاطهروا﴾ فكأنه قال: إن كنتم محدثين حدثاً أصغر فاغسلوا وجوهكم الخ، وإن كنتم محدثين الحديث الأكبر فاغسلوا الجسد كله، وفيه إشارة إلى الجواب عن قول صاحب الكشاف وغيره، ظاهر الآية يوجب الوضوء على كل قائم إلى الصلاة محدث وغير محدث فما وجهه اهـ كرخي.

قوله: ﴿إلى المرافق﴾ في إلى هذه وجهان، أحدهما: أنها على بابها من انتهاء الغاية، وفيها حينئذ خلاف فقائل إن ما بعدها لا يدخل فيما قبلها، وقائل بعكس ذلك، وقائل لا تعرض لها في دخول ولا عدمه، وإنما يدور الخروج والدخول على الدليل وعدمه، وقائل إن كان ما بعدها من جنس ما قبلها دخل في الحكم وإلاَّ فلا، ويعزى لأبي العباس، وقائل إن كان ما بعدها من غير جنس ما قبلها لم يدخل، وإن كان من جنسه فيحتمل الدخول وعدمه، وأول هذه الأقوال هو الأصح عند النحاة، قال بعضهم: وذلك أنا حيث وجدنا قرينة مع إلى فإن تلك القرينة تقتضي الإخراج مما قبله، فإذا أورده كلام مجرد عن القرائن فينبغي أن يحمل على الأمر القياسي الكثير، وهو الاخراج، وفرق هذا القائل بين إلى وحتى، فجعل حتى تقتضي الادخال، وإلى تقتضي الإخراج بما تقدم من الدليل، وهذه الأقوال دلائلها في غير هذا الكتاب، وقد أوضحتها في كتابي (شرح التسهيل). والقول الثاني: إنها بمعنى مع أي مع المرافق تقدم الكلام في ذلك عند قوله: إلى أموالكم، والمرافق: جمع مرفق اهـ سمين.

قوله: (الباء للالصاق الخ) هو مذهب سيبويه، وقد أوضحه الشيخ المصنف في الآية أخذاً من قول الزمخشري. المراد إلصاق المسح بالرأس وماسح بعض رأسه ومستوعبه بالمسح كلاهما ملصق للمسح برأسه اهـ.

لكن في شرح المهذب عن جماعة من أهل العربية أن الباء إذا دخلت على متعدد كما في الآية تكون للتبعيض أو على غير متعدد كما في ﴿وليطوفوا بالبيت﴾ تكون للإلصاق. تنبيه: اختلف العلماء في قدر الواجب في مسح الرأس، فقال مالك وأحمد: يجب مسح الجميع كما يجب مسح جميع الوجه في التيمم، وقال أبو حنيفة: يجب مسح ربع الرأس، وقال الشافعي: قدر ما ينطلق عليه اسم المسح اهـ كرخي.

اسم جنس فيكفي أقل ما يصدق عليه وهو مسح بعض شعره وعليه الشافعي ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالنصب عطفاً على أيديكم وبالجر على الجوار ﴿إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ أي معهما كما بينته السنة وهما العظمان الناتئان في كل رجل عند مفصل الساق والقدم والفصل بين الأيدي والأرجل المغسولة

قوله: (**أي ألصقوا المسح**) لعل فيه مسامحة، لأن الظاهر أن الإلصاق ضم جسم إلى جسم، والمسح ليس جسماً، **وقوله**: (**من غير إسالة ماء**) بيان لحقيقة المسح لا لما يكفي في الوضوء إذ الغسل يكفي أيضاً اهـ شيخنا.

قوله: (**وهو**) أي المسح الذي في ضمن الفعل، **وقوله**: (**فيكفي الخ**) يرد على هذه القاعدة قوله الآتي: ﴿**فاطهروا**﴾، وإذ مقتضاها أنه يكتفى بطهارة بعض الأعضاء، ويمكن الجواب بأن طهارة بعض أعضاء الجنب لا يصدق عليها أنها طهارة، ولذلك كانت الطهارات أربعاً: وضوء وغسل وتيمم وإزالة نجاسة اهـ شيخنا.

قوله: (**أقل ما يصدق**) أي يحمل عليه، **وقوله**: (**وعليه**) **أي قوله**: (**فيكفي أقل الخ**). **قوله**: (**بالنصب**) أي لفظاً، **وقوله**: (**والجر**) أي لفظاً أيضاً وإن كان منصوباً بفتحة مقدرة على آخره منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة الجوار، **وقوله**: (**على الجوار**) أي لأجله لأنها لم يجلبها عامل، وإنما سببها مجاور المجرور اهـ شيخنا.

وفي السمين: قرأ نافع وابن عامر، والكسائي، وحفص، عن عاصم ﴿أرجلكم﴾ بالنصب وباقي السبعة أرجلكم بالجر.

فأما قراءة النصب ففيها تخريجان، **أحدهما**: أنها معطوفة على أيديكم فإن حكمها الغسل كالوجوه والأيدي، كأنه قيل: واغسلوا أرجلكم إلا أن هذا التخريج أفسده بعضهم بأنه يلزم منه الفصل بين المتعاطفين بجملة غير اعتراضية، لأنها مبينة حكمها جديد، فليس فيها تأكيد للأول. **والثاني**: أنه منصوب عطفاً على محل المجرور قبله كما تقدم تقريره قبل ذلك.

وأما قراءة الجر ففيها أربعة تخاريج، **أحدها**: أنه منصوب في المعنى على الأيدي المغسولة، وإنما خفض على الجوار وهذا وإن كان وارداً إلا أن التخريج عليه ضعيف لضعف الجوار من حيث الجملة وأيضاً فإن الخفض على الجوار إنما ورد في النعت لا في العطف، وقد ورد في التوكيد قليلاً في ضرورة الشعر. **التخريج الثاني**: أنه معطوف على رؤوسكم لفظاً ومعنى، ثم نسخ ذلك بوجوب الغسل وهو حكم باق، وبه قال جماعة، أو يحمل مسح الأرجل على بعض الأحوال وهو ليس الخف، ويعزى للشافعي رحمه الله **التخريج الثالث**: أنها إنما جرت للتنبيه على عدم الإسراف في استعمال الماء فيها لأنها مظنة لصب الماء كثيراً، فعطفت على الممسوح، والمراد غسلها كما تقدم وإليه ذهب الزمخشري. **التخريج الرابع**: أنها مجرورة بحرف جر دل عليه المعنى، ويتعلق هذه الحرف بفعل محذوف تقديره وافعلوا بأرجلكم غسلاً، قال أبو البقاء: وحذف حرف الجر وإبقاء الجر جائز اهـ.

قوله: (**الناتئان**) أي البارزان. وفي المصباح: نتأ ينتأ نتأ ونتوءاً من بابي خضع وقطع خرج من موضعه وارتفع من غير أن يبين ونتأت القرحة ورمت، ونتأ ثدي الجارية ارتفع والفاعل ناتىء، ويجوز

بالرأس الممسوح يفيد وجوب الترتيب في طهارة هذه الأعضاء وعليه الشافعي ويؤخذ من السنة وجوب النية فيه كغيره من العبادات ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ فاغتسلوا ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ﴾ مرضاً يضره الماء ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أي مسافرين ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾ أي أحدث ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ سبق مثله في آية النساء ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ بعد طلبه ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ اقصدوا ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ تراباً طاهراً ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم﴾ مع المرفقين ﴿مِّنْهُ﴾ بضربتين والباء للإلصاق

تخفيف الفعل كما يخفف قرأ فهو نات منقوص اهـ. وهاتان العظمتان من الساق اهـ شيخنا.

قوله: (والفصل) مبتدأ، وقوله: يفيد خبره. وغرضه من هذه العبارة تكميل أركان الوضوء الستة اهـ شيخنا.

قوله: (يفيد وجوب الترتيب) أي الترتيب المراد في الوضوء بين الأعضاء كلها الذي تقيده الآية إنما هو بين الأيدي والأرجل، كما يؤخذ من قوله: والفصل الخ. وأما وجوب تقديم الوجه الذي هو من جملة الترتيب فلا يستفاد من الفصل كما لا يخفى اهـ شيخنا.

قوله: (وجوب النية فيه) أي طهارة هذه الأعضاء، ولعل التذكير باعتبار كونها وضوءاً اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وإن كنتم جنباً﴾ وقوله: ﴿إن كنتم مرضى﴾ عطف على المقدر السابق والمقسم في الكل إذا قمتم إلى الصلاة اهـ شيخنا.

وقال الشراح هنا: المراد بالجنابة هي الحاصلة بدخول حشفة أو نزول مني، وهذا هو حقيقتها الشرعية وانظر لم لم يجعلوها شاملة للحيض والنفاس مع أنه أفيد اهـ.

قوله: (يضره الماء) أي يضر صاحبه.

قوله: (أي أحدث) أي فالمجيء من الغائط كناية عرفية عن الحدث لأنه يلزم الغائط أي المكان المنخفض من الأرض عرفاً وعادة على عادة العرب من أن الإنسان منهم إذا أراد قضاء حاجته قصد مكاناً منخفضاً من الأرض وقضى حاجته فيه.

قوله: (سبق مثله) أي تفسير مثله، فيقال هنا المراد جامعتم أو جسستم باليد اهـ.

قوله: ﴿فلم تجدوا ماء﴾ أي في غير المرض وهو الثلاثة بعده. وأما المرض، فيتيمم معه ولو مع وجود الماء اهـ شيخنا.

قوله: (مع المرفقين) أخذه من التقيد في الوضوء. قوله: ﴿بضربتين﴾ أي نقلتين. قوله: (وبينت السنة الخ) أشار به إلى جواب ما يقال إذا كانت الباء للالصاق لم يجب استيعاب العضوين بالمسح بالتراب اهـ كرخي.

فائدة:

قد اشتملت هذه الآية على سبعة أمور كلها مثنى طهارتين أصل وبدل، والأصل اثنان مستوعب

وبينت السنة أن المراد استيعاب العضوين بالمسح ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ ﴾ ضيق بما فرض عليكم من الوضوء والغسل والتيمم ﴿ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾ من الأحداث والذنوب ﴿ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ ﴾ بالإسلام ببيان شرائع الدين ﴿ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ ﴾ نعمه ﴿ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ بالإسلام ﴿ وَمِيثَٰقَهُ ﴾ عهده ﴿ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ ﴾ عاهدكم عليه ﴿ إِذْ قُلْتُمْ ﴾ للنبي ﷺ حين بايعتموه ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ في كل ما تأمر به وتنهى مما نحب ونكره

وغير مستوعب، وغير المستوعب باعتبار الفعل غسل ومسح وباعتبار المحل محدود وغير محدود، وأن آلتهما مائع وجامد، وموجبهما حدث أصغر أو أكبر، وأن المبيح للعدول إلى البدل مرض أو سفر، وأن الموعود عليهما تطهير الذنوب وإتمام النعمة اهـ بيضاوي.

قوله: ﴿ليجعل عليكم من حرج﴾ الجعل يحتمل أنه بمعنى الإيجاد والخلق، فيتعدى لواحد وهو من حرج ومن مزيدة فيه، ويتعلق عليكم حينئذ بالجعل، ويجوز أن يتعلق بحرج، فإن قيل: هو مصدر والمصدر لا يتقدم معموله عليه، قيل: ذلك في المصدر المؤول بحرف مصدري، ويجوز أن يكون الجعل بمعنى التصيير فيكون عليكم هو المفعول الثاني اهـ كرخي.

قوله: ﴿وليتم نعمته عليكم﴾ بالإسلام. وقوله: **(ببيان شرائع الدين)** متعلق بيتم أي يتم نعمة الإسلام، ويكملها ببيان شرائع الدين.

قوله: ﴿إذ قلتم﴾ ظرف لقوله: واثقكم كما يشير قوله: حين بايعتموه لا لقوله: اذكروا إذ وقت الذكر أي التذكر متأخر عن وقت قولهم المذكور اهـ شيخنا.

قوله: (حين بايعتموه) انظر أين كانت المبايعة، وهذا يقتضي أن المراد بقوله: واثقكم به على لسان نبيه ولو حمل الميثاق على الميثاق المأخوذ في عالم الأرواح، وجعل المراد بقوله: **﴿إذ قلتم﴾** الخ إجابة الأرواح بقوله قالوا بلى كما فعل غيره لكان أحسن اهـ.

وفي البيضاوي: يعني الميثاق الذي أخذه على المسلمين حين بايعهم رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنبسط والمكره أو ميثاق ليلة العقبة أو بيعة الرضوان.

وفي القرطبي: والذي عليه الجمهور من المفسرين كابن عباس والسدي هو العهد والميثاق الذي جرى لهم مع النبي ﷺ على السمع والطاعة في المنبسط والمكره. إذ قالوا سمعنا وأطعنا كما جرى ليلة العقبة وتحت الشجرة، وأضافه تعالى إلى نفسه، كما قال إنما يبايعون الله فبايعوا رسول الله ﷺ عند العقبة على أن يمنعوه مما يمنعون منه أنفسهم ونساءهم وأبناءهم إن ارتحل إليهم هو وأصحابه. وكان أول من بايعه البراء بن معرور، وكان له في تلك الليلة المقام المحمود في التوثق عليهم لرسول الله ﷺ، والشد بعقد أمره، وهو القائل: والذي بعثك بالحق لنمنعك ممن نمنع منه أزرنا فبايعنا يا رسول الله، فنحن والله أبناء الحرب وأصل الحلقة ورثناها كابراً عن كابر. والخبر مشهور في سيرة ابن إسحاق، ويأتي ذكر بيعة الشجرة في موضعها، وقد اتصل هذا بقوله: أوفوا بالعقود فوفوا بما قالوا جزاهم الله عن نبيهم وعن الإسلام خيراً ورضي الله عنهم وأرضاهم اهـ.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في ميثاقه أن تنقضوه ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾﴾ بما في القلوب فبغيره أولى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ﴾ قائمين ﴿لِلَّهِ﴾ بحقوقه ﴿شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ يحملنكم ﴿شَنَآنُ﴾ بغض ﴿قَوْمٍ﴾ أي الكفار ﴿عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ فتنالوا منهم

قوله: (أن تنقضوه) أي لا ظاهر ولا باطناً. قوله: ﴿بذات الصدور﴾ أي الأمور صاحبات الصدر أي المكنونة فيها غالباً بحيث لا يطلع عليها غالباً، وذلك كالنيات والاعتقادات وسائر الأمور القلبية اهـ شيخنا.

قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ شرع في بيان الشرائع المتعلقة بما يجري بينهم وبين غيرهم إثر بيان ما يتعلق بأنفسهم اهـ أبو السعود.

وجملة التكاليف ترجع لقسمين: حقوق الله وحقوق الخلق، فبين الأول بقوله ﴿كونوا قوامين لله﴾ وبين الثاني بقوله ﴿شهداء بالقسط﴾ اهـ من الرازي.

وتقدم نظير هذه الآية في النساء إلا أنه هناك قدم لفظ القسط وهنا أخر، وكأن السر في ذلك والله أعلم أن آية النساء جيء بها في معرض الإقرار على نفسه ووالديه وأقاربه فبدىء فيها بالقسط الذي هو العدل من غير محاباة نفس ولا والد ولا قرابة والتي هنا جيء بها في معرض ترك العداوة فبدىء فيها بالأمر بالقيام لله لأنه أردع للمؤمنين ثم ثنى بالشهادة بالعدل، فجيء بها في كل معرض بما يناسبه. قال القاضي: وتقرير هذا الحكم إما لاختلاف السبب كما قيل أن الأولى نزلت في المشركين وهذه في اليهود لمزيد الاهتمام بالعدل والمبالغة في إطفاء ثائرة الغيظ. قال الكازروني: الظاهر أن يقول المشار إليه هو قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آموا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم﴾ [النساء: ١٣٥]. وقوله إن الأولى نزلت في المشركين معناه أن ما في سورة النساء نزلت فيهم أي في العدل معهم، والثانية نزلت في بيان العدل مع اليهود. القرينة على ذلك أنه لما كان بعض أقارب المؤمنين مشركين أمر الله المؤمنين برعاية العدل معهم، ولما كان بعد هذه الآية التي في المائدة حكاية اليهود ناسب أن تكون الآية لبيان حال اليهود اهـ كرخي.

قوله: ﴿كونوا قوامين﴾ قال ابن عباس: يريد أنهم يقومون لله بحقه، ومعنى ذلك هو أن يقوموا لله بالحق في كل ما يلزمهم القيام به من العمل بطاعته، واجتناب نواهيه اهـ خازن.

قوله: ﴿شهداء﴾ خبر ثان، وقوله: ﴿بالقسط﴾ فلا تشهدوا بأمر خلاف الواقع، بل بما في نفس الأمر وهو المراد بالعدل اهـ.

قوله: (يحملنكم) ضمن يجرمنكم معنى يحملنكم، ومن ثم عداه بعلى أو يكسبنكم وهما متقاربان، ومن ثم عبّر به الشيخ المصنف فيما تقدم اهـ كرخي.

قوله: ﴿شنآن﴾ بفتح النون وسكونها قراءتان سبعيتان مثل ما تقدم اهـ شيخنا.

قوله: (أي الكفار) أشار به إلى أنها مختصة بهم، فإنها نزلت في قريش لما صدوا المسلمين عن المسجد الحرام، وعليه جرى القاضي كالكشاف وجرى غيرهما على أن الخطاب عام لأن العبرة بعموم

لعداوتهم ﴿اعْدِلُوا﴾ في العدو والولي ﴿هُوَ﴾ أي العدل ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝٨﴾ فيجازيكم به ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وعداً حسناً ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ

اللفظ لا بخصوص السبب اهـ كرخي.

قوله: ﴿على أن تعدلوا﴾ أي على الجور فيهم بما لا يجوز كنقض عهدهم، وعدم قبول من أسلم منهم وقتل ذراريهم اهـ شيخنا.

قوله: (فتناولوا منهم) أي مقصودكم من القتل وأخذ المال، وهذا منصوب في جواب النفي اهـ شيخنا.

قوله: ﴿اعدلوا﴾ تصريح بوجوب العدل بعدما أعلم من النهي عن تركه التزاماً، وقوله (في العدو) أي عدوكم وهو الكفار (والولي) أي وليكم أي من توالونه وهو المؤمنون أي لا تجعلوا عدلكم قاصراً على المؤمنين، بل اجعلوه فيهم وفي غيرهم، وهذا تفسير. وهناك تفسير آخر، وهو أن المراد اعدلوا في العدو، إذ السياق فيه ووجوب العدل في العدو يستلزم وجوبه في الولي الأولى اهـ شيخنا.

قوله: ﴿هو﴾ (أي العدل) أشار به إلى أن الضمير يعود على المصدر المفهوم من قوله: اعدلوا كقوله: من كذب عليَّ كان شراً ففي كان ضمير يفهم من قوله كذب أي الكذب اهـ كرخي.

قوله: ﴿إن الله خبير بما تعملون﴾ فيه وعد ووعيد، فبين الأول بقوله. ﴿وعد الله﴾ الخ وبيَّن الثاني بقوله ﴿والذين كفروا﴾ الخ اهـ شيخنا.

قوله: (وعداً حسناً) الظاهر أنه مفعول مطلق، وعليه فالمفعول الثاني مقدر أو سدّ وقوله: ﴿لهم مغفرة﴾ سده، وعلى الأول يكون الواقف **قوله:** ﴿وعملوا الصالحات﴾، وعلى الثاني لا يوقف عليه اهـ شيخنا.

في الكرخي: **قوله:** وعداً حسناً أشار به إلى أن المفعول الثاني لوعد محذوف وقد صرح في الآية الأخرى بأنه الجنة، ولو قدره المصنف لكان أحسن فالجملة من قوله: لهم مغفرة مفسرة للمحذوف تفسر السبب للمسبب، لأن الجنة مرتبة على الغفران وحصول الأجر، فحينئذ لا موضع لها من الإعراب، ولا يجوز أن يكون مفعولاً لوعد، لأن وعد لا يعلق عن العمل كما تعلق ظن وأخواتها، ولم يقل وعملوا السيئات مع أن المغفرة إنما هي لفاعل السيئات، لأن كل واحد ممن ليس بمعصوم لا يخلو عن سيئات وإن كان ممن يعمل الصالحات. فالمعنى أن من آمن وعمل الحسنات غفرت له سيئاته، كما قال تعالى ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ [هود: ١١٤] اهـ.

وفي السمين: وعد يتعدى لاثنين أولهما الموصول، والثاني محذوف أي الجنة، وقد صرح بهذا المفعول في غير هذا الموضع ذكره الزمخشري، وعلى هذا فالجملة من قوله: ﴿لهم مغفرة﴾ لا محل لها لأنها مفسرة لذلك المحذوف تفسر السبب للمسبب، فان الجنة مسببة عن المغفرة، وحصول الأجر العظيم والكلام قبلها تام بنفسه، وذكر الزمخشري في الآية احتمالات أخر، أحدها: أن الجملة من قوله لهم مغفرة بيان للوعد كأنه قال قدم لهم وعداً، فقيل: أي شيء وعده فقال: ﴿لهم مغفرة وأجر عظيم﴾

﴿وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ۝﴾ هو الجنة ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ۝﴾ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ﴾ هم قريش ﴿أَن يَبْسُطُوا﴾ يمدوا ﴿إِلَيْكُمْ

وعلى هذا فلا محل لها أيضاً، وهذا أولى من الأول لأن تفسير الملفوظ به أولى من ادعاء تفسير شيء محذوف. والثاني: أن الجملة منصوبة بقول محذوف كأنه قيل وعدهم، وقال لهم مغفرة. والثالث: إجراء الوعد مجرى القول، لأنه ضرب منه ويجعل وعد واقعاً على الجملة التي هي قوله لهم مغفرة كما وقع تركنا على قوله: ﴿سلام على نوح﴾ [الصافات: ٧٩] كأنه قيل: وعدهم هذا القول، وإذا وعدهم من لا يخلف الميعاد فقد وعدهم مضمون المغفرة والأجر العظيم، وإجراء الوعد مجرى القول مذهب كوفي اهـ.

قوله: ﴿والذين كفروا﴾ الخ الذين كفروا مبتدأ أول، وأولئك مبتدأ ثان، وأصحاب خبره والجملة خبر الأول، وهذه الجملة مستأنفة أتى بها اسمية دلالة على الثبوت والاستقرار ولم يؤت بها في سياق الوعيد، كما أتى بالجملة قبل في سياق الوعد حسماً لرجائهم. وهذه الآية تدل على أن الخلود في النار ليس إلا للكفار، لأن قوله: ﴿أولئك أصحاب الجحيم﴾ يفيد الحصر والمصاحبة تقتضي الملازمة كما يقال: أصحاب الصحراء أي الملازمون لها اهـ كرخي.

قوله: ﴿اذكروا نعمت الله﴾ الخ بيان لتذكيرهم بنعمة رفع الضرر وما تقدم من قوله: ﴿واذكروا نعمة الله عليكم﴾ تذكير لنعمة إيصال الخير لهم وهو الإسلام اهـ شيخنا.

قوله: ﴿اذ هم قوم﴾ ظرف لقوله: نعمت الله لا لقوله: اذكروا، والنعمة في الحقيقة هي قوله: فكف أيديهم عنكم وذلك ما روي أن المشركين رأوا رسول الله ﷺ وأصحابه بعسفان في غزوة ذي أنمار، وهي غزوة ذات الرقاع وهي السابعة من مغازيه عليه السلام، قاموا إلى الظهر معاً، فلما صلوا ندم المشركون أن لا كانوا قد أكبروا عليهم، فقالوا: إن لهم بعدها صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم يعنون بها صلاة العصر، وهموا أن يقعوا بهم إذا قاموا إليها فرد الله تعالى كيدهم بأن أنزل صلاة الخوف. وقيل: هو ما روي أن رسول الله ﷺ أتى بني قريظة ومعه الشيخان وعلي رضي الله تعالى عنهم يستقرضهم دية مسلمين قتلهما عمرو بن أمية الضمري خطأ يحسبهما مشركين. فقالوا: نعم يا أبا القاسم اجلس حتى نطعمك ونعطيك ما سألت، فأجلسوه في صفة وهموا بالفتك به، وعمد عمرو بن جحاش إلى رحى عظيمة يطرحها عليه، فأمسك الله تعالى يده ونزل جبريل عليه السلام، فأخبره، فخرج عليه السلام. وقيل هو ما روي أنه ﷺ نزل منزلاً وتفرق أصحابه في شجر العضاه يستظلون بها، فعلق رسول الله ﷺ بشجرة، فجاء اعرابي فسله وأخذه، وقال: يا محمد من يمنعك مني؟ فقال عليه السلام: الله تعالى، فأسقط جبريل من يده سيفه، فأخذه النبي ﷺ فقال: من يمنعك مني؟ فقال: لا أحد اشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿أن يبسطوا إليكم أيديهم﴾ يقال: بسط إليه يديه إذا بطش به، وبسط إليه لسانه إذا شتمه وقوله فكف أيديهم عنكم معطوف على هم عليه، وهو النعمة التي أريد ذكرها وذكر الهم للايذان بوقوعها عند مزيد الحاجة إليها، والفاء للتعقيب المفيد لتمام النعمة وكمالها وإظهار أيديهم في موضع

﴿أَيْدِيَهُمْ﴾ ليفتكوا بكم ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ وعصمكم مما أرادوا بكم ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾ ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ بما يذكر بعد ﴿وَبَعَثْنَا﴾ فيه

الإضمار لزيادة التقرير أي منع أيديهم أن تمتد إليكم عقيب هممهم بذلك لا أنه كفها عنكم بعدما مدوها إليكم اهـ أبو السعود.

قوله: (ليفتكوا بكم) بضم التاء وكسرها وفي المصباح: فتكت به فتكاً من بابي ضرب وقتل وبعضهم يقول فتكاً مثلث الفاء بطشت به أو قتلته على غفلة وأفتكت بألف لغة اهـ.

قوله: ﴿وعلى الله﴾ أي لا على غيره فلا تعتمدون على الكثرة والعدة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولقد أخذ الله﴾ الخ كلام مستأنف مشتمل على ذكر بعض ما صدر من بني إسرائيل مسوق لتحريض المؤمنين على ذكر نعمة الله ومراعاة حق الميثاق وتحذير لهم من نقضه اهـ أبو السعود.

واضافة الميثاق إلى بني إسرائيل على معنى على أي: ولقد أخذ الله الميثاق على بني إسرائيل وتقدم أن الميثاق هو العهد المؤكد باليمين، واسناد الأخذ إلى الله تعالى من حيث انه أمر به موسى، وإلاَّ فالذي أخذ الميثاق عليهم إنما هو موسى بأمر الله له بذلك.

قوله: (بما يذكر بعد) أي من قوله: اني معكم لئن أقمتم الصلاة الخ. قوله: ﴿وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً﴾ يجوز في منهم أن يتعلق بنقيباً وأن يتعلق بمحذوف على أنه حال من اثني عشر لأنه في الأصل صفة، فلما قدم نصب حالاً، وأن يكون مضافاً، والنقيب فعيل بمعنى فاعل مشتق من التنقيب، وهو التفتيش ومنه فنقبوا في البلاد، وسمي بذلك لأنه يفتش عن أحوال القوم وأسرارهم، وقيل: هو بمعنى مفعول كأن القوم اختاروه على علم منهم، وتفتيش عن أحوال، وقيل: هو للمبالغة كعليم وخبير اهـ سمين.

روي أن بني إسرائيل لما رجعوا إلى مصر بعد هلاك فرعون أمرهم الله بالسير إلى أريحاء بأرض الشام، وكان يسكنها الجبابرة الكنعانيون، وقال لهم: إني كتبتها لكم داراً وقراراً فاخرجوا وجاهدوا من فيها وإني ناصركم، وأمر موسى أن يأخذ من كل سبط نقيباً أميناً يكون كفيلاً على قومه بالوفاء بما أمروا به، فاختاروا النقباء وأخذ الميثاق على بني إسرائيل وسار بهم فلما دنا من أرض كنعان بعث النقباء إليهم يتحسسون أحوالهم فرأوا خلقاً أجسامهم عظيمة ولهم قوة وشوكة، فهابوهم فرجعوا، وكان موسى قد نهاهم أن يتحدثوا بما يرون من أحوال الكنعانيين فنكثوا الميثاق وتحدثوا إلا اثنين منهم. قيل: لما توجه النقباء لتحسس أحوال الجبارين لقيهم عوج بن عنق، وعنق أمه إحدى بنات آدم لصلبه، وكان عمره ثلاث آلاف سنة، وطوله ثلاثة آلاف وثلاثمائة وثلاثين ذراعاً، وكان على رأسه حزمة حطب، فأخذ النقباء وجعلهم في الحزمة وانطلق بهم إلى امرأته فطرحهم بين يديها، وقال: اطحنيهم بالرحا. فقالت: لا بل نتركهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا، فجعلوا يتعرفون أحوالهم. وكان من أحوالهم أن عنقود العنب عندهم لا تحمله إلا خمسة رجال منهم، وإن قشرة الرمانة تسع خمسة منهم، فلما خرج النقباء من أرضهم قال بعضهم لبعض: إن أخبرتم بني إسرائيل بخبر القوم ارتدوا عن نبي الله، ولكن اكتموه إلا عن موسى وهرون، ثم انصرفوا إلى موسى وكان معهم حبة من عنبهم فنكثوا

التفات عن الغيبة أقمنا ﴿مِنْهُمُ ٱثْنَىٰ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ من كل سبط نقيب يكون كفيلاً على قومه بالوفاء بالعهد توثقة عليهم ﴿وَقَالَ﴾ لهم ﴿ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ﴾ بالعون والنصرة ﴿لَئِنْ﴾ لام قسم ﴿أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾ نصرتموهم ﴿وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ بالانفاق في سبيله ﴿لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ

عهدهم، وجعل كل منهم ينهى سبطه عن القتال ويخبره بما رأى إلا كالب ويوشع. وكان عسكر موسى، فرسخاً في فرسخ، فجاء عوج حتى نظر إليهم فجاء إلى جبل وقوّر منه صخرة على قدر عسكر موسى، ثم حملها على رأسها ليطبقها عليهم، فبعث الله الهدهد فنقر من الصخرة وسطها الحاذي لرأسه فانبثقت فوقعت في عنقه وطوقته فطرحته، وأقبل موسى فقتله، فأقبلت جماعة معهم الخناجر حتى حزوا رأسه اهـ أبو السعود.

وهذه القصة ذكرها كثير من المفسرين والمحققون على أنها لا أصل لها وأنه لا عوج ولا عنق.

قوله: (اقمنا) أي ولّينا وحكمنا، واسناد هذا الفعل إلى الله ومن حيث أمره به وإلا فالمباشر له إنما هو موسى عليه السلام فهو الذي ولاهم ونقبهم اهـ أبو السعود.

قوله: (من كل سبط نقيب) وذلك أن بني إسرائيل اثنا عشر سبطاً بعدد أولاد يعقوب كل أولاد واحد منهم سبط، فالأسباط في بني إسرائيل بمنزلة القبائل في العرب اهـ شيخنا.

قوله: (بالوفاء بالعهد) أي على ما أمروا به من دخول الشأم ومحاربة الجبابرة وقوله: توثقة عليهم أي تأكيداً عليهم، وهو متعلق بقوله: وبعثنا منهم أو بقوله: يكون كفيلاً على قومه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وقال لهم﴾ أي للنقباء أو لبني إسرائيل، وفيه التفات، وقوله بالعون والنصر أي فهو كناية عن عظمته وجلاله اهـ كرخي.

قوله: (لام قسم) أشار إلى أن لام لئن هي اللام الموطئة للقسم المحذوف تقديره: والله لئن، وقوله: لأكفرن جواب القسم، وهو سادّ مسد جواب القسم، والشرط معاً كما قاله الزمخشري. ورده أبو حيان بأنه جواب القسم فقط، وجواب الشرط محذوف لدلالة جواب القسم عليه، وقد تقدم مثله وتأخير الإيمان عن اقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مع كونهما من الفروع المرتبة عليه لما أنهم كانوا معترفين بوجوبهما مع ارتكابهم تكذيب بعض الرسل عليهم الصلاة والسلام اهـ كرخي.

قوله: ﴿وعزرتموهم﴾ في المختار: التعزير التوقير والتعظيم اهـ.

وفي القاموس: والتعزير ضرب دون الحد وهو أشد الضرب والتفخيم والتعظيم ضد الإهانة كالعزر والتقوية والنصر اهـ.

قوله: (نصرتموهم) أي منعتموهم من أيدي العدو وأصله الذب ومنه التعزير وهو التنكيل والمنع من معاودة الفساد اهـ كرخي.

قوله: (بالإنفاق في سبيله) شبه الإنفاق في سبيل الله لوجه الله بالقرض على سبيل المجاز، لأنه إذا أعطى المستحق ماله لوجه الله تعالى، فكأنه أقرضه إياه اهـ خطيب.

﴿فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ الميثاق ﴿مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾﴾ أخطأ طريق الحق والسواء في الأصل الوسط فنقضوا الميثاق قال الله تعالى ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ ما زائدة ﴿مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ﴾ أبعدناهم عن رحمتنا ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ لا تلين لقبول الإيمان ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ﴾ الذي في التوراة من نعت محمد وغيره ﴿عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ التي وضعه الله عليها أي يبدلونه ﴿وَنَسُوا۟﴾ تركوا ﴿حَظًّا﴾ نصيباً ﴿مِّمَّا ذُكِّرُوا۟﴾ أمروا ﴿بِهِۦ﴾ في التوراة من اتباع محمد ﴿وَلَا تَزَالُ﴾ خطاب للنبي ﷺ ﴿تَطَّلِعُ﴾ تظهر ﴿عَلَىٰ خَآئِنَةٍ﴾ أي خيانة ﴿مِّنْهُمْ﴾ بنقض العهد وغيره ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ ممن أسلم ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾﴾ وهذا منسوخ بآية

وتقدم لهذا بسط في سورة البقرة، والمراد بالزكاة الواجبة، وبالفرض هنا الصدقة المندوبة وخصها بالذكر تنبيهاً على شرفها، وحينئذ فلا يرد أن قوله تعالى: ﴿أقرضتم الله قرضاً حسناً﴾ داخل تحت إيتاء الزكاة فما فائدة الاعادة. وقرضاً يجوز أن يكون مصدراً محذوف الزوائد وعامله أقرضتم أي إقراضاً ويجوز أن يكون بمعنى الفرض فيكون مفعولاً به اهـ كرخي.

قوله: (أخطأ طريق الحق) أي الذي هو الدين المشروع، فإن قيل: كيف قال ذلك مع أن من كفر قبل كذلك؟ فالجواب: نعم لكن الكفر بعد ما ذكر من النعم أقبح منه قبله، لأن الكفر إنما عظم قبحه لعظم النعمة المكفورة فإذا زادت النعمة زاد قبح الكفر اهـ كرخي.

قوله: (فنقضوا الميثاق) أي بتكذيبهم الرسل الذين جاؤوا بعد موسى وقتلهم أنبياء الله ونبذهم كتابه وتضييعهم فرائضه اهـ كرخي.

قوله: (أبعدناهم من رحمتنا) يشير به إلى أن فيه إطلاق الملزوم، وعكسه: هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء أي هل يفعل؟ أطلق الاستطاعة على الفعل لأنها لازمة اهـ كرخي.

قوله: ﴿يحرفون الكلم﴾ استئناف لبيان مرتبة قسوة قلوبهم، فإنه لا مرتبة أعظم من أخذ الأجر على تغيير كلام الله اهـ أبو السعود.

قوله: (تركوا) أشار به إلى بيان المراد هنا بالنسيان لأنه وقع في القرآن لمعان اهـ كرخي.

قوله: ﴿على خائنة﴾ في خائنة ثلاثة أوجه، أحدها: أنها اسم فاعل والهاء للمبالغة كراوية ونسابه أي على شخص خائن. والثاني: أن التاء للتأنيث وأنث على معنى طائفة أو نفس أو فعله خائنة. الثالث: أنها مصدر كالعافية والعاقبة، ويؤيد هذا الوجه قراءة الأعمش على خيانة، وأصل خائنة خاونة فأعل إعلال قائمة ومنهم صفة لخائنة اهـ سمين.

قوله: ﴿إلا قليلا منهم﴾ استثناء من الضمير المجرور في منهم اهـ.

قوله: (ممن أسلم) كابن سلام وأصحابه. قوله: (وهذا) أي الأمر بالعفو والصفح منسوخ بآية السيف أي قوله: تعالوا ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾ [التوبة: ٢٩] الآية، ومحل كونه منسوخة إذا كان المراد فاعف عنهم مطلقاً سواء تابوا أو لا، وأما إن كان المراد فاعف عنهم أي عمن تاب منهم فلا نسخ اهـ أبو السعود بالمعنى.

السيف ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ﴾ متعلق بقوله ﴿أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ﴾ كما أخذنا على بني

قوله: ﴿ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم﴾ لما ذكر نقض اليهود أتبعه بذكر نقض النصارى الميثاق، وأن في نقض العهد والميثاق، وإنما قال تعالى ﴿ومن الذين قالوا إنا نصارى﴾، ولم يقل ومن النصارى، لأنهم الذين ابتدعوا هذا الاسم وسموا به أنفسهم، لا أن الله سماهم به أخذنا ميثاقهم يعني كتبنا عليهم في الإنجيل أن يؤمنوا بمحمد ﷺ فنسوا حظاً مما ذكروا به يعني تركوا ما أمروا به من الإيمان بمحمد ﷺ فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة. قال قتادة: لما تركوا العمل بكتاب الله وعصوا رسله، وضيعوا فرائضه، وعطلوا حدوده ألقى الله العداوة والبغضاء بينهم، وقيل: العداوة والبغضاء هي الأهواء المختلفة. وفي الهاء والميم من قوله بينهم قولان، أحدهما: أن المراد بهم اليهود والنصارى، فإن العداوة والبغضاء حاصلة بينهم إلى يوم القيامة. والقول الثاني: أن المراد بهم فرق النصارى، فإن كل فرقة منهم تكفر الأخرى اهـ خازن.

قوله: ﴿ومن الذين قالوا إنا نصارى﴾ فيه خمسة أوجه:

أحدها: وهو الظاهر أن من متعلق بقوله: أخذنا، والتقدير الصحيح أن يقال: وأخذنا من الذين قالوا إنا نصارى ميثاقهم، فيوقع من الذين بعد أخذنا ويؤخر عنه ميثاقهم، ولا يجوز أن يقدر، وأخذنا ميثاقهم من الذين فتقدم ميثاقهم على الذين قالوا، وإن كان ذلك جائزاً من جهة كونهما مفعولين كل منهما جائز التقديم والتأخير لأنه يلزم عود الضمير على متأخر لفظاً ورتبة، وهو لا يجوز إلا في مواضع محصورة، نص على ذلك جماعة منهم مكي وأبو البقاء.

والثاني: أنه متعلق بمحذوف على أنه خبر مبتدأ محذوف قامت صفته مقامه، والتقدير: ومن الذين قالوا إنا نصارى قوم أخذنا ميثاقهم، فالضمير في ميثاقهم، يعود على المحذوف.

والثالث: أنه خبر مقدم، ولكن قدروا المبتدأ موصوف حذف وبقيت صلته والتقدير ومن الذين قالوا أنا نصارى من أخذنا ميثاقهم، فالضمير في ميثاقهم عائد على من، والكوفيون يجيزون حذف الموصول.

والرابع: أن تتعلق من بأخذنا كالوجه الأول، لكن يجعل الضمير في ميثاقهم عائداً على بني إسرائيل، ويكون المصدر من قوله ميثاقهم مصدراً تشهياً. والتقدير وأخذنا من النصارى ميثاقاً مثل بني إسرائيل، كقولك: أخذت من زيد ميثاق عمرو أي ميثاقاً مثل ميثاق عمرو، وبهذا الوجه بدأ الزمخشري، فإنه قال: أخذنا من النصارى ميثاق من ذكر قبلهم من قوم موسى أي مثل ميثاقهم من الإيمان بالله ورسله.

الخامس: أن من الذين معطوف على منهم من قوله تعالى: ﴿ولا تزال تطلع على خائنة منهم﴾ أي من اليهود. والمعنى ولا تزال تطلع على خائنة من اليهود، ومن الذين قالوا إنا نصارى ويكون قوله: أخذنا ميثاقهم على هذا مستأنفاً اهـ سمين.

إذا عرفت هذا عرفت أن كلام الشارح جار على الوجه الأول من هذه الوجوه الخمسة وأن قوله: كما أخذنا على بني إسرائيل اليهود إيضاح لمعنى الكلام، وليس من تمام الإعراب وجملة قوله: ﴿ومن

إسرائيل اليهود ﴿فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِۦ﴾ في الإنجيل من الإيمان وغيره ونقضوا الميثاق ﴿فَأَغْرَيْنَا﴾ أوقعنا ﴿بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ بتفرقهم واختلاف أهوائهم فكل فرقة

الذين قالوا إنا نصارى﴾ الخ معطوفة على قوله: ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل أي: ولقد أخذ الله الميثاق على اليهود فنقضوه وأخذ على النصارى فنقضوه، تأمل.

قوله: ﴿الذين قالوا إنا نصارى﴾ إنما نسب نسبتهم نصارى لأنفسهم دون أن يقال ومن النصارى إيذاناً بأنهم في قولهم: نحن أنصار الله في معزل من الصدق، وإنما هو تقوّل محض منهم وليسوا من أنصار الله في شيء وإظهار الكمال سوء صنيعهم ببيان التناقض بين أقوالهم وأفعالهم، فإن إدعاءهم لنصرته تعالى يستدعي ثباتهم على طاعته تعالى ومراعاة ميثاقه اهـ أبو السعود.

وفي المختار: والنصير الناصر وجمعه أنصار كشريف وأشراف، وجمع الناصر نصر كصاحب وصحب، والنصارى جمع نصران ونصرانة، كالندامى جمع ندمان وندمانة، ولم يستعمل نصران إلا بياء النسب، ونصره تنصيراً جعله نصرانيا. وفي الحديث: «فأبواه يهودانه وينصرانه» اهـ.

وفي المصباح: ورجل نصراني بفتح النون وامرأة نصرانية ويقال: انه نسبة إلى قرية اسمها نصرى ولهذا قيل في الواحد نصري على القياس، والنصارى جمعه مثل مهري ومهارى ثم أطلق النصراني على كل من تعبد بهذا الدين اهـ.

قوله: (أوقعنا) أي وجه اللزوم، وعبارة البيضاوي: فأغرينا من غرى بالشيء إذا لصق به اهـ.

وفي المصباح: غري بالشيء غرى من باب تعب أولع به من حيث لا يحمله عليه حامل، وأغريته به إغراء فأغري به إغرى بالبناء للمفعول والاسم الغراء بالفتح والمد، والغراء مثل كتاب ما يلصق معمول من الجلود، وقد يعمل من السمك. والغرا مثل العصا لغة فيه، وغروت الجلد أغروه من باب عدا ألصقه بالغراء وقوس مغرورة، اغريت بين القوم مثل أفسدت وزناً ومعنى، وغروت غرواً من باب قتل عجيب ولا عجب اهـ.

قوله: (بينهم) فيه وجهان، أحدهما: أنه ظرف لأغرينا. والثاني: أنه حال من العداوة فيتعلق بمحذوف ولا يجوز أن يكون ظرفاً لعداوة، لأن المصدر لا يتقدم معموله عليه، و﴿إلى يوم القيامة﴾ أجاز فيه أبو البقاء أن يتعلق بأغرينا أو بالعداوة أو بالبغضاء، أي أغرينا إلى يوم القيامة بينهم العداوة والبغضاء، وأنهم يتعادون إلى يوم القيامة، أو يتباغضون إلى يوم القيامة. وعلى ما قاله أبو البقاء تكون المسألة من باب الأعمال، ويكون قد وجد التنازع بين ثلاثة عوامل، ويكون من اعمال الثالث للحذف من الأول والثاني، وتقدم تحرير ذلك وأغرينا من أغراه بكذا أي ألزمه إياه، وأصله من الغراء الذي يلصق به ولامه واو. والأصل فأغرونا وإنما قلبت الواو ياء لوقوعها رابعة، ومنه قولهم بيت مغرو أي معمول بالغراء. يقال: غري بكذا يغرى غرا، فإذا أريد تعديته عدي بالهمزة فيقال أغريته بكذا اهـ سمين.

قوله: (بتفرقهم) أي إلى الفرق الثلاث فضمير بينهم للنصارى خاصة، وقيل لهم ولليهود فالفرق

تكفر الأخرى ﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ⑭﴾ فيجازيهم عليه ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ اليهود والنصارى ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ محمد ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ﴾ تكتمون ﴿مِنَ الْكِتَابِ﴾ التوراة والإنجيل كآية الرجم وصفته ﴿وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ من ذلك فلا يبينه إذا لم يكن فيه مصلحة إلا افتضاحكم ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ﴾ هو نور النبي ﷺ ﴿وَكِتَابٌ﴾ قرآن ﴿مُبِينٌ ⑮﴾ بيِّن ظاهر ﴿يَهْدِي بِهِ﴾ أي

اثنتان يهود ونصارى، أي أغرينا العداوة بين اليهود والنصارى، وعلى الأول بالفرق الثلاث هم النسطورية والملكانية واليعقوبية اهـ شيخنا.

قوله: ﴿يا أهل الكتاب﴾ التفات إلى خطاب الفريقين على أن الكتاب جنس شامل للتوراة والإنجيل اثر بيان أحوالهما من الخيانة وغيرها من فنون القبائح، ودعوة لهم إلى الإيمان برسول الله ﷺ والقرآن، وإيرادهم بعنوان أهلية الكتاب لا لانطواء الكلام المصدر به على ما يتعلق بالكتاب وللمبالغة في التشنيع عليهم، فإن أعليه الكتاب من موجبات مراعاته العمل بمقتضاه وبيان ما فيه من الأحكام، وقد فعلوا من الكتم والتحريف ما فعلوا وهم يعلمون اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب﴾ يعني أن محمداً ﷺ يظهر كثيراً مما أخفوا وكتموا من التوراة والإنجيل، وذلك أنهم أخفوا آية الرجم وصفة محمد ﷺ وغير ذلك. ثم إن رسول الله ﷺ بيَّن ذلك وأظهره وهذه معجزة للنبي ﷺ لأنه لم يقرأ كتابهم ولم يعلم ما فيه، فكان إظهار ذلك معجز له ﴿ويعفو عن كثير﴾ يعني مما يكتمونه فلا يتعرض له ولا يؤاخذهم به لأنه لا حاجة إلى إظهاره، والفائدة في ذلك أنهم يعلمون كون النبي ﷺ عالماً بما يخفونه وهو معجزة له أيضاً، فيكون ذلك داعياً لهم إلى الإيمان به، خازن، وجملة يبين لكم في محل نصب على الحال من رسولنا. أي جاءكم رسولنا في هذه الحالة، ومما متعلق بمحذوف لأنه صفة لكثيراً، أو ما موصولة اسمية وتخفون صلتها والعائد محذوف أي من الذي كنتم تخفونه، ومن الكتاب يتعلق بمحذوف على أنه حال من العائد المحذوف اهـ سمين.

قوله: (كآية الرجم) هذا بالنسبة لكتم اليهود، وأما بالنسبة لكتم النصارى فلم يمثل له الشارح، ومثل له أبو السعود ببشارة عيسى بأحمد في الإنجيل اهـ.

قوله: (ويعفو عن كثير) أي لا يظهر كثيراً مما تخفونه إذا لم تدع إليه داعية دينية صيانة لكم عن زيادة الافتضاح كما يفصح أنه التعبير عن عدم الإظهار بالعفو وفيه الحث على عدم الإخفاء ترغيباً وترهيباً والجملة معطوفة على الجملة الحالية داخلة في حكمها وقيل: يعفو عن كثير منكم ولا يؤاخذه اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿قد جاءكم من الله﴾ الخ جملة مستأنفة مسوقة لبيان أن فائدة مجيء الرسول ليست منحصرة فيما ذكر في بيان ما كانوا يخفونه، بل له منافع لا تحصى اهـ أبو السعود.

بالكتاب ﴿ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ﴾ بأن آمن ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ طرق السلامة ﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ الكفر ﴿إِلَى ٱلنُّورِ﴾ الإيمان ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾ بإرادته ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾ دين الإسلام ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ حيث جعلوه إلهاً وهم اليعقوبية فرقة من النصارى ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ﴾ أن يدفع ﴿مِنَ﴾ عذاب ﴿ٱللَّهِ

قوله: ﴿من اتبع رضوانه﴾ أي من سبق في علمه أنه يتبع وإلا فمن اتبع بالفعل لامعنى لهدايته اهـ شيخنا.

قوله: (طرق السلامة) عبارة الخازن: سبل السلام. قال ابن عباس: يريد دين الإسلام لأنه دين الله وهو السلام وسبيله دينه الذي شرعه لعباده، وبعث به رسله، وأمر عباده باتباعه. وقيل: سبل السلام سبل دار السلام، فيكون من باب حذف المضاف اهـ.

قوله: ﴿سبل السلام﴾ أي طرق السلامة من العذاب والنجاة من العقاب، أو سبيل الله وهو شريعته التي شرعها للناس. قيل: هو مفعول ثان ليهتدي، والحق أن انتصابه بنزع الخافض على حدّ قوله: ﴿واختار موسى قومه﴾ [الأعراف: ١٥٥] وإنما يعدى إلى الثاني بإلى أو باللام كما في قوله تعالى: ﴿إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم﴾ [الإسراء: ٩]. وقوله: ﴿ويخرجهم﴾ الضمير لمن، والجمع باعتبار المعنى كما أن الإفراد في تبع باعتبار اللفظ، وقوله: من الظلمات أي ظلمات فنون الكفر والضلال، وقوله: ﴿إلى النور﴾ أي الإيمان بإذنه بتيسيره أو بإرادته ويهديهم إلى صراط مستقيم هو أقرب يالطرق إلى الله تعالى، ومؤد إليه لا محالة، وهذه الهداية غير الهداية إلى سبل السلام، وإنما عطفت عليها تنزيلاً للتغاير الوصفي منزلة التغاير الذاتي كما في قوله تعالى: ﴿فلما جاء أمرنا نجينا شعيباً والذين آمنوا معه برحمة منا ونجيناهم من عذاب غليظ﴾ [هود: ٥٨] اهـ أبو السعود.

قوله: (حيث جعلوه) أي المسيح اهـ.

قوله: (وهم اليعقوبية) أي القائلون بالاتحاد، وهؤلاء نصارى نجران استدلوا بصفات عيسى من الاحياء والأنباء بالغيب على الإلهية، فهو مثل قولك: الكريم زيد أي حقيقة الكرم في زيد، وعلى هذا قالوا: إن الله هو عيسى ابن مريم، ومعناه بت القول على أن حقيقة الله هو ذلك أن الخبر إذا عرف بالألف واللام أفاد القصر سواء كان التعريف فيه عهدياً أو جنسياً، فإذا ضم معه ضمير الفصل ضاعف تأكيد معنى القصر، فإذا صدرت الجملة بأن بلغ الكمال في التحقيق اهـ كرخي.

وفي أبي السعود، وقيل: لم يصرح به أحد مهم لكن حيث أعتقوا اتصافه بصفات الله الخاصة وقد اعترفوا بأن الله تعالى موجود فلزمهم القول بأنه المسيح لا غير اهـ.

قوله: ﴿قل فمن يملك﴾ أي قل لهم تبكيتاً وإظهاراً لبطلان قولهم الفاسد والاستفهام إنكاري توبيخي كما أشار له المفسر، وإنما نفيت المالكية المذكورة بالاستفهام الإنكاري عن أحد مع تحقق الإلزام والتبكيت بنفيها عن المسيح فقط بأن يقال: فهل يملك شيئاً الخ لتحقيق الحق بنفي الألوهية عن كل ما عداه سبحانه وإثبات المطلوب في ضمنه بالطريق البرهاني وتعميم إرادة الإهلاك للكل مع حصول المقصود بالاقتصار عليه لتهويل الخطب وإظهار كمال العجز ببيان أن الكل تحت قهره تعالى،

﴿شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ أي لا أحد يملك ذلك ولو كان المسيح إلهاً لقدر عليه ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ﴾ شاءه ﴿قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾ ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ أي كل منهما ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ﴾ أي كأبنائه في القرب والمنزلة وهو كأبينا في الرحمة والشفقة ﴿وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿فَلِمَ يُعَذِّبُكُم

وتخصيص أمه بالذكر مع اندراجها في ضمن من في الأرض لزيادة تأكيد عجز المسيح اهـ أبو السعود.

والفاء في قوله: ﴿فمن يملك﴾ عاطفة لهذه الجملة على جملة مقدرة قبلها، والتقدير قل كذبوا أو ليس بالأمر، كذلك فمن يملك. وقوله: ﴿من الله﴾ فيه احتمالان، أظهرهما أنه متعلق بالفعل قبله. والثاني: ذكره أبو البقاء أنه حال من شيئاً يعني من حيث انه كان صفة في الأصل للنكرة تقدم عليها فانتصب حالا اهـ سمين.

قوله: ﴿إن أراد أن يهلك المسيح﴾ هذه الجملة شرطية قدم فيها الجزاء على الشرط، والتقدير إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وامه، فمن الذي يقدر على أن يدفعه عن مراده ومقدوره. قوله: ﴿ومن في الأرض جميعاً﴾ يعني أن عيسى شاكل من في الأرض في الصورة الخلق، والتركيب وتغير الصفات والأحوال، فلما سلمتم كونه تعالى خالقاً للكل وجب كونه خالقاً لعيسى، وقوله: ﴿ومن في الأرض﴾ من باب عطف العام على الخاص حتى يبالغ في نفي الإلهية عنهما فكأنه نص عليهما مرتين: مرة بذكرهما مفردين، ومرة باندراجهما في العموم، وهذا إيضاح ما أشار إليه الشيخ المصنف في التقرير اهـ كرخي.

بقوله: (مقدر عليه) أي فلما عجزه يقينياً لا ريب فيه ظهر كونه بمعزل عما تقولون في حقه اهـ. أبو السعود.

قوله: (كأبنائه الخ) أشار به إلى أن النبوة هنا المحبة والرأفة لا الحقيقة، أو المراد بأبناء الله خاصته، كما يقال أبناء الدنيا وأبناء الآخر. وقيل: فيه إضمار تقديره أبناء أنبياء الله، ونظيره ﴿إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله﴾ [الفتح: ١٠] اهـ كرخي.

وفي أبي السعود. قالت اليهود والنصارى: نحن أبناء الله وأحباؤه حكاية لما صدر عن الفريقين من الدعوى الباطلة، وبيان لبطلانها بعد ذكر ما صدر عن أحدهما، وبيان بطلانه، أي قالت اليهود نحن أشياع ابنه عزير، وقالت النصارى: نحن أشياع ابنه المسيح، كما قيل لأشياع أبي حبيب، وهو عبد الله ابن الزبير الحبيبيون، وكما يقول أقارب الملوك عند الفاخرة نحن الملوك. وقال ابن عباس إن النبي ﷺ دعا جماعة من اليهود إلى الإسلام وخوفهم بعقاب الله تعالى فقالوا: كيف تخوفنا به؟ نحن أبناء الله وأحباؤه. وقيل: إن النصارى يتلون في الإنجيل إن المسيح قال لهم: إني ذاهب إلى أبي وأبيكم. وقيل: أرادوا أن الله تعالى كالأب لنا في الحنو والعطف، ونحن كالأبناء له في القرب والمنزلة. وبالجملة: أنهم كانوا يدعون أن لهم فضلاً ومزية عند الله تعالى على سائر الخلق، فردَّ عليهم ذلك وقيل لرسول الله ﷺ قل إلزاماً لهم وتبكيتاً، فلم يعذبكم بذنوبكم أي إن صح ما زعمتم فلأي شيء يعذبكم في الدنيا بالقتل والأسر والمسخ وقد اعترفتم بأنه تعالى سيعذبكم في الآخرة بالنار أياماً بعدد أيام عبادتكم العجل، ولو كان الأمر كما زعمتم لما صدر عنكم ما صدر ولما وقع عليكم ما وقع اهـ.

﴿بِذُنُوبِكُم﴾ إن صدقتم في ذلك ولا يعذب الأب ولده ولا الحبيب حبيبه وقد عذبكم فأنتم كاذبون ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ﴾ من جملة من ﴿خَلَقَ﴾ من البشر لكم ما لهم وعليكم ما عليهم ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ﴾ المغفرة له ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ تعذيبه لا اعتراض عليه ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾ المرجع ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ محمد ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ شرائع الدين ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ﴾ انقطاع ﴿مِّنَ الرُّسُلِ﴾ إذ لم يكن بينه وبين عيسى رسول ومدة ذلك خمسمائة وستون سنة

قوله: (إن صدقتم في ذلك) أشار به إلى أن الفاء في جواب شرط مقدر، وهو ظاهر كلام الزمخشري اهـ كرخي.

قوله: ﴿ممن﴾ (جملة من) ﴿خلق﴾ هذه النسخة هي الصواب لا خلافها خطأ، وصورة النسخة الأخرى من جملة من خلق، ففيها تفكيك رسم القرآن أفاده القاري، وذلك لأن ممن تكتب ميمين ونوناً في بعضها، وعند التفكيك تصير ميماً ونوناً معاً ثم ميماً ونوناً كذلك تأمل. **قوله**: (لكم) خبر مقم. **وقوله**: (مالهم) مبتدأ مؤخر وكذا يقال فيما بعده اهـ.

قوله: (لا اعتراض عليه) أي لأنه القادر الفعال بالاختيار اهـ كرخي.

قوله: ﴿وإليه المصير﴾ أي إليه وحده.

قوله: ﴿يبين لكم﴾ فيما الجملة في محل نصب على الحال.

قوله: ﴿على فترة من الرسل﴾ أي لأن فتور الإرسال وانقطاع الوحي يحوج إلى بيان الشرائع والأحكام، وعلى فترة متعلق بجاءكم على الظرفية، كما في **قوله تعالى**: ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان﴾ [البقرة: ١٠٢] أي جاءكم على حين فتور من الإرسال، وانقطاع من الوحي، ومزيد احتياج إلى بيان الشرائع والأحكام الدينية، أو بمحذوف وقع حالاً من ضمير يبين أو من ضمير لكم، أي يبين لكم ما ذكر حال كونه على فترة من الرسل، أو حال كونكم عليها أحوج ما كنتم إلى البيان، ومن الرسل متعلق بمحذوف وقع صفة لفترة. أي كائنة من الرسل مبتدأ من جهتهم اهـ أبو السعود.

وفي الخازن: واختلف العلماء في قدر مدة الفترة، فروي عن سليمان قال: فترة ما بين عيسى ومحمد ﷺ ستمائة سنة أخرجه البخاري وقال قتادة: كانت الفترة بين عيسى ومحمد ﷺ ستمائة سنة، وما شاء الله من ذلك. وعنه: أنه خمسمائة سنة وستون سنة، وقال ابن السائب: خمسمائة وأربعون سنة، وقال الضحاك: إنها أربعمائة وبضع وثلاثون سنة. ونقل ابن الجوزي، عن ابن عباس أن بين ميلاد عيسى وميلاد محمد ﷺ خمسمائة سنة وتسعاً وستين سنة، وهي الفترة. وكان بين عيسى ومحمد أربعة من الرسل، فلذلك قوله تعالى: ﴿إذ أرسلنا إليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث﴾ [يسٓ: ١٤] قال: والرابع لا أدري من هو اهـ.

قوله: (إذ لم يكن بينه وبين عيسى الخ) هذا هو الراجح، ومقابله أنه كان بينهما أربعة رسل كما تقدم: ثلاثة من بني إسرائيل، والرابع من غيرهم، وهو خالد بن سنان الذي قال فيه النبي ﷺ: «نبي ضيعه قومه» اهـ خازن.

قوله: (ومدة ذلك خمسمائة وتسع وستون سنة) هكذا في بعض النسخ، وفي أكثرها خمسمائة

﴿أن﴾ لا ﴿تَقُولُوا﴾ إذا عذبتم ﴿مَا جَآءَنَا مِنۢ﴾ زائدة ﴿بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ فلا عذر لكم إذاً ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾﴾ ومنه تعذيبكم إن لم تتبعوه ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ﴾ أي منكم ﴿أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ أصحاب خدم وحشم ﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾﴾ من المن والسلوى وفلق البحر وغير ذلك ﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟

وستون سنة، وكل من القولين منقول في الخازن وغيره كما تقدم، ومدة ما بين موسى وعيسى ألف وسبعمائة سنة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿واذكر إذ قال موسى﴾. الخ جملة مستأنفة لبيان ما فعلوا بعد أخذ الميثاق، وإذ نصب بفعل مقدر كما قال الشارح خوطب به النبي ﷺ بطريق صرف الخطاب عن أهل الكتاب ليعدد عليه ما صدر عن بعضهم، أي اذكرهم وقت قول موسى وتوجيه الأمر بالذكر إلى الوقت دون ما وقع فيه من الحوادث مع أنها المقصودة لأن الوقت مشتمل على ما وقع فيه تفصيلاً، فإذا استحضر كان ما وقع فيه بتفاصيله كأنه مشاهد عياناً اهـ أبو السعود.

وقال الطبري: هذا تعريف من الله لنبيه محمد ﷺ بتمادي هؤلاء في الغي، وبعدهم عن الحق، وسوء اختيارهم لأنفسهم وشدة مخالفتهم لأنبيائهم مع كثرة نعم الله عليهم، وتتابع أياديه لديهم فسل نبيه محمداً ﷺ بذلك عما نزل به من الشدائد التي حصلت له من مخالفة قومه وتعاصيهم عليه اهـ خازن.

قوله: (أصحاب خدم) قال قتادة: كانوا أول من ملك الخدم، ولم يكن لمن قبلهم خدم، وروي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «كان بنو إسرائيل إذا كان لأحدهم خادم وامرأة ودابة يكتب ملكاً». وقال السدي: وجعلكم ملوكاً أي أحراراً تملكون أمر أنفسكم بعدما كنتم في أيدي القبط يستعبدونكم. وقال الضحاك: كانت منازلهم واسعة فيها مياه جارية، ومن كان مسكنه واسعاً وفيه نهر جار فهو ملك اهـ خطيب.

وفي المصباح: الخدم جمع خادم يقال للذكر والأنثى والحشم خدم الرجل. قال ابن السكيت: هي كلمة في معنى الجمع ولا واحد لها من لفظها وفسرها بعضهم بالعيال والقرابة، ومن يغضب له إذا أصابه أمر، وحشم حشماً من باب تعب إذا غضب ويتعدى بالألف، فيقال: أحشمته، وبالحركة أيضاً فيقال: حشمه حشم من باب ضرب وحشم يحشم مثل خجل يخجل وزناً ومعنى، واحتشم إذا غضب، وإذا استحيا أيضاً اهـ.

قوله: ﴿من العالمين﴾ المراد بالعالمين الأمم الخالية إلى زمانهم. وقيل: المراد بهم عالمو زمانهم اهـ أبو السعود. ولا حاجة لهذا التخصيص، لأن فلق البحر وتظليل الغمام وأمثالهما لم يوجد في غيرهم اهـ كرخي، حتى في هذه الأمة اهـ.

قوله: (من المن والسلوى) فيه أن نزولهما كان في التيه، وهذا التذكير من موسى كان قبل التيه كما هو صريح سوق الآية فليتأمل اهـ شيخنا.

قوله: ﴿يا قوم ادخلوا الأرض﴾ الخ لما ذكرهم بنعمة الله عليهم أمرهم بالخروج إلى الجهاد

﴿ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ﴾ المطهرة ﴿ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ أمركم بدخولها وهي الشام ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾ تنهزموا خوف العدو ﴿فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾﴾ في سعيكم ﴿قَالُوا يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ من بقايا عاد طوالاً ذوي قوة ﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ لها ﴿قَالَ﴾ لهم ﴿رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ مخالفة أمر الله وهما يوشع وكالب من النقباء الذين بعثهم موسى في كشف أحوال الجبابرة ﴿أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ بالعصمة فكتما ما اطلعا عليه من حالهم إلا

عدوهم فقال: ادخلوا الأرض المقدسة يعني المطهرة سميت مقدسة لأنها طهرت من الشرك، وصارت مسكناً للأنبياء والمؤمنين، وقيل: المقدسة المباركة. قال الكلبي: صعد إبراهيم عليه السلام جبل لبنان فقيل له: انظر فما أدرك بصرك فهو مقدس، وهو ميراث لذريتك، والأرض هي الطور وما حوله. وقيل: أريحاء فلسطين وبعض الأردن، وقيل: دمشق. وقيل: هي الشام كلها اهـ خازن.

قوله: (أمركم بدخولها) بهذا اندفع سؤال أورده الخازن صورته: كيف قال التي كتب الله لكم وقال فإنها محرمة عليهم، وكيف الجمع بينهما؟ اهـ.

وأجاب عنه بأجوبة عديدة. ومحصل ما أشار إليه الشارح أن المراد بكتبها لهم أمرهم بدخولها، وهذا لا ينافي تحريمها عليهم مدة لمخالفتهم اهـ شيخنا.

وعبارة الكرخي: **قوله**: (أمركم بدخولها) أي أو كتب في اللوح المحفوظ أنها لكم إن آمنتم وأطعتم فلا ينافيه قوله فإنها محرمة عليهم أربعين سنة، لأن الوعد مشروط بقيد الطاعة، فلما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط اهـ.

قوله: ﴿ولا ترتدوا﴾ أي ترجعوا إلى مصر، فإنهم لما سمعوا بأخبار الجبارين بكوا وقالوا: يا ليتنا متنا بمصر، تعالوا نجعل لنا رئيساً ينصرف بنا إلى مصر اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿على أدباركم﴾ حال من فاعل ترتدوا أي لا ترتدوا منقلبين، ويجوز أن يتعلق بنفس الفعل قبله.

قوله: ﴿فتنقلبوا﴾ فيه وجهان، **أظهرهما**: أنه مجزوم عطفاً على فعل النهي، **والثاني**: أنه منصوب بإضمار أن بعد الفاء في جواب النهي و﴿خاسرين﴾ حال. وقرأ ابن محيصن هنا وفي جميع القرآن: يا قوم، مضموم الميم. ويروي قراءة عن ابن كثير، ووجهها أنه لغة في المضاف لياء المتكلم كقراءة قل رب احكم بالحق، وقرأ ابن السميفع: يا قومي ادخلوا بفتح الباء. **قوله**: ﴿فإنا داخلون﴾ أي فإنا داخلون الأرض حذف المفعول للدلالة عليه اهـ سمين.

قوله: ﴿قال رجلان﴾ وصفهما بصفتين، الأولى: قوله من الذين يخافون. **الثانية**: قوله وأنعم الله عليهما. **قوله**: (وهما يوشع) أي ابن نون، وهو الذي نبيء بعد موسى، **وقوله**: (وكالب) أي ابن يوقنا وهو بفتح اللام وكسرها اهـ.

قوله: ﴿أنعم الله عليهما﴾ في هذه الجملة خمسة أوجه، **أظهرها**: أنها صفة ثانية فمحلها الرفع، وجيء هنا بأفصح الاستعماليين من كونه قدم الوصف بالجار على الوصف بالجملة لقربه من المفرد.

عن موسى بخلاف بقية النقباء فأفشوه فجبنوا ﴿ ٱدۡخُلُواْ عَلَيۡهِمُ ٱلۡبَابَ ﴾ باب القرية ولا تخشوهم فإنهم أجساد بلا قلوب ﴿ فَإِذَا دَخَلۡتُمُوهُ فَإِنَّكُمۡ غَٰلِبُونَۚ ﴾ قالا ذلك تيقناً بنصر الله وإنجاز وعده ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٣ ﴾ ﴿ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ

الثاني: أنها معترضة وهو أيضاً ظاهر. الثالث: أنها حال من الضمير في يخافون قاله مكي. الرابع: أنها حال من رجلان، وجاءت الحال من النكرة لتخصصها بالوصف. الخامس: أنها حال من الضمير المستتر في الجار والمجرور، وهو من الذين لوقوعه صفة لموصوف، وإذا جعلتها حالاً فلا بد من إضمار قد مع الماضي على خلاف سلف في المسألة اهـ سمين.

قوله: ﴿ادخلوا عليهم الباب﴾ أي باغتوهم وامنعوهم من الخروج إلى الصحراء لئلا يجدوا للحرب مجالاً بخلاف ما إذا دخلتم عليهم القرية بغتة فإنهم لا يقدرون فيها على الكر والفر اهـ شيخنا.

قوله: (بلا قلوب) أي قوية. قوله: (قالا ذلك) أي قولهما فإنكم غالبون. وقوله: (تيقناً) أي لأنهما كانا جازمين بصدق موسى وبنصر الله وإنجاز وعده لما عهداه من صنع الله بموسى ﷺ في قهر أعدائه اهـ كرخي.

قوله: (وإنجاز وعده) أي المذكور في قوله: ﴿وقال الله إني معكم﴾. قوله: ﴿وعلى الله فتوكلوا﴾ بعد ترتيب الأسباب ولا تعتمدوا عليها فإنها غير مؤثرة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿إن كنتم مؤمنين﴾ أي بالله وبصحة نبوة موسى اهـ كرخي.

قوله: ﴿ما داموا فيها﴾ ما مصدرية ظرفية، وداموا هي دام الناقصة وخبرها الجار بعدها، وهذا الظرف بدل من أبداً، وهو بدل بعض من كل لأن الأبد يعم الزمن المستقبل كله، ودوام الجبارين فيها بعضه. وظاهر عبارة الزمخشري يحتمل أن يكون بدل كل من كل أو عطف بيان، والعطف قد يقع بين النكرتين على خلاف فيه تقدم اهـ سمين.

قوله: ﴿فاذهب أنت وربك﴾ إنما قالوا هذه المقالة لأن مذهب اليهود التجسيم، فكانوا يجوزون الذهاب والمجيء على الله، وقال بعضهم: إن قالوا هذا على وجه الذهاب من مكان إلى مكان فهم كفار، وإن قالوه على وجه الخلاف لأمر الله فهم فسقة، وقال بعضهم: إنما أرادوا بقولهم أنت وربك أخاه هرون، لأنه كان أكبر من موسى، والأصح أنهم إنما قالوا ذلك جهلاً منهم بالله تعالى وبصفاته، ومنه قوله تعالى: ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾ [الأنعام: ٩١] اهـ خازن.

قوله: ﴿وربك﴾ فيه أربعة أوجه، أحدها: أنه مرفوع عطفاً على الفاعل المستتر في اذهب، وجاز ذلك للتأكيد بالضمير على حد قوله:

وإن على ضمير رفع متصل عطف فافصل بالضمير المنفصل

الثاني: أنه مرفوع بفعل محذوف أي وليذهب ربك، ويكون من عطف الجمل، وقد تقدم لي نقل هذا القول والرد عليه ومخالفته لنص سيبويه عند قوله تعالى: ﴿اسكن أنت وزوجك الجنة﴾ [البقرة: ٣٥]. الثالث: أنه مبتدأ والخبر محذوف والواو للحال. الرابع: أن الواو للعطف وما بعدها مبتدأ

﴿فَقَٰتِلَآ﴾ هم ﴿إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾﴾ عن القتال ﴿قَالَ﴾ موسى حينئذ ﴿رَبِّ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي﴾ ﴿و﴾ إلا ﴿أَخِي﴾ ولا أملك غيرهما فأجبرهم على الطاعة ﴿فَٱفْرُقْ﴾ فافصل ﴿بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾﴾ ﴿قَالَ﴾ تعالى له ﴿فَإِنَّهَا﴾ أي الأرض المقدسة ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ أن يدخلوها ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ﴾ يتحيرون ﴿فِي ٱلْأَرْضِ﴾ وهي تسعة فراسخ قاله ابن عباس ﴿فَلَا تَأْسَ﴾

محذوف الخبر أيضاً، ولا محل لهذه الجملة من الإعراب لكونها دعاء، والتقدير وربك يعينك اهـ سمين.

قوله: ﴿إنا ههنا قاعدون﴾ أرادوا بذلك عدم التقدم لا عدم التأخر اهـ أبو السعود.

وهنا وحده هو الظرف المكاني الذي لا يتصرف إلا بجره بمن أو إلى وها قبله للتنبيه كسائر أسماء الإشارات، وعامله قاعدون اهـ سمين.

قوله: ﴿وأخي﴾ أي لأنه كان يطيعه، وكان أكبر من موسى بسنة، وإنما قال هذا وإن كان معه في طاعته يوشع بن كالب لأنه لم يثق بحالهما، وجوز أن يكونا منقلبين مع بني إسرائيل اهـ خازن.

وأخي فيه ستة أوجه، **أظهرها**: أنه منصوب عطفاً على نفسي، والمعنى ولا أملك إلا أخي مع ملكي لنفسي يدنو غيرهما. **الثاني**: أنه منصوب عطفاً على اسم إن وخبره محذوف للدلالة اللفظية عليه. أي وإن أخي لا يملك إلا نفسه. **الثالث**: أنه مرفوع عطفاً على محل اسم إن لأنه بعد استكمال الخبر على خلاف في ذلك وإن كان بعضهم قد ادعى الإجماع على جوازه. **الرابع**: أنه مرفوع بالابتداء وخبره محذوف للدلالة المتقدمة، ويكون قد عطف جملة غير مؤكدة على جملة مؤكدة بأن. **الخامس**: أنه مرفوع عطفاً على الضمير المستكن في أملك، والتقدير ولا يملك أخي إلا نفسه، وجاز ذلك للفصل بقوله: إلا نفسي، وقال بهذا الزمخشري، ومكي، وابن عطية، وأبو البقاء. **السادس**: أنه مجرور عطفاً على الياء في نفسي أي إلا نفسي ونفس أخي، وهو ضعيف على قواعد البصريين للعطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار، وقد تقدم ما فيه اهـ سمين.

قوله: (فأجبرهم) أي الغير ففيه مراعاة معنى غير. قوله: ﴿فافرق بيننا﴾ الخ أي احكم لنا بما نستحقه واحكم عليهم بما يستحقونه، وقيل: بالتبعيد بيننا وبينهم اهـ أبو السعود.

وقوله: (فافصل) نبه به على بيان المراد من فافرق هنا، لأنه ورد لمعان هنا، منها قوله تعالى: ﴿وإذ فرقنا بكم البحر﴾ [البقرة: ٥٠] أي فقلنا لك اهـ كرخي.

قوله: ﴿أربعين سنة﴾ ظرف لقوله يتيهون، فتكون التحريم على هذا غير مؤقت بهذه المدة أو هو ظرف لمحرمه، فيكون التحريم مقيداً بهذه المدة، والأول تفسير كثير من السلف، وأما الوجه الثاني فيدل عليه ما روي أن موسى عليه الصلاة والسلام سار بعده بمن بقي منهم ففتح أريحاء وأقام فيها ما شاء الله ثم قبض اهـ كرخي.

قوله: (وهي تسعة فراسخ) أي عرضاً في ثلاثين فرسخاً طولاً اهـ خازن.

تحزن ﴿عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ۝٢٦﴾ روي أنهم كانوا يسيرون الليل جادين فإذا أصبحوا إذا هم في الموضع الذي ابتدؤوا منه ويسيرون النهار كذلك حتى انقرضوا كلهم إلا من لم يبلغ العشرين قيل وكانوا ستمائة ألف ومات هارون وموسى في التيه وكان رحمة لهما وعذاباً لأولئك وسأل

قوله: ﴿فلا تأس على القوم الفاسقين﴾ وذلك أن موسى ندم على دعائه عليهم فقيل له: لا تندم ولا تحزن، فإنهم أحقاء بذلك لفسقهم اهـ أبو السعود.

والأسى: الحزن. يقال: أسي بكسر العين أسى بفتحها ولام الكلمة يحتمل أن تكون من واو، وهو الظاهر لقولهم رجل أسوان بزنة سكران، أي كثير الحزن، وقالوا في تثنيته أسوان، ويحتمل أن تكون من ياء، فقد حكي رجل أسيان أي كثير الحزن فتثنيته على هذا أسيان اهـ سمين.

وفي المصباح: أسي أسى من باب تعب حزن فهو أسى مثل حزين، وأسوت بين القوم أصلحت، وآسيته بنفسي بالمد سويته، ويجوز إبدال الهمزة واواً في لغة اليمن فيقال واسيته اهـ.

وفي المختار: وأسا على مصيبته مـن باب عدا أي حزن، وقد أسي: أي حزن له اهـ.

قوله: (قيل وكانوا ستمائة ألف الخ) فإن قلت: كيف يعقل بقاء هذا الجمع العظيم في هذا المقدار الصغير من الأرض أربعين سنة بحيث لم يخرج منه أحد؟ قلت: هذا من باب خرق العادة وهو في زمن الأنبياء غير مستبعد اهـ خازن.

قوله: (ومات هارون وموسى في التيه) ومات موسى بعد هارون بسنة اهـ أبو السعود.

وفي القرطبي: وقال الحسن وغيره ان موسى لم يمت في التيه، وإنه فتح أريحاء. وكان يوشع على مقدمته، فقاتل الجبارين من الذين كانوا بها، ثم دخلها موسى ببني إسرائيل، فأقام فيها ما شاء الله أن يقيم، ثم قبضه الله تعالى إليه لا يعلم بقبره أحد من الخلائق، وهو أصح الأقاويل اهـ.

موسى ربّه عند موته أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر فأدناه كما في الحديث ونبىء

حجر». قال ﷺ: «لو أني عنده لأريتكم قبره إلى جانب الطور عند الكثيب الأحمر». قال وهب: خرج موسى ليقضي حاجة فمر برهط من الملائكة يحفرون قبراً لم ير شيئاً أحسن منه ولا مثل ما فيه من الخضرة والنضرة والبهجة، فقال لهم: يا ملائكة الله لمن تحفرون هذا القبر؟ فقالوا: لعبد كريم على ربه، فقال: إن هذا العبد لمن الله بمنزلة ما رأيت كاليوم أحسن منه مضجعاً. فقالت الملائكة: يا صفي الله تحب أن يكون لك؟ قال: وددت. قالوا: فانزل فاضطجع فيه وتوجه إلى ربك. قال: فنزل فاضطجع فيه وتوجه إلى ربه ثم تنفس أسهل نفس، فقبض الله تعالى روحه، ثم سوت عليه الملائكة. وقيل: إن ملك الموت أتاه بتفاحة من الجنة فشمها فقبض الله روحه، وكان عمر موسى مائة وعشرين سنة، فلما مات موسى عليه السلام، وانقضت الأربعون سنة بعث الله تعالى يوشع عليه السلام نبياً فأخبرهم أن الله تعالى قد أمرهم بقتال الجبابرة فصدقوه وبايعوه، فتوجه ببني إسرائيل إلى أريحاء ومعه تابوت الميثاق، وأحاط بمدينة أريحاء ستة أشهر وفتحوها في الشهر السابع ودخلوها فقاتلوا الجبارين وهزموهم، وهجموا عليهم يقتلونهم، وكانت العصابة من بني إسرائيل يجتمعون على عنق الرجل يضربونها، وكان القتال يوم الجمعة فبقيت منهم بقية، وكادت الشمس تغرب، وتدخل ليلة السبت، فقال: اللهم اردد الشمس عليَّ، وقال للشمس: إنك في طاعة الله وأنا في طاعة الله، فسأل الشمس أن تقف والقمر أن يقيم حتى ينتقم من أعداء الله قبل دخول السبت، فردت عليه الشمس وزيد في النهار ساعة حتى قتلهم أجمعين.

وروى أحمد في مسنده حديثاً إن الشمس لم تحبس على بشر إلا يوشع ليالي سار إلى بيت المقدس، ثم تتبع ملوك الشأم فاستباح منهم أحداً وثلاثين ملكاً حتى غلب على جميع أرض الشام، وصارت الشأم كلها لبني إسرائيل، وفرق عماله في نواحيها وجمع الغنائم، فلم تنزل النار، فأوحى الله تعالى إلى يوشع إن فيها غلولاً فمرهم فليبايعوك فبايعوه، فالتصقت يد رجل منهم بيده فقال: هلم ما عندك فأتاه برأس ثور من ذهب مكلل بالياقوت والجواهر، وكان قد غله فجعله في القربان، وجعل الرجل معه فجاءت النار فأكلت الرجل والقربان، ثم مات يوشع ودفن في جبل إبراهيم، وكان عمره مائة وستة وعشرين سنة، وتدبيره أمر بني إسرائيل بعد موسى سبعاً وعشرين سنة. فسبحان الباقي بعد فناء خلقه اهـ بحروفه.

قوله: (وكان رحمة لهما الخ) عبارة الخازن: وكان ذلك التيه عقوبة لبني إسرائيل ما خلا موسى وهارون ويوشع وكالب، وإن الله تعالى سهله عليهم وأعانهم عليه، كما سهل على إبراهيم النار وجعلها برداً وسلاماً، انتهت.

قوله: (وعذاباً لأولئك) أي لا من كل الوجوه، فإنهم شكوا إلى موسى حالهم من الجوع والعري وغيرهما، فدعا الله تعالى فأنزل عليهم المن والسلوى، وأعطاهم من الكسوة ما يكفيهم، فكان أحدهم يعطى كسوته على مقداره وهيئته. وأتى موسى بحجر من جبل الطور، فكان يضربه بعصاه فيخرج منه اثنتا عشرة عيناً، وأرسل عليهم الغمام يظلهم اهـ خازن. ويطلع لهم بالليل عمود من نور يضيء لهم، ولا تطول شعورهم، وإذا ولد لهم مولود كان عليه ثوب كالظفر يطول بطوله ويتسع بقدره اهـ أبو السعود.

قوله: (أن يدنيه) أي يقربه من الأرض المقدسة أي أن يدفن بقربها لكونها مطهرة مباركة، وينبغي

يوشع بعد الأربعين وأمر بقتال الجبارين فسار بمن بقي معه وقاتلهم وكان يوم الجمعة ووقفت له الشمس ساعة حتى فرغ من قتالهم وروى أحمد في مسنده حديث إن الشمس لم تحبس على بشر لا ليوشع ليالي سار إلى بيت المقدس ﴿ ۞وَٱتۡلُ﴾ يا محمد ﴿عَلَيۡهِمۡ﴾ على قومك ﴿نَبَأَ﴾

تحري الدفن في الأرض المباركة بقرب نبي أو ولي وإنما يسأل الدفن فيها خوفاً من أن يعرف قبره فيفتتن به الناس اهـ خازن.

قوله: (رمية بحجر) أي قدر رمية بحجر. قوله: (ونبيء يوشع) هو أحد الرجلين المتقدمين، وقوله: (بعد الأربعين) أي مدة التيه اهـ.

وعبارة الخطيب: فلما مات موسى عليه السلام وانقضت الأربعون سنة بعث الله يوشع عليه السلام نبياً، فأخبرهم أن الله تعالى قد أمرهم بقتال الجبارين فصدقوه وبايعوه الخ. قوله: (بمن بقي) وهم أولادهم الذين لم يبلغوا عشرين سنة علي ما تقدم من أنهم انقرضوا كلهم اهـ شيخنا.

قوله: (لم تحبس على بشر) أي قبل يوشع وإلا فهي حبست بعد لنبينا مرتين، بل ولبعض الأولياء اهـ شيخنا.

وفي الخازن: قال القاضي: وقد روي أن نبينا محمداً ﷺ حبست له الشمس مرتين إحداهما يوم الخندق حين شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت الشمس، فردها الله عليه حتى صلى العصر. روى ذلك الطحاوي، وقال: رواته ثقات. والثانية صبيحة ليلة الإسراء حين انتظر العير حيث أخبر بقدومها عند غروب الشمس اهـ.

قوله: (ليالي سار الخ) ظاهره أنها حبست مراراً ليوشع مع أن المشهور أنها حبست له مرة واحدة في ليالي السير، فليالي السير ظرف لحبسها، وهذا لا يقتضي حبسها أكثر من مرة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿واتل عليهم﴾ معطوف على الفعل المقدر في قوله: ﴿وإذ قال موسى لقومه﴾ الخ يعني: اذكر يا محمد لقومك وأخبرهم خبر ابني آدم وهما هابيل وقابيل في قول جمهور المفسرين. ونقل عن الحسن والضحاك أن ابني آدم اللذين قربا ما كانا ابني آدم لصلبه، وإنما كانا رجلين من بني إسرائيل، ويدل عليه قوله تعالى في آخر القصة: ﴿من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس﴾ [المائدة: ٣٢] الآية. والصحيح: ما ذهب إليه جمهور المفسرين لأن الله تعالى قال في آخر القصة فبعث الله غراباً يبحث في الأرض لأن القاتل جهل ما يصنع بالمقتول حتى تعلم من فعل الغراب.

(ذكر قصة القربان وسببه وقصة قتل قابيل وهابيل)

ذكر أهل العلم بالأخبار والسير أن حواء كانت تلد لآدم في كل بطن غلاماً وجارية إلا شيئاً فإنها وضعته مفرداً عوضاً عن هابيل واسمه هبة الله، لأن جبريل عليه السلام قال لحواء لما ولدته هذا هبة الله لك بدلاً عن هابيل، وكان آدم يوم ولد شيث ابن مائة سنة وثلاثين سنة، وجملة أولاد آدم تسعة وثلاثون في عشرين بطناً. عشرون من الذكور وتسعة عشر من الإناث. أولهم قابيل وتوأمته أقليما، وآخرهم عبد المغيث وتوأمته أم المغيث، ثم بارك الله في نسل آدم. قال ابن عباس: لم يمت آدم حتى بلغ ولده وولد

خبر ﴿ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ﴾ هابيل وقابيل ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ متعلق باتل ﴿إِذۡ قَرَّبَا قُرۡبَانٗا﴾ إلى الله وهو كبش لهابيل

ولده أربعين ألفاً. واختلفوا في مولد قابيل وهابيل، فقال بعضهم: غشي آدم حواء بعد مهبطها إلى الأرض بمائة سنة، فولدت له قابيل وتوأمته أقليما في بطن، ثم هابيل وتوأمته لبودا في بطن. وقال محمد بن إسحاق عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول: إن آدم كان يغشى حواء في الجنة قبل أن يصيب الخطيئة، فحملت بقابيل وأخته فلم تجد عليهما وحماً ولا صباً ولا طلقاً ولم تدر دماً وقت الولادة، فلما هبطا إلى الأرض تغشاها، فحملت بهابيل وتوأمته، فوجدت عليهما الوحم والوصب والطلق والدم، وكان إذا كبر أولادهما زوج غلام هذه البطن جارية البطن الأخرى، وكان الرجل منهم يتزوج أية أخواته شاء غير توأمته التي ولدت معه، لأنه لم يكن يومئذ نساء إلا أخواتهم. فلما كبر قابيل وأخوه هابيل، وكان بينهما سنتان، فلما بلغوا أمر الله آدم أن يزوج قابيل لبودا أخت هابيل، ويزوج هابيل اقليما أخت قابيل، وكانت أقليما أحسن من لبودا، فذكر آدم ذلك لهما فرضي هابيل وسخط قابيل، وقال: هي أختي وأنا أحق بها، ونحن من أولاد الجنة، وهما من أولاد الأرض، فقال له أبوه آدم: إنها لا تحل لك فأبى أن يقبل ذلك، وقال: إن الله لم يأمرك بهذا، وإنما هو من رأيك، فقال لهما آدم: قربا لله قرباناً فأيكما تقبل قربانه فهو أحق بها، وكانت القرابين إذا كانت مقبولة نزلت من السماء نار بيضاء فأكلتها، وإن لم تكن مقبولة لم تنزل النار بل تأكلها الطيور والسباع، فخرجا من عند آدم ليقربا القربان، وكان قابيل صاحب زرع فقرَّب صبرة من قمح رديء، وقيل: قرب حزمة من سنبل القمح، واختارها من أردأ زرعه، ثم أنه وجد فيها سنبلة طيبة ففركها وأكلها وأضمر في نفسه لا أبالي أتقبل أم لا لا يتزوج أحد أختي غيري. وكان هابيل صاحب غنم، فعمد إلى أحسن كبش في غنمه، وقيل: قرب حملاً سميناً وأضمر في بنفسه رضا الله، فوضعا قربانيهما على جبل، ثم دعاء آدم فنزلت النار من السماء، فأكلت قربان هابيل، وقيل: بل رفع إلى الجنة فلم يزل يرعى فيها إلى أن فدى به الذبيح عليه السلام قاله سعيد ابن جبير وغيره اهـ خازن مع بعض زيادات من القرطبي.

قوله: (متعلق بأتل) يعني أنه صفة لمصدره المحذوف أي اتل تلاوة ملتبسة بالحق والصدق حسما تقرر مع بعض الأولين اهـ أبو السعود.

وفي السمين: قوله بالحق فيه ثلاثة أوجه، **أحدها**: أنه حال من فاعل اتل أي اتل ذلك حال كونك ملتبساً بالحق أي بالصدق، **الثاني**: أنه حال من المفعول وهو نبأ أي اتل نبأهما ملتبساً بالحق والصدق موافقاً لما في كتب الأولين لتقوم عليهم الحجة برسالتك، **الثالث**: أنه صفة لمصدر اتل أي اتل ذلك تلاوة ملتبسة بالحق والصدق، كان هذا هو اختيار الزمخشري لأنه بدأ به، وعلى كل من الأوجه الثلاثة فالباء للمصاحبة وهي متعلقة بمحذوف اهـ.

قوله: ﴿إذ قربا﴾ أي قرب كل منهما. إذ ظرف للنبأ. أي اتل قصتهما وخبرهما الواقع في ذلك الوقت اهـ أبو السعود.

والقربان فيه احتمالان لأن أحدهما وبه قال الزمخشري أنه اسم لما يتقرب به إلى الله عز وجل من صدقة أو ذبيحة أو نسك أو غير ذلك، يقال: قرب صدقه وتقرب بها، لأن تقرب مضارع قرب. والاحتمال الثاني: أن يكون مصدراً في الأصل، ثم أطلق على الشيء المتقرب به، كقولهم نسج اليمن

وزرع لقابيل ﴿فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا﴾ وهو هابيل بأن نزلت نار من السماء فأكلت قربانه ﴿وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ﴾ وهو قابيل فغضب وأضمر الحسد في نفسه إلى أن حج آدم ﴿قَالَ﴾ له ﴿لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ قال لم قال لتقبل قربانك دوني ﴿قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾﴾ ﴿لَئِن﴾ لام قسم ﴿بَسَطتَ﴾ مددت ﴿إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾﴾ في قتلك ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَن

وضرب الأمير، ويؤيد ذلك أنه لم يثن والموضع موضع تثنية لأن كلاً من قابيل وهابيل له قربان يخصه، والأصل إذ قربا قربانين، إنما لم يثن لأنه مصدر في الأصل، وللقائل بأنه اسم لما يتقرب به لا مصدر أن يقول إنما لم يثن، لأن المعنى كما قاله أبو علي الفارسي: إذ قرب كل واحد منهما قرباناً، كقوله: ﴿فاجلدوهم ثمانين جلدة﴾ [النور: ٤] أي كل واحد منهم ثمانين جلدة اهـ سمين.

قوله: (أضمر الحسد في نفسه إلى أن حج آدم) عبارة الخازن. فأضمر لأخيه الحسد إلى أن أتى آدم مكة لزيارة البيت وغاب عنهم، فأتى قابيل هابيل وهو في غنمه، وقال له: لأقتلنك. فقال هابيل: ولم تقتلني؟ قال قابيل: لأن الله تقبل قربانك ورد قرباني، وتريد أن تنكح أختي الحسناء وأنكح أختك الدميمة، فيتحدث الناس بأنك خير مني ويفتخر ولدك على ولدي، فقال هابيل: وما ذنبي إنما يتقبل الله من المتقين يعني أن حصول التقوى شرط في قبول القربان، فلذلك كان أحد القربانين مقبولاً دون الآخر، لأن التقوى من أعمال القلوب، وكان قد أضمر في قلبه الحسد لأخيه على تقبل قربانه وتوعده بالقتل، وقال: إنما أوتيت من قبل نفسك لانسلاخها من لباس التقوى، وإنما يتقبل الله من المتقين فأجابه بجوابين مختصرين، انتهت.

قوله: ﴿ما أنا بباسط﴾ الخ يحتمل أن ذلك منه لعدم جواز دفع الصائل إذ ذاك كما يؤخذ من قوله بعد: ﴿إني أخاف الله رب العالمين﴾ اهـ شيخنا.

وفي الخازن: أنه كان في شرع آدم يجب على المظلوم الاستسلام ويحرم عليه الدفع عن نفسه اهـ.

وفي شرعنا في مذهب الشافعي ليس للمظلوم الاستسلام إلا إذا كان ظالمه مسلماً محقون الدم، فإن كان كافراً أو مهدراً وجب عليه الدفع عن نفسه اهـ.

وهذه الجملة جواب القسم المحذوف، وهذا على القاعدة المقررة من أنه إذا اجتمع شرط وقسم أجيب سابقهما إلا في صورة تقدم التنبيه عليهما اهـ سمين.

قوله: ﴿إني أريد﴾ تعليل ثان، وإنما لم يعطف على التعليل قبله تنبيهاً على كفاية كل منهما في الغلبة اهـ أبو السعود.

فإن قلت: إرادة المعصية من الغير لا تجوز، فكيف يريدها هابيل؟ وأجيب: بأن المراد أن هذه الإرادة منه بفرض أن يكون قاتلاً له. وقال الزمخشري: ليس ذلك بحقيقة الإرادة لكنه لما علم أنه يقتله لا محالة طلب الثواب، فكأنه صار مريداً لقتله مجازاً وإن لم يكن مريداً حقيقة اهـ خازن.

وفي السمين: قوله: ﴿إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك﴾ فيه ثلاث تأويلات، أحدها: أنه على

﴿تَبُوٓأَ﴾ ترجع ﴿بِإِثْمِى﴾ بإثم قتلي ﴿وَإِثْمِكَ﴾ الذي ارتكبته من قبل ﴿فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ﴾ ولا أريد أن أبوء بإثمك إذا قتلتك فأكون منهم قال تعالى ﴿وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ ﴿فَطَوَّعَتْ﴾ زينت ﴿لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ﴾ فصار ﴿مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾ بقتله ولم يدر ما يصنع به لأنه أول ميت على وجه الأرض من بني آدم فحمله على ظهره ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ينبش

حذف همزة الاستفهام أي إني أريد وهو استفهام إنكاري لأن إرادة المعصية قبيحة. ويؤيد هذا التأويل قراءة من قرأ إني أريد بفتح النون وهي أني التي بمعنى كيف أي كيف أريد ذلك. **والثاني**: أن لا محذوفة تقريره اني أريد ألاّ تبوء بإثمي كقوله تعالى: ﴿يبين الله لكم أن تضلوا ورواسي أن تميد بكم﴾ [النحل: ١٥] أي أن لا تضلوا وأن لا تميد، وهو مستفيض. وهذا أيضاً فرار من أثبات الإرادة له. **والثالث**: أن الإرادة على حالها وهي إما إرادة مجازية أو حقيقية على حسب اختلاف أهل التفسير في ذلك، وجازت إرادة ذلك به لمعان ذكروها من جملتها أنه ظهرت له قرائن تدل على قرب أجله، وأن أخاه كافر، وإرادة العقوبة بالكافر حسنة، وقوله: بإثمي في محل نصب على الحال من فاعل تبوء أي ترجع حاملاً وملابساً له اهـ.

قوله: (الذي ارتكبه من قبل) كالحسد ومخالفة أمر أبيه، وعبارة الكرخي: من قبل أي الذي كان مانعاً من تقبل قربانك وهو توعدك بقتلي اهـ.

قوله: ﴿فطوعت له نفسه﴾ يعني زينت له وسهلت عليه القتل، وذلك أن الإنسان إذا تصور ان قتل النفس من أكبر الكبائر صار ذلك صارفاً له عن القتل فلا يقدم عليه، فإذا سهلت عليه نفسه هذا الفعل فعله بغير كلفة اهـ خازن.

قوله: ﴿فقتله﴾ قال ابن جريج: لما قصد قابيل هابيل لم يدر كيف يقتله، فتمثل له إبليس وقد أخذ طيراً فوضع رأسه على حجر ثم رضخه بحجر آخر وقابيل ينظر، فعلمه القتل، فوضع قابيل رأس هابيل بين حجرين وهو مستسلم صابر، وقيل: بل اغتاله وهو نائم فقتله. واختلف في موضع قتله، فقال ابن عباس: على جبل نود، وقيل: على عقبة حراء، وقيل: بالبصرة عند مسجدها الأعظم، وكان عمر هابيل يوم قتل عشرين سنة. وقال أصحاب الأخبار لما قتل قابيل هابيل تركه بالعراء، ولم يدر ما يصنع به لأنه أول ميت من بني آدم على وجه الأرض، فقصدته السباع لتأكله فحمله قابيل على ظهره في جراب أربعين يوماً، وقال ابن عباس سنة حتى أروح وأنتن، فأراد الله أي يري قابيل سنة في موتى بني آدم في الدفن، فبعث الله غرابين فاقتتلا، فقتل أحدهما الآخر فحفر بمنقاره ورجليه حفيرة ثم ألقاه فيها وواراه بالتراب، وقابيل ينظر فذلك قوله تعالى: ﴿فبعث الله غراباً يبحث في الأرض﴾ يعني يحفرها ويثير ترابها ليريه كيف يواري سوأة أخيه. يعني ليري الله أو ليري الغراب قابيل كيف يواري ويستر جيفة أخيه، فلما رأى قابيل من فعل الغراب قال: يا ويلتا أي لزمه الويل وحضره وهي كلمة تحسر وتلهف، وتستعمل عند وقوع الداهية، وذلك أنه ما كان يعلم كيف يدفن المقتول، فلما علم ذلك من فعل الغراب علم أن الغراب أكثر علماً منه، وعلم أنه إنما أقدم على قتل أخيه بسبب جهله وعدم معرفته، فعدّ ذلك تلهفاً وتحسراً على ما فعل، فقال: يا ويلتا وفيه اعتراف على نفسه باستحقاق العذاب. قال

....

المطلب بن عبد الله: لما قتل ابن آدم أخاه رجفت الأرض ممن عليها سبعة أيام، وشربت الأرض دم المقتول كما تشرب الماء، فناداه الله تعالى: يا قابيل أين أخوك هابيل؟ فقال: ما أدري ما كنت عليه رقيباً. فقال الله تعالى: إن دم أخيك ليناديني من الأرض فلم قتلت أخاك؟ فقال: فأين دمه إن كنت قتلته فحرَّم الله على الأرض من يومئذ أن تشرب دماً بعده أبداً.

ويروى أن ابن عباس قال: لما قتل قابيل هابيل كان آدم بمكة فاشتاك الشجر أي ظهر له شوك، وتغيرت الأطعمة، وحمضت الفواكه، واغبرت الأرض، فقال آدم: قد حدث في الأرض حدث فأتى الهند، فوجد قابيل قد قتل أخاه هابيل، وقيل: لما رجع آدم سأل قابيل عن أخيه فقال: ما كنت عليه وكيلاً. فقال: بل قتلته، ولذلك اسودّ جلدك، وقيل: إن آدم مكث بعد قتل هابيل مائة سنة لا يضحك وأنه رثاه بشعر فقال:

تغيــرت البــلاد ومــن عليهــا ... فــوجــه الأرض مغبــر قبيــح

تغيــر كــل ذي طعــم ولــون ... وقــلّ بشــاشــة الــوجــه المليــح

ويروى عن ابن عباس أنه قال: من قال إن آدم قال شعراً فقد كذب، وإن محمداً ﷺ والأنبياء كلهم في النهي سواء، ولكن لما قتل هابيل رثاه آدم وهو سرياني، فلما قال آدم مرثيته قال لشيث: يا بني أنت وصيي احفظ هذا الكلام ليتوارث فيرق الناس عليه، فلم يزل ينتقل حتى وصل إلى يعرب بن قحطان، وكان يتكلم بالعربية والسريانية، وهو أول من خط العربية، وكان يقول الشعر فنظر في المرثية فرد المقدم إلى المؤخر والمؤخر إلى المقدم فوزنه شعراً وزاد فيه أبياتاً منها:

ومــالــي لا أجــود بسكــب دمعــي ... وهــابيــل تضمنتــه الضــريــح

أرى طــول الحيــاة علــي غمّــاً ... فهــل أنــا مــن حياتــي مستــريــح

قال الزمخشري: ويروى أنه رثاه بشعر وهو كذب بحت، وما الشعر إلا منحول ملحون، وقد صح أن الأنبياء عليهم السلام معصومون من الشعر. قال الإمام فخر الدين الرازي: ولقد صدق صاحب الكشاف فيما قال: فإن ذلك الشعر في غاية الركاكة لا يليق إلا بالحمقى من المتعلمين، فكيف ينسب إلى من جعل الله علمه حجة على الملائكة. قال أصحاب الأخبار: فلما مضى من عمر آدم مائة وثلاثون سنة، وذلك بعد قتل هابيل بخمسين سنة ولدت له حواء شيثاً وتفسيره هبة الله، يعني أنه خلف من هابيل وعلمه الله تعالى ساعات الليل والنهار، وعلمه عبادة الخلق في كل ساعة، وأنزل عليه خمسين صحيفة، وصار وصي آدم وولي عهده. وأما قابيل فقيل له: اذهب طريداً شريداً فزعاً مرعوباً لا تأمن من تراه، فأخذ بيد أخته أقليما وهرب بها إلى عدن من أرض اليمن، فأتاه إبليس فقال له: إنما أكلت النار قربان هابيل لأنه كان يعبد النار، فانصب أنت ناراً تكون لك ولعقبك، فبنى بيت النار فهو أول من عبد النار، وكان قابيل لا يمر به أحد إلا رماه بالحجارة، فأقبل ابن لقابيل أعمى ومعه ابنه فقال ابن الأعمى لأبيه: هذا أبوك قابيل، فرماه بحجارة فقتله، فقال ابن الأعمى لأبيه: قتلت أباك قابيل فرفع الأعمى يده ولطم ابنه فمات، فقال الأعمى: ويل لي قتلت أبي برميتي، وقتلت ابني بلطمتي، فلما مات قابيل علقت إحدى رجليه بفخذه وعلق بها، فهو معلق بها إلى يوم القيامة، ووجهه إلى الشمس حيث دارت

في التراب بمنقاره وبرجليه ويثيره على غراب ميت معه حتى واراه ﴿لِيُرِيَهُۥ كَيۡفَ يُوَٰرِي﴾ يستر ﴿سَوۡءَةَ﴾ جيفة ﴿أَخِيهِۚ قَالَ يَٰوَيۡلَتَىٰٓ أَعَجَزۡتُ﴾ عن ﴿أَنۡ أَكُونَ مِثۡلَ هَٰذَا ٱلۡغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوۡءَةَ أَخِيۖ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ٣١﴾ على حمله وحفر له وواراه ﴿مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ﴾ الذي فعله قابيل ﴿كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ

عليه حظيرة من نار في الصيف، وحظيرة من ثلج في الشتاء، فهو يعذب بذلك إلى يوم القيامة، قالوا: واتخذ أولاد قابيل آلات اللهو من الطبول والزمور والعيدان والطنابير، وانهمكوا في اللهو وشرب الخمر وعبادة النار والفواحش، حتى أغرقهم الله تعالى جميعاً بالطوفان في زمن نوح عليه السلام، فلم يبق من ذرية قابيل أحد ولله الحمد، وأبقي الله ذرية شيث ونسله إلى يوم القيامة اهـ خازن.

قوله: (ينبش في التراب) في المصباح نبشه نبشاً من باب قتل استخرجه من الأرض، ونبشت الأرض نبشاً كشفتها، ومنه نبش الرجل القبر والفاعل نباش للمبالغة، ونبشت السر أفشيته اهـ.

قوله: (ويثيره على غراب) أي بعد أن نبش الحفيرة ووضعه فيها اهـ.

قوله: (ليريه) إما متعلق ببعث فالضمير المستتر في الفعل لله أو يبحث فهو للغراب، ويرى من أرى التي بمعنى عرف المتعدية لمفعول فتتعدى بالهمزة لاثنين الأول الضمير البارز، والثاني جملة كيف الخ. وكيف في محل نصب على الحال معمول ليواري اهـ شيخنا.

وفي السمين، قوله: ﴿ليريه كيف يواري﴾ هذه اللام يجوز فيها وجهان، أحدهما: أنها متعلقة ببحث أي ينبش ويثير التراب للإرادة. الثاني: أنها متعلقة ببعث وكيف معمول ليواري، وجملة الاستفهام معلقة للرؤية البصرية، فهي في محل المفعول الثاني سادة مسده، لأن رأى البصرية قبل تعديتها بالهمزة متعدية لواحد، فاكتسبت بالهمزة آخر، وتقدم نظيرتها في قوله: ﴿أرني كيف تحيي الموتى﴾ [البقرة: ٢٦٠] اهـ.

قوله: (جيفة) ﴿أخيه﴾ يشير بهذا إلى أن المراد بسوأة أخيه جسده، فإنه مما يستقبح بعد موته، وخصت السوأة بالذكر للاهتمام بها، ولأن سترها آكد اهـ كرخي.

قوله: ﴿يا ويلتى﴾ هي كلمة جزع وتحسر والألف بدل من ياء المتكلم، والمعنى يا ويلتي احضري، فهذا أوانك، والويل والويلة الهلكة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿يا ويلتي﴾ أي يا هلاكي، تعال فهو اعتراف على نفسه باستحقاق العقاب، وهي كلمة تستعمل عند وقوع الداهية العظيمة، ولفظها لفظ النداء، كأن الويل غير حاضر عنده، فناداه ليحضر أي أيها الويل احضر، فهذا أوان حضورك، وأصل النداء أن يكون لمن يعقل، وقد ينادى ما لا يعقل مجازاً اهـ.

قوله: ﴿أعجزت﴾ تعجب من عدم اهتدائه إلى ما اهتدى إليه الغراب اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿من النادمين﴾ (على حمله) أو على عدم اهتدائه للدفن الذي تعلمه من الغراب، أو على فقد أخيه واسود جسده وتبرأ منه أبواه، فلا يقال هذا يقتضي أن قابيل كان تائباً. والندم توبة لخبر «الندم توبة» فلا يستحق النار لأن مجرد الندم ليس بتوبة، لأن التوبة إنما تتحقق بالإقلاع، وعزم أن لا يعود

....

وتدارك ما يمكن تداركه فلم يندم ندم التائبين اهـ كرخي.

قوله: ﴿من أجل ذلك﴾ يعني بسبب ذلك القتل الذي حصل كتبنا أي فرضنا، وأوجبنا على بني إسرائيل. فإن قلت من أجل ذلك: معناه من أجل ما مرّ من قصة قابيل وهابيل كتبنا على بني إسرائيل، وهذا مشكل لأنه لا مناسبة بين واقعة قابيل وهابيل، وبين وجوب القصاص على بني إسرائيل. قلت: قال بعضهم هو من تمام الكلام الذي قبله، والمعنى فأصبح من النادمين من أجل ذلك يعني من أجل أنه قتل هابيل ولم يواره.

ويروى عن نافع أنه كان يقف على قوله من أجل ذلك، ويجعله من تمام الكلام الأول، فعلى هذا يزول الإشكال، لكن جمهور المفسرين، وأصحاب المعاني على أن قوله من أجل ذلك ابتداء كلام متعلق بكتبنا، فلا يوقف عليه، فعلى هذا قال بعضهم إن قوله من أجل ذلك. ليس إشارة إلى قصة قابيل وهابيل، بل هو إشارة إلى ما ذكر في هذه القصة من أنواع المفاسد الحاصلة بسبب هذا القتل الحرام، منها قوله تعالى: ﴿فأصبح من الخاسرين﴾ وفيه إشارة إلى أنه حصلت له خسارة في الدين والدنيا والآخرة، ومنها قوله: ﴿فأصبح من النادمين﴾ وفيه إشارة إلى أنه في أنواع من الندم والحسرة والحزن مع أنه لا دافع لذلك البتة. فقوله: ﴿من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل﴾ أي من أجل ذلك الذي ذكرنا في أثناء القصة من أنواع المفاسد المتولدة من القتل العمد المحرم شرعنا القصاص على القاتل. فإن قلت: فعلى هذا تكون مشروعية القصاص حكماً ثابتاً في جميع الأمم، فما الفائدة في التخصيص ببني إسرائيل؟ قلت: إن وجوب القصاص وإن كان عاماً في جميع الأديان والملل، إلا أنه تعالى حكم في هذه الآية بأن من قتل نفساً فكأنما قتل الناس جميعاً، ولا يشك أن المقصود منه المبالغة في عقاب قاتل النفس عدواناً، وأن اليهود مع علمهم بهذه المبالغة العظيمة أقدموا على قتل الأنبياء والرسل، وذلك يدل على قساوة قلوبهم وبعدهم عن الله عز وجل، ولما كان الغرض من ذكر هذه القصة تسلية النبي ﷺ على ما أقدم عليه اليهود من الفتك بالنبي ﷺ وبأصحابه، فتخصيص بني إسرائيل في هذه القصة بهذه المبالغة مناسب للكلام وتوكيد للمقصود والله أعلم اهـ خازن.

وفي القرطبي: وخص بني إسرائيل بالذكر، وقد تقدم أمم قبلهم كان قتل النفس فيهم محظوراً، لأنهم أول أمة نزل الوعيد عليهم في قتل الأنفس مكتوباً، وكان قبل ذلك قولاً مطلقاً، فغلظ الامر على بني إسرائيل في الكتاب بسبب طغيانهم وسفكهم الدماء اهـ. وفي السيد على الكشاف: وخص بني إسرائيل مع أن الحكم عام لكثرة القتل فيهم، حتى أنهم تجرؤوا على قتل الأنبياء اهـ.

والأجل في الأصل مصدر أجل شراً إذا جناه استعمل في كل تعليل الجنايات كما في قولهم من جراك فعلته أي من ان جرّرته أي جنيته، ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تعليل، وقرىء من إجل بكسر الهمزة وهي لغة فيه. وقرىء من اجل بحذف الهمزة والقاء فتحتها على النون ومن لابتداء الغاية متعلقة بقوله: كتبنا على بني إسرائيل وتقديمها عليه للقصر. أي من ذلك ابتداء الكتب، ومنه نشأ لا من شيء آخر اهـ أبو السعود.

إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ﴾ أي الشأن ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ قتلها ﴿أَوْ﴾ بغير ﴿فَسَادٍ﴾ أتاه ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ من كفر أو زنا أو قطع طريق أو نحوه ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ بأن امتنع من قتلها ﴿فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ قال ابن عباس من حيث انتهاك حرمتها وصونها ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ﴾ أي بني إسرائيل ﴿رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ المعجزات ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾﴾ مجاوزون الحد بالكفر والقتل وغير ذلك ونزل في العرنيين لما قدموا المدينة

قوله: (قتلها) يشير بهذا إلى تقدير مضاف صرح به غيره. وفي البيضاوي بغير قتل نفس يوجب القصاص اهـ.

وفي السمين: قوله: (بغير نفس) فيه وجهان، أحدهما: أنه متعلق بالفعل قبله. والثاني: أنه في محل حال من ضمير الفاعل في قتل أي قتلها ظلماً. ذكره أبو البقاء اهـ.

قوله: ﴿أو﴾ (بغير) ﴿فساد﴾ أشار به إلى ما عليه الجمهور من أن أو فساد مجرور عطفاً على نفس المجرورة بإضافة غير إليها، وقرأ الحسن بنصبه بإضمار فعل أي عمل فساد اهـ كرخي.

قوله: (أو نحوه) أي المذكور من الأمور الثلاثة. قوله: ﴿فكأنما قتل الناس جميعاً﴾ ما في فكأنما في الموضعين كافة مهيئة لوقوع الفعل بعدها، وجميعاً حال من الناس أو تأكيد، ومناط التشبيه اشتراك الفعلين في هتك حرمة الدماء والتجرىء على الله تعالى، وتجسير الناس على القتل، وفي استتباع القود واستجلاب غضب الله تعالى وعذابه العظيم، ومن أحياها أي تسبب لبقاء نفس واحدة موصوفة بعدم ما ذكر من القتل والفساد في الأرض، إما ينهى قاتلها عن قتلها أو باستنقاذها من سائر أسباب الهلكة بوجه من الوجوه، فكأنما أحيا الناس جميعاً. وجه التشبيه ظاهر، والمقصود تهويل امر القتل وتفخيم شأن الإحياء بتصوير كل منهما بصورة لائقة به في إيجاب الرهبة من التعرض لها، والرغبة في المحاماة عليها، ولذلك صدر النظم الكريم بضمير الشأن المنبىء عن كمال شهرته ونباهته وتبادره إلى الأذهان عند ذكر الضمير الموجب لزيادة تقرير ما بعده في الذهب، فإن الضمير لا يفهم منه الأول إلا شأن مبهم له خطر، فبقي الذهن مترقباً لما يعقبه فيتمكن عند وروده فضل تمكن كأنه قيل: إن الشأن الخطر هذا اهـ أبو السعود.

قوله: (من حيث انتهاك حرمتها) أي حرمة النفس المقتولة. يعني أن من انتهك حرمة نفس كمن انتهك حرمة النفوس في التحري، وهدم بناء الله. والتشبيه من هذه الحيثية لا ينافي أن المشبه به أعظم جرماً، وقوله: (وصونها) يعني أن من صان نفساً بأن امتنع من قتلها كمن صان جميع النفوس في مراعاة حق الله وحفظ حدوده وبنائه الذي لا يقدر عليه إلا هو، فالكلام من قبيل اللف والنشر المرتب اهـ شيخنا.

قوله: ﴿لمسرفون﴾ خبر إن واللام لام الابتداء زحلقت للخبر، وكل من قوله: بعد ذلك وقوله: في الأرض متعلق بمفسرون، وكون اللام لام الابتداء لا يعمل ما بعدها فيما قبلها محله إذا كانت في محلها، فإن زحلقت إلى الخبر عمل ما بعدها فيما قبلها اهـ شيخنا.

قوله: (ونزل في العرنيين) جمع عرني نسبة لعرينة قبيلة من العرب، كجهني نسبة لجهينة،

وهم مرضى فأذن لهم النبي ﷺ أن يخرجوا إلى الإبل ويشربوا من أبوالها وألبانها فلما صحوا قتلوا راعي النبي ﷺ واستاقوا الإبل ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ بمحاربة المسلمين ﴿وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا﴾ بقطع الطريق ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ﴾ أي أيديهم اليمنى وأرجلهم اليسرى ﴿أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ أو لترتيب الأحوال فالقتل

وقوله: (فأذن لهم النبي) أي بعد أن أظهروا الإسلام نفاقاً، وقوله: (واستاقوا الإبل) أي فبعث النبي ﷺ في طلبهم فجيء بهم فأمر بهم فسمرت أعينهم وقطعت أيديهم وتركوا في الحرة يعضون الحجارة، ويستسقون فلا يسقون. وسمر الأعين معناه أنه أحمى مسامير الحديد وكحل بها أعينهم حتى ذهب ضوءها، وهذا وإن كان من قبيل المثلة المحرمة، لكنه فعله بهم إما قبل تحريمها أو لأنهم فعلوا بالراعي مثل هذا الفعل، وكانوا ثمانية، وكانت الإبل خمسة عشر، وكان الراعي مولى رسول الله ﷺ، واسمه يسار النوبي وكانت السرية التي أرسلها في طلبهم عشرين فارساً أميرهم كرز بن جابر الفهري اهـ من المواهب.

قوله: (أن يخرجوا إلى الإبل) أي إبل الصدقة اهـ خازن.

قوله: ﴿يحاربون الله﴾ أي أولياء الله وأولياء رسوله وهم المسلمون، فالكلام على حذف مضاف كما أشار له المفسر بقوله: بمحاربة المسلمين اهـ شيخنا.

وعبارة الكرخي، قوله: (بمحاربة المسلمين) فيه إشارة إلى ذكر الله تمهيد لرسوله، فإن محاربة المسلمين في حكم محاربة الرسول، لأن ما ذكر من حكم قطاع الطريق شامل للقطاع على المسلمين، ولو بعد الرسول بأعصار، لأنهم يحاربونه حيث يحاربون من هو على طريقته وأهل شريعته اهـ.

قوله: ﴿ويسعون في الأرض فساداً﴾ هذا هو معنى محاربة المسلمين، وفي نصب فساداً ثلاثة أوجه، أحدها: أنه مفعول من أجله أي يحاربون ويسعون لأجل الفساد وشرط النصب موجود. والثاني: أنه مصدر واقع موقع الحال أي ويسعون في الأرض مفسدين أو ذوي فساد أو جعلوا نفس الفساد مبالغة. والثالث: أنه منصوب على المصدر أي أنه نوع من العامل قبله لأن يسعون معناه في الحقيقة يفسدون فساداً اسم مصدر قائم مقام الإفساد. والتقدير يفسدون في الأرض بسعيهم فساداً، وفي الأرض الظاهر أنه متعلق بالفعل قبله، كقوله سعى في الأرض ليفسد فيها اهـ سمين.

قوله: ﴿أن يقتلوا﴾ الخ التفعيل للكثير وهو هنا باعتبار المتعلق أي أن يقتلوا واحداً بعد واحد اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من خلاف﴾ في محل نصب على الحال من أيديهم وأرجلهم أي تقطع مختلفة بمعنى أن تقطع يده اليمنى ورجله اليسرى، والنفي الطرد. والأرض المراد بها ههنا ما يريدون الإقامة فيها، أو يراد من أرضهم، فإن عوض من المضاف إليه عند من يراه اهـ سمين. وفي الكرخي: أو ينفوا من الأرض إلى مسافة قصر فما فوقها، لأن المقصود في النفي الوحشة والبعد عن الأهل والوطن، فإذا عين الإمام جهة للمنفي طلب غيرها ولا يتعين الحبس كما سيأتي اهـ.

قوله: (أو لترتيب الأحوال) المراد بالترتيب هنا التقسيم والتنويع، أي تقسيم عقوبتهم تقسيماً

لمن قتل فقط والصلب لمن قتل وأخذ المال والقطع لمن أخذ المال ولم يقتل والنفي لمن أخاف فقط قاله ابن عباس وعليه الشافعي وأصح قوليه أن الصلب ثلاثاً بعد القتل وقيل قبله قليلاً ويلحق بالنفي ما أشبهه في التنكيل من الحبس وغيره ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ الجزاء المذكور ﴿ لَهُمْ خِزْيٌ ﴾ ذل ﴿ فِي الدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ هو عذاب النار ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾ من المحاربين والقطاع ﴿ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ ۖ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ ﴾ لهم ما أتوا ﴿ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ بهم

موزعاً على حالتهم وجناياتهم. قال ابن جريج: أو في جميع القرآن للتخيير إلا في هذه الآية. قال الشافعي رضي الله عنه: وبه أقول اهـ كرخي.

قوله: (وأخذ المال) أي نصاب السرقة، وقوله: والقطع أي فقط لمن أخذ المال، وقوله: **﴿قاله ابن عباس﴾** أي قال هذا التفسير اهـ.

قوله: (إن الصلب ثلاثاً) أي لا أقل، قوله: بعد القتل أي قبله، فالأصح مسلط على المسألتين. وعبارة المنهاج في باب قاطع الطريق: فإن قتل وأخذ مالاً قتل ثم صلب مكتفاً معترضاً على نحو خشبة ثلاثاً من الأيام بلياليها وجوباً ثم ينزل إن لم يخف تغيره قبلها، وإلا أنزل وقت التغير، وقيل: يبقى وجوباً حتى يهترىء ويسيل صديده تغليظاً عليه، وفي قوله: يصلب حياً قليلاً، ثم ينزل فيقتل، والمراد بالقليل أدنى زمن ينزجر به غيره عرفاً اهـ مع بعض زيادات للرملي. **قوله: ﴿ذلك لهم خزي في الدنيا﴾** ذلك إشارة إلى الجزاء المتقدم وهو مبتدأ، وفي قوله لهم في الدنيا خزي ثلاثة أوجه، **أحدها**: أن يكون لهم خبراً مقدماً وخزي مبتدأ مؤخراً، وفي الدنيا صفة له فيتعلق بمحذوف. **والثاني**: أن يكون خزي خبراً لذلك، ولهم متعلق بمحذوف على أنه حال من خزي لأنه في الأصل صفة له، فلما قدم عليه انتصب حالاً. **والثالث**: أن يكون لهم خبراً لذلك وخزي فاعل ورفع الجار هنا الفاعل لما اعتمد على المبتدأ اهـ سمين.

قوله: ﴿ولهم في الآخرة﴾ الخ استحقاق الأمرين إنما هو للكافر، وأما المسلم فإنه إذا أقيم عليه الحد في الدنيا سقطت عنه عقوبة الآخرة. فالآية محمولة على الكافر أو أن فيها تقديراً في قوله: **﴿ولهم في الآخرة﴾** الخ أي إن لم تقم عليه الحدود المذكورة في الدنيا اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إلا الذين تابوا﴾ فيه وجهان، **أحدهما**: أنه منصوب على الاستثناء من المحاربين. **والثاني**: أنه مرفوع بالابتداء والخبر قوله: فالآية فإن الله غفور رحيم، والعائد محذوف أي غفور له ذكر هذا الثاني أبو البقاء، وحينئذ يكون استثناء منقطعاً بمعنى لكن التائب يغفر له اهـ سمين.

قوله: (والقطاع) تقدم أن القطاع هم المحاربون فالعطف للتفسير. **قوله: (ليفيد أنه لا يسقط الخ)** تحريره أنه إن كان مشركاً سقطت عنه الحدود مطلقاً، لأن توبته تدرأ عنه العقوبة قبل القدرة وما بعدها، وإن كان مسلماً سقط عنه حق الله فقط، كما يفهمه قوله: **﴿فاعلموا أن الله غفور رحيم﴾**، فالقتل يسقط وجوبه جوازه قصاصاً إذ هو باق لولي القتيل إن شاء عفا، وإن شاء اقتص، وإن شاء أخذ المال، فيسقط عنه القطع، فإن جمع بين القتل وأخذ المال فيسقط تحتم القتل ويجب ضمان المال اهـ كرخي.

عبر بذلك دون فلا تحدوهم ليفيد أنه لا يسقط عنه بتوبته إلا حدود الله دون حقوق الآدميين كذا ظهر لي ولم أر من تعرض له والله أعلم فإذا قتل وأخذ المال يقتل ويقطع ولا يصلب وهو أصح قولي الشافعي ولا تفيد توبته بعد القدرة عليه شيئاً وهو أصح قوليه أيضاً ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ خافوا عقابه بأن تطيعوه ﴿ وَٱبۡتَغُوٓاْ﴾ اطلبوا ﴿ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ ما يقربكم إليه من طاعته

قوله: (كذا ظهر لي) أي من حيث فهمه من الآية، فقوله: أو لم أر من تعرض له أي من المفسرين من حيث أخذه من الآية، وإن كان في نفسه ظاهراً، لكن قوله: (إلا حدود الله) كأن مراده بها خصوص المتعلقة بالحرابة لا مطلقاً، وعبارة المنهج في شرحها: وتسقط عنه بتوبة قبل القدرة عليه لا بعدها عقوبة تخصه من قطع يد ورجل، وتحتم قتل وصلب لآية ﴿إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم﴾ فلا يسقط عنه ولا عن غيره بها قود ولا مال، ولا باقي الحدود من حد زنا وسرقة وشرب وقذف، لأن العمومات الواردة فيها لم تفصل بين ما قبل التوبة وما بعدها بخلاف قاطع الطريق، ومحل عدم سقوط باقي الحدود بالتوبة في الظاهر، أما بينه وبين الله تعالى فتسقط، انتهت.

قوله: (فإذا قتل وأخذ المال الخ) هذا تفريع على قوله: ﴿إلا الذين تابوا﴾ الخ، فقوله: يقطع أي جوازاً ولا وجوباً، فإذا عفا ولي القتل عنه سقط قتله، فالتوبة أفادته سقوط تحتم القتل وسقوط الصلب من أصله اهـ شيخنا.

وذكره للقطع مع القتل سبق قلم لما هو مقرر أنه إذا أخذ المال وقتل يندرج القطع في القتل، فليس عليه قطع حتى يقال إنه يسقط عنه بالتوبة، ولو قال: فلو أخذ المال من غير قتل، ثم تاب قبل القدرة عليه، فإنه يسقط عنه القطع. وفي الروضة: وإن كان قد أخذ المال فقط، ثم تاب سقط قطع الرجل، وكذا قطع اليد على المذهب اهـ.

قوله: (وهو أصح قولي الشافعي) ومقابله أنه يصلب ولا يسقط الصلب بتوبته اهـ من شرح المحلي على المنهاج. قوله: (ولا تفيد توبته بعد القدرة عليه الخ) هذا مفهوم قوله من قبل أن تقدروا عليهم. قوله: (وهو أصح قوليه أيضاً) ومقابله أنها تفيد كالتي قبل القدرة فتسقط عنه العقوبات التي تخصه ومنها الصلب اهـ من شرح المحلي على المنهاج. قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ الخ لما بين عظم شأن القتل بالفساد في الأرض، وأشار في أثناء ذلك إلى مغفرته لمن تاب أمر المؤمنين بأن يتقوه في كل ما يأتون وما يذرون اهـ أبو السعود.

قوله: (بأن تطيعوه) أي بترك المعاصي. قوله: ﴿وابتغوا إليه الوسيلة﴾ في إليه وجهان: أحدهما: أنه متعلق بالفعل قبله. والثاني: أنه متعلق بنفس الوسيلة. قال أبو البقاء: لأنها بمعنى المتوسل به، فلذلك عملت فيما قبلها يعني أنها ليست بمصدر حتى يمتنع أن يتقدم معمولها عليها اهـ سمين.

وفي المصباح: وسلت إلى الله بالعمل أسل من باب وعد رغبت وتقربت، ومنه اشتقاق الوسيلة وهي ما يتقرب به إلى الشيء، والجمع الوسائل والوسيل قيل جمع وسيلة، وقيل: لغة فيها وتوسل إلى ربه توسيلة تقرب إليه بعمل اهـ.

﴿وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ﴾ لإعلاء دينه ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾﴾ تفوزون ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ يُرِيدُونَ﴾ يتمنون ﴿أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾ دائم ﴿وَٱلسَّارِقُ

قوله: (من طاعته) أي فعل المطلوبات. **قوله**: ﴿**وجاهدوا في سبيله**﴾ لما كان في كل من ترك المعاصي المشتهاة للنفس، وفعل الطاعات المكروهة لها كلفة ومشقة عقب الأمر بهما بقوله: ﴿**وجاهدوا في سبيله**﴾ أي محاربة أعدائه البارزة والكامنة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿**إن الذين كفروا**﴾ الخ كلام مستأنف لتأكيد وجوب الامتثال بالأوامر السابقة وترغيب للمؤمنين في المسارعة إلى تحصيل الوسيلة إليه، وخبر إن الجملة الشرطية أي مجموع الشرط والجزاء اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿**لو أن لهم**﴾ قد تقدم الكلام على أن الواقعة بعد لو، وأن فيها مذهبين، ولهم خبر لأن، وما في الأرض اسمها وجميعاً توكيد له أو حال منه ومثله في نصبه وجهان، **أحدهما**: أنه معطوف على اسم أن وهو ما الموصولة. **والثاني**: أنه منصوب على المعية وهو رأي الزمخشري، ومعه ظرف واقع موقع الحال واللام في ليفتدوا متعلقة بالاستقرار الذي تعلق به الخبر وهو لهم، وبه من عذاب متعلقان بالافتداء، والضمير في به عائد على ما الموصولة وجيء بالضمير مفرداً وأن تقدمه شيئان وهما ما في الأرض ومثله إما لتلازمها فهم في حكم شيء واحد، وإما لأنه حذف من الثاني لدلالة ما في الأول عليه **كقوله**: وإني وقيار بها الغريب، أي لو أن لهم ما في الأرض ليفتدوا به ومثله معه ليفتدوا به، وإما لإجراء الضمير مجرى اسم الإشارة بأن يؤول المرجع المتعدد بالمذكور. وعذاب بمعنى تعذيب وبإضافته إلى يوم خرج يوم عن الظرفية، وما نافية وهي جواب لو وجاء على الأكثر من كون الجواب المنفي بغير لام، والجملة الامتناعية في محل رفع خبر إن اهـ سمين.

قوله: ﴿**ما في الأرض**﴾ أي من أصناف أموالها وذخائرها وسائر منافعها قاطبة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿**ليفتدوا به**﴾ أي ليجعلوا كلاً منهما فدية لأنفسهم اهـ كرخي.

قوله: ﴿**يتمنون**﴾ أي بقلوبهم. **قوله**: ﴿**والسارق والسارقة**﴾ الخ شروع في بيان حكم السرقة الصغرى بعد بيان أحكام الكبرى، ولما كانت السرقة معهودة من النساء كالرجال صرح بالسارقة مع أن المعهود في الكتاب والسنّة ادراج النساء الأحكام الواردة في شأن الرجال، وقدم السارق هنا والزانية في آية الزانية والزاني، لأن الرجال إلى السرقة أميل والنساء إلى الزنا أميل اهـ شيخنا.

وقرأ الجمهور والسارق والسارقة بالرفع وفيها وجهان: **أحدهما**: وهو مذهب سيبويه والمشهور من أقوال البصريين أن السارق مبتدأ محذوف الخبر تقديراً فيما يتلى عليكم أو فيما فرض السارق والسارقة. أي حكم السارق، ويكون قوله: ﴿**فاقطعوا**﴾ بياناً لذلك الحكم المقدر فما بعد الفاء مرتبط بما قبلها، ولذلك أتى بها فيه لأنه هو المقصود ولو لم يؤت بالفاء لتوهم أنه أجنبي، والكلام على هذا جملتان الأولى خبرية والثانية أمرية. **والثاني**: وهو مذهب الأخفش، ونقل عن المبرد وجماعة كثيرة أنه مبتدأ أيضاً والخبر الجملة الأمرية من قوله: فاقطعوا، وإنما دخلت الفاء في الخبر بلأنه تشبه الشرط إذ

﴿وَالسَّارِقَةُ﴾ أل فيهما موصولة مبتدأ ولشبهه بالشرط دخلت الفاء في خبره وهو ﴿فَاقْطَعُوٓا أَيْدِيَهُمَا﴾ أي يمين كل منهما من الكوع وبينت السنة أن الذي يقطع فيه ربع دينار فصاعداً وأنه إذا عاد قطعت رجله اليسرى من مفصل القدم ثم اليد اليسرى ثم الرجل اليمنى وبعد ذلك يعزر ﴿جَزَآءَۢ﴾ نصب على المصدر ﴿بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا﴾ عقوبة لهما ﴿مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ غالب على أمره

الألف واللام فيه موصولة بمعنى الذي والتي، والصفة صلتها فهي في قولك: والذي يسرق والتي تسرق فاقطعوا، وأجاز الزمخشري الوجهين اهـ سمين. وهذا الثاني هو الذي ذكره المفسر.

قوله: (ولشبهه بالشرط) أي في العموم، وقوله: (دخلت الفاء الخ) أي فهو في قوة قولك: من سرق فاقطعوه، وهذه الفاء تمنع عمل ما بعدها فيما قبلها بالاتفاق فلا يكون الكلام من باب التفسير اهـ كرخي.

قوله: (أي يمين كل منهما) هذا مستفاد من القراءة الشاذة وهي السارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهم، وقوله: (من الكوع) مستفاد من السنّة اهـ شيخنا.

قوله: (ربع دينار) أي عند الشافعي. قوله: (من مفصل القدم) بفتح الميم بوزن مسجد، وأما مفصل بكسر الميم بوزن منبر فهو اللسان اهـ شيخنا.

قوله: (يعزر) أي بما يراه الإمام. قوله: (نصب على المصدر) أي والعامل فيه إما المذكور لملاقاته له في المعنى، وإما محذوف يلاقيه في اللفظ، أي فجازوهما جزاء اهـ شيخنا. وفي السمين:

و﴿جزاء﴾ فيه أربعة أوجه، أحدها: أنه منصوب على المصدر بفعل أي فجازوهما جزاء. والثاني: أنه مصدر أيضاً لكنه منصوب على معنى نوع المصدر، لأن قولك فاقطعوا في قوة قولك جازوهما بقطع الأيدي جزاء. والثالث: أنه منصوب على الحال وهذه الحال يحتمل أن تكون من الفاعل أي مجازين لهما بالقطع، وأن تكون من المضاف إليه في أيديهما أي حال كونهما مجازين. وجاز مجيء الحال من المضاف إليه لأن المضاف جزء كقوله: ﴿ونزعنا ما في صدورهم من غل إخواناً﴾ [الحجر: ٤٧]. الرابع: أنه مفعول من أجله أي لأجل الجزاء وشروط النصب موجودة اهـ.

قوله: ﴿بما كسبا﴾ ما مصدرية والباء سببية بسبب كسبهما، أو موصولة أي بسبب ما كسباه من السرقة التي تباشر بالأيدي اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿نكالاً﴾ منصوب كما نصب جزاء ولم يذكر الزمخشري فيهما غير المفعول من أجله. قال الشيخ: تبع في ذلك الزجاج، ثم قال: وليس بجيد إلا إن كان الجزاء هو النكال، فيكون ذلك على طريق البدل، وأما إذا كانا متباينين فلا يجوز ذلك إلا بواسطة حرف العطف. قلت: النكال نوع من الجزاء فهو بدل منه على أن الذي ينبغي أن يقال هنا ان جزاء مفعول من أجله، والعامل فيه فاقطعوا، فالجزاء علة للأمر بالقطع ونكالاً مفعول من أجله أيضاً العمل فيه جزاء، فالنكال علة للجزاء، فتكون العلة معللة بشيء آخر، فتكون كالحال المتداخلة كما تقول: ضربته تأديباً له إحساناً إليه، فالتأديب علة للضرب والإحسان علة التأديب اهـ سمين.

﴿حَكِيمٌ ۝٣٨﴾ في خلقه ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ﴾ رجع عن السرقة ﴿وَأَصۡلَحَ﴾ عمله ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ۝٣٩﴾ في التعبير بهذا ما تقدم فلا يسقط بتوبته حق الآدمي من القطع ورد المال نعم بينت السنة أنه إن عفا عنه قبل الرفع إلى الإمام سقط القطع وعليه الشافعي ﴿أَلَمۡ تَعۡلَمۡ﴾ الاستفهام فيه للتقرير ﴿أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ تعذيبه ﴿وَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُۗ﴾ المغفرة له ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ۝٤٠﴾ ومنه التعذيب والمغفرة ﴿۞يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ﴾ صنع ﴿ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ يقعون فيه بسرعة أي يظهرونه إذا وجدوا فرصة

وفي المصباح: نكل به ينكل من باب قتل نكلة قبيحة أصابه بنازلة ونكل به بالتشديد مبالغة والاسم النكال.

قوله: ﴿حكيم﴾ (في خلقه). ومن حكمته شرع هذه الشرائع والحدود المنطوية على الحكم والمصالح اهـ أبو السعود.

قوله: (رجع عن السرقة) أشار به إلى أنه مصدر مضاف لفاعله أي من بعد أن ظلم غيره اهـ كرخي.

قوله: ﴿واصلح﴾ (عمله) ومن جملة الإصلاح رد ما سرقه أو بذله لصاحبه. **قوله:** (في التعبير بهذا) أي قوله: ﴿فإن الله يتوب عليه﴾. يعني دون أن يقول فلا تحدوه، وقوله: ما تقدم أي من قوله ليفيد أنه لا يسقط عنه بتوبته إلا حدود الله دون حقوق الآدميين، كما أشار لذلك بقوله: فلا يسقط عنه بتوبته الخ اهـ شيخنا.

قوله: (أن عفا) أي المستحق، وفي نسخه إن عفى عنه. **قوله:** ﴿ألم تعلم﴾ الخطاب للنبي ﷺ أو لكل أحد. وقوله: للتقرير أي بما بعد منفي. **قوله:** ﴿والله على كل شيء قدير﴾ أي ونحن نعتقد أن المغفرة تابعة للمشيئة في حق غير التائب، فيدخل السارق في عموم قوله: ﴿يغفر لمن يشاء﴾، وإن لم يتب خلافاً للمعتزلة، وإنما قدم التعذيب لأن السياق للوعيد، ولما بين أنه مالك الملك أمر نبيه بتفويض الأمر إليه، وعدم المبالاة بمكايدة الأعداء فقال: ﴿يا أيها الرسول﴾ الخ اهـ كرخي.

ولم يخاطب النبي بوصف الرسالة في جميع القرآن إلا في موضعين في هذه السورة هذا، وما يأتي وبقية خطاباته بوصف النبوة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿لا يحزنك﴾ قرأ نافع بضم الياء وكسر الزاي، والباقون بفتح الياء وضم الزاي اهـ خطيب.

وهذا وإن كان بحسب الظاهر نهياً للكفرة عن أن يحزنوه، لكنه في الحقيقة نهي له عن التأثر من ذلك والمبالاة به على أبلغ وجه آكده، فإن النهي عن أسباب الشيء ومبادئه نهي عنه بالطريق البرهاني وقطع له من أصله، وقد وجه النهي إلى المسبب ويراد به النهي عن السبب كما في قوله: لا أرينك ههنا يريد نهيه عن حضوره بين يديه اهـ أبو السعود.

قوله: (أي يظهرونه) على حذف مضاف أي يظهرون آثاره أي الأمور التي تقويه من الأقوال

﴿مِنَ﴾ للبيان ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ بألسنتهم متعلق بقالوا ﴿وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ وهم المنافقون ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ قوم ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ الذي افترته أحبارهم سماع قبول ﴿سَمَّٰعُونَ﴾ منك ﴿لِقَوْمٍ﴾ لأجل قوم ﴿ءَاخَرِينَ﴾ من اليهود ﴿لَمْ يَأْتُوكَ﴾ وهم أهل خيبر زنى

والأفعال كالتهيؤ لقتال النبي ﷺ. قوله: (إذا وجدوا فرصة) الفرصة بالضم الزمان المنتظر المترقب لفعل المطلوب فيه، وفي المصباح والفرصة اسم من تفارض القوم الماء القليل لكل منهم نوبة، فيقال يا فلان جاءت فرصتك أي نوبتك ووقتك الذي تسعى فيه، فسارع له وانتهز الفرصة أي شمر لها مبادراً، والجمع فرص مثل غرفة وغرف اهـ.

قوله: (متعلق بقالوا) أي لا بآمنا بمعنى أن قولهم لم يجاوز أفواههم، وإنما نطقوا به غير معتقدين له بقلوبهم اهـ سمين.

فقوله: ﴿ولم تؤمن قلوبهم﴾ حال. قوله: ﴿ومن الذين هادوا﴾ خبر مقدم، وسماعون مبتدأ مؤخر، وهو في الحقيقة نعت لمبتدأ محذوف كما قدره الشارح، وهو صيغة مبالغة معدول عن سامعون، وقوله: ﴿سماعون لقوم﴾ الخ مبتدأ ثان، أي وصف ثان للمبتدأ المقدر. هذا الإعراب جرى عليه الشارح، وعليه فالجملة المذكورة مستأنفة الأولى، والأحسن أن يكون ومن الذين هادوا معطوفاً على البيان وهو قوله من الذين قالوا فيكون البيان بشيئين المنافقين واليهود، وعلى صنيع الشارح يكون البيان بشيء واحد وهو المنافقون اهـ شيخنا.

قوله: ﴿سماعون للكذب﴾ أي من أحبارهم جمع حبر بكسر الحاء وفتحها هو العالم، وأما المداد فهو بالكسر فقط كما في السمين اهـ شيخنا.

قوله: ﴿سماعون لقوم﴾ أي أن هؤلاء القوم من اليهود لهم صفتان سماع الكذب من أحبارهم، ونقله إلى عوامهم وسماع الحق منك ونقله لأحبارهم ليحرفوه، وقوله: لأجل قوم أي فيكونوا وسائط بينك وبين قوم آخرين، والوسائط هم قريظة والقوم الآخرون هم يهود خيبر، وقد أشار المفسر إلى هذا تأمل اهـ شيخنا.

وقد حمل الشارح اللام على التعليل وحملها غيره على أنها بمعنى من، وعبارة أبي السعود: واللام بمعنى من، والمعنى مبالغون في قبول كلام قوم آخرين، وأما كونها لام التعليل بمعنى سماعون منه عليه السلام لأجل قوم آخرين وجهوهم عيوناً يبلغونهم ما سمعوا منه عليه السلام، أو كونها متعلقة بالكذب على أن سماعون الثاني مكرر للتأكيد بمعنى سماعون ليكذبوا لقوم آخرين ولا يكاد يساعده النظم الكريم أصلاً اهـ.

قوله: ﴿آخرين﴾ وقوله: ﴿لم يأتوك﴾ وقوله: ﴿يحرفون﴾ صفات ثلاث للقوم المسموع لأجلهم لا للقوم السامعين اهـ شيخنا.

قوله: ﴿لم يأتوك﴾ أي لأنهم لبغضهم وتكبرهم لا يقربون مجلسك ولا يحضرونه اهـ سمين.

قوله: (وهم) أي القوم الآخرون. وقوله: (زنى فيهم محصنان) أي شريفان فيهم، أي زنى

فيهم محصنان فكرهوا رجمهما فبعثوا قريظة ليسألوا النبي ﷺ عن حكمهما ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ﴾ الذي في التوراة كآية الرجم ﴿مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ التي وضعه الله عليها أي يبدلونه ﴿يَقُولُونَ﴾ لمن أرسلوهم ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا﴾ الحكم المحرف أي الجلد أي أفتاكم به محمد ﴿فَخُذُوهُ﴾ فاقبلوه ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ﴾ بل أفتاكم بخلافه ﴿فَٱحْذَرُوا۟﴾ أن تقبلوه ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ﴾ إضلاله ﴿فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ في دفعها ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾ من الكفر

شريف بشريفة وهما محصنان، وحدهما في التوراة الرجم، وقوله: فكرهوا رجمهما أي لشرفهما. فبعثوا رهطاً منهم إلى بني قريظة ليسألوا النبي عن ذلك، وأرسلوا الزانيين معهم، فأمرهم النبي بالرجم فأبوا، فقال جبريل له: اجعل بينك وبينهم ابن صوريا ووصفه له، فقال النبي ﷺ: «هل تعرفون شاباً أبيض أعور يقال له ابن صوريا؟» قالوا: نعم وهو أعلم يهودي على وجه الأرض بما في التوراة. قال: «فأرسلوا إليه فأحضروه» ففعلوا، فأتاهم فقال له النبي ﷺ: «أنت ابن صوريا؟» قال: نعم. قال: «وأنت أعلم اليهود؟» قال: كذلك يزعمون. قال النبي لهم: «أترضون به حكماً؟» قالوا: نعم. قال النبي له: «أنشدك الله الذي لا إله إلا هو الذي فلق البحر وأنجاكم وأغرق آل فرعون هل تجدون في كتابكم الرجم على من أحصن؟» قال: نعم والذي ذكرتني به لولا أني خشيت أن تحرقني التوراة إن كذبت أو غيرت ما اعترفت، فوثب عليه سفلة اليهود. فقال: خفت إن كذبت أن ينزل علينا العذاب، ثم سأل النبي عن أشياء كان يعرفها من أعلامه، فأجابه عنها، فأسلم وأمر النبي بالزانيين فرجما عند باب المسجد اهـ أبو السعود.

قوله: (أي يبدلونه) بأن يزيلوه من موضعه ويضعوا غيره مكانه. **قوله: ﴿يقولون إن أوتيتم﴾** أي يقول المرسلون، وهم يهود خيبر لمن أرسلوهم، وهم قريظة. والجملة الشرطية من قوله: إن أوتيتم مفعول بالقول، وهذا مفعول ثان لأوتيتم، والأول نائب الفاعل، وقوله: فخذوه جواب الشرط والفاء واجبة لعدم صلاحية الجزاء، لأن يكون شرطاً، وكذلك الجملة من قوله: وإن لم تؤتوه فاحذروا، وقوله: ومن يرد من مبتدأ وهي شرطية، وقوله: فلن تملك جوابها، والفاء أيضاً واجبة لما تقدم وشيئاً مفعول به أو مصدر، ومن الله متعلق بتملك ، وقيل: هو حال من شيئاً لأنه صفته في الأصل اهـ سمين.

قوله: (بل أفتاكم بخلافه) في نسخة بأن. **قوله: (إضلاله)** الأولى ضلاله، لأنه هو الذي يوصف المخلوق والذي تتعلق به الإرادة، وقد عبر به غيره اهـ.

قوله: (في دفعها) أي الفتنة. **قوله: ﴿أولئك﴾** إشارة إلى المذكورين من المنافقين واليهود، وما في اسم الإشارة منم معنى البعد للإيذان ببعد منزلتهم في الفساد وهو مبتدأ خبره قوله: الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم أي من رجس الكفر وخبث الضلالة، لأنهماكهم فيهما، وإصرارهم عليها، وإعراضهم عن صرف اختيارهم إلى تحصيل الهداية بالكلية، كما ينبىء عنه وصفهم بالمسارعة في الكفر أولاً، وشرح فنون ضلالتهم آخراً. والجملة استئناف مبين لكون إرادته تعالى لفتنتهم منوطة بسوء اختيارهم وقبح صنيعهم الموجب لها لا واقعة منه تعالى ابتداء اهـ أبو السعود.

ولو أراده لكان ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ ذل بالفضيحة والجزية ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٤١)﴾ هم ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾ بضم الحاء وسكونها أي الحرام كالرشا ﴿فَإِن جَاءُوكَ﴾ لتحكم بينهم ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ هذا التخيير منسوخ بقوله وأن احكم بينهم الآية فيجب الحكم بينهم إذا ترافعوا إلينا وهو أصح قولي الشافعي فلو ترافعوا إلينا مع مسلم وجب إجماعاً ﴿وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ﴾ بينهم ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٤٢)﴾ العادلين في الحكم أي يثيبهم ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ بالرجم استفهام تعجيب أي لم يقصدوا بذلك معرفة الحق بل ما هو أهون عليهم ﴿ثُمَّ

قوله: (ولو أراده لكان) استدلال على النفي المذكور وعدم كينونته معلوم بالمشاهدة. قوله: ﴿لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾ الجملتان استئناف مبني على سؤال نشأ من تفصيل أفعالهم وأحوالهم الموجبة للعقاب، كأنه قيل: مما فما لهم من العقوبة؟ فقيل: لهم في الدنيا الخ اهـ أبو السعود. قوله: (ذل بالفضيحة) أي للمنافقين بظهور نفاقهم بين المسلمين، وقوله: والجزية أي لليهود اهـ أبو السعود. قوله: ﴿سماعون للكذب﴾ خبر لمبتدأ محذوف كما قدره الشارح وكرر تأكيداً لما قبله وتمهيداً لما بعده اهـ أبو السعود.

قوله: (بضم الحاء وسكونها) قراءتان سبعيتان. قوله: (أي الحرام) مأخوذ من سحته إذا استأصله سمي به لأنه مسحوت البركة أو لأنه يسحت عمر صاحبه اهـ شيخنا.

وفي المختار: وسحته من باب قطع وأسحته استأصله، وقرىء فيسحتكم بعذاب بضم الياء اهـ.

قوله: ﴿فإن جاؤوك﴾ الخ لما بين تفاصيل أحوالهم المختلفة الموجبة لعدم المبالاة بهم خوطب ببعض ما ينبىء عليه من الأحكام اهـ أبو السعود.

قوله: (هذا التخيير منسوخ الخ) وليس في هذه السورة منسوخ إلا هذا، وقوله: ﴿ولا آمين البيت الحرام﴾ [المائدة: ٢] على ما سبق في الشرح اهـ شيخنا.

قوله: (وهو أصح قولي الشافعي) ومقابله لا يجب الحكم بينهم لقوله تعالى: ﴿فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾ لكن لا تتركهم على النزاع، بل تحكم الحكم بينهم أو تردهم إلى حاكم ملتهم اهـ من المحلي على المنهاج.

قوله: ﴿وإن تعرض عنهم﴾ الخ وقوله: وإن حكمت الخ الف ونشر مشوش بالنسبة لقوله: ﴿فاحكم بينهم﴾ أو أعرض عنهم، وقوله: ﴿فلن يضروك شيئاً﴾ أي إذا عادوك لإعراضك عنهم، فإن الله يعصمك من الناس اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وعندهم التوراة﴾ عندهم خبر مقدم، والتوراة مبتدأ مؤخر، والجملة حال من الواو، وفي يحكمونك، وقوله: فيها حكم الله حال من التوراة، وقوله: ثم يتولون معطوف على يحكمونك اهـ.

قوله: (استفهام تعجيب) أي إيقاع للمخاطب في العجب أي التعجب. والتعجب من وجهين،

﴿يَتَوَلَّوْنَ﴾ يعرضون عن حكمك بالرجم الموافق لكتابهم ﴿مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ التحكيم ﴿وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾﴾ ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى﴾ من الضلالة ﴿وَنُورٌ﴾ بيان للأحكام ﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ﴾ من بني إسرائيل ﴿ٱلَّذِينَ أَسْلَمُواْ﴾ انقادوا لله ﴿لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ﴾ العلماء منهم

الأول: قوله وعندهم التوراة الخ، والثاني: قوله: ثم يتولون الخ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وما أولئك بالمؤمنين﴾ أي بكتابهم لإعراضهم عنه أولاً وعما يوافقه ثانياً أو بك وبه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إنا أنزلنا التوراة﴾ كلام مستأنف سيق لبيان علو شأن التوراة ووجوب مراعاة أحكامها، وأنها لم تزل مرعية من الأنبياء ومن يقتدي بهم كابراً عن كابر مقبولة لكل أحد من الحكام والمتحاكمين محفوظة عن المخالفة والتبديل، تحقيقاً لما وصف به المحرفون من عدم إيمانهم بها، وتقريراً لكفرهم وظلمه اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿بها النبيون﴾ جملة مستأنفة مبنية لرفعة رتبتها وسمو طبقتها، وقد جوز كونه حالاً من التوراة، فتكون حالاً مقدرة أي يحكمون بأحكامها، ويحملون الناس عليها، وبه تمسك من ذهب إلى أن شريعة من قبلنا شريعة لنا ما لم تنسخ اهـ أبو السعود.

والمراد بالنبيين الذين بعثوا بعد موسى عليه السلام، وذلك أن الله بعث من بني إسرائيل ألوفاً من الأنبياء ليس معهم كتاب إنما بعثوا بأقامة التوراة وأحكامها، ومعنى أسلموا أي انقادوا لأمر الله تعالى والعمل بكتابه، وهذا على سبيل المدح لهم وفيه تعريض باليهود، وأنهم بعدوا عن الإسلام الذي هو دين الأنبياء عليهم السلام اهـ خازن.

قوله: ﴿الذين أسلموا﴾ صفة أجريت على النبيين على سبيل المدح دون التخصيص والتوضيح، لكن لا للقصد إلى مدحهم بذلك حقيقة، فإن النبوة أعظم من الإسلام قطعاً، فيكون وصفهم به بعد وصفهم بها تنزلاً من الأعلى إلى الأدنى، بل لتنويه شأن الصفة، فإن إبراز وصف في معرض مدح العظماء مبني عن عظم قد الوصف لا محالة كما في وصف الأنبياء بالصلاح، ووصف الملائكة بالإيمان عليهم السلام، ولذلك قيل أوصاف الأشراف أشراف الأوصاف، وفيه رفع لشأن المسلمين وتعريض باليهود بأنهم بمعزل من الإسلام والاقتداء بدين الأنبياء عليهم السلام اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿للذين هادوا﴾ متعلق بيحكم أي يحكمون بها فيما بينهم، واللام إما لبيان اختصاص الحكم بهم أعم من أن يكون لهم أو عليهم، كأنه قيل: لأجل الذين هادوا، وإما للإيذان بنفعه للمحكوم عليه أيضاً بإسقاط التبعة عنه، أو إما للإشعار بكمال رضاهم به وانقيادهم له، كأنه أمر نافع لكلا الفريقين ففيه تعريض بالمحرفين، وقيل: التقدير للذين هادوا عليهم فحذف ما حذف لدلالة ما ذكر عليه، وقيل: هو متعلق بأنزلنا. وقيل: بهدى ونور وفيه الفصل بين المصدر ومعموله، وقيل: متعلق بمحذوف وقع صفة لهما أي هدى ونور كائنان للذين هادوا اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿والربانيون والأحبار﴾ أي الزهاد والعلماء من ولد هارون عليه السلام الذين التزموا

﴿وَٱلْأَحْبَارُ﴾ الفقهاء ﴿بِمَا﴾ أي بسبب الذي ﴿ٱسْتُحْفِظُوا۟﴾ استودعوه أي استحفظهم الله إياه ﴿مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ أن يبدلوه ﴿وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ﴾ أنه حق ﴿فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ﴾ أيها اليهود في إظهار ما عندكم من نعت محمد ﷺ والرجم وغيرهما ﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ في كتمانه ﴿وَلَا تَشْتَرُوا۟﴾

طريقة النبيين وجانبوا دين اليهود. وعن ابن عباس: الربانيون الذين يسوسون الناس بالعلم ويربونهم بصغاره قبل كباره، والأحبار هم الفقهاء واحده حبر بالفتح أو الكسر. والثاني أفصح وهو رأي الفراء مأخوذ من التحبير والتحسين، فإنهم يحبرونه ويزينونه وهو عطف على ﴿النبيون﴾ أي هم أيضاً يحكمون بأحكامها وتوسيط المحكوم لهم بين المعطوفين للإيذان بأن الأصل في الحكم بهاه وحمل الناس على ما فيها هم النبيون، إنما الربانيون والأحبار خلفاء ونواب عنهم في ذلك اهـ أبو السعود.

قوله: (الفقهاء) أي فعطفهم على الربانيون عطف خاص على عام. وفي الخازن: وهل يفرق بين الربانيين والأحبار أم لا؟ فيه خلاف، فقيل: لا فرق، والربانيون والأحبار بمعنى واحد، وهم العلماء والفقهاء، وقيل: الربانيون أعلى درجة من الأحبار، لأن الله تعالى قدمهم في الذكر على الأحبار، وقيل: الربانيون هم الولاة والحكام، والأحبار هم العلماء، وقيل: الربانيون علماء النصارى والأحبار علماء اليهود.

قوله: ﴿بما استحفظوا من كتاب الله﴾ أجاز فيه أبو البقاء ثلاثة أوجه، أحدها: أن بما بدل من قوله بها بإعادة العامل لطول الفصل، قال: وهو جائز وإن لم يطل أي يجوز إعادة العامل في البدل وإن لم يطل. قلت: وإن لم يفصل أيضاً. والثاني: أن يكون متعلقاً بفعل محذوف أي يحكم الربانيون بما استحفظوا. الثالث: أنه مفعول به أي يحكمون بالتوراة بسبب استحفاظهم ذلك. وهذا الوجه الأخير هو الذي نحا إليه الزمخشري، فإنه قال: بما استحفظوا بما سألهم أنبياؤهم حفظه من التوراة أي بسبب سؤال أنبيائهم إياه أن يحفظوه منهم التبديل والتغيير، وهذا على أن الضمير يعود على الربانيين والأحبار دون النبيين، فإنه قدر الفاعل المحذوف النبيين، وأجاز أن يعود الضمير في استحفظوا على النبيين والربانيين والأحبار، وقدر الفاعل المنوب عنه الباري تعالى أي بما استحفظهم الله يعني بما كلفهم حفظه، وقوله من كتاب الله. قال الزمخشري: ومن كتاب الله للتبيين يعني أنها لبيان الجنس المبهم في بما، فإن ما يجوز أن تكون موصولة اسمية بمعنى الذي والعائد محذوف أي بما استحفظوه، وأن تكون مصدرية أي باستحفاظهم، وجوز أبو البقاء أن يكون حالاً من أحد شيئين إما من ما الموصولة أو من عائدها المحذوف وفيه نظر من حيث المعنى. وقوله: وكانوا في حيز الصلة أي وبكونهم شهداء عليه أي رقباء لئلا يبدل، فعليه متعلق بشهداء، والضمير في عليه يعود على كتاب الله، وقيل: على الرسول أي شهداء على نبوته ورسالته، وقيل: على الحكم والأول هو الظاهر اهـ سمين.

قوله: ﴿من كتاب الله﴾ من بيان لما وقوله: أن يبدلوه أي لفظاً أو معنى، وأن مصدرية. والتقدير استحفظوا من التبديل أو كراهة أن يبدلوه اهـ قاري. وقوله: (أيها اليهود) أي الذين في زمن محمد ﷺ فهذا الخطاب لهم اهـ خازن.

قوله: (في كتمانه) هكذا في بعض النسخ، والضمير عائد على ما، وهذا ظاهر، وفي بعض

تستبدلوا ﴿بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗاۚ﴾ من الدنيا تأخذونه على كتمانها ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ به ﴿وَكَتَبۡنَا﴾ فرضنا ﴿عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ﴾ أي التوراة ﴿أَنَّ ٱلنَّفۡسَ﴾ تقتل ﴿بِٱلنَّفۡسِ﴾ إذا

النسخ في كتمانها والضمير عائد أيضاً على ما، وكأن التأنيث باعتبار معناها فإنها واقعة على أمور متعددة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿بآياتي﴾ الباء داخلة على المتروك اهـ.

قوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله﴾ اختلف العلماء في هذه الآية ونظيرتيها الآتيتين أي فيمن نزلت، فقال جماعة: نزلت الثلاث في الكفار ومن غير حكم الله من اليهود، وقال ابن عباس: في خصوص بني قريظة والنضير، وقال ابن مسعود، والحسن، والنخعي: هذه الآيات الثلاث عامة في اليهود، وفي هذه الأمة فكل من ارتشى وحكم بغير حكم الله فقد كفر وظلم وفسق اهـ من الخازن.

قوله: ﴿فأولئك هم الكافرون﴾ ذكر الكفر هنا مناسب لأنه جاء عقب قوله: ﴿ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً﴾، وهذا كفر فناسب ذكر الكفر هنا اهـ أبو حيان. قال أبو السعود: أي ومن لم يحكم بذلك مستهيناً به منكراً له كما يقتضيه ما فعلوه من تحريف آيات الله اقتضاء بيناً اهـ.

قوله: ﴿وكتبنا عليهم فيها﴾ معطوف على أنزلنا، والضمير في عليهم للذين هادوا وفي فيها للتوراة وأن النفس بالنفس أن واسمها وخبرها في محل نصب على المفعولية بكتبنا. والتقدير وكتبنا عليهم أخذ النفس بالنفس، وقرأ الكسائي والعين وما عطف عليها بالرفع، وقرأ نافع، وعاصم، وحمزة بنصب الجميع. وقرأ أبو عمرو، وابن كثير، وابن عامر بالنصب فيما عدا الجروح، فإنهم يرفعونها. فأما قراءة الكسائي فوجهها أبو علي الفارسي بوجهين، **أحدهما**: أن تكون الواو عاطفة جملة اسمية على جملة فعلية فتعطف الجمل كما تعطف المفردات بمعنى أن قوله: والعين مبتدأ وبالعين خبره، وكذا ما بعده. والجملة الاسمية معطوفة على الجملة الفعلية من قوله: وكتبنا على هذا فيكون ذلك ابتداء تشريع وبيان حكم جديد غير مندرج فيما كتب في التوراة. قالوا: وليست مشتركة للجملة مع ما قبلها لا في اللفظ ولا في المعنى. **الوجه الثاني**: من توجيهي الفارسي أن تكون الواو عاطفة جملة اسمية على الجملة من قوله أن النفس بالنفس لكي من حيث المعنى لا من حيث اللفظ، فإن معنى كتبنا عليهم أن النفس بالنفس قلنا لهم النفس بالنفس، فالجمل مندرجة تحت الكتب من حيث المعنى لا من حيث اللفظ. وأما قراءة نافع ومن معه فالنصب عطف على اسم أن لفظاً وهي النفس والجار بعده خبر وقصاص خبر والجروح أوى وأن الجروح قصاص، وهذا ليس من عطف الجمل، بل من عطف المفردات عطفنا الاسم على الاسم والخبر على الخبر، كقولك: إن زيداً قائم وعمراً منطلق، عطف عمراً على زيد ومنطلقاً على قائم، ويكون الكتب شاملاً للجميع وأما قراءة أبي عمرو ومن معه فالمنصوب كما تقدم في قراءة نافع، لكنهم لم ينصبوا الجروح قطعاً له عما قبله وفيه ثلاثة أوجه: الوجهان المذكوران في قراءة الكسائي، وقد تقدم إيضاحهما، والوجه الثالث أنه مبتدأ وخبره قصاص، يعني أنه ابتداء تشريع وتعريف حكم جديد. وقرأ نافع الأذن بالأذن سواء كان مفرداً أو مثنى بسكون الذال، وهو تخفيف للمضموم كعنق في عنق، والباقون بضمها وهو الأصل، ولا بد من حذف مضاف

فقتلتها ﴿وَٱلْعَيْنَ﴾ تفقأ ﴿بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ﴾ يجدع ﴿بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ﴾ تقطع ﴿بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ﴾ تقلع ﴿بِٱلسِّنِّ﴾ وفي قراءة بالرفع في الأربعة ﴿وَٱلْجُرُوحَ﴾ بالوجهين ﴿قِصَاصٌ﴾ أي يقتص فيها إذا أمكن كاليد والرجل والذكر ونحو ذلك وما لا يمكن فيه الحكومة وهذا الحكم وإن كتب عليهم فهو مقرر في شرعنا ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ﴾ أي بالقصاص بأن مكّن من نفسه ﴿فَهُوَ

في قوله: والجروح قصاص إما من الأول وإما من الثاني وسواء قرىء برفعه أو نصبه: تقديره، وحكم الجروح قصاص أو الجروح ذات قصاص، والقصاص المقاصة. وقد تقدم الكلام عليه في البقرة اهـ سمين.

قوله: ﴿أن النفس﴾ أي الجانية بالنفس المجني عليها، فمدخول الباء وهو المجني عليه في هذا وما عطف عليه اهـ.

قوله: (تقتل) ﴿بالنفس﴾ الخ تبع فيما قدره الزمخشري وهذا تفسير معنى، وإلاّ فالإعراب يقتضي أن يكون العامل في المجرورات كوناً مطلقاً لا مقيداً، لكن الجار هنا باء المقابلة والمعارضة فيقدر لها ما يقرب من الكون المطلق وهو مأخوذ وقدر الحوفي يستقر اهـ كرخي.

قوله: (يجدع) أي يقطع وجدع كقطع وزناً ومعنى كما في المصباح. قوله: (وفي قراءة بالرفع في الأربعة) أي قراءة سبعية وعليها فكل جملة من الأربع معطوفة على جملة أن في قوله: ﴿أن النفس بالنفس﴾، ويؤول كتبنا بقلنا لما في الكتابة من معنى القول أي وقلنا فيها العين بالعين. وقوله بالوجهين أي الرفع والنصب، ومتى رفعت الأربعة وجب الرفع في الجروح، ومتى نصبت جاز فيه الوجهان هذا هو تحقيق القراءة في هذا المقام اهـ شيخنا.

قوله: ﴿والجروح قصاص﴾ المراد بالجروح ما يشمل الأطراف، ولذا قال المفسر كاليد والرجل الخ اهـ.

قوله: (فيها) هو نائب الفاعل. قوله: (ونحو ذلك) كالشفتين والأنثيين والقدمين اهـ كرخي.

قوله: (وما لا يمكن) مبتدأ أي والذي لا يمكن فيه القصاص فيه الحكومة، فجعله فيه الحكومة خبر وذلك كرضّ في اللحم، وكسر في العظم، وجراحة في بطن يخاف منها التلف اهـ خازن.

والحكومة جزء من دية النفس نسبته إليها كنسبة ما نقص من قيمة المجني عليه بفرضه رقيقاً، فلو كانت قيمته بلا جناية عشرة وبها تسعة فالحكومة عشر الدية تأمل.

قوله: ﴿فمن تصدق به﴾ أي فالجاني الذي تصدق به، قوله: ﴿فهو﴾ أي القصاص فالكفارة ليست مجرد التمكين، بل القصاص المرتب عليه. وقوله: لما أتاه بدل من الضمير المجرور باللام أي للذنب الذي أتاه أي ارتكبه اهـ شيخنا.

وهذا الذي سلكه المفسر في تقرير الآية أحد وجوه ثلاثة ذكرها المفسرون. وعبارة الخطيب: فمن تصدق به أي القصاص بأن مكن من نفسه، فهو أي التصدق بكفارة له أي لما آتاه فلا يعاقب ثانياً في الآخرة. وقيل: فمن تصدق به أصحاب الحق فالتصدق به كفارة للكفر الله تعالى من سيئاته ما

﴿كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ لما أتاه ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ في القصاص وغيره ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۝٤٥﴾ ﴿وَقَفَّيْنَا﴾ أتبعنا ﴿عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم﴾ أي النبيين ﴿بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ قبله ﴿مِنَ

تقتضيه الموازنة كسائر طاعاته. وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: تهدم عنه ذنوبه بقدر ما تصدق به، وقيل فهو كفارة للجاني إذا تجاوز عنه صاحب الحق سقط عنه ما لزمه انتهت.

وعبارة شرح الرملي على المنهاج: بالقود أو العفو أو أخذ الدية لا تبقى مطالبة أخروية، وما أفهمه كلام الشرح والروضة من بقائها محمول على حقه تعالى إذ لا يسقطه إلا توبة صحيحة ومجرد التمكين من القود لا يفيد إلا إن انضم إليه ندم من حيث المعصية وعزم على عدم العود انتهت.

قال ابن القيم: والتحقيق أن القاتل يتعلق به ثلاثة حقوق: حق لله تعالى، وحق للمقتول، وحق للولي، فإذا سلَّم القاتل نفسه طوعاً واختياراً إلى الولي ندماً على ما فعل وخوفاً من الله تعالى وتوبة نصوحاً سقط حق الله بالتوبة، وحق الأولياء بالاستيفاء أو الصلح والعفو وبقي للمقتول يعوضه الله عنه يوم القيامة عن عبده التائب ويصلح بينه وبينه اهـ.

وأما لو سلم القاتل نفسه اختياراً من غير ندم ولا توبة أو قتل كرهاً فيسقط حق الورثة فقط، ويبقى حق الله تعالى لأنه لا يسقطه إلا التوبة كما علمت، ويبقى حق المقتول أيضاً، لأنه لم يصل له شيء من القتل، ويطالبه به في الآخرة ولا يقال يعوضه الله عنه مثل ما تقدم لأنه لم يسلم نفسه تائباً تأمل. قوله: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله﴾** نزلت هذه الآية حين اصطلحوا على أن لا يقتل الشريف بالوضيع، ولا الرجل بالمرأة اهـ شيخنا.

وفي الخازن: وكان بنو النضير إذا قتلوا من قريظة إدوا إليهم نصف الدية، وإذا قتل بنو قريظة من بني النضير أدوا اليهم الدية كاملة فغيروا حكم الله الذي أنزل التوراة، قال ابن عباس: فما لهم يخالفون فيقتلون النفسين بالنفس ويفقؤون العينين بالعين اهـ.

قوله: **﴿فأولئك هم الظالمون﴾** ذكر الظلم هنا مناسب لأنه جاء عقب اشياء مخصوصة من أمر القتل والجرح، فناسب ذكر الظلم المنافي القصاص وعدم التسوية فيه، وإشارة إلى ما كانوا قرروه من عدم التساوي بين النضير وقريظة اهـ أبو حيان.

قوله: **﴿وقفينا على آثارهم﴾** الخ شروع في بيان أحكام الإنجيل إثر بيان أحكام التوراة، وهو عطف على أنزلنا التوراة في قوله: **﴿إنا أنزلنا التوراة﴾** اهـ أبو السعود.

وقد تقدم معنى قفينا وأنه من قفا يقفو أي تبع قفاه أي أرسلناه عقبهم، وقوله: على آثارهم بعيسى كل من الجارين متعلق بقفينا على تضمينه معنى جئنا به على آثارهم وأقفائهم، والتضعيف في قفينا ليس للتعدية، لأن قفا متعد لواحد قبل التضعيف. قال تعالى: **﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾** [الإسراء: ٣٦] فما موصولة بمعنى الذي هي مفعوله، وتقول العرب: قفى فلان أثر فلان أي تبعه، فلو كان التضعيف للتعدية إلى اثنين لكان التركيب وقفيناهم عيسى ابن مريم فهو مفعول ثان وعيسى مفعول أول، ولكنه ضمن كما تقدم، فلذلك تعدى بالباء اهـ سمين

قوله: **﴿على آثارهم﴾** الضمير إما للنبيين في قوله: يحكم بها النبيون، وإما لمن كتب عليهم تلك

﴿ٱلتَّوۡرَىٰةِۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ فِيهِ هُدٗى﴾ من الضلالة ﴿وَنُورٞ﴾ بيان للأحكام ﴿وَمُصَدِّقٗا﴾ حال ﴿لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ﴾ لما فيها من الأحكام ﴿وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ ۝٤٦﴾ قلنا ﴿وَلۡيَحۡكُمۡ أَهۡلُ ٱلۡإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِۚ﴾ من الأحكام وفي قراءة بنصب يحكم وكسر لامه عطفاً على معمول آتيناه ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم

الأحكام، والأول أظهر لقوله في موضع آخر وقفينا بعيسى ابن مريم مصدقاً حال من عيسى. قال ابن عطية: وهي حال مؤكدة، وكذلك قال في مصدق الثانية: وهو ظاهر، فإن من لازم الرسول والإنجيل الذي هو كتاب إلهي أن يكونا مصدقين ولما متعلق به، وقوله: من التوراة بيان للموصول اهـ سمين.

قوله: ﴿وآتيناه﴾ معطوف على قفينا، وقوله: فيه هدى ونور حال من الإنجيل، وهدى فاعل به، لأنه اعتمد بوقوعه حال، وأعربه أبو البقاء مبتدأ وخبراً والجملة حال، والأولى أحسن لأن الحال بالمفرد أولى، وأيضاً يدل عليه عطف مصدقاً المفرد عليه وعطف المفرد على المفرد الصريح أولى من عطفه على المؤول اهـ كرخي.

قوله: (حال) أي من الإنجيل أيضاً فهي مؤكدة لأن الكتب الإلهية يصدق بعضها بعضاً اهـ كرخي.

قوله: ﴿من التوراة﴾ بيانه.

قوله: ﴿وهدى وموعظة﴾ جعله كله هدى بعدما جعله مشتملاً عليه، حيث قيل: فيه هدى للمبالغة اهـ أبو السعود.

قوله: (قلنا) ﴿ليحكم﴾ وعلى هذا التقدير يكون هذا إخباراً عما فرض عليهم في وقت إنزاله عليهم من الحكم بما تضمنه. ثم حذف القول لأن ما قبله: وكتبنا وقفينا يدل عليه وحذف القول كثير اهـ خازن.

قوله: (وفي قراءة) أي سبعية بنصب يحكم أي بأن مضمرة بعد لام كي، وقوله: وكسر لامه أي التي هي لام كي، وقوله: عطفاً على معمول آتيناه المراد بالمعمول فيه: وهدى وموعظة للمتقين، وهـذان بناء على أنهما منصوبان على أنهما مفعول له، فحينئذ يصح العطف كأنه قيل: وآتيناه الإنجيل للهدى والموعظة وحكمهم به. وأما على نصبهما على الحالية فيبعد عطف العلة على الحال، فالأولى عليه أن يكون معمولاً لمقدر أي وآتيناه الإنجيل ليحكموا به اهـ شيخنا.

وفي السمين: قرأ حمزة بكسر اللام ونصب الفعل بعدها اجعلها لام كي، فنصب الفعل بعدها بإضمار إن على ما تقرر غير مرة، فعلى هذه القراءة يجوز أن تتعلق اللام بآتينا أو بقفينا إن جعلنا هدى وموعظة مفعولاً لهما، أي قفينا للهدى والموعظة، وللحكم أو آتيناه للهدى والموعظة والحكم، وإن جعلا حالين معطوفين على مصدقاً تعلق، وليحكم بمحذوف دل عليه اللفظ كأنه قيل: وللحكم آتيناه وذلك اهـ.

قوله: (إن جعلنا هدى وموعظة) مفعولاً لهما يتعين على هذا الجعل تقدير علة أخرى يعطف عليها وهدى وموعظة، إذ بدون ذلك التقدير تصير الواو ضائعة لا موقع لها. والتقدير وآتيناهم الإنجيل

بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾ ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ القرآن ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ متعلق بأنزلنا ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ قبله ﴿مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا﴾ شاهداً ﴿عَلَيْهِ﴾ والكتاب بمعنى

إثباتاً لنبوته وإرشاداً للخلق وهدى وموعظة. أي لأجل الإثبات والإرشاد والهدى والموعظة أشار إليه الشهاب.

قوله: ﴿فأولئك هم الفاسقون﴾ ذكر الفسق هنا مناسب لأنه خرج عن أمر الله إذ تقدمه قوله: وليحكم أهل الإنجيل وهو أمر كما قال تعالى: ﴿اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه﴾ [البقرة: ٣٤] أي خرج عن طاعته اهـ أبو حيان.

قوله: ﴿وأنزلنا إليك﴾ معطوف على قوله إنا أنزلنا التوراة وما عطف عليه اهـ أبو السعود.

قوله: (متعلق بأنزلنا) هذا التغيير فيه تسمح، وذلك لأن هذا الجار والمجرور في محل الحال من الكتاب، أو من فاعل أنزلنا، أو من الكاف في إليك، وعلى كل فالباء للملابسة والمصاحبة، كما قال في السمين، ومن المعلوم أن الجار والمجرور إذا وقع حالاً يكون متعلقاً بمحذوف مأخوذ من معنى الباء، فلعل مراده بالتعلق العمل في متعلقه بالمحذوف من حيث العامل في الحال هو العامل في صاحبها تأمل. قوله: ﴿مصدقاً لما بين يديه﴾ حال من الكتاب أي حال كونه مصدقاً لما تقدم، إما من حيث إنه نازل حسبما نعت فيه أو من حيث إنه موافق له في القصص والمواعيد والدعوة إلى الحق والعدل بين الناس والنهي عن المعاصي والفواحش، وأما ما يتراءى من مخالفته في بضع جزئيات الأحكام المتغيرة بسبب تغير الأعصار، فليس بمخالفة في الحقيقة بل هي موافقة لها من حيث إن كلاً من تلك الأحكام حق الإضافة إلى عصره متضمن للحكمة التي يدور عليها أمر الشريعة، وليس في المتقدم دلالة على أبدية أحكامه المنسوخة حتى يخالفة الناسخ المتأخر، وإنما يدل على مشروعيتها مطلقاً من غير تعرض لبقائها وزوالها، بل نقول هو ناطق بزوالها مع أن الناطق بصحة ما ينسخها نطق بنسخها وزوالها اهـ أبو السعود.

قوله: (شاهداً) أي على الكتب التي قبله، ومن هذا المعنى قول حسان:

إن الكتاب مهيمن لنبينا ... والحق يعرفه ذوو الألباب

يريد أنه شاهد ومصدق لنبينا ﷺ، وقيل: المهيمن الأمين. وعبارة أبي السعود: ومهيمناً عليه أي رقيباً على سائر الكتب المحفوظة من التغيير، لأنه يشهد لها بالصحة والثبات، ويقرر أصول شرائعها، وما يتأبد من فروعها ويؤيد أحكامها المنسوخة ببيان انتهاء مشروعيتها المستفادة من تلك الكتب وانقضاء وقت العمل بها، انتهت.

وفي السمين: الجمهور على كسر الميم الثانية اسم فاعل، وهو حال من الكتاب الأول لعطفه على الحال منه، وهي مصدقاً. ويجوز في مصدقاً ومهيمناً أن يكونا حالين من الكاف في إليك، والمهيمن الرقيب والحافظ أيضاً. واختلفوا فيه هل هو أصل بنفسه أي أنه ليس مبدلاً من شيء، يقال: هيمن يهيمن فهو مهيمن، كبيطر ويبيطر فهو مبيطر. وقيل: إن هاءه مبدلة من همزة، وأنه اسم فاعل من آمن من غيره من الخوف، والأصل مؤأمن بهمزتين أبدلت الثانية ياء كراهية اجتماع همزتين، ثم أبدلت

الكتب ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم﴾ بين أهل الكتاب إذا ترافعوا إليك ﴿بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ إليك ﴿وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ﴾ عادلاً ﴿عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ﴾ أيها الأمم ﴿شِرۡعَةٗ﴾ شريعة ﴿وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾

الأولى هاء، وهذا ضعيف إذ فيه تكلف لا حاجة إليه مع أن له نظائر يمكن إلحاقه بها كمبيطر وأخواته، وأيضاً فإن همزة مؤآمن اسم فاعل من آمن قاعدتها الحذف فلا يدعى فيها أنها ثبتت ثم أبدلت هاء، وهذا مما لا نظير له. وقرأ ابن محيصن ومجاهد مهيمناً بفتح الميم الثانية على أنه اسم مفعول بمعنى أنه حوفظ عليه من التغيير والتبديل، والحافظ هو الله تعالى لقوله: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر: ٩] اهـ.

قوله: ﴿فاحكم بينهم﴾ الفاء لترتيب ما بعدها على ما قبلها، فإن كون القرآن العظيم حقاً مصدقاً لما قبله من الكتب المنزلة على الأمم ومهيمناً عليه من موجبات الحكم المأمور به، أي إذا كان شأن القرآن كما ذكرنا فاحكم بين أهل الكتاب عند تحاكمهم إليك بما أنزل الله، أي بما أنزله إليك فإنه مشتمل على جميع الأحكام الشرعية الباقية في الكتب الإلهية، وتقديم بينهم للاعتناء ببيان تعميم الحكم لها، ووضع الموصول موضع الضمير للتنبيه على عليه ما في حيز الصلة للحكم والالتفات بإظهار بالاسم الجليل لتربية المهابة والإشعار بعلة الحكم اهـ أبو السعود.

قوله: (عادلاً) ﴿عما جاءك من الحق﴾ أشار بهذا إلى أن الجار والمجرور في محل الحال من فاعل تتبع، وهذا أحد وجهين ذكرهما السمين، ونصه: قوله عما جاءك فيه وجهان. أحدهما: وبه قال أبو البقاء أنه حال أي عادلاً عما جاءك، وهذا فيه نظر من حيث إن عن حرف جر ناقص لا يقع خبراً عن الجثة، فكذا لا يقع حالاً عنها وحرف الجر الناقص إنما يتعلق بكون مطلق لا بكون مقيد، لأن المقيد لا يجوز حذفه، والثاني: أن عن على بابها من المجاوزة، لكن بتضمين تتبع معنى تتزحزح، وتنحرف أي لا تنحرف متبعاً اهـ.

قوله: ﴿من الحق﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه حال من الضمير المرفوع في جاء. والثاني: أنه حال من نفس ما الموصولة فيتعلق بمحذوف ويجوز أن تكون بيانية اهـ سمين.

قوله: ﴿لكل جعلنا منكم﴾ كلام مستأنف جيء به لحمل أهل الكتابين من معاصريه عليه السلام على الانقياد لحكمه عليه السلام بما أنزل إليه القرآن الكريم، ببيانه أنه هو الذي كلفوا العمل به دون غيره من الكتابين، وإنما الذي كلف العمل بهما من مضى قبل نسخهما من الأمم السالفة، والخطاب بطريق التلوين والالتفات للناس كافة، لكن لا للموجودين خاصة، بل للماضين أيضاً بطريق التغليب. واللام متعلقة بجعلنا وهو اخبار عن جعل ماض لا إنشاء وتقديمها عليه للتخصيص ومنكم متعلق بمحذوف وقع صفة لما عوض عنه تنوين كل ولا يعد في توسيط جعلنا بين الصفة والموصوف كما في قوله تعالى: ﴿أغير الله اتخذ ولياً فاطر السموات والأرض﴾ [الأنعام: ١٤] الخ. والمعنى لكل أمة كائنة منكم أيها الأمم الباقية والخالية جعلنا أي عينا، ووضعنا شرعة ومنهاجاً خاصين بتلك الأمة، لا تكاد أمة تتخطى شرعتها التي عينت لها، فالأمة التي كانت من مبعث موسى إلى مبعث عيسى عليهما السلام شرعتهم التوراة، والتي كانت من مبعث عيسى إلى مبعث النبي عليهما السلام شرعتهم الإنجيل، وأما أنتم أيها الموجودن من سائر المخلوقات فشرعتكم القرآن ليس إلا، فآمنوا به وآمنوا بما فيه اهـ أبو السعود.

....

وعبارة الخازن: لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً. الخطاب في منكم للأمم ثلاث أمة موسى وأمة عيسى وأمة محمد ﷺ أجمعين بدليل أن الله قال قبل هذه الآية: ﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور﴾ [المائدة: ٤٤] ثم قال بعد ذلك ﴿وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم﴾، ثم قال؛ ﴿وأنزلنا إليك الكتاب﴾ ثم جمع فقال: ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً﴾. والشرعة الشريعة يعني لكل أمة شريعة، فالتوراة شريعة والإنجيل شريعة والقرآن شريعة والدين واحد، وهو التوحيد، وأصل الشريعة من الشرع، وهو البيان والإظهار، من شرع أي بين وأوضح. وقيل: هو من الشروع في الشيء، والشريعة في كلام العرب المشرعة التي يقصدها الناس فيشربون ويسقون منها. وقيل: الشريعة الطريقة ثم استعير ذلك للطريقة الإلهية المؤدية إلى الدين، والمنهاج الطريق الواضح. قال بعضهم: الشريعة والمنهاج عبارة عن معنى واحد، والتكرير للتأكيد والمراد بهما الدين. وقال آخرون: بينهما فرق لطيف وهو أن الشريعة التي أمر الله بها عباده هي عبادته. والمنهاج الطريق الواضح المؤدي إلى الشريعة. قال ابن عباس: في قوله شرعة ومناجاً سنّة وسبيلاً، وقال قتادة: سبيلاً وسنّة، فالسنن مختلفة للتوراة شريعة، وللإنجيل شريعة، وللقرآن شريعة يحل الله عز وجل فيها ما يشاء ويحرم ما يشاء، ليعلم من يطيعه ممن يعصيه، والدين الذي لا يقبل التغير هو التوحيد والإخلاص لله والإيمان بما جاءت به جميع الرسل عليهم السلام. وقال علي بن أبي طالب: الإيمان منذ بعث آدم عليه السلام شهادة أن لا إله إلا الله، والإقرار بما جاء من عند الله، ولكل قوم شريعة ومنهاج. قال العلماء: وردت آيات دالة على عدم التباين بين طرق الأنبياء منها، قوله: ﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً﴾ [الشورى: ١٣] إلى قول: ﴿أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه﴾ [الشورى: ١٣]، ومنها قوله: ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾[الأنعام: ٩٠]. ووردت آيات دالة على حصول التباين بينهما منها هذه الآية وهي قوله: ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً﴾ وطريق الجمع بين هذه الآيات أن كل آية دلت على عدم التباين فهي محمولة على أصول الدين من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فكل ذلك جاءت به الرسل من عند الله، فلم يختلفوا فيه. وأما الآيات الدالة على حصول التباين بينهما، فمحمولة على الفروع وما يتعلق بظواهر العبادات، فجائز أن يتعبد الله عباده في كل وقت بما شاء، فهذا هو طريق الجمع بين الآيات والله أعلم بأسرار كتابه، واحتج بهذه من قال: إن شرع من قبلنا لا يلزمنا لأن قوله: ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً﴾ يدل على أن كل رسول جاء بشريعة خاصة، فلا يلزم أمة رسول الاقتداء بشريعة رسول آخر اهـ بحروفه.

قوله: (لكل) التنوين عوض عن المضاف إليه تقديره لكل أمة أو لكل نبي وجعلنا يحتمل أن يكون متعدياً لاثنين بمعنى صيرنا فيكون لكل مفعولاً ثانياً مقدماً وشرعة مفعولاً أولاً مؤخراً. وقوله: ﴿منكم﴾ متعلق بمحذوف أي أعني منكم، ولا يجوز أن يتعلق بمحذوف على أنه صفة لكل، لأنه يلزم منه الفصل بين الصفة والموصوف بقوله جعلنا، وهي جملة أجنبية ليس فيها تأكيد، وما شأنه كذلك لا يجوز الفصل به اهـ سمين.

قوله: ﴿شرعة﴾ في المصباح: الشرعة بالكسر الدين، والشرع والشريعة مثله مأخوذ من

طريقاً واضحاً في الدين يمشون عليه ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ على شريعة واحدة ﴿وَلَٰكِن﴾ فرقكم فرقاً ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ﴾ ليختبركم ﴿فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ من الشرائع المختلفة لينظر المطيع منكم والعاصي ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ سارعوا إليها ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ بالبعث ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا

الشريعة، وهي مورد الناس للاستسقاء سميت بذلك لوضوحها وظهورها، ولجمعها شرائع، وشرع الله لنا كذا يشرعه أظهره وأوضحه، والمشرعة بفتح الميم والراء شريعة الماء. قال الأزهري: ولا تسميها العرب مشرعة حتى يكون الماء عداً لا انقطاع له كماء الأنهار، ويكون ظاهراً أيضاً ولا يستسقى منه برشاء، فإن كان من ماء الأمطار فهو الكرع بفتحتين، والناس في هذا الأمر شرع بفتحتين وتسكن الراء للتخفيف أي سواء اهـ.

وقوله: ﴿ومنهاجاً﴾ في المختار: النهج بوزن الفلس، والمنهج بوزن المذهب، والمنهاج الطريق الواضح، ونهج الطريق أبانه، ونهجه أيضاً سلكه، وبابهما قطع، والنهج بفتحتين تتابع النفس، وبابه طرب اهـ.

وفي المصباح: النهج مثل فلس الطريق الواضح، والمنهج والمنهاج مثله ونهج بفتحتين نهوجاً وضح واستبان، وأنهج بالألف مثله ونهجته وأنهجته أوضحته يستعملان لازمين ومتعديين اهـ.

قوله: ﴿أمة واحدة﴾ أي جماعة متفقة على دين واحد في جميع الأعصار من غير نسخ وتحويل اهـ شيخنا.

قوله: (لينظر المطيع الخ) أي ليعلم أي ليظهر متعلق علمه، وهو امتياز المطيع من العاصي. وعبارة أبي السعود: ﴿ليبلوكم﴾ ليختبركم فيما آتاكم من الشرائع المختلفة المناسبة لأعصارها وقرونها هل تعملون بها مذعنين لها معتقدين أن اختلافها بمقتضى المشيئة الإلهية المبنية على أساس الحكم البالغة، والمصالح النافعة لكم في معاشكم ومعادكم، أو تزيغون عن الحق وتتبعون الهوى، وتستبدلون المضرة بالجدوى، وتشترون الضلالة بالهدى اهـ.

قوله: (سارعوا إليها) عبارة البيضاوي: فابتدروها انتهازاً للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم انتهت.

قوله: ﴿إلى الله مرجعكم﴾ استئناف مسوق سياق التعليل لاستباق الخيرات اهـ أبو السعود.

وجميعاً حال من كم في مرجعكم، والعامل في هذه الحال المصدر المضاف إلى كم، فإن كم يحتمل أن يكون فاعلاً، والمصدر ينحل لحرف مصدري. وفعل مبني للفاعل، والأصل ترجعون جميعاً ويحتمل أن يكون مفعولاً لم يسم فاعله على أن المصدر ينحل لفعل مبني للمفعول أي يرجعكم الله، وقد صرح بالمعنيين في مواضع اهـ سمين.

قوله: ﴿فينبئكم﴾ من نبأ غير مضمن معنى اعلم، فلذلك تعدى للواحد بنفسه، وللآخر بحرف الجر اهـ سمين.

وعبارة أبي السعود: ﴿فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون﴾ أي فيفعل بكم من الجزاء الفاصل بين

﴿كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾﴾ من أمر الدين ويجزي كلاً منكم بعمله ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ﴾ ﴿أَن﴾ لا ﴿يَفْتِنُوكَ﴾ يضلوك ﴿عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا۟﴾ عن الحكم المنزل وأرادوا غيره ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم﴾ بالعقوبة في الدنيا ﴿بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ التي أتوها ومنها التولي ويجازيهم على جميعها في الأخرى ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾﴾ ﴿أَفَحُكْمَ

المحق والمبطل ما لا يبقى لكم معه شائبة شك فيما كنتم فيه تختلفون في الدنيا، وإنما عبر عن ذلك بما ذكر لوقوعه إزالة الاختلاف التي هي وظيفة الاخبار اهـ.

قوله: ﴿وأن احكم بينهم﴾ الخ في محل نصب عطفاً على الكتاب، والتقدير، وأنزلنا إليك الكتاب وأن تحكم به بينهم أي والحكم بينهم اهـ سمين.

وليس هذا مكرراً مع ما تقدم لأنهما نزلا في حكمين مختلفين، فالأولى نزلت في شأن رجم المحصنين، وهذه نزلت في الدماء والديات كما يستفاد ذلك من شرح القصة اهـ خازن.

قوله: ﴿أن يفتنوك﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه مفعول من أجله على تقدير لام العلة ولا النافية وهو ما جرى عليه الشارح الآخر أنه بدل اشتمال من المفعول كأنه قال: واحذرهم فتنتهم كقولك أعجبني زيد علمه اهـ من السمين.

قال ابن عباس: إن كعب بن أسيد وعبد الله بن صوريا وشاس بن قيس قال بعضهم لبعض: اذهبوا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه فأتوه فقالوا: يا محمد قد عرفت أنا أحبار اليهود وأشرافهم وساداتهم، وأنا إن اتبعناك اتبعنا اليهود ولم يخالفونا، وأن بيننا وبين قومنا خصومة فنتحاكم إليك فاقض لنا عليهم نؤمن بك ونصدقك. فأبى رسول الله ﷺ، فأنزل الله هذه الآية: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾، يعني احكم بينهم يا محمد بالحكم الذي أنزله الله في كتابه ﴿ولا تتبع أهواءهم﴾ يعني فيما أمروك به اهـ خازن.

قوله: ﴿عن بعض ما أنزل الله إليك﴾ أي احذر أن يصرفوك عن بعضه، ولو كان أقل قليل بتصوير الباطل بصورة الحق اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿أن يصيبهم ببعض ذنوبهم﴾ أي بجميعها، فلم يعاقبهم في الدنيا إلا على البعض، كما عاقبهم بالقتل والسبي والجلاء، وأما في الآخرة فيجازيهم على الجميع، كما قال المفسر اهـ شيخنا.

وعبارة أبي السعود: ببعض ذنوبهم، أي بذنب توليهم عن حكم الله عز وجل، وإنما عبر عنه بذلك إيذاناً بأن لهم ذنوباً كثيرة هذا مع كمال عظمه واحد من جملتها، وفي هذا الإبهام تعظيم للتولي اهـ.

قوله: ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ الفاء للعطف على مقدار دخلت عليه الهمزة يقتضيه المقام أي أيتولون عن حكمك فيبغون حكم الجاهلية، والمراد بالجاهلية إما الملة الجاهلية التي هي متابعة الهوى الموجبة للميل والمداهنة في الأحكام، وقد جرى المفسر على هذا. وإما أهل الجاهلية وحكمهم وما كانوا عليه من المفاضلة بين القتلى من النضير و قريظة اهـ أبو السعود.

﴿ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ بالياء والتاء يطلبون من المداهنة والميل إذا تولوا استفهام إنكاري ﴿وَمَنْ﴾ أي لا أحد ﴿أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ﴾ عند قوم ﴿يُوقِنُونَ ۝﴾ به خصوا بالذكر لأنهم الذين يتدبرونه

وفي الخازن: قال مقاتل: كانت بين بني النضير وقريظة دماء، وهما حيان من اليهود، وذلك قبل أن يبعث الله محمداً ﷺ فلما بعث وهاجر إلى المدينة تحاكموا إليه، فقال بنو قريظة: بنو النضير إخواننا أبونا واحد وديننا واحد وكتابنا واحد، فإن قتل بنو النضير منا قتيلاً أعطونا سبعين وسقاً من تمر، وإن قتلنا منهم قتيلاً أخذوا منا مائة وأربعين وسقاً، وأرش جراحتنا على النصف من جراحتهم، فاقض بيننا وبينهم، فقال رسول الله ﷺ: «أنا أحكم أن دم القرظي كدم النضيري ليس لأحدهما فضل على الآخر في دم ولا عقل ولا جراحة». فغضب بنو النضير وقالوا: لا نرضى بحكمك، فإنك لنا عدو إنك لتجتهد في وضعنا وتصغيرنا، فأنزل الله: ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ اهـ.

قوله: (من المداهنة) في المختار: المداهنة المصانعة اهـ.

وفي القاموس: والمداهنة إظهار خلاف ما في الضمير كالإدهان اهـ.

وقيل: في معناها انها بذل الدين لأجل الدنيا عكس المداراة، فإنها بذل الدنيا لإصلاح الدين.

قوله: (إذا تولوا) ظرف ليبغون أي يبغون ويطلبون وقت توليتهم عنك اهـ.

قوله: ﴿ومن أحسن من الله حكماً﴾ إنكار لأن يكون أحد حكمه أحسن من حكم الله تعالى، أو مساو له، وإن كان ظاهر السبك غير متعرض لنفي المساواة وإنكارهاه اهـ أبو السعود، وحكماً منصوب على التمييز اهـ سمين.

قوله: ﴿لقوم يوقنون﴾ اللام بمعنى عند كما قال الشارح متعلقة بأحسن، ومفعول يوقنون محذوف كما قدره الشارح بقوله: به أي بالله أو بحكمه، وأنه أعدل الأحكام، أو بالقرآن احتمالات ثلاثة أبداها السمين. قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ خطاب يعم حكمه كافة المؤمنين من المخلصين وغيرهم، وقوله: آمنوا أي ولو ظاهراً، وإن كان سبب نزولها في غير المخلصين فقط وهم المنافقون، كعبد الله بن أبي واضرابه الذين كانوا يسارعون في موالاة اليهود ونصارى نجران، وكانوا يعتذرون إلى المؤمنين بأنهم لا يؤمنون أن تصيبهم صروف الزمان، كما قال تعالى: ﴿يقولون نخشى﴾ الخ اهـ أبو السعود.

وفي الخازن: اختلف المفسرون في سبب نزول هذه الآية وإن كان حكمها عاماً لجميع المؤمنين، لأن خصوص السبب لا يمنع عموم الحكم، فقال قوم: نزلت هذه الآية في عبادة بن الصامت رضي الله عنه، وعبد الله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين، وذلك أنما اختصما، فقال عبادة: إن لي أولياء من اليهود كثيراً عددهم شديدة شوكتهم، وإني أبرأ إلى الله وإلى رسوله من ولاية اليهود ولا مولى لي إلا الله ورسوله، فقال عبد الله بن أبي: لكني لا أبرأ من ولاية اليهود فإني أخاف الدوائر ولا بدّ لي منهم، فقال النبي ﷺ: «يا أبا الحباب ما نفست به من ولاية اليهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه»، فقال: إذن أقبل، فأنزل الله هذه الآية. وقال السدي: لما كانت وقعة أحد اشتد الأمر على طائفة من الناس، وتخوفوا أن يدال عليهم الكفار، فقال رجل من المسلمين: أنا ألحق بفلان اليهودي وآخذ

﴿۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ توالونهم وتوادونهم ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ لاتحادهم في الكفر ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ من جملتهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ بموالاتهم الكفار ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ ضعف اعتقاد كعبد الله بن أبي المنافق ﴿يُسَـٰرِعُونَ فِيهِمْ﴾ في موالاتهم ﴿يَقُولُونَ﴾ معتذرين عنها ﴿نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ يدور بها الدهر علينا من جدب أو غلبة ولا يتم أمر محمد فلا يميرونا قال تعالى ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ﴾ بالنصر لنبيّه بإظهار دينه ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾

منه أماناً إني أخاف أن يدال علينا اليهود، وقال رجل آخر: أنا ألحق بفلان النصراني من أهل الشام وآخذ منه أماناً، فأنزل الله هذه الآية ينهاهم عن موالاة اليهود والنصارى اهـ.

قوله: ﴿لا تتخذوا اليهود﴾ الخ أي لا يتخذ أحد منكم أحداً منهم ولياً. وقوله: ﴿بعضهم﴾ إلخ حملة مستأنفة مسوقة لتعليل النهي وتأكيد إيجاب الاجتناب عن النهي عنه أي بعض كل فريق من ذينك الفريقين أولياء بعض آخر من فرقه لا من الفريق الآخر لما هو معلوم من أن الفريقين بينهما غاية العداوة، وإنما أوتر الإجمال تعويلاً على ظهور المراد لوضوح انتفاء الموالاة بين الفريقين رأساً اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿بعضهم أولياء بعض﴾ ومن ضرورة موالاة بعضهم لبعض اجتماع الكل على مضارتكم، فكيف يتصور بينكم وبينهم موالاة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فإنه منهم﴾ أي فهو من أهل دينهم لأنه يوالي أحد أحداً إلا وهو عنه راض، فإذا رضي عنه رضي دينه، فصار من أهل ملته وهذا على سبيل المبالغة في الزجر اهـ من الخازن.

قوله: ﴿إن الله لا يهدي القوم الظالمين﴾ تعليل لكون من يواليهم منهم أي لا يهديهم إلى الإيمان، بل يخليهم وشأنهم فيقعون في الكفر والضلال اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فترى الذين في قلوبهم مرض﴾ بيان لكيفية موالاتهم ولسببها، ولما يؤول إليه أمرهم والرؤية بصرية، فجملة يسارعون حال، وعلمية فهي مفعول ثان، والأول أنسب بظهور نفاقهم، وإنما قيل: في قلوبهم مبالغة في بيان رغبتهم فيها مستغرقون في موالاة، وإنما مسارعتهم في التنقل من بعض مراتبها إلى بعض آخر منها اهـ أبو السعود.

وهذه الفاء إما للسببية المحضة أي بسبب ان الله لا يهدي القوم الظالمين المتصفين بما ذكر ترى الذين الخ، أو للعطف على قوله إن الله لا يهدي الخ من حيث المعنى اهـ كرخي.

قوله: ﴿يقولون نخشى﴾ الخ حال من ضمير يسارعون والدوائر من الصفات الغالبة التي لا يذكر معها موصوفها اهـ أبو السعود.

وفرق الراغب بين الدائرة الدولة بأن الدائرة هي الخط المحيط، ثم عبر بها عن الحادثة، وإنما تقال في المكروه والدولة في المحبوب اهـ.

قوله: (أو غلبة) أي غلبة الكفار على المؤمنين.

قوله: (فلا يميرونا) أي اليهود والنصارى أي لا يعطون الميرة بكسر الميم وهي الطعام، ويقال

بهتك ستر المنافقين وافتضاحهم ﴿فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ﴾ من الشك وموالاة الكفار ﴿نَادِمِينَ ۝﴾ ﴿وَيَقُولُ﴾ بالرفع استئنافاً بواو ودونها وبالنصب عطفاً على يأتي ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ لبعضهم إذا هتك سترهم تعجباً ﴿أَهَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ غاية اجتهادهم فيها ﴿إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ﴾ في الدين قال تعالى ﴿حَبِطَتْ﴾ بطلت ﴿أَعْمَالُهُمْ﴾ الصالحة ﴿فَأَصْبَحُوا﴾ صاروا

مار أهله إذا أتاهم بالميرة، وأمارهم كذلك والأول أفصح اهـ شيخنا.

قوله: (قال تعالى) أي رداً عليهم وقطعاً لعللهم الباطلة، وأطماعهم الفارغة وتبشيراً للمؤمنين بالظفر، فإن عسى منه تعالى وعد محتوم لا يتخلف اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فيصبحوا﴾ أي المنافقين المتعللون بما مرَّ وهو عطف على يأتي داخل معه في حيز خبر عسى، وإن لم يكن فيه ضمير يعود على اسمها، فإن فاء السببية مغنية عن ذلك لأنها تجعل الجملتين كجملة واحدة اهـ أبو السعود.

قوله: (بالرفع استئنافاً) أي بيانياً وهو جواب سؤال نشأ مما سبق كأنه قيل: فماذا يقول المؤمنون الخ اهـ أبو السعود.

قوله: (بواو ودونها) مجموع القراءات ثلاث، فقرأ عاصم وحمزة والكسائي بإثبات الواو مع الرفع، وقرأ نافع وابن كثير وابن عامر بحذفها مع الرفع، وقرأ أبو عمرو بإثباتها مع النصب وتوجيهها أن الرفع مع الواو على طريق الاستئناف والرفع بدونها على أن الجملة مستأنفة استئنافاً بيانياً في جواب سؤال نشأ من قوله: فعسى الله يأتي بالفتح الخ، كأنه قيل: فماذا يقول المؤمنون حينئذ وأن النصب مع الواو بطريق العطف على أو على فيصبحوا اهـ من السمين.

وعبارة أبي السعود: وبالنصب عطفاً على يأتي كأنه قيل: فعسى الله أن يأتي بالفتح ويقول الذين آمنوا والأوجه عطفه على يصبحوا، لأن هذا القول إنما يصدر عن المؤمنين عند ظهور ندامة المنافقين لا عند إتيان الفتح فقط، والمعنى ويقول الذين آمنوا بعضهم لبعض كما قال الشارح اهـ.

قوله: ﴿أهؤلاء الذين أقسموا﴾ الهمزة للاستفهام التعجبي أي يقول المؤمنون بعضهم لبعض مشيرين للمنافقين متعجبين من حالهم حيث انعكس مطلوبهم، والهاء للتنبيه، وأولاء اسم إشارة مبتدأ والموصول خبره وما بعده صلته. وقوله: انهم لمعكم جملة لا محل لها من الإعراب، لأنها تفسير وحكاية لمعنى أقسموا، لكن لا بألفاظهم، وإلا لقيل أنا معكم وجهد الإيمان أغلظها، وهو في الأصل مصدر ونصبه على الحال أي مجتهدين، أو على المصدرية أي أقسموا اقسام اجتهاد اليمين اهـ أبو السعود. وكلام الشارح أوفق بالثاني.

قوله: (قال تعالى) ﴿حبطت أعمالهم﴾ أشار إلى أن آخر قول المؤمنين عن حال المنافقين إنهم لمعكم، وإن قوله حبطت أعمالهم من قول الله تعالى وهو عليه جمهور المفسرين، وقيل: هو من قول المؤمنين واستظهره أبو حيان. واعلم أن عبارة الكشاف هكذا حبطت أعمالهم من جملة قول المؤمنين أي بطلت أعمالهم التي كانوا مكلفين بها في أعين الناس، وفيه معنى التعجب كأنه قيل: ما أحبط

﴿خَٰسِرِينَ ۝٥٣﴾ الدنيا بالفضيحة والآخرة بالعقاب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ﴾ بالفك والإدغام يرجع ﴿مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾ إلى الكفر إخبار بما علم الله تعالى وقوعه وقد ارتد جماعة بعد موت النبي ﷺ ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ﴾ بدلهم ﴿بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ قال ﷺ «هم قوم هذا» وأشار إلى أبي موسى الأشعري

أعمالهم، أو من قول الله عز وجل شهادة لهم بحبوط أعمالهم. قال السعد التفتازاني: إنما قال في الأول فيه معنى التعجب إذ ليس للمؤمنين بذلك شهادة ولا فيه فائدة بخلاف ما إذا كان من قول الله، فإنه شهادة بذلك وحكم فيه تعجيب للسامعين انتهى اهـ كرخي.

قوله: (الصالحة) أي بحسب الظاهر. قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ لما نهى فيما سلف عن موالاة اليهود والنصارى وبيّن مستدعيه للارتداد شرع في بيان حال المرتدين على الإطلاق اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿من يرتد منكم﴾ من شرطية فقط لظهور أثرها، وقوله: فسوف جوابها وهي مبتدأ وفي خبرها الخلاف المشهور، وبظاهره يتمسك ممن لا يشترط عود ضمير على اسم الشرط من جملة الجواب، ومن التزم ذلك قدر ضميراً محذوفاً تقديره فسوف يأتي الله بقوم غيرهم فهم في غيرهم يعود على من باعتبار معناها اهـ سمين. وقدره الشرح بقوله؛ بدلهم. قوله: (بالفك والإدغام) إشارة إلى أن قراءة نافع وابن عامر بالفك أي بدالين مكسورة فساكنة مخففتين على الأصل وباق بالإدغام تخفيفاً، وحركت الثانية بالفتحة تخفيفاً، وكلاهما في مصاحف المدينة والشام اهـ كرخي.

قوله: (وقد ارتد جماعة الخ) عبارة الخازن: وذكر صاحب الكشاف أن إحدى عشرة فرقة من العرب ارتدت ثلاث في زمن رسول الله ﷺ، وهم بنو مدلج ورئيسهم ذو الحمار لقب به لأنه كان له حمار يأتمر بأمره وينتهي بنهيه، وهو الأسود العنسي بفتح العين وسكون النون، وكان كاهناً تنبأ باليمن، واستولى على بلاده، وأخرج عمال رسول الله ﷺ، فكتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل وسادات اليمن، فأهلكه الله تعالى على يد فيروز الديلمي فبيته وقتله فأخبر رسول الله ﷺ بقتله ليلة قتله، فسرّ المسلمون بذلك وقبض رسول الله ﷺ من الغد، وأتى خبر قتله في آخر ربيع الأول. وبنو حنيفة وهم قوم مسيلمة الكذاب تنبأ، وكتب إلى رسول الله ﷺ من مسيلمة رسول الله أما بعد، فإن الأرض نصفها لي ونصفها لك فكتب إليه رسول الله ﷺ من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين. وستأتي قصة قتله. وبنو أسد وهم قوم طلحة بن خويلد تنبأ، فبعث إليه رسول الله ﷺ خالد بن الوليد فقاتله فانهزم بعد القتال إلى بر الشام، ثم أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه وارتد سبع فرق في خلافة أبي بكر الصديق وهم: فزارة قوم عيينة بن حصن الفزاري وغطفان قوم قرة بن سلمة القشيري وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد يا ليل وبنو يربوع قوم مالك بن بريدة اليربوعي، وبعض تميم قوم سجاح بنت المنذر المتنبئة التي زوجت نفسها من مسيلمة الكذاب، وكندة قوم الأشعث بن قيس الكندي، وبنو بكر بن وائل قوم الخطمي بن يزيد، فكفى الله أمرهم على يد أبي بكر الصديق رضي الله عنه. وفرقة واحدة ارتدت في زمن خلافة عمر بن الخطاب، وهم غسان قوم جبلة ابن الأيهم. فكفى الله أمرهم على يد عمر رضي الله عنه، انتهت.

قوله: (بدلهم) أي بدل المرتدين فالضمير عائد على من باعتبار معناها، وأشار بهذا التقدير إلى

رواه الحاكم في صحيحه ﴿أَذِلَّةٍ﴾ عاطفين ﴿عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ﴾ أشداء ﴿عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ

الرابط بين المبتدأ الذي هو من وخبره، وهذا لا يحتاج إليه إلا على المرجوح من أن الخبر هو الجواب وحده. وأما على القولين الآخرين من أنه الشرط وحده الراجح أو المجموع، فالرابط موجود وهو الضمير المستتر في يرتد والبارز المجرور في قوله: عن دينه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿بقوم يحبهم﴾ هؤلاء القوم هم الأشعريون، كما قال الشارح، وقيل: هم أبو بكر وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة وما نعي الزكاة، وذلك أن النبي ﷺ لما قبض ارتد عامة العرب إلا أهل المدينة وأهل مكة وأهل البحرين من بني عبد القيس، فإنهم ثبتوا ونصر الله بهم الدين. ولما ارتد من ارتد من العرب ومنعوا الزكاة همَّ أبو بكر بقتالهم، فكره ذلك الصحابة، وقال بعضهم: هم أهل القبلة، فتقلد أبو بكر سيفه وخرج وحده، فلم يجدوا بداً من الخروج على أثره، فقال ابن مسعود: كرهنا ذلك في الابتداء ثم حمدناه عليه في الانتهاء، قال بعض الصحابة: وما ولد بعد النبيين أفضل من أبي بكر لقد قام مقام نبي من الأنبياء في قتال أهل الردة. وبعث أبو بكر خالد بن الوليد في جيش كثير إلى بني حنيفة، فأهلك الله مسيلمة منهم على يد وحشي غلام مطعم بن عدي قاتل حمزة، فكان يقول قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الإسلام، أراد بذلك أنه في حال الجاهلية قتل حمزة وهو خير الناس، وفي حال إسلامه قتل مسيلمة الكذاب وهو شر الناس اهـ من الخازن.

قوله: ﴿يحبهم﴾ في محل جر صفة لقوم، ويحبونه معطوف عليه، فهو في محل جر أيضاً، فوصفهم بصفتين: وصفهم بكونه تعالى يحبهم وبكونهم يحبونه، وقدمت محبة الله تعالى على محبتهم لشرفها وسبقها، إذ محبته تعالى لهم عبارة عن إلهامهم الطاعة وإثابته إياهم عليها اهـ سمين.

ومحبتهم به طاعتهم لأوامره ونواهيه، وعبارة أبي السعود: يحبهم أي يرتد بهم خيري الدنيا والآخرة، ويحبونه أي يريدون طاعته ويتحرزون عن معاصيه انتهت.

قوله: ﴿أذلة﴾ جمع ذليل لا جمع ذلول فإن جمعه ذلل اهـ أبو السعود.

وقوله: (عاطفين) فأشار بهذا إلى أن أذلة مضمن معنى عاطفين لأجل تعديته بعلى، وكان أصله أن يتعدى باللام والمعنى عاطفين على المؤمنين على وجه التذلل لهم والتواضع، وهذا مقتبس من قوله تعالى: ﴿واخفض لهما جناح الذل من الرحمة﴾ [الإسراء: ٢٤] ولما قال: ﴿أذلة على المؤمنين﴾ أوهم أنهم أذلاء محقرون مهانون، فدفع ذلك الإيهام بقوله أعزة على الكافرين أي متغلبين عليهم، ووقع الوصف في جانب المحبة بالجملة الفعلية، لأن الفعل يدل على التجدد والحدوث، وهو مناسب، فإن محبتهم لله تعالى تجدد طاعته وعبادته كل وقت ومحبة الله إياهم تجدد ثوابه وإنعامه عليهم كل وقت. ووقع الوصف في جانب التواضع للمؤمنين والغلظة على الكافرين بالاسم الدال على المبالغة دلالة على ثبوت ذلك واستقراره، فإنه عريق فيهم، والاسم يدل على الثبوت والاستقرار، وقدم الوصف بالمحبة منهم ولهم على وصفهم بأذلة وأعزه، لأنهما ناشئتان عن المحبتين، وقدم وصفهم المتعلق بالمؤمنين على وصفهم المتعلق بالكافرين، فإنه آكد وألزم منه ولشرف المؤمنين أيضاً اهـ سمين.

ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍۚ﴾ فيه كما يخاف المنافقون لوم الكفار ﴿ذَٰلِكَ﴾ المذكور من الأوصاف ﴿فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ كثير الفضل ﴿عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾ بمن هو أهله ونزل لما قال ابن سلام يا رسول إن قومنا هجرونا ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾ خاشعون

قوله: ﴿ولا يخافون لومة لائم﴾ يعني لا يخافون عذل عاذل فينصرهم الدين، وذلك أن المنافقين كانوا يراقبون الكفار لومهم، فبين الله تعالى في هذه الآية أن من كان قوياً في الدين، فإنه لا يخاف في نصره لدين الله بيده أو بلسانه لومة لائم، وهذه صفة المؤمنين المخلصين إيمانهم لله تعالى اهـ خازن.

وفي المختار؛ اللوم العذل تقول لامه على كذا من باب قال، ولومه أيضاً واللائمة الملامة اهـ.

قوله: ﴿ولا يخافون لومة لائم﴾ عطف على يجاهدون بمعنى أنهم جامعون بين المجاهدة في سبيل الله وبين التصلب في الدينا وفيه تعريض بالمنافقين، فإنهم كانوا إذا خرجوا في جيش المسلمين خافوا أولياءهم اليهود، فلا يكادون يعملون شيئاً يلحقهم فيه لوم من جهتهم، وقيل. هو حال من فاعل يجاهدون بمعنى أنهم يجاهدون وحالهم خلاف حال المنافقين اهـ أبو السعود.

قوله: (المذكور من الأوصاف) أي الستة التي أولها يحبهم اثنان منها بطريق الإفراد وأربعة بطريق الجملة اهـ شيخنا.

وعبارة الكرخي: من الأصناف أي التي وصف بها القوم من المحبة والذلة والعزة الخ، لأن ذلك يشار به إلى المفرد والمثنى والمجموع، كما تقدم مع زيادة في قوله: عوان بين ذلك اهـ.

قوله: ﴿يؤتيه من يشاء﴾ جملة مستأنفة أو خبر ثان لذلك اهـ كرخي.

قوله: (نزل لما قال ابن سلام الخ) عبارة الخازن: قال ابن عباس: نزلت هذه الآية في عبادة بن الصامت حين تبرأ من موالاة اليهود، قال: أتولى الله ورسوله والمؤمنين يعني أصحاب محمد ﷺ. وقال جابر بن عبد الله: نزلت في عبد الله بن سلام، وذلك أنه جاء إلى النبي ﷺ، فقال؛ يا رسول الله: إن قومنا قريظة والنضير قد هجرونا وفارقونا، وأقسموا أن لا يجالسونا، فنزلت هذه الآية فقرأها عليه رسول الله ﷺ، فقال عبد الله بن سلام: رضينا بالله رباً وبرسوله نبياً، وبالمؤمنين أولياء. قيل: الآية عامة في حق جميع المؤمنين، لأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض، فعلى هذا يكون قوله الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون صفة لكل مؤمن، ويكون المراد بذكر هذه الصفات تمييز المؤمنين عن المنافقين، لأن المنافقين كانوا يدعون أنهم مؤمنون إلا أنهم لم يكونوا يداومون على فعل الصلاة والزكاة، فوصف الله تعالى المؤمنين بأنهم يقيمون الصلاة يعني بإتمام ركوعها وسجودها في مواقيتها، ويؤتون الزكاة يعني ويؤدون زكاة أموالهم إذا وجبت عليهم، انتهت.

قوله: ﴿إنما وليكم الله﴾ مبتدأ وخبر ورسوله والذين آمنوا عطف على الخبر. قال الزمخشري: قد ذكر في الخبر جماعة، فهلا قيل أولياءكم. بأن الولاية بطريق الأصالة لله تعالى، ثم نظم في سلك إثباتها لرسوله والمؤمنين، ولو جيء به جمعاً فقيل: إنما أولياءكم لم يكن في الكلام أصل وتبع اهـ سمين.

أو يصلون صلاة التطوع ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ فيعينهم وينصرهم ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ

قوله: ﴿الذين يقيمون الصلاة﴾ قال الزمخشري: بدل من الذين آمنوا أو خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين، وإنما لم يجعل صفة للذين آمنوا لأن الوصف بالموصول على خلاف الأصل، لأنه يؤول بالمشتق وليس بمشتق، وأيضاً لأن الذين آمنوا وصف، والوصف لا يوصف إلا إذا جرى مجرى الاسم كالمؤمن بخلاف الذين آمنوا، فإنه في معنى الحدوث، ألا ترى أنه جعل الذي يوسوس صفة للخناس لأنه ليس في معنى الحدوث اهـ من الكرخي.

قوله: ﴿وهم راكعون﴾ حال من فاعل الفعلين أي يعملون ما ذكر وهم خاشعون متواضعون لله، وهذا يناسب الاحتمال الأولى في كلام الشارح، وأما على الثاني في كلامه فهو حال من فاعل الفعل الأول اهـ شيخنا.

وعبارة أبي السعود: وهم راكعون حال من فاعل الفعلين. أي يعملون ما ذكر من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وهم خاشعون ومتواضعون لله تعالى، وقيل: هو حال مخصوصة بإيتاء الزكاة والركوع ركوع الصلاة. والمراد بيان كمال رغبتهم في الإحسان، ومسارعتهم إليه. روي أنها نزلت في علي رضي الله عنه حين سأله سائل وهو راكع، فطرح إليه خاتمه كأنه كان مرجاً من خنصره غير محتاج في إخراجه إلى كثير عمل يؤدي إلى فساد الصلاة، ولفظ الجمع لترغيب الناس في مثل فعله رضي الله عنه، وفيه دلالة على أن صدقة التطوع تسمى زكاة، انتهت.

وعبارة السمين: قوله﴿وهم راكعون﴾ في هذه الجملة وجهان، أظهرهما: أنها معطوفة على ما قبلها من الجمل فتكون صلة للموصول، وجاء بهذه الجملة اسمية دون ما قبلها، فلم يقل ويركعون اهتماماً بهذا الوصف، لأنه أظهر أركان الصلاة. والثاني: أنها واو الحال وصاحبها الواو في يؤتون، والمراد بالركوع الخضوع أي يؤتون الصدقة وهم متواضعون للفقراء الذين يتصدقون عليهم، ويجوز أن يراد به الركوع حقيقة، كما روي عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه أنه تصدق بخاتمه وهو راكع، انتهت.

قوله: ﴿ومن يتول الله﴾ الخ من شرطية جوابها محذوف قدره بقوله: (فيعينهم وينصرهم) والضمير يعينهم عائد على من باعتبار معناها، وجملة فيعينهم خبر مبتدأ محذوف تقديره فهو يعينهم الخ، والجملة الاسمية هي جواب من، ولذلك قرنت بالفاء. إذ لولا هذا التقدير لامتنعت الفاء ووجب الجزم. وعبارة السمين: ومن يتول الله من شرطية في محل رفع بابتداء. وقوله فإن حزب الله يحتمل أن يكون جواباً للشرط به يحتج من لا يشترط عود ضمير على اسم الشرط إذا كان مبتدأ والقائل أن يقول إنما جاز ذلك، لأن المراد بحزب الله هو نفس المبتدأ، فيكون من باب تكرار المبتدأ بمعناه، ويحتمل أن يكون الجواب محذوفاً لدلالة الكلام عليه أي ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا يكن من حزب الله الغالب أو ينصر أو نحوه، ويكون قوله فإن حزب الله دال عليه. وقوله: ﴿فإن حزب الله هم الغالبون﴾ في محل جزم إن جعل جواباً للشرط، ولا محل له إن جعل دالاً على الجواب، وقوله: هم يحتمل أن يكون فصلاً وأن يكون مبتدأ، والغالبون خبره، والجملة خبر أن، وقد تقدم الكلام على ضمير الفصل، وفائدته والحزب الجماعة فيها غلظة وشدة فهو جماعة خاصة اهـ.

﴿ٱلْغَٰلِبُونَ ۝٥٦﴾ لنصره إياهم أوقعه موقع فإنهم بياناً لأنهم من حزبه أي أتباعه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا﴾ مهزوءاً به ﴿وَلَعِبًا مِّنَ﴾ للبيان ﴿ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ﴾ المشركين بالجر والنصب ﴿أَوْلِيَآءَ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ بترك موالاتهم ﴿ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝٥٧﴾ صادقين في إيمانكم ﴿وَ﴾ الذين ﴿إِذَا نَادَيْتُمْ﴾ دعوتم ﴿إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ بالأذان ﴿ٱتَّخَذُوهَا﴾ أي الصلاة ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ بأن يستهزئوا بها ويتضاحكوا ﴿ذَٰلِكَ﴾ الاتخاذ ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي بسبب أنهم ﴿قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ۝٥٨﴾ ونزل قال اليهود للنبي ﷺ بمن تؤمن من الرسل فقال بالله وما أنزل إلينا الآية

وفي الخازن: والحزب في اللغة أصحاب الرجل الذين يكونون معه على رأيه، وهم القوم الذين يجتمعون لأمر حزبه يعني أهمه اهـ.

قوله: ﴿الغالبون﴾ بالحجة والبرهان، فإنها مستمرة أبداً لا بالدولة والصولة، وإلا فقد غلب حزب الله غير مرة حتى في زمن النبي ﷺ اهـ كرخي.

قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا﴾ المفعول الثاني هو قوله أولياء، ودينكم مفعول أول لاتخذوا وهزواً ولعباً مفعول ثاني. وقوله: من الذين أوتوا فيه وجهان، **أحدهما**: أنه في محل نصب على الحال وصاحبها فيه وجهان: أحدهما: أنه الموصول الأول، والثاني: أنه فاعل اتخذوا. **والثاني**: من أن الوجهين الأولين أنه بيان للموصول الأول فتكون من لبيان الجنس ،وقوله: من قبلكم متعلق بأوتوا لأنهم أوتوا الكتاب قبل المؤمنين، والمراد بالكتاب الجنس اهـ سمين.

قوله: (بالجر) أي عطفاً على الذين المجرور بمن، فيفيد العطف حينئذ أن المشركين مستهزئون، **وقوله (والنصب)** أي عطفاً على الذين الواقع مفعولاً به، فلا يفيد العطف حينئذ أن المشركين مستهزئون فيستفاد من آية أخرى اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وإذا ناديتم﴾ عطف على صلة الذين الواقع مفعولاً به، كما أشار الشارح حيث قال: والذين إذا ناديتم الخ ولو كان معطوفاً على الموصول المجرور لقال الشارح: ومن الذين ناديتم الخ، فجملة إذا ناديتم من شرطها وجوابها صلة ثانية اهـ.

قوله: ﴿اتخذوا هزواً ولعباً﴾ قال الكلبي: كان منادي رسول الله ﷺ إذا نادى إلى الصلاة وقام المسلمون إليها قالت اليهود: قد قاموا وصلوا لا صلوا أو يضحكون على طريقة الاستهزاء، فأنزل الله هذه الآية. وقيل: إن الكفار والمنافقين كانوا إذا سمعوا الاذان دخلوا على النبي ﷺ، وقالوا: يا محمد لقد ابتدعت شيئاً لم يسمع بمثله فيما مضى من قبلك من الأمم، فإن كنت تدعي النبوة فقد خالفت الأنبياء قبلك ولو كان فيه خير لكان أولى الناس به الأنبياء، فمن أين لك صياح العير فما أقبح هذا الصوت وهذا الأمر فأنزل الله **﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله﴾** الآية، وأنزل **﴿وإذا ناديتم إلى الصلاة﴾** الآية اهـ خازن.

قوله: (ونزل لما قال اليهود) أي طائفة منهم كأبي يسار ورافع بن أبي رافع، ومرادهم بهذا السؤال أنه إن لم يؤمن بعيسى تبعوه، وإن آمن به خالفوه لكراهتهم لعيسى، وقوله: **(بمن تؤمن)** أي بأي

فلما ذكر عيسى قالوا لا نعلم ديناً شراً من دينكم ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ﴾ تنكرون ﴿مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ﴾ إلى الأنبياء ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ (٥٩)﴾ عطف على أن آمنا المعنى ما

رسول تؤمن؟ وقوله: من الرسل بيان لمن، بالله متعلق بمحذوف تقديره أومن بالله كما صرح به غيره من الشراح، وكما هو صريح آية البقرة اهـ شيخنا. وقوله الآية: أي إلى قوله مسلمون اهـ.

قوله: (فلما ذكر عيسى الخ) عبارة الخازن: فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته وقالوا: والله لا نؤمن بمن آمن به انتهت.

قوله: ﴿هل تنقمون منا﴾ قرأ الجمهور بكسر القاف، وقرأه النخعي وابن أبي عبلة وأبو حيوة بفتحها، وهاتان القراءتان مفرعتان على الماضي، وفيه لغتان: الفصحى هي التي حكاها ثعلب في فصيحه نقم بفتح القاف ينقم بكسرها، والأخرى نقم بكسر القاف ينقم بفتحها، وحكاها الكسائي ولم يقرأ قوله تعالى: ﴿وما نقموا منهم إلا﴾ بالفتح [البروج: ٨] وقوله: ﴿إلا أن آمنا﴾ مفعول لتنقمون بمعنى تكرهون، وهو استثناء مفرغ، ومنا متعلق به أي ما تكرهون وتنكرون اهـ سمين.

قوله: ﴿منا﴾ أي من أوصافنا وأحوالنا. قوله: ﴿وما أنزل من قبل﴾ أي من سائر الكتب. قوله: ﴿وإن أكثركم فاسقون﴾ قراءة الجمهور أن بفتح الهمزة، وقراءة نعيم بكسرها على الاستئناف. فأما قراءة الجمهور، فيحتمل أن تكون أن في محل رفع أو نصب أو جر، فالرفع من وجه، وهو أن يكون مبتدأ والخبر محذوف. قال الزمخشري: والخبر محذوف أي وفسقكم ثابت عندكم لأنكم علمتم أنا على الحق وأنكم على الباطل إلا أن حب الرئاسة وجمع الأموال حملكم على العناد. وأما النصب فمن ثلاثة أوجه، أحدها: أن يعطف على أن آمنا، واستشكل بهذا التخريج من حيث أنه يصير التقدير: هل تكرهون إلا إيماننا وفسق أكثركم، وهم لا يعترفون بأن أكثرهم فاسق حتى يكرهوه، وأجاب عن ذلك الزمخشري وغيره بأن المعنى، وما تنقمون منا إلا الجمع بين إيماننا وبين تمردكم وخروجكم عن الإيمان، كأنه قيل: وما تنكرون منا إلا مخالفتكم حيث دخلنا في دين الإسلام وأنتم خارجون منه. والثاني: من أوجه النصب أن يكون معطوفاً على أن آمنا أيضاً، ولكن في الكلام مضاف محذوف لفهم المعنى: تقديره واعتقاد أن أكثركم فاسقون، وهو معنى واضح، فإن الكفار ينقمون اعتقاد المؤمنين أنهم فاسقون. الثالث: أنه منصوب على المعية، وتكون الواو بمعنى تقديره، وما تنقمون منا إلا الإيمان مع أن أكثركم فاسقون، ذكر هذه الأوجه أبو القاسم الزمخشري. وأما الجر فمن وجهين: أحدهما أنه عطف على المؤمن به. قال الزمخشري: أي وما تنقمون منا إلا الإيمان بالله وبما أنزل وبأن أكثركم فاسقون، وهذا معنى واضح. قال ابن عطية: وهذا مستقيم المعنى لأن إيمان المؤمنين، وبأن أهل الكتاب المستمرين على الكفر بمحمد ﷺ فسقه، وهو مما ينفقون. الثاني: أنه مجرور عطفاً على علة محذوفة تقديرها تنقمون منا إلا الإيمان لقلة إنصافكم وفسقكم واتباعكم وشهواتكم اهـ من السمين.

قوله: (المعنى ما تنكرون الخ) لما كان العطف مشكلاً من حيث انه مقتضي استثناء فسقهم من صفتنا إذ المستثنى منه صفات المؤمنين حيث قال: منا وفسقهم ليس منا. وحاصل التأويل أن فسقهم

تنكرون إلا إيماننا ومخالفتكم في عدم قبوله المعبر عنه بالفسق اللازم عنه وليس هذا مما ينكر ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم﴾ أخبركم ﴿بِشَرٍّ مِّن﴾ أهل ﴿ذَٰلِكَ﴾ الذي تنقمونه ﴿مَثُوبَةً﴾ ثواباً بمعنى جزاء ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ هو ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ أبعده عن رحمته ﴿وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ﴾ بالمسخ ﴿وَ﴾ من

مستعمل في ملزمه وهو عدم قبولهم للإيمان، وهذا العدم مستعمل في لازمه العرفي الشرعي وهو مخالفتنا لهم واتصافنا بقبول الإيمان، فيكون المجاز بمرتبتين، وإن كان الشارح لم يتعرض للثانية انتهى شيخنا.

وعبارة الكرخي قوله: عطف على أن آمنا أي فحمله النصب، ولما لم يصح عطفه عليه ظاهراً، لأن التقدير حينئذ هل تنكرون إلا إيماننا، وفسق أكثركم، وهم لا يعترفون بذلك حتى ينكرونه أشار إلى تصحيحه حيث قال: المعنى ما تنكرون إلا إيماننا، فالاستثناء مفرغ. وقوله: ومخالفتكم مخالفتنا إياكم في عدم قبوله أي الإيمان المعبر عنه، أي عن هذا العدم فالفسق اللازم عنه. أي هل تنقمون منا إلا مجموع هذه الحالة من أنا مؤمنون وأنتم فاسقون، ويمكن أن يحمل الكلام على الحذف أي ما تكرهون منا إلا إيماننا وتصريحنا بأن أكثركم فاسقون، والمعنى يدل عليه اهـ.

قوله: (ومخالفتكم) مصدر مضاف لمفعوله أي ومخالفتنا إياكم في عدم قبوله، أي الإيمان حيث اتصفتم بذلك العدم، ونحن خالفناكم فيه وقبلناه أي الإيمان فاتصفنا بقبوله لا بعدم قبوله اهـ شيخنا.

قوله: (وليس هذا مما ينكر) أي ليس المذكور من الأمرين المستثنين. ومراده بهذا بيان أن الاستفهام إنكاري اهـ شيخنا.

قوله: (هل أنبئكم) أي قل لليهود السائلين لك جواباً لقولهم لا نعلم ديناً شراً من دينكم أي بيّن لهم الأشر حقيقة، فإنهم أخطؤوا فيه اهـ خازن.

قوله: ﴿من﴾ (أهل) ﴿ذلك﴾ هذا يقتضي التفضيل في الذوات بدليل قوله: من لعنه الله الخ، ، وقوله أولئك شر، وعلى هذا فيقدر في قولهم ديناً شراً من دينكم أي لا نعلم أهل دين شراً من أهل دينكم اهـ شيخنا.

قوله: (الذي تنقمونه) وهو ديننا. **قوله: (مثوبة)** تمييز لشراً، والظاهر أنه من تمييز النسبة المفرد، لأن الشر واقع على الأشخاص، والمثوبة هي الجزاء، فلا يفسر أشر بها، وكان أصل التركيب من قبح مثوبته أي جزاؤه اهـ شيخنا.

قوله: (بمعنى جزاء) كان عليه أن يقول بمعنى عقوبة إذ هي المرادة هنا لا مطلق الجزاء الصادق بها وبالخير. والمثوبة بمعنى الثواب، فهي مختصة بالإحسان، وقد استعملت هنا في العقوبة تهكماً على حد ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾ [آل عمران: ٢١] انتهى خازن.

قوله: (هو) ﴿من لعنه﴾ الخ أشار به إلى أن من في محل رفع خبر لمبتدأ، فإنه لما قال: هل أنبئكم بشر من ذلك فكأن قائلاً قال من ذلك فقيل هو من لعنه الله، ونظيره **قوله تعالى**: ﴿قل أفأنبئكم بشر من ذلكم النار﴾ [الحج: ٧٢] أي هو النار، ويحتمل أن تكون من موصولة وهو الظاهر

﴿عَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ الشيطان بطاعته وراعى في منهم معنى من وفيما قبله لفظها وهم اليهود وفي قراءة بضم باء عبد وإضافته إلى ما بعده اسم جمع لعبد ونصبه بالعطف على القردة ﴿أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ

ونكرة موصوفة. فعلى الأول لا محل للجملة التي بعدها، وعلى الثاني لها محل بحسب ما يحكم به على من من أوجه الإعراب، ويصح كون محلها الجر على البدل من بشر والنصب بمضمر دل عليه أنبئكم أي أعرفكم من لعنه الله اهـ كرخي.

قوله: ﴿من لعنه الله﴾ الخ ما صدق الصفات المذكورة اليهود خاصة فهم موصوفون بما ذكر اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وجعل منهم القردة والخنازير﴾ قال ابن عباس: إن الممسوخين كلاهما أصحاب السبت، فشبابهم مسخوا قردة، ومشايخهم مسخوا خنازير، وقيل: إن مسخ القردة كان في أصحاب السبت من اليهود، ومسخ الخنازير كان في الذين كفروا بعد نزول المائدة في زمن عيسى اهـ خازن.

وقد جرى الجلال وغيره من الشراح على القول الثاني فما سيأتي في تفسير قوله تعالى: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل﴾ [المائدة: ٧٨] الآية اهـ شيخنا.

قوله: (بطاعته) فكل من أطاع أحداً في معصية الله فقد عبده، وذلك الأحد طاغوت اهـ خازن.

وفي المختار: والطاغوت الكاهن والشيطان، وكل من رأس في الضلال ويكون واحداً كقوله تعالى: ﴿يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به﴾ [النساء: ٦٠] ويكون جمعاً كقوله تعالى: ﴿أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم﴾ [البقرة: ٢٥٧] والجمع الطواغيت اهـ.

قوله: (وفيما قبله) أي وما بعده وهو عبد على قراءته فعلاً ماضياً اهـ.

قوله: (وهم اليهود) أي الموصوفون بالصفات المذكورة هم اليهود، وفي قوله وهم مراعاة معنى من اهـ.

قوله: (وفي قراءة) أي سبعية وعليها فصلات الموصول ثلاث، وعلى الأولى أربع، وقوله: اسم جمع لعبد أي وقياس جمعه أعبد، كما قال ابن مالك: لفعل اسم صح عينا أفعل اهـ شيخنا.

وجملة القراءات في هذه الآية أربع وعشرون قراءة اثنتان سبعيتان، **أولاهما**: وعبد الطاغوت على أن عبد فعل ماضي مبني للفاعل، وفيه ضمير يعود على من كما تقدم وهي قراءة جمهور السبعة سوى حمزة. والثانية: وعبد الطاغوت بضم الباء وفتح الدال وخفض الطاغوت، وهي قراءة حمزة وتوجيهها، كما قال الفارسي هو أن عبد واحد يراد به الكثير مثل قوله تعالى: ﴿وإن تعدوا نعمت الله لا تحصوها﴾ [إبراهيم: ٣٤] وليس بجمع عبد، لأنه ليس في أبنية الجمع مثله. وأما القراءات الشاذة فقرأ أبي وعبدوا بواو الجمع مراعاة لمعنى من، وهي واضحة، وقرأ الحسن وعبد الطاغوت بفتح العين والدال وسكون الباء ونصب الطاغوت، وقرأ الأعمش والنخعي وعبد مبنياً للمفعول إلى آخر ما ذكره السمين.

قوله: ﴿أولئك﴾ أي الموصوفون بما ذكر شر مكاناً، وأولئك شر مبتدأ وخبر مكاناً نصب على

﴿مَكَانًا﴾ تمييز لأن مأواهم النار ﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ۝٦٠﴾ طريق الحق وأصل السواء الوسط وذكر شرّ وأضلّ في مقابلة قولهم لا نعلم ديناً شراً من دينكم ﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ﴾ أي منافقو اليهود ﴿قَالُوٓاْ

التمييز ونسب الشر للمكان وهو لأهله كناية عن نهايتهم في ذلك، وشر هنا على بابه من التفضيل. والمفضل عليه فيه احتمالان، أحدهما: أنهم المؤمنون ويقال عليه كيف يقال ذلك المؤمنون لا شر عندهم البتة؟ فأجيب بجوابين، أحدهما: ما ذكره النحاس وهو أن مكانهم في الآخرة شر من مكان المؤمنين في الدنيا لما يلحقهم فيها من الشر، يعني من الهموم الدنيوية والحاجة والاعسار وسماع الأذى والهم من جانبهم، والثاني: من الجوابين أنه على سبيل التنزول والتسليم للخصم على زعمه إلزاماً له بالحجة كأنه قيل شر من مكانهم في زعمكم فهو قريب من المقابلة في المعنى. والثاني من الاحتمالين: أن المفضل عليه طائفة من الكفار أي أولئك الملعونون المغضوب عليهم المجعول منهم القردة والخنازير العابدون الطاغون شر مكاناً من غيرهم من الكفرة الذين لم يجمعوا بين هذه الخصال الذميمة اهـ سمين.

قوله: (تمييز) أي تمييز نسبة أي أولئك قبح مكانهم على حد قوله، والفاعل انصبن بافعلا البيت. والمراد بالمكان النار كما أشار له الشارح فهي الجزء المعبر عنه فيما سبق بالمثوبة، فالمراد منها ومن المكان واحد اهـ شيخنا.

قوله: (الوسط) أي بين الطول والقصر. قوله: (وذكر شر) أي المجرور في قوله: بشر، والمرفوع في قوله: أولئك شر مكاناً، وقوله: في مقابلة الخ أي مشاكلة ولهم المذكور، لكن المشاكلة في الشر ظاهرة وفي أضل من حيث ان قولهم المذكور في المعنى يرجع إلى قولهم لا نعلم ديناً أضل من دينكم، لأن الأشر أضل، والأضل أشر. وغرض الشارح بهذا جواب سؤال محصلة أن الصيغ الثلاثة للتفضيل المقتضي للمشاركة، وزيادة مع أن المفضل عليه وهو ديننا، ونفس المسلمين لا شرفيه بالكلية. ومحصل الجواب أن هذا التعبير مشاكلة لتعبيرهم

وفي الكرخي: قوله: وأضل في مقابلة قولهم الخ فيه إشارة إلى أن أشر على بابه هنا من التفضيل والمفضل عليه المؤمنون، وأن نسبة المؤمنين إلى الشر، وإن كان لا شر عندهم ألبتة إنما هو على سبيل التنزل والتسليم للخصم على ما زعمه إلزاماً له بالحكم في مقابلة قولهم، أو المراد من صفتي التفضيل الزيادة مطلقاً لا بالإضافة إلى المؤمنين في الشر والضلال أي المؤمنين لم يشاركوا الكفار في الشر والضلال كما مر اهـ.

قوله: ﴿وإذا جاؤوكم﴾ هذا الضمير في المعنى عائد على من في قوله: من لعنه الله الخ، لكن على ضرب من التجوز، وذلك لأن من واقعة على اليهود الذين تقدموا على النبي ﷺ والضمير عائد على بعض اليهود المعاصرين للنبي ﷺ الذين هم من ذرية أولئك، ومن نسلهم. والمعنى: وإذا ﴿جاءوكم﴾ أي جاءك ذريتهم ونسلهم. وعبارة أبي السعود: ﴿وإذا جاءوكم قالوا آمنا﴾ نزلت في أناس من اليهود كانوا يدخلون على رسول الله ﷺ يظهرون له الإيمان نفاقاً، فالخطاب لرسول الله ﷺ والجميع للتعظيم أوله مع من عنده من المسلمين، فالجمع على حقيقته انتهى.

﴿ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُوا﴾ إليكم متلبسين ﴿بِٱلۡكُفۡرِ وَهُمۡ قَدۡ خَرَجُوا﴾ من عندكم متلبسين ﴿بِهِۦ﴾ ولم يؤمنوا ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا كَانُوا يَكۡتُمُونَ ۝٦١﴾ ـه من النفاق ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنۡهُمۡ﴾ أي اليهود ﴿يُسَٰرِعُونَ﴾ يقعون سريعاً ﴿فِي ٱلۡإِثۡمِ﴾ الكذب ﴿وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾ الظلم ﴿وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ﴾ الحرام كالرشا ﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُوا يَعۡمَلُونَ ۝٦٢﴾ ـه عملهم هذا ﴿لَوۡلَا﴾ هلا ﴿يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ منهم ﴿عَن قَوۡلِهِمُ ٱلۡإِثۡمَ﴾ الكذب ﴿وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُوا يَصۡنَعُونَ ۝٦٣﴾ ـه ترك نهيهم ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ﴾ لما ضيق عليهم بتكذيبهم النبي ﷺ بعد أن كانوا أكثر الناس مالاً ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ﴾ مقبوضة عن إدرار الرزق علينا كنوا به عن البخل تعالى الله

قوله: ﴿وقد دخلوا﴾ الخ، وقوله: ﴿وهم قد خرجوا﴾ الخ الجملتان حالان من فاعل قالوا وبالكفر حالان من فاعل دخلوا وخرجوا اهـ شيخنا.

قوله: (من النفاق) أي وغرضهم من هذا النفاق المبالغة في الجدل والاجتهاد في المكر بالمسلمين والكيد والبغض والعداوة لهم اهـ كرخي.

قوله: ﴿وترى كثيراً﴾ ترى بصرية فقوله: يسارعون حال من كثيراً أو نعت ثان أو علمية المذكورة مفعول ثان، والأول أنسب لما فيه من الإشارة إلى ظهور حالهم حتمية يمكن تعاين بالبصر، والمسارعة في الشيء المبادرة اليه بسرعة، ولا تستعمل إلا في الخير وضدها العجلة، فذكر المسارعة هنا لفائدة، وهي الإشارة إلى أنهم كانوا يقدمون على هذه المنكرات كأنهم محقون فيها اهـ أبو السعود والخازن.

قوله: (كالرشا) بضم الراء وكسرها تبعاً للمفرد، فمكسورها جمع رشوة بالكسر ومضمومها جمع رشوة بالضم، وأما الرشا بالكسر والمد، وهو الحبل الذي يستقى به، فمفرد وجمعه أرشية ككساء وأكسية اهـ شيخنا.

قوله: ﴿لولا ينهاهم﴾ الخ تخصيص وتوبيخ لعلمائهم وعبادهم عن تركهم النهي عن المنكر، وأتى في توبيخ العلماء بقوله: يصنعون الذي هو أبلغ مما قيل في حق عوامهم، وذلك لأن العمل لا يقال فيه صنع وصنعة إلا إذا صار عادة فذمت علماؤهم بوجه أبلغ من ذم عوامهم. وفيه أيضاً ذم لعلماء المسلمين على توانيهم في النهي عن المنكرات، ولذلك قال ابن عباس: هذه أشد آية في القرآن يعني في حق العلماء، وقال الضحاك: ما في القرآن آية أخوف عندي منها اهـ أبو السعود والخازن.

قوله: ﴿الربانيون﴾ أي العباد. ﴿والأحبار﴾ أي العلماء اهـ.

قوله: ﴿وقالت اليهود﴾ الخ نزلت في فنحاص اليهودي، ولما قال هذه المقالة الشنيعة ولم ينهه بقية اليهود ورضوا بقوله. نسب القول إلى جملتهم اهـ خازن.

قوله: (لما ضيق عليهم الخ) أي ضيق عليهم الرزق. قال ابن عباس: إن الله كان قد بسط على اليهود حتى كانوا أكثر الناس أموالاً، وأخصبهم ناحية، فلما عصوا الله تعالى في محمد ﷺ وكذبوا، كف عنهم ما بسط عليهم من السعة، فعند ذلك قال فنحاص: يد الله مغلولة يعني محبوسة مقبوضة عن الرزق والبذل والعطاء، فنسبوا إلى الله البخل والقبض تعالى الله عن ذلك اهـ خازن.

قوله: (مقبوضة) أي ممسوكة.

عن ذلك قال تعالى ﴿غُلَّتْ﴾ أمسكت ﴿أَيْدِيهِمْ﴾ عن فعل الخيرات دعاء عليهم ﴿وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ مبالغة في الوصف بالجود وثني اليد لإفادة الكثرة إذ غاية ما يبذله السخي من ماله أن يعطي بيديه ﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ من توسيع وتضييق لا اعتراض عليه ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ

قوله: (دعاء عليهم) معمول لقوله: قال تعالى على أنه مفعول من أجله، ويصح رفعه خبر مبتدأ محذوف وقوله: ولعنوا من جملة الدعاء عليهم، فهو عطف على الدعاء الأول وقوله بما قالوا سببية. **قوله:** ﴿بل يداه مبسوطتان﴾ عطف عى مقدر يقتضيه المقام أي ليس الأمر كذلك، بل هو في غاية الجود اهـ أبو السعود.

وعبارة الخازن: اختلف العلماء في معنى اليد على قولين، **أحدهما:** وهو مذهب جمهور السلف وعلماء أهل السنة وبعض المتكلمين، أن يد الله صفة من صفات صفاته كالسمع والبصر والوجه، فيجب علينا الإيمان بها وإثباتها له تعالى، بلا كيف ولا تشبيه، فقد نقل الفخر الرازي عن أبي الحسن الأشعري أن اليد صفة قائمة بذات الله، وهي صفة سوى المقدرة من شأنها التكوين على سبيل الاصطفاء. قال: والذي يدل عليه أنه تعالى جعل وقوع خلق آدم بيده على سبيل الكرامة لآدم واصطفائه له، فلو كانت اليد عبارة عن القدرة امتنع كون آدم مصطفى بذلك، لأن ذلك حاصل في جميع المخلوقات، فلا بد من إثبات صفة أخرى وراء القدرة يقع بها الخلق والتكوين على سبيل الاصطفاء. **والقول الثاني:** قول جمهور المتكلمين وأهل التأويل، فإنهم قالوا اليد تذكر في اللغة على وجوه، أحدها: الجارحة وهي معلومة. ثانيها: النعمة. ثالثها: القدرة. رابعها: الملك. يقال هذه الضيعة في يد فلان أي في ملكه. أما الجارحة فمنتفية عنه تعالى بشهادة العقل والنقل. وأما المعاني الثلاثة الباقية فممكنة في حقه تعالى، لأن أكثر العلماء من المتكلمين ذهبوا إلى أن اليد في حق الله تعالى عبارة عن القدرة، وعن الملك وعن النعمة. وههنا إشكالان، **أحدهما:** أن يقال إذا فسرت اليد في حق الله تعالى بالقدرة، فقدرة الله تعالى واحدة، فما وجه تثنيتها في الآية؟ وأجيب عنه بأن اليهود لما جعلوا قوله تعالى يد الله مغلولة كناية عن البخل، أجيبوا على وفق كلامهم، فقال: بل يداه مبسوطتان أي ليس الأمر على ما وصفتموه من البخل، بل هو جواد كريم على سبيل الكمال، فإن من أعطى بيده فقد أعلى على أكمل الوجوه. **والإشكال الثاني:** أن اليد إذا فسرت بالنعمة فنعم الله كثيرة لا تحصى بنص القرآن، فما وجه التثنية هنا؟ وأجيب بأن التثنية بحسب الجنس أي أن النعم جنسان من نعمة الدنيا ونعمة الدين ونعمة الظاهر ونعمة الباطن ونعمة المنع ونعمة الدفع، ثم يدخل تحت كل واحد من الجنسين أنواع كثيرة لا نهاية لها، فالمراد بالتثنية المبالغة في وصف النعمة اهـ ملخصاً.

وقوله: أما الجارحة فممتنعة عليه تعالى الخ. هذا الامتناع إنما هو عند المؤمنين، وأما اليهود فتقدم أنهم مجسمة، فيصح حمل اليد على الجارحة بحسب اعتقادهم الفاسد. **قوله:** (مبالغة) أي هذا مبالغة في الوصف بالجود.

قوله: ﴿ينفق كيف يشاء﴾ في هذه الجملة وجهان، **أحدهما:** وهو الظاهر أن لا محل لها من الإعراب لأنها مستأنفة. **والثاني:** أنها في محل رفع لأنها خبر ثان ليداه، وكيف في مثل هذا التركيب

مِن رَّبِّكَ﴾ من القرآن ﴿طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ لكفرهم به ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ فكل فرقة منهم تخالف الأخرى ﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ﴾ أي لحرب النبي ﷺ ﴿أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾ أي كلما أرادوه ردهم ﴿وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾ أي مفسدين بالمعاصي ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾﴾ بمعنى أنه يعاقبهم ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟﴾ بمحمد ﷺ ﴿وَٱتَّقَوْا۟﴾ الكفر ﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ

شرطية نحو: كيف تكون أكون ومفعول المشيئة محذوف، وكذلك جواب هذا الشرط أيضاً محذوف مدلول عليه بالفعل المتقدم على كيف. والمعنى ينفق كيف يشاء أن ينفق ينفق ويبسطه في السماء كيف يشاء أن يبسطه يبسط فحذف مفعول يشاء وهو أن وما بعدها وقد تقدم أن مفعول يشاء، ويريد لا يذكر أن إلا لغرابتهما، ولا جائز أن يكون ينفق المتقدم عاملاً في كيف، لأن لها صدر الكلام وما له صدر الكلام لا يعمل فيه إلا حرف الجر أو المضاف اهـ سمين.

قوله: (من توسيع وتضييق) أي على مقتضى الحكمة والمصلحة، فإنه لا يشاء إلا ذلك. قال تعالى: ﴿ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر ما يشاء﴾ [الشورى: ٢٧] وقال: ﴿يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر﴾ [الرعد: ٢٦] اهـ كرخي.

قوله: ﴿وليزيدن﴾ لام القسم وقوله: ﴿كثيراً منهم﴾ وهم علماؤهم ورؤساؤهم وقوله: ﴿طغياناً﴾ مفعول ثان. قوله: ﴿العداوة والبغضاء﴾ قال أبو حيان: العداوة أخص من البغضاء، لأن كل عدو مبغض، وقد يبغض من ليس بعدو انتهى اهـ كرخي.

قوله: (فكل فرقة منهم) أي اليهود فهو فرق كالجبرية والقدرية والمشبهة والمرجئة، وكذا النصارى فرق كالملكانية والنسطورية واليعقوبية والماردانية، فإن قلت: المسلمون أيضاً فرق متعادون، فكيف يكون ذلك عيباً في اليهود والنصارى؟ قلت: افتراق المسلمين إنما حدث بعد عصر النبي والتابعين، أما في الصدر الأول فلم يكن شيء من ذلك حاصلاً بينهم، فحسن جعل ذلك عيباً في اليهود والنصارى في ذلك العصر الذي نزل فيه القرآن على النبي اهـ من الخازن.

قوله: ﴿كلما أوقدوا ناراً﴾ الخ تصريح بما أشير إليه من عدم وصول ضررهم للمسلمين، أي كلما أرادوا محاربة النبي ورتبوا مبادئها وأسبابها ردّهم الله وقهرهم، وذلك لعدم اجتماعهم وائتلافهم اهـ أبو السعود.

قوله: (كلما أرادوه) أي الحرب، والكثير فيه التأنيث. وفي المختار الحرب مؤنثة، وقد تذكر اهـ.

قوله: (ردهم) أي الله ردهم قوله: ﴿فساداً﴾ يجوز أن يكون مصدراً من المعنى، وحينئذ لك اعتباران: أحدهما رد الفعل لمعنى الصدر، والثاني المصدر لمعنى الفعل، وأن يكون حالاً أي يسعون سعي فساد، أو يفسدون سعيهم فساد، أو يسعون مفسدين، وأن يكون مفعولاً من أجله أي يسعون لأجل الفساد اهـ سمين.

قوله: ﴿ولو أن أهل الكتاب الخ﴾ بيان لحالهم في الآخرة. قوله: ﴿واتقوا﴾ (الكفر) يقطع

﴿وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾﴾ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ بالعمل بما فيهما ومنه الإيمان بالنبي ﷺ ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ من الكتب ﴿مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ بأن يوسع عليهم الرزق ويفيض من كل جهة ﴿مِنْهُمْ أُمَّةٌ﴾ جماعة ﴿مُقْتَصِدَةٌ﴾ تعمل به ومنهم من آمن بالنبي ﷺ كعبد الله بن سلام وأصحابه ﴿وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ﴾ بئس ﴿مَا﴾ شيئاً ﴿يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾ ـه ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ﴾ جميع ﴿مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ ولا تكتم شيئاً خوفاً أن تنال بمكروه ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ﴾ أي لم

الهمزة لأجل المحافظة على سكون اللفظ القرآني. **قوله**: ﴿ولأدخلناهم﴾ تحرير اللام لتأكيد الوعد بياناً لحالهم في الدنيا. **قوله**: (من الكتب) ككتاب شعياء، وكتاب دانيال، وكتاب أرمياء، وزبور داود. وعبارة الخازن: وما أنزل إليهم من ربهم فيه قولان، **أحدهما**: أن المراد به كتب أنبيائهم القديمة مثل: كتاب شعياء، وكتاب أرمياء، وزبور داود، ففي هذه الكتب أيضاً ذكر محمد ﷺ، فيكون المراد بإقامة هذه الكتب الإيمان بمحمد ﷺ. والقول الثاني: أن المراد بما أنزل لهم من ربهم القرآن لأنهم مأمورون بالإيمان به فكأنه نزل إليهم من ربهم اهـ.

قوله: ﴿لأكلوا من فوقهم﴾ أي لوسع عليهم أرزاقهم بأن يفيض عليهم بركات السماء والأرض، أو يكثر ثمرة الأشجار وغلة الزروع، أو يرزقهم الجنان اليانعة الثمار فيجنونها من رؤوس الشجر ويلتقطون ما تساقط على الأرض بيَّن بذلك أن ما كف عنهم بشؤم كفرهم ومعاصيهم لا لقصور الفيض. ولو أنهم آمنوا وأقاموا ما أمروا به لوسع عليهم، وجعل لهم خير الدارين اهـ.

ومفعول أكلوا محذوف لقصد التعميم أو للقصد إلى نفس الفعل، كما في قوله: فلان يعطى ويمنع، ومن في الموضعين لابتداء الغاية اهـ أبو السعود.

قوله: (بأن يوسع عليهم الرزق) هذا في أهل الكتاب القائلين يد الله مغلولة الذين ضيق عليهم عقوبة لهم، فلا يرد كون كثير من المتقين العاملين في غاية الضيق، فالتوسع والتضيق ليسا من الإكرام والإهانة. قال تعالى: ﴿فأما الإنسان إذا ما ابتلاه ربه﴾ [الفجر: ١٥] إلى قوله: ﴿كلا﴾ أي أن الله تعالى يجعل ضيق الرزق كسعته نعمة فيبعض عباده. ونقمة على آخرين، فلا يلزم من توسيع الرزق الإكرام ولا من تضييقه الإهانة اهـ كرخي.

قوله: ﴿مقتصدة﴾ أي عادلة غير غالبة ولا مقصرة، فالاقتصاد في الشيء والاعتدال فيه اهـ.

قوله: (به) أي المذكور في التوراة وما بعدها اهـ.

قوله: ﴿وكثير﴾ مبتدأ وقوله: ساء خبره. **قوله**: ﴿يا أيها الرسول بلغ﴾ روي عن الحسن أن الله لما بعث محمداً ﷺ ضاق ذرعاً، وعرف أن من الناس من يكذبه، فأنزل الله هذه الآية اهـ خازن.

قوله: (جميع) ﴿ما أنزل إليك﴾ أي من الأحكام ما يتعلق بها، وأما الأسرار التي اختصت بها فلا يجوز لك تبليغها اهـ أبو السعود.

وفي الكرخي: قوله: جميع ما أنزل إليك أشار به إلى أن ما موصولة بمعنى الذي لا نكرة موصوفة لأنه مأمور بتبليغ الجميع كما قرره، والنكرة لا تفي بذلك، إذ تقديرها بلغ شيئاً مما أنزل

تبلغ جميع ما أنزل إليك ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ بالإفراد والجمع لأن كتمان بعضها ككتمان كلها ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ أن يقتلوك وكان ﷺ يحرس حتى نزلت فقال «انصرفوا فقد عصمني الله» رواه الحاكم ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾ ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ من الدين معتد به

إليك، ومن ثم قالوا الدعوة مثل الصلاة إذا نقص منها ركن بطلت اهـ.

قوله: ﴿وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾ ظاهر هذا التركيب اتحاد الشرط والجزاء، لأنه يؤول ظاهراً إلى وإن لم تفعل فما فعلت مع أنه لا بد أن يكون الجواب مغايراً للشرط لتحصل الفائدة، ومتى اتحدا اختل الكلام، وأجاب عن ذلك ابن عطية بقوله: أي وإن تركت شيئاً فقد تركت الكل وصار ما بلغته غير معتد به، فصار المعنى وإن لم تستوف، وأمر بتبليغه فحكمك في العصيان وعدم الامتثال حكم من لم يبلغ شيئاً أصلاً. وقد أشار الجلال إلى هذا بقوله: أي لم تبلغ جميع ما أنزل إليك لأن كتمان بعضها ككتمان كلها اهـ من السمين.

قوله: (بالإفراد والجمع) أشار به إلى قراءة ابن عامر ونافع وشعبة بجمع، وكسر تاء جمع تأنيث سالم لاختلاف أنواع الرسالة وباقي بتوحيد، وفتح التاء واسم الجنس المضاف يشمل أنواعها، فاتحدت القراءتان اهـ كرخي.

قوله: ﴿والله يعصمك﴾ أي يحفظك. قوله: (أن يقتلوك) أشار بهذا إلى تقدير مضاف في الآية أي من قتل الناس، وهذا جواب سؤال صورته كيف هذا مع أنه قد شج وجهه، وكسرت رباعيته يوم أحد وأوذي بضروب الأذى، فكيف الجمع بين هذا وهذه الآية؟ وحاصل الجواب أن المراد أن يعصمه من خصوص القتل، فلا ينافي أن يقع له غيره اهـ خازن.

قوله: (وكان ﷺ يحرس) عبارة القرطبي: روى مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: سهر رسول الله ﷺ مقدمه المدينة ليلة فقال: «ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة». قال: «فبينما نحن كذلك سمعنا خشخشة سلاح». قال: «من هذا؟» قال: سعد بن أبي وقاص. فقال له رسول الله ﷺ: «ما جاء بك؟» فقال: وقع في نفسي خوف على رسول الله ﷺ فجئت أحرسه. فدعا له رسول الله ﷺ ثم نام. وفي غير الصحيح قالت: فبينما نحن كذلك سمعت صوت السلاح، فقال: «من هذا؟» قال: سعد وحذيفة جئنا نحرسك فنام عليه الصلاة والسلام حتى سمعت غطيطه، ونزلت هذه الآية فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من قبة أدم، وقال: «انصرفوا أيها الناس فقد عصمني الله» انتهت.

قوله: ﴿إن الله لا يهدي القوم الكافرين﴾ أي إلى ما يريدون بك، وهذا تعليل لما قبله اهـ كرخي. وفي أبي السعود أن الله لا يهدي القوم الكافرين تعليل لعصمته تعالى له عليه السلام. أي لا يمكنهم مما يريدون بك من الأضرار اهـ.

قوله: ﴿قل يا أهل الكتاب﴾ الخ قال ابن عباس: جاء لرسول الله ﷺ رافع بن حارثة، وسلام بن مشكم، ومالك بن الصيف، ورافع بن حرملة وقالوا: يا محمد ألست تزعم أنك على ملة إبراهيم وتؤمن بما عندنا من التوراة، فقال: «بلى ولكنكم أحدثتم وجحدتم ما فيها وكتمتم منها ما أمرتم أن تبينوه للناس، فأنا بريء من احداثكم»، فقالوا: فإنا نأخذ بما في أيدينا، فإنا على الحق والهدى، ولم

﴿ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ بأن تعملوا بما فيه ومنه الإيمان بي ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ من القرآن ﴿ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ﴾ لكفرهم به ﴿ فَلَا تَأْسَ ﴾ تحزن ﴿ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾ إن لم يؤمنوا بك أي لا تهتم بهم ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ﴾ هم اليهود مبتدأ ﴿ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ ﴾ فرقة منهم ﴿ وَٱلنَّصَٰرَىٰ ﴾ ويبدل من المبتدأ ﴿ مَنْ ءَامَنَ ﴾ منهم ﴿ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ

نؤمن لك ولا نتبعك، فأنزل الله: ﴿يا أهل الكتاب لستم على شيء﴾ اهـ خازن.

قوله: (معتد به) أي حتى يسمى شيئاً لفساده وبطلانه، كما تقول هذا ليس بشيء تريد تحقيره وتصغير شأنه اهـ كرخي.

قوله: (بما فيه) أي المذكور من الأمور الثلاثة. **قوله: ﴿وليزيدن كثيراً منهم﴾** الخ جملة مستأنفة مبينة لشدة شكمتهم وغلوهم في المكابرة والعناد، وعدم إفادة التبليغ نفعاً وتصديرها بالقسم لتأكيد مضمونها وتحقيق مدلولها، والمراد بالكثير المذكور علماؤهم ورؤساؤهم، ونسبة الإنزال إلى رسول الله ﷺ مع نسبته فيما مر إليهم للانباء عن انسلاخهم عن تلك النسبة اهـ أبو السعود.

قوله: (تهتم به) أي لأنهم لا يستحقون العناية اهـ كرخي.

قوله: ﴿إن الذين آمنوا﴾ أي إيماناً حقاً لا نفاقاً وخبر إن محذوف تقديره ﴿فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾، دل عليه المذكور، وقوله: ﴿والذين هادوا﴾مبتدأ فالواو لعطف الجمل أو للاستئناف، وقوله: ﴿والصابئون والنصارى﴾ عطف على هذا المبتدأ، وقوله: ﴿فلا خوف عليهم﴾ الخ خبر عن هذه المبتدآت الثلاثة، وقوله: ﴿من آمن﴾ الخ بدل من كل منها بدل بعض فهو مخصص، فكأنه قال: الذين آمنوا من اليهود ومن النصارى ومن الصابئين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، فالاخبار عن اليهود ومن بعدهم بما ذكر بشرط الإيمان لا مطلقاً. هذا حاصل ما درج عليه الشارح في الإعراب، وفي المقام وجوه تسعة أخرى ذكرها السمين، وما مشى عليه الجلال أوضح وأظهر من كل منها تأمل.
قوله: (فرقة منهم) أي من اليهود، هذا قول، والمشهور في الفقه أنهم فرقة من النصارى، وقيل: انهم طائفة أقدم من النصارى كانوا يعبدون الكواكب السبعة. وقيل: كانوا يعبدون الملائكة اهـ شيخنا.
قوله: (ويبدل) أي بدل بعض منه أي من المبتدأ الذي هو الفرق الثلاث اهـ.

قوله: ﴿من آمن بالله﴾ ويجوز في من وجهان، **أحدهما**: أنها شرطية وقوله: ﴿فلا خوف﴾ الخ جواب الشرط، وعلى هذا فآمن في محل جزم بالشرط، وقوله: فلا خوف في محل جزم لكونه جوابه، والفاء لازمة. **والثاني**: أن تكون موصولة والخبر ﴿فلا خوف عليهم﴾، ودخلت الفاء لشبه المبتدأ بالشروط، فآمن على هذا لا محل له لوقوعه صلة وقوله: فلا خوف محله الرفع لوقوعه خبراً، والفاء جائزة الدخول لو كان في غير القرآن، وعلى هذين الوجهين فمحل من رفع بالابتداء، ويجوز على كونها موصولة أن تكون في محل نصب بدلاً من اسم أن وما عطف عليه أو تكون بدلاً من المعطوف فقط، وهذا على الخلاف في الذين آمنوا هل المراد بهم المؤمنون حقيقة أو المؤمنون نفاقاً. وعلى كل تقدير من التقادير المتقدمة، فالعائد من هذه الجملة على من محذوف تقديره من آمن منهم كما صرح به في موضع آخر اهـ سمين.

﴿وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ۝٦٩﴾ في الآخرة خبر المبتدأ ودال على خبر إن ﴿لَقَدۡ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ على الإيمان بالله ورسله ﴿وَأَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡهِمۡ رُسُلٗاۖ كُلَّمَا جَآءَهُمۡ رَسُولُۢ﴾ منهم ﴿بِمَا لَا تَهۡوَىٰٓ أَنفُسُهُمۡ﴾ من الحق كذبوه ﴿فَرِيقٗا﴾ منهم ﴿كَذَّبُواْ وَفَرِيقٗا﴾ منهم ﴿يَقۡتُلُونَ ۝٧٠﴾ كزكريا ويحيى والتعبير به دون قتلوا حكاية للحال الماضية للفاصلة ﴿وَحَسِبُوٓاْ﴾ ظنوا ﴿أَلَّا

وهذا كله مبني على غير ما سلكه الشارح في الإعراب حيث جرى على أن من بدل من المبتدآت الثلاثة اهـ.

قوله: ﴿لقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل﴾ أي في التوراة، وهذا كلام مبتدأ مسوق لبيان بعض آخر من جناياتهم المنادية باستبعاد الإيمان منهم أي بالله لقد أخذنا ميثاقهم بالتوحيد، وسائر الشرائع، والأحكام المكتوبة عليهم في التوراة اهـ أبو السعود.

قوله: (منهم) أشار بتقدير هذا العائد إلى أن الجملة الشرطية صفة لرسلاً. وعبارة السمين: قال الزمخشري: كلما جاءهم رسول جملة شرطية وقعت صفة لرسلاً والعائد محذوف، أي رسول منهم. ثم قال: فإن قلت: أين جواب الشرط، فإن قوله فريقاً كذبوا وفريقاً يقتلون ناب عن الجواب، وليس جواباً لأن الرسول الواحد لا يكون فريقين. قلت: محذوف يدل عليه قوله فريقاً كذبوا وفريقاً يقتلون كأنه قيل: كلما جاءهم رسول ناصبوه وعادوه، وقوله: فريقاً كذبوا مستأنف جواب سؤال، كأنه قيل: كيف فعلوا برسلهم اهـ.

وقرر أبو السعود أن الجملة الشرطية ليست صفة، بل هي مستقلة واقعة في جواب شرط مقدر، ونصه: كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم جملة شرطية مستأنفة وقعت جواباً عن سؤال نشأ من الاخبار بأخذ الميثاق، وجواب الشرط محذوف كأنه قيل: فماذا فعلوا بالرسل؟ فقيل: كلما جاءهم رسول من أولئك الرسل بما لا تحبه أنفسهم المنهمكة في الغي والفساد من أحكام الحق والشرائع عصوه وعادوه، وقوله: ﴿فريقاً كذبوا وفريقاً يقتلون﴾ جواب مستأنف عن استفسار كيفية ما أظهروه من آثار المخالفة المفهومة من الشرطية على طريقة الإجمال، كأنه قيل: كيف فعلوا بهم؟ فقيل: فريقاً منهم كذبوا من غير أن يتعرضوا لهم بشيء آخر من المضار، وفريقاً آخر منهم لم يكتفوا بتكذيبهم، بل قتلوهم أيضاً اهـ.

قوله: (كذبوه) أفاد بتقدير هذا أن كلما شرطية، وأن جوابها محذوف، لكن لو قدره عاماً ينطبق على القسمين المذكورين بقوله: فريقاً كذبوا الخ، لكان أوضح كأن يقول عصوه وعادوه كما قدره غيره. قوله: ﴿فريقاً كذبوا﴾ أي من غير قتل كعيسى ومحمد، فقول الشارح: كزكريا الخ مثال لقوله: ﴿وفريقاً يقتلون﴾ اهـ شيخنا.

قوله: (دون قتلوا) أي المناسب لكذبوا في الماضوية وقوله: حكاية للحال الماضية، وصورتها أن يفرض ما حصل فيما مضى حاصلاً وقت التكلم، ويعبر عنه بالمضارع الدال على حال التكلم، وقوله: (للفاصلة) عبارة غيره. وللمحافظة على رؤوس الآي فكأنه سقط من الشارح واو العطف فالتعبير المذكور معلل من العلتين اهـ شيخنا.

تَكُونَ﴾ بالرفع فأن مخففة والنصب فهي ناصبة أي تقع ﴿فِتْنَةٌ﴾ عذاب بهم على تكذيب الرسل

قوله: ﴿وحسبوا الخ﴾ وسبب هذا الحسبان الفاسد أنهم كانوا يعتقدون أن كل رسول جاءهم بشرع آخر غير شرعهم يجب عليهم تكذيبه وقتله. وقيل: في بيان السبب أنهم كانوا يعتقدون أن آباءهم وأسلافهم يدفعون عنهم العذاب في الآخرة اهـ خازن.

قوله: (بالرفع) أي رفع تكون في قراءة أبي عمرو، وحمزة والكسائي، فإن مخففة من الثقيلة، واسمها ضمير الشأن محذوف تقديره أنه، ولا نافية، وأصله أنه لا تكون فتنة، وإدخال فعل الحسبان عليها وهي للتحقيق تنزيلاً له منزلة العلم لتمكنه في قلوبهم، وقوله: والنصب أي في قراءة الباقين، فهي ناصبة أي لتكون أي وحسب على بابها من الشك وسدّ مسدّ مفعولي حسب على القراءتين ما اشتمل عليه الكلام من المسند والمسند إليه اهـ كرخي.

وحاصل استعمال ان أنها إن وقعت بعد مادة العلم وما في معناه كاليقين تعين الرفع بعدها وتعين أنها مخففة عن الثقيلة، وإن وقعت بعد مادة غيره مما لا يحتمله كالشك والظن تعين النصب بعدها وتعين أنها المصدرية، وإن وقعت بعدما يحتمل العلم غيره كالحسبان، كما هنا جاز فيما بعدها الوجهان، فالرفع على جعل الحسبان بمعنى العلم والنصب على جعله بمعنى الظن، وقول الشارح ظنوا يتخرج على الوجهين، فعلى الرفع المراد بالظن العلـم، وعلى النصب هو باق على حقيقته اهـ شيخنا.

وعبارة السمين: والحاصل أنه متى وقعت ان بعد علم وجب أن تكون المخففة، وإذا وقعت بعد ما ليس بعلم ولا شك وجب أن تكون الناصبة، وإن وقعت بعد فعل يحتمل اليقين، والشك جاز فيه وجهان باعتبارين ان جعلناه يقيناً جعلناها المخففة ورفعنا ما بعدها وإن جعلناه شكا جعلناها الناصبة ونصبنا ما بعدها، والآية الكريمة من هذا الباب، وكذلك قوله تعالى: ﴿أفلا يريدون أن يرجع إليهم قولاً﴾ [طه: ٨٩] وقوله: ﴿أحسب الناس أن يتركوا﴾ [العنكبوت: ٢]، لكن لم يقرأ في الأولى إلا بالرفع ولم يقرأ في الثانية إلا بالنصب، لأن القراءة سنة متبعة، وهذا تحرير العبادة، وفيها وكلا التقديرين كونها المخففة الناصبة فهي سادة مسدّ المفعولين عند جمهور البصريين ومسد الأول والثاني محذوف عند أبي الحسن أي حسبوا عدم الفتنة كائناً أو حاصلاً: وحكى بعض النحويين أنه ينبغي لمن رفع أن يفصل أن ميم لا في الكتابة لأن هاءه الضمير فاصلة في المعنى، ومن نصب لم يفصل لعدم الحائل بينهما. قال أبو عبد الله: هذا إنما شاع في غير المصحف أما المصحف فلم يرسم إلا على الاتصال اهـ.

قلت: وفي هذه العبارة تجوز إذ لفظ الاتصال يشعر بأن تكتب ألّا فتوصل أن يلاقي الخط، فينبغي أن يقال لا يثبت لأن صورة أو يثبت لها صورة منفصلة اهـ بحروفه.

قوله: (أي تقع) بالنصب والرفع على القراءتين، وهذا تفسير لتكون، فهي تامة على القراءتين وفتنة فاعلها اهـ شيخنا.

وقتلهم ﴿فَعَمُوا﴾ عن الحق فلم يبصروه ﴿وَصَمُّوا﴾ عن استماعه ﴿ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ لما تابوا ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا﴾ ثانياً ﴿كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ بدل من الضمير ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾﴾ فيجازيهم به ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ سبق مثله ﴿وَقَالَ﴾ لهم ﴿الْمَسِيحُ يَا بَنِي

قوله: ﴿فعموا وصموا﴾ عطف على حسبوا والفاء للدلالة على ترتيب ما بعدها على ما قبلها، وهذا إشارة إلى المرة الأولى من مرتي إفساد بني إسرائيل حين خالفوا أحكام التوراة، وركبوا المحارم، وقتلوا شعياء وقيل: حبسوا أرمياء عليه السلام، وليس إشارة إلى عبادتهم العجل كما قيل، فإنها وإن كانت معصية عظيمة ناشئة عن كمال العمى والصمم، لكنها في عصر موسى عليه السلام ولا تعلق بما حكى عنهم مما فعلوا بالرسل الذين جاءوا إليهم بعده عليه السلام، ثم تاب الله عليهم حين تابوا، ورجعوا عما كانوا عليه من الفساد بعدما كانوا ببابل دهراً طويلاً تحت قهر بختنصر أسارى في غاية الذل والمهانة، فوجه الله عز وجل ملكاً عظيماً من ملوك فارس إلى بيت المقدس يعمره ونجا بقايا بني إسرائيل من أسر بختنصر بعد مهلكه وردهم إلى وطنهم وتراجع من تفرق منهم في الآفاق، فعمروه ثلاثين سنة، فكثروا وكانوا كأحسن ما كانوا عليه، وذلك قوله تعالى: ﴿ثم رددنا لكم الكرة عليهم﴾ [الإسراء: ٦]. وأما ما قيل من أن المراد قبول توبتهم من عبادة العجل، فقد عرفت أن ذلك مما لا تعلق له بالمقام، ثم عموا وصموا وهو إشارة إلى المرة الأخيرة من مرتي إفسادهم، وهو اجتراؤهم على قتل زكريا ويحيى وقصدهم قتل عيسى عليه السلام، وليس إشارة إلى طلبهم الرؤية كما قيل لما عرفت سره، فإن فنون الجنايات الصادرة عنهم لا تكاد تتناهى. خلا أن انحصار ما حكي عنهم ههنا في المرتين وترتبه على حكاية ما فعلوا بالرسل عليهم السلام ويقضي بأن المراد ما ذكرناه، والله عنده علم الكتاب اهـ أبو السعود.

قوله: (بدل من الضمير) أي في الفعلين، وبهذا الإعراب خرجت الآية عن أن تكون على لغة أكلوني البراغيث،، لأن التخريج على تلك اللغة هو أن نجعل الواو اللاحقة للفعل علامة جمع الذكور، وليست ضميراً ولا فاعلاً، ويجعل كثير هو الفاعل اهـ.

وفي الكرخي: وهذا الإبدال في غاية البلاغة، فإنه لما قال: ﴿ثم عموا وصموا﴾ أوهم ذلك أن كلهم صاروا كذلك، فلما قال: كثير منهم علم أن هذا الحكم حاصل للكثير منهم لا للكل، وقوله: ﴿فعموا وصموا﴾ عطفه بالفاء، وقوله: ﴿ثم عموا وصموا﴾ عطفه بثم وهو معنى حسن، وذلك أنهم عقب الحسبان حصل لهم العمى والصمم من غير تراخ. وأسند الفعلين إليهم بخلاف قوله فأصمهم وأعمى أبصارهم، لأن هذا فيمن لم تسبق له هداية، وأسند الفعل الحسن لنفسه في قوله: ﴿ثم تاب الله عليهم﴾، وعطف قوله ثم تاب بحرف التراخي دلالة على أنهم تمادوا في الضلال إلى وقت التوبة اهـ.

قوله: ﴿بما يعملون﴾ أي بما عملوا وصيغة المضارع لحكاية الحال الماضية ولرعاية الفواصل اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ولقد كفر الذين قالوا﴾ وهم اليعقوبية من النصارى، وهذا شروع في تفصيل قبائح النصارى وإبطال أقوالهم الفاسدة بعد تفصيل قبائح اليهود، فقالت هذه الطائفة إن مريم ولدت إلهاً

إسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم﴾ فإني عبد ولست بإله ﴿إنه من يشرك بالله﴾ في العبادة غيره ﴿فقد حرم الله عليه الجنة﴾ منعه أن يدخلها ﴿ومأواه النار وما للظالمين من﴾ زائدة ﴿أنصار (٧٢)﴾ يمنعونهم من عذاب الله ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث﴾ آلهة ﴿ثلاثة﴾ أي أحدها والآخران عيسى وأمه وهم فرقة من النصارى ﴿وما من إله إلا إله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون﴾ من

ومعنى هذا عندهم أن الله تعالى حلّ في ذات عيسى واتحد، بها اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وقال المسيح﴾ جملة حالية من الواو في قالوا ورابطها محذوف قدره بقوله لهم، أي والحال أنه قال لهم ما ذكر حين إرساله إليهم. وهذا تنبيه على ما هو الحجة القاطعة على فساد قولهم المذكور، لأنه لم يفرق بينه وبين غيره في العبودية اهـ من الخازن.

قوله: ﴿إنه من يشرك بالله﴾ الخ هذا إما من تمام كلام عيسى، وإما من كلام الله تعالى احتمالان اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿منعه أن يدخلها﴾ أي فالتحريم مستعمل في المنع مجازاً لانقطاع التكليف في الدار الآخرة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ما للظالمين﴾ فيه مراعاة معنى من بعد مراعاة لفظها وفيه إظهار في مقام الإضمار للتسجيل عليهم بوصف الظم اهـ أبو السعود.

قوله: (يمنعونهم من عذاب الله) صيغة الجمع ههنا للإشعار بأن نصرة الواحد أمر غير محتاج إلى التعرض لنفيه لشدة ظهوره، وإنما ينفى التعرض لنفي نصرة الجمع. والمراد بالظالمين هنا المشركون بقرينة ما قبله إذ الظالمون من المسلمين لهم ناصر وهو النبي ﷺ لشفاعته لهم يوم القيامة اهـ كرخي.

قوله: (والآخران عيسى وأمه) هذا وجه في تفسير التثليث عندهم. وهناك وجه آخر للمفسرين، وهو أن النصارى يقولون إن الإله جوهر واحد مركب من ثلاثة أقانيم: الأب والابن وروح القدس، فهذه الثلاثة إله واحد كما أن الشمس اسم يتناول القرص والشعاع والحرارة، وعنوا بالأب الذات، وبالابن الكلمة أي كلام الله، وبالروح الحياة، وقالوا إن الكلمة التي هي كلام الله اختلطت بجسد عيسى اختلاط الماء باللبن، وزعموا أن الأب إله، والابن إله والروح إله، والكل إله واحد اهـ خازن.

قوله: (وهم فرقة من النصارى) وهم النسطورية والمرقوسية اهـ.

قوله: ﴿وما من إله إلا إله واحد﴾ من زائدة في المبتدأ. قال الزمخشري: من في قوله وما من إله للاستغراق وهي المقدرة مع التي لنفي الجنس في قولك: لا إله إلا الله، وخبر المبتدأ محذوف، وإلا أداة حصر لا عمل لها، وإله واحد بدل من الضمير في الخبر المحذوف. والمعنى ما إله كائن في الوجود إلا إله واحد على وزان إعراب لا إله إلا الله، ولو ذهب إلى أن قوله إلا إله خبر المبتدأ، وتكون المسألة من باب الاستثناء المفرغ، كأنه قيل: ما إله إلا إله متصف بالوحدانية ما ظهر له منع، لكن أرهم قالوه، وفيه مجال للنظر اهـ من السمين. وهذه الجملة من كلام الله تعالى رد عليهم اهـ.

التثليث ويوحدوا ﴿لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي ثبتوا على الكفر ﴿مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾ مؤلم وهو النار ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ﴾ مما قالوه استفهام توبيخ ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾ لمن تاب ﴿رَحِيمٌ ﴿٧٤﴾﴾ به ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ﴾ مضت ﴿مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ فهو يمضي مثلهم وليس بإله كما زعموا وإلا لما مضى ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ مبالغة في الصدق ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ كغيرهما من الحيوانات ومن كان كذلك لا يكون إلهاً لتركبه وضعفه وما

قوله: ﴿ليمسن﴾ جواب قسم محذوف، وجواب الشرط محذوف لدلالة هذا عليه، والتقدير والله إن لم ينتهوا ليمسن. جاء هذا على القاعدة المقررة وهي أنه إذا اجتمع شرط وقسم أجيب سابقهما ما لم يسبقهما ذو خبر، وقد يجاب الشرط مطلقاً، وقد يقدم أيضاً أن فعل الشرط حينئذ لا يكون إلا ماضياً لفظاً أو معنى لا لفظاً كهذه الآية. فإن قيل: السابق هنا الشرط أو القسم مقدراً فيكون تقديره متأخراً. فالجواب أنه لو قصد تأخر القسم في التقدير لأجيب الشرط، فلما أجيب القسم علم أنه مقدر التقديم، وسئل بعضهم عن هذا فقال: لام التوطئة للقسم قد تحذف ويراعى حكمها كهذه الآية، إذ التقدير ولئن لم كما صرح بهذا في غير موضع، كقوله: لئن لم ينته المنافقون، ونظير هذه الآية قوله: ﴿وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين﴾ [الأعراف: ٢٣] ﴿وإن أطعتموهم انكم لمشركون﴾ [الأنعام: ١٢١]. وتقدم أن هذا النوع من جواب القسم يجب أن يتلقى باللام، وأن يتصل بإحدى النونين عند البصريين إلا ما قدمت لك استثناءه اهـ سمين.

قوله: (أي ثبتوا على الكفر) يشير به إلى أن من في قوله: منهم للتبعيض، لأن كثيراً منهم تابوا من النصرانية، فالتعريف على هذا للعهد. وقال أبو البقاء: منهم في موضع الحال إما من الذين أو من ضمير الفاعل في كفروا، وجرى الزمخشري على أنها بيانية اهـ كرخي.

قوله: ﴿أفلا يتوبون﴾ الفاء للعطف على مقدر يقتضيه المقام أي ألا ينتهون عن تلك العقائد الباطلة فلا يتوبون الخ اهـ أبو السعود.

قوله: (استفهام توبيخ) أي وإنكار أي إنكار الواقع واستبعاده لا إنكار الوقوع اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿والله غفور رحيم﴾ الواو للحال. **قوله**: ﴿ما المسيح ابن مريم إلا رسول﴾ استئناف مسوق لتحقيق الحق الذي لا محيد عنه، وبيان حقيقة حاله عليه السلام، وحال أمه بالإشارة أولاً إلى أشرف ما لها من نعوت الكمال التي بها صارا من جملة أكمل أفراد الجنس، وآخراً إلى الوصف المشترك بينهما، وبين جميع أفراد البشر، بل أفراد الحيوان استنزالاً لهم بطريق التدريج من رتبة الإصرار على ما تقولوا عليهما، وإرشاداً لهم إلى التوبة والاستغفار أي هو مقصور على الرسالة لا يكاد يتخطاها اهـ أبو السعود.

قوله: (مضت) أي ذهبت وفنيت اهـ. **قوله**: ﴿وأمه صديقة﴾ أي وما أمه أيضاً إلا كسائر النساء اللاتي يلازمن الصدق أو التصديق، ويبالغن في الإنصاف به فما رتبتهما إلا رتبة بشرين أحدهما نبي والآخر صحابي فمن أين لكم أن تصفوهما بما لا يوصف به سائر الأنبياء وخواصهم اهـ أبو السعود.

ينشأ منه من البول والغائط ﴿ٱنظُرْ﴾ متعجباً ﴿كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْآيَٰتِ﴾ على وحدانيتنا ﴿ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ﴾ كيف ﴿يُؤْفَكُونَ ۝٧٥﴾ يصرفون عن الحق مع قيام البرهان ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي غيره ﴿مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لأقوالكم ﴿ٱلْعَلِيمُ ۝٧٦﴾ بأحوالكم والاستفهام للإنكار ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ اليهود والنصارى ﴿لَا تَغْلُوا۟﴾ تجاوزوا الحد ﴿فِى دِينِكُمْ﴾ غلواً ﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ بأن تضعوا عيسى أو ترفعوه فوق حقه ﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ

قوله: ﴿كيف نبين﴾ منصوب بنبين بعده، وتقدم ما فيه في قوله: كيف تكفرون بالله، ولا يجوز أن يكون معمولاً لما قبله لأن له صدر الكلام، وهذه الجملة الاستفهامية في محل نصب معمولة للفعل قبلها، وكيف معلقة له عن العمل في اللفظ. قوله: ﴿ثم انظر أنى يؤفكون﴾ كالجملة قبلها وأنى بمعنى كيف، ويؤفكون ناصب لأنى ويؤفكون بمعنى يصرفون، وفي تكرير الأمر بقوله انظر ثم انظر دلالة على الاهتمام بالنظر، وأيضاً فقد اختلف متعلق النظرين، فإن الأول أمر بالنظر في كيفية إيضاح الله تعالى لهم الآيات وبيانها بحيث أنه لا شك فيها ولا ريب. والأمر الثاني: بالنظر في كونهم صرفوا عن تدبرها والإيمان بها أو بكونهم قبلوا عما أريد بهم. قال الزمخشري: فإن قلت: ما معنى التراخي في قوله ثم انظر؟ قلت: معناه ما بين التعجبين يعني أنه بين لهم الآيات بياناً عجباً، وإن إعراضهم عنها أعجب منها اهـ. يعني أنه من باب التراخي في الترتيب لا في الأزمنة ونحوه، ثم الذين كفروا بربهم يعدلون كما سيأتي اهـ سمين.

قوله: ﴿قل أتعبدون﴾ أمر له ﷺ بإلزامهم وتبكيتهم بعد تعجبه من أحوالهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿مالا يملك لكم ضراً ولا نفعاً﴾ يعني به عيسى عليه السلام، وإيثار ما على من لتحقيق ما هو المراد من كونه بمعزل عن الألوهية رأساً ببيان انتظامه عليه السلام في سلك الأشياء التي لا قدرة لها على شيء أصلاً، وهو عليه السلام وإن كان يملك ذلك بتمليكه تعالى إياه، لكنه لا يملكه في ذاته ولا يملك مثل ما يضر الله تعالى به من البلايا والمصائب، وما ينفع من الصحة والسعادة اهـ أبو السعود.

وما يجوز أن تكون موصولة بمعنى الذي، وأن تكون نكرة موصوفة، والجملة بعدها صلة فلا محل لها أو صفة فمحلها النصب اهـ سمين.

قوله: ﴿والله هو السميع العليم﴾ هو يجوز أن يكون مبتدأ، ويجوز أن يكون بدلاً وهذه الجملة الظاهرة فيها أنها لا محل لها من الإعراب، ويحتمل أن تكون في محل نصب على الحال من فاعل أتعبدون أي أتعبدون غير الله. والحال أن الله هو المستحق للعبادة، لأنه يسمع كل شيء ويعلمه، وإليه ينحو كلام الزمخشري، فإنه قال: ﴿والله هو السميع العليم﴾ متعلق بأتعبدون أي: أتشركون بالله ولا تخشونه وهو الذي يسمع ما تقولون وما تعتقدون أتعبدون العاجز والله السميع العليم اهـ.

والرابط بين الحال وصاحبها والواو، ومجيء هاتين الصفتين بعد هذا الكلام في غاية المناسبة، فإن السميع يسمع ما يشكى إليه من الضر وطلب النفع، ويعلم مواقعهما كيف يكونان اهـ سمين.

قوله: (غلواً) ﴿غير الحق﴾ أشار إلى أن قول الحق نعت لمصدر محذوف مؤكد من حيث

﴿قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ﴾ بغلوهم وهم أسلافهم ﴿وَأَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ من الناس ﴿وَضَلُّوا عَن سَوَآءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ عن طريق الحق والسواء في الأصل الوسط ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ﴾ بأن دعا عليهم فمسخوا قردة وهم أصحاب أيلة ﴿وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ بأن دعا

المعنى، قاله السفاقسي، ويصح كونه حالاً من ضمير الفاعل في تغلوا أي تغلوا مجاوزين الحق اهـ كرخي.

قوله: (بأن تضعوا عيسى) كما فعلت اليهود فقالوا فيه إنه ابن زنا، وقوله: أو ترفعوه الخ كما فعلت النصارى فقالوا فيه إنه إله اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أهواء قوم﴾ الأهواء جمع هوى، وهو ما تدعو شهوة النفس إليه. قال الشعبي: ما ذكر الله تعالى الهوى في القرآن إلا وذمه، وقال أبو عبيدة: لم نجد الهوى يوضع موضع الشر لأنه لا يقال فلان يهوى الخير، إلا أنه يقال فلان يحب الخير ويريده اهـ خازن.

قوله: ﴿من قبل﴾ أي قبل مبعث النبي، وقوله: (بغلوهم) أي في عيسى حيث وضعوه جداً أو رفعوه جداً، وهذا الغلو ضلال عن مقتضى العقل، وقوله: ﴿وضلوا عن سواء السبيل﴾ إشارة إلى ضلالهم عما جاء به الشرع، فحصلت المغايرة اهـ أبو السعود.

وفي الكرخي: وفائدة قوله: ﴿وضلوا عن سواء السبيل﴾ بعد قوله قد ضلوا من قبل أن المراد بالضلال الأول ضلالهم الإنجيل، وبالثاني ضلالهم عن القرآن اهـ.

قوله: (والسواء في الأصل الوسط) أي المراد به هنا الدين الحق.

قوله: ﴿لعن الذين كفروا﴾ أي من اليهود والنصارى، فاليهود لعنوا على لسان داود، والنصارى لعنوا على لسان عيسى، والفريقان من بني إسرائيل اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من بني إسرائيل﴾ في محل نصب على الحال وصاحبها، إما الذين كفروا وإما الواو في محل كفروا وهما بمعنى واحد. وقوله: على لسان داود وعيسى ابن مريم المراد باللسان الجارحة، لا اللغة، كذا قاله الشيخ، يعني أن الناطق بلعن هؤلاء لسان هذين النبيين، وجاء قوله على لسان بالإفراد، دون التثنية والجمع، فلم يقل على لساني على التثنية لقاعدة كلية، وهي أن كل جزأين مفردين من صاحبيهما إذا أضيفا إلى كليهما من غير تفريق جاز فيهما ثلاثة أوجه، لفظ الجمع، وهو المختار ويليه التثنية عند بعضهم، وعند بعضهم الإفراد مقدم على التثنية، فيقال: قطعت رؤوس الكبشين، وإن شئت قلت رأسي الكبشين، ومنه فقد صغت قلوبكما، وفي النفس من كون المراد باللسان الجارحة شيء، ويؤيد ذلك ما قاله الزمخشري، فإنه قال: نزل الله لعنهم في الزبور على لسان داود، وفي الإنجيل على لسان عيسى وقوة هذا تأبى كونه للجارحة، ثم إني رأيت الواحدي ذكر عن المفسرين الاثنين ورجع ما قلته اهـ سمين. وكان داود بعد موسى وقبل عيسى.

قوله: (بأن دعا عليهم) أي لما اعتدوا في السبت واصطادوا الحيتان فيه، فقال في دعائه عليهم: اللهم العنهم واجعلهم قردة، فمسخوا قردة وستأتي قصتهم في سورة الأعراف. وقوله: في عيسى بأن

عليهم فمسخوا خنازير وهم أصحاب المائدة ﴿ذَٰلِكَ﴾ اللعن ﴿بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾﴾ ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ﴾ أي لا ينهى بعضهم بعضاً ﴿عَن﴾ معاودة ﴿مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ ـه فعلهم هذا ﴿تَرَىٰ﴾ يا محمد ﴿كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ من أهل مكة بغضاً لك ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ من العمل

دعا عليهم أي لما أكلوا من المائدة، ادخروا ولم يؤمنوا فقال: اللهم العنهم واجعلهم قردة وخنازير، فمسخوا قردة وخنازير، وستأتي قصتهم في الشارح اهـ من الخازن.

قوله: (**وهم أصحاب المائدة**) وكانوا خمسة آلاف ليس فيهم امرأة ولا صبي، فمسخوا كلهم قردة وخنازير اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿**ذلك بما عصوا**﴾ مبتدأ وخبر، **وقوله**: ﴿**وكانوا يعتدون**﴾ في هذه الجملة الناقصة وجهان، **أظهرهما**: أن تكون عطفاً على صلة ما هو عصوا أي ذلك بسبب عصيانهم وكونهم معتدين. **والثاني**: أنها استئنافية أخبر الله عنهم بذلك. قال الشيخ: ويقوي هذا ما جاء بعده كالشرح له وهو قوله: ﴿**كانوا لا يتناهون عن منكر**﴾ اهـ سمين.

قوله: ﴿**عن منكر فعلوه**﴾ لما وصف المنكر بكونهم فعلوه بالفعل أشكل النهي عنه، لأن ما وقع بالفعل لا ينهى عنه، فدفع الشارح هذا الإشكال بتقدير المضاف اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: عن منكر فعلوه متعلق بيتناهون وفعلوه صفة لمنكر. قال الزمخشري: ما معنى وصف المنكر بفعلوه، ولا يكون النهي بعد الفعل؟ قلت: معناه لا يتناهون عن معاودة منكر فعلوه، أو عن مثل منكر فعلوه، أو عن منكر أرادوا فعله اهـ.

وفي أبي السعود: وليس المراد بالتناهي أن ينهى كل واحد منهم الآخر عما يفعله من المنكر كما هو المعنى المشهور لصيغة التفاعل، بل المراد مجرد صدور النهي من أشخاص متعددة من غير اعتبار أن يكون كل واحد منهم ناهياً ومنهياً كما في تراءوا الهلال اهـ.

قوله: (**فعلهم**) هو المخصوص بالذم، **وقوله**: (**هذا**) أي المذكور وهو ترك النهي اهـ.

قوله: ﴿**ترى**﴾ أي تبصر وقوله: ﴿**كثيراً منهم**﴾ أي أهل الكتاب، وقوله: ﴿**يتولون الذين كفروا**﴾ أي يوالونهم ويصادقونهم. **قوله**: ﴿**لبئسما قدمت**﴾ ما هي الفاعل، **وقوله**: ﴿**أن سخط**﴾ الخ هو المخصوص بالذم على حذف مضاف، أي موجب سخطه تعالى اهـ أبو السعود.

والموجب هو عملهم المعبر عنه بما فما كناية عن عملهم، فالمخصوص بالذم والفاعل في المعنى شيء واحد، ويمكن تنزيل الشارح على هذا الإعراب، فقوله: من العمل بيان لما، وقوله لمعادهم: نعت للعمل وله الموجب لهم نعت ثان له، وقوله: أن سخط مفعول للنعت الثاني، وهذا حل معنى لا حل إعراب، فقوله الموجب لهم يؤخذ منه عند حل الإعراب المضاف المقدر، أي موجب أن سخط اهـ شيخنا.

وفي الكرخي: قوله الموجب لهم أن سخط الله عليهم أشار به إلى أن المخصوص بالذم هو سبب سخط الله، وهو مأخوذ من قول الكشاف، والمعنى موجب سخط الله، فإن نفس السخط المضاف إلى

لمعادهم الموجب لهم ﴿أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾﴾ ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ﴾ محمد ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ﴾ أي الكفار ﴿أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾ خارجون عن الإيمان ﴿لَتَجِدَنَّ﴾ يا محمد ﴿أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ من أهل مكة لتضاعف كفرهم وجهلهم وانهماكهم في اتباع الهوى ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ذَٰلِكَ﴾ أي قرب مودتهم

الباري سبحانه لا يقال فيه هو المخصوص بالذم قاله الحلبي. وأعربه ابن عطية بدلاً من ما ورده أبو حيان بأن البدل يحل محل المبدل منه، وأن سخط لا يكون فاعلاً لبئس ولا نعم ورد بأن التوابع قد يغتفر فيها ما لا يغتفر في المتبوعات، وأعربه غيره خبراً لمبتدأ محذوف أي هو أن سخط الله اهـ.

قوله: (من العمل) وهو موالاتهم لكفار مكة. **قوله:** (الموجب لهم) الذي أوجب لهم سخط الله عليهم. **قوله:** ﴿وفي العذاب هم خالدون﴾ هذه الجملة معطوفة على ما قبلها، فهي من جملة المخصوص بالذم. فالتقدير سخط الله عليهم وخلودهم في العذاب.

قوله: ﴿وأنزل إليه﴾ أي من القرآن. **قوله:** ﴿ما اتخذوهم أولياء﴾ أي لم يتخذوهم أولياء، وبيان الملازمة أن الإيمان بما ذكر وازع عن توليهم قطعاً اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ولكن كثيراً منهم فاسقون﴾ أما البعض منهم فقد آمن. **قوله:** ﴿لتجدن﴾ اللام للقسم، وهذا كلام مستأنف لتقرير ما قبله من قبائح اليهود اهـ أبو السعود.

وقال ابن عطية: اللام للابتداء وليس بشيء، بل هي لام يتلقى بها القسم، وأشد الناس مفعول أول وعداوة نصب على التمييز وللذين متعلق به قرن باللام، لما كان فرعاً في العمل عن الفعل ولا يضر كونها مؤنثة بالتاء لأنها مبنية عليها، ويجوز أن يكون للذين صفة لعداوة فيتعلق بمحذوف، واليهود مفعول ثان. وقال أبو البقاء: ويجوز أن يكون اليهود هو الأول، وأشد هو الثاني: وهذا هو الظاهر إذ المقصود أن يخبر الله تعالى عن اليهود بأنهم أشد الناس عداوة للمؤمنين، وعن النصارى بأنهم أقرب الناس مودة لهم، وليس المراد أن يخبر عن أشد الناس وأقربهم بكونهم من اليهود والنصارى. فإن قيل: متى استويا تعريفاً وتنكيراً وجب تقديم المفعول الأول، وتأخير الثاني كما يجب في المبتدأ والخبر، وهذا من ذاك. فالجواب أنه إنما يجب ذلك حيث ألبس أما إذا دل دليل على عدم اللبس، فيجوز التقديم والتأخير اهـ سمين.

قوله: (لتضاعف كفرهم) تعليل لأشد، وفي نسخة يتضاعف فالباء سببية. **قوله:** ﴿ولتجدن أقربهم﴾ الخ، فإن قلت: كفر النصارى أشد من كفر اليهود، لأن النصارى ينازعون في الألوهية فيدعون لله ولداً، واليهود إنما ينازعون في النبوة فينكرون نبوة بعض الأنبياء، فلم ذم اليهود ومدح النصارى؟ قلت: هذا مدح في مقابلة ذم وليس مدحاً على الإطلاق، وأيضاً الكلام في عداوة المسلمين وقرب مودتهم، لا في شدة الكفر وضعفه، وقد قال بعضهم: مذهب اليهود أنه يجب عليهم إيصال الشر والأذى إلى من خالفهم في الدين، ومذهب النصارى أن الأذى حرام، فحصل الفرق بين اليهود والنصارى. وقيل: إن اليهود مخصوصون بالحرص الشديد وطلب الرئاسة، ومن كان كذلك كان شديد

المؤمنين ﴿بِأَنَّ﴾ بسبب أن ﴿مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ﴾ علماء ﴿وَرُهۡبَانًا﴾ عباداً ﴿وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ ﴿٨٢﴾﴾ عن اتباع الحق كما يستكبر اليهود وأهل مكة نزلت في وفد النجاشي

العداوة لغيره، وأما النصارى فإن فيهم من هو معرض عن الدنيا ولذاتها وترك طلب الرئاسة، ومن كان كذلك فإنه لا يحسد أحداً ولا يعاديه، بل يكون ألين عريكة في طلب الحق، فلهذا قال ﴿ذلك بأن منهم قسيسين﴾ الخ اهـ خازن.

قوله: ﴿الذين قالوا إنا نصارى﴾ أي أنصار دين الله وموادون لأهل الحق اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ذلك بأن منهم﴾ مبتدأ وخبر، ومنهم خبر أن، وقسيسين اسمها، وأن اسمها وخبرها في محل جر بالباء، والباء ومجرورها خبر ذلك. وقسيسين جمع قسيس على فعيل، ومثال مبالغة كصديق وهو هنا رئيس النصارى وعالمهم، وأصله من تقسس الشيء إذا اتبعه وتطلبه بالليل، يقال: تقسست أصواتهم أي تتبعتها بالليل، ويقال لرئيس النصارى قس وقسيس، وللدليل بالليل قسقاس وقسقس قاله الراغب. وقال غيره: القس بفتح القاف تتبع الشيء، ومنه سمي عالم النصارى قسيساً لتتبعه العلم، ويقال قس الأثر، وقصه بالصاد أيضاً، ويقال: قس وقس بفتح القاف وكسرها، وقسيس. وزعم ابن عطية أنه أعجمي معرب، وقال عروة بن الزبير: ضيعت النصارى الإنجيل وما فيه، وبقي منهم رجل يقال له قسيس، يعني بقي على دينه لم يبدله، فمن بقي على هديه ودينه قيل له قسيس، فعلى هذا القس والقسيس مما اتفق فيه اللغتان. قلت: وهذا يقوي قول ابن عطية، ولم ينقل أهل اللغة في هذا اللفظ القس بضم القاف لا مصدراً ولا وصفاً، فأما قس بن ساعدة الأيادي فهو علم، فيجوز أن يكون مما غير عن طريق العلمية، ويكون أصله قس أو قس بالفتح أو الكسر، كما نقله ابن عطية، وقس بن ساعدة كان أعلم أهل زمانه، وهو الذي قال فيه عليه السلام: «يبعث أمة وحده»، وقسيسون جمع قسيس تصحيحاً كما في الآية الكريمة اهـ سمين.

قوله: (نزلت) أي قوله ﴿لتجدن أقربهم مودة﴾ الخ، كما قاله أبو عباس في وفد النجاشي الخ. وعبارة الخازن: قال ابن عباس وغيره من المفسرين في قوله تعالى: ﴿ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى﴾ قالوا: إن قريشاً ائتمرت أن يفتنوا المؤمنين عن دينهم، فوثبت كل قبيلة على من آمن منهم فآذوهم وعذبوهم فافتتن من افتتن منهم، وعصم الله من شاء منهم، ومنع الله رسوله ﷺ بعمه أبي طالب، فلما رأى رسول الله ﷺ ما نزل بأصحابه، ولم يقدر أن يمنعهم من المشركين ولم يكن قد أمر بالجهاد، أمر أصحابه بالخروج إلى أرض الحبشة، وقال: «إن بها ملكاً صالحاً لا يظلم، ولا يظلم عنده أحد، فاخرجوا إليه حتى يجعل الله للمسلمين فرجاً»، فخرج إليه أحد عشر رجلاً وأربع نسوة سراً منهم: عثمان بن عفان وزوجته رقية بنت رسول الله ﷺ، والزبير بن العوام، وعبد الله بن مسعود، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو حذيفة بن عتبة وامرأته سهلة بنت سهيل بن عمرو، ومصعب بن عمير، وأبو سلمة بن عبد الأسد وزوجته أم سلمة بنت أمية، وعثمان بن مظعون، وعامر بن ربيعة وامرأته ليلى بنت أبي حثمة، وحاطب بن عمرو، وسهيل ابن بيضاء. فخرجوا إلى البحر وأخذوا سفينة بنصف دينار إلى أرض الحبشة، وذلك في رجب في السنة الخامسة من مبعث النبي ﷺ، وهذه هي الهجرة الأولى، ثم خرج بعدهم جعفر بن أبي طالب، وتتابع المسلمون، فكان جميع من هاجر إلى أرض الحبشة من

القادمين عليهم من الحبشة قرأ ﷺ سورة يس فبكوا وأسلموا وقالوا ما أشبه هذا بما كان

المسلمين اثنين وثمانين رجلاً سوى النساء والصبيان. فلما كانت وقعة بدر وقتل الله فيها صناديد الكفار. قال كفار قريش: إن ثأركم بأرض الحبشة فأهدوا إلى النجاشي وابعثوا إليه رجلين من ذوي رأيكم لعله يعطيكم من عنده فتقتلونهم بمن قتل منكم ببدر، فبعث كفار قريش عمرو بن العاص، وعبد الله بن ربيعة بهدايا إلى النجاشي وبطارقته ليردهم إليهم، فدخل عمرو بن العاص، وعبد الله بن ربيعة فقالا له: أيها الملك إنه قد خرج فينا رجل سفه عقول قريش وأحلامها، وزعم أنه نبي وأنه قد بعث إليك برهط من أصحابه ليفسدوا عليك قومك، فأحببنا أن نأتيك ونخبرك خبرهم، وإن قومنا يسألونك أن تردهم إلينا، فقال: حتى نسألهم، فأمر بهم فأحضروا، فلما أتوا باب النجاشي قالوا: يستأذن أولياء الله، فقال: ائذنوا لهم فمرحباً بأولياء الله، فلما دخلوا عليهم سلموا فقال الرهط من المشركين: أيها الملك ألا ترى أنا صدقناك إنهم لم يحيوك بتحيتك التي تحيى بها؟ فقال لهم الملك: ما منعكم أن تحيوني بتحيتي؟ قالوا: إنا حييناك بتحية أهل الجنة وتحية الملائكة، فقال لهم النجاشي: ما يقول صاحبكم في عيسى وأمه؟ فقال جعفر بن أبي طالب: يقول هو عبد الله ورسوله وكلمة الله وروح منه ألقاها إلى مريم العذراء، ويقول في مريم أنها العذراء البتول. قال: فأخذ النجاشي عوداً من الأرض وقال: ما زاد صاحبكم على ما قال عيسى قدر هذا العود، فكره المشركون قوله وتغيرت وجوههم، فقال: هل تعرفون شيئاً مما أنزل على صاحبكم؟ قالوا: نعم. قال: اقرؤوا، فقرأ جعفر سورة مريم، وهناك قسيسون ورهابين وسائر النصارى، فعرفوا ما قرأ فانحدرت دموعهم مما عرفوا من الحق، فأنزل الله فيهم ذلك منهم قسيسين ورهباناً، وأنهم لا يستكبرون إلى آخر الآيتين، فقال النجاشي لجعفر وأصحابه: اذهبوا فأنتم بأرضي آمنون، فرجع عمرو وصاحبه خائبين، وأقام المسلمون عند النجاشي بخير دار وبخير جوار إلى أن هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة وعلا أمره وقهر أعداءه وذلك في سنة ست من الهجرة. وكتب رسول الله ﷺ إلى النجاشي على يد عمرو بن أمية الضمري أن يزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان، وكانت قد هاجرت مع زوجها، ومات عنها، فأرسل النجاشي جارية يقال لها أبرهة إلى أم حبيبة يخبرها أن رسول الله ﷺ قد خطبها، فسرت بذلك وأعطت الجارية أوضاحاً كانت لها وأذنت لخالد بن سعيد في نكاحها، فأنكحها رسول الله ﷺ على صداق مبلغه أربعمائة دينار، وكان الخاطب لرسول الله ﷺ النجاشي، فأرسل إليها بجميع الصداق على يد جاريته أبرهة، فلما جاءتها بالدنانير وهبتها منها خمسين ديناراً فلم تأخذها، قالت: إن الملك أمرني ألا آخذ منك شيئاً وقالت: أنا صاحبة ذهب الملك وثيابه، وقد صدقت بمحمد ﷺ وآمنت به، وحاجتي إليك أن تقرئيه السلام قالت: نعم وقد أمر الملك نساءه أن يبعثن إليك بما عندهن من دهن وعود. وكان رسول الله ﷺ يحاصر خيبر، قالت أم حبيبة: فخرجنا إلى المدينة ورسول الله ﷺ بخيبر، فخرج من قدم معي، وأقمت بالمدينة حتى قدم رسول الله ﷺ، فدخلت عليه فكان يسألني عن النجاشي، فقرأت عليه السلام من أبرهة جارية الملك، فرد رسول الله ﷺ السلام، وأنزل الله عز وجل ﴿عسى أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة﴾ [الممتحنة: ٧]، يعني أبا سفيان، وذلك بتزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة. ولما بلغ أبا سفيان أن رسول الله ﷺ تزوج أم حبيبة قال: ذلك الفحل لا يجدع أنفه. وبعث النجاشي بعد خروج جعفر وأصحابه إلى النبي ﷺ ابنه أزهى في ستين من أصحابه، وكتب إليه: يا رسول الله إني أشهد أنك رسول الله صادقاً

ينزل على عيسى قال تعالى ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ﴾ من القرآن ﴿تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا﴾ صدقنا بنبيّك وكتابك ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾﴾ المقرين

مصدقاً، وقد بايعتك وبايعت ابن عمك جعفراً وأسلمت لله رب العالمين وقد بعثت إليك ابني أزهى، وإن شئت أن آتيك بنفسي فعلت والسلام عليك يا رسول الله. فركبوا في سفينة أثر جعفر حتى إذا كانوا في وسط البحر غرقوا، ووافى جعفر وأصحابه رسول الله ﷺ وهو بخيبر، ووافى مع جعفر سبعون رجلاً عليهم الثياب الصوف منهم اثنان وستون رجلاً من الحبشة، وثمانية من الشام، فقرأ عليهم رسول الله ﷺ سورة يس إلى آخرها، فبكى القوم حين سمعوا القرآن وآمنوا وقالوا: ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسى عليه السلام، فأنزل الله هذه الآية فيهم، وهي قوله تعالى: **﴿ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى﴾** يعني وفد النجاشي الذين قدموا مع جعفر، وهم السبعون، وكانوا من أصحاب الصوامع. وقيل: نزلت في ثمانين رجلاً: أربعين من نصارى نجران من بني الحرث بن كعب، واثنين وثلاثين من الحبشة، وثمانية من الروم. وقال قتادة: نزلت في ناس من أهل الكتاب كانوا على شريعة من الحق مما جاء بها عيسى عليه السلام، فلما بعث محمد ﷺ آمنوا به وصدقوه، فأثنى عليهم بقوله: **﴿ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون﴾** يعني لا يتعظمون عن الإيمان والإذعان للحق؛ انتهت مع بعض زيادة للقرطبي.

قوله: ﴿وإذا سمعوا﴾ الخ صنيع الشارح يقتضي أنه مستأنف حيث قال: **(قال تعالى)**: ولذلك جعله بعضهم أو الربع. وقال أبو السعود إنه عطف على يستكبرون أي ذلك بسبب أنهم لا يستكبرون، وأن أعينهم تفيض من الدمع عند سماع القرآن. شيخنا.

والظاهر أن الضمير في سمعوا يعود على النصارى المتقدمين بعمومهم، وقيل: إنما يعود لبعضهم وهو من جاء من الحبشة إلى النبي ﷺ. قال ابن عطية: لأن كل النصارى ليسوا كذلك اهـ سمين.

وفي الخازن: قال ابن عباس: يريد النجاشي وأصحابه لما قرأ عليهم جعفر بن أبي طالب سورة مريم قال: فما زالوا يبكون حتى فرغ جعفر من القراءة: **قوله: ﴿تفيض﴾** أي تمتلىء بالدمع فتفيض أي تصب اهـ أبو السعود.

وفي السمين: فإن قلت: ما معنى تفيض من الدمع؟ قلت: معناه تمتلىء حتى تفيض، لأن الفيض ألّا يمتلىء الإناء حتى يطلع ما فيه من جوانبه، فوضع الفيض الذي ينشأ من الامتلاء موضع الامتلاء، وهو من إقامة مقام السبب أو قصدت المبالغة في وصفهم بالبكاء، فجعلت أعينهم كأنها تفيض بأنفسها أي تسيل من الدمع من أجل البكاء من قولك: دمعت عينه دمعاً، ومن الدمع متعلق بتفيض، ويكون معنى من ابتداء الغاية، والمعنى تفيض من كثرة الدمع اهـ.

قوله: ﴿مما عرفوا من الحق﴾ من الأولى لابتداء الغاية، وهي متعلقة بتفيض، والثانية يحتمل أن تكون لبيان الجنس، أي بينت جنس الموصول قبلها، ويحتمل أن تكون للتبعيض. وقد أوضح أبو القاسم هذا غاية الإيضاح، قال رحمه الله: فإن قلت أي فرق بين من ومن في قوله مما عرفوا من الحق؟

بتصديقهما ﴿وَ﴾ قالوا في جواب من عيرهم بالإسلام من اليهود ﴿مَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ القرآن أي لا مانع لنا من الإيمان مع وجود مقتضيه ﴿وَنَطْمَعُ﴾ عطف على نؤمن

قلت: الأولى لابتداء الغاية على أن الدمع ابتدأ ونشأ من معرفة الحق، وكان من أجله وبسببه، والثانية لبيان الموصول الذي ما عرفوا، ويحتمل معنى التبعيض على أنهم عرفوا بعض الحق فاشتد بكاؤهم منه، فكيف إذا عرفوه كله وقرؤوا القرآن وأحاطوا بالسنة، انتهى اهـ سمين.

قوله: ﴿يقولون﴾ الاستئناف مبني على سؤال كأنه قيل: فماذا يقولون اهـ أبو السعود.

وفي السمين: يقولون في هذ الجملة ثلاثة أوجه، أحدها: أنها مستأنفة فلا محل لها أخبر الله عنهم بهذه المقالة الحسنة. الثاني: أنها حال من الضمير المجرور في أعينهم وجاز مجيء الحال من المضاف إليه، لأن المضاف إليه جزؤه، فهو كقوله تعالى: ﴿ما في صدورهم من غل إخواناً﴾ [الحجر: ٤٧]. الثالث: أنها حال من فاعل عرفوا، وهو الواو والعامل فيها عرفوا اهـ.

قوله: ﴿وما لنا﴾ جملة مستأنفة كما أشار له، وقوله: ﴿لا نؤمن﴾ حال من الضمير في لنا، والعامل ما فيه من الاستقرار أي أي شيء حصل لنا غير مؤمنين على توجيه الإنكار إلى السبب، والمسبب جميعاً على حد ﴿وما لي لا أعبد الذي فطرني﴾ [يس: ٢٢] لا إلى سبب فقط مع تحقق المسبب على حد ﴿فما لهم لا يؤمنون﴾ [الانشقاق: ٢٠] اهـ أبو السعود.

وعبارة الكرخي: قوله: أي لا مانع لنا من الإيمان مع وجود مقتضيه يؤخذ منه أن ما في موضع رفع بالابتداء ولنا الخبر، ولا نؤمن في موضع الحال، وهي محل الفائدة وعاملها ما تعلق به المجرور أي أي شيء يستقر لنا في انتفاء الإيمان اهـ.

قوله: ﴿ما جاءنا من الحق﴾ في محل ما وجهان، أحدهما: أنه في محل جر نسقاً على الجلالة، أي بالله وبما جاءنا، وعلى هذا فقوله من الحق فيه احتمالان، أحدهما: أنه حال من فاعل جاءنا أي جاءنا في حال كونه من جنس الحق. والاحتمال الآخر أن تكون من لابتداء الغاية، والمراد بالحق الله تعالى، وتتعلق من حينئذ بجاءنا، كقولك: جاءنا فلان من عند زيد. والثاني: أن محلها رفع بالابتداء، والخبر قوله من الحق، والجملة في موضع الحال. كذا قاله أبو البقاء، ويصير التقدير: وما لنا لا نؤمن بالله، والحال أن الذي جاءنا كائن من الحق، والحق يجوز أن يراد به القرآن، فإنه حق في نفسه، ويجوز أن يراد به الباري تعالى كما تقدم، والعامل فيها الاستقرار الذي تضمنه قوله لنا اهـ سمين.

قوله: (عطف على نؤمن) أي لا على نؤمن كما وقع للزمخشري إذ العطف عليه يقتضي إنكار عدم الإيمان، وإنكار الطمع وليس مراد، بل المراد إنكار عدم الطمع أيضاً. وجوز أبو حيان أن يكون معطوفاً على نؤمن على أنه منفي كنفي نؤمن. التقدير، وما لنا لا نؤمن ولا نطمع، فيكون في ذلك الإنكار لانتفاء إيمانهم، وانتفاء طمعهم مع قدرتهم على تحصيل الشيئين: الإيمان والطمع في الدخول مع الصالحين اهـ.

وذكر ذلك أبو البقاء باختصار، ولم يطلع عليه أبو حيان فبحثه وقال: لم يذكروه اهـ كرخي.

﴿ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ ﴾ المؤمنين الجنة قال تعالى ﴿ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ بالإيمان ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾ ﴾. ونزل لما هم قوم من الصحابة أن يلازم الصوم والقيام ولا يقربوا النساء والطيب ولا يأكلوا اللحم ولا يناموا على الفراش ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ

قوله: (**الجنة**) مفعول ثان. قوله: ﴿**بما قالوا**﴾ أي قولهم ربنا آمنا ورتب الثواب المذكور على القول، لأنه قد سبق وصفه بما يدل على إخلاصهم فيه، والقول إذا اقترن بالإخلاص فهو الإيمان اهـ خازن.

قوله: ﴿**والذين كفروا**﴾ الخ لما ذكر الله الوعد لمؤمني أهل الكتاب ذكر الوعيد لمن بقي منهم على الكفر اهـ خازن.

وعطف التكذيب على الكفر مع أنه ضرب منه، لأن القصد بيان حال المكذوبين، وذكرهم في مقابلة المصدقين جمعاً بين الترغيب والترهيب اهـ أبو السعود.

قوله: (**ونزل لما هم قوم الخ**) عبارة الخازن: قال علماء التفسير: إن النبي ﷺ ذكر الناس يوماً ووصف القيامة فرقَّ الناس وبكوا فاجتمع عشرة من الصحابة في بيت عثمان بن مظعون الجمحي وهم: أبو بكر، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر، وأبو ذر الغفاري، وسالم مولى أبي حذيفة، والمقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي، ومعقل بن مقرن، وعثمان بن مظعون، وتشاوروا واتفقوا على أنهم يترهبون ويلبسون المسوح، ويجبيوا مذاكيرهم، ويصوموا الدهر، ويقوموا الليل، ولا يناموا على الفرش، ولا يأكلوا اللحم والودك، ولا يقربوا النساء، ولا الطيب، وأن يسيحوا في الأرض، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأتى دار عثمان ابن مظعون، فلم يصادفه. فقال لامرأته: «أحق ما بلغني عن زوجك وأصحابه؟» فكرهت أن تكذب، وكرهت أن تفشي سر زوجها فقالت: يا رسول الله إن كان قد أخبرك عثمان فقد صدق، فانصرف رسول الله ﷺ، فلما جاء عثمان أخبرته بذلك، فأتى هو وأصحابه العشرة إلى رسول الله ﷺ فقال لهم رسول الله ﷺ: «ألم أخبر أنكم اتفقتم على كذا وكذا». فقالوا: بلى يا رسول الله، وما أردنا إلا الخير. فقال رسول الله ﷺ: «إني لم أومر بذلك»، ثم قال ﷺ: «إن لأنفسكم عليكم حقاً فصوموا وأفطروا وقوموا وناموا فإني أقوم وأنام وأصوم وأفطر وآكل اللحم والدسم وآتي النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني» ثم جمع الناس وخطبهم فقال: «ما بال أقوام حرموا النساء والطعام والطيب وشهوات الدنيا وإني لست آمركم أن تكونوا قسيسين ورهباناً فإنه ليس في ديني ترك اللحم والنساء ولا اتخاذ الصوامع، وإن سياحة أمتي ورهبانيتهم الجهاد، واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وحجوا واعتمروا وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، وصوموا رمضان، واستقيموا يستقم لكم، فإنما هلك من كان قبلكم بالتشديد شددوا على أنفسهم، فشدد الله عليهم فتلك بقاياهم في الديارات والصوامع» فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل لكم**﴾ انتهت.

قوله: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل لكم**﴾ أي ما طاب ولذَّ منه، كأنه لما تضمن

﴿أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ﴾ تتجاوزوا أمر الله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾﴾ ﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ مفعول والجار والمجرور قبله حال متعلق به ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾ ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ﴾ الكائن ﴿فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ هو ما يسبق إليه اللسان من غير قصد الحلف كقول الإنسان لا والله وبلى والله ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ﴾ بالتخفيف والتشديد وفي قراءة

ما سلف مدح النصارى على الترهب، وترغيب المؤمنين في كسر النفس، ورفض الشهوات عقب ذلك النهي عن الإفراط في الباب، أي لا تمنعوها أنفسكم، كمنع التحريم أو لا تقولوا حرمنا على أنفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها تزهداً منكم وتقشفاً اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿لا تحرموا طيبات ما أحل لكم﴾ أي لا تعتقدوا تحريم الطيبات المباحات، فإن من اعتقد تحريم شيء أحله الله فقد كفر، أما ترك لذات الدنيا وشهواتها والانقطاع إلى الله والتفرغ لعبادته من غير إضرار بالنفس، ولا تفويت حق الغير ففضيلة لا منع منها، بل مأمور بها، وقوله: ولا تعتدوا يعني ولا تتجاوزوا الحلال إلى الحرام، وقيل: معناه ولا تجبوا أنفسكم فسمي جب المذاكير اعتداء، وقيل: معناه ولا تعتدوا بالإسراف في الطيبات اهـ خازن.

قوله: ﴿وكلوا مما رزقكم الله﴾ أي تمتعوا بأنواع الرزق، وإنما خص الأكل، لأنه أغلب الانتفاع بالرزق اهـ شيخنا.

قوله: ﴿حلالاً﴾ فيه ثلاثة أوجه، **أظهرها**: أنه مفعول به أي كلوا شيئاً حلالاً، وعلى هذا الوجه ففي الجار وهو قوله: مما رزقكم وجهان، أحدهما أنه حال من حلالاً لأنه في الأصل صفة لنكرة، فلما قدم عليها انتصب حالاً. والثاني: أن من لابتداء الغاية في الأكل أي ابتدئوا أكلكم الحلال من الذي رزقه الله لكم. **الوجه الثاني**: من الأوجه المتقدمة أنه حال من الموصول أو من عائده المحذوف أي رزقكموه، فالعامل فيه رزقكم. **الوجه الثالث**: إنه نعت لمصدر محذوف، أي أكلاً حلالاً وفيه تجوز اهـ سمين.

قوله: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾ اللغو في اليمين الساقط الذي لا يتعلق به حكم، وهو عندنا أن يحلف على شيء يظن أنه كذلك كما يظن، وهو قول مجاهد قيل: كانوا حلفوا على تحريم الطيبات على ظن أنه قربة، فلما نزل النهي قالوا: كيف بأيماننا؟ فنزلت، وعند الشافعي رحمه الله: ما يبدو من المرء من غير قصد، كقوله: لا والله، وبلى والله، وهو قول عائشة رضي الله عنها اهـ أبو السعود. وفي بمعنى من كما قاله القرطبي.

قوله: (كقول الإنسان) أي من غير قصد الحلف فإن قصد به الحلف انعقدت اليمين اهـ شيخنا.

قوله: (وفي قراءة عاقدتم)، والثلاثة سبعية، فأما التخفيف فهو الأصل، وأما التشديد فيحتمل أوجهاً، **أحدها**: أنه للتكثير لأن المخاطب به جماعة. **والثاني**: أنه بمعنى المجرد فيوافق القراءة الأولى ونحوه قدر وقدر. **والثالث**: أنه يدل على توكيد اليمين نحو: والله الذي لا إله إلا هو، وأما عاقدتم، فيحتمل أن يكون بمعنى المجرد نحو: جاوزت الشيء وجزته، وأن يكون على بابه، وإليه يشير صنيع الجلال حيث قال عليه وهذا الذي قدره راجع لقراءة عاقدتم، والمعنى بما عاقدتم عليه الإيمان، فعدى

عاقدتم ﴿ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ عليه بأن حلفتم عن قصد ﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ﴾ أي اليمين إذا حنثتم فيه ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾ لكل مسكين مد ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ﴾ منه ﴿أَهْلِيكُمْ﴾ أي أقصده وأغلبه لا أعلاه ولا أدناه ﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ بما يسمى كسوة كقميص وعمامة وإزار ولا يكفي دفع ما

بعلى لتضمنه معنى عاهدتم، كما قال تعالى ﴿بما عاهد عليه الله﴾ [الفتح: ١٠]، ثم اتسع فحذف الجار أولاً فاتصل الضمير بالفعل، فصار بما عاقدتموه الإيمان، ثم حذف الضمير العائد من الصلة إلى الموصول اهـ من السمين.

وهذا كله مبني على أن ما موصول اسمي، ويحتمل أن تكون مصدرية على القراءات الثلاث وجرى عليه أبو السعود ونصه: ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان أي بتعقيدكم الأيمان وتوثيقها عليه بالقصد والنية، والمعنى: ولكن يؤاخذكم بما عقدتموه إذا حنثتم أو بنكث ما عقدتم فحذف للعلم به اهـ.

قوله: ﴿**فكفارته إطعام**﴾ مبتدأ وخبر، والضمير في فكفارته فيه أربعة أوجه، **أحدها**: أن يعود على الحنث الدال عليه سياق الكلام، وإن لم يجر له ذكر أي فكفارته الحنث. **الثاني**: أنه يعود على ما إن جعلناها موصولة اسمية وهو على حذف مضاف. أي فكفارة نكثه، كذا قدره الزمخشري. **والثالث**: أن يعود على العقد لتقدم الفعل الدال عليه. **الرابع**: أن يعود على اليمين، وإن كانت مؤنثة لأنها بمعنى الحلف قالهما أبو البقاء، وليسا بظاهرين، وإطعام مصدر مضاف لمفعوله، وهو مقدر بحرف وفعل مبني للفاعل، أي فكفارته أن يطعم الحانث عشرة، وفاعل المصدر يحذف كثيراً وأهليكم مفعول أول لتطعمون، والثاني محذوف أي تطعمونه أهليكم وأهليكم جمع سلامة، وفقد من الشروط كونه ليس علماً ولا صفة الذي حسن ذلك أنه كثيراً ما يستعمل استعمال مستحق، لكذا في قولهم هو أهل لكذا أي مستحق له، فأشبه الصفات فجمع جمعها، **قال تعالى**: ﴿شغلتنا أموالنا وأهلونا﴾ [الفتح: ١١] ﴿قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾ [التحريم: ٦] اهـ سمين.

قوله: (**وإن كانت مؤنثة الخ**) فيه قصور، فقد صرح غيره كالقرطبي بأن اليمين تذكر وتؤنث. **قوله**: ﴿**عشرة مساكين**﴾ ولا يتعين كونهم من فقراء بلد الحالف اهـ حلبي على المنهج. **قوله**: ﴿**من أوسط ما تطعمون أهليكم**﴾ أي من غالب قوت بلد الحالف. أي: محل الحنث اهـ حلبي على المنهج. **قوله**: ﴿**من أوسط ما تطعمون**﴾ في محل نصب مفعول ثان لإطعام، والأول عشرة. أي: أن تطعموا عشرة مساكين إطعاماً من أوسط ما تطعمون، والعائد على ما محذوف، كما أشار إليه الشيخ المصنف، وتبع في التقدير المذكور أبا البقاء، ولو قال من أوسط ما تطعمونه كما قال الحلبي لكان أحسن، أو مرفوع على البدل من إطعام. قال الطيبي: وهذا هو الأظهر في إعرابه، والمعنى: إطعام من أوسط ما تطعمون، فههنا مضاف مقدر اهـ كرخي.

قوله: (**كقميص**) أي وكمنديل، فإنه يكفي لا عرقية فإنها لا تكفي. **قوله**: (**دفع ما ذكر**) أي من الطعام والكسوة. **قوله**: (**وعليه الشافعي**) أي خلافاً لأبي حنيفة رضي الله عنه في تجويزه صرف طعام عشرة مساكين إلى مسكين واحد في عشرة أيام اهـ كرخي.

ذكر إلى مسكين واحد وعليه الشافعي ﴿أَوْ تَحْرِيرُ﴾ عتق ﴿رَقَبَةٍ﴾ أي مؤمنة كما في كفارة القتل والظهار حملاً للمطلق على المقيد ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ واحداً مما ذكر ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾ كفارته وظاهره أنه لا يشترط التتابع وعليه الشافعي ﴿ذَٰلِكَ﴾ المذكور ﴿كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ وحنثتم ﴿وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ﴾ أن تنكثوها ما لم تكن على فعل برّ أو إصلاح بين

قوله: (كما في كفارة القتل والظهار) ذكر الظهار سبق قلم، لأن كفارته لم يذكر فيها الأيمان، وإنما ثبت فيها بقياسها على كفارة القتل كما يعلم بمراجعة الآيتين، ولهذا اقتصر غيره من المفسرين على القتل. قوله: (حملاً للمطلق) أي هنا على المقيد أي في كفارة القتل جمعاً بين الدليلين، كما عليه الشافعي خلافاً لأبي حنيفة، حيث قال: لا يحمل المطلق على المقيد لاختلاف التسبب، فيبقى المطلق على إطلاقه، فيجوز عتق الكافرة إلا في القتل اهـ كرخي.

قوله: ﴿فصيام ثلاثة أيام﴾ خبر مبتدأ محذوف على إعراب الشارح. قوله: (وعليه الشافعي) أي خلافاً للثوري وأبي حنيفة رضي الله عنهما حيث قالا بوجوب التتابع قياساً على كفارة القتل والظهار بدليل قراءة ابن مسعود فصيام ثلاثة أيام متتابعات، ورِدَّ بأنها سقطت أي نسخت تلاوة وحكماً لتعذر سقوطها بلا نسخ، لأن الله تعالى أخبر بحفظ كتابه فقال: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر: ٩] على أنه قيل إنها لم تثبت عن ابن مسعود والخصال تخييرية، والأولى منها الثالث ثم الثاني اهـ كرخي.

قال الشافعي: إذا كان عنده قوته وقوت عياله يومه وليلته، وفضَل ما يطعم عشرة مساكين لزمته الكفارة بالإطعام، وإن لم يكن عنده هذا القدر جاز له الصيام اهـ خازن.

وهذا النقل عن الشافعي لعله عن مذهبه القديم، وإلاّ فالمفتى به في الجديد أن العجز المجوز للانتقال للصوم أن لا يملك كفاية العمر الغالب وإن ملك قوت أيام أو شهور أو سنين اهـ.

قوله: (أن تنكثوها) أي عن أن تنكثوها. والنكث: النقض وهو الحنث كأن يحلف على فعل فلم يفعل أو على عدمه فيفعل، ونكث من باب ضرب اهـ شيخنا.

قوله: (ما لم يكن) أي ونقضها ومخالفتها على فعل برأي في، أو لأجل فعل بر، كأن حلف ألاّ يصلي الضحى، فالأفضل أن يحنث ويصليها، وعليه أن يقول أو ترك منهي، كأن حلف أن يفعل الحرام أو المكروه، فيجب في الأول ويسن في الثاني أن يحنث ولا يفعل وقوله: (أو إصلاح) كأن حلف لا يتكلم بينهم في أمر، فاقتضى الحال التكلم لدفع فتنة بينهم مثلاً اهـ شيخنا.

وفي الخازن: واحفظوا أيمانكم يعني قللوا أيمانكم، ففيه النهي عن كثرة الحلف، وقيل في معنى الآية. ﴿واحفظوا أيمانكم﴾ عن الحنث إذا حلفتم لئلا تحتاجوا إلى التكفير، وهذا إذا لم يحلف على ترك مندوب أو فعل مكروه، فإن حلف على ذلك، فالأفضل، بل الأولى أن يحنث نفسه ويكفر لما روي عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «إني والله إن شاء لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير». أخرجاه في الصحيحين اهـ.

الناس كما في سورة البقرة ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ما يبين لكم ما ذكر ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ ـه على ذلك ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ﴾ المسكر الذي يخامر العقل ﴿وَٱلْمَيْسِرُ﴾ القمار ﴿وَٱلْأَنصَابُ﴾ الأصنام ﴿وَٱلْأَزْلَٰمُ﴾ قداح الاستقسام ﴿رِجْسٌ﴾ خبيث مستقذر ﴿مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ الذي يزينه ﴿فَٱجْتَنِبُوهُ﴾ أي الرجس المعبر به عن هذه الأشياء أن تفعلوه ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ إذا أتيتموهما لما

قوله: (ما ذكر) أي حكم اليمين. **قوله: (آياته)** أي أعلام شريعته وأحكامها اهـ أبو السعود.

قوله: (على ذلك) أي البيان فإنه من أجل النعم. **قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾** لما نزلت **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾** الخ، وقوله: **﴿وكلوا مما رزقكم الله﴾** الخ، وكانت الخمر والميسر مما يستطاب عندهم بيَّن الله في هذه الآية أنهما غير داخلين في جملة الطيبات، أي الحلالات، بل هما من جملة المحرمات اهـ خازن.

قوله: (الذي يخامر العقل) أي يستره ويغطيه وإن اتخذ من غير العنب اهـ شيخنا.

قوله: (القمار) أي اللعب بالملاهي كالطاب والمنقلة والطاولة، فالقمار مصدر قامر، ويقال أيضاً: متامرة على حد قوله: لفاعل الفعال والمفاعلة. وسمي القمار أي اللعب ميسراً لأن فيه أخذ المال بيسر اهـ شيخنا.

قوله: ﴿والأنصاب﴾ جمع نصب كجمل أو نصب بضمتين سميت الأصنام بذلك لأنها تنصب للعبادة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿رجس﴾ خبر عن الأربعة، فلا حذف في الكلام، وقوله: **(مستقذر)** أي يعده أصحاب العقول قبيحاً ينبغي التباعد عنه اهـ شيخنا.

وفي السمين، قال الزجاج: الرجس اسم لكل ما استقذر من عمل قبيح يقال: رجس ورجس بكسر الجيم وبفتحها يرجس رجساً إذا عمل قبيحاً، وأصله من الرجس بفتح الراء وهو شدة صوت الرعد. وفرق ابن دريد بين الرجس والرجز والركس، فجعل الرجس الشر والرجز العذاب والركس العورة والنتن اهـ.

وفي القاموس: ورجس كفرح وكرم إذا عمل عملاً قبيحاً اهـ.

قوله: (مستقذر) أي عند العقول، **قوله: ﴿من عمل الشيطان﴾** في محل رفع صفة لرجس. **قوله: (الذي يزينه)** أي من الأمور التي يزينها للنفس فليس المراد بعمل ما يعمله بيده. **قوله: (المعبر به)** أي الذي أطلق على هذه الأمور، وذلك لأنه خبر عن كل منها، فقد سمي كل منها رجساً. **قوله: (أن تفعلوه)** بدل من الهاء. **قوله: ﴿إنما يريد الشيطان﴾** الخ سبب نزول هذه الآية أن عمر قال: اللهم بيِّن لنا في الخمر بياناً شافياً فنزل: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾، فطلب النبي عمر فقرئت عليه فقال: اللهم بيِّن لنا في الخمر والميسر بياناً شافياً فنزل ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾ [النساء: ٤٣] فدعا النبي عمر، فقرئت عليه فقال: اللهم بيِّن لنا في الخمر بياناً شافياً فنزل **﴿إنما يريد الشيطان﴾** الآية فدعا النبي عمر فقرئت عليه فقال: انتهينا يا رب اهـ خازن.

يحصل فيهما من الشر والفتن ﴿وَيَصُدَّكُمْ﴾ بالاشتغال بهما ﴿عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ خصها بالذكر تعظيماً لها ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾ عن إتيانهما أي انتهوا ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟﴾ المعاصي ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ عن الطاعة ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾﴾ الابلاغ البين وجزاؤكم علينا ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ أكلوا من الخمر والميسر قبل التحريم ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟﴾ المحرمات ﴿وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟﴾ ثبتوا على التقوى

قوله أيضاً: ﴿إنما يريد الشيطان﴾ الخ تقرير لبيان ما في الخمر والميسر من المفاسد الدنيوية، وقوله: ﴿ويصدكم﴾ الخ إشارة إلى مفاسدهما الدينية اهـ أبو السعود.

فإن قلت: لم جمع الخمر والميسر مع الأنصاب والأزلام في الآية الأولى، ثم أفرد الخمر والميسر في هذه الآية؟ قلت: لأن الخطاب مع المؤمنين بدليل قوله: يا أيها الذين آمنوا، والمقصود نهيهم عن شرب الخمر واللعب بالقمار، وإنما ضم الأنصاب والأزلام للخمر والميسر لتأكيد تحريم الخمر والميسر، فلما كان المقصود من الآية الأولى النهي عن الخمر والميسر أفرد بالذكر آخراً اهـ خازن.

وأكد تحريمهما في هذه الآية بتأكيدات كثيرة حيث صدرت الجملة بإنما وقرنا بالأنصاب والأزلام وسميا رجساً من عمل الشيطان، وأمر بالاجتناب عن عينهما، وجعل ذلك سبباً يرجى منه الفلاح اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿في الخمر والميسر﴾ أي بسببهما. قوله: (من الشر والفتن) لف ونشر مرتب. قوله: (خصها بالذكر) أي مع دخولها في ذكر الله. قوله: (أي انتهوا) أشار إلى أن الاستفهام هنا بمعنى الأمر، بل أبلغ لأن الاستفهام عقب ذكر هذه المعايب أبلغ من الأمر بتركها، كأنه قيل: قد بينت لكم المعايب، فهل تنتهون عنها مع هذا أم أنتم قيمون عليها كأنكم لم توعظوا اهـ كرخي.

وقوله: ﴿وأطيعوا﴾ الخ معطوف على الاستفهام من حيث تضمنه الأمر، كما قال الشارح اهـ.

قوله: ﴿فإن توليتم﴾ جواب الشرط محذوف أي: فجزاؤكم علينا كما أشار له الشارح لا على الرسول، لأنه ليس عليه إلا البلاغ المبين اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ليس على الذين آمنوا﴾ الخ لما نزل تحريم الخمر والميسر قالت الصحابة: يا رسول الله فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر ويأكلون مال الميسر؟. وفي رواية قال أبو بكر: يا رسول الله كيف بإخواننا الذين ماتوا وقد شربوا الخمر وفعلوا القمار؟ فنزل: ﴿ليس على الذين آمنوا﴾ الخ اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿جناح﴾ أي إثم. قوله: (أكلوا من الخمر والميسر) أي تناولوا من الخمر شرباً، وتناولوا من الميسر أخذ المال. أي ليس علهم جناح في شرب الخمر، وأخذ المال في الميسر أي القمار قبل التحريم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إذا ما اتقوا﴾ ظرف منصوب بما يفهم من الجملة السابقة، وهي ليس على الذين آمنوا وما

والإيمان ﴿ثُمَّ اتَّقَوا وَّأَحْسَنُوا﴾ العمل ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾ بمعنى أنه يثيبهم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ﴾ ليختبرنكم ﴿اللَّهُ بِشَيْءٍ﴾ يرسله لكم ﴿مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ﴾ أي الصغار منه ﴿أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ الكبار منه وكان ذلك بالحديبية وهم محرمون فكانت الوحش والطير تغشاهم في

في حيزها. والتقدير لا يأثمون ولا يؤاخذون وقت اتقائهم، ويجوز أن يكون ظرفاً محضاً، وأن يكون فيه معنى الشرط وجوابه محذوف أو متقدم على ما مر اهـ سمين.

قوله: ﴿فيما طعموا﴾ أي مما لم يحرم عليهم لقوله: **﴿إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات﴾** أي اتقوا المحرم وثبتوا على الإيمان والأعمال الصالحات، ثم اتقوا ما حرم عليهم بعد كالخمر والميسر، وآمنوا بتحريمه، ثم اتقوا أي ثم استمروا وثبتوا على اتقاء المعاصي وأحسنوا وتحروا الأعمال الجميلة، واشتغلوا بها، ويحتمل أن يكون هذا التكرار باعتبار المراتب الثلاث البدء في العمر والوسط فيه والمنتهى، أو باعتبار ما يتقى، فإنه ينبغي أن يترك المحرمات توقياً من العقاب والشبهات تحرزاً للنفس عن الوقوع في الحرام وبعض المباحات تحفظاً للنفس عن الخسة وتهذيباً لها عن دنس الطبيعة، أو باعتبار الحالات الثلاث، وهي استعمال الإنسان التقوى والإيمان بينه وبين نفسه، وبينه وبين الناس، وبينه وبين الله: ولذلك بدل الإيمان بالإحسان في الكرة الثالثة إشارة إلى ما قاله عليه الصلاة والسلام في تفسير الإحسان من قوله: «أن تعبد الله» الخ اهـ من البيضاوي مع بعض تصرف. **قوله: ﴿ثم اتقوا وأحسنوا﴾** أي ثم اتقوا الظلم مع ضم الإحسان إلى تقوى الظلم، فالمراد بالتقوى الأولى ترك المحرمات، وبالثانية المداومة عليه، وبالثالثة اتقاء الظلم اهـ خازن.

قوله: ﴿ليبلونكم الله﴾ اللام لام قسم، أي والله ليبلونكم الله أي ليختبرن طاعتكم من معصيتكم، والمعنى يعاملكم معاملة المختبر الجاهل بعاقبة الأمر، وإلاَّ فحقيقة الإخبار محالة عليه تعالى بشيء من الصيد يعني بصيد البر دون البحر، وقيل: أراد الصيد في حالة الإحرام دون الحلال والتقليل والتحقير في بشيء ليعلم أن الاصطياد في حالة الإحرام ليس بفتنة من الفتن العظام التي تزل فيها أقدام الثابتين، ويكون التكليف فيها صعباً شاقاً كالابتلاء ببذل الأموال والأرواح وإنما هو ابتلاء سهل كما ابتلي أصحاب السبت بصيد السمك فيه، لكن الله عز وجل بفضله وكرمه عصم أمة محمد ﷺ فلم يصطادوا شيئاً في حالة الابتلاء، ولم يعصم أصحاب السبت فاصطادوا فمسخوا قردة وخنازير اهـ خازن.

قوله: ﴿من الصيد﴾ من لبيان الجنس أو تبعيضية إذ لا يحرم كل الصيد، بل صيد البر خاصة، وصيد بمعنى صيد لا بمعنى المصدر لأنه حدث، والعين تنالها الأيدي والرماح لا الحدث اهـ كرخي.

قوله: ﴿تناله أيديكم ورماحكم﴾ على التوزيع، فالأيدي للصغار، والرماح للكبار كما قال الشارح، وفي الخازن: تناله أيديكم يعني الفرخ والبيض، وما لا يقدر أن يفر من صغار الصيد ورماحكم. يعني كبار الصيد مثل حمر الوحش ونحوها اهـ.

قوله: (وكان ذلك) أي الابتلاء بالحديبية، أي سنة ست، وقوله وهم: محرمون أي بالعمرة. **قوله: (فكانت الوحش)** أي الوحوش، فالوحوش اسم جمع واحده وحشي، وهو ما لا يستأنس من حيوان البر، وقوله: والطير قيل اسم جمع، وقيل: جمع طائر كصاحب وصحب وراكب وركب،

رحالهم ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ﴾ علم ظهور ﴿مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾ حال أي غائباً لم يره فيجتنب الصيد ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ النهي عنه فاصطاده ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٩٤)﴾ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ محرمون بحج أو عمرة ﴿وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ﴾ بالتنوين ورفع ما بعده أي فعليه جزاء

وقوله: وتغشاهم أي تأتيهم في رحالهم بحيث يتمكنون من صيدها أخذاً باليد وطعناً بالرمح اهـ أبو السعود.

قوله: (علم ظهور) أي للخلق أي ليظهر لهم من يخافه أي ليتميز من يخافه ممن لا يخافه. وفي البيضاوي فذكر العلم، وأراد وقوع المعلوم وظهوره أو تعلق العلم اهـ.

قوله: (حال) أي من فاعل يخافه أي يخاف الله حالة كونه غائباً عن الله، ومعنى كون العبد غائباً عن الله أنه لم ير الله تعالى فقوله: لم يره تفسير للغيب أو حال من المفعول. أي من يخاف الله حال كونه تعالى ملتبساً بالغيب عن العبد أي: غير مرئي له، وقوله: فيجتنب الصيد بالنصب في جواب النفي أو بالرفع عطفاً على يخافه اهـ شيخنا.

قوله: (فيجتنب الصيد) إشارة إلى أن فائدة البلوى إظهار المطيع من العاصي وإلا فلا حاجة إلى البلوى بشيء من الصيد اهـ كرخي.

قوله: ﴿بعد ذلك﴾ (النهي عنه) كأن المراد بالنهي هو ما يفهم من قوله ﴿ليبلونكم الله﴾ يفهم أن الاصطياد في الإحرام منهي عنه. وعبارة أبي السعود: فمن اعتدى بعد ذلك أي بعد بيان أن ما وقع ابتلاء من جهته تعالى لما ذكر من الحكمة لا بعد تحريمه أو النهي عنه كما قاله بعضهم. إذ النهي والتحريم ليس أمراً حادثاً تترتب عليه الشرطية بالفاء ولا بعد الابتلاء كما اختاره آخرون، لأن نفس الابتلاء لا يصلح مداراً لتشديد العذاب، بل ربما يتوهم كونه عذراً مسوغاً لتخفيفه، وإنما الموجب للتشديد بيان كونه ابتلاء، لأن الاعتداء بعد ذلك مكابرة صريحة وعدم مبالاة بتدبير الله تعالى، وخروج عن طاعته، وانخلاع عن خوفه، وخشيته بالكلية. أي: فمن تعرض للصيد بعدما بينا أن ما وقع من كثرة الصيد وعدم توحشه منهم ابتلاء مؤد إلى تمييز المطيع من العاصي، فله عذاب أليم لما ذكر من أنه مكابرة محضة أو لأن من لا يملك زمام نفسه ولا يراعي حكم الله تعالى في أمثال هذه البلايا الهينة لا يكاد يراعيه في عظائم المداحض. والمراد بالعذاب الأليم عذاب الدارين اهـ.

قوله: (فاصطاده) عطف تفسير لاعتداء اهـ.

قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد﴾ شروع في بيان ما يتدارك به اسم الاعتداء إثر بيان ما يلحقه من العذاب، والتصريح بقوله: ﴿لا تقتلوا﴾ الخ مع كونه معلوماً مما قبله لتأكيد الحرمة وترتيب ما يعقبه عليه، وأل في الصيد للعهد حسبما سلف اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وأنتم حرم﴾ في محل نصب على الحال من فاعل تقتلوا، وحرم جمع حرام، وحرام يقع على المحرم وإن كان في الحل، وعلى من في الحرم وإن كان حلالاً، وهما سيان في النهي عن قتل الصيد اهـ سمين.

قوله: (بحج أو عمرة) أي أو بهما أو مطلقاً. قوله: ﴿ومن قتله منكم متعمداً﴾ ومقتول المحرم

هو ﴿مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ أي شبهه في الخلقة وفي قراءة بإضافة جزاء ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ﴾ أي بالمثل رجلان ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ لهما فطنة يميزان بها أشبه الأشياء به وقد حكم ابن عباس وعمر وعلي رضي الله عنهم في النعامة ببدنة، وابن عباس وأبو عبيدة في بقر الوحش وحماره ببقرة، وابن عمر وابن عوف في الظبي بشاة، وحكم بها ابن عباس وعمر وغيرهما في

من الصيد ميتة وإن ذبحه بقطع حلقومه ومريئه، وذلك لأن المحرم ممنوع من ذبحه لمعنى فيه، كذبح المجوسي اهـ كرخي.

ومنكم محل نصب على الحال من فاعل قتل أي كائناً منكم، وقوله: متعمداً حال أيضاً من فاعل قتل، فعلى رأي من يجوز تعدد الحال يجوز ذلك هنا، ومن منع يقول إن منكم للبيان حتى لا تتعدد الحال، ومن يجوز أن تكون شرطية، وهو الظاهر وأن تكون موصولة والفاء لشبهها بالشرطية ولا حاجة إليه اهـ سمين.

قوله: ﴿متعمداً﴾ سيأتي في الشارح أن الخطأ مثل العمد في الكفارة المذكورة، فالتقييد لبيان الواقع حين نزول الآية لأنها نزلت في أبي اليسر حيث قتل حمار وحش وهو محرم عمداً اهـ خازن.

قوله: ﴿من النعم﴾ حال من مثل أو صفة له، أو خبر ثان عن المبتدأ الذي قدره الشارح لمثل، وقوله: ﴿يحكم به﴾ في موضع رفع صفة لجزاء أو في موضع نصب على الحال منه اهـ سمين.

قوله: (وفي قراءة بإضافة جزاء) قال الواحدي: ولا ينبغي إضافة الجزاء إلى المثل، لأن عليه جزاء المقتول لا جزاء مثله، فإنه لا جزاء عليه لما لم يقتله، وقال مكي: ولذلك بعدت القراءة بالإضافة عند جمال، لأنها توجب جزاء مثل الصيد المقتول. قلت: ولا التفات إلى هذا الاستبعاد، فإن أكثر القراء عليها، وقد أجاب الناس عن ذلك بأجوبة سديدة، منها: أن جزاء مصدر مضاف لمفعوله تخفيفاً، وأصل فعليه جزاء مثل ما قتل أي أن يجزى مثل ما قتل، ثم أضيف كما تقول عجبت من ضرب زيداً من ضرب زيد. ذكر ذلك الزمخشري وغيره. ومنها أن مثل زائدة كقوله تعالى: ﴿ليس كمثله شيء﴾ [الشورى: ١١] ومنها: أن الإضافة بيانية اهـ سمين.

قوله: ﴿ذوا عدل منكم﴾ أي أصحاب عدالة، واشتراط العدالة لأن ما جعلوه مداراً لمماثلة بين الصيد والنعم من ضرب مشاكلة ومضاهاة في بعض الأوصاف والهيئات مع تحقق التباين بينهما في بقية الأحوال مما لا يهتدي إليه كبار أئمة الاجتهاد والإرشاد إلا المؤيدون بالقوة القدسية، ألا ترى أن الإمام الشافعي رضي الله عنه أوجب في قتل الحمام شاة بناء على ما أثبت بينهما من المماثلة من حيث أن كلاً يعب ويهدر، مع أن النسبة بينهما من سائر الحيثيات، كما بين الضب والنون، وحينئذ فلا يصح تفويض هذه المباحث العويصة إلا إلى رأي عدلين من آحاد الناس اهـ أبو السعود.

قوله: (وقد حكم ابن عباس الخ) لما كانت النعم هي الإبل والبقر والغنم مثل الشارح بثلاثة أمثلة لكل جنس منها مثال. **قوله:** (لأنه يشبهها) الأظهر أن يقول لأنها تشبهه، وذلك لأن المشابهة مسندة في الآية للجزاء لا للمقتول، وإن كانت في الواقع قائمة به، وقوله: في العب أي شرب الماء بلا مص اهـ شيخنا.

الحمام لأنه يشبهها في العب ﴿هَدْيًا﴾ حال من جزاء ﴿بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ أي يبلغ به الحرم فيذبح فيه ويتصدق به على مساكينه ولا يجوز أن يذبح حيث كان ونصبه نعتاً لما قبله وإن أضيف لأن إضافته لفظية لا تفيد تعريفاً فإن لم يكن للصيد مثل من النعم كالعصفور والجراد فعليه قيمته ﴿أَوْ﴾ عليه ﴿كَفَّٰرَةٌ﴾ غير الجزاء وإن وجده هي ﴿طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ من غالب قوت البلد ما يساوي قيمة الجزاء لكل مسكين مد وفي قراءة بإضافة كفارة لما بعده وهي للبيان ﴿أَوْ﴾ عليه ﴿عَدْلُ﴾ مثل ﴿ذَٰلِكَ﴾ الطعام ﴿صِيَامًا﴾ يصومه عن كل مد يوماً وإن وجده وجب ذلك عليه ﴿لِّيَذُوقَ وَبَالَ﴾ ثقل جزاء ﴿أَمْرِهِۦ﴾ الذي فعله ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ من

وفي المصباح: عبَّ الرجل الماء عباً من باب قتل شربه من غير نفس، وعبَّ الحمام شرب من غير مص كما تشرب الدواب، وأما باقي الدواب، فإنها تحسوه جرعاً بعد جرع اهـ.

قوله: (حال من جزاء) أي على كل من القراءتين فيه أو منصوب على المصدرية أي يهديه هدياً أو منصوب على التمييز اهـ من السمين.

قوله: ﴿بالغ الكعبة﴾ المراد بها جميع الحرم كما قال الشارح. قوله: (فإن لم يكن الصيد مثل الخ) كان الأولى تأخير هذا عن بقية خصال مثل، وقوله: فعليه قيمته أي يشتري بها طعاماً يعطيه لكل مسكين مد أو يصوم عن كل مد يوماً، فهو مخير بين أمرين فيما لا مثل له، وبين ثلاثة فيما له مثل اهـ.

قوله: (وإن وجده) أي الجزاء. قوله: (من غالب قوت البلد) أي مكة وقوله: ما يساوي خبر مبتدأ محذوف أي هي ما يساوي الخ. قوله: (وهي للبيان) أي بيان جنس الكفارة. قوله: ﴿صياماً﴾ تمييزاً لعدل كقولك: على التمرة مثلها زبداً لأن المعنى أو قدر ذلك صياماً اهـ كرخي.

قوله: (وإن وجده) أي الطعام. قوله: (وجب ذلك) أي الجزاء المذكور بأقسامه الثلاثة، وقوله: ليذوق بذلك المحذوف الذي قدره الشارح، ولو قال: ووجب ذلك عليه لكان أولى، لأن عبارته توهم أن قوله وجب جواب أن في قوله، وإن وجده مع أنه ليس ذلك. وقوله: وبال أمره المراد بأمره قتل الصيد، وقوله: (الذي فعله) وهو قتل الصيد اهـ.

قوله: ﴿وبال أمره﴾ يعني جزاء ذنبه، والوبال في اللغة: الشيء الثقيل الذي يخاف ضرره، يقال مرعى وبيل إذاكان فيه وخامة، وإنما سمى الله ذلك وبالاً لأن إخراج الجزاء ثقيل على النفس لما فيه من تنقيص المال، وثقل الصوم على النفس من حيث إن فيه إنهاك البدن اهـ خازن.

وفي السمين: وقال الراغب: الوابل المطر الثقيل القطر ولمراعاة الثقل قيل لأمر الذي يخاف ضرره وبال. قال تعالى: ﴿فذاقوا وبال أمرهم﴾ [التغابن: ٥] ويقال طعام وبيل وكلأ وبيل يخاف وباله. قال تعالى: ﴿فأخذناه أخذاً وبيلاً﴾ [المزمل: ١٦]. وقال غيره: والوبال في اللغة ثقل الشيء في المكروه يقال: مرعى وبيل إذا كان يستوخم، وماء وبيل إذا كان لا يستمرأ واستوبلت الأرض كرهتها خوفاً من وبالها، والذوق هنا استعارة بليغة اهـ.

قوله: ﴿عفا الله عما سلف﴾ أي لم يؤاخذ به، وذلك لأنه إذ ذاك كان مباحاً اهـ شيخنا.

قتل الصيد قبل تحريمه ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إليه ﴿فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُۚ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ غالب على أمره ﴿ذُو ٱنتِقَامٍ ۝٩٥﴾ ممن عصاه وألحق بقتله متعمداً فيما ذكر الخطأ ﴿أُحِلَّ لَكُمْ﴾ أيها الناس حلالاً كنتم أو محرمين ﴿صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾ أن تأكلوه وهو ما لا يعيش إلا فيه كالسمك بخلاف ما

وفي الكرخي: قوله: قبل تحريمه أي قبل هذا النهي والتحريم، أي: فالعفو ههنا المراد به مجرد عدم المؤاخذة فلا يرد السؤال، وهو أن العفو فرع المعصية وهي تحصل باشتغال المحرم بالصيد بعد نزول آية التحريم، فما معنى العفو عن قتل الصيد قبل تحريمه اهـ.

قوله: ﴿ومن عاد﴾ (إليه) أي إلى قتل الصيد، ومن يجوز أن تكون شرطية فالفاء جوابها، وينتقم خبر لمبتدأ محذوف أي فهو ينتقم الله منه، ولا يجوز الجزم مع الفاء البتة ويجوز أن تكون موصولة، ودخلت الفاء في خبر المبتدأ لما أشبه الشرط، فالفاء زائدة والجملة بعدها خبر ولا حاجة إلى إضمار مبتدأ بعد الفاء بخلاف ما تقدم. وقال أبو البقاء: حسن دخول الفاء كون فعل الشرط ماضياً لفظاً اهـ سمين.

قوله: ﴿فينتقم الله منه﴾ أي مع لزوم الكفارة، وهذا الوعيد لا يمنع إيجاب الجزاء في المرة الثانية والثالثة، فيتكرر الجزاء بتكرر القتل. وهذا قول الجمهور اهـ خازن.

قوله: ﴿ذو انتقام﴾ الانتقام شدة العقوبة والمبالغة فيها اهـ خازن.

قوله: (فيما ذكر) أي لزوم الفدية، وإن كان الخطأ لا إثم فيه والعمد فيه الإثم، والمراد بالخطأ هنا ما قابل العمد فيشمل النسيان وحالة الإغماء وحالة النوم وحالة الجنون تأمل. **قوله**: ﴿صيد البحر﴾ المراد به جميع المياه العذبة والملحة بحراً كان أو نهراً أو غديراً اهـ خازن،.

قوله: (أن تأكلوه) أي وأن تصيدوه. **قوله**: (كالسمك) أي المعروف وكغيره مما لا يعيش إلا في البحر، ولو كان على صورة غير المأكول من حيوان البر كالآدمي والكلب والخنزير، فهذا كله حلال عند الشافعي اهـ شيخنا.

قوله: (كالسرطان) أي والضفدع والتمساح. **قوله**: (ما يقذفه ميتاً) أي ما يقذفه البحر من الحيوانات التي فيه، ويؤخذ من هذا أن الضمير في طعامه عائد على البحر. **قوله**: ﴿متاعاً﴾ مفعول لأجله، أي أحل لكم صيد البحر وطعامه تمتيعاً أي لأجل تمتعكم وانتفاعكم، ويصح أن يكون مفعولاً مطلقاً. أي متعكم بما ذكر تمتيعاً اهـ شيخنا.

وعبارة الكرخي: قوله: تمتيعاً أشار به إلى ما صرح به الكشاف وغيره من أن متاعاً مفعول مطلق لأنه مصدر، والمراد هنا مصدر الفعل المتعدي لا اللازم بمعنى أحل لكم طعامه تمتيعاً تأكلونه طرياً، ولسيارتكم يتزودونه قديداً، كما تزود موسى عليه السلام الحوت في مسيره إلى الخضر اهـ.

قوله: ﴿لكم﴾ (تأكلونه) الخطاب للحاضرين المقيمين. **قوله**: ﴿وحرم عليكم صيد البر﴾ الخ ذكر الله تحريم الصيد على المحرم في ثلاثة مواضع من هذه السورة، أحدها: في أولها. هو قوله: ﴿غير محلي الصيد وأنتم حرم﴾ [المائدة: ١]. الثاني: قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم

يعيش فيه وفي البرّ كالسرطان ﴿وَطَعَامُهُ﴾ ما يقذفه ميتاً ﴿مَتَٰعًا﴾ تمتيعاً ﴿لَّكُمْ﴾ تأكلونه ﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ المسافرين منكم يتزودونه ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ﴾ وهو ما يعيش فيه من الوحش المأكول أن تصيدوه ﴿مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ فلو صاده حلال فللمحرم أكله كما بينته السنة ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾﴾ ﴿۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ المحرم ﴿قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ يقوم

حرم﴾. الثالث: هذه الآية وكل ذلك لتأكيد تحريم قتل الصيد على المحرم اهـ خازن.

قوله: (وهو ما يعُيش فيه) الأولى: ما لا يعيش إلا فيه اهـ.

قوله: (فلو صاده حلال) أي لنفسه أو لحلال آخر أو لمحرم، لكن من غير دلالة من المحرم على الصيد اهـ شيخنا.

قوله: (كما بينته السنّة) عبارة الخازن، ويدل عليه ما روي عن أبي قتادة الأنصاري قال: كنت جالساً مع رجال من أصحاب النبي ﷺ في منزل في طريق مكة ورسول الله ﷺ أمامنا والقوم محرمون وأنا غير محرم، وذلك عام الحديبية، فأبصروا حماراً وحشياً وأنا مشغول أخصف النعل، فلم يؤذنوني وأحبوا لو أبصرته فالتفت فأبصرته، فقمت إلى الفرس فأسرجته، ثم ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت لهم: ناولوهما لي، فقالوا: لا والله لا نعينك عليه فغضبت ونزلت، فأخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات، فوقعوا فيه يأكلونه ثم إنهم شكوا في أكلهم إياه وهم حرم، فرحنا، وخبأت العضد فأدركنا رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك فقال: «هل معكم شيء منه؟» فقلت: نعم فناولته العضد فأكل منها وهو محرم. زاد في رواية أن النبي ﷺ قال لهم: «إنما هي طعمة أطعمكموها الله». وفي رواية: «هو حلال فكلوه». وفي رواية قال لهم رسول الله ﷺ: «هل منكم أحد أمره أن يحمل عليه أو أشار إليه»، قالوا: لا، قال: «كلوا ما بقي من لحمه» أخرجاه في الصحيحين. انتهت.

قوله: ﴿واتقوا الله﴾ أي في صيد البحر أن تحرموه في الإحرام وفي صيد البر أن تصطادوه فيه، أو واتقوا الله في جميع الجائزات والمحرمات اهـ شيخنا.

قوله: ﴿الذي إليه تحشرون﴾ أي لا إلى غيره حتى يتوهم الخلاص من أخذه تعالى بالتجاء إلى ذلك الغير فلا غير يلتجأ إليه، بل الأمر محصور فيه تعالى اهـ شيخنا.

وقوله: ﴿جعل الله الكعبة﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه بمعنى صير فيتعدى لاثنين أولهما الكعبة، والثاني قياماً. والثاني: يكون بمعنى خلق فيتعدى لواحد وهو الكعبة وقياماً نصب على الحال، وقال بعضهم: أن جعل هنا بمعنى بين، وحكم هذا ينبغي أن يحمل على تفسير المعنى لا تفسير اللغة، إذ لم ينقل أهل العربية أنها تكون بمعنى بين ولا حكم، ولكن يلزم من الجعل البيان. وأما البيت فانتصابه على أحد وجهين البدل، وإما عطف البيان، وفائدة ذلك أن بعض الجاهلية وهم خثعم سموا بيتاً الكعبة اليمانية فجيء بهذا البدل أو البيان تبييناً له من غيره. وقال الزمخشري: البيت الحرام عطف بيان على جهة المدح لا على جهة التوضيح كما تجيء الصفة كذلك. واعترض عليه الشيخ بأن شرط البيان الجمود والجمود لا يشعر بمدح، وإنما يشعر به المشتق، ثم قال: إلا أن يريد أنه لما وصف البيت الحرام اقتضى المجموع ذلك، فيمكن والكعبة لغة كل بيت مربع، وسميت الكعبة كعبة لذلك، وأصل

به أمر دينهم بالحج إليه ودنياهم بأمن داخله وعدم التعرض له وجبي ثمرات كل شيء إليه، وفي قراءة قيماً بلا ألف مصدر قام غير معل ﴿وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ بمعنى الأشهر الحرم ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب قياماً لهم بأمنهم القتال فيها ﴿وَٱلۡهَدۡيَ وَٱلۡقَلَٰٓئِدَۚ﴾ قياماً لهم

اشتقاق ذلك من الكعب الذي وهو أحد أعضاء الآدمي. قال الراغب: كعب الرجل الذي عند ملتقى الساق والقدم، والكعبة كل بيت على هيئتها في التربيع، وبها سميت الكعبة، وذو الكعاب بيت كان في الجاهلية لبني ربيعة وامرأة كاعب تكعب ثدياها اهـ سمين.

قوله: (ودنياهم بأمن داخله الخ) هذا يقتضي أن المراد بالبيت الحرام جميع الحرم، وبه صرح الخازن حيث قال: وأراد بالبيت الحرام جميع الحرام اهـ.

قوله: (وجبي ثمرات الخ) أي جمعها ونقلها كما في المختار. **قوله:** (وفي قراءة) أي سبعية لابن عامر قيماً بوزن عنب، وقوله: غير معل أي غير مقلوبة ياؤه عن واو، بل اكتفى بانقلابها عنها في أصله الذي هو قيام بالألف، فاختصر وحذفت منه الألف وأبقيت الياء على ما كانت عليه فهو غير معل من حيث النظر لحالته الآن، وإن كان أصله الذي بالألف معلاً، وكونه غير معل بالمعنى المذكور لا ينافي أنه مقصور أي محذوف الألف فهو غير معل وهو مقصور اهـ شيخنا.

وعبارة الكرخي: مصدر أي كشبع بفتح عينه غير معل يعني أن القياس أن تصح واوه كما صحت واو عوج وعوض ونحوهما إذ من جعله معلاً فإنما هو بالحمل على قام إذ أصله قوم فقلبت واوه ياء لانكسار ما قبلها، وتقدمت هذه القراءة في أول سورة النساء، وستأتي في آخر سورة الأنعام اهـ.

وعبارة البيضاوي: وقرأ ابن عامر قيماً على أنه مصدر على فعل كشبع أعلت عينه، لأنه واوي فقلبت واوه لمناسبة الكسر قبلها كما أعلت في فعله، وهو قام إذ أصله قوم انتهت مع زيادة لشيخ الإسلام عليه. **قوله:** ﴿والشهر الحرام والهدي والقلائد﴾ عطف على الكعبة، فالمفعول الثاني أو الحال محذوف لفهم المعنى أي جعل الله أيضاً الشهر الحرام، والهدي والقلائد قياماً اهـ سمين.

قوله: (بأمنهم القتال فيها) وذلك أن العرب كان يقتل بعضهم بعضاً، ويغير بعضهم على بعض، وكانوا إذا دخلت الأشهر الحرم أمسكوا عن القتال والغارة فيها، فكانوا يأمنون بالأشهر الحرم، وكانت سبباً لقيام مصالح الناس اهـ خازن.

قوله: ﴿والقلائد﴾ أي التي كانوا يقلدون بها أنفسهم يأخذونها من لحاء شجر الحرم إذا رجعوا من مكة ليأمنوا على أنفسهم من العدو، فإنهم كانوا إذا رأوا شخصاً جعل في عنقه تلك القلادة عرفوا أنه راجع من الحرم، فلا يتعرضون له، فعلى هذا العطف للمغايرة إذ المراد بالهدي الحيوان الذي يهدى لمكة، وبالقلائد الأشخاص الذين يتقلدون بلحاء شجر الحرم. وفي الخازن: وذلك أنهم كانوا يأمنون بسوق الهدي إلى البيت الحرام على أنفسهم بذلك، وكذلك كانوا يأمنون إذا قلدوا أنفسهم من لحاء شجر الحرم، فلا يتعرض لهم أحد اهـ.

وجعله أبو السعود من عطف الخاص على العام حيث قال: والمراد بالقلائد ذوات القلائد وهي البدن خصت بالذكر، لأن الثواب فيها أكثر وبهاء الحج بها أظهر اهـ.

بأمن صاحبهما من التعرض له ﴿ذَٰلِكَ﴾ الجعل المذكور ﴿لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾ فإن جعله ذلك لجلب المصالح لكم ودفع المضار عنكم قبل وقوعها دليل على علمه بما هو في الوجود وما هو كائن ﴿ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ لأعدائه ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ لأوليائه ﴿رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾﴾ بهم ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ الإبلاغ لكم ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ تظهرون من العمل ﴿وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾﴾ تخفون منه فيجازيكم به ﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ﴾ الحرام ﴿وَٱلطَّيِّبُ﴾ الحلال ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ﴾ أي سرك ﴿كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ في تركه

قوله: ﴿ذلك لتعلموا﴾ الظاهر من صنيع الشارح حيث لم يقدر شيئاً أن ذلك مبتدأ، ولتعلموا خبر أي ذلك كائن لتعلموا الخ، وبعضهم جعل اسم الإشارة معمولاً لمحذوف أي شرعنا لكم ذلك لتعلموا الخ اهـ شيخنا.

وفي السمين: وذلك فيه ثلاثة أوجه، أحدها: أنه خبر مبتدأ محذوف أي الحكم الذي حكمناه ذلك لا غير. والثاني: أنه مبتدأ وخبره محذوف أي ذلك الحكم هو الحق لا غيره. الثالث: أنه منصوب بفعل مقدر يدل عليه السياق أي شرع الله ذلك، وهذا أقواها لتعلق لام العلة به، وتعلموا منصوب بإضمار أن بعد لام كي وأن الله وما في حيزها سادة مسد المفعولين، أو أحدهما على حسب الخلاف المتقدم ﴿وأن الله بكل شيء عليم﴾ نسق على أن الله قبلها اهـ.

قوله: (لجلب المصالح) أي لأجل جلب المصالح لكم، وقوله: (دليل الخ) خبر أن. قوله: ﴿ما على الرسول﴾ الخ تشديد في إيجاب القيام لما أمر به أن الرسول قد أتى بما وجب عليه من التبليغ بما لا مزيد عليه، وقامت عليكم الحجة ولزمتكم الطاعة ولا عذر لكم في التفريط اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿إلا البلاغ﴾ اسم قائم مقام المصدر، كما يشير إليه قول الشيخ إلا بلاغ، وعبَّر القاضي كالكشاف بقوله: أتى بما أمر به من التبليغ اهـ. وذلك لقصد المبالغة والتكثير في زيارة الفعل، لأن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى غالباً ومعناهما الإيصال يقال: بلغ الرسالة بلاغاً أي تبليغاً ومعلوم أن الأول من المزيد. والثاني من المجرد وأن المجاز أبلغ من الحقيقة كما أطبق عليه البلغاء اهـ كرخي.

وفي رفعه وجهان، أحدهما: أنه فاعل بالجار قبله لاعتماده على النفي أي ما استقر على الرسول إلا البلاغ. الثاني: أنه مبتدأ وخبره الجار قبله، وعلى كل من التقديرين فالاستثناء مفرغ اهـ سمين.

قوله: ﴿والله يعلم﴾ الخ وعد ووعيد. قوله: ﴿ولو أعجبك﴾ (أي سرك) والخطاب لكل أحد من الذين أمر النبي بخطابهم، والواو لعطف الشرطية على مثلها مقدرة. أي: لو لم يعجبك كثرة الخبيث، ولو أعجبك وكلتاهما في موضع الحال من فاعل لا يستوي أي لا يستويان كائنين على كل حال مفروضة، وقد حذفت الأولى لدلالة الثانية عليها، وجواب لو محذوف في الجملتين لدلالة ما قبلهما عليه تقديره فلا يستويان اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فاتقوا الله﴾ (في تركه) بأن يتحروا تركه ظاهراً وباطناً، ولا تحتالوا في تركه بالتأويل والشبه فتتركوا ما لا غرض لكم فيه دون ما لكم فيه الغرض اهـ شيخنا.

﴿ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝١٠٠ ﴾ تفوزون. ونزل لما أكثروا سؤاله ﷺ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ ﴾ تظهر ﴿ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ ﴾ لما فيها من المشقة ﴿ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ

قوله: (لما أكثروا سؤاله) أي عن أمور لا تعنيهم لكون التكليف بها يشق عليهم، أو لكونها مستورة وإظهارها يفضحهم، فالأولى كسؤالهم عن الحج هل هو كل عام، والثاني كسؤال بعضهم عن أبيه بقوله: أين أبي؟ فقال له النبي: «أبوك في النار» اهـ شيخنا.

قوله: ﴿عن أشياء﴾ ممنوع من الصرف لألف التأنيث الممدودة، ووزنه الآن لفعاء، وذلك أنه جمع شيء بوزن فعل كفلس، فجمعه شيئاً بوزن فعلاء، فالهمزة الأولى لام الكلمة، والألف بعدها والهمزة الأخيرة زائدتان، فدخله القلب المكاني فقدمت الهمزة التي هي لام الكلمة فصار أشياء بوزن لفعاء اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: عن أشياء متعلق بتسألوا. واختلف النحويون في أشياء على خمسة مذاهب، أحدها: وهو رأي الخليل، وسيبويه، والمازني، وجمهور البصريين أنه اسم جمع من لفظ شيء فهو مفرد لفظاً جمع معنى، كطرفاء وقصباء وأصله شيئاء، بهمزتين بينهما ألف، ووزنه فعلاء كطرفاء، فاستثقلوا اجتماع همزتين بينهما ألف لاسيما، وقد سبقهما حرف علة وهي الياء، وكثر دور هذه اللفظة في لسانهم، فقلبوا الكلمة بأن قدموا لامها وهي الهمزة الأولى على فائها، وهي الشين، فقالوا: أشياء فصار وزنه لفعاء، ومنع من الصرف لألف التأنيث الممدودة. المذهب الثاني: وبه قال الفراء أن أشياء جمع لشيء كهين، والأصل في شيء على فعيل كلين، ثم خففت إلى شيء كما خففوا ليناً وهيناً وميتاً إلى لين وهين وميت، ثم جمع بعد تخفيفه وأصله أشياء بهمزتين بينهما ألف بعد ياء بزنة أفعلاء، فاجتمع همزتان لام الكلمة، والتي للتأنيث والألف تشبه الهمزة، والجمع ثقيل، فخففوا الكلمة بأن قلبوا الهمزة الأولى ياء لانكسار ما قبلها، فاجتمع ياءان أولاهما مكسورة فحذفوا الياء التي هي عين الكلمة تخفيفاً فصار أشياء، ووزنه الآن بعد الحذف أفلاء، فمنع من الصرف لأجل ألف التأنيث. وهذه طريقة مكي بن أبي طالب في تصريف هذا المذهب. المذهب الثالث: وبه قال الأخفش أن أشياء جمع شيء بزنة فلس أي ليس مخففاً من شيء كما يقوله الفراء: بل جمع شيء وقال: إن فعلاً يجمع على أفعلاء، فصار أشياء بهمزتين بعد ياء، ثم عمي فيه ما عمل في مذهب الفراء. المذهب الرابع: وهو قول الكسائي وأبي حاتم أنه جمع شيء، كبيت وأبيات وضيف وأضياف، واعترض الناس هذا القول بأنه يلزم منه منع الصرف لغير علة. إذ لو كان على أفعال لانصرف كأبيات. المذهب الخامس: أن وزنه أفعلاء أيضاً جمعاً لشيء بزنة ظريف، وفعيل يجمع على أفعلاء كنصب وأنصباء، وصديق وأصدقاء، ثم حذفت الهمزة الأولى التي هي لام الكلمة، وفتحت الياء لتعلم ألف الجمع فصار أشياء ووزنها بعد الحذف أفعاء اهـ.

قوله: ﴿وإن تسألوا عنها﴾ الضمير في عنها يحتمل أن يعود على نوع الأشياء المنهي عنها لا عليها أنفسها قاله ابن عطية. ونقله الواحدي عن صاحب النظم ونظره بقوله تعالى: ﴿ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين﴾ [المؤمنون: ١٢] يعني آدم ﴿ثم جعلناه نطفة﴾ [المؤمنون: ١٣]. قال: يعني ابن آدم، فعاد الضمير على ما دل عليه الأول، ويحتمل أن يعود عليها أنفسها قال الزمخشري

﴿الْقُرْءَانُ﴾ أي في زمن النبي ﷺ ﴿تُبْدَ لَكُمْ﴾ المعنى إذا سألتم عن أشياء في زمنه ينزل القرآن

بمعناه. وقوله: حين نزل القرآن في هذا الظرف احتمالان، أحدهما: وهو الذي يظهر ولم يذكر الزمخشري غيره أنه منصوب بتسألوا قال الزمخشري: وإن تسألو عنها أي عن هذه التكاليف الصعبة حين ينزل القرآن في زمان الوحي، وهو ما دام الرسول بين أظهركم يوحي إليه تبدلكم تلك التكاليف التي تسؤكم، وتؤمروا بتحملها، فتعرضوا أنفسكم لغضب الله لتفريطكم فيها، ومن هنا قلت لك أن الضمير في عنها عائد على الأشياء الأول لا على نوعها. والثاني: أن الظرف منصوب بتبدلكم أي تظهر لكم تلك الأشياء حين نزول القرآن اهـ سمين.

قوله: (المعنى إذا سألتم الخ) يشير إلى أن في الآية تقديماً وتأخيراً، فالشرطية الأولى مؤخرة في المعنى عن الثانية، وكذا فعل النهي مؤخر في المعنى عنهما، فقوله: إذا سألتم الخ معنى الشرطية الثانية، وقوله: ومتى أبداها معنى الشرطية الأولى اهـ شيخنا.

وعبارة الكرخي: وقال القاضي: الجملة الشرطية وما عطف صفتان لأشياء؛ المعنى: لا تسألوا عن أشياء إن تظهر لكم تغمكم، وإن تسألوا عنها في زمان الوحي تظهر لكم، وهما كمقدمتين ينتجان ما يمنع السؤال، وهو أنه مما يغمهم والعاقل لا يفعل ما يغمه اهـ.

يعني أنه علم من الكلام الأول أن الأول للعاقل أن يشتغل بما يهمه، ومن الكلام الثاني أن المسؤول مما يغمهم، فحصل من هاتين المقدمتين أن السؤال لا ينبغي للعاقل أن يشتغل به. ويرد عليه أن المقدمة الأولى كافية في المطلوب المذكور، ولا يحتاج إلى الثانية، والجواب: أن الحاصل من المقدمة الأولى المنع من السؤال عن أشياء إن ظهرت كان ظهورها موجباً للغم، لكن لا يعلم من مجردها أن السؤال عنها موجب للغم، وإنما يعلم بانضمام المقدمة الثانية اهـ.

وفي السمين ما نصه: قال بعضهم: في الكلام تقديم وتأخير، لأن التقدير عن الأشياء إن تسألوا عنها تبد لكم حين نزول القرآن، وإن تبد لكم تسؤكم، ولا شك أن المعنى على هذا الترتيب إلا أنه لا يقال في ذلك تقديم وتأخير، فإن الواو لا تقتضي ترتيباً فلا فرق، ولكن إنما قدم هذا أولاً على قوله. وإن تسألوا لفائدة وهي الزجر عن السؤال، فإنه قدم لهم أن سؤالهم عن أشياء متى ظهرت أساءتهم قبل أن يخبرهم بأنهم إن سألوا عنها بدت لهم لينزجروا وهو معنى لائق اهـ.

وفي الخازن ما يقتضي أنه لا يحتاج إلى ملاحظة التقديم والتأخير، بل النظم على ظاهره وأصح، ونصه: وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم معناه إن صبرتم حتى ينزل القرآن بحكم من فرض أو نهي، وليس في ظاهره شرح ما تحتاجون إليه ومست حاجتكم إليه، فإذا سألتم عنه، فحينئذ يبد لكم. ومثال هذا أن الله عز وجل لما بين عدة المطلقة، والمتوفى عنها زوجها، والحامل ولم يكن في عدد هؤلاء دليل على عدة التي ليست ذات قرء ولا حاملاً، فسألوا عنها، فأنزل الله عز وجل جوابهم في قوله تعالى: ﴿واللائي يئسن من المحيض من نسائكم﴾ [الطلاق: ٤] الآية اهـ.

وفي القرطبي ما نصه: قوله: ﴿وإن تسألوا عنها﴾ حين ينزل القرآن تبد لكم فيه غموض، وذلك أن في أول الآية النهي عن السؤال، ثم قال: وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم فأباحه لهم، فقيل:

بإبدائها ومتى أبداها ساءتكم فلا تسألوا عنها قد ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾ عن مسألتكم فلا تعودوا ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾ ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾ أي الأشياء ﴿قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ﴾ أنبياءهم فأجيبوا ببيان

والمعنى وأن تسألوا عن غيرها مما مست الحاجة إليه، فحذف المضاف، ولا يصح حمله على غير الحذف. قال الجرجاني: الكناية في عنها ترجع إل أشياء أخر، كقوله تعالى: ﴿ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين﴾ [المؤمنون: ١٢] يعني آدم ثم قال: ﴿ثم جعلناه نطفة﴾ [المؤمنون: ١٣] أي ابن آدم، لأن آدم لم يجعل نطفة في قرار مكين، لكن لما ذكر الإنسان وهو آدم على إنسان مثله، وعرف ذلك بقرينة الحال. والمعنى: وإن تسألوا عن أشياء حين ينزل القرآن من تحليل، أو تحريم، أو مست حاجتكم إلى التفسير، فإذا سألتم، فحينئذ تبدلكم، فقد أباح هذا النوع من السؤال. مثاله: أنه بين عدة المطلقة، والمتوفى عنها زوجها، وترك اللائي يئسن من المحيض، فالنهي إذاً عن شيء لم يكن لهم حاجة إلى السؤال عنه، فأما ما مست الحاجة إليه فلا اهـ.

قوله: ﴿عفا الله عنها﴾ استئناف مسوق لبيان أن نهيهم عنها لم يكن لمجرد صيانتهم عن المسألة، بل لأنها في نفسها معصية مستتبعة للمؤاخذة، وقد عفا الله عنها. أي عفا الله عن مسألتكم السالفة منكم حيث لم يفرض عليكم الحج كل عام جزاء لمسألتكم وتجاوز عن عقوبتكم الأخروية، كسائر مسائلكم، فلا تعودوا إلى مثلها اهـ أبو السعود.

وفي السمين: قوله ﴿عفا الله عنها﴾ فيه وجهان، **أحدهما**: أنه في محل جر، لأنه صفة أخرى لأشياء، والضمير على هذا في عنها يعود على أشياء، ولا حاجة إلى إدعاء التقديم والتأخير في هذا، كما قاله بعضهم قال تقديره لا تسألوا عن أشياء عفا الله عنها أن تبدلكم إلى آخر الآية، لأن كلاً من الجملتين الشرطيتين وهذه الجملة صفة لأشياء، فمن أين أن هذه الجملة مستحقة للتقديم على ما قبلها، وكأن هذا القائل إنما قدرها متقدمة ليتضح أنها صفة لا مستأنفة. **والثاني**: أنها لا محل لها لاستئنافها والضمير في عنها هذا يعود على المسألة المدلول عليها بلا تسألوا، ويجوز أن يعود على أشياء، وإن كان في الوجه الأول يتعين هذا لضرورة الربط بين الصفة والموصوف اهـ.

قوله: (فلا تعودوا) أي لمثلها. **قوله: ﴿قد سألها﴾** أي سأل مثلها في كونها محذورة ومستتبعة للوبال. وعدم التصريح بالمثل للمبالغة في التحذير اهـ أبو السعود.

وفي السمين: والظاهر أن الضمير في سألها يعود على أشياء، لكن قال الزمخشري: فإن قلت: كيف قال لا تسألوا عن أشياء ثم قال قد سألها ولم يقل سأل عنها؟ قلت: ليس يعود على أشياء حتى يعدى إليها بمن، وإنما يعود على المسألة المدلول عليها بقوله: لا تسألوا أي قد سأل المسألة قوم، ثم أصبحوا بها أي بمرجوعها كافرين. ونحا ابن عطية منحاه. قال الشيخ: ولا يتجه قولهما إلا على حذف مضاف، وقد صرح به بعض المفسرين أي سأل أمثالها أي أمثال هذه المسألة وأمثال هذه السؤالات اهـ.

قوله: (أنبياءهم) أي كما سأل قوم صالح الناقة، وسأل قوم عيسى المائدة، وسأل قوم موسى رؤية الله جهرة اهـ خازن.

أحكامها ﴿ثُمَّ أَصْبَحُوا﴾ صاروا ﴿بِهَا كَافِرِينَ ۝١٠٢﴾ بتركهم العمل بها ﴿مَا جَعَلَ﴾ شرع ﴿اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ كما كان أهل الجاهلية يفعلونه روى البخاري عن سعيد بن المسيب قال: البحيرة التي يمنع درها للطواغيت فلا يحلبها أحد من الناس، والسائبة كانوا

قوله: ﴿ثم أصبحوا بها﴾ أي بسببها ﴿كافرين﴾ بتركهم العمل بها فإن بني إسرائيل كانوا يستفتون أنبياءهم في أشياء، فإذا أمروا بها تركوها: فهلكوا اهـ أبو السعود.

وفي الشهاب: لما لم يكن كفرهم بنفس المسألة بل المسؤول عنه أجابوا بأنه على حذف مضاف أي بجواب المسألة أو الباء سببية اهـ.

قوله: ﴿ما جعل الله من بحيرة﴾ رد وإبطال لما ابتدعه أهل الجاهلية اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿من بحيرة﴾ من زائدة في المفعول لوجود الشرطين المعروفين، وجعل يجوز أن يكون بمعنى سمى ويتعدى لمفعولين أحدهما محذوف. والتقدير ما جعل أي ما سمى الله حيواناً بحيرة، قاله أبو البقاء: وقال ابن عطية، والزمخشري وأبو البقاء إنها تكون بمعنى شرع، ووضع أي ما شرع الله ولا أمر بها. وقال ابن عطية: وجعل في هذه الآية لا تكون بمعنى خلق، لأن الله خلق هذه الأشياء كلها، ولا بمعنى صيّر لأن التصيير لا بد له من مفعول ثان، فمعناه ما بين الله ولا شرع، ومنع الشيخ هذه النقولات كلها بأن جعل لم يعد اللغويون من معانيها شرع، وخرج الآية على التصيير، ويكون المفعول الثاني محذوفاً أي ما صير الله بحيرة مشروعة، والبحيرة فعيلة بمعنى مفعولة. فدخول تاء التأنيث عليها لا ينقاس، ولكن لما جرت مجرى الأسماء الجوامد أنثت واشتقاقها من البحر والبحر السعة، ومنه بحر الماء لسعته. واختلف أهل اللغة في البحيرة عند العرب ما هي اختلافاً كثيراً، فقال أبو عبيد: هي الناقة التي تنتج خمسة أبطن في آخرها ذكر فتشق أذنها وتترك فلا تركب ولا تحلب ولا تطرد عن مرعى ولا ماء، وإذا لقيها الضعيف لم يركبها. وروي ذلك عن ابن عباس.

وقال بعضهم: إذا نتجت الناقة خمسة أبطن نظر في الخامس، فإن كان ذكراً ذبحوه وأكلوه، وإن كان أنثى شقوا أذنها وتركوها ترعى وترد الماء، ولا تركب ولا تحلب، فهذه هي البحيرة، وروي هذا عن قتادة. وقال بعضهم: البحيرة الأنثى التي تكون خامس بطن كما تقدم بيانه إلا أنه لا يحل للنساء منافعها كلبن وصوف، فإن ماتت حل لهن أكلها. وقال بعضهم: البحيرة بنت السائبة، وسيأتي تفسير السائبة، فإذا ولدت السائبة أنثى شقوا أذنها وتركوها مع أمها ترعى، وترد الماء، ولا تركب حتى للضعيف، وهذا قول مجاهد، وابن جبير. وقال بعضهم: هي التي منع درها أي لبنها لأجل الطواغيت، فلا يحلبها أحد، وقال بهذا سعيد بن المسيب، وقيل: هي التي تترك في المرعى بلا راع، قاله ابن سيد الناس، وقيل: إذا ولدت خمس اناث شقوا أذنها وتركوها، وقيل غير ذلك، ووجه الجمع بين هذه الأقوال الكثيرة أن العرب كانت تختلف أفعالها في البحيرة اهـ سمين.

قوله: ﴿ولا سائبة﴾ السائبة قيل: كان الرجل إذا قدم من سفر أو شفي من مرض يسيب بعيراً فلم يركب ويفعل به ما تقدم في البحيرة، وهذا قول أبي عبيدة: وقيل هي الناقة تنتج عشر اناث، فلا تركب، ولا يشرب لبنها إلا ضعيف أو ولد، قاله الفراء: وقيل: ما ترك لآلهتهم، فكان الرجل يجيء بماشيته

يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شيء، والوصيلة الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى ثم تثني بعد بأنثى وكانوا يسيبونها لطواغيتهم إن وصلت إحداهما بأخرى ليس بينهما ذكر، والحام فحل الإبل يضرب الضراب المعدود فإذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت

فيتركها عندهم، ويسبل لبنها. وقيل: هي الناقة تترك ليحج عليها حجة، ونقل ذلك عن الشافعي. وقيل: هو العبد يعتق على أن لا يكون عليه ولاء ولا عقل ولا ميراث. والسائبة هنا فيها قولان، **أحدهما**: أنها اسم فاعل على بابه من ساب يسيب أي سرح كسيبت الماء وهو مطاوع سيبته يقال: سيبته فساب وانساب. **والثاني**: أنه بمعنى مفعول نحو عيشة راضية ومجيء فاعل بمعنى مفعول قليل جداً نحو ماء دافق اهـ سمين.

قوله: ﴿ولا وصيلة﴾ الوصيلة فعيلة بمعنى فاعلة على ما سيأتي في تفسيرها، واختلف أهل اللغة فيها هل هي من جنس الغنم، أو من جنس الإبل، ثم اختلفوا بعد ذلك أيضاً، فقال الفراء: هي الشاة تنتج سبعة أبطن عناقين عناقين، فإذا ولدت في آخرها عناقاً وجدياً قيل: وصلت أخاها فجرت مجرى السائبة. وقال الزجاج: هي الشاة ولدت ذكراً كان لآلهتهم، وإذا ولدت أنثى كانت لهم. وقال ابن عباس رضي الله عنه: هي الشاة تنتج سبعة أبطن، فإن كان السابع أنثى لم ينتفع النساء منها بشيء إلا أن تموت، فيأكلها الرجال والنساء، وإن كان ذكراً ذبحوه، وأكلوه جميعاً، وإن كان ذكراً أو أنثى قالوا وصلت أخاها، فيتركونها معه لا يذبح ولا ينتفع بها الرجال دون النساء، وقالوا: خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا. وقيل: هي الشاة تنتج عشر اناث متواليات في خمسة أبطن ثم ما ولدت بعد ذلك، فللذكر دون الإناث، وبهذا قال ابن إسحاق وأبو عبيدة. وقيل: هي الشاة تنتج خمسة أبطن أو ثلاثة، فإن كان جدياً ذبحوه، وإن كان أنثى أبقوها، وإن كان ذكراً أو أنثى قالوا وصلت أخاها هذا كله عند من يخصصها بجنس الغنم، وأما من قال إنها من الإبل فقال: هي الناقة تبكر فتلد أنثى، ثم تثني بولادة أنثى أخرى ليس بينهما ذكر فيتركونها لآلهتهم، ويقولون: قد وصلت أنثى بأنثى ليس بينهما ذكر اهـ.

قوله: ﴿ولا حام﴾ الحامي اسم فاعل من حمى يحمي أي منع، واختلف فيه تفسير أهل اللغة، فعن الفراء أنه الفحل يولد لولد ولده، فيقولون: قد حمى ظهره فلا يركب ولا يستعمل ولا يطرد عن مرعى ولا ماء ولا شجر، وقال بعضهم: هو الفحل ينتج من بين أولاده ذكورها وأناثها عشر اناث، روى ذلك ابن عطية. وقال بعضهم: هو الفحل يولد من صلبه عشرة أبطن فيقولون قد حمي ظهره فيتركونه كالسائبة فيما تقدم، وهذا قول ابن عباس، وابن مسعود، وإليه مال أبو عبيدة والزجاج. وروي عن الشافعي أنه الفحل يضرب في مال صاحبه عشر سنين، وقال ابن دريد: هو الفحل ينتج له سبع اناث متواليات، فيحمي ظهره فيفعل به ما تقدم، وقد عرفت منشأ خلاف أهل اللغة في هذه الأشياء، وأنه باعتبار اختلاف مذاهب العرب وآرائهم الفاسدة فيها اهـ سمين.

قوله: (يفعلونه) أي الجعل المذكور. **قوله: (قال البحيرة التي)** أي في الناقة التي يمنع درها أي لبنها للطواغيت أي: الأصنام التي كانوا يعبدونها أي لخدامها، فقوله فلا يحلبها أحد أي غير خدام الطواغيت اهـ شيخنا.

وأعفوه من الحمل عليه فلا يحمل عليه شيء وسموه الحامي ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ﴾ في ذلك ونسبته إليه ﴿وَأَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ١٠٣﴾ أن ذلك افتراء لأنهم قلدوا فيه آباءهم ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ أي إلى حكمه من تحليل ما حرمتم ﴿قَالُواْ حَسۡبُنَا﴾ كافينا ﴿مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ﴾ من الدين والشريعة قال تعالى ﴿أَ﴾ حسبهم ذلك ﴿وَلَوۡ

وطلب من باب طلب فعلاً ومصدراً وقد يخفف المصدر بتسكين اللام. قوله: (والسائبة كانوا يسيبونها) أي هي الناقة التي كانوا يسيبونها أي بالنذر، فكان أحدهم إذا مرض أو مرض له أحد يقول إن شفاني الله أو شفى مريضي سيبت ناقة، فإذا حصل مقصوده سيبها اهـ شيخنا.

قوله: (في أول نتاج الإبل) لو قال في أول نتاجها، لكان أوضح اهـ شيخنا.

قوله: (الضراب المعدود) وهو عشر مرات، فكان إذا أحبل الأنثى عشر مرات تركوه للطواغيت إلى آخر باقي الشرح وتقدم عن السمين. وروي عن الشافعي أنه الفحل يضرب في مال صاحبه عشر سنين اهـ.

قوله: (ودعوه) أي تركوه، وقوله: وأعفوه أي تركوه من الحمل، فهو بمعنى ما قبله. قوله: ﴿ولكن الذين كفروا﴾ أي علماؤهم يفترون أي حيث يفعلون ما يفعلون، ويقولون أمرنا الله بهذا، هذا شأن رؤسائهم وكبارهم وأكثرهم، أي وهم أراذلهم وعوامهم الذين يتبعونهم من معاصري رسول الله ﷺ، كما يشهد به سياق النظم لا يعقلون أنه افتراء باطل، حتى يخالفوهم ويهتدوا إلى الحق بأنفسهم، فاستمروا في أشد التقليد، وهذا بيان لقصور عقولهم، وعجزهم عن الاهتداء بأنفسهم اهـ أبو السعود.

قوله: (في ذلك) أي الجعل المذكور. قوله: ﴿وإذا قيل لهم﴾ أي لعوامهم المعبر عنهم بالأكثر في قوله: وأكثرهم لا يعقلون، وقوله: ﴿تعالوا﴾ فعل أمر مبني على حذف النون وأصله تعالا وحذفت الألف لالتقاء الساكنين والنون لبناء الفعل على حذفها اهـ شيخنا.

قوله: (أي إلى حكمه) إشارة لتقدير مضاف في قوله: وإلى الرسول أي إلى حكمه، وقوله: من تحليل الخ بيان لكل من قوله: ما أنزل الله ومن حكم الرسول اهـ شيخنا.

قوله: ﴿حسبنا﴾ مبتدأ. وقوله: ﴿ما وجدنا﴾ خبر وقال هنا ما وجدنا، وفي البقرة ما ألفينا، وقال هنا لا يعلمون، وهناك لا يعقلون للتفنن أي ارتكاب فنون وأساليب من التعبير، وهذا ما استحسنه أبو حيان والسمين اهـ شيخنا.

قوله: (أحسبهم ذلك ولو الخ) أشار به إلى أن الواو في أولو واو الحال دخلت عليهما همزة الإنكار، والتقدير أحسبهم دين آبائهم بمعنى كافيهم إلخ اهـ كرخي.

وعبارة أبي السعود: أو لو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون قيل: الواو للحال دخلت عليها الهمزة للإنكار والتعجيب أي أحسبهم ذلك، ولو كان آباؤهم جهلة ضالين. وقيل: للعطف على شرطية أخرى مقدرة قبلها وهو الأظهر، والتقدير أحسبهم ذلك، أو أيقولون هذا القول لو لم يكن آباؤهم لا يعلمون شيئاً من الدين ولا يهتدون للصواب، ولو كانوا لا يعلمون الخ وكلتاهما في موضع

كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ إلى الحق والاستفهام للانكار ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾ أي احفظوها وقوموا بصلاحها ﴿ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾ قيل المراد لا يضركم من ضل من أهل الكتاب وقيل المراد غيرهم لحديث أبي ثعلبة الخشني سألت عنها رسول

الحال أي أحسبهم ما وجدوا عليه آباءهم كائنين على كل حال مفروضة، وقد حذفت الأولى في الباب حذفاً مطرداً لدلالة الثانية عليها دلالة واضحة. كيف؛ وأن الشيء إذا تحقق عند المانع، فلأن يتحقق عند عدمه أولى، كما في قولك أحسن إلى فلان إن أساء إليك أي أحسن إليه إن لم يسيء إليك، وإن أساء أي أحسن إليه كائناً على كل حال مفروضة، وقد حذفت الأولى لدلالة الثانية عليها دلالة ظاهرة. إذ الإحسان حيث أمر به عند المانع، فلأن يؤمر به عند عدمه أولى، وعلى هذا السر يدور ما في إن ولو الوصليتين من المبالغة والتأكيد، وجواب لو محذوف لدلالة ما سبق عليه أي لو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون حسبهم ذلك، أو يقولون ذلك وما في لو من معنى الامتناع والاستبعاد إنما هو بالنظر إلى زعمهم، لا إلى نفس الأمر، وفائدته المبالغة في الإنكار والتعجيب ببيان أن ما قالوه موجب للإنكار والتعجب. إذ كون آبائهم جهلة ضالين في الاحتمال البعيد، فكيف إذا كان ذلك واقعاً لا ريب فيه اهـ.

قوله: (والاستفهام للإنكار) أي مع التوبيخ. **قوله:** ﴿عليكم أنفسكم﴾ الجمهور على نصب أنفسكم وهو منصوب على الإغراء بعليكم، لأن عليكم هنا اسم فعل، إذ التقدير ألزموا أنفسكم أي هدايتها وحفظها مما يؤذيها، فعليكم هنا يرفع فاعلاً تقديره عليكم أنتم، ولذلك يجوز أن يعطف عليه مرفوع نحو عليكم أنتم، وزيد الخير كأنك قلت الزموا أنتم الخير، واختلف النحاة في الضمير المتصل بها وبأخواتها نحو إليك ولديك ولمكانك، والصحيح أنه موضع جر كما كان قبل أن تنقل الكلمة إلى الإغراء، وهذا مذهب سيبويه. وذهب الكسائي إلى أنه منصوب المحل، وفيه بعد لنصب ما بعده، وذهب الفراء إلى أنه مرفوع، وقد حققت هذه المسائل بدلالتها مبسوطة في شرح التسهيل. وقرأ نافع ابن أبي نعيم أنفسكم رفعاً فيما حكاه عنه صاحب الكشاف، وهي مشكلة وتخريجها على أحد وجهين: إما الابتداء وعليكم خبره مقدم، والمعنى على الإغراء أيضاً فإن الإغراء قد جاء بالجملة الابتدائية، ومنه قراءة بعضهم ﴿ناقة الله وسقياها﴾ [الشمس: ١٣] وهذا تحذير وهو نظير الإغراء، وإما على أن يكون توكيداً للضمير المستتر في عليكم، لأنه كما تقدم تقديره قائم مقام الفاعل إلا أنه شذَّ توكيده بالنفس من غير توكيد بضمير منفصل والمفعول على هذا محذوف تقديره عليكم أنتم أنفسكم صلاح حالكم وهدايتكم اهـ سمين.

وقوله: في موضع جر أي بالحرف في نحو عليك، وإليك بحسب ما كان وبالإضافة في نحو لديك ومكانك، وكون الكاف في عليك وأخواته ضميراً مذهب الجمهور، وذهب ابن بابشاذ إلى أنها حرف خطاب اهـ من حواشي الأشموني.

قوله: (أي احفظوها) أي من المعاصي وقوموا بصلاحها أي بفعل الطاعات اهـ شيخنا.

قوله: (قيل (المراد) ﴿لا يضركم﴾ فعلى هذا تكون الآية تسلية للمؤمنين على ما حصل لهم من الحزن على عدم إيمان الذين كفروا حين دعوهم إلى ما أنزل الله وإلى الرسول، فامتنعوا، وقالوا: حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا. وقوله: وقيل المراد غيرهم وهم عصاة المؤمنين، فعلى هذا معنى عليكم

الله ﷺ فقال «ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك نفسك» رواه الحاكم وغيره ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ

أنفسكم أي بعد أن أمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر، فلم يفد أمركم ونهيكم فبعد ذلك ألزموا حال أنفسكم، فإن لم تفعلوا ذلك ضركم ضلال من ضل، لأن الإقرار على الضلال ضلال اهـ شيخنا.

قوله: (وقيل المراد الخ) أشار به إلى أن الآية ليست نازلة في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل جاء عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال: تعدونها رخصة والله ما نزل آية أشد منها، وإنما المراد لا يضركم من ضلّ من أهل الكتاب كما جاء عن مجاهد وابن جبير هي في اليهود والنصارى خذوا منهم الجزية واتركوهم اهـ كرخي.

وفي أبي السعود ما نصه: ولا يتوهم أن في هذه الآية رخصة في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع استطاعتهما، كيف لا، ومن جملة الاهتداء أن ينكر على المنكر حسبما نفى به الطاقة قال ﷺ: «من رأى منكم منكراً فاستطاع أن يغيره فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه».

وقد روي أن الصديق رضي الله عنه قال يوماً على المنبر: يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها غير موضعها ولا تدرون ما هي، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا منكراً فلم يغيروه عمهم الله بعقاب» فأمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ولا تغتروا بقول الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم﴾ فيقول أحدكم عليّ نفسي، والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليستعملن الله عليكم شراركم، فيسومونكم سوء العذاب، ثم ليدعون خياركم، فلا يستجاب لهم.

وعنه ﷺ: «ما من قوم عمل فيهم منكر وسن فيهم قبيح فلم يغيروه ولم ينكروه إلا وحق على الله أن يعمهم بالعقوبة جميعاً ثم لا يستجاب لهم». والآية نزلت لما كان المؤمنون يتحسرون على الكفرة، وكانوا يتمنون إيمانهم وهم من الضلال بحيث لا يكادون يرعوون عنه بالأمر والنهي، وقيل: كان الرجل إذا أسلم لاموه، وقالوا له: سفهت آباءك وضللتهم أي نسبتهم إلى السفاهة والضلال، فنزلت تسلية له بأن ضلال آبائه لا يضره ولا يشينه اهـ.

قوله: (أبي ثعلبة الخشني) نسبه إلى خشينة قبيلة من العرب. وفي المصباح: ورجل خشن قوي شديد، ويجمع على خشن بضمتين مثل نمر ونمر والأنثى خشنة وبمصغرها سمي حي من العرب، والنسبة إليه خشني بحذف الياء والهاء، ومنه أبو ثعلبة الخشني اهـ.

قوله: (سألت عنها) أي عن هذه الآية، وقوله: فقال أي في بيان معناها. قوله: (شحاً مطاعاً) الشح نهاية البخل مع الحرص مطاعاً أي يطيعه صاحبه وهو بالقصر أي ميل النفس إلى القبائح متبعاً. أي: يتبعه صاحبه ودنيا مؤثرة بالهمزة وعدمه أي يؤثرها صاحبها على الآخرة وإعجاب أي سرور وفرح، كل ذي رأي برأيه فلا يقبل نصيحة الغير اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إلى الله مرجعكم﴾ أي أيها المؤمنون الطائعون. أي: ومرجعهم أيضاً أي مرجع من ضل، ففي الآية اكتفاء على حد ﴿سرابيل تقيكم الحر﴾ [النحل: ٨١]، وفي هذا وعد ووعيد للفريقين

﴿جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝١٠٥﴾ فيجازيكم به ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ أي أسبابه ﴿حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ خبر بمعنى الأمر أي ليشهد وإضافة شهادة لبين على الاتساع وحين بدل من إذا أو ظرف لحضر ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ أي غير ملتكم ﴿إِنْ

وتنبيه على أن أحداً لا يؤاخد بعمل غيره اهـ شيخنا.

قوله: (يا أيها الذين آمنوا﴾﴾ الخ استئناف مسوق لبيان الأحام المتعلقة بأمور دنياهم أثر بيان الأحوال المتعلقة بأمور دينهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿شهادة بينكم﴾ هذه الآية، واللتان بعدها من أشكل القرآن حكماً وإعراباً وتفسيراً، ولم يزل العلماء يستشكلونها ويكفون عنها، حتى قال مكي بن أبي طالب رحمه الله في كتابه المسمى بالكشف: هذه الآيات في قراءاتها وإعرابها وتفسيرها ومعانيها وأحكامها من أصعب أي القرآن وأشكله. قال: ويحتمل أن يبسط ما فيها من العلوم في ثلاثين ورقة أو أكثر. قال: وقد ذكرناها مشروحة في كتاب مفرد. وقال السخاوي: لم أر أحداً من العلماء تخلص كلامه فيها من أولها إلى آخرها. قلت: وأنا أستعين الله تعالى في توجيه إعرابها واشتقاق مفرداتها وتصريف كلماتها وقراءاتها ومعرفة تأليفها، وأما بقية علومه، فنسأل الله العون في تهذيبه إلى آخر ما في عبارة السمين فارجع إليه إن شئت اهـ.

واختلفوا في هذه الشهادة فقيل هي الشهادة المعروفة التي هي الاخبار بحق الغير وقيل: هي حضور وصية المحتضر كما ستأتي الإشارة إليه في الشارح، وعبارة الخطيب المعنى أن المحتضر إذا أراد الوصية ينبغي أن يشهد عدلين من أهل دينه على وصيته، أو ما يوصي إليهما احتياطاً فإن لم يجدهما فآخران من غيرهم الخ. قوله: ﴿اثنان﴾ خبر للمبتدأ الذي هو شهادة بينكم على تقدير اثنين، أو ذو شهادة بينكم اثنان، واحتيج إلى هذا الحذف ليتطابق المبتدأ والخبر، وذلك لأن الشهادة لا تكون هي الاثنان. إذ الجثة لا تكون خبراً عن المصادر، فأضمر مصدر يكون خبراً عن مصدر، وهذا ما أشار إليه الشيخ المصنف، كالسفاقسي وغيره. وجوز الزمخشري أن يكون شهادة مبتدأ، والخبر محذوف أي فيما فرض عليكم شهادة، واثنان فاعل بشهادة أي أن يشهد اثنان، وهذا ما جرى عليه ابن هشام، وهو الأولى لأن الصريح ليس كغيره اهـ كرخي.

قوله: (خبر بمعنى الأمر) أي هذه الجملة وهي قوله شهادة بينكم الخ خبرية ومعناها الطلب، وشهادة مبتدأ، واثنان خبره وما بينهما اعتراض، وقوله أي ليشهد من أشهد الرباعي، فيكون شهادة بينكم مصدراً نائباً عن فعل الأمر، وهذا هو المناسب لقوله فيما يأتي المعنى ليشهد المحتضر الخ، ويصح أن يقرأ هنا ليشهد من شهد الثلاثي، ويكون اثنان على هذا فاعلاً بالمصدر اهـ شيخنا.

قوله: (على الاتساع) أي التجوز. يعني وحق الشهادة أن تضاف إلى المشهود به كأن يقال شهادة الحقوق أي الشهادة بها فاتسع فيها، وأضيفت إلى البين إما باعتبار جريانها بينهم، أو باعتبار تعلقها بما يجري بينهم من الخصومات اهـ أبو السعود.

وفي الكرخي: قوله على الاتساع أي في الظرف، وذلك لأن الإضافة إليه أخرجته عن الظرفية،

﴿أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ﴾ سافرتم ﴿فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُم مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا﴾ توقفونهما صفة آخران ﴿مِن بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾ أي صلاة العصر ﴿فَيُقْسِمَانِ﴾ يحلفان ﴿بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ﴾ شككتم فيها ويقولان ﴿لَا

وصيرته مفعولاً به على السعة، وبينكم كناية عن التنازع والتشاجر، وإنما أضاف الشهادة إلى التنازع، لأن الشهود إنما يحتاج إليهم عند التنازع والمراد من المسلمين اهـ.

قوله: ﴿أو آخرون من غيركم﴾ عطف على اثنان تابع له فيما ذكر من الخبر أو الفاعلية اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿إن أنتم﴾ الخ قيد قوله أو آخران، وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب، ولو جرى على لفظ إذا حضر أحدكم الموت لكان التركيب هكذا إن هو ضرب في الأرض فأصابته اهـ سمين.

قوله: ﴿إن أنتم﴾ مرفوع بمضمر يفسره ما بعده تقديره إن ضربتم، فلما حذف الفعل انفصل الضمير، فقوله: ضربتم لا محل له من الإعراب، لكونه مفسراً، وقوله: فأصابتكم عطف على الشرط، والجواب محذوف لدلالة ما قبله عليه أي إن سافرتم فقاربكم الأجل حينئذ وما معكم من أهل الإسلام أحد، فليشهد آخران أي فاستشهدوا آخرين، أو فالشاهدان آخران اهـ أبو السعود.

وفي القرطبي ما نصه: المسألة الثامنة قوله تعالى: ﴿إن أنتم ضربتم في الأرض﴾ في الكلام حذف تقديره إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت، فأوصيتم إلى اثنين عدلين في ظنكم، ودفعتم إليهما ما معكم من المال، ثم متم وذهب الاثنان إلى ورثتكم بالتركة، فارتابوا في أمرهم وادعوا عليهما خيانة، فالحكم أن تحبسوهما من بعد الصلاة أي تستوثقوا منهما اهـ.

قوله: (صفة آخران) أي قوله تحبسونهما صفة لقوله آخران، والتقدير أو آخران من غيركم يحبسان، وقوله: ﴿إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت﴾ معترض، واستفيد منه أن العدول إلى آخرين من غير الملة إنما يكون مع ضرورة السفر، وحضور الموت، وشهادة أهل الذمة منسوخة عند أكثر العلماء بقوله: ﴿وأشهدوا ذوي عدل منكم﴾ [الطلاق: ٢] وجازت في أول الإسلام لقلة المسلمين، وتعذر الشهود ولا محل للشرط، وجوابه من الإعراب لأنه اعتراض بين الصفة والموصوف، وجوابه محذوف وهو: ﴿فأشهدوا آخرين من غيركم﴾ اهـ كرخي.

قوله: (أي صلاة العصر) وعدم تعيينها في الآية لتعينها عندهم للتحليف بعدها، لأنه وقت اجتماع الناس وتصادم ملائكة الليل وملائكة النهار ولأن جميع الملل يعظمون هذا الوقت، ويجتنبون فيه الحلف الكاذب اهـ أبو السعود.

وقال الحسن: صلاة الظهر، وقيل أي صلاة كانت، وقيل: من بعد صلاتهما على أنهما كافران اهـ قرطبي.

قوله: ﴿فيقسمان بالله﴾ عطف على تحبسونهما، وجواب قوله: إن ارتبتم محذوف لدلالة ما سبق من الحبس والإقسام عليه، والجملة الشرطية معترضة بين القسم وجوابه للتنبيه على اختصاص الحبس والحلف بحال الارتياب أي إن ارتاب الوارث منكم بخيانة أو أخذ شيء من التركة فاحبسوهما وحلفوهما من بعد الصلاة أبو السعود اهـ.

﴿نَشۡتَرِي بِهِۦ﴾ بالله ﴿ثَمَنٗا﴾ عوضاً نأخذه بدله من الدنيا بأن نحلف به أو نشهد كذباً لأجله ﴿وَلَوۡ كَانَ﴾ المقسم له أو المشهود له ﴿ذَا قُرۡبَىٰ﴾ قرابة منه ﴿وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾ التي أمرنا بها ﴿إِنَّآ إِذٗا﴾ إن كتمناها ﴿لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ١٠٦﴾ ﴿فَإِنۡ عُثِرَ﴾ اطلع بعد حلفهما ﴿عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسۡتَحَقَّآ إِثۡمٗا﴾

وعبارة الكرخي: قوله: فيقسمان معطوف على تحبسونهما، وإن ارتبتم معترض بين يقسمان، وجوابه وهو لا نشتري وجواب الشرط محذوف تقديره إن ارتبتم فحلفوهما، هذا ما جرى عليه الأكثر. ومشى الشيخ المصنف على ما اختاره الجرجاني، وهو أن هنا قولاً مقدراً فقال: ويقولان الخ أي فيقسمان بالله، ويقولان هذا القول في إيمانهمااهـ.

وفي السمين: **قوله**: إن ارتبتم شرط، وجوابه محذوف تقديره إن ارتبتم فيهما، فحلفوهما، وهذا الشرط وجوابه المقدر معترض بني القسم، وجوابه وليست هذه الآية مما اجتمع فيه شرط وقسم، فأجيب سابقهما وحذف جواب الآخر لدلالة جوابه عليه لأن تيك المسألة شرطها أن يكون جواب القسم صالحاً لأن يكون جواباً للشرط، حتى يسد مسد جوابه نحو: الله أن تقم لأكرمنك، لأنك إن قدرت أن نقم أكرمك صح، وهنا لا يقدر جواب الشرط ما هو جواب للقسم، بل يقدر جوابه قسماً برأسه. ألا ترى أن تقديره هنا إن ارتبتم فحلفوهما، ولو قدرته إن ارتبتم فلا نشتري لم يصح، فقد اتفق هنا أنه اجتمع شرط وقسم، وقد أجيب سابقهما وحذف جواب الآخر، وليس من تلك القاعدة. وقال الجرجاني: إن ثم قولاً محذوفاً تقديره فيقسمان بالله، ويقولان هذا القول في إيمانهما، فالعرب تضمر القول كثيراً كقول تعالى: ﴿والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم﴾ [الرعد: ٢٣] أي يقولون سلام عليكم، ولا أدري ما حمله على إضمار هذا القول اهـ. وعلى هذا فلا تكون جملة الشرط معترضة.

قوله: ﴿لا نشتري به﴾ في هذه الهاء ثلاثة أقوال، **أحدهما**: أنها تعود على الله تعالى. **الثاني**: أنها تعود على القسم. **الثالث**: وهو قول أبي علي أنها تعود على تحريف الشهادة، وهذا القول من حيث المعنى، وعلى القول بأنها عائدة على الله يقدر مضاف محذوف. أي لا نشتري بيمين الله أو قسمه، لأن الذات المقدسة لا يقال فيها ذلك، والاشتراء هنا هل هو باق على حقيقته أو يراد به البيع؟ قولان أظهرهما الأول وبيان ذلك مبني على نصب ثمناً وهو منصوب على المفعولية اهـ سمين.

قوله: (بأن نحلف أو نشهد به الخ) يشير بهذا إلى التفسيرين الآتيين في قوله المعنى ليشهد الخ، فقوله بأن نحلف راجع الثاني الوجهين الآتيين. وقوله أو نشهد راجع لأولهما، وقوله كاذباً كان الأولى، والظاهر أن يقول كذباً كما في عبارة الخازن اهـ شيخنا.

قوله: (لأجله) أي العوض اهـ كرخي.

قوله: ﴿ولو كان﴾ (المقسم له) هذا ناظر للقول الثاني فيما يأتي قوله، أو المشهود له ناظر للأول اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولا تكتم﴾ معطوف على لا نشتري داخل معه في حكم القسم اهـ أبو السعود.

قوله: (التي أمرنا بها) بيان لوجه إضافة الشهادة لله اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فإن عثر﴾ مبني للمفعول والقائم مقام فاعله الجار بعده أي: فإن اطلع على استحقاقهما

أي فعلا ما يوجبه من خيانة أو كذب في الشهادة بأن وجد عندهما مثلاً ما اتهما به وادعيا أنهما ابتاعاه من الميت أو وصى لهما به ﴿فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾ في توجه اليمين عليهما ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ﴾ الوصية وهم الورثة ويبدل من آخران ﴿ٱلْأَوْلَيَٰنِ﴾ بالميت أي

الإثم: يقال: عثر الرجل يعثر عثوراً إذا هجم على شيء لم يطلع عليه غيره، وأعثرته على كذا أطلعته عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿أعثرنا عليهم﴾ [الكهف: ٢١] اهـ سمين.

وفي المختار: وعثر عليه اطلع، وبابه نصر ودخل وأعثره عليه غيره أي أطلعه عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وكذلك أعثرنا عليهم﴾ [الكهف: ٢١] اهـ.

قوله: ﴿على أنهما﴾ أي الشاهدين، أو الوصيين على الخلاف في أن الاثنين وصيان أو شاهدان على الوصية اهـ.

قوله: (أو كذب) أو مانعة خلو، وقوله: في الشهادة أي أو في اليمين. قوله: (مثلاً) أي أو عند شخص غيرهما باعاه له، كما سيأتي في القصة اهـ شيخنا.

قوله: (أنهما ابتاعاه من الميت) هذا على قوله في القصة، وقوله: أو وصى لهما به هذا على قول آخر فيها، وسيعلم قول ثالث من قوله أو دفعه إلى الشخص زعماً أن الميت أوصى له به، فتلخص أن فيما ادعياه أقوالاً ثلاثة قيل: ادعيا أنهما اشترياه من الميت، وقيل: ادعيا أنه وصى لهما به، وقيل: ادعيا أنه وصى لغيرهما به ودفعه للغير. قوله: ﴿فآخران يقومان مقامهما﴾ آخران مبتدأ، وفي الخبر احتمالات، أحدها: قوله من الذين استحق وجاز الابتداء به لتخصصه بالوصف، وهو الجملة من يقومان. والثاني: أن الخبر يقومان، ومن الذين استحق صفة المبتدأ ولا يضر الفصل بالخبر بين الصفة وموصوفها والمسوغ أيضاً للابتداء به اعتماده فاء على الجزاء. الثالث: أن الخبر قوله الأوليان نقله أبو البقاء، وقوله يقومان، ومن الذين استحق كلاهما في محل رفع صفة لآخران، ويجوز أن يكون أحدهما صفة، والآخر حالاً وجاءت الحال من النكرة لتخصصها بالوصف، وفي هذا الوجه ضعف من حيث إنه إذا اجتمع معرفة ونكرة جعلت المعرفة محدثاً عنها، والنكرة حديثاً وعكس ذلك قليل جداً أو ضرورة اهـ سمين.

قوله: ﴿من الذين استحق عليهم﴾ جعل الشارح نائب الفاعل محذوفاً يقدره بالوصية، وكان المعنى عليه من الذين استحق عليهم، أي: استحق لهم أي لأجلهم الوصية، أي: الإيصاء يرد التركة إليهم، وهم ورثة الميت، وأوضح من هذا جعل نائب الفاعل ضميراً يعود على الإثم كما صنع غيره من الشراح، وعبارة البيضاوي من الذين جنى عليهم وهم الورثة. انتهت.

قال التفتازاني: يشير إلى أن استحقاق الإثم عليهم كناية عن هذا المعنى، وذلك لأن معنى استحق الشيء لاق به أن ينسب إليه، والجاني للإثم المرتكب له يليق أن ينسب إليه الإثم، فاستحقاقه الإثم بمعنى ارتكابه، فالذين استحق عليهم الإثم أي جنى عليهم، وارتكب الذنب بالقياس إليهم هم الورثة، شيخ الإسلام.

قوله: (ويبدل من آخران) أي بدلاً فيه معنى عطف البيان اهـ.

الأقربان إليه وفي قراءة الأولين جمع أول صفة أو بدل من الذين ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ على خيانة الشاهدين ويقولان ﴿لَشَهَٰدَتُنَآ﴾ يميننا ﴿أَحَقُّ﴾ أصدق ﴿مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾ يمينهما ﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ﴾ تجاوزنا الحق في اليمين ﴿إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٠٧﴾ المعنى ليشهد المحتضر على وصيته اثنين أو يوصي إليهما من أهل دينه أو غيرهم إن فقدهم لسفر ونحوه فإن ارتاب الورثة فيهما فادعوا أنهما خانا بأخذ شيء أو دفعه إلى شخص زعماً أن الميت أوصى له به فليحلفا إلى آخر فإن اطلع على امارة تكذيبهما فادعيا دافعاً له حلف أقرب الورثة على

قوله: ﴿**الأوليان**﴾ تثنية أو أي أقرب فقلبت الألف ياء على حد قوله: آخر مقصور تثني اجعله يا اهـ شيخنا.

قوله: (**الأولين**) أي الأقربين للميت، وقوله جمع أول بمعنى أسبق، والمراد هنا أسبق في القرية، فيكون بمعنى أقرب وبمعنى أولى. **قوله**: ﴿**فيقسمان**﴾ عطف على يقومان، وقوله: على خيانة الشاهدين هذا على القول بأن الاثنين شاهدان، وكان عليه أن يقول أو الوصيين لأجل القول الآخر، وقوله: ويقولان أي في حلفهما اهـ.

قوله: (**يميننا**) أي فالمراد بالشهادة اليمين، كما في قوله تعالى: ﴿**فشهادة أحدهم أربع شهادات الله**﴾ [النور: ٦] اهـ شيخنا.

قوله: ﴿**وما اعتدينا**﴾ هذا من جملة يمينها. **قوله**: ﴿**إنا إذا**﴾ أي إذا اعتدينا. **قوله**: (**المعنى ليشهد الخ**) أي معنى الآيتين ويشير بهذا إلى تفسيرين في الآية، وعبارة الخازن: واختلفوا في هذين الاثنين فقيل هما الشاهدان اللذان يشهدان على وصية الموصي. وقيل: هما الوصيان، لأن الآية نزلت فيهما، ولأنه تعالى قال: ﴿**فيقسمان بالله**﴾ والشاهد لا يلزمه يمين وجعل الوصي اثنين، وإن كان يصح أن يكون واحداً للتقوية والتأكيد، وعلى الثاني تكون الشهادة في الآية بمعنى الحضور، كقولك: شهدت وصية فلان بمعنى حضرتها. انتهت.

فيكون المعنى على الثاني شهادة بينكم أي حضور الوصية الواقعة بينكم أي التي يحضرها. اثنان الخ اهـ شيخنا.

قوله: (**أو يوصى**) أي بدفعها أي تركته إلى ورثته ويوصي، هكذا في النسخ بثبوت الياء، والصواب حذفها لأنه معطوف على المجزوم بلام الأمر اهـ شيخنا.

قوله: (**من أهل دينه**) حال من اثنين، أو من الضمير في قوله إليهما. **قوله**: (**بأخذ الشيء**) أي وقد ادعيا أنهما اشترياه من الميت، أو أنه وصى لهما به فتحت هذه الكلمة قولان من الأقوال الثلاثة المتقدمة، وذكر الثالث بقوله: أو دفعه إلى شخص، وقوله زعما أي الاثنان الخائنان اهـ.

قوله: (**إلى آخره**) أي آخر المذكور في الآية الأولى، وآخرها قوله: لمن الآثمين. **قوله**: (**دافعاً له**) أي لما أدعى عليهما به من خيانتهما في التركة، والدافع ما ذكره سابقاً بقوله: وادعيا أنهما ابتاعاه من الميت أو وصى لهما به اهـ شيخنا.

كذبهما وصدق ما ادعوه والحكم ثابت في الوصيين منسوخ في الشاهدين وكذا شهادة غير أهل الملة منسوخة واعتبار صلاة العصر للتغليظ وتخصيص الحلف في الآية باثنين من أقرب الورثة لخصوص الواقعة التي نزلت لها وهي ما رواه البخاري أن رجلاً من بني سهم

قوله: (والحكم ثابت الخ) الحكم هو التحليف. قوله: (للتغليظ) وهو سنة لا واجب.

قوله: (وتخصيص الحلف في الآية باثنين) أي مع أنه يصح من واحد ومن أكثر من اثنين اهـ.

قوله: (وهي ما رواه البخاري) الخ عبارته مع شرح القسطلاني عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: خرج رجل من بني سهم، وهو بزيل بضم الموحدة وفتح الزاي مصغراً عند ابن عساكر، ولابن منده من طريق السدي، عن الكلبي بديل بن أبي مارية بدال مهملة بدل الزاي، وليس هو بديل بن ورقاء، فإنه خزاعي، وهذا تميمي. وفي رواية ابن جريج أنه كان مسلماً مع تميم الداري الصحابي المشهور، وكان نصرانياً، وكان ذلك قبل أن يسلم وعدي بن بداء من المدينة للتجارة إلى أرض الشام، وعدي بن بداء بفتح الموحدة وتشديد الدال المهملة ممدود مص. ف، وكان عدي نصرانياً. قال الذهبي: لم يبلغنا إسلامه، فمات بديل السهمي بأرض ليس بها مسلم، وكان لما اشتد وجعه أوصى إلى تميم وعدي، وأمرهما أن يدفعا متاعه إذا رجعا إلى أهله، فلما قدموا إليهم بتركته فقدوا بفتح القاف جاماً بفتح الجيم وتخفيف الميم. قال في الفتح: أي إناء، وتعقبه العيني فقال: هذا تفسير للخاص بالعام، وهو لا يجوز لأن الإناء أعم من الجام، والجام هو الكأس اهـ.

والذي ذكره البغوي وغيره من المفسرين أنه إناء من فضة منقوش بالذهب فيه ثلاثمائة مثقال. وكذا في رواية ابن جريج، عن عكرمة إناء من فضة مخوص بذهب بضم الميم وفتح الخاء والواو المشددة آخره صاد مهملة أي خطوط طوال كالخوص كانا أخذاه من متاعه وفي رواية ابن جريج، عن عكرمة أن السهمي المذكور مرض، فكتب وصيته بيده، ثم وضعها في متاعه، ثم أوصى إليهما، فلما مات فتحا متاعه ثم قدما على أهله، فدفعا إليهم ما أرادا، ففتح أهله متاعه، فوجدوا الوصية وفقدوا أشياء، فسألوهما عنها فجحدا فرفعوهما إلى النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية إلى قوله: ﴿لمن الآثمين﴾ فأحلفهما رسول الله ﷺ، ثم وجدا الجام بمكة فقالوا: أي الذين وجد الجام عندهم ابتعناه من تميم وعدي، فقام رجلان عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة من أوليائه، أي: من أولياء بزيل السهمي، فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما. يعني يميننا أحق من يمينها، وأن الجام لصاحبهم. قال: وفيهم نزلت هذه الآية ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم﴾ زاد أبو ذر: إذا حضر أحدكم الموت. انتهت بالحرف.

وعبارة الخطيب: فلما قدموا الشام مرض بديل، فدون ما معه في صحيفة وطرحها في متاعه ولم يخبرهما بها. وأوصى إليهما بأن يدفعا متاعه إلى أهله، ومات ففتشاه، وأخذا منه إناء من فضة وزنه ثلاثمائة مثقال منقوش بالذهب، وكان بديل أراد به ملك الشام، ثم قضيا حاجتهما وانصرفا إلى المدينة دفعا المتاع إلى أهل الميت، ففتشوا فأصابوا الصحيفة فيها تسمية ما كان معه، فجاءوا تميماً وعدياً، فقالوا: هل باع صاحبنا شيئاً؟ قالا: لا. قالوا: فهل اتجر تجارة؟ قالا: لا. قالوا: فهل طال مرضه

خرج مع تميم الداري وعدي بن بداء أي وهما نصرانيان فمات السهمي بأرض ليس فيها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جاماً من فضة مخوصاً بالذهب فرفعا إلى النبي ﷺ فنزلت فأحلفهما ثم وجد الجام بمكة فقال ابتعناه من تميم وعدي فنزلت الآية الثانية فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا وفي رواية الترمذي فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم فحلفا

فأنفق على نفسه؟ قالا: لا. قالوا: فإنا وجدنا في متاعه صحيفة فيها تسمية ما معه، وإنا فقدنا منها إناء من فضة مموهاً بالذهب وزنه ثلاثمائة مثقال من فضة؟ قالا: ما ندري إنما أوصى لنا بشيء وأمرنا أنما ندفعه لكم فدفعناه وما لنا علم بالإناء، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ، فأصروا على الإنكار وحلفا فأنزل الله ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ الآية، فلما نزلت هذه الآية صلى رسول الله ﷺ صلاة العصر ودعا تميماً وعدياً فاستحلفهما عند المنبر بالله الذي لا إله إلا هو أنهما لم يختانا شيئاً مما دفع إليهما، فحلفا على ذلك وخلى رسول الله ﷺ سبيلهما، ثم وجد الإناء في أيديهما، فبلغ ذلك بني سهم، فأتوهما فقالا: إنا كنا قد اشتريناه منه، فقالوا: ألم تزعما أن صاحبنا لم يبع شيئاً من متاعه. قالا: لم يكن عندنا بينة، وكرهنا أن نقر لكم فكتمنا لذلك، فرفعوها إلى رسول الله ﷺ، فنزلت فإن عثر، فقام عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة السهميان وحلفا الخ انتهت.

قوله: (وهما نصرانيان) وأما السهمي فكان مسلماً. قوله: (فمات السهمي الخ) عطف على مقدر بعلم من الرواية الأخيرة الآتية أي فمرض فأوصى إليهما وأمرهما أن يبلغا ما تركه إلى أهله، فمات الخ اهـ شيخنا.

قوله: (فقدوا) أي الورثة جاماً، وقوله: مخوصاً بالذهب، أي مجعولاً عليه بالذهب خطوطاً كالخوص، وفي بعض النسخ مموهاً، وفي بعض العبارات منقوشاً. قوله: (فنزلت) أي هذه الآية وقوله: فأحلفهما أي على أنهما ما اطلعا على الجام ولا كتماه اهـ من القرطبي.

قوله: (فقال) أي الرجل المكي الذي وجد عنده الجام، وكان قد ابتاعه بألف درهم اهـ شيخنا.

قوله: (فقام رجلان) سيأتي تعيين أحدهما في رواية الترمذي، وقوله: فحلفا أي، ودفع النبي الجام لهما اهـ شيخنا.

قوله: (وفي رواية الترمذي الخ) نقلها لاشتمالها على تعيين أحد الرجلين، وقوله: وفي رواية مرض الخ أتى بها لاشتمالها على أصل القصة، وتصريحها بأنه أوصى إليهما اهـ شيخنا.

وقوله: (ورجل آخر منهم) هو المطلب بن أبي وداعة، كما تقدم في عبارة القسطلاني. قوله: (ذلك الحكم المذكور من رد اليمين) أي من شرع رده. يعني أن الشاهدين أو الوصيين إذا علما أنهما إن لم يصدقا بتوجه اليمين على الورثة، فيحلفون وينتزعون من الشاهدين ما أخذاه، ويفتضحان بظهور كذبهما حملهما ذلك على أحد أمرين: إما الصدق في الشهادة والحلف من أول الأمر، وإما ترك الحلف الكاذب، فيظهر كذبهم ونكولهم، فبأحد الأمرين يحصل المقصود لأنهم إذا صدقوا ولم يخونوا، فالأمر ظاهر، وإن خانوا وامتنعوا من الحلف خوفاً من الفضيحة حلف الورثة وانتزعوا ما خان به الشهود تأمل اهـ شيخنا.

وكانا أقرب إليه وفي رواية فمرض فأوصى إليهما وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهله فلما مات أخذا الجام ودفعا إلى أهله ما بقي ﴿ذَٰلِكَ﴾ الحكم المذكور من ردّ اليمين على الورثة ﴿أَدْنَىٰٓ﴾ أقرب إلى ﴿أَن يَأْتُوا۟﴾ أي الشهود أو الأوصياء ﴿بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ﴾ الذي تحملوها عليه من غير تحريف ولا خيانة ﴿أَوْ﴾ أقرب إلى أن ﴿يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ على الورثة المدعين فيحلفون على خيانتهم وكذبهم فيفتضحون ويغرمون فلا يكذبوا ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ بترك الخيانة والكذب ﴿وَٱسْمَعُوا۟﴾ ما تؤمرون به سماع قبول ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ الخارجين عن طاعته إلى سبيل الخير اذكر ﴿۞ يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾ هو يوم القيامة ﴿فَيَقُولُ﴾ لهم توبيخاً لقومهم ﴿مَاذَآ﴾ أي الذي ﴿أُجِبْتُمْ﴾ به حين دعوتم إلى التوحيد ﴿قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ﴾

قوله: (من رد اليمين) أي توجه اليمين كما تقدم، وليس الرد هنا على قاعدة اليمين المردودة لعدم نكولهم، أو منها كما أشار إليه الخازن بقوله: وإنما ردت اليمين على أولياء الميت، لأن الوصيين ادعيا أن الميت باعهما الإناء أي الجام، وأنكر ورثة الميت، فلذلك ردت اليمين عليهم اهـ شيخنا.

وعبارة البيضاوي: رد اليمين على الوارث مع أن حقها أن تكون من الوصي لأنه مدعى عليه إما لظهور خيانة الوصيين، فإن تصديق الوصي باليمين إنما كان لأمانته، وقد تبين خلافه، وأما لتغير الدعوى انتهت بإيضاح. وقوله: وإما لتغير الدعوى أي انقلابها بأن صار المدعى عليه الذي هو الوصي مدعياً للملك، والوارث مدعى عليه، فلذا لزمته اليمين لا للرد اهـ شهاب.

قوله: ﴿أدنى أن يأتوا﴾ وقوله: أو يخافوا المقام لتثنية الضمير، وإنما جمع لأن المراد ما يعم الشاهدين المذكورين وغيرهما من بقية الناس. وفي الخازن: أن يأتي الوصيان وسائر الناس اهـ شيخنا.

قوله: (إلى أن) ﴿يخافوا﴾ أشار إلى أن يخافوا منصوب بالعطف على يأتوا، وأن أو بمعنى الواو، واختار السفاقسي أنها لأحد الشيئين. إما أداء الشهادة صدقاً، أو الامتناع عن أدائها كذباً وهو الأوجه اهـ كرخي.

قوله: (فلا يكذبوا) أي فلا يأتوا باليمين الكاذبة أي: فلا يحلفوا. وعبارة أبي السعود: فلا يحلفوا على موجب شهادتهم إن لم يأتوا على وجهها فيظهر كذبهم بنكولهم انتهت. وفي الخازن: فربما لا يحلفون كاذبين إذا خانوا اهـ.

قوله: (إلى سبيل الخير) متعلق بيهدي. قوله: ﴿يوم يجمع الله الرسل﴾ شروع في بيان ما جرى بينه تعالى، وبين الكل على وجه الإجمال اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فيقول﴾ (لهم توبيخاً لقومهم) لما كان على كل من السؤال والجواب إشكال، أما السؤال فلأنه تعالى علام الغيوب، فما معنى سؤاله؟ فأجابوا بأنه لقصد التوبيخ للقوم، وأما الجواب فلأن الأنبياء قد نفوا العلم عن أنفسهم مع علمهم بما أجيبوا به، فيلزم الكذب عليهم، فأجابوا عنه بوجوه: الأول أنه ليس لنفي العلم، بل كناية عن إظهار التشكي والالتجاء إلى الله بتفويض الأمر كله إليه. الثاني أنه لنفي العلم في أول الأمر لذهولهم من الخوف، ثم يجيبون في ثاني الحال، وبعد رجوع

بذلك ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ۝١٠٩﴾ ما غاب عن العباد وذهب عنهم علمه لشدة هول يوم القيامة وفزعهم ثم يشهدون على أممهم لما يسكتون اذكر ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ

العقل وهو في حال شهادتهم على الأمم، فلا يكون قولهم لا علم لنا منافياً لما أثبت الله تعالى لهم الشهادة على أممهم اهـ شهاب.

قوله: ﴿فيقول ماذا أجبتم﴾ يعني فيقول الله تبارك وتعالى للرسل: ماذا أجابكم أممكم لا ما الذي رد عليك قومك حين دعوتموهم في دار الدنيا إلى توحيدي وطاعتي. وفائدة هذا السؤال توبيخ أمم الأنبياء الذين كذبوهم قالوا يعني الرسل لا علم لنا. قال ابن عباس: معناه لا علم لنا كعلمك فيهم لأنك تعلم ما أضمروا وما أظهروا، ونحن لا نعلم إلا ما أظهروا فعلمك فيهم أنفذ من علمنا وأبلغ، فعلى هذا القول إنما نفوا العلم عن أنفسهم وإن كانوا علماء، لأن علمهم صار كلا علم بالنسبة لعلم الله. وقال جمع من المفسرين: إن للقيامة أهوالاً وزلازل تزول فيها العقول عن مواضعها فيفزعون من هول ذلك اليوم، ويذهلون عن الجواب، ثم إذا ثابت إليهم عقولهم يشهدون على أممهم بالتبليغ، وهذا فيه ضعف ونظر، لأن الله تعالى قال في حق الأنبياء: لا يحزنهم الفزع الأكبر. وذكر الإمام فخر الدين الرازي وجهاً آخر، وهو أن الرسل عليهم السلام لما علموا أن الله تعالى عالم لا يجهل، وحليم لا يسفه، وعادل لا يظلم علموا أن قولهم لا يفيد خيراً، ولا يدفع شراً، فرأوا أن الأدب في السكوت، وفي تفويض الأمر إلى علم الله تعالى وعدله، فقالوا: لا علم لنا اهـ خازن.

قوله: (أي الذي) ﴿أجبتم﴾ (به) فيه إشارة إلى أن ما اسم استفهام مبتدأ، وذا بمعنى الذي خبرها، وأجبتم صلتها. وقال أبو البقاء: إن ماذا في موضع نصب بأجبتم وحرف الجر محذوف، أي: بماذا أجبتم وماذا هنا بمنزلة اسم واحد. قال: ويضعف أن يجعل بمعنى الذي هنا لأنه لا عائد هنا، وحذف العائد مع حرف الجر ضعيف. قال أبو حيان: وما ذكره أبو البقاء أضعف لأنه لا ينقاس حذف حرف الجر إنما سمع ذلك في ألفاظ مخصوصة، ولعل الشيخ المصنف أشار إلى ذلك اهـ كرخي.

قوله: ﴿قالوا لا علم لنا﴾ صيغة الماضي للدلالة على التقرر والتحقق، وهذا القول رد للأمر إلى علمه تعالى اهـ أبو السعود.

قوله: (بذلك) أي بالذي أجبنا به. **قوله:** ﴿إنك أنت علام الغيوب﴾ يعني إنك تعلم ما غاب عنا من باطل الأمور، ونحن نعلم ما نشاهد ولا نعلم ما في البواطن. وقيل: معناه إنك لا يخفى عليك ما عندنا من العلوم، وإن الذي سألتنا عنه ليس يخفى عليك لأنك أنت علام الغيوب، ومعناه العالم بأصناف المعلومات على تفاوتها ليس يخفى عليه خافية اهـ خازن.

قوله: (ذهب عنهم علمه) أي علم ما أجيبوا به، وحينئذ فلا يرد. كيف قالوا ذلك مع أنهم عالمون بماذا أجيبوا، فيلزم الإخبار بخلاف الواقع، وقالوا بمعنى يقولوا لأن القول إنما هو يوم القيامة اهـ كرخي.

قوله: (لما يسكنون) أي حين يسكنون أي يسكن فزعهم وروعهم اهـ.

قوله: ﴿إذ قال الله﴾ الخ الماضي هنا بمعنى المضارع، لأن هذا القول يقع يوم القيامة مقدمة

﴿نِعۡمَتِي عَلَيۡكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ﴾ بشكرها ﴿إِذۡ أَيَّدتُّكَ﴾ قويتك ﴿بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ﴾ جبريل ﴿تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ﴾ حال من الكاف في أيدتك ﴿فِي ٱلۡمَهۡدِ﴾ أي طفلاً ﴿وَكَهۡلٗاۖ﴾ يفيد نزوله قبل الساعة لأنه

لقوله: ﴿أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله﴾ [المائدة: ١١٦] اهـ سمين.

ومثله الكرخي وما سلكه الشارح من تقدير العامل أحد وجهين: وعبارة البيضاوي: إذ قال الله بدل من يوم يجمع الله، والماضي بمعنى الآتي على حد ﴿ونادى أصحاب الجنة﴾ [الأعراف: ٤٤] في أن الماضي أقيم مقام المضارع، وفي أن إذ واقعة موقع إذا التي للمستقبل لتحقق الوقوع، فكأنه واقع أو نصب بإضمار اذكر، انتهت.

قوله: ﴿يا عيسى ابن مريم﴾ تقدم الكلام في اشتقاق هذه المفردات ومعانيها، وابن صفة لعيسى نصب لأنه مضاف، وهذا قاعدة كلية مفيدة، وذلك أن المنادى المفرد المعرفة الظاهرة الضمة إذا وصف بابن أو ابنة، ووقع الابن أو الابنة بين علمين أو اسمين متفقين في اللفظ، ولم يفصل بين الابن وبين موصوفه بشيء تثبت له أحكام، منها: أنه يجوز اتباع المنادى المضموم لحركة نون ابن فيفتح نحو يا زيد بن عمرو، ويا هند ابنة بكر بفتح الدال من زيد، وهند وضمها، فلو كانت الضمة مقدرة مثل ما نحن فيه، فإن الضمة مقدرة على ألف عيسى، فهل يقدر بناؤها على الفتح اتباعاً كما في الضمة الظاهرة خلاف الجمهور على عدم جوازه، إذ لا فائدة في ذلك، فإنه إنما كان للاتباع، وهذا المعنى مفقود في الضمة المقدرة، وأجاز الفراء ذلك إجراء للمقدر مجرى الظاهر، وتبعه أبو البقاء، فإنه قال: يجوز أن تكون على الألف من عيسى فتحة، لأنه قد وصف بابن، وهو بين علمين، وأن تكون فيها ضمة، وهو مثل قولك: يا زيد بن عمرو بفتح الدال وضمها، وهذا الذي قاله غير بعيد اهـ سمين.

قوله: ﴿عليك وعلى والدتك﴾ متعلق بنفس النعمة إن جعلت مصدراً أي: اذكر انعامي عليك، أو بمحذوف إن جعلت اسماً أي: اذكر نعمتي كائنة عليكما، وليس المراد بأمره بذكره يومئذ أي يوم القيامة تكليفه شكرها، والقيام بواجبها، إذ ليس هناك تكليف، بل المراد توبيخ الكفرة المختلفين في شأنه وشأن أمه إفراطاً وتفريطاً اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وعلى والدتك﴾ أي من أنه تعالى أنبتها نباتاً حسناً وطهرها واصطفاها على نساء العالمين اهـ خازن.

قوله: ﴿إذ أيدتك﴾ ظرف لنعمتي، أي: اذكر انعامي عليكما وقت تأييدي لك أو حال منها أي: اذكرها كائنة وقت تأييدي والمعنى واحد أي قويتك اهـ أبو السعود.

فكان جبريل يسير معه حيث سار يعينه على الحوادث التي تقع ويلهمه المعارف والعلوم اهـ شيخنا.

وفي السمين: وفي إذ وجهان، أحدهما: أنه منصوب بنعمتي كأنه قيل اذكر إذ أنعمت عليك وعلى أمك في وقت تأييدي لك. والثاني: أنه بدل من نعمتي بدل اشتمال، وكأنه في المعنى تفسير للنعمة اهـ.

وقد عدد عليه من النعم سبعاً: إذ أيدتك، وإذا علمتك، وإذ تخلق، وإذ تبرىء، وإذ تخرج الموتى، وإذ كففت، وإذ أوحيت اهـ.

رفع قبل الكهولة كما سبق في آل عمران ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ﴾ كصورة ﴿ٱلطَّيْرِ﴾ والكاف اسم بمعنى مثل مفعول ﴿بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِى﴾ بإرادتي ﴿وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ من قبورهم أحياء ﴿بِإِذْنِى وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ﴾ حين هموا بقتلك ﴿إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ المعجزات

قوله: ﴿في المهد وكهلاً﴾ ذكر تكليمه في حال الكهولة لبيان أن كلامه في تينك الحالين كان على نسق واحد بديع صادر عن كمال العقل والتدبير اهـ أبو السعود.

وفي البيضاوي: والمعنى إلحاق حاله في الطفولية بحال الكهول في كمال العقل اهـ.

قوله: ﴿وكهلاً﴾ أي بعد نزوله إلى الأرض، فإنه ينزل وهو في سن الكهولة، وعبارة القرطبي: ويكلمهم كهلاً بالوحي والرسالة، وقال أبو العباس: كلمهم في المهد حين برأ أمه وقال إني عبد الله الآية، وأما كلامه وهو كهل، فإذا أنزله الله أنزله وهو في صورة ابن ثلاث وثلاثين سنة، والكهل فيقول لهم: إني عبد الله كما قال في المهد فهاتان بينتان وحجتان اهـ.

قوله: (كما سبق في آل عمران) الذي سبق له هناك أنه رفع، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، وهذا هو سن الكهولة، فلا وجه لقوله هنا لأنه رفع قبل الكهولة اهـ.

قوله: ﴿وإذ علمتك﴾ معطوف على قوله إذ أيدتك منصوب بما نصبه، والكتاب الكتابة وهي الخط والحكمة الفهم والاطلاع على أسرار العلوم اهـ من أبي السعود والخازن.

قوله: ﴿وإذ تخلق﴾ أي تصور. قوله: ﴿كهيئة الطير﴾ تقدم في آل عمران أنه كان صور لهم صورة الخفاش، وكان ذلك بطلبهم فراجعه إن شئت. قوله: ﴿فتنفخ فيها﴾ الضمير للكاف لأنها صفة الهيئة المضاف إليها، لأن الثانية مشبه بها، وهي من خلق الله، بل إلى الأولى المشبهة المدلول عليها بالكاف، لأنها من تقديره ومن نفخه، فالضمير عائد على الهيئة المقدرة لا على الملفوظ بها اهـ كرخي.

قوله: ﴿فتكون طيراً﴾ أي خفاشاً بإذني. قوله: ﴿وتبرىء الأكمه﴾ أي الأعمى المطموس البصر والبرص معروف اهـ خازن.

قوله: ﴿وإذ تخرج الموتى﴾ عطف على إذ تخلق أعيد فيه. إذ لكون إخراج الموتى من قبورهم معجزة باهرة ونعمة جليلة حقيقية بتذكير وقتها صريحاً. قيل: أخرج سام بن نوح ورجلين وامرأة وجارية. وتقدم للشارح في آل عمران أن عيسى أحيا أربعة، فراجعه إن شئت وتكرير قوله بإذني في المواضع الأربعة للاعتناء بتحقيق الحق ببيان أن تلك الخوارق ليست من قبل عيسى اهـ أبو السعود مع زيادة في السمين.

وقال هنا بإذني أربع مرات عقيب أربع جمل، وفي آل عمرن بإذن الله مرتين، لأن هناك موضع إخبار فناسب الإيجاز، وهنا مقام تذكير بالنعمة والامتنان فناسب الإسهاب اهـ.

قوله: ﴿وإذ كففت بني إسرائيل﴾ يعني واذكر نعمتي عليك إذ كففت وصرفت عنك اليهود، ومنعتك منهم حين أرادوا قتلك إذ جئتهم بالبينات يعني بالدلالات الواضحات لما أتى بهذه المعجزات

﴿فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ﴾ ما ﴿هَٰذَا﴾ الذي جئت به ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾﴾ وفي قراءة ساحر أي عيسى ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾ أمرتهم على لسانه ﴿أَنْ﴾ أي بأن ﴿آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي﴾ عيسى ﴿قَالُوا آمَنَّا﴾ بهما ﴿وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ﴾ أي يفعل ﴿رَبُّكَ﴾ وفي قراءة بالفوقانية ونصب ما بعده أي تقدر أن تسأله ﴿أَنْ

العجيبة الباهرة قصد اليهود قتله، فخلصه الله منهم ورفعه إلى السماء اهـ خازن.

قوله: ﴿إذ جئتهم﴾ ظرف لكففت لكن لا باعتبار المجيء بالبينات فقط، بل باعتبار ما يعقبه ويترتب عليه من همهم بقتله، فلذا قال الشارح: حين هموا بقتلك إذ جئتهم الخ اهـ من أبي السعود.

قوله: ﴿إلا سحر﴾ قرأ الاخوان هنا وفي هود والصف إلا سحر اسم فاعل، والباقون إلا سحر مصدراً في الجميع، والرسم يحتمل القراءتين فأما قراءة الجماعة فيحتمل أن تكون الإشارة إلى ما جاء به من البينات أي ما هذا الذي جاء به من الآيات الخوارق إلا سحر، وقيل: يحتمل أن تكون الإشارة إلى عيسى جعلوه نفس السحر مبالغة نحو: رجل عدل أو على حذف مضاف، وأما قراءة الأخوين فساحر اسم فاعل والمشار إليه عيسى اهـ سمين.

قوله: ﴿إلى الحواريين﴾ يعنى ألهمتهم وقذفت في قلوبهم فهو وحي إلهام، كما أوحى إلى أم موسى، وإلى النحل، والحواريون هم أصحاب عيسى وخواصه اهـ خازن.

قوله: (على لسانه) المقام للخطاب ففيه التفات منه إلى الغيبة، وهذا جواب عما يقال إن الحواريين ليسوا بأنبياء، فكيف يوحى إليهم؟ فأجاب بأن الوحي إليهم بواسطة عيسى وعلى لسانه فالوحي في الحقيقة إنما هو له. قوله: ﴿أن آمنوا بي﴾ في أن وجهان، أظهرهما: أنها تفسيرية لأنها وردت بعد ما هو بمعنى القول لا حروفه. والثاني: أنها مصدرية بتأويل متكلف أي أوحيت إليهم الأمر بالإيمان، وهنا قالوا آمنا ولم يذكر المؤمن به، وهناك آمنا بالله فذكره. والفرق أن هناك تقدم ذكر الله فقط، فأعيد المؤمن به فقيل بالله وهنا ذكر شيئان قبل ذلك، وهما أن آمنوا بي وبرسولي، فلم يذكر ليشمل المذكورين وفيه نظر وهنا بأننا وهناك بأنا بالحذف، وقد تقدم غير مرة أن هذا هو الأصل، وإنما جيء هنا بالأصل لأن المؤمن به متعدد فناسبه التأكيد اهـ سمين.

قوله: ﴿إذ قال الحواريون﴾ كلام مستأنف مسوق لبيان بعض ما جرى بينه وبين قومه منقطع عما قبله كما ينبىء عنه الإظهار في موضع الإضمار اهـ أبو مسعود.

قوله: (أي يفعل) أي فالسؤال إنما هو عن الفعل دون القدرة عليه تعبيراً عنه بلازمه اهـ أبو السعود.

وذلك لأنهم كانوا مؤمنين موقنين بقدرة الله على هذا الفعل، والمعنى إذا سألت ربك هل ينزلها أولاً. وقوله: ونصب ما بعدها وهو لفظ الرب على المفعولية، لكن بتقدير مضاف أي هل تستطيع سؤال ربك كما أشار له المفسر بقوله: أي تقدر أن تسأله. وعبارة السمين: قوله: ﴿هل يستطيع﴾ قرأ الجمهور يستطيع بباء الغيبة ربك مرفوعاً بالفاعلية، والكسائي تستطيع بتاء الخطاب لعيسى، وربك بالنصب على التعظيم، وقاعدته أنه يدغم لام هل في أحرف منها هذا المكان، وبقراءة الكسائي قرأت

﴿يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ﴾ لهم عيسى ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في اقتراح الآيات ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾

عائشة، وكانت تقول الحواريون أعرف بالله من أن يقولوا هل يستطيع ربك، كأنها رضي عنها نزهتهم عن هذه المقالة أن تنسب إليهم وبها قرأ معاذ أيضاً وعلي وابن عباس، وسعيد بن جبير في آخرين، وحينئذ فقد اختلفوا في هذا القراءة هل تحتاج إلى حذف مضاف أم لا. فجمهور المعربين يقدرون هل تستطيع سؤال ربك أو لا؟ قال الفارسي: وقد يمكن أن يستغنى عن تقديره سؤال على أن يكون المعنى هل تستطيع أن ينزل ربك بدعائك فيؤول المعنى إلى مقدر يدل عليه ما ذكر من اللفظ. قال الشيخ: وما قاله غير ظاهر، لأن فعله تعالى، وإن كان مسبباً عن الدعاء فهو غير مقدور لعيسى. واختار أبو عبيد هذه القراءة قال: لأن القراءة الأخرى تشبه أن يكون الحواريون شاكين، وهذا لا توهم ذلك. قلت: وهذا بناء من الناس على أنهم كانوا مؤمنين وهذا هو الحق. قال ابن الأنباري: لا يجوز لأحد أن يتوهم على الحواريون أنهم شكوا في قدرة الله تعالى، وبهذا يظهر أن قول الزمخشري أنهم ليسوا مؤمنين ليس بجيد، وكأنه خارق للإجماع. قال ابن عطية: ولا خلاف أحفظه في أنهم كانوا مؤمنين، وأما القراءة الأولى فلا تدل له لأن الناس أجابوا عن ذلك بأجوبة، منها أن معناه هل يسهل عليك أن تسأل ربك كقولك لآخر هل تستطيع أن تقوم وأنت تعلم استطاعته لذلك؟ ومنها: سألوه سؤال مستخبر هل ينزله أم لا؟ فإن كان ينزل فاسأله لنا. ومنها: أن المعنى هل يفعل ذلك وهل يقع منه إجابة لذلك اهـ.

قوله: ﴿أن ينزل علينا مائدة﴾ المائدة الخوان عليه طعام، فإن لم يكن عليه طعام، فليس بمائدة هذا هو المشهور إلا أن الراغب قال: المائدة الطبق الذي عليه الطعام، وتقال أيضاً للطعام إلا أن هذا مخالف لما عليه المعظم. وهذه المسألة لها نظائر في اللغة لا يقال للخوان مائدة إلا وعليه الطعام، وإلا فهو خوان، ولا يقال كأس إلا وفيها خمر، وإلا فهي قدح، ولا يقال: ذنوب وسجل إلا وفيه ماء، وإلا فهو دلو، ولا يقال جراب إلا وهو مدبوغ وإلا فهو إهاب، ولا يقال قلم إلا وهو مبري، وإلا فهو أنبوب. واختلف اللغويون في اشتقاقها فقال الزجاج: هي من ماد يميد من باب باع إذا تحرك، ومنه قوله ﴿رواسي أن تميد بكم﴾ [النحل: ١٥] ومنه ميد البحر وهو ما يصيب راكبه، فكأنها تميد بما عليها من طعام. قال: وهي فاعلة على الأصل. وقال أبو عبيد: هي فاعلة بمعنى مفعولة مشتقة من مادة بمعنى أعطاه وامتاده بمعنى استعداه، فهي بمعنى مفعولة كعيشة راضية، وأصلها أنها ميد بها صاحبها أي أعطيها والعرب تقول مادني فلان يميدني إذا أحسن إلي وأعطاني، وقال أبو بكر الأنباري: سميت مائدة لأنها غياث، وعطاء من قول العرب ماد فلان فلاناً إذا أحسن إليه اهـ سمين.

وفي المصباح: الخوان ما يؤكل عليه معرب وفيه ثلاث لغات: كسر الخاء، وهي الأكثر، وضمها حكاه ابن السكيت، وإخوان بهمزة مكسورة حكاه ابن فارس، وجمع الأولى في الكثرة خون الأصل بضمتين مثل كتاب وكتب، لكنه سكن تخفيفاً، وفي القلة أخونة، وجمع الثانية أخاون اهـ.

وفيه أيضاً: وماده ميداً من باب أعطاه، والمائدة مشتقة من ذلك وهي فاعلة بمعنى مفعولة، لأن المالك مادها للناس أي أعطاها إياها. وقيل: مشتقة من ماد يميد إذا تحرك، فهي اسم فاعل على الباب اهـ.

وفي القرطبي مسألة جاء في حديث سلمان بيان المائدة، وأنها كانت سفرة لا مائدة ذات قوائم،

﴿قَالُوا۟ نُرِيدُ﴾ سؤالها من أجل ﴿أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ﴾ تسكن ﴿قُلُوبُنَا﴾ بزيادة اليقين ﴿وَنَعْلَمَ﴾ نزداد علماً ﴿أَن﴾ مخففة أي أنك ﴿قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ في ادعاء النبوة ﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾﴾ ﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا﴾ أي يوم نزولها

والسفرة مائدة النبي ﷺ وموائد العرب اهـ. ثم قال: فالخوان هو المرتفع عن الأرض بقوائمه والمائدة مد وبسط من الثياب والمناديل، والسفرة ما أسفر عما في جوفه، وذلك لأنها مضمومة بمعاليقها؛ وعن الحسن قال: الأكل على الخوان فعل الملوك، وعلى المنديل فعل العجم، وعلى السفر فعل العرب اهـ.

والسفرة في الأصل طعام يتخذه المسافر، والغالب حمله في جلد مستدير، فنقل اسمه لذلك الجلد فسمي باسمه، كما سميت المزادة رواية ولأن للجلد المذكور معاليق تنضم وتفرج، فللانفراج سميت سفرة، لأنها إذا حلت معاليقها انفرجت فأسفرت عما فيها اهـ من المثاوي على الشمائل.

قوله: ﴿قال اتقوا الله﴾ أي في أمثال هذا السؤال ﴿إن كنتم مؤمنين﴾ أي بكمال قدرته تعالى وبصحة نبوتي أو إن صدقتم في ادعاء الإيمان والإسلام، فإن ذلك مما يوجب التقوى والاجتناب عن أمثال هذه الاقتراحات، وقيل: أمرهم بالتقوى ليصير ذلك ذريعة لحصول المسؤول كقوله تعالى: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ [الطلاق: ٣] اهـ أبو السعود.

قوله: (في اقتراح الآيات) أي في سؤال الآيات التي لم يسبق لها مثل. وفي المصباح: واقترحته ابتدعته من غير سبق مثال اهـ.

قوله: ﴿قالوا نريد﴾ (سؤالها الخ) بيان للسبب الحامل لهم على السؤال أي ليس سببه إزالة شبهة في قدرته تعالى على تنزيلها، بل سبب سؤالنا أنا نريد الخ اهـ شيخنا. أي: وليس غرضنا بالسؤال اقتراح الآيات، ولا التعنت في سؤالها لأنا جازمون وموقنون بقدرة الله عليها وبرسالتك. وفي أبي السعود: قالوا نريد أن نأكل منها تمهيد عذر، وبيان لما دعاهم إلى السؤال أي لسنا نريد بالسؤال إزاحة شبهتنا في قدرته تعالى على تنزيلها، أو في صحة نبوتك حتى يقدح ذلك في الإيمان والتقوى، بل نريد أن نأكل منها أي أكل تبرك، وقيل: أكل حاجة وتمتع اهـ.

قوله: ﴿وتطمئن قلوبنا﴾ أي لكمال قدرته تعالى، وإن كنا مؤمنين به من قبل، فإن انضمام علم المشاهدة إلى العلم الاستدلالي مما يوجب ازدياد الطمأنينة وقوة اليقين اهـ أبو السعود.

قوله: (أي أنك) ﴿قد صدقتنا﴾ فيه أنه إذا كانت مخففة كان اسمها ضمير الغيبة، كما قدره غير الشارح، فتقديره ضمير الخطاب على شذوذ من مجيئه ضمير خطاب مصرح به، أو يقال إن هذا مجرد حل معنى اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من الشاهدين﴾ أي نشهد عليها عند الذين لم يحضروها من بني إسرائيل ليزداد المؤمنون منهم بشهادتنا طمأنينة ويقيناً ويؤمن بسببها كفارهم، وعليها متعلق بالشاهدين إن جعلت اللام للتعريف وبيان لما يشهدون عليه إن جعلت موصولة، كأنه قيل: على أي شيء تشهدون، فقيل: عليها، فإن ما يتعلق بالصلة لا يتقدم على الموصول، أو هو حال من اسم كان أو متعلق يفسره من الشاهدين اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿قال عيسى﴾ أي لما رأى أن لهم غرضاً صحيحاً في ذلك، فقام واغتسل ولبس المسح

﴿عِيدًا﴾ نعظمه ونشرفه ﴿لِّأَوَّلِنَا﴾ بدل من لنا بإعادة الجار ﴿وَءَاخِرِنَا﴾ ممن يأتي بعدنا ﴿وَءَايَةً مِّنكَ﴾ على قدرتك ونبوتي ﴿وَٱرْزُقْنَا﴾ إياها ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾﴾ ﴿قَالَ ٱللَّهُ﴾ مستجيباً له ﴿إِنِّى مُنَزِّلُهَا﴾ بالتخفيف والتشديد ﴿عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ﴾ أي بعد نزولها ﴿مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾﴾ فنزلت الملائكة بها من السماء عليها سبعة أرغفة وسبعة

وصلى ركعتين فطأطأ رأسه وغض بصره، وقال: اللهم ربنا الخ اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿تكون لنا عيداً﴾ المعنى نتخذ يوم نزولها عيداً نعظمه ونصلي فيه نحن ومن يجيء بعدنا، فنزلت في يوم الأحد فاتخذه النصارى عيداً اهـ خازن.

والعيد مشتق من العود، لأنه يعود كل سنة، قاله ثعلب عن ابن الأعرابي، وقال ابن الأنباري: النحويون يقولون يوم العيد بالفرح والسرور، وعيد الفرح لا يعود بالفرح والحزن، وكل ما عاد إليك في وقت فهو عيد. وقال الراغب. العيد حالة تعاود الإنسان، والعائدة كل نفع يرجع إلى الإنسان بشيء، ومنه العود للبعير المسن إما لمعاودة السير والعمل فهو بمعنى فاعل، وإما لمعاودة السنين إياه ومرورها عليه، فهو بمعنى مفعول وصغروه على عييد وكسروه على أعياد، وكان القياس عويد لزوال موجب قلب الواو ياء، لأنها إنما قلبت لسكونها بعد كسرة كميزان، وإنما فعلوا ذلك فرقاً بينه وبين عود الخشب اهـ سمين.

قوله: ﴿لا أعذبه أحداً﴾ في السمين: عذاباً اسم مصدر بمعنى التعذيب، أو مصدر على حذف الزوائد نحو عطاء ونبات لأعطى وأنبت، وانتصابه على المصدرية بالتقديرين المذكورين، والهاء في لا أعذبه عائدة على عذاب الذي تقدم أنه بمعنى التعذيب، والتقدير فإني أعذبه تعذيباً لا أعذب مثل ذلك التعذيب أحداً، والجملة في محل نصب صفة لعذاباً اهـ.

قوله: ﴿من العالمين﴾ أي عالمي زمانهم أو العالمين مطلقاً، فإنهم مسخوا قردة وخنازير، ولم يعذب بمثل ذلك غيرهم، وقال عبد الله بن عمر: إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المنافقون، ومن كفر من أصحاب المائدة وآل فرعون اهـ خازن.

قوله: (فنزلت الملائكة) الخ. روي أنه لما دعا الله وأجيب نزلت سفرة حمراء مدورة، وعليها منديل بين غمامتين من فوقها وغمامة من تحتها، وهم ينظرون إليها حتى سقطت بين أيديهم، فبكي عيسى وقال: اللهم اجعلني من الشاكرين، ثم قام وتوضأ وصلى وبكى، ثم كشف المنديل وقال: باسم الله خير الرازقين: وقيل: لم يكشفها هو بل قال: ليقم أحسنكم عملاً فيكشف عنها، ويسمي الله، فقام شمعون رئيس الحواريين، فقال: يا روح الله أمن طعام الدنيا هذا أم من طعام الجنة؟ فقال عيسى: ليس من هذا ولا من هذا، ولكنه شيء اخترعه الله بقدرته فكلوا مما سألتم، فقالوا: يا روح الله: كن أنت أول من يأكل منها. فقال: معاذ الله أن آكل منها يأكل منها من سألها، فخافوا أن يأكلوا منها، فدعا أهل الفاقة والمرض والبرص والجذام والمقعدين، فقال: كلوا مما رزق الله لكم الهناء، ولغيركم البلاء، فأكلوا منها وهم ألف وثلاثمائة رجل وامرأة، وفي رواية وهم سبعة آلاف وثلاثمائة، فلما أتموا الأكل طارت المائدة، وهم ينظرون، حتى توارت عنهم، ولم يأكل منها مريض أو زمن أو مبتلى إلا عوفي،

أحوات فأكلوا منها حتى شبعوا قاله ابن عباس وفي حديث أنزلت المائدة من السماء خبزاً ولحماً فأمروا أن لا يخونوا ولا يدخروا لغد فخانوا وادخروا فمسخوا قردة وخنازير ﴿و﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَ﴾ أي يقول ﴿اللَّهُ﴾ لعيسى في القيامة توبيخاً لقومه ﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ

ولا فقير إلا استغنى، وندم من لم يأكل منها، فمكثت تنزل أربعين صباحاً فإذا نزلت اجتمع إليها الأغنياء والفقراء والكبار والصغار والرجال والنساء يأكلون منها اهـ خازن.

وفي القرطبي: فكانت تنزل يوماً ولا تنزل يوماً كناقة ثمود ترعى يوماً وتشرب يوماً، فمكثت أربعين يوماً تنزل ضحى، ولا تزال هكذا حتى يفيء الفيء من موضعه، فيأكل الناس منها، ثم ترجع إلى السماء، والناس ينظرون إلى ظلها حتى تتوارى عنهم، فلما تمت أربعون يوماً أوحي الله لعيسى عليه السلام: يا عيسى اجعل مائدتي هذه للفقراء دون الأغنياء، فتمارى الأغنياء في ذلك وعادوا الفقراء اهـ.

قوله: (عليها سبعة أرغفة الخ) وفي رواية خمسة أرغفة، وفي رواية رغيف واحد رواية أن ذلك الخبز كان من شعير، وعبارة أبي السعود: فإذا سمكة مشوية بلا فلوس ولا شوك تسيل دسماً، وعند رأسها ملح، وعند ذنبها خل، وحولها من أصناف البقول ما خلا الكراث، وإذا خمسة أرغفة على واحد منها زيتون، وعلى الثاني عسل، وعلى الثالث سمن، وعلى الرابع جبن، وعلى الخامس قديد، فقال شمعون رأس الحواريين: يا روح الله أمن طعام الدنيا أم من طعام الآخرة؟ قال: ليس منهما، ولكن شيء اخترعه الله تعالى بالقدرة العالية. وفي رواية عن كعب تطير بها الملائكة بين السماء والأرض عليها كل الطعام إلا اللحم. وقال قتادة: كان عليها ثمر من ثمار الجنة. وقال عطية العوفي: نزلت سمكة من السماء فيها طعم كل شيء اهـ.

قوله: (فمسخوا) أي فمسخ الله منهم ثلاثمائة وثلاثين رجلاً باتوا ليلاً مع نسائهم، ثم أصبحوا خنازير، ولما أبصرت الخنازير عيسى بكت وجعلت تضيف به، وجعل يدعوهم بأسمائهم فيشيرون برؤوسهم ولا يقدرون على الكلام، فعاشوا أيام ثم هلكوا اهـ خازن.

وفي القرطبي: فعاشوا سبعة أيام، وقيل أربعة أيام، ثم دعا الله عيسى أن تقبض أرواحهم، فأصبحوا لا يدرى هل الأرض ابتلعتهم أو ما الله فاعل بهم اهـ.

قوله: ﴿وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم﴾ معطوف على إذ قال الحواريون منصوب بما نصبه من المضمن المخاطب به النبي ﷺ، أو بمضمر مستقل معطوف على ذلك أي: اذكر الناس وقت قوله عز وجل له عليه الصلاة والسلام في الآخرة توبيخاً للكفرة وتبكيتاً لهم بإقراره عليه السلام على رؤوس الأشهاد بالعبودية، وأمره لهم بعبادته عز وجل وصيغة الماضي لما مر من الدلالة على التحقيق والوقوع اهـ أبو السعود.

وقوله: (في الآخرة) هذا أحد قولين وهو الصحيح. وفي السمين: وهل هذا القول وقع وانقضى أو سيقع يوم القيامة؟ قولان للناس، فقال بعضهم: لما رفعه إليه قال له ذلك، وعلى هذا فإذا قال على موضوعها من المضي الظاهر، وقال بعضهم: سيقولون ذلك يوم القيامة، وعلى هذا فإذا بمعنى إذا

﴿لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ﴾ عيسى وقد أرعد ﴿سُبْحَانَكَ﴾ تنزيهاً لك عمّا لا يليق بك من الشريك وغيره ﴿مَا يَكُونُ﴾ ما ينبغي ﴿لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ خبر ليس، ولي للتبيين

وقال بمعنى يقول كونها بمعنى إذا أهون من قول أبي عبيد أنها زائدة، لأن زيادة الأسماء ليس بالسهلة اهـ.

قوله: (توبيخاً لقومه) أشار به إلى جواب سؤال صورته ما وجه سؤال الله لعيسى هذا السؤال مع علمه عز وجل بأنه لم يقله اهـ كرخي.

قوله: ﴿من دون الله﴾ متعلق بالاتخاذ ومحله النصب على أنه حال من فاعله أي: متجهاً وجاوزين الله أو بمحذوف هو صفة الإلهين أي: كائنين من دونه تعالى، وإيَّاً ما كان، فالمراد اتخاذها بطريق اشراكهما معه سبحانه، كما في قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً﴾ [البقرة: ١٦٥] وقوله عز وجل: ﴿ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم﴾ [يونس: ١٨] ﴿ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله تعالى﴾ [يونس: ١٨] إلى قوله: ﴿سبحانه وتعالى عما يشركون﴾ [يونس ١٨] إذ به يتأتى التبويبخ والتقريع والتبكيت، ومن توهم أن ذلك بطريق الاستقلال، ثم اعتذر عنه بأن النصارى يعتقدون أن المعجزات التي ظهرت على يد عيسى ومريم لم يخلقها الله تعالى، بل هما خلقاها، فصح أنهما اتخذوها في حق بعض الأشياء إلهين مستقلين، ولم يتخذوه تعالى إلهاً في حق البعض، فقد أبعد عن الحق بمراحل وأما من تعمق، فقال: إن عبادته تعالى مع عبادة غيره كلا عبادة، فمن عبده تعالى مع عبادتهما كأنه عبدهما، ولم يعبده تعالى، فقد غفل عما يجديه واشتغل بما لا يعنيه كدأب من قبله، فإن توبيخهم إنما يحصل بما يعتقدونه ويعترفون به صريحاً لا بما يلزمهم بضرب من التأويل اهـ أبو السعود.

قوله: (وقد أرعد) قال أبو روق: إذا سمع عيسى عليه السلام هذا الخطاب وهو قوله: أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ارتعدت مفاصله وتفجرت من أصل كل شعرة من جسده عين من دم اهـ خازن.

قوله: (تنزيهاً لك) أشار به إلى أن اتخاذهما إلهين تشريك لهما معك في الألوهية لا إفرادهما بذلك إذ لا شبهة في ألوهيتك وأنت منزه عن الشريك. فضلاً أن يتخذ إلهان دونك على ما يشعر به ظاهر العبارة، نبه عليه الشيخ سعد الدين التفتازاني اهـ كرخي.

قوله: ﴿أن أقول﴾ في محل رفع لأنه اسم يكون، والخبر في الجار قبله أي ما ينبغي لي قوله، وما يجوز أن تكون موصولة أو نكرة موصوفة، والجملة بعدها صلة فلا محل لها أو صفة فمحلها النصب، فإن ما منصوبة بأقول نصب المفعول به، لأنها متضمنة لجملة فهو نظير. قلت: كلام وعلى هذا فلا يحتاج إلى أن يؤول أقول: بمعنى ادعى أو اذكر كما فعله أبو البقاء، وفي ليس ضمير يعود على ما هو اسمها وفي خبرها وجهان، أحدهما: أنه لي أي ما ليس مستقراً لي وثابتاً. وأما بحق على هذا ففيه ثلاثة أوجه ذكر أبو البقاء منها وجهين، أحدهما: أنه حال من الضمير في لي. والثاني: أن يكون مفعولاً تقديره ما ليس يثبت لي بسبب حق، فالباء تتعلق بالفعل المحذوف لا بنفس الجار، لأن المعاني

﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ تَعْلَمُ مَا﴾ أخفيه ﴿فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾ أي ما تخفيه من معلوماتك ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾ ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ﴾ وهو ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾

لا تعمل في المفعول به. والوجه الثاني: في خبر ليس أنه بحق، وعلى هذا ففي لي ثلاثة أوجه، أحدها: أنه تبين كما في قوله سقياً لك أي فيتعلق بمحذوف تقديره أعني لي، والثاني: أنه حال من بحق لأنه لو تأخر لكان صفة له، والثالث: أنه متعلق بنفس حق لأن الباء زائدة وحق بمعنى مستحق أي ما ليس مستحقاً لي اهـ سمين.

قوله: ﴿إن كنت قلته﴾ كنت وإن كانت ماضية في اللفظ، فهي مستقلة في المعنى والتقدير أن تصح دعواي لما ذكره، وقدره الفارسي بقوله أن أكن الآن قلته فيما مضى، لأن الشرط والجزاء لا يقعان إلا في المستقبل، وقوله: فقد علمته أي فقد تبين وظهر علمك به كقوله: ﴿فكبت وجوههم في النار﴾ [النمل: ٩٠] اهـ سمين.

قوله: ﴿تعلم ما في نفسي﴾ هذه لا يجوز أن تكون عرفانية، لأن العرفان كما قدمته يستدعي سبق جهل أو يقترن به على معرفة الذات دون أحوالها حسبما قاله الناس، فالمفعول الثاني محذوف أي تعلم ما في نفسي كائناً وموجوداً على حقيقته لا يخفى عليك منه شيء. وأما ولا أعلم ما في نفسك، فهي وإن كان يجوز فيها أن تكون عرفانية إلا أنها لما صارت مقابلة لما قبلها ينبغي أن تكون مثلها. والمراد بالنفس هنا على ما قاله الزجاج أنها تطلق ويراد به حقيقة الشيء، والمعنى قوله: تعلم ما نفسي والأصح، والمعنى تعلم ما أخفيه من سري وغيبتي أي ما غاب ولم أظهره ولا أعلم ما تخفيه أنت ولا تطلعنا عليه ففي النفس مقابلة وازدواج، وهذا منتزع من قول ابن عباس وعليه حام الزمخشري، فإنه قال: تعلم معلومي ولا أعلم معلومك، وأتى بقوله: ما في نفسك على جهة المقابلة والمشاكلة، لقوله: ما في نفسي فهو كقوله ﴿ومكروا ومكر الله﴾ [آل عمران: ٥٤] وكقوله ﴿إنما نحن مستهزئون الله يستهزئ بهم﴾ [البقرة: ١٤] اهـ سمين.

قوله: ﴿إنك أنت علام الغيوب﴾ يدل بمنطوقه على أنه تعالى يعلم الغيب فيكون مقرراً لقوله تعلم ما في نفسي، ويدل بمفهومه على أنه لا يعلم الغيب غيره فيكون مقرراً لقوله ولا أعلم ما في نفسك ودل بتصدير الجملة بأن وتوسط ضمير الفصل وبناء المبالغة والجمع المعرف باللام أن شيئاً لا يعزب عن علمه البتة، كما هو مقرر في محله اهـ كرخي.

قوله: ﴿إلا ما أمرتني به﴾ هذا استثناء مفرغ فإن ما منصوبة بالقول لأنها وما في حيزها في تأويل مقول، وقدر أبو البقاء القول بمعنى الذكر والتأدية، وما يجوز أن تكون موصولة أو نكرة موصوفة اهـ سمين. فائدة: حيث وقعت ما قبل ليس أو لم أو لا أو بعد إلا فهي موصولة نحو: ما ليس لي بحق ما لم تعلم ما لا تعلمون إلا ما علمتنا، وحيث وقعت بعد كاف التشبيه، فهي مصدرية، حيث وقعت بعد الباء، فإنها تحتملهما نحو بما كانوا يظلمون، وحيث وقعت بين فعلين سابقهما علم أو دراية أو نظر احتملت الموصولية والاستفهامية نحو: ما تبدون وما كنتم تكتمون ما أدري ما يفعل بي ولا بكم، ولتنظر نفس ما قدمت لغد وحيث وقعت في القرآن قبل إلا فهي نافية إلا في ثلاثة عشر موضعاً مما آتيتموهن إلا أن يأتين ما نكح من النساء إلا ما قد سلف وما أكل السبع إلا ما ذكيتم، ولا أخاف ما

﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ رقيباً أمنعهم مما يقولون ﴿مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ قبضتني بالرفع إلى السماء ﴿كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ الحفيظ لأعمالهم ﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ﴾ من قولي لهم وقولهم بعدي وغير ذلك ﴿شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ مطلع عالم به ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ﴾ أي من أقام على الكفر منهم ﴿فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ وأنت مالكهم تتصرف فيهم كيف شئت لا اعتراض عليك ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أي لمن آمن منهم ﴿فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ﴾ الغالب على أمره ﴿الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ في صنعه ﴿قَالَ اللَّهُ هَٰذَا﴾ أي

تشركون به إلا أن يشاء ربي شيئاً، وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه إلا موضعي هود من قوله تعالى: ﴿خالدين فيها ما دامت السموات والأرض﴾ ﴿إلا ما شاء ربك﴾ [هود: ١٠٧] فهي فيهما مصدرية فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلاً يأكلن ما قدمتم إلا قليلاً مما تحصنون، وإذا اعتزلتموهم وما يعبدون إلا الله وما خلقنا السموات والأرض وما بينها إلا بالحق حيث كان قاله في الاتقان اهـ كرخي.

قوله: (وهو) ﴿أن اعبدوا الله﴾ أشار به إلى أن الاستثناء مفرغ، وأن أن مصدرية محلها رفع بإضمار هو على أنه تفسير لما أمرتني به، يوافقه قول القاضي: ولا يجوز أن تكون أن مفسرة لأن الأمر منه إلى الله تعالى، وهو لا يقول اعبدوا الله ربي وربكم اهـ.

وتعقب بأنه يجوز أن عيسى نقل معنى كلام الله بهذه العبارة كأنه قال: ما قلت لهم شيئاً سوى قولك لي قل لهم أن اعبدوا الله ربي وربكم وضع القول موضع الأمر نزولاً على قضية الأدب الحسن كي لا يجعل نفسه وربه معاً آمرين اهـ كرخي.

قوله: ﴿شهيداً﴾ خبر ثان وعليهم متعلق به، وما مصدرية ظرفية أي فتقدر بمصدر مضاف إلى زمان ودام صلتها، ويجوز فيها التمام والنقصان، فإن كانت تامة كان معناها الإقامة، ويكون فيهم متعلقاً بها، ويجوز أن يتعلق بمحذوف على أنه حال، والمعنى وكنت عليهم شهيداً مدة إقامتي فيهم فلم يحتج هنا إلى منصوب، وتكون حينئذ متصرفة، وإن كانت الناقصة لزمت لفظ المضي، ولم تكتف بمرفوع، فيكون فيهم في محل نصب خبراً لها، والتقدير مدة دوامي مستقراً فيهم، وقد تقدم أنه يقال دام يدام كخاف يخاف اهـ سمين.

قوله: (قبضتني بالرفع إلى السماء) أي أخذتني وافياً بالرفع إلى السماء والتوفي يستعمل في أخذ الشيء وافياً أي كاملاً والموت نوع منه. قال تعالى: ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها﴾ [الزمر: ٤٢] اهـ أبو السعود، وهذا جواب عن سؤال هو أن عيسى حي في السماء، فكيف قال: فلما توفيتني مع أن السؤال إنما يتوجه على قول من يقول إن السؤال والجواب وجدا يوم رفعه إلى السماء، وأما من قال أنهما يكونان يوم القيامة وعليه جرى الشيخ المصنف كالجمهور فلا إشكال اهـ كرخي.

قوله: (الحفيظ لأعمالهم) أي والمراقب لأحوالهم اهـ كرخي.

قوله: (لا اعتراض عليك) هذا إشارة إلى الجواب في نفس الأمر وقوله: فإنهم الخ تعليل له اهـ شيخنا.

قوله: (أي لمن آمن منهم) أي فلا يرد أن يقال كيف جاز لعيسى عليه السلام أن يقول وإن تغفر

يوم القيامة ﴿يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ في الدنيا كعيسى ﴿صِدْقُهُمْ﴾ لأنه يوم الجزاء ﴿لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن

لهم فتعرض بسؤاله للعفو عنهم مع علمه بإنه تعالى قد حكم بأنه من يشرك بالله، فقد حرم عليه الجنة اهـ كرخي.

قوله: ﴿قال الله﴾ مستأنف ختم به حكاية ما حكى مما يقع يوم يجمع الله الرسل عليهم السلام اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿يوم ينفع﴾ الجمهور على رفعه من غير تنوين ونافع على نصبه من غير تنوين، ونقل الزمخشري عن الأعمش يوماً بنصبه منوناً، وابن عطية عن الحسن بن العباس الشامي يوم يرفعه منوناً، فهذه أربع قراءات. فأما قراءة الجمهور فواضحة على المبتدأ والخبر، فالجملة في محل نصب بالقول، وجملة ينفع الصادقين في محل جر بالإضافة. وأما قراءة نافع ففيها أوجه، أحدها: أن هذا مبتدأ ويوم خبره كالقراءة الأولى، وإنما بنى الظرف لإضافته إلى الجملة الفعلية، وإن كانت معربة، وهذا مذهب الكوفيين، واستدلوا عليه بهذه القراءة، وأما البصريون فلا يجيزون البناء إلا إذا صدرت الجملة المضاف إليها بفعل ماض وخرجوا هذه القراءة على أن يوم منصوب على الظرف، وهو متعلق في الحقيقة بخبر المبتدأ أي هذا وقع أو يقع في يوم ينفع وينفع في محل خفض بالإضافة، وأما قراءة التنوين فرفعه على الخبرية كقراءة الجماعة ونصبه على الظرف كقراءة نافع، إلا أن الجملة بعده في القراءتين في محل الوصف لما قبلها، والعائد محذوف، فيكون محل هذه الجملة إما رفعاً أو نصباً اهـ سمين.

قوله: ﴿في الدنيا كعيسى﴾ أراد به أنه في معنى الشهادة لصدق عيسى في قوله يوم القيامة: سبحانك ما يكون لي آخر كلامه جواباً عن قوله: ﴿ءأنت قلت للناس﴾ الخ، وفيه إشارة إلى أن المراد بالصدق الصدق في الدنيا، فإن النافع ما كان حال التكليف اهـ كرخي.

قوله: (لأنه يوم الجزاء) أشار به إلى أن انتفاعهم به في الدنيا كلا انتفاع لفنائها، وأما صدق إبليس بقوله: إن الله وعدكم وعد الحق الخ، فلا ينفعه لكذبه في الدنيا التي هي دار العمل اهـ كرخي.

قوله: ﴿لهم جنات﴾ استئناف مسوق لبيان النفع المذكور، كأنه قيل: ما لهم من النعيم اهـ أبو السعود. فهذا نفعهم لأن بلغهم أقصى أمانيهم.

وقال الراغب: رضا العبد عن الله أنه لا يكره ما يجري به قضاؤه ورضا الله عن العبد هو أن يراه مؤتمراً لأمره ومنتهياً عن نهيه.

وقال الجنيد: الرضا يكون على قدر قوة العلم والرسوخ والمعرفة والرضا حال يصحب العبد في الدنيا والآخرة، وليس محله محل الخوف والرجاء والصبر والإشفاق وسائر الأحوال التي تزول عن العبد في الآخرة، بل العبد يتنعم في الجنة بالرضا، ويسأل الله تعالى حتى يقول لهم رضاي أحلكم داري أي برضاي عنكم، وهل رضيتم قال محمد بن الفضل: الروح والراحة في الرضا واليقين والرضا باب الله الأعظم، ومحل استرواح العابدين، وسيأتي لها مزيد في سورة البينة اهـ كرخي.

﴿تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ بطاعته ﴿وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ بثوابه ﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾﴾ ولا ينفع الكاذبين في الدنيا صدقهم فيه كالكفار لما يؤمنون عند رؤية العذاب ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ خزائن المطر والنبات والرزق وغيرها ﴿وَمَا فِيهِنَّ﴾ أتى بما تغليباً لغير العاقل ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌۢ ﴿١٢٠﴾﴾ ومنه إثابة الصادق وتعذيب الكاذب وخص العقل ذاته فليس عليها بقادر.

قوله: (بطاعته) أي بإقامته لهم في الطاعة فهو مضاف للفاعل، ويصح أن يكون مضافاً للمفعول أي بطاعتهم له اهـ شيخنا.

قوله: (ولا ينفع الكاذبين الخ) محترز قوله الصادقين في الدنيا الخ. **قوله**: (كالكفار) أي وكإبليس فإنه يتكلم يوم القيامة بكلام صدق ولا ينفعه كما قصه الله تعالى عنه بقوله: ﴿وقال الشيطان لما قضى الأمر إن الله وعدكم وعد الحق﴾ [إبراهيم: ٢٢] الآية اهـ من الخازن. **قوله**: (لما يؤمنون) أي حين يؤمنون كما سيأتي في قوله تعالى: ﴿فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده﴾ [غافر: ٨٤] الآية اهـ شيخنا.

قوله: ﴿لله ملك السموات والأرض﴾ الخ تحقيق للحق وتنبيه على كذب النصارى وفساد ما زعموا في حق المسيح وأمه أي له تعالى خاصة ملك السموات والأرض وما فيهما من العقلاء وغيرهم يتصرف فيها كيف يشاء إيجاد وإعداماً وإحياء وإماتة وأمراً ونهياً من غير أن يكون لشيء من الأشياء مدخل في ذلك اهـ أبو السعود.

قوله: (تغليباً لغير العاقل) أي ولم يأت بمن تغليباً للعاقل لأن غير العاقل هو الأكثر المناسب لمقام إظهار العظمة والكبرياء، وكون الكل في ملكوته وتحت قدرته لا يصلح شيء منها للألوهية سواه فيكون تنبيهاً على قصورهم عن رتبة الربوبية اهـ كرخي.

قوله: (وخص العقل ذاته الخ) أشار إلى أن الله تعالى، وإن دخل في قوله كل شيء فإنه شيء لا كالأشياء، فقد خص العقل ذاته، فليس عليها بقادر أي لأن القدرة إنما تتعلق بالممكنات لا بالواجبات ولا المستحيلات، فالمراد بشيء كل موجود يمكن إيجاده اهـ كرخي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سورة الأنعام

مكية وآياتها خمس وستون ومائة
إلا ﴿وما قدروا الله﴾ الآيات الثلاث وإلا ﴿قل تعالوا﴾ الآيات الثلاث
وهي مائة وخمس أو ست وستون آية

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

وفي الخبر أنها نزلت جملة واحدة غير الآيات الست المدنيات ومعها سبعون ألف ملك، ومع آية منها بخصوصها اثنا عشر ألف ملك وهي: ﴿وعنده مفاتيح الغيب﴾ [الأنعام: ٥٩] الآية. نزلوا بها ليلاً ولهم زجل بالتسبيح والتحميد، فدعا رسول الله ﷺ الكتاب فكتبوها من ليلتهم.

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «نزلت سورة الأنعام معها موكب من الملائكة سدّ ما بين الخافقين، لهم زجل بالتسبيح، والأرض ترتج» ورسول الله ﷺ يقول: «سبحان ربي العظيم» ثلاث مرات ثم خر ساجداً.

وعن كعب الأحبار قال: فاتحة التوراة فاتحة الأنعام وخاتمتها خاتمة هود، وذكر غيره من المفسرين أن التوراة افتتحت بقوله تعالى: قوله: ﴿الحمد لله الذي خلق السموات والأرض﴾ الآية. وختمت بقوله تعالى: ﴿الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً﴾ [الإسراء: ١١١] الآية.

وعن جابر أن النبي ﷺ قال: «من قرأ ثلاث آيات من أول سورة الأنعام إلى قوله: ﴿ويعلم ما تكسبون﴾ [الأنعام: ٣] وكل الله له أربعين ألف ملك يكتبون له مثل عبادتهم إلى يوم القيامة، وينزل ملك من السماء السابعة ومعه مرزبة من حديد فإذا أراد الشيطان أن يوسوس له أو يوحي في قلبه شيئاً ضربه، فيكون بينه وبينه سبعون حجاباً، فإذا كان يوم القيامة قال الله تعالى: «امش في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي وكل من ثمار جنتي واشرب من ماء الكوثر واغتسل من ماء السلسبيل فأنت عبدي وأنا ربك» اهـ قرطبي.

وفي الخطيب: تنبيه: قال بعض العلماء: اختصت هذه السورة بنوعين من الفضيلة، أحدهما: أنها نزلت دفعة واحدة. والثاني: أنه شيعها سبعون ألفاً من الملائكة. والسبب في ذلك أنها مشتملة على دلائل التوحيد والعدل والنبوة والمعاد وإبطال مذاهب المبطلين والملحدين اهـ.

﴿ٱلۡحَمۡدُ﴾ وهو الوصف بالجميل ثابت ﴿لِلَّهِ﴾ وهل المراد الإعلام بذلك للإيمان به أو الثناء به أو هما احتمالات أفيدها الثالث قاله الشيخ في سورة الكهف ﴿ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ﴾ خصهما بالذكر لأنهما أعظم المخلوقات للناظرين ﴿وَجَعَلَ﴾ خلق ﴿ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ أي كل ظلمة ونور وجمعها دونه لكثرة أسبابها وهذا من دلائل وحدانيته ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ مع قيام

قوله: (الآيات الثلاث) وآخرها قوله: ﴿وكنتم عن آياته تستكبرون﴾ [الأنعام: ٩٣] وقوله: الآيات الثلاث وآخرها **قوله: ﴿لعكم تتقون﴾ اهـ.**

قوله: (وهو) أي الحمد اللغوي الوصف بالجميل، وهذا الحد ذكره الزمخشري في الفائق. واشترط صاحب المطالع وغيره في ذلك كون الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل أي ظاهراً وباطناً ليخرج نحو ذق إنك أنت العزيز الكريم، فإنه على جهة التهكم لا على جهة التعظيم، وأما الحمد الإصلاحي فهو فعل ينبيء عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعماً اهـ كرخي.

قوله: (وهل المراد الإعلام بذلك) أي بثبوت الحمد لله، وهذا الاحتمال هو المراد بقولهم الجملة خبرية لفظاً ومعنى، وقوله: أو الثناء هو المراد بقولهم: الجملة إنشائية. وقوله: أو هما. والمراد بقولهم: إنها مستعملة في الخبر والإنشاء على سبيل استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه اهـ.

قوله: (للإيمان به) أي بما ذكر من ثبوت الحمد لله، أي أن الإعلام به فائدته أن يؤمن الخلق به اهـ.

قوله: (أفيدها الثالث) وتوجيه ذلك أن قائل الحمد لله لا يقصد به الإخبار عن حمد غيره ولا الإعلام به اللذين هما فائدة الخبر، أو لازم فائدته كما تقرر ذلك في فن المعاني، وإنما يقصد إيجاد وصفه وصدور الحمد منه له تعالى، إذ الثواب إنما هو على ذلك لا على مجرد الإخبار اهـ كرخي.

قوله: (قاله الشيخ) أي قال ما ذكره وهو قاله: وهو الوصف بالجميل إلى آخر العبارة اهـ.

قوله: ﴿الذي خلق السموات والأرض﴾ قدم السموات لشرفها لأنها متعبد الملائكة ولم يقع فيها معصية، ولتقدم وجودها كما قاله القاضي ومراده: أن السموات على هذه الهيئة متقدمة على الأرض الكائنة على هذا الهيئة الموجودة، لأنه تعالى قال في سورة النازعات: ﴿ألم السماء بناها﴾ رفع سمكها ﴿فسواها وأغطش ليلها وأخرج ضحاها، والأرض بعد ذلك دحاها﴾ [النازعات: ٣٩] فإنه صريح في أن بسط الأرض مؤخر عن تسوية السماء كما سيأتي إيضاحه اهـ كرخي.

قوله: (أي كل ظلمة ونور) فيدخل فيها ظلمة الجهل والكفر ونور العلم والإيمان والليل والنهار والكسوف وغير ذلك اهـ كرخي.

قوله: (لكثرة أسبابها) أي محالها، فكل جرم كثيف له ظله أي ظل فظلمه ظلمته، وأما الأجرام النيرة فلا ظل لها فلا ظلمة لها وهي قليلة كالنار والكواكب اهـ شيخنا.

وفي البيضاوي: وجمع الظلمات لكثرة أسبابها والأجرام الحاملة لها. وفي شيخ الإسلام عليه قوله: لكثرة أسبابها، إذ ما من جرم إلا وله ظل، والظل هو الظلمة بخلاف النور فإنه من جنس واحد

هذا الدليل ﴿بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ۝١﴾ يسوون غيره في العبادة ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ بخلق أبيكم آدم منه ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾ لكم تموتون عند انتهائه ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ مضروب ﴿عِندَهُ﴾ لبعثكم ﴿ثُمَّ

وهو النار، ولا ترد الأجرام النيرة كالكواكب لأن مرجع كل نير إلى النار، على ما قيل: إن الكواكب أجرام نورية نارية، وأن الشهب تنفصل من نار الكواكب فصح أن النور من جنس النار اهـ.

قوله: ﴿ثم الذين كفروا﴾ ثم هذه ليست للترتيب الزماني، وإنما هي للتراخي بين الرتبتين، والمراد استبعاد أن يعدلوا به غيره مع ما أوضح من الدلالات، وهذه عطف إما على قوله الحمد لله وإما على قوله خلق السموات. قال الزمخشري: فإن قلت: فما معنى ثم قلت استبعاد أن يعدلوا به مع وضوح آيات قدرته وكذلك ثم أنتم تمترون استبعاد أن يمتروا بعد ما ثبت أنه يحييهم ويميتهم ويبعثهم اهـ سمين.

قوله: ﴿بربهم﴾ يجوز أن يتعلق بكفروا، فيكون يعدلون بمعنى يميلون عنه من العدول ولا مفعول له حينئذٍ، ويجوز أن يتعلق بيعدلون وقدم للفاصلة، وفي الباء حينئذ احتمالان، أحدهما: أن تكون بمعنى عن ويعدلون من العدول أيضاً، أي يعدلون عن ربهم إلى غيره. والثاني: أنها للتعدية، ويعدلون من العدل وهو التسوية بين الشيئين، أي ثم الذين كفروا يسوون بربهم غيره من المخلوقين فيكون المفعول محذوفاً اهـ سمين.

قوله: ﴿هو الذي خلقكم من طين﴾ أي من جميع أنواعه. فلذلك اختلفت ألوان بني آدم وعجنت طينتهم بالماء العذب والملح والمر، فلذلك اختلفت أخلاقهم اهـ خازن.

قوله: (بخلق أبيكم آدم منه) أشار إلى قول الأكثر أن في الكلام حذف مضاف وهو ما قدره، ومن لابتداء الغاية لأنه أخذ ترابه من وجه الأرض أحمرها وأبيضها وغيرهما، فاختلفت أخلاقهم، ثم صور منه آدم ثم نفخ فيه الروح، وإنما نسب هذا الخلق إلى المخاطبين لا إلى آدم عليه السلام وهو المخلوق منه حقيقة لتوضيح منهاج القياس والمبالغة في إزاحة الاشتباه والالتباس، مع ما فيه من تحقيق الحق والتنبيه على حكمة خفية هي أن كل فرد من أفراد البشر له حظ من إنشائه عليه السلام منه، حيث لم تكن فطرته البديعة مقصورة على نفسه بل كانت أنموذجاً منطوياً على فطرة سائر آحاد بشر الجنس انطواء إجمالياً مستتبعاً لجريان آثارها على الكل، فكان خلقه عليه السلام من الطين خلقاً لكل أحد من فروعه منه. وذهب المهدوي وغيره إلى أنه لا حذف، وأن الإنسان مخلوق ابتداء من طين لخبر: «ما من مولود يولد إلا ويذر على النطفة من تراب حفرته»، أو لأن النطفة من الغذاء وهو من الطين، وتخصيص خلقهم بالذكر من بين سائر ودلائل صحة البعث، مع أن ما ذكر من خلق السموات والأرض من أوضحها وأظهرها كما ورد في قوله تعالى: ﴿أو ليس الذي خلق السموا والأرض﴾ [يس: ٨١] الآية، لما أن محل النزاع بعثهم، فدلالة بدء خلقهم على ذلك أظهر وهم بشؤون أنفسهم أعرف وبالتعامي عن الحجة النيرة أقبح اهـ كرخي.

قوله: ﴿ثم قضى أجلاً﴾ أي كتبه وقدره. والأجل الأول من وقت الولادة إلى وقت الموت. والأجل الثاني من وقت الموت إلى وقت البعث وهو مدة البرزخ، فلكل أحد أجلان أجل إلى الموت

﴿أَنتُمْ﴾ أيها الكفار ﴿تَمْتَرُونَ ۝﴾ تشكون في البعث بعد علمكم أنه ابتدأ خلقكم ومن قدر على الابتداء فهو على الإعادة أقدر ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ﴾ مستحق للعبادة ﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾

وأجل من الموت إلى البعث، فإن كان الإنسان تقياً وصولاً للرحم زيد له من أجل البعث في أجل العمر، وإن كان فاجراً قاطعاً نقص من أجل العمر وزيد في أجل البعث، وذلك قوله تعالى: ﴿وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب﴾ [فاطر: ١١] اهـ خازن.

وفي السمين: وقضى إن كان بمعنى أظهر فثم للترتيب الزماني على أصلها، لأن ذلك متأخر عن الخلق وهي صفة فعل، وإن كان بمعنى كتب وقدر فهي للترتيب في الذكر لأنها صفة ذات، وذلك مقدم على خلقنا اهـ.

قوله: ﴿وأجل مسمى﴾ (مضروب) أي مقدر عنده لا علم لكم به بخلاف الأجل فلكم به علم في الجملة، فلذلك أضاف الثاني إليه دون الأول اهـ شيخنا.

قوله: (تشكون في البعث) يشير إلى أن الآية الأولى دليل التوحيد والثانية دليل البعث ويؤخذ منه صحة الحشر والنشر اهـ كرخي.

قوله: ﴿وهو الله﴾ مبتدأ وخبر. وقوله: ﴿في السموات﴾ متعلق بالخبر من حيث ملاحظة الوصف الذي تضمنه، وهو كونه معبوداً، فالله فيه معنى العبادة. وقد أشار الشارح إلى هذا اهـ شيخنا.

وفي أبي السعود: في السموات متعلق بالمعنى الوصفي الذي ينبىء عنه الاسم الجليل، إما باعتبار أصل اشتقاقه، وإما باعتبار أنه اسم اشتهر فيما اشتهرت به الذات من صفات الكمال، فلوحظ منها ما يقتضيه المقام من المالكية والعبادة، وليس المراد بما ذكر من الاعتبارين أن الاسم الجليل يحمل على معناه اللغوي، بل مجرد ملاحظة أحد المعاني المذكورة في ضمنه كما لوحظ مع اسم الأسد في قوله: أسد عليّ إلى آخره ما اشتهر به من وصف الجراءة اهـ.

وفي الكرخي: في السموات وفي الأرض متعلق بالمعنى الوصفي الذي يتضمنه لفظ الله من صفات الكمال، كما تقول، هو حاتم في طيء على تضمين معنى الجواد الذي اشتهر به، كأنك قلت: هو جواد في طيء، ولا يتعلق بلفظ الله لأنه اسم لا صفة، أو معنى كونه تعالى فيهما أنه عالم بما فيهما على التشبيه والتمثيل. قال التفتازاني: شبهت حالة علمه بهما بحالة كونه فيهما، لأن العالم إذا كان في مكان كان عالماً به وبما فيه بحيث لا يخفى عليه شيء منه اهـ.

وفي السمين: قوله ﴿وهو الله في السموات وفي الأرض﴾ في هذه الآية أقوال كثيرة لخصت جميعها في اثني عشر وجهاً، وذلك أن هو فيه قولان، أحدهما: هو ضمير اسم الله تعالى يعود على ما عادت عليه الضمائر قبله. والثاني: أنه ضمير القصة، قال أبو علي. قال الشيخ: وإنما فر إلى هذه لأنه لو عاد على الله لصار التقدير الله الله، فيتركب الكلام من اسمين متحدين لفظاً ومعنى ليس بينهما نسبة إسنادية. قلت: الضمير إنما هو عائد على ما تقدم من الموصوف بتلك الصفات الجليلة، وهي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور وخلق الناس من طين إلى آخرها، فصار في الإخبار بذلك فائدة من غير شك، فعلى قول الجمهور يكون هو مبتدأ والله خبره، وفي السموات متعلق بنفس الجلالة

ما تسرون وما تجهرون به بينكم ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ۝﴾ تعملون من خير وشر ﴿وَمَا تَأْتِيهِم﴾ أي

لما تضمنه من معنى العبادة كأنه قيل: وهو المعبود في السموات، وهو قول الزجاج وابن عطية والزمخشري قال الزمخشري: في السموات متعلق بمعنى اسم الله كأنه قيل: وهو المعبود فيها ومنه وهو الذي في السماء إله. وقال الزجاج: هو متعلق بما تضمنه اسم الله من المعاني كقولك: يا أمير المؤمنين الخليفة في المشرق والمغرب. قال ابن عطية: هذا عندي أفضل الأقوال وأكثرها إحرازاً لفصاحة اللفظ وجزالة المعنى، وإيضاحه: أنه أراد أن يدل على خلقه وآيات قدرته وإحاطته واستيلائه، ونحو هذه الصفات، فجمع هذا كلها في قوله وهو الله الذي له هذه كلها في السموات وفي الأرض، كأنه قال: وهو الخالق والرازق والمحيي والمميت في السموات وفي الأرض، كما تقول: زيد السلطان في الشام والعراق، فلو قصدت ذات زيد لكن محالاً، فإذا كان مقصد قولك الآمر الناهي الذي يولي ويعزل كان نطقاً صحيحاً فأقمت السلطنة مقام هذه الصفات، كذلك في الآية الكريمة أقمت الله مقام تلك الصفات. قال الشيخ: ما ذكره الزجاج وأوضحه ابن عطية صحيح من حيث المعنى، لكن صناعة النحو لا تساعد عليه لأنهما زعما أن في السموات متعلق باسم الله لما تضمنه من تلك المعاني، ولو صرح بتلك المعاني لم يعمل جميعها بل العمل من حيث اللفظ الواحد منها، وإن كان في السموات متعلقاً بجميعها من حيث المعنى، بل الأولى أن يتعلق بلفظ الله لما تضمنه من معنى الألوهية وإن كان علماً، لأن العمل يعمل في الظرف لما تضمنه من المعنى. الوجه الثاني: أن في السموات متعلق بمحذوف هو صفة لله تعالى، حذفت لفهم المعنى فقدره بعضهم وهو الله المعبود وبعضهم وهو الله المدبر، وحذف الصفة قليل جداً. الوجه الثالث: قال النحاس: وهو أحسن ما قيل فيه إن الكلام تم عند قوله وهو الله، والمجرور متعلق بمفعول يعلم وهو سركم وجهركم، أي يعلم سركم وجهركم فيهما، وهذا ضعيف جداً لما فيه من تقديم معمول المصدر عليه، وقد عرفت ما فيه. الوجه الرابع: أن الكلام تم أيضاً عند الجلالة ويتعلق الظرف بنفس العلم وهذا ظاهر ويعلم على هذين الوجهين مستأنف إلى آخر عبارته اهـ.

قوله: ﴿وجهركم﴾ ذكره للمقابلة إذ ذكر علمه بالسر مغن عن الجهر، أي لأنه مفهوم منه بالأولى، وتعليق علمه عز وجل بما ذكر خاصة مع شموله لجميع ما فيهما حسبما تفيده الجملة السابقة لانسياق النظم الكريم إلى بيان حال المخاطبين اهـ كرخي.

قوله: ﴿ويعلم ما تكسبون﴾ يعني من خير ومن شر. بقي في الآية سؤال وهو أن الكسب إما أن يكون من أعمال القلوب، وهو المسمى بالسر، أو من أعمال الجوارح وهو المسمى بالجهر، فالأفعال لا تخرج عن هذين النوعين يعني السر والجهر، فقوله: ﴿ويعلم ما تكسبون﴾ يقتضي عطف الشيء على نفسه وذلك غير جائز فما معنى ذلك؟ وأجيب عنه بأنه يجب حمل قوله: ﴿ويعلم ما تكسبون﴾ على ما يستحقه الإنسان على فعله وكسبه من الثواب والعقاب، والحاصل أنه محمول على المكتسب فهو كما يقال هذا المال كسب فلان أي مكتسبه، ولا يجوز على نفس الكسب وإلا لزم عطف الشيء على نفسه. ذكره الإمام فخر الدين اهـ خازن.

قوله: ﴿وما تأتيهم من آية من آيات ربهم﴾ كلام مستأنف وارد لبيان كفرهم بآيات الله تعالى

أهل مكة ﴿مِّنْ﴾ زائدة ﴿ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ من القرآن ﴿إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ۝﴾ ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ﴾ بالقرآن ﴿لَمَّا جَآءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟﴾ عواقب ﴿مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ۝﴾ ﴿أَلَمْ يَرَوْا۟﴾ في

وإعراضهم عنها بالكلية بعدما بين في الآية الأولى إشراكهم بالله تعالى وإعراضهم عن بعض آيات التوحيد، وفي الآية الثانية امتراءهم في البعث وإعراضهم عن بعض آياته وما نافية، وصيغة المضارع لحكاية الحال الماضية أو للدلالة على الاستمرار التجددي، ومن الأولى مزيدة للاستغراق والثانية تبعيضية واقعة مع مجرورها صفة لآية وإضافة الآيات إلى اسم الرب المضاف إلى ضميرهم لتفحيم شأنها المستتبع لتهويل ما اجترؤوا عليه في حقها، والمراد بها. إما الآيات التنزيلية فإتيانها نزولها، والمعنى ما ينزل إليهم آية من الآيات القرآنية التي من جملتها هاتيك الآيات الناطقة بما فصل من بدائع صنع الله تعالى المنبئة عن جريان أحكام ألوهيته تعالى على كافة الكائنات وإحاطة علمه بجميع أحوال الخلق وأعمالهم الموجبة للإقبال عليها والإيمان بها **قوله**: ﴿**إلا كانوا عنها معرضين**﴾ أي على وجه التكذيب والاستهزاء كما ستقف عليه. وأما الآيات التكوينية الشاملة للمعجزات وغيرها من أعاجيب المصنوعات فإتيانها ظهورها لهم، والمعنى ما يظهر لهم آية من الآيات التكوينية التي من جملتها ما ذكر من جلائل شؤونه تعالى الشاهدة بوحدانيته تعالى ﴿**إلا كانوا عنها معرضين**﴾ تاركين للنظر الصحيح فيها المؤدي إلى الإيمان بمكونها اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿**إلا كانوا عنها**﴾ هذه الجملة الكونية في محل نصب على الحال وفي صاحبها وجهان، **أحدهما**: أنه الضمير في تأتيهم. **والثاني**: أنه من آية، وذلك لتخصصها بالوصف. وتأتيهم يحتمل أن يكون ماضي المعنى لقوله: كانوا، ويحتمل أن يكون مستقبل المعنى لقوله: فسوف يأتيهم، واعلم أن الفعل الماضي لا يقع بعد إلا بأحد شرطين، إما وقوعه بعد فعل كهذه الآية الكريمة، أو اقترانه بقد نحو ما زيد إلا قد قام، وهنا التفات من خطابهم بقوله: ﴿**خلقكم**﴾ إلى غيبة في قوله: ﴿**وما تأتيهم**﴾ اهـ سمين.

قوله: ﴿**فقد كذبوا**﴾ ضمنه معنى استهزؤوا فعداه بالباء، والظاهر كما قال السفاقسي: إن الفاء لتعقيب الإعراض بالتكذيب فهي عاطفة على الجملة قبلها، وجعلها الزمخشري جواب شرط مقدر أي إن كانوا معرضين عن الآيات فلا تعجب فقد كذبوا بما هو أعظم آية وأكبرها، وهو الحق لما جاءهم وفيه تكلف. وهذه المرتبة أزيد من الأولى لأن المعرض عن الشيء قد لا يكون مكذباً به، بل قد يكون غافلاً عنه غير متعرض له، فإذا صار مكذباً فقد زاد على الإعراض اهـ كرخي.

قوله: ﴿**بالحق**﴾ من إقامة الظاهر مقام المضمر إذا الأصل فقد كذبوا بها أي بالآية ولما ظرف زمان والعامل فيه كذبوا، والأنباء: جمع نبأ، وهو ما يعظم وقعه من الأخبار، وفي الكلام حذف أي يأتيهم مضمون الأنباء وبه متعلق بخبر كانوا وما يجوز أن تكون موصولة اسمية والضمير في به عائد عليها، ويجوز أن تكون مصدرية. قال ابن عطية: أي أنباء كونه مستهزئين، وعلى هذا فالضمير لا يعود إليها لأنها حرفية بل يعود على الحق. وعند الأخفش يعود إليها لأنه اسم عنده اهـ سمين.

قوله: (**عواقب**) بالرفع تفسير للأنباء، أي المراد بالأنباء هنا عواقب استهزائهم. وعبارة أبي السعود: وأنباؤه عبارة عما سيحيق بهم من العقوبات العاجلة التي نطقت بها آيات الوعيد، وفي لفظة

أسفارهم إلى الشام وغيرها ﴿كَمْ﴾ خبرية بمعنى كثيراً ﴿أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ﴾ أمة من الأمم الماضية ﴿مَّكَّنَّـٰهُمْ﴾ أعطيناهم مكاناً ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ بالقوّة والسعة ﴿مَا لَمْ نُمَكِّن﴾ نعط ﴿لَكُمْ﴾ فيه

الأنباء إيذان بغاية العظم لما أن النبأ لا يطلق إلا على خبر الوقع وحملها على العقوبات الآجلة أو على ظهور الإسلام وعلو كلمته يأباه الآيات الآتية اهـ.

قوله: ﴿ألم يروا﴾ أي أهل مكة، وهذا شروع في توبيخهم ببذل النصح لهم، ورأى بصرية كما هو المتبادر من قول الشارح في أسفارهم. وجملة أهلكنا سدت مسد مفعولها أو علمية، والجملة المذكورة سدت مسد مفعوليها، وكم مفعول مقدم لأهلكنا، ومن قبلهم على حذف المضاف أي من قبل زمنهم ووجودهم، ومن لابتداء الغاية، وأما من قوله: ﴿من قرن﴾ فللبيان أي بيان كم وهي تمييز لها اهـ شيخنا.

والمعنى ألم يعرفوا بمعاينة الآثار وسماع الأخبار، كم أمة أهلكنا من قبل أهل مكة: أي من قبل خلقهم أو من قبل زمانهم على حذف مضاف وإقامة المضاف إليه مقامه اهـ أبو السعود.

قوله: (في أسفارهم) أي للتجارة. وقوله: (إلى الشام) أي في الصيف، وإلى غير الشام كاليمن في الشتاء كما سيأتي في سورة قريش. قوله: (من الأمم الماضية) كقوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وقوم شعيب وفرعون وغيرهم اهـ كرخي.

قوله: ﴿مكناهم﴾ أي القرن، وجمع الضمير باعتبار كون القرن جمعاً في المعنى، وجملة مكناهم والجملتان بعدها نعوت لقرناً أي قرناً موصوفاً بالصفات الثلاثة، ومع ذلك فقد أهلكناهم بذنوبهم ولم ينفعهم ولم يدفع عنهم التمكين وما بعده من الصفات، فيخاف على قريش أن ينزل بهم الهلاك مثل ما نزل بمن قبلهم مع أن من قبلهم كانوا أعظم شأناً منهم، لكن لما كذبوا الأنبياء الهلاك، فقريش إذا استمروا على التكذيب يخشى عليهم مثلهم اهـ شيخنا.

قوله أيضاً: ﴿مكناهم في الأرض﴾ عداه بنفسه، وقوله: ما لم نمكن لكم عداه بالحرف، والفرق بينهما أن مكنه في كذا معناه أثبته فيه ومنه ولقد مكناهم فيما إن مكناكم فيه، وأما مكن له فمعناه جعل له مكاناً ومنه: إنا مكنا له في الأرض أو لم نمكن لهم حرماً آمناً، هذا قول الزمخشري. وأما الشيخ فإنه يظهر من كلامه التسوية بينهما فإنه قال: وتعدى مكن هنا للذوات بنفسه وبحرف الجر والأكثر تعديته باللام نحو مكنا ليوسف، إنا مكنا له، أو لم نمكن لهم. وقال أبو عبيدة: مكناهم ومكنا لهم لغتان فصيحتان، نحو: نصحته ونصحت له. قلت: وبهذا قال أبو علي والجرجاني اهـ سمين.

قوله: (أعطيناهم مكاناً) لو أخر لفظ مكاناً عن ما ليكون تفسيراً لها لكان أوضح، لأنه إذا ضمن مكنا معنى أعطينا كما قال كانت ما مفعولاً به بمعنى المكان كما في السمين. وقوله: (بالقوة والسعة) نعت لمكاناً أي أعطيناهم مكاناً ملتبساً ومصحوباً بالقوة والسعة. وفي عبارته ضيق وبسطها يعلم من الخازن ونصه: يعني أعطيناهم ما لم نعطكم يا أهل مكة. وقيل: أمددنا لهم في العمر والبسطة في الأجسام والسعة في الأرزاق مثل ما أعطي قوم نوح وعاد وثمود وغيرهم اهـ.

قوله: ﴿ما لم نمكن لكم﴾ في ما هذه ثلاثة أوجه، أحدها: أن تكون موصلة بمعنى الذي وهي

التفات عن الغيبة ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ﴾ المطر ﴿عَلَيْهِم مِّدْرَارًا﴾ متتابعاً ﴿وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ﴾ تحت مساكنهم ﴿فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ﴾ بتكذيبهم الأنبياء ﴿وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ۝٦﴾ ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا

حينئذ صفة لمصدر محذوف، والتقدير التمكين الذي لم نمكن لكم والعائد محذوف أي الذي لم نمكنه لكم. **والثاني**: أن تكون مفعولاً بها لكن على المعنى، لأن معنى مكناهم أعطيناهم ما لم نعطكم، ذكره أبو البقاء. قال الشيخ: هذا تضمين، والتضمين لا ينقاس. **الثالث**: أن تكون نكرة موصوفة بالجملة المنفية بعدها، والعائد محذوف أي شيئاً لم نمكنه لكم، ذكره أبو البقاء أيضاً. قال الشيخ: وهذا أقرب إلى الصواب اهـ سمين.

قوله: (**فيه التفات**) أي في الخطاب في لكم الذي هو خطاب لأهل مكة. **وقوله**: (**عن الغيبة**) أي التي يقتضيها السياق في قوله: ﴿**ألم يروا**﴾ فلو قال: ما لم نمكن لهم لكان جارياً على الظاهر، والمعنى مكنا القرون الماضية ما لم نمكن لأهل مكة اهـ شيخنا.

والالتفات له فوائد منها: تطرية الكلام وصيانة السمع عن الضجر والملال لما جبلت عليه النفوس من حب التنقلات والسآمة من الاستمرار على منوال واحد هذه فائدته العامة. ويختص كل موقع بنكت ولطائف باختلاف محله كما هو مقرر في علم البديع، ووجه حث السامع وبعثه على الاستماع حيث أقبل المتكلم عليه وأعطاه فضل عنايته وخصصه بالمواجهة اهـ كرخي.

قوله: ﴿**تجري من تحتهم**﴾ إن جعلنا جعل تصييرية كان تجري مفعولاً ثانياً، وإن جعلناها اتخاذية كان حالاً اهـ سمين.

﴿**فأهلكناهم بذنوبهم**﴾ أي أهلكنا كل قرن من تلك القرون بسبب ما يخصهم من الذنوب، فما أغنت عنهم تلك العدد والأسباب، فسيحل بهؤلاء مثل ما حل بهم من العذاب، وهذا كما ترى آخر ما به الاستشهاد والاعتبار. وأما **قوله تعالى**: ﴿**وأنشأنا من بعدهم**﴾ أي أحدثنا من بعد إهلاك كل قرن قرناً آخرين بدلاً من الهالكين، فلبيان كمال قدرته تعالى وسعة سلطانه. وأن ما ذكر من إهلاك الأمم الكثيرة لم ينقص من ملكه شيئاً بل كلما أهلك أمة أنشأ بدلها أخرى اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿**آخرين**﴾ صفة لقرناً لأنه اسم جمع كقوم ورهط، فلذلك اعتبر معناه. والقرن لفظ يقع على معان كثيرة، فيطلق على الجماعة من الناس سموا بذلك لاقترانهم في مدة من الزمان، ومنه قوله عليه السلام «خير القرون قرني» ويطلق على المدة من الزمان أيضاً. وقيل: إطلاقه على الناس والزمان بطريق الاشتراك أو الحقيقة والمجاز. والراجح الثاني، لأن المجاز خير من الاشتراك. وإذا قلنا بالراجح فالأظهر أن الحقيقة هي القوم لأن غالب ما يطلق عليهم والغلبة مؤذنة بالأصالة غالباً، ثم اختلف الناس في كمية القرن حالة إطلاقه على الزمان، فالجمهور أنه مائة سنة واستدلوا بقوله عليه السلام لعبد الله بن بشر المازني «تعيش قرناً» فعاش مائة سنة. وقيل: مائة وعشرون، قاله إياس بن معاوية وزرارة بن أبي أوفى. وقيل: ثمانون، نقله صالح عن ابن عباس. وقيل: سبعون، قاله الفراء: وقيل: ستون لقوله عليه السلام: «معترك المنايا ما بين الستين إلى السبعين». وقيل: أربعون، حكاه محمد بن سيرين يرفعه إلى النبي ﷺ، وكذلك الزهراوي يرفعه إلى النبي ﷺ. وقيل: ثلاثون، حكاه

﴿عَلَيْكَ كِتَٰبًا﴾ مكتوباً ﴿فِى قِرْطَاسٍ﴾ رق كما اقترحوه ﴿فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ أبلغ من عاينوه لأنه أنفى للشك

النقاش. وعن أبي عبيدة: كانوا يرون أن ما بين القرنين ثلاثون سنة، وقيل: عشرون، وهو رأي الحسن البصري، وقيل: ثمانية وعشرون عاماً، وقيل: هو المقدار الوسط من أعمار أهل ذلك الزمان، واستحسن هذا بأن أهل الزمن القديم كانوا يعيشون أربعمائة سنة وثلاثمائة وألفاً وأكثر وأقل، وقدر بعض الناس في قوله تعالى: ﴿كم أهلكنا من قبلك من قرن﴾ أي أهل قرن لأن القرن والزمان، ولا حاجة إلي ذلك إلا على اعتقاد أنه حقيقة فيه مجاز في الناس، وقد تقدم أن الراجح خلافه اهـ سمين.

قوله: (مكتوباً) أشار به إلى أن الكتاب مصدر بمعنى اسم المفعول وهو الشيء الذي يكتب من المعاني والألفاظ، قوله: ﴿في قرطاس﴾ متعلق به ولو أريد بالكتاب الصحيفة التي كتبت بالفعل لضاع قوله: ﴿في قرطاس﴾ فلم يبق له معنى. قوله: (رق) في المصباح: والرق بالفتح الجلد يكتب فيه، والكسر لغة قليلة وقرأ بها بعضهم في قوله في رق منشور اهـ.

وتفسير الشارح القرطاس بالرق تفسير بالأخص، وفسره البيضاوي بالورق وهو تفسير بالأخص أيضاً، والقرطاس في اللغة أعم منهما. ففي المصباح: والقرطاس ما يكتب فيه وكسر القاف أشهر من ضمها، والقرطاس وزان جعفر لغة اهـ.

وفي القاموس: القرطاس مثلث القاف وكجعفر ودرهم الكاغد اهـ.

وفي المصباح: الكاغد معروف بفتح الغين وبالدال المهملة وربما قيل بالذال المعجمة وهو معرب اهـ.

وفي القاموس: الكاغد القرطاس اهـ.

وفي السمين: القرطاس الصحيفة يكتب فيها تكون من ورق وكاغد وغيرهما ولا يقال قرطاس إلا إذا كان مكتوباً، وإلا فهو طرس وكاغد اهـ.

قوله: (كما اقترحوه) أي طلبوه كما سيأتي في قوله تعالى: ﴿ولن نؤمن لرقيك حتى تنزل علينا كتاباً نقرؤه﴾ [الإسراء: ٩٣]، اهـ شيخنا.

وفي المصباح: واقتراحه ابتدعته من غير سبق مثال اهـ.

وفي المختار: واقترح عليه شيئاً سأله إياه من غير سبق روية اهـ.

وفي أبي السعود: وقال الكلبي ومقاتل نزلت في النضر بن الحرث وعبد الله بن أبي أمية ونوفل ابن خويلد حيث قالوا لرسول الله ﷺ: لن نؤمن لك حتى تأتينا بكتاب من عند الله تعالى ومعه أربعة من الملائكة يشهدون أنه من عند الله تعالى وأنك رسوله اهـ.

قوله: ﴿فلمسوه بأيديهم﴾ الضمير المنصوب يجوز أن يعود على القرطاس وأن يعود على الكتاب بمعنى المكتوب، وبأيديهم متعلق بلمسوه والباء للاستعانة كعملت بالقدوم، ولقال جواب لو، وجاء على الأفصح من اقترن جوابها المثبت باللام اهـ سمين.

قوله: (لأنه أنفى للشك) أي لأن السحر يجري على المرئي ولا يجري على الملموس، ولأن الغالب أن اللمس بعد المعاينة اهـ كرخي.

﴿لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ﴾ ما ﴿هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ۝٧﴾ تعنتاً وعناداً ﴿وَقَالُوا لَوْلَا﴾ هلا ﴿أُنزِلَ عَلَيْهِ﴾ على محمد ﷺ ﴿مَلَكٌ﴾ يصدقه ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا﴾ كما اقترحوا فلم يؤمنوا ﴿لَّقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ بهلاكهم ﴿ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ۝٨﴾ يمهلون لتوبة أو معذرة كعادة الله فيمن قبلهم من إهلاكهم عند وجود مقترحهم إذا لم يؤمنوا ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ﴾ أي المنزل إليهم ﴿مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ﴾ أي الملك ﴿رَجُلًا﴾ أي على صورته ليتمكنوا من رؤيته إذ لا قوة للبشر على رؤية الملك ﴿وَ﴾ لو أنزلناه وجعلناه رجلاً ﴿لَلَبَسْنَا﴾

قوله: ﴿لقال الذين كفروا﴾ فيه إظهار في مقام الإضمار اهـ.

قوله: ﴿إن هذا﴾ إن نافية وهذا مبتدأ وإلا سحر خبره فهو استثناء مفرغ، والجملة المنفية في محل نصب بالقول وأوقع الظاهر موقع المضمر في **قوله**: ﴿لقال الذين كفروا﴾ شهادة عليهم بالكفر، والجملة الامتناعية لا محل لها من الإعراب لاستئنافها اهـ سمين.

قوله: ﴿وقالوا لولا أنزل عليه﴾ الظاهر أن هذه الجملة مستأنفة سيقت للإخبار عنهم بفرط تعنتهم وتصلبهم في كفرهم اهـ سمين. ولولا هذه تحضيضية كما قال الشارح فلا جواب لها.

وقد أجاب الله تعالى مقالتهم بجوابين الأول، **قوله**: ﴿ولو أنزلنا ملكاً الخ﴾ والثاني: **قوله**: ﴿ولو جعلناه ملكاً الخ﴾ اهـ شيخنا.

قوله: (**يصدقه**) أي يخبرنا بصدقه في دعوى النبوة اهـ شيخنا. **قوله**: ﴿لقضي الأمر﴾ جواب لو، لكن شرطها المذكور ليس كافياً في ترتب جوابها عليه، فلذلك أشار الشارح إلى أن في الكلام حذفاً بقوله فلم يؤمنوا، وهذا المحذوف معطوف على شرطها فهو من جملته اهـ شيخنا.

قوله: (**من إهلاكهم**) أي من غير إمهال. **وقوله**: (**عند وجود مقترحهم**) أي مطلوبهم اهـ شيخنا.

قوله: (**أي المنزل إليهم**) كان الظاهر أن يقول إليه طلبوا نزول الملك إليه، لكن النازل إليه نازل إليهم كما تقدم في **قوله**: ﴿وما تأتيهم من آية﴾ الخ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿لجعلناه رجلاً﴾ أي فلم يفدهم طلب نزول الملك، لأنه لو نزل لهم الملك لنزل على صورة رجل فيقولوا له: ما أنت إلا بشر مثلنا، ويستمرون يطلبون الملك فلا تنقطع شبهتهم، فنزول الملك لا يفيدهم شيئاً بل يزدادون في الحيرة والاشتباه اهـ شيخنا.

وفي أبي السعود: والمعنى لو جعلنا النذير الذي اقترحوه ملكاً لمثلنا ذلك الملك رجلاً، لعدم استطاعة الآحاد لمعاينة الملك على هيكله، وفي إيثار رجلاً على بشراً إيذان بأن الجعل بطريق التمثيل لا بطريق قلب الحقيقة وتعيين لما يقع به التمثيل اهـ.

قوله: (**إذ لا قوة للبشر الخ**) عبارة الخازن وذلك أن البشر لا يستطيعون أن ينظروا إلى الملائكة في صورهم التي خلقوا عليها، ولو نظر إلى الملك ناظر لصعق عند رؤيته، ولذلك كانت الملائكة تأتي الأنبياء في صورة الإنس كما جاء جبريل إلى النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي، وكما جاء الملكان إلى داود عليه السلام في صورة رجلين، وكذلك أتت الملائكة إلى إبراهيم ولوط عليهما السلام، ولما رأى النبي ﷺ جبريل في صورته التي خلق صعق لذلك وغشي عليه اهـ.

شبهنا ﴿عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ۝﴾ على أنفسهم بأن يقولوا ما هذا إلا بشر مثلكم ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ فيه تسلية للنبي ﷺ ﴿فَحَاقَ﴾ نزل ﴿بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ

قوله: ﴿وللبسنا﴾ جواب شرط مقدر، تقديره: ولو جعلنا رجلاً للبسنا الخ، وكان يكفي الشارح في التقدير الاقتصار على هذا المقدر، فما زاده من قوله ولو أنزلناه ليس ضرورياً اهـ شيخنا.

قوله: (شبهنا عليهم) أي خلطنا عليهم ما يلبسون ما يخلطون على أنفسهم اهـ بيضاوي. وفي الكرخي: زدناهم ضلالاً على ضلالهم اهـ.

قوله: ﴿وللبسنا عليهم﴾ عطف على جواب لو، مبني على الجواب الأول، وقرىء بحذف لام الجواب اكتفاء بما في المعطوف عليه، يقال: لبست الأمر على القوم ألبسه إذا شبهته وجعلته مشكلاً عليهم، وأصله الستر بالثوب. وقرىء الفعلان بالتشديد للمبالغة أي ولخلطنا عليهم بتمثيله رجلاً ما يلبسون على أنفسهم حينئذ بأن يقولوا له إنما أنت بشر ولست بملك، ولو استدل على ملكيته بالقرآن المعجز الناطق بها أو بمعجزات أخر غير ملجئة إلى التصديق لكذبوه كما كذبوا النبي عليه السلام، ولو أظهر لهم صورته الأصلية لزم الأمر الأول والتعبير عن تمثله تعالى له رجلاً باللبس، إما لكونه في صورة اللبس أو لكونه سبباً للبسهم ولوقوعه في صحبته بطريق المشاكلة، وفيه تأكيد لاستحالة جعل النذير ملكاً، كأنه قيل: لو فعلناه لفعلنا ما لا يليق بشأننا من لبس الأمر عليهم، وقد جوز أن يكون المعنى ﴿وللبسنا عليهم﴾ حينئذ مثل ما يلبسون على أنفسهم الساعة في كفرهم بآيات الله البينة اهـ أبو السعود.

وفي الخازن: وإنما كان فعلهم تلبسياً لأنهم لبسوا على ضعفتهم في أمر النبي ﷺ، فقالوا: إنما هو بشر مثلكم ولو رأوا الملك رجلاً للحقهم من اللبس مثل ما لحق لضعفائهم، فيكون اللبس نقمة من الله وعقوبة لهم على ما كان منهم من التخليط في السؤال واللبس على الضعفاء اهـ.

قوله: ﴿ما يلبسون﴾ في ما قولان، أحدهما: أنها موصولة بمعنى الذي أي ولخلطنا عليهم ما يخلطون على أنفسهم أو على غيرهم. قاله أبو البقاء، وتكون ما حينئذ مفعولاً بها. الثاني: أنها مصدرية أي وللبسنا عليهم مثل ما يلبسون على غيرهم ويشكونهم. وقرأ ابن محيصن: ولبسنا بلام واحدة هي فاء الفعل ولم يأت بلام في الجواب اكتفاء بها في المعطوف عليه. وقرأ الزهري: وللبسنا بلامين وتشديد الفعل على التكثر اهـ سمين.

قوله: ﴿ولقد استهزىء﴾ قرأ حمزة وعاصم وأبو عمرو بكسر الدال على أصل التقاء الساكنين، والباقون بالضم على الاتباع ولم يبال بالساكن لأنه حاجز غير حصين، وقد قررت هذه القاعدة بدلائلها في البقرة عند قوله تعالى: ﴿فمن اضطر﴾ وبرسل متعلق باستهزىء ومن قبلك صفة لرسل اهـ سمين.

قوله: (فيه تسلية) أي وفيه وعيد أيضاً لأهل مكة، كما أشار له بقوله: فكذا يحيق بمن استهزأ بك اهـ شيخنا.

قوله: ﴿سخروا منهم﴾ السخرية: الاستهزاء والتهكم، يقال: سخر منه وبه. ويقال: استهزأ به فلا يتعدى بمن اهـ سمين.

﴿يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١٠﴾﴾ وهو العذاب فكذا يحيق بمن استهزأ بك ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾﴾ الرسل من هلاكهم بالعذاب ليعتبروا ﴿قُل لِّمَن مَّا فِي السَّمَاوَاتِ

قوله: ﴿ما كانوا به يستهزئون﴾ ما هذه عبارة عن الشيء المستهزأ به، وهو الرسل وشرائعهم، ولا معنى لنزول هذا بهم، فحينئذ يحتمل أن ما مصدرية وأن المصدر المنسبك مستعمل في المسبب عنه الذي ذكره الشارح بقوله: (وهو العذاب) فإنه مسبب عن الاستهزاء، وهذا يبعده عود الضمير عليها، ولا يعود إلا على الأسماء، ويحتمل أنها باقية على الاسمية ويكون قد استعمل اسم السبب في المسبب، لكن فيه أن السبب إنما هو الاستهزاء وهي عبارة عن المستهزأ به فليتأمل اهـ شيخنا.

وفي السمين: **قوله: ﴿فحاق بالذين سخروا﴾** فاعل حاق ما كانوا وما يجوز أن تكون موصولة اسمية والعائد الهاء في به، وبه متعلق بيستهزئون، ويستهزئون خبر لكان، ومنهم متعلق بسخروا على أن الضمير يعود على الرسل، قال تعالى: ﴿إن تسخروا منا فإنا نسخر منكم﴾ [هود: ٣٨] والذي يظهر أن الضمير في به يعود على الرسول الذي يتضمنه الجمع، فكأنه قيل: فحاق بهم عاقبة استهزائهم بالرسل المندرج في جملة الرسل، وأما على رأي الأخفش وابن السراج فيعود على ما المصدرية لأنها عندهما اسم، وحاق ألفه منقلبة عن ياء بدليل يحيق كباع يبيع، والمصدر حيق وحوق وحيقان كالغليان والنزوان، ومعنى حاق: أحاط، وقيل: عاد عليه وبال مكره. قاله الفراء: وقيل: دار، والمعنى: يدور على الإحاطة والشمول ولا يستعمل إلا في الشر. وهل يحتاج إلى تقدير مضاف قبل ما كانوا. نقل الواحدي عن أكثر المفسرين ذلك أي عقوبة ما كانوا أو جزاء ما كانوا، ثم قال وهذا إذا جعلت ما عبارة عن القرآن والشريعة، وما جاء به النبي ﷺ، فإن جعلت ما عبارة عن العذاب الذي كان عليه السلام توعدهم به إن لم يؤمنوا استغنيت عن تقدير المضاف، والمعنى فحاق بهم العذاب الذي يستهزئون به وينكرونه اهـ.

قوله: ﴿قل سيروا في الأرض﴾ أي لتعرفوا أحوال أولئك الأمم، **وقوله: ﴿ثم انظروا﴾** أي تفكروا، وكلمة ثم إما لأن النظر في آثار الهالكين لا يتم إلى بعد انتهاء السير إلى أماكنهم، فالتراخي المفاد بثم من حيث أن انتهاء السير بعيد عن ابتدائه، وإما لإظهار ما بين وجوب السير ووجوب النظر من التفاوت، فإن وجوب السير ليس إلا لكونه وسيلة إلى النظر كما يفصح عنه العطف بالفاء في قوله: ﴿فانظروا﴾ الآية، بخلاف وجوب النظر فإنه ذاتي مقصود في نفسه. وأما ما قيل من أن الأمر الأول لإباحة السير للتجارة ونحوها، والثاني لإيجاب النظر في آثارهم، وثم لتباعد ما بين الواجب والمباح فلا يناسب المقام اهـ أبو السعود ببعض تصرف.

قوله: ﴿كيف كان عاقبة الكذبين﴾ كيف: خير مقدم، وعاقبة اسمها، ولم يؤنث فعلها لأن تأنيثها غير حقيقي ولأنها في تأويل المآل والمنتهى، فإن العاقبة مصدر على وزن فاعلة وهو محفوظ في ألفاظ تقدم ذكرها وهي منتهى الشيء وما يصير إليه، والعاقبة إذا أطلقت اختصت بالثواب. **قال تعالى:** ﴿والعاقبة للمتقين﴾ [الأعراف: ١٢٨] وبالإضافة قد تستعمل في العقوبة **كقوله تعالى:** ﴿ثم كان عاقبة الذين أساؤا السوأى﴾ [الروم: ١٠] فكان عاقبتهما أنهما في النار فصح أن تكون استعارات **كقوله تعالى:** ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾ [آل عمران: ٢١ و التوبة: ٣٤ و الانشقاق: ٢٤] وكيف معلقة للنظر

وَٱلْأَرْضِۖ قُل لِّلَّهِۚ﴾ إن لم يقولوه لا جواب غيره ﴿كَتَبَ﴾ قضى ﴿عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَۚ﴾ فضلاً منه وفيه تلطف في دعائهم إلى الإيمان ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ ليجازيكم بأعمالكم ﴿لَا رَيْبَ﴾ شك

فهي في محل نصب على إسقاط الخافض لأن معناها هنا التفكر والتدبر اهـ سمين.

قوله: (من هلاكهم) بيان للعاقبة. قوله: ﴿قل لمن ما في السموات﴾ الخ هذه لحجة قاطعة لا يقدرون على التخلص منها أصلاً اهـ أبو السعود.

ولمن. خبر مقدم واجب التقديم لاشتماله على ما له صدر الكلام، فإن من استفهامية والمبتدأ ما وهي بمعنى الذي. والمعنى قل لمن الذي في السموات والأرض أي استقر وثبت لمن. قوله: ﴿قل لله﴾ قيل إنما أمره أن يجيب أولاً، وإن كان المقصود أن يجيب غيره، ليكون أول من بادر إلى الاعتراف بذلك اهـ سمين.

قوله: ﴿قل لله﴾ تقرير لهم، وتنبيه على أنه المتعين للجواب بالاتفاق، بحيث لا يتأتى لأحد أن يجيب بغيره كما نطق به قوله: وإن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله. وقوله: ﴿كتب على نفسه الرحمة﴾ جملة مستقلة غير داخلة تحت الأمر بالقول اهـ أبو السعود.

قوله: (إن لم يقولوه) أي إن لم يقولوا هذا الجواب المذكور فقله أنت، وقوله: لا جواب غيره الأظهر التفريع أو التعليل أي فلا جواب غيره، أو لأنه لا جواب غيره اهـ شيخنا.

قوله: ﴿كتب على نفسه الرحمة﴾ أي قضى وأوجب إيجاب تفضل لا أنه مستحق عليه تعالى، وقيل: معناه القسم، وعلى هذا فقوله: ﴿ليجمعنكم﴾ جوابه لما تضمنه من معنى القسم، وعلى هذا فلا يوقف على قوله: ﴿الرحمة﴾. وقال الزجاج: إن الجملة من قوله ليجمعنكم في محل نصب على أنها بدل من الرحمة، لأنه فسر قوله: ﴿ليجمعنكم﴾ أنه أمهلكم وأمد لكم في العمر والرزق مع كفركم فهو تفسير للرحمة. وقد ذكر الفراء هذين الوجهين، أعني أن الجملة تمت عند قوله: ﴿الرحمة﴾ وأن ﴿ليجمعنكم﴾ بدل منها، فقال: إن شئت جعلت ﴿الرحمة﴾ غاية الكلام، ثم استأنفت بعدها ﴿ليجمعنكم﴾، وإن شئت جعلتها في موضع نصب، كما قال ﴿كتب ربكم على نفسه الرحمة﴾ [الأنعام: ٥٤] أنه من عمل منكم سوءاً، قلت: واستشهاده بهذه الآية حسن جداً. ورد ابن عطية هذا بأن قوله ﴿ليجمعنكم﴾ جواب قسم، وجملة الجواب وحدها لا موضع لها من الإعراب، وإنما يحكم على موضع جملتي القسم والجواب بمحل الإعراب، والذي ينبغي في هذه الآية أن يكون الوقف عند قوله: ﴿الرحمة﴾ وقوله: ﴿ليجمعنكم﴾ جواب قسم محذوف، أي والله ﴿ليجمعنكم﴾ والجملة القسمية لا تعلق لها بما قبلها من حيث الإعراب، وإن تعلقت به من حيث المعنى، وإلى على بابها أي ﴿ليجمعنكم﴾ في القبور مبعوثين أو محشورين إلى يوم القيامة. وقيل: هي بمعنى اللام كقوله إنك جامع الناس ليوم، وقيل: بمعنى في أي ﴿ليجمعنكم﴾ في يوم القيامة، وقيل: زائدة أي ﴿ليجمعنكم﴾ يوم القيامة اهـ سمين.

قوله: (فضلاً منه) أي إيجاباً على وجه التفضل والاحسان، وذلك لأنه وعد بالرحمة، فصارت الرحمة واجبة بمقتضى الوعد لأن إخلاف الوعد نقص، وهو على الله محال، وفيه رد على من قال إن

﴿فِيهِۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ بتعريضها للعذاب مبتدأ خبره ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾﴾ ﴿۞ وَلَهُۥ﴾ تعالى ﴿مَا سَكَنَ﴾ حل ﴿فِي ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِۚ﴾ أي كل شيء فهو ربه وخالقه ومالكه ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لما يقال ﴿ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣﴾﴾ بما يفعل ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا﴾ أعبده ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ مبدعهما

الرحمة واجبة عليه مطلقاً لا بالوعد، والمراد بالرحمة ما يعم الدارين، ومن ذلك الهداية إلى معرفته والعلم بتوحيده والإمهال على الكفار اهـ كرخي.

قوله: ﴿فهم لا يؤمنون﴾ إن قيل ظاهر اللفظ يدل على أن خسرانهم سبب لعدم إيمانهم والأمر بالعكس أجيب بأن سبق القضاء بالخسران والخذلان هو الذي حملهم على الامتناع من الإيمان بحيث لا سبيل لهم أصلاً اهـ كرخي. أي فمعنى خسروا أنفسهم، قضي عليهم بالخسران، فصح السبب في قولهم: ﴿فهم لا يؤمنون﴾ اهـ.

قوله: ﴿وله ما سكن في الليل والنهار﴾ من السكنى، فيشمل المتحرك والساكن، ولذلك فسره الشارح بحل أي استقر، فيشمل القسمين أو هو من السكون ضد التحرك، واكتفى بأحد الضدين لدلالته على الآخر، وخص الساكن بالذكر دون المتحرك، لأن الساكن من المخلوقات أكثر عدداً من المتحرك، أو لأن السكون هو الأصل والحركة طارئة اهـ كرخي.

وفي السمين: **قوله: ﴿وله ما سكن﴾** الخ جملة من مبتدأ وخبر وفيها قولان، **أظهرهما**: أنها استئناف اخبار بذلك. **والثاني**: إنها في محل نصب نسقاً على قول الله أي على الجملة المحكية بقل، أي قل هو الله وقل له ما سكن، وما موصولة بمعنى الذي، ولا يجوز غير ذلك، وسكن: قيل معناه ثبت واستقر، ولم يذكر الزمخشري غيره. وقيل: هو سكن مقابل تحرك فعلى الأول، لا حذف في الآية الكريمة. قال الزمخشري: وتعديه بغي كما في قوله: وسكنتم في مساكن الذين ظلموا أنفسهم، ورجح هذا التفسير ابن عطية. وعلى الثاني اختلفوا، فمنهم من قال لا بد من محذوف لفهم المعنى وقدر ذلك المحذوف معطوفاً، فقال: تقديره وله ما سكن وما تحرك كقوله في موضع آخر تقيكم الحر أي والبرد وحذف المعطوف فاش في كلامهم، ومنهم من قال: لا حذف لأن كل متحرك قد يسكن، وقيل: لأن المتحرك أقل والساكن أكثر فلذلك أوثر بالذكر اهـ.

قوله: (حل) هو من باب قعد، فهو بضم الحاء في المضارع. وفي المصباح: وحللت بالبلد حلولاً من باب قعد إذا نزلت به ويتعدى أيضاً بنفسه فيقال حللت البلد اهـ.

قوله: (فهو ربه الخ) بيان لمعنى اللام في وله اهـ شيخنا.

قوله: ﴿قل﴾ (لهم) ﴿أغير الله﴾ أي قل لهم ما ذكر رداً عليهم حيث دعوك إلى دين أبائك اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أغير الله أتخذ ولياً﴾ أي معبوداً بطريق الاستقلال أو الاشتراك، وإنما سلطت الهمزة على المفعول الأول لا على الفعل إيذاناً بأن المنكر هو اتخاذ غير الله ولياً، لا اتخاذ الولي مطلقاً كما في قوله: ﴿قل أغير الله أبغي رباً﴾ [الأنعام: ١٦٤] اهـ أبو السعود.

قوله: (أعبده) يحتمل أنه تفسير للفعل وهو الظاهر، ويحتمل أنه تفسير لولياً، فيكون إشارة إلى أنه بمعنى معبوداً اهـ شيخنا.

﴿وَهُوَ يُطْعِمُ﴾ يرزق ﴿وَلَا يُطْعَمُ﴾ يرزق، لا ﴿قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ لله من هذه الأمة ﴿وَ﴾ قيل لي ﴿لَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ۝١٤﴾ به ﴿قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ بعبادة غيره ﴿عَذَابَ

وعبارة الكرخي: قوله: أعبده أشار به إلى أن المراد بالولي المعبود لأن الإنكار بما ذكر رد لمن دعا رسول الله ﷺ إلى الشرك، فناسب تفسير الولي بالمعبود اهـ.

قوله: ﴿فاطر السموات﴾ بدل من الله أو صفه له، وقد تعرف بالإضافة لأنه بمعنى الماضي بدليل قراءة فطر بالفعل الماضي، فالتقت الصفة والموصوف في التعريف اهـ شيخنا.

وفي المصباح: فطر الله الخلق فطراً من باب قتل خلقهم والاسم الفطرة اهـ.

وفي السمين: والفطر الإبداع والإيجاد من غير سبق مثال، ومنه فاطر السموات أي موجدها على غير مثال يحتذى. وعن ابن عباس: ما كنت أدري ما معنى فطر وفاطر حتى اختصم إلي أعرابيان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها أي أنشأتها وابتدأتها، ويقال: فطرت كذا وفطر هو فطوراً وانفطر انفطاراً وفطرت الشاة حلبتها بإصبعين، وفطرت العجين خبزته من وقته. وقوله تعالى: ﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها﴾ [الروم: ٣٠] إشارة منه إلى ما فطر أي أبدع، وركز في الناس من معرفته. ففطرة الله ما ركز القوة المدركة لمعرفته وهو المشار إليه بقوله تعالى: ﴿ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله﴾ [لقمان: ٢٥] «وعليه كل مولود يولد على الفطرة»، الحديث. وهذا أحسن ما سمعت في تفسير فطرة الله في الكتاب والسنة اهـ.

وفي الكرخي: والفطير ضد الخمير وهو العجين الذي لم يختمر، وكل شيء أعجلته عن إدراكه فهو فطير، ويقال: إياك والرأي الفطير، ويقال: عندي خبز خمير وخبز فطير اهـ.

قوله: (لا) أشار به إلى أن الاستفهام إنكاري، أي لا ينبغي لي ولا يمكن مني أن أعبد غيره اهـ شيخنا.

قوله: ﴿قل إني أمرت﴾ الخ أي قلة جواباً ثانياً عن دعائهم لك إلى دين آبائك اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أول من أسلم﴾ أي انقاد لله، وقوله: من هذه الأمة، أي فهو من جملة أمته من حيث إنه مرسل لنفسه بمعنى أنه يجب عليه الإيمان برسالة نفسه وبما جاء به من الشريعة والأحكام، كما أنه مرسل لغيره وهو أول من انقاد لهذا الدين اهـ شيخنا.

ومن يجوز أن تكون نكرة موصوفة واقعة موقع اسم جمع أي أول فريق أسلم، وأن تكون موصولة أي أول الفريق الذي أسلم وأفرد الضمير في أسلم: إما باعتبار لفظ فريق المقدر، وإما باعتبار لفظ من اهـ كرخي.

قوله: ﴿ولا تكونن من المشركين﴾ معطوف على أمرت بتقدير عامل كما أشار له المفسر، والمعنى إني أمرت بما ذكر ونهيت عن الإشراك اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: ﴿ولا تكونن﴾ فيه تأويلان، لا أحدهما: أنه على إضمار القول، أي وقيل لي لا تكونن. قال أبو البقاء: ولو كان معطوفاً على ما قبله لفظاً وأن لا أكون، وإليه نحا الزمخشري،

﴿يَوۡمٍ عَظِيمٖ ١٥﴾ هو يوم القيامة ﴿مَّن يُصۡرَفۡ﴾ بالبناء للمفعول أي العذاب وللفاعل أي الله والعائد محذوف ﴿عَنۡهُ يَوۡمَئِذٖ فَقَدۡ رَحِمَهُۥۚ﴾ تعالى أي أراد له الخير ﴿وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡمُبِينُ ١٦﴾ النجاة الظاهرة ﴿وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ﴾ بلاء كمرض وفقر ﴿فَلَا كَاشِفَ﴾ رافع ﴿لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يَمۡسَسۡكَ بِخَيۡرٖ﴾

فإنه قال: ولا تكونن أي وقيل لي لا تكونن ومعناه أمرت بالإسلام ونهيت عن الشر. **والثاني**: أنه معطوف على أمرت حملاً على المعنى، المعنى قل إني قيل لي كن أول من أسلم ولا تكونن من المشركين فهما جميعاً محمولان على القول، لكن جاء الأول بغير لفظ القول وفيه معناه فحمل الثاني على المعنى، وقيل عطف على قل أمر بأن يقول كذا ونهى عن كذا اهـ.

قوله: ﴿**قل إني أخاف**﴾ أي قل جواباً ثالثاً اهـ.

قوله: (**بعبادة غيره**) أي أو بمخالفة أمره ونهيه، أي عصيان كل فيدخل فيه ما ذكر دخولاً أولياً، وفيه بيان لكمال اجتنابه ﷺ المعاصي على الإطلاق اهـ كرخي.

قوله: ﴿**عذاب يوم عظيم**﴾ مفعول لأخاف، وفيه تعريض باستحقاقهم له، والشرط معترض بين الفعل والمفعول به، وجوابه محذوف دل عليه بالجملة. إن عصيت ربي استحقيت العذاب العظيم اهـ كرخي.

وفي السمين: **قوله**: ﴿**إن عصيت ربي**﴾ شرط حذف جوابه لدلالة ما قبله عليه، ولذلك جيء بفعل الشرط ماضياً. وهذه الجملة الشرطية فيها وجهان. **أحدهما**: أنها معترضة بين الفعل وهو أخاف، وبين مفعوله وهو عذاب. **والثاني**: أنها في محل نصب على الحال. قال الشيخ: كأنه قيل إني أخاف عاصياً ربي وفيه نظر، إذ المعنى يأباه، وأخاف وما في حيزه خبر لإن، وإن ما في حيزها في محل نصب بقل اهـ.

قوله: ﴿**من يصرف**﴾ من شرطية، ويصرف فعل الشرط والضمير في عنه عائد عليها على كل من القراءتين، ومن عليهما واقعة على الشخص أي شخص يصرف العذاب عنه، أو يصرف الله العذاب عنه، فقد رحمة الله، فقوله: والعائد محذوف فيه مسامحة وذلك لأن العائد هو الضمير في عنه، والمحذوف على القراءة الثانية إنما هو مفعول الفعل وهو ضمير يعود على العذاب، فكأنه قيل: من يصرفه الله عنه فمراده بالعائد مفعول الفعل وأيضاً تعبيره بالعائد فيه مسامحة أخرى، لأنه يقتضي أن من موصولة مع أنها شرطية بدليل جزم الفعل بعدها، والقراءتان سبعيتان اهـ شيخنا.

قوله: ﴿**وذلك**﴾ أي صرف العذاب أو الرحمة أو كل منهما ﴿**الفوز المبين**﴾. **قوله**: ﴿**وإن يمسسك الله بضر**﴾ أي ينزله بك. **قوله**: (**كمرض وفقر**) أي وسوء حال، فالضر إما في النفس كقلة العلم والفضل والعفة، وإما في البدن كعدم جارحة ونقص ومرض، وإما في حالة ظاهرة من قلة مال وجاه اهـ كرخي.

قوله: ﴿**إلا هو**﴾ فيه وجهان، **أحدهما**: أنه بدل من محل لا كاشف فإن محله الرفع على الابتداء، **والثاني**: أنه بدل من الضمير في الخبر اهـ كرخي.

قوله: ﴿**وإن يمسسك بخير**﴾ جوابه محذوف تقديره فلا راد له غيره كما في آية يونس، وإن يردك

كصحة وغنى ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ١٧﴾ ومنه مسك به ولا يقدر على رده عنك غيره ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ﴾ القادر الذي لا يعجزه شيء مستعلياً ﴿فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ﴾ في خلقه ﴿الْخَبِيرُ ١٨﴾ ببواطنهم كظواهرهم. ونزل لما قالوا للنبي ﷺ إيتنا بما يشهد لك بالنبوة فإن أهل الكتاب أنكروك ﴿قُلْ﴾

بخير فلا راد لفضله وقوله: ﴿فهو على كل شيء قدير﴾ تعليل لكل من الجوابين المذكور في الشرطية الأولى والمحذوف في الثانية اهـ.

قوله: (ومنه مسك به) أي بالمذكور من الضر والخير، وقوله: ولا يقدر على رده أي المذكور من الضر والخير أو المراد ولا يقدر على رده أي الضر، ويكون في الكلام اكتفاء أي ولا على إيصاله أي الخير اهـ.

قوله: (الذي لا يعجزه شيء) أي فالقهر، إما إن يراد به الغلبة أو التذليل، وما هنا من الأول، وكذا قوله: ﴿أنا فوقهم قاهرون﴾ [الأعراف: ١٢٧] ومن الثاني ﴿فأما اليتيم فلا تقهر﴾ [الضحى: ٩] اهـ كرخي.

وعبارة الخازن: يعني وهو الغالب لعباده القاهر لهم وهو مقهورون تحت قدرته وهو القاهر والقهار، ومعناه الذي يدبر خلقه بما يريد وإن شق عليهم فلا يستطيع أحد من خلقه رد تدبيره والخروج من تحت قهره وتقديره، وهذا معنى القاهر في صفة الله تعالى لأن القادر الذي لا يعجزه شيء أراده، ومعنى فوق عباده هنا أن قهره قد استعلى على خلقه، فهم تحت التسخير والتذليل بما علاهم من الاقتدار والقهر الذي لا يقدر أحد على الخروج منه ولا ينفك عنه، فكل من قهر شيئاً فهو مستعمل عليه بالقهر والغلبة. وقال ابن جرير الطبري: معنى القاهر المتعبد خلقه العالي عليهم، وإنما قال فوق عباده لأنه تعالى وصف نفسه بقهره إياهم، ومن صفة كل قاهر شيئاً أن يكون مستعلياً عليه، فمعنى الكلام حينئذ والله الغالب عباده المذلل لهم العالي عليهم بتذليله إياهم، فهو فوقهم بقهره إياهم وهم دونه اهـ.

قوله: (مستعلياً) ﴿فوق عباده﴾ أي استعلاء يليق به، أي هو فوق عباده بالمنزلة والشرف لا بالجهة، وفي تقديره مستعلياً إشارة إلى أن الظرف في محل الحال وأنه متعلق بهذا المحذوف اهـ كرخي.

وفي السمين: قوله: ﴿فوق عباده﴾ فيه أوجه أظهرها أنه منصوب باسم الفاعل قبله، والفوقية هنا عبارة عن الاستعلاء والغلبة. والثاني: أنه مرفوع على أنه خبر ثان أخبر عنه بشيئين أحدهما: أنه قاهر، والثاني: أنه فوق عباده بالغلبة والقهر. والثالث: أنه منصوب على الحال من الضمير في القاهر كأنه قيل وهو القاهر مستعلياً أو غالباً ذكره المهدوي وأبو البقاء اهـ.

قوله: (ونزل لما قالوا) أي أهل مكة، فقالوا: يا محمد أرنا من يشهد أنك رسول الله فإنا لا نرى أحداً نصدقه، ولقد سألنا عنك اليهود والنصارى فزعموا أنه ليس لك عندهم ذكر اهـ خازن.

قوله: (إيتنا) بقلب الهمزة الثانية ياء على حد قوله، ومداً أبدل ثاني الهمزتين الخ اهـ شيخنا.

لهم ﴿أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ تمييز محول عن المبتدأ ﴿قُلِ اللَّهُ﴾ إن لم يقولوه لا جواب غيره هو ﴿شَهِيدُۢ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ على صدقي ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُم﴾ أخوفكم يا أهل مكة ﴿بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ عطف على ضمير أنذركم أي بلغه القرآن من الانس والجن ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَىٰ﴾

قوله: (محول عن المبتدأ) والأصل شهادة أي شيء أكبر أو أي شيء شهادته أكبر، ويعلم من هذا جواز إطلاق الشيء على الله تعالى وهو كذلك، ولكن بشرط التقييد بأن يقال هو شيء لا كسائر الأشياء اهـ شيخنا.

قوله: ﴿قل الله﴾ الله مبتدأ خبره محذوف أي الله أكبر شهادة، وقوله: ﴿شهيد﴾ خبر مبتدأ محذوف كما قدره الشارح، فالكلام جملتان لا جملة واحدة اهـ شيخنا.

وفي السمين: بعد أن قرر مثل هذا: والجملة من قوله ﴿قل الله﴾ جواب لأي من حيث اللفظ والمعنى ويجوز أن تكون الجلالة مبتدأ وشهيد خبرها، والجملة على هذا جواب لأي من حيث المعنى أي أنها دالة على الجواب وليست بجواب اهـ.

قوله: (لا جواب غيره) أي لأنه لا جواب غيره. قوله: ﴿قل الله شهيد بيني وبينكم﴾ المراد بشهادة الله إظهار المعجزة على يد النبي ﷺ، فإن حقيقة الشهادة ما بني به المدعي وهو كما يكون بالقول يكون بالفعل، ولا شك أن دلالة الفعل أقوى من دلالة القول لعروض الاحتمالات في الألفاظ دون الأفعال، فإن دلالتها لا يعرض لها الاحتمال وأن المعجزة نازلة من قوله تعالى: «صدق عبدي في كل ما يبلغ عني» اهـ كرخي.

قوله: ﴿بيني وبينكم﴾ المعنى شهيد بيننا وتكرير البين لتحقيق المقابلة اهـ أبو السعود.

قوله: (على صدقي) أي لأنه أعجزهم عن المعارضة كما دل عليه سبب النزول، وقد أقامها بقوله وأوحي إلي هذا القرآن ناطقاً بالحجج فلا يرد كيف اكتفى من النبي ﷺ في الجواب بقوله: ﴿الله يشهد بيني وبينكم﴾ مع أن ذلك لا يكفي من غيره، والاقتصار على ذكر الإنذار لما أن الكلام مع الكفار اهـ كرخي.

قوله: ﴿وأوحي إليّ﴾ الخ بمنزلة التعليل لما قبله، يعني أن الله يشهد لي بالنبوة لأنه أوحى إلي هذا القرآن ونزوله علي شهادة من الله بأني رسوله اهـ خازن.

قوله: ﴿ومن بلغ﴾ فيه ثلاثة أقوال، أحدها: أنه في محل نصب عطفاً على المنصوب في لأنذركم وتكون من موصولة، والعائد عليها من صلتها محذوف أي ولأنذر الذي بلغه القرآن. والثاني: أن في بلغ ضميراً مرفوعاً يعود على من ويكون المفعول محذوفاً وهو منصوب المحل أيضاً نسقاً على مفعول لأنذركم والتقدير ولأنذر الذي بلغ الحلم، فالعائد هنا مستقر في الفعل. والثالث: أن من مرفوعة المحل نسقاً على الضمير المرفوع في لأنذركم، وجاز ذلك لأن الفصل بالمفعول والجار والمجرور أغنى من تأكيده، والتقدير لأنذركم به ولينذركم الذي بلغه القرآن اهـ سمين.

قوله: (أي بلغه القرآن) أي ممن يأتي إلى يوم القيامة من العرب والعجم وغيرهم من سائر الأمم.

استفهام إنكاري ﴿قُل﴾ لهم ﴿لَّآ أَشْهَدُ﴾ بذلك ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾﴾ معه من الأصنام ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ﴾ أي محمداً بنعته في كتابهم ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟

قال محمد بن كعب القرظي: من بلغه القرآن فكأنما رأى النبي وكلمه اهـ خازن.

قوله: ﴿لتشهدون﴾ لام الابتداء المؤكدة زحلقت لخبر إن، وأصل التركيب إنكم تشهدون، فدخلت الهمزة على إن واللام على الخبر اهـ شيخنا.

وهذه الجملة الاستفهامية يحتمل أن تكون منصوبة المحل لكونها في حيز القول وهو الظاهر، كأنه أمر أن يقول أي شيء أكبر شهادة وأن يقول أئنكم لتشهدون، ويحتمل أن لا تكون داخلة في حيزه فلا محل لها حينئذ، وأخرى صفة لآلهة لأن ما يعقل يعامل جمعه معاملة المؤنثة الواحدة اهـ سمين.

قوله: (استفهام إنكار) أي لا تنبغي ولا تصح منكم هذه الشهادة لأن المعبود واحد لا تعدو فيه اهـ شيخنا.

قوله: (بذلك) أي أن مع الله آلهة أخرى أي بل أجحد ذلك وأنكره اهـ خازن.

ويجوز في ما هذه وجهان، أظهرهما: أنها كافة لإن عن عملها وهو مبتدأ وإله خبره وواحد صفته. والثاني: أنها موصولة بمعنى الذي، وهو مبتدأ وإله خبره، وهذه الجملة صلة وعائد. والموصول في محل نصب اسماً لأن وواحد خبرها، والتقدير إن الذي هو إله واحد، ذكره أبو البقاء وهو ضعيف. ويدل على صحة الوجه الأول تعينه في قوله تعالى ﴿إنما الله إله واحد﴾ [النساء: ١٧١] إذ لا يجوز فيه أن تكون موصولة لخلو الجملة عن ضمير الموصول. وقال أبو البقاء: وهذا الوجه أليق بما قبله، ولا أدري ما وجه ذلك اهـ سمين.

قوله: ﴿الذين آتيناهم الكتاب﴾ وهم علماء اليهود والنصارى الذين كانوا في زمن النبي وهذا تكذيب لهم في قوله أي العرب أن اليهود والنصارى لا يعرفونه. روي أن النبي لما قدم المدينة وأسلم عبد الله بن سلام قال له عمر: إن الله أنزل على نبيه بمكة ﴿الذين آتيناهم الكتاب﴾ الآية، فيكف هذه المعرفة؟ قال عبد الله بن سلام: يا عمر! لقد عرفته حين رأيته كما أعرف ابني ولأنا أشد معرفة بمحمد مني بابني: فقال عمر: كيف ذلك؟ فقال: أشهد أنه رسول الله حقاً ولا أدري ما تصنع النساء اهـ خازن.

والموصول مبتدأ ويعرفونه خبر والضمير المنصوب يجوز عوده على الرسول أو على القرآن لتقدمه في قوله ﴿وأوحي إلي هذا القرآن﴾ أو على التوحيد لدلالة قوله ﴿قل إنما هو إله واحد﴾ أو على كتابهم، أو على جميع ذلك، وأفرد الضمير اعتباراً بالمعنى كأنه قيل: يعرفون ما ذكرنا وقصصنا اهـ سمين.

قوله: ﴿الذين خسروا أنفسهم﴾ نعت للذين آتيناهم الكتاب، فهو عبارة عن اليهود والنصارى، ويؤيد ذلك قول الشارح منهم الظاهر في عوده على أقرب مذكور، وهو الذين آتيناهم وأجاز بعضهم أن يكون مستأنفاً وهو بعيد من صنيع الشارح اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: ﴿الذين خسروا أنفسهم﴾ في محله أربعة أوجه، أظهرها: أنه مبتدأ وخبره

﴿أَنفُسَهُمْ﴾ منهم ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾﴾ به ﴿وَمَنْ﴾ أي لا أحد ﴿أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ بنسبة الشريك إليه ﴿أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ القرآن ﴿إِنَّهُ﴾ أي الشأن ﴿لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿٢١﴾﴾ بذلك ﴿وَ﴾ اذكر ﴿يَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ توبيخاً ﴿أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ أنهم شركاء لله ﴿ثُمَّ لَمْ

الجملة من قوله فهم لا يؤمنون، ودخلت الفاء لما عرفت من شبه الموصول بالشرط. **الثاني**: أنه نعت للذين آتيناهم الكتاب، قاله الزجاج. **الثالث**: أنه خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين خسروا أنفسهم. **الرابع**: أنه منصوب على الذم، وهذان الوجهان مفرعان على النعت لأنهما مقطوعان عنه وعلى الأقوال الثلاثة يكون قوله: ﴿فهم لا يؤمنون﴾ من باب عطف جملة اسمية على مثلها، ويجوز أن يكون عطفاً على خسروا وفيه نظر من حيث إنه ترتب عدم الإيمان على خسرانهم، والظاهر أن الخسران هو المترتب على عدم الإيمان، وعلى الوجه الأول يكون الذين خسروا أعم من أهل الكتاب الجاحدين والمشركين، وعلى غيره يكون خاصاً بأهل الكتاب والتقدير ﴿الذين خسروا أنفسهم﴾ منهم أي من أهل الكتاب اهـ.

ومعنى هذا الخسران كما قاله جمهور المفسرين أن الله تعالى جعل لكل إنسان منزلاً في الجنة ومنزلاً في النار، فإذا كان يوم القيامة جعل الله للمؤمنين منازل أهل النار في الجنة ولأهل النار منازل أهل الجنة في النار اهـ كرخي.

قوله: (أي لا أحد) ﴿أظلم﴾ الخ أي لجمعهم بين أمرين لا يجتمعان عند عاقل، افتراؤهم على الله بما هو باطل غير ثابت، وتكذيبهم ما هو ثابت بالحجة هذا ما جرى عليه الكشاف وغيره من جمعهم بين الأمرين، أو لأن المعنى لا أحد أظلم ممن ذهب إلى أحد الأمرين فكيف بمن جمع بينها اهـ كرخي.

قوله: ﴿ممن افترى على الله كذباً﴾ وهم مشركو العرب بدليل قول الشارح بنسبة الشريك إليه، وقوله: أو كذب بآياته وهم أهل الكتاب الذين أنكروا معرفته وكذبوا قوله تعالى: ﴿يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾ وقوله: (بذلك) أي المذكور من افتراء الكذب وتكذيب آيات الله اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إنه لا يفلح الظالمون﴾ (بذلك) بمعنى أنهم لا ينجون من مكروه ولا يفوزون بمطلوب اهـ كرخي.

قوله: ﴿و﴾ (اذكر) أي الناس تحذيراً لهم أي اذكر هذا اليوم من حيث ما يقع فيه المذكور بقوله: ثم نقول الخ، وقوله: نحشرهم أي كل الخلق أو العابدين للآلهة الباطلة مع معبوداتهم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ويوم نحشرهم﴾ فيه خمسة أوجه، **أحدها**: أنه منصوب بفعل مضمر بعده، وهو على ظرفيته أي ويوم نحشرهم كان كيت وكيت، وحذف ليكون أبلغ في التخويف. **والثاني**: أنه معطوف على ظرف محذوف، وذلك الظرف معمول لقوله ﴿لا يفلح الظالمون﴾ والتقدير أنه لا يفلح الظالمون اليوم في الدنيا ويوم نحشرهم، قاله محمد بن جرير. **الثالث**: أنه منصوب بقوله: انظر كيف كذبوا وفيه بعد لبعده من عامله لكثرة الفواصل. **الرابع**: أنه مفعول به باذكر مقدراً. **الخامس**: أنه مفعول به أيضاً وناصبه احذروا واتقوا يوم نحشرهم، كقوله: واخشوا يوماً وهو كالذي قبله فلا يعد خامساً. وقرأ الجمهور نحشرهم بنون العظمة، وكذا ثم نقول وقرأ حميد ويعقوب بياء الغيبة فيهما وهو الله تعالى،

﴿تَكُن﴾ بالتاء والياء ﴿فِتْنَتُهُمْ﴾ بالنصب والرفع أي معذرتهم ﴿إِلَّآ أَن قَالُوا۟﴾ أي قولهم ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا﴾ بالجر نعت والنصب نداء ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾﴾ قال تعالى ﴿ٱنظُرْ﴾ يا محمد ﴿كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ

والجمهور ضم الشين من نحشرهم وأبو هريرة بكسرها، وهما لغتان في المضارع من باب ضرب وقتل، كما في المصباح: والضمير المنصوب في نحشرهم يعود على المفترين الكذب، وقيل: على الناس كلهم، فيندرج هؤلاء فيهم والتوبيخ مختص بهم، وقيل: يعود على المشركين وأصنامهم ويدل عليه قوله: ﴿احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله﴾ [الصافات: ٢٢] وجميعاً حال من مفعول نحشرهم، ويجوز أن يكون توكيداً عند من أثبته من النحويين كأجمعين، وعطف هنا بثم للتراخي الحاصل بين الحشر والقول ومفعولا تزعمون محذوفان للعلم بهما أي تزعموهم شركاء أو تزعمون أنها شفعاؤكم، وقوله: ﴿ثم نقول للذين﴾ إن جعلنا الضمير في نحشرهم عائد على المفترين الكذب كان ذلك من باب إقامة الظاهر مقام المضمر، إذ الأصل: ثم نقول لهم، وإنما أظهر تنبيهاً على قبح الشرك اهـ.

قوله: ﴿أين شركاؤهم﴾ إضافتها إليهم لما أن شركتها ليست إلا بتسميتهم وتقولهم الكاذب، وهذا السؤال المنبىء عن غيبة الشركاء مع عموم الحشر لها لقوله تعالى: ﴿احشروا الذين ظلموا﴾ [الصافات: ٢٢] الآية، إنما يقع بعد ما جرى بينها وبينهم من التبري من الجانبين وانقطاع ما بينهم من الأسباب والعلائق، حسبما يحكيه قوله تعالى: ﴿فزيلنا بينهم﴾ الخ [يونس: ٢٨] ونحو ذلك من الآيات الكريمة، أما لعدم حضورها حينئذ حقيقة بإبعادها عن ذلك الموقف، وإما بتنزيل عدم حضورها بعنوان الشركة والشفاعة بمنزلة عدم حضورها حقيقة، إذ ليس السؤال عنها من حيث ذواتها، بل إنما هو من حيث إنها شركاء كما يعرب عنه الوصف بالموصول، ولا ريب في أن عدم الوصف يوجب عدم الموصوف من حيث هو موصوف، فهي من حيث شركاء غائبة لا محالة وإن كانت حاضرة من حيث ذواتها أصناماً كانت أو غيرها اهـ كرخي.

قوله: (أنهم شركاء لله) فإن المحذوفة مع معموليها سادة مسد المفعولين المحذوفين اهـ شيخنا.

قوله: (بالتاء والياء) فعلى الأولى يجوز في فتنتهم الرفع على أنه اسم يكون وخبرها إلا أن قالوا، والنصب على العكس، وعلى هذه القراءة يتعين الجر في ربنا، وعلى الثانية يتعين النصب في فتنتهم على التوجيه السابق، ويتعين النصب أيضاً في ربنا فالقراءات ثلاثة وإن كانت عبارة الشارح توهم أنها أكثر. وحاصل الثلاثة أن قراءة التاء فيها قراءتان: الرفع والنصب في فتنتهم مع تعين الجر في ربنا، وإن قراءة الياء يتعين فيها النصب في كل من فتنتهم وربنا اهـ شيخنا.

قوله: (أي معذرتهم) أي جوابهم، وسماه فتنة لأن كذب اهـ كرخي.

قوله: ﴿إلا أن قالوا﴾ أي فقد كذبوا في الآخرة كما كان دأبهم في الدنيا، فكذبوا في هذا القول من وجهين أصله وتوكيده بالقسم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ما كنا مشركين﴾ وحينئذ يختم على أفواههم وتشهد جوارحهم، والجمع بين هذا وبين قوله: ﴿ولا يكتمون الله حديثاً﴾ [النساء: ٤٢] هو أن في القيامة مواقف مختلفة ففي بعضها لا يتكلمون

﴿أَنفُسِهِمْ﴾ بنفي الشرك عنهم ﴿وَضَلَّ﴾ غاب ﴿عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ ـه على الله من الشركاء ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ إذا قرأت ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ أغطية لـ ﴿أَن﴾ لا ﴿يَفْقَهُوهُ﴾ يفهموا القرآن ﴿وَفِي

وفي بعضها يكتمون بل يكذبون ويحلفون كما في قوله: ﴿فوربك لنسألهم أجمعين﴾ [الحجر: ٩٢] مع قوله: ﴿فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان﴾ [الرحمن: ٣٩] اهـ كرخي.

قوله: ﴿كيف كذبوا﴾ كيف منصوب على حد نصبها في قوله: ﴿كيف تكفرون بالله﴾ [البقرة: ٢٨] وقد تقدم بيانه، وكيف وما بعدها في محل نصب بانظر لأنها معلقة لها عن العمل وكذبوا، وإن كانوا معناه مستقبلاً لأنه في يوم القيامة فهو لتحققه أبرزه في صورة الماضي وقوله: (وضل) يجوز أن يكون نسقاً على كذبوا، فيكون داخلاً في حيز النظر، ويجوز أن يكون استئناف إخبار فلا يندرج في حيز المنظور إليه. وقوله: ﴿ما كانوا﴾ يجوز في ما أن تكون مصدرية أي وضل عنهم افتراؤهم، وهم قول ابن عطية، ويجوز أن تكون موصولة اسمية، أي: وضل عنهم الذي كانوا يفترونه، فعلى الأول لا يحتاج إلى ضمير عائد على ما عند الجمهور، وعلى الثاني لا بد من ضمير عند الجميع اهـ سمين.

قوله: ﴿ما كانوا يفترونه﴾ أشار به إلى أن ما موصولة، والعائد محذوف اهـ كرخي. وتقدم أن فيها احتمالين اهـ.

قوله: (من الشركاء) بيان لما وإيقاع الافتراء عليها مع أنه في الحقيقة واقع على أحوالها من الإلهية والشركة والشفاعة، ونحوها للمبالغة في أمرها حتى كأنها نفس المفتري اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ومنهم من يستمع إليك﴾ الخ قال الكلبي: اجتمع أبو سفيان وأبو جهل والوليد بن المغيرة والنضر بن الحرث وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأمية بن خلف والحرث بن عامر يستمعون القرآن، فقالوا للنضر: يا أبا قتيبة ما يقول محمد؟ قال: ما أدري ما يقول غير أني أراه يحرك لسانه ويقول أساطير الأولين مثل ما كنت أحدثكم عن القرون الماضية، وكان النضر كثير الحديث عن القرون الماضية وأخبارها، فقال أبو سفيان: إني أرى بعض ما يقول حقاً. فقال أبو جهل: كلا، لا تقر بشيء من هذا. وفي رواية: الموت أهون علينا من هذا اهـ خازن.

وقال: هنا يستمع وفي يونس يستمعون بالجمع، لأن ما في قوم قليلين فنزلوا منزلة الواحد، وما في يونس في جميع الكفار فناسب الجمع فأعيد الضمير على معنى من، وفي الأول على لفظها وإنما لم يجمع، ثم في قوله: ومنهم من ينظر إليك لأن الناظرين إلى المعجزات أقل من المستمعين للقرآن اهـ كرخي.

قوله: ﴿وجعلنا على قلوبهم أكنة﴾ جعل هنا يحتمل أن تكون للتصيير فتتعدى لاثنين، **أولهما**: أكنة، والثاني: الجار قبله فيتعلق بمحذوف أي صيرنا الأكنة مستقرة على قلوبهم. ويحتمل أن تكون بمعنى خلق فتتعدى لواحد ويكون الجار قبله حالاً فيتعلق المحذوف، لأنه لو تأخر لوقع صفة لأكنة ويحتمل أن تكون بمعنى ألقى، فتتعلق على بها كقولك: ألقيت على زيد كذا. **وقوله تعالى**: ﴿وألقيت عليك محبة مني﴾ [طه: ٣٩] وهذه الجملة تحتمل وجهين، **أظهرهما**: أنها مستأنفة سيقت للإخبار بما تضمنته من الختم على قلوبهم وسمعهم، ويحتمل أن تكون في محل نصب على الحال، والتقدير

﴿ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ صمماً فلا يسمعونه سماع قبول ﴿وَإِن يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ

ومنهم من يستمع إليك في حال كونه مجعولاً على قلبه كناناً وفي آذانه وقراً. فعلى الأول يكون قد عطف جملة فعلية على اسمية، وعلى الثاني تكون الواو للحال وقد مقدرة بعدها عند من يقدرها قبل الماضي الواقع حالاً، والأكنة: جمع كنان وهو الوعاء الجامع. وقال بعضهم: الكن بالكسر ما يحفظ فيه الشيء وبالفتح المصدر يقال كننته كناً أي جعلته في كن وجمع على أكنان. قال تعالى: ﴿ومن الجبال أكناناً﴾ [النحل: ٨١] والكنان: الغطاء الساتر والفعل من هذه المادة يستعمل ثلاثياً ورباعياً. يقال: كننت الشيء وأكننته كناً، وإكناناً إلا أن الراغب فرق بين فعل وأفعل فقال: وخص كننت بما يستر من بيت أو ثوب أو غير ذلك من الأجسام. قال تعالى: ﴿كأنهن بيض مكنون﴾ [الصافات: ٤٩] وأكننت بما يستر في النفس. قال تعالى: ﴿أو أكننتم في أنفسكم﴾ [البقرة: ٢٣٥] قلت: ويشهد لما قاله. قوله تعالى: ﴿إنه لقرآن كريم في كتاب مكنون﴾ [الواقعة: ٧٨] وقوله تعالى: ﴿ما تكن صدورهم﴾ [النمل: ٧٤] وكنان يجمع على أكنة في القلة والكثرة لتضعيفه اهـ سمين.

قوله: ﴿أكنة﴾ جمع كنان كأزمة جمع زمام وأعنة جمع عنان. وفي المصباح: كننته أكنه من باب رد سترته في كنه بالكسر وهو السترة، وأكننته بالألف أخفيته. وقال أبو زيد: الثلاثي والرباعي لغتان في الستر وفي الإخفاء جميعاً واكتن الشيء واستكن استتر والكنان الغطاء وزناً ومعنى والجمع أكنة مثل أغطية اهـ.

قوله: ﴿وفي آذانهم وقراً﴾ في المصباح: الوقر بالكسر حمل البغل والحمار ويستعمل في البعير، وأوقر بعيره بالألف، وقرت الأذن توقر من باب تعب ووقرت تقر من باب تعب ووقرت تقر من باب وعد ثقل سمعها ووقرها الله وقراً من باب وعد يستعمل لازماً ومتعدياً، والوقار الحمل والرزانة وهو مصدر وقر بالضم مثل جمل جمالاً. ويقال أيضاً: وقر يقر من باب وعد فهو وقور مثل: رسول، والمرأة وقور أيضاً فعول بمعنى فاعل مثل صبور شكور، والوقار العظمة أيضاً، ووقرت وقراً من باب وعد جلس بوقار، وأوقرت النخلة بالألف كثر حملها فهي موقرة، وموقر بحذف الهاء وأوقرت بالبناء للمفعول صار عليها حمل ثقيل اهـ.

والحاصل أن المادة تدل على الثقل والرزانة ومنه الوقار للتؤدة والسكينة اهـ سمين.

قوله: (فلا يسمعونه) أي القرآن. قوله: ﴿حتى إذا جاءوك﴾ حتى هذه ابتدائية أي تبتدأ بعدها الجمل.

قوله: ﴿يجادلونك﴾ حال من الواو في جاؤوك. وقوله: ﴿يقول الذين كفروا﴾ جواب إذا اهـ شيخنا.

وفي السمين: ويصح أن تكون غائية أيضاً. وكذا في الكرخي، ونصه: حتى إذا جاؤوك أي يلغ عنادهم إلى أنهم إذا جاؤوك في حال كونهم يجادلونك، يقول الذين كفروا الخ. وهذا جواب إذا هو العامل فيها اهـ كرخي.

﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنۡ﴾ ما ﴿هَٰذَآ﴾ القرآن ﴿إِلَّآ أَسَٰطِيرُ﴾ أكاذيب ﴿ٱلۡأَوَّلِينَ ۝٢٥﴾ كالأضاحيك والأعاجيب جمع أسطور بالضم ﴿وَهُمۡ يَنۡهَوۡنَ﴾ الناس ﴿عَنۡهُ﴾ عن اتباع النبي ﷺ ﴿وَيَنۡـَٔوۡنَ﴾ يتباعدون ﴿عَنۡهُۖ﴾ فلا يؤمنون به وقيل نزلت في أبي طالب كان ينهى عن أذاه ولا يؤمن به ﴿وَإِن﴾ ما ﴿يُهۡلِكُونَ﴾

قوله: ﴿**إلا أساطير الأولين**﴾ في المختار: والأساطير الأباطيل والواحد أسطورة بالضم وإسطارة بالكسر اهـ.

وفي السمين: وأساطير فيه أقوال، **أحدها**: أنه جمع لواحد مقدر، واختلف في ذلك المقدر، فقيل: أسطورة. وقيل: أسطور. وقيل: أسطار. وقيل: إسطير. وقال بعضهم: بل لفظ بهذه المفردات. **والثاني**: أنه جمع جمع، فأساطير جمع أسطار، وأسطار جمع سطر بفتح الطاء، وأما سطر بسكونها فجمعه في القلة على أسطر، وفي الكثرة على سطور كفلس وأفلس وفلوس. **والثالث**: أنه جمع جمع الجمع، فأساطير جمع أسطار، وأسطار جمع أسطر وأسطر جمع سطر، وهذا مروي عن الزجاج، وهذا ليس بشيء، فإن أسطار ليس جمع أسطر بل هما مثالاً جمع قلة. **الرابع**: أنه اسم جمع. قال ابن عطية: وقيل هو اسم جمع لا واحد له من لفظه، وهذا ليس بشيء لأن النحويين قد نصوا على أنه إذا كان على صيغة منتهى الجموع لم يسموه اسم جمع، بل يقولون هو جمع كعبابيد وشماطيط، وظاهر كلام الراغب أن أساطير جمع سطر بفتح الطاء، فإنه قال: وجمع سطر يعني بالفتح أسطار، وأساطير. وقال المبرد: هو جمع أسطورة نحو: أرجوحة وأراجيح وأحدوثة وأحاديث، ومعى الأساطير: الأحاديث الباطلة اهـ.

قوله: (**كالأضاحيك**) جمع أضحوكة بالضم وكذلك الأعاجيب اهـ شيخنا.

قوله: ﴿**وهم ينهون عنه**﴾ في الضميرين أعني هم وهاء عنه أوجه، **أحدها**: أن المرفوع يعود على الكفار والمجرور يعود على القرآن، وهو أيضاً الذي عاد إليه الضمير المنصوب في يفقهوه والمشار إليه بقولهم إن هذا. **والثاني**: إن هم يعود على من تقدم ذكرهم من الكفار، وفي عنه يعود على الرسول. وعلى هذا ففيه التفات من الخطاب إلى الغيبة، فإن **قوله**: ﴿**جاؤك يجادلونك**﴾ خطاب للرسول ﷺ، فخرج من هذا الخطاب إلى الغيبة. وقيل: يعود المرفوع على أبي طالب وأتباعه اهـ سمين.

قوله: ﴿**عنه**﴾ على حذف مضاف كما أشار له المفسر. **قوله**: ﴿**وينأون عنه**﴾ في المصباح: نأى نأياً من باب سعى بعد يتعدى بنفسه وبالحرف وهو الأكثر، فيقال: نأيته ونأيت عنه ويتعدى الهمزة إلى الثاني، فيقال: أنأيته عنه اهـ.

قوله: (**وقيل نزلت في أبي طالب الخ**) وحينئذ فجمع الضمير المرفوع من حيث استتباعه لاتباعه.
وقوله: (**كان ينهى عن أذاه الخ**) فعلى الأول وهم ينهون عنه يعني عن اتباعه، وعلى الثاني يعني أذاه اهـ شيخنا.

وفي الكرخي: **قوله**:(**وقيل نزلت الخ**) أشار إلى أن **قوله**: ﴿**وهم ينهون عنه**﴾ نزلت في عمه أبي طالب وهو قول ابن عباس وعمرو بن دينار وسعيد بن جبير والقائل بأنها نزلت في المشركين كما قرره الشارح جماعة منهم: الكلبي والحسن، والنهي عنه نهي عن تعظيمه. وعلى الأول عن تحقيره وجمع

بالنأي عنه ﴿إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ لأن ضرره عليهم ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾ بذلك ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ يا محمد ﴿إِذْ وُقِفُوا﴾ عرضوا ﴿عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُوا يَـٰلَيْتَنَا﴾ تنبيه ﴿لَيْتَنَا نُرَدُّ﴾ إلى الدنيا ﴿وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾﴾ برفع الفعلين استئنافاً ونصبهما في جواب التمني ورفع الأول ونصب الثاني وجواب لو رأيت

الضمير لاستعظام فعله، ولا يخفى على الناظر في الآيات أن الوجه الأول قاله التفتازاني، وذلك أن جميع الآيات المتقدمة في ذم طريقتهم، فكذلك ينبغي أن يكون قوله: ﴿وهم ينهون عنه﴾ محمولاً على أمر مذموم، وإذا حملناه على أن أبا طالب كان ينهى عن إيذائه لما حصل هذا النظم. وأيضاً قوله تعالى بعد ذلك: ﴿وإن يهلكون إلا أنفسهم﴾ يعين به ما تقدم ذكره، ولا يليق ذلك بالنهي عن أذيته لأن ذلك حسن لا يوجب الهلاك اهـ.

قوله: (بالنأي عنه) عبارة أبي السعود: بالنهي والنأي انتهت.

قوله: (بذلك) أي بإهلاكهم أنفسهم. قوله: (ولو ترى يا محمد الخ) شروع في حكاية ما سيصدر عنهم يوم القيامة من القول المناقض لما صدر عنهم في الدنيا، والخطاب للنبي أو لكل أحد اهـ أبو السعود.

وجواب لو محذوف لفهم المعنى والتقدير لرأيت شيئاً عظيماً وهولاً مفظعاً وحذف الجواب كثير في التنزيل، وترى يجوز أن تكون بصرية ومفعولها محذوف أي ولو ترى حالهم، ويجوز أن تكون القلبية، والمعنى ولو صرفت فكرك الصحيح لأن تتدبر حالهم لازددت يقيناً. وفي لو هذه وجهان، أظهرهما: أنها الامتناعية فينصرف المضارع بعدها للمضي، فإذ باقية على أصلها من دلالتها على الزمن الماضي، وهذا وإن كان لم يقع بعد لأنه سيأتي يوم القيامة إلا أنه أبرز في صورة الماضي لتحقق الوعد. والثاني: أنها بمعنى إن الشرطية وإذ بمعنى إذا والذي حمل هذا القائل على ذلك كونه لم يقع بعد، وقد تقدم تأويله. وقرأ الجمهور وقفوا مبنياً للمفعول من وقف ثلاثياً، وعلى يحتمل أن تكون على بابها وهو الظاهر. وقيل: يجوز أن تكون بمعنى في وليس بذاك. وقرأ ابن السميفع وزيد بن علي وقفوا مبنياً للفاعل، ووقف يتعدى ولا يتعدى، وفرقت العرب بينهما بالمصدر، فمصدر اللازم على فعول ومصدر المتعدي على فعل، ولا يقال أوقفت. قال أبو عمرو بن العلاء: لم أسمع شيئاً في كلام العرب أوقفت فلاناً إلا أني لو رأيت رجلاً واقفاً فقلت له: ما أوقفك ههنا لكان عندي حسناً، وإنما كان حسناً لأن تعدي الفعل بالهمزة مقيس نحو ضحك زيد وأضحكته أنا، ولكن سمع غيره في وقف المتعدي أوقفته اهـ سمين.

قوله: ﴿نرد﴾ (إلى الدنيا) أي لنؤمن بدليل قوله الآتي للإضراب عن إرادة الإيمان المفهوم من التمني اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولا نكذب بآيات ربنا﴾ أي بآياته الناطقة بأحوال النار وأهوالها الآمرة باتقائها إذ هي التي تخطر حينئذ ببالهم ويتحسرون على ما فرطوا في حقها أو بجميع آياته اهـ أبو السعود.

قوله: (برفع الفعلين الخ) هذه قراءة نافع وأبي عمرو وابن كثير والكسائي. وقوله: (ونصبهما) هذه قراءة حمزة وحفص عن عاصم. وقوله: (ورفع الأول ونصب الثاني الخ) هذه قراءة ابن عامر وأبي

أمراً عظيماً قال تعالى ﴿بَلْ﴾ للإضراب عن إرادة الإيمان المفهوم من التمني ﴿بَدَا﴾ ظهر ﴿لَهُم مَّا

بكر. فأما قراءة الرفع فيهما ففيها ثلاثة أوجه، **أحدها**: أن الرفع فيهما على العطف على الفعل قبلهما وهو نرد، ويكونون قد تمنوا ثلاثة أشياء: الرد إلى دار الدنيا وعدم تكذيبهم بآيات ربهم وكونهم من المؤمنين. **والثاني**: أن الواو واو الحال والمضارع خبر مبتدأ مضمر والجملة الاسمية في محل نصب على الحال من مرفوع نرد والتقدير يا ليتنا نرد غير مكذبين وكائنين من المؤمنين، فيكون تمني الرد مقيداً بهاتين الحالتين، فيكون الفعلان أيضاً داخلين في المتمنى. **والثالث**: أن قوله ولا نكذب يكون خبر مبتدأ محذوف، والجملة استئنافية لا تعلق لها بما قبلها، وإنما عطفت هاتان الجملتان الفعليتان على الجملة المشتملة على أداة التمني، وما في حيزها فليست داخلة في التمني أصلاً وإنما أخبر الله تعالى عنهم أنهم أخبروا عن أنفسهم بأنهم لا يكذبون بآيات ربهم، وأنهم يكونون من المؤمنين، فتكون هذه الجملة وما عطف عليها في محل نصب بالقول كان التقدير ﴿فقالوا يا ليتنا نرد﴾ وقالوا نحن لا نكذب ﴿ونكون من المؤمنين﴾ ومعنى الآية أخبروا أنهم لا يكذبون بآيات ربهم وأنهم يكونون من المؤمنين على كل حال ردوا أو لم يردوا، وأما نصبهما فبإضمار أن بعد الواو التي بمعنى مع كقولك: ليت لي مالاً وأنفق منه، فالفعل منصوب بإضمار أن، وأن مصدرية ينسبك منها ومن الفعل بعدها مصدر، والواو حرف عطف فتستدعي معطوفاً عليه وليس قبلها في الآية إلا فعل، فكيف يعطف اسم على فعل فلا جرم أنا نقدر مصدراً متوهماً نعطف هذا المصدر المنسبك من أن وما بعدها عليه، والتقدير يا ليتنا لنا رد وانتفاء تكذيب بآيات ربنا، وكون من المؤمنين أي يا ليتنا لنا رد مع هذين الشيئين فيكون عدم التكذيب، والكون من المؤمنين متمنيين أيضاً فهذه الثلاثة الأشياء أعني الرد وعدم التكذيب والكون من المؤمنين متمناة بقيد الاجتماع لا أن كل واحد متمنى وحده، لأن كما قدمت لك أن شرط إضمار أن بعد هذه الواو أن تصلح مع مكانها، فالنصب يعي أحد محتملاتها في قولك: لا تأكل السمك وتشرب اللبن وشبهه. وأما قراءة ابن عامر برفع الأول ونصب الثاني فظاهره مما تقدم لأن الأول يرتفع على حد ما تقدم من التأويلات، وكذلك نصب الثاني يتخرج على ما تقدم ويكون قد أدخل عدم التكذيب في التمني أو استأنفه، إلا أن المنصوب يحتمل أن يكون من تمام قوله: ﴿نرد﴾ أي تمنوا الرد مع كونهم من المؤمنين، وهذا ظاهر إذا جعلنا ولا نكذب معطوفاً على نرد أو حالاً منه، وأما إذا جعلنا ولا نكذب مستأنفاً فيجوز ذلك أيضاً ولكن على سبيل الاعتراض، ويحتمل أن يكون من تمام ولا نكذب أي لا يكون منا تكذيب مع كونه من المؤمنين، ويكون قوله: ولا نكذب حينئذ على حاله أعني من احتماله العطف على مفرد والحالية أو الاستئناف ولا يخفى حينئذ دخول كونهم من المؤمنين في التمني وخروجه منه بما قدرته لك. وقرىء شاذاً عكس قراءة ابن عامر أي بنصب نكذب، ورفع نكون وتخريجها على ما تقدم، إلا أنها يضعف فيها جعل ونكون من المؤمنين حالاً لكونه مضارعاً مثبتاً إلا بتأويل بعيد، وهو تقدير مبتدأ ويدل على هذا قراءة أبيّ شاذاً ونحن نكون من المؤمنين اهـ سمين.

قوله: (للإضراب عن إرادة الإيمان الخ) أي عما ينبىء عنه التمني من الإيمان، أي ليس ذلك عن هزيمة صادقة ناشئة عن رغبة في الإيمان، بل لأنه ظهر لهم الخ أبو السعود.

وعبارة زاده يعني أن بل هنا ليست للانتقال بلا لإبطال كلام الكفرة، أي ليس الأمر كما قالوه من

﴿كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ يكتمون بقولهم والله ربنا ما كنا مشركين بشهادة جوارحهم فتمنوا ذلك ﴿وَلَوْ رُدُّوا﴾ إلى الدنيا فرضاً ﴿لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ من الشرك ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ۝٢٨﴾ في وعدهم بالإيمان ﴿وَقَالُوا﴾ أي منكرو البعث ﴿إِنْ﴾ ما ﴿هِيَ﴾ أي الحياة ﴿إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ۝٢٩﴾ ﴿وَلَوْ

أنهم لو ردوا إلى الدنيا لآمنوا، يعني أن التمني الواقع منهم يوم القيامة ليس لأجل كونهم راغبين في الإيمان، بل لأجل خوفهم من العقاب الذي شاهدوه، فإنهم لما قالوا: يا ليتنا نكون كذا فكأنهم قالوا ردنا لأجل ذلك، فأبطل الله هذا الكلام الضمني لهم اهـ.

قوله: ﴿ما كانوا يخفون﴾ وهو الشرك، فكانوا يخفونه ويسترونه بقولهم: والله ربنا ما كنا مشركين اهـ شيخنا.

قوله: (بشهادة جوارحهم) متعلق ببدا، والباء سببية. وقوله: فتمنوا ذلك أي الإيمان تضجراً لا محبة وإرادة له اهـ كرخي.

فالتمني الذي استنتجه الشارح من التقرير قبله غير التمني الذي أبطله الإضراب. قوله: (فرضاً) أخرج ابن أبي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس: أن لو الواردة في القرآن لا تكون أبداً اهـ كرخي.

قوله: ﴿لما نهوا عنه من الشرك﴾ أي للحكم الأزلي به اهـ كرخي.

قوله: (في وعدهم بالإيمان) أي الذي في ضمن تمنيهم اهـ كرخي.

﴿وقالوا إن هي﴾ عطف على عادوا داخل في حيز الجواب، والمعنى لو ردوا إلى الدنيا لعادوا لما نهوا عنه. وقالوا: ﴿إن هي﴾ الخ اهـ أبو السعود.

لكن المتبادر من صنيع الشارح أن هذا كلام مستأنف. وعبارة السمين: قوله: ﴿وقالوا﴾ هل هذه الجملة معطوفة على جواب لو والتقدير ولو ردوا لعادوا ولقالوا أو هي مستأنفة ليست داخلة حيز لو وهي معطوفة على قوله: ﴿وإنهم لكاذبون﴾ ثلاثة أوجه، ذكر الزمخشري الوجهين الأول والأخير، فإنه قال: ﴿وقالوا﴾ عطف على لعادوا أي لو ردوا لكفروا ولقالوا إن هي إلا حياتنا الدنيا كما كانوا يقولون قبل معاينة العذاب، ويجوز أن يعطف على قوله: ﴿وإنهم لكاذبون﴾ على معنى وإنهم لقوم كاذبون في كل شيء. والوجه الأول منقول عن أبي زيد، إلا أن ابن عطية رده فقال: وتوقيف الله لهم في الآية بعدها على البعث والإشارة إليه في قوله: ﴿أليس هذا بالحق﴾ يرد على هذا التأويل، وقد يجاب عن هذا باختلاف حالين فإن إقرارهم بالبعث حقيقة إنما هو في الآخرة وإنكارهم ذلك إنما هو في الدنيا بتقدير عودهم إلى الدنيا فاعترافهم به في الدار الآخرة غير مناف لإنكارهم إياه في الدنيا اهـ.

قوله: ﴿إن هي إلا حياتنا﴾ إن نافية وهي مبتدأ، وحياتنا خبرها أي ليس لنا حياة غير هذه الحياة التي نحن فيها في الدنيا وما نحن بمبعوثين بعد الموت. ولم يكتفوا بمجرد الإخبار بذلك حتى أبرزوها محصورة في نفي وإثبات وهي ضمير مبهم يفسره خبره أي لا يعلم ما يراد به إلا بذكر خبره، وهو من الضمائر التي يفسرها ما بعدها لفظاً ورتبة اهـ سمين.

﴿تَرَىٰٓ إِذۡ وُقِفُواْ﴾ عرضوا ﴿عَلَىٰ رَبِّهِمۡۚ﴾ لرأيت أمراً عظيماً ﴿قَالَ﴾ لهم على لسان الملائكة توبيخاً ﴿أَلَيۡسَ هَٰذَا﴾ البعث والحساب ﴿بِٱلۡحَقِّۚ قَالُواْ بَلَىٰ وَرَبِّنَاۚ﴾ إنه لحق ﴿قَالَ فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ بِمَا كُنتُمۡ تَكۡفُرُونَ ﴿٣٠﴾﴾ به في الدنيا ﴿قَدۡ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِۖ﴾ بالبعث ﴿حَتَّىٰٓ﴾ غاية للتكذيب ﴿إِذَا جَآءَتۡهُمُ

قوله: ﴿**إذ وقفوا على ربهم**﴾ فيه وجهان، **أحدهما**: أنه من باب الحذف تقديره على سؤال ربهم أو ملك ربهم أو جزاء ربهم. **والثاني**: أنه من باب المجاز لأنه كناية عن الجنس للتوبيخ كما يوقف العبد بين يدي سيده ليعاتبه، ذكر ذلك الزمخشري اهـ سمين.

قوله: ﴿**قال أليس هذا بالحق**﴾ في هذه الجملة وجهان، **أحدهما**: أنها استئنافية في جواب سؤال مقدر تقديره ماذا قال لهم ربهم إذا وقفوا عليه، **قال**: قال لهم أليس هذا بالحق. **والثاني**: أن تكون الجملة حالية وصاحب الحال ربهم كأنه قيل: وقفوا عليه قائلاً لهم ﴿**أليس هذا بالحق**﴾ اهـ سمين.

قوله: ﴿**قالوا بلى وربنا**﴾ أكدوا اعترافهم باليمين إظهاراً لكمال يقينهم بحقيته وإيذاناً بصدور ذلك عنهم للرغبة والنشاط اهـ أبو السعود.

قال ابن عباس: في القيامة مواقف ففي موقف يعترفون بما ينكرونه في الدنيا، وفي موقف ينكرون ويقولون والله ربنا ما كنا مشركين اهـ خازن.

قوله: (**إنه لحق**) نبه به على أن بل تقع جواباً لاستفهام دخل على نفي فتقيد إبطاله اهـ كرخي. فهذا بيان لمفاد بلى، وبيان للمقسم عليه اهـ.

قوله: ﴿**قال فذوقوا العذاب**﴾ الفاء لترتيب على اعترافهم بحقية ما كفروا به في الدنيا لكي لا على أن مدار التعذيب هو اعترافهم بذلك، بل هو كفرهم السابق بما اعترفوا بحقيته الآن كما نطق به قوله: ﴿**بما كنتم تكفرون**﴾ أي بسبب كفركم في الدنيا بذلك أو بكل ما يجب الإيمان به في الدنيا اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿**قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله**﴾ الذين حكيت أحوالهم اهـ أبو السعود.

قوله: (**البعث**) تفسير للقاء الله. **قوله:** (**غاية للتكذيب**) أي لا لخسر، لأن خسرانهم لا غاية له، أي ما زال بهم التكذيب إلى حسراتهم وقت مجيء الساعة اهـ كرخي.

قوله: ﴿**جاءتهم الساعة**﴾ المراد بالساعة وقت مقدمات الموت، فالكلام على حذف المضاف أي جاءتهم مقدمات الساعة وهي الموت وما فيه من الأهوال، فلما كان الموت من مبادىء الساعة سمي باسمها، ولذلك قال ﷺ: «من مات فقد قامت قيامته» اهـ أبو السعود بتصرف. **قوله:** ﴿**بغتة**﴾ في نصبها أربعة أوجه، **أحدها**: أنها مصدر في موضع الحال من فاعل جاءتهم أي مباغتة أو من مفعوله أي مبغوتين. **الثاني**: أنها مصدر على غير المصدر لأنها معنى جاءتهم بغتتهم بغتة فهو كقولهم أتيته ركضاً. **الثالث**: أنها منصوبة بفعل محذوف من لفظها أي تبغيهم بغتة. **الرابع**: بفعل من غير لفظها أي أتتهم بغتة والبغت والبغتة مفاجأة الشيء بسرعة من غير اعتداد له ولا جعل بال منه حتى لو استشعر الإنسان به، ثم جاءه بسرعة لا يقال فيه بغتة والألف واللام على الساعة للغلبة كالنجم والثريا لأنها

﴿ٱلسَّاعَةُ﴾ القيامة ﴿بَغۡتَةً﴾ فجأة ﴿قَالُواْ يَٰحَسۡرَتَنَا﴾ هي شدة التألم ونداؤها مجاز أي هذا أوانك فاحضري ﴿عَلَىٰ مَا فَرَّطۡنَا﴾ قصرنا ﴿فِيهَا﴾ أي الدنيا ﴿وَهُمۡ يَحۡمِلُونَ أَوۡزَارَهُمۡ عَلَىٰ ظُهُورِهِمۡۚ﴾ بأن تأتيهم عند البعث في أقبح شيء صورة وأنتنه ريحاً فتركبهم ﴿أَلَا سَآءَ﴾ بئس ﴿مَا يَزِرُونَ ٣١﴾ يحملون حملهم

غلبت على يوم القيامة، وسميت القيامة ساعة لسرعة الحساب فيها على الله تعالى. وقوله: (قالوا) جواب إذا اهـ سمين.

قوله: (هي شدة التألم) أي شدة التلهف والتحسر على ما فات. وقوله: (فاحضري) ليس القصد طلب حضورها بل الاعتراف بما وقع لهم من شدة الندم والتحسر عليه اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: (يا حسرتنا) هذا مجاز لأن الحسرة لا يتأتى منها الإقبال وإنما المعنى على المبالغة في شدة التحسر وكأنهم نادوا الحسرة وقالوا: إن كان لك وقت فهذا أوان حضورك، ومثله: يا ويلنا، والمقصود التنبيه على خطأ المنادي حيث ترك ما أحوجه تركه إلى نداء هذه الأشياء اهـ.

قوله: ﴿على ما فرطنا فيها﴾ أي في العمل الصالح فيها، والتفريط التقصير في الشيء مع القدرة على فعله، والضمير المجرور عائد على الدنيا وإن لم يجر لها ذكر لكونها معلومة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وهم يحملون أوزارهم﴾ الواو للحال وصاحب الحال الواو في قالوا، أي قالوا: ﴿يا حسرتنا﴾ في حالة حملهم أوزارهم، وصدرت هذه الجملة بضمير مبتدأ ليكون ذكره مرتين، فهو أبلغ. والحمل هنا قيل مجاز عن مقاساتهم العذاب الذي سببه الأوزار. وقيل: هو حقيقة. وفي الحديث: «إنه يمثل له عمله بصورة قبيحة منتنة الريح فيحملها»، وخص الظهر لأن يطيق من الحمل ما لا يطيقه غيره من الأعضاء كالرأس والكاهل. وهذا كما تقدم في قوله: فلمسوه بأيدهم لأن اليد أقوى في الإدراك اللمسي من غيرها، والأوزار: جمع وزر كحمل وأحمال وعدل وأعدال، والوزر في الأصل: الثقل. ومنه وزرته: أي حملته شيئاً ثقيلاً، ووزير الملك من هذا لأنه يتحمل أعباء ما قلده الملك من مؤنة رعيته وحشمه ومنه أوزار الحرب لسلاحها وآلها. وقيل: الأصل في ذلك الوزر بفتح الواو والزاي وهو الملجأ الذي يلتجىء إليه من الجبل. قال تعالى: ﴿كلا لا وزر﴾ [القيامة: ١١] ثم قيل للثقل وزر تشبيهاً بالجبل، ثم استعير الوزر للذنب تشبيهاً به في ملاقاة المشقة منه. والحاصل أن هذه المادة تدل على الرزانة والعظمة اهـ سمين.

وفي المصباح: الوزر الإثم والوزر الثقل، ومنه يقال: وزر من باب وعد إذا حمل الإثم. وفي التنزيل: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ [الأنعام: ١٦٤] أي لا تحمل عنها حملها من الإثم، والجمع أوزار مثل حمل وأحمال اهـ.

قوله: (أن تأتيهم عند البعث الخ) عبارة الخازن: قال قتادة والسدي: إن المؤمن إذا خرج من قبره استقبله أحسن شيء صورة وأطيبه ريحاً، فيقول: هل تعرفني؟ فيقول: لا. فيقول: أنا عملك الصالح فاركبني فقد طالما ركبتك في الدنيا فذلك قوله: ﴿يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفداً﴾ [مريم: ٨٥] بمعنى ركباناً. وأما الكافر فيستقبله أقبح شيء صورة وأنتنه ريحاً فيقول: هل تعرفني؟ فيقول: لا.

ذلك ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ﴾ أي الاشتغال بها ﴿إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ وأما الطاعات وما يعين عليها فمن أمور الآخرة ﴿وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾ وفي قراءة ولدار الآخرة أي الجنة ﴿خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الشرك ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾﴾ بالياء والتاء ذلك فيؤمنون ﴿قَدْ﴾ للتحقيق ﴿نَعْلَمُ إِنَّهُ﴾ أي الشأن ﴿لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ﴾

فيقول: أنا عملك الخبيث طالما ركبتني في الدنيا فأنا اليوم أركبك. فذلك قوله: **﴿وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم﴾** الآية اهـ.

قوله: ﴿وما الحياة الدنيا﴾ الخ لما حقق فيما سبق أن وراء الحياة الدنيا حياة أخرى يلقون فيها من الخطوب ما يلقون بين بعده حال تينك الحياتين في أنفسهما، واللعب ما يشغل النفس عما تنتفع به، واللهو صرفها عن الجد إلى الهزل، اهـ أبو السعود.

قوله: (أي الاشتغال بها) يشير به إلى تقدير مضاف أي ما أشغالها وأعمالها. **وقوله: (وأما الطاعات الخ)** جواب عما يرد على الحصر من أن بضع أعمال الحياة الدنيا غير لهو ولعب، وهي الطاعات، وحاصل الجواب أنها ليست من أشغالها وأعمالها، فتم الحصر الحقيقي اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وللدار الآخرة﴾ أي التي هي محل الحياة الأخرى اهـ أبو السعود.

فقد تم بيان حال الحياتين. **قوله: (وفي قراءة ولدار الآخرة أي بالإضافة)** وفي هذه القراءة تأويلان، **أحدهما**: قول البصريين إنه من باب حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه، والتقدير ولدار الساعة الآخرة أو ولدار الحياة الآخرة يدل عليه **﴿وما الحياة الدنيا﴾** ومثله قولهم: حبة الحمقاء ومسجد الجامع وصلاة الأولى ومكان الغربي. التقدير: حبة البقلة الحمقاء ومسجد المكان الجامع وصلاة الساعة الأولى ومكان الجانب الغربي وحسن ذلك أيضاً في الآية كون هذه الصفة جرت مجرى الجوامد في إيلائها العوامل كثيراً، وكذلك كل ما جاء منا يوهم فيه إضافة الموصوف إلى صفته، وإنما احتاجوا إلى ذلك لئلا يلزم إضافة الشيء إلى نفسه، وهو ممتنع لأن الإضافة إما للتعريف أو للتخصيص، والشيء لا يعرف نفسه ولا يخصصها. **والثاني**: وهو قول الكوفيين أنه إذا اختلف لفظ الموصوف وصفته جازت إضافته إليها وأوردوا ما قدمته من الأمثلة. قال الفراء: هي إضافة الشيء إلى نفسه، كقولك: بارحة الأولى ويوم الخميس وحق اليقين، وإنما يجوز عند اختلاف اللفظين، وقراءة ابن عامر موافقة لمصحفه فإنها رسمت في مصاحف الشاميين بلام واحدة واختارها بعضهم لموافقتها لما أجمع عليه في يوسف **﴿ولدار الآخرة خير﴾** وفي مصاحف الناس بلامين اهـ سمين.

قوله: ﴿خير للذين يتقون﴾ أي خير من الحياة الدنيا لأن منافعها خالصة عن المضار، ولذاتها غير متعقبة بالآلام، لا بل مستمرة على الدوام اهـ أبو السعود.

ويجوز أن يكون أفعل لمجرد الوصف بالخيرية كقوله تعالى: **﴿أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً﴾** [الفرقان: ٢٤] اهـ سمين.

﴿أفلا تعقلون﴾ الهمزة داخلة على مقدر والفاء عاطفة على ذلك المقدر، وتقديره على قراءة التاء أتغفلون فلا تعقلون، أو ألا تتفكرون فلا تعقلون، وعلى قراءة الياء أيغفلون أو ألا يتفكرون فلا يعقلون اهـ أبو السعود.

لك من التكذيب ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ في السر لعلمهم أنك صادق وفي قراءة بالتخفيف أي لا ينسبونك إلى الكذب ﴿وَلَٰكِنَّ الظَّالِمِينَ﴾ وضعه موضع المضمر ﴿بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ القرآن ﴿يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾﴾ يكذبون ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ فيه تسلية للنبي ﷺ ﴿فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا

قوله: (بالتاء) أي ويكون فيه التفات. قوله: (ذلك) أي أن الدار الآخرة خير من الحياة الدنيا اهـ.

قوله: (قد نعلم إنه ليحزنك) استئناف مسوق لتسلية رسول الله ﷺ عن الحزن الذي يعتريه مما حكي عن الكفرة من الإصرار على التكذيب والمبالغة فيه ببيان أنه عليه السلام بمكانة من الله تعالى، وأن ما يفعلون في حقه فهو راجع إليه تعالى في الحقيقة وأنه ينتقم منهم لا محالة أشد انتقام، وكلمة قد لتأكيد العلم بما ذكر المفيد لتأكيد الوعيد، كما في قوله تعالى: ﴿قد يعلم ما أنتم عليه﴾ [النور: ٦٤] وقوله تعالى: ﴿قد يعلم الله المعوقين﴾ [الأحزاب: ١٨] ونحوهما بإخراجها إلى معنى التكثير، والمراد بكثرة علمه تعالى كثرة متعلقاته، ونعلم متعد إلى اثنين وما بعده ساد مسدهما، فإنه معلق عن العمل بلام الابتداء، وكسرت إن لدخول اللام في حيزها. واسم إن ضمير الشأن وخبرها الجملة المفسرة له، والموصول فاعل يحزنك وعائده محذوف أي الذي يقولونه، وهو ما حكي عنهم من قولهم: ﴿إن هذه إلا أساطير الأولين﴾ [المؤمنون: ٨٣] ونحو ذلك. وقرىء ليحزنك من أحزن المنقول من حزن اللازم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فإنهم لا يكذبونك﴾ الفاء للتعليل. فإن قوله: ﴿قد نعلم﴾ الخ بمعنى لا يحزنك كما يقال في مقام المنع، والزجر نعلم ما تفعل ووجه التعليل بأن التكذيب في الحقيقة لي وأنا الحليم الصبور، فتخلق بأخلاقي، ويحتمل أن يكون المعنى إنه يحزنك قولهم لأنه تكذيب لي فأنت لم تحزن لنفسك بل لما هو أهم اهـ شهاب.

وفي السمين: وقال الزمخشري: المعنى أن تكذيبك أمر راجع إلى الله لأن رسوله المصدق فهم لا يكذبونك في الحقيقة إنما يكذبون الله بجحود آياته فانته عن حزنك كقول السيد لغلامه وقد أهانه بعض الناس ولم يهينوك وإنما أهانوني، وعلى هذه الطريقة إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله اهـ.

قوله: (في السر) دفع بهذا التناقض بين نفي التكذيب هنا وبين إثباته في قوله: ﴿ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾ إذ معناه يكذبون على ما قاله، وحاصل الدفع أن المنفي التكذيب في السر والمثبت التكذيب في العلانية. وقد صرح الخازن بالأمرين. وبعضهم دفع التناقض بأن المنفي تكذيبه هو والمثبت تكذيب ما جاء به. وعن علي رضي الله عنه أن أبا جهل قال للنبي: إنا لا نكذبك ولكن نكذب الذي جئت به اهـ من الخازن.

قوله: (أي لا ينسبونك إلى الكذب) أشار بهذا إلى أن الهمزة على هذه القراءة التي هي من أكذبه للنسبة. وعبارة الكرخي: الهمزة للمصادفة أي لا يلقونك كاذباً أي لا يصادفونك، أو للنسبة أي لا ينسبوك إلى الكذب اعتقاداً أو للتعدية، أي لا يقولون لك أنت كاذب بل رويت الكذب اهـ.

قوله: ﴿يجحدون﴾ أي في العلانية، والتعبير عن التكذيب بالجحود للإيذان بأن آياته تعالى

﴿حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمۡ نَصۡرُنَاۚ﴾ بإهلاك قومهم فاصبر حتى يأتيك النصر باهلاك قومك ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ﴾ مواعيده ﴿وَلَقَدۡ جَآءَكَ مِن نَّبَإِي۟ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ٣٤﴾ ما يسكن به قلبك ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ﴾ عظم ﴿عَلَيۡكَ

واضحة بحيث يشاهد صدقها كل أحد وأن من ينكرها فإنما ينكرها بطريق الجحود الذي هو الإنكار مع العلم اهـ أبو السعود.

والجحد والجحود نفي ما في القلب ثباته أو إثبات ما في القلب نفيه اهـ كرخي.

وقيل: الجحد إنكار المعرفة فليس مرادفاً للنفي من كل وجه اهـ سمين.

قوله: (فيه تسلية للنبي) وذلك لأن عموم البلوى مما يهون أمرها بعض تهوين وتصدير الكلمة بالقسم لتأكيد التسلية اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿على ما كذبوا﴾ ما مصدرية أي على تكذيبهم وإيذائهم، والمراد بإيذائهم إما عين تكذيبهم وإما ما يقارنه من فنون الإيذاء اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وأوذوا﴾ يجوز فيه أربعة أوجه، **أظهرها**: أنه عطف على قوله كذبت، أي كذبت الرسل، وأوذوا فصبروا على كل ذلك. **والثاني**: أنه معطوف على فصبروا أي فصبروا وأوذوا. **والثالث**: وهو بعيد أن يكون معطوفاً على كذبوا فيكون داخلاً في صلة الحرف المصدري، والتقدير فصبروا على تكذيبهم وإيذائهم. **والرابع**: أن يكون مستأنفاً. قال أبو البقاء: ويجوز أن يكون الوقف تم على قوله كذبوا، ثم استأنف فقال: وأوذوا. وقرأ الجمهور وأوذوا بواو بعد الهمزة من آذى يؤذي رباعياً. وقرأ ابن عامر في رواية شاذة وأذوا من غير واو بعد الهمزة، وهو من أذيت الرجل ثلاثياً لا من آذيت رباعياً اهـ سمين.

قوله: ﴿حتى أتاهم نصرنا﴾ الظاهر أن هذه الغاية متعلقة بقوله فصبروا أي كان غاية صبرهم نصر الله إياهم، وإن جعلنا وأوذوا عطفاً عليه كانت غاية لهما وهو واضح جداً، وإن جعلناه مستأنفاً كانت غاية له فقط، وإن جعلناه معطوفاً على كذبت كانت الغاية للثلاثة والنصر مضاف لفاعله، ومفعوله محذوف أي نصرنا إياهم وفيه التفات من ضمير الغيبة إلى التكلم إذ قبله بآيات الله، فلو جاء على ذلك لقيل نصره وفائدة الالتفات إسناد النصر إلى ضمير المتكلم المشعر بالعظمة اهـ سمين.

قوله: ﴿ولا مبدل لكلمات الله﴾ المراد بكلمات الله تعالى ما ينبيء عنه بقوله تعالى: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين إنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم الغالبون﴾ [الصافات: ١٧٣] وقوله: ﴿كتب الله لأغلبن أنا ورسلي﴾ [المجادلة: ٢١] من المواعيد السابقة للرسل عليهم السلام الدالة على نصرة رسول الله ﷺ أيضاً لا نفس الآيات المذكورة ونظائرها، فإن الإخبار بعدم تبدلها إنما يفيد عدم تبدل المواعيد الوارده إلى رسول الله ﷺ خاصة دون المواعيد السابقة للرسل عليهم السلام، ويجوز أن يراد بكلماته تعالى جميع كلماته التي من جملتها تلك المواعيد الكريمة، ويدخل فيها المواعيد الواردة في حقه عليه السلام دخولاً أولياً، والالتفات إلى الاسم الجليل للإشعار بعلة الحكم، إن الألوهية من موجبات أن لا يغالبه أحد في فعل من الأفعال، ولا يقع منه تعالى خلف في قول من الأقوال اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ولقد جاءك من نبأ المرسلين﴾ جملة قسمية جيء بها لتحقيق ما منحوا من النصر، وتأكيد

﴿إِعۡرَاضُهُمۡ﴾ عن الإسلام لحرصك عليهم ﴿فَإِنِ ٱسۡتَطَعۡتَ أَن تَبۡتَغِيَ نَفَقٗا﴾ سرباً ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ أَوۡ سُلَّمٗا﴾

ما في ضمنه من الوعد لرسول الله ﷺ، أو لتقرير جميع ما ذكر من تكذيب الأمم وما ترتب عليه من الأمور، والجار والمجرور في محل رفع على أنه فاعل، إما باعتبار مضمونه أي بعض نبأ المرسلين، أو بتقدير الموصوف أي بعض من نبأ المرسلين كما مر في تفسير قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله﴾ [البقرة: ٨] الآية. وأياً ما كان، فالمراد ينبئهم عليه السلام على الأول نصره تعالى إياهم بعد التي واللتيا، وعلى الثاني جميع ما جرى بينهم وبين أممهم على ما ينبىء عنه قوله تعالى: ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا﴾ [البقرة: ٢١٤] الآية. وقيل في محل النصب على الحالية من المستكن في جاء العائد إلى ما يفهم من الجملة السابقة، أي ولقد جاءك هذا الخبر كائناً من نبأ المرسلين اهـ أبو السعود.

فقول الجلال ما يسكن به قلبك حل معنى لا حل إعراب اهـ.

قوله: ﴿وإن كان كبر عليك إعراضهم﴾ كلام مستأنف مسوق لتأكيد إيجاب الصبر المستفاد من التسلية ببيان أنه أمر لا محيد عنه أصلاً، وإعراضهم مرتفع بكبر، والجملة في محل نصب على أنها خبر لكان مفسرة لاسمها الذي هو ضمير الشأن ولا حاجة إلى تقدير قد، وقيل: اسم كان إعراضهم وكبر جملة فعلية في محل النصب على أنها خبر لكان مقدم على اسمها لأنه فعل رافع لضمير مستتر كما هو المشهور اهـ أبو السعود.

والإتيان بلفظ كان مع استقامة المعنى بدونها ليبقى الشرط على مضيه ولا تقلبه أن للاستقبال، لأن كان لقوة دلالتها على المضي لا تقلبها كلمة إن إلى الاستقبال، بخلاف سائر الأفعال اهـ كرخي.

وسبب نزول هذه الآية أن الحرث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف أتى النبي ﷺ في نفر من قريش فقالوا: يا محمد ائتنا بآية من عند الله كما كانت الأنبياء تفعل فإنا نصدقك؟ فأبى الله أن يأتيهم بآية ما اقترحوا فأعرضوا عنه فشق ذلك عليه لما أنه كان شديد الحرص على إيمان قومه، فكان إذا سألوه آية يود أن ينزلها الله طمعاً في إيمانهم فنزلت هذه الآية اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فإن استطعت﴾ الخ شرطية أخرى محذوفة الجواب وقعت جواباً للشرط الأول، والمعنى: إن شق عليك إعراضهم عن الإيمان بما جئت به من البينات وعم عدّهم لها من الآيات، وأحببت أن تجيبهم إلى ما سألوه اقتراحاً فإن استطعت الخ اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿أن تبتغي﴾ أي تطلب هذا معناه الأصلي، والمراد هنا تتخذ والتعبير بالابتغاء للإيذان بأن ما ذكر من النفق والسلم مما لا يستطاع ابتغاؤه، فكيف باتخاذه وفيه من الدلالة على المبالغة في حرصه على إسلام قومه وترامية إلى حيث لو قدر أن يأتي بآية من تحت الأرض أو من فوق السماء لفعل رجاء لإيمانهم ما لا يخفى اهـ أبو السعود.

قوله: (سرباً) أي تنفذ فيه إلى جوف الأرض اهـ أبو السعود.

وفي السمين: والنفق السرب النافذ في الأرض وأصله في حجرة اليربوع ومنه النافقاء والقاصعاء وذلك أن اليربوع يحفر في الأرض سرباً ويجعل له بابين، وقيل: ثلاثة النافقاء والقاصعاء والراميا‌ء، ثم

مصعداً ﴿فِي ٱلسَّمَآءِ فَتَأۡتِيَهُم بِـَٔايَةٖۚ﴾ مما اقترحوا فافعل المعنى أنك لا تستطيع ذلك فاصبر حتى يحكم الله ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ هدايتهم ﴿لَجَمَعَهُمۡ عَلَى ٱلۡهُدَىٰۚ﴾ ولكن لم يشأ ذلك فلم يؤمنوا ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ٣٥﴾ بذلك ﴿۞ إِنَّمَا يَسۡتَجِيبُ﴾ دعاءك إلى الايمان ﴿ٱلَّذِينَ يَسۡمَعُونَۘ﴾ سماع تفهم واعتبار

يدفق بالحفر ما يقارب وجه الأرض، فإذا نابه أمر دفع تلك القشرة الدقيقة وخرج وقد تقدم لك استيفاء هذه المادة عند ذكر ينفقون والمنافقون، وقوله في الأرض ظاهره أنه متعلق بالفعل قبله ويجوز أن يكون صفة لنفقاً فيتعلق بمحذوفة هي صفة المجرد التوكيد، إذ النفق لا يكون إلا في الأرض. وجوز أبو البقاء مع هذين الوجهين أن يكون حالاً من فاعل تبتغي أي وأنت في الأرض. قال: وكذلك في السماء يعني من جواز الأوجه الثلاثة، وهذا الوجه الثالث ينبغي أن لا يجوز لخلوه عن الفائدة والسلم. قيل: الدرج، وقيل: السبب. تقول العرب: اتخذني سلماً لحاجتك، أي سبباً، وهو مشتق من السلامة. قالوا: لأنه يسلم به إلى المصعد، والسلم مذكر. وحكى الفراء تأنيثه اهـ.

قوله: ﴿فتأتيهم بآية﴾ أي من تحت الأرض أو فوق السماء اهـ شيخنا.

قوله: (هدايتهم) الأولى جمعهم على الهدى لأن مفعول المشيئة بعد لو يؤخذ من جوابها، لكنه راعى مآل المعنى. **وقوله: (ولكن لم يشأ ذلك)** فيه استثناء نقيض المقدم واستنتاج نقيض التالي، وهذا عندهم لا ينتج لعدم لزومه واطراده، لكنهم قد يستعملونه في مادة المساواة بين المقدم والتالي كما هنا ففيها يحصل الانتاج اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فلا تكونن من الجاهلين﴾ نهي لرسول الله ﷺ عما كان عليه من الحرص الشديد على إسلامهم والميل إلى إتيان ما يقترحونه من الآيات طمعاً في إيمانهم مرتب على بيان عدم تعلق مشيئته تعالى بهدايتهم، والمعنى وإذا عرفت أنه تعالى لم يشأ هدايتهم وإيمانهم بأحد الوجهين فلا تكونن بالحرص الشديد على إسلامهم أو الميل إلى نزول اقتراحاتهم من الجاهلين بدقائق شؤونه تعالى التي من جملتها ما ذكر من عدم تعلق مشيئته تعالى بإيمانهم، إما اختياراً فلعدم توجههم إليه، وإما اضطراراً فلخروجه عن الحكمة التشريعية المؤسسة على الاختيار، ويجوز أن يراد بالجاهلين على الوجه الثاني المقترحون، ويراد بالنهي منعه عليه السلام من المساعدة على اقتراحهم وإيرادهم بعنوان الجهل دون الكفر ونحوه لتحقيق مناط الهي الذي هو الوصف الجامع بينه عليه السلام وبينهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فلا تكونن من الجاهلين﴾ يعني لا يشتد تحسرك على تكذيبهم ولا تجزع على إعراضهم عنك فتقارب حال الجاهلين الذين لا صبر لهم، وإنما نهاه عن هذه الحالة وغلظ له الخطاب تبعيداً له عن هذه الحالة اهـ.

قوله: (ذلك) أي بأنه لو أراد إيمانهم لآمنوا، أي بأن ما أراده يكون وما لا فلا اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إنما يستجيب﴾ الخ تقرير لما مرّ من أن على قلوبهم أكنة، وفي آذانهم وقر، وتحقيق لكونهم بذلك من قبيل الموتى والاستجابة الإجابة المقرونة بالقبول اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿والموتى﴾ الخ مقابل لقوله إنما يستجيب الخ، كأنه قال: والذين لا يستجيبون ولا يسمعون يبعثهم الله اهـ خازن.

﴿وَٱلْمَوْتَىٰ﴾ أي الكفار شبههم بهم في عدم السماع ﴿يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ﴾ في الآخرة ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾﴾ يردون فيجازيهم بأعمالهم ﴿وَقَالُوا۟﴾ أي كفار مكة ﴿لَوْلَا﴾ هلا ﴿نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ كالناقة والعصا والمائدة ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ﴾ بالتشديد والتخفيف ﴿ءَايَةً﴾ مما اقترحوا ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾﴾ أن نزولها بلاء عليهم لوجوب هلاكهم إن جحدوها ﴿وَمَا مِن﴾

وفي السمين: قوله: ﴿والموتى يبعثهم الله﴾ فيه ثلاثة أوجه، أظهرها: أنها جملة من مبتدأ وخبر سيقت للإخبار بقدرته، وأن من قدر على بعث الموتى يقدر على إحياء قلوب الكفرة بالإيمان، فلا تتأسف على من كفر. والثاني: أن الموتى منصوب بفعل مضمر يفسره الظاهر بعده، ورجح هذه الوجه على الرفع بالابتداء لعطف جملة الاشتغال على جملة فعلية قبلها فهو نظير قوله تعالى: ﴿والظالمين أعد لهم عذاباً أليماً﴾ [الإنسان: ٣١] بعد قوله: ﴿يدخل من يشاء في رحمته﴾ [الشورى: ٨]. والثالث: إنه مرفوع نسقاً على الموصول قبله، والمراد بالموتى الكفار أي إنما يستجيب المؤمنون السامعون من أول وهلة، والكافرون الذين يحييهم الله تعالى بالإيمان ويوفقهم له، وعلى هذا فتكون الجملة من قوله: ﴿يبعثهم الله﴾ في محل نصب على الحال، إلا أن هذا القول يبعده قوله تعالى: ﴿ثم إليه يرجعون﴾ إلا أن يكون من ترشيح المجاز، وتقدمت له نظائر وقرىء يرجعون من رجع اللازم اهـ.

قوله: (في عدم السماع) أي النافع: قوله: ﴿يبعثهم الله﴾ أي يحييهم. وقوله: ﴿ثم إليه يرجعون﴾ إشارة للحشر. قوله: (فيجازيهم بأعمالهم) جواب عن سؤال وهو: ما فائدة قوله ﴿ثم إليه يرجعون﴾ مع أنه مفهوم في قوله: ﴿والموتى يبعثهم الله﴾ لأنهم إذا بعثوا من قبورهم فقد رجعوا إلى الله بالحياة بعد الموت، وحاصل الجواب: أنه ليس مفهوماً منه لأن المراد به وقوفهم بين يديه للحساب والجزاء وهو غير البعث الذي هو الإحياء بعد الموت اهـ كرخي.

قوله: ﴿وقالوا لولا نزل الخ﴾ حكاية لبعض آخر من جناياتهم وأباطيلهم بعد حكاية ما قالوا في حق القرآن، وقد بلغت بهم الضلالة والطغيان إلى حيث لم يقنعوا بما شاهدوا من الآيات حتى تجرؤوا على ادعاء أنها ليست من قبيل الآيات، وإنما هي ما اقترحوه من الخوارق المعقبة للعذاب كما قالوا: ﴿اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء﴾ [الأنفال: ٣٢] الآية اهـ أبو السعود.

قوله: (كالناقة والعصا والمائدة) وفلق البحر وتظليل الغمام وإنزال المن والسلوى وإحياء الموتى يشير إلى أنهم طلبوا معجزة ظاهرة من جنس معجزات سائر الأنبياء وإنما قالوا ذلك مع تكاثر ما أنزل على رسول الله ﷺ من الآيات لتركهم الاعتداد بما أنزل عليه كأنه لم ينزل عليه شيء من الآيات عناداً منهم اهـ كرخي.

قوله: (بلاء عليهم) أي لعدم نفعهم. وقوله: (لوجوب هلاكهم الخ) أي كما هو سنة الله. والمراد الوجوب العادي أي المستمر بطريق جري العادة اهـ كرخي.

قوله: ﴿وما من دابة﴾ الخ كلام مستأنف مسوق لبيان كمال قدرته وشمول علمه وسعة تدبيره،

زائدة ﴿دَآبَّةٍ﴾ تمشي ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ﴾ في الهواء ﴿بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ﴾ في تدبير خلقها ورزقها وأحوالها ﴿مَّا فَرَّطۡنَا﴾ تركنا ﴿فِي ٱلۡكِتَٰبِ﴾ اللوح المحفوظ ﴿مِن﴾ زائدة ﴿شَيۡءٖۚ﴾ فلم نكتبه ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ يُحۡشَرُونَ ٣٨﴾ فيقضي بينهم ويقتص للجماء من القرناء ثم يقول لهم كونوا تراباً

ليكون كالدليل على أنه قادر على تنزيل الآية، وإنما لم ينزلها محافظة على الحكم البالغة اهـ أبو السعود.

قوله: (تمشي) ﴿في الأرض﴾ قدر المتعلق خاصاً لوجود الدليل عليه وهو التصريح بمتعلق بجناحيه وهو يطير، فكان قرينة على تقدير المشي هنا اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إلا أمم﴾ أي طوائف متخالفة والجمع باعتبار المعنى كأنه قيل وما من دواب ولا طيور إلا أمم أمثالكم أي كل أمة منها مثلكم اهـ أبو السعود.

وفي الكرخي **قوله: ﴿إلا أمم أمثالكم﴾** أي كل نوع منها على طريقة قد سخره الله عليها بالطبع فهي ما بين ناسجة كالعنكبوت ومدخرة كالنمل وغير ذلك اهـ.

قال العلماء: جميع ما خلق الله عز وجل لا يخرج عن هاتين الحالتين إما إن يدب على الأرض أو يطير في الهواء، حتى ألحقوا حيوان الماء بالطير لأن الحيتان تسبح في الماء كما أن الطير تسبح في الهواء وإنما خص ما في الأرض بالذكر دون ما في السماء وإن كان ما في السماء مخلوقاً له لأن الاحتجاج بالمشاهد أظهر وأولى مما لا يشاهد، وإنما ذكر الجناح في قوله: **﴿بجناحيه﴾** للتأكيد كقوله: كتبت بيدي ونظرت بعيني اهـ خازن.

قوله: (في تدبير خلقها) أي وفي أنها تعرف ربها وتوحده وتسبحه وتصلي له كما أنتم تعرفونه وتوحدونه وتسبحونه وتصلون له، وفي أنها يفهم بعضها عن بعض ويألف بعضها بعضها، كما أن جنس الإنسان يألف بعضهم بعضاً ويفهم بعضهم عن بعض، وفي أن الذكر منها يعرف الأنثى وفي أنها تبعث بعد الموت للحساب اهـ من الخازن.

قوله: ﴿ما فرّطنا﴾ يقال: فرط الشيء أي ضيعه وتركه وفرط في الشيء أي أهمل ما ينبغي أن يكون فيه، والجملة اعتراض مقررة لمضمون ما قبلها اهـ أبو السعود.

قوله: (اللوح المحفوظ) أي من الشيطان ومن تغيير شيء منه وطوله ما بين السماء والأرض وعرضه ما بين المشرق والمغرب، وهو من درة بيضاء في الهواء فوق السماء السابعة، قاله ابن عباس اهـ من الجلال في سورة البروج.

وفي السمين: واختلفوا في الكتاب ما المراد به، فقيل: اللوح المحفوظ. وعلى هذا فالعموم ظاهر لأن الله أثبت ما كان وما يكون فيه. وقيل: القرآن، وعلى هذا فهل العموم باق؟ منهم من قال نعم، وأن جميع الأشياء مثبت في القرآن إما بالصريح وإما بإيماء. ومنهم من قال: إنه يراد به الخصوص، والمعنى من شيء يحتاج إليه المكلفون اهـ.

قوله: ﴿إلى ربهم يحشرون﴾ بيان لأحوال الأمم في الآخرة بعد بيان أحوالها في الدنيا وإيراد

﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ القرآن ﴿صُمٌّ﴾ عن سماعها سماع قبول ﴿وَبُكْمٌ﴾ عن النطق بالحق ﴿فِي الظُّلُمَاتِ﴾ الكفر ﴿مَن يَشَإِ اللَّهُ﴾ إضلاله ﴿يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ﴾ هدايته ﴿يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ﴾ طريق ﴿مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾﴾ دين الإسلام ﴿قُلْ﴾ يا محمد لأهل مكة ﴿أَرَأَيْتَكُمْ﴾ أخبروني ﴿إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ

ضميرها بصيغة جمع العقلاء لإجرائها مجراهم في وجوه المماثلة السابقة اهـ أبو السعود.

قوله: (فيقضي بينهم الخ) يشير به إلى أنه عائد على الأمم كلها من الطير الدواب، ولما كانت ممتثلة ما أراد الله منها أجريت مجرى العقلاء اهـ كرخي.

قوله: (للجماء) أي فاقدة القرون اهـ مختار.

وفي المصباح: وجمت الشاة جماً من باب تعب إذا لم يكن لها قرن، فالذكر أجم والأنثى جماء والجمع جم، مثل: أحمر وحمراء وحمر اهـ.

قوله: (ثم يقول لهم) أي الأمم. قوله: ﴿والذين كذبوا بآياتنا﴾ متعلق بقوله ما فرطنا في الكتاب من شيء، والموصول عبارة عن المعهودين في قوله: ﴿ومنهم من يستمع إليك﴾ [الأنعام: ٢٥ و محمد: ١٦] الآيات. ومحلة الرفع على الابتداء خبره ما بعده اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿في الظلمات﴾ خبر ثالث، وهو عبارة عن العمي كما في قوله: ﴿صم بكم عمي﴾ [البقرة: ١٨ و ١٧١] والمراد به بيان كمال عراقتهم في الجهل بسوء الحال، فإن الأصم الأبكم إذا كان بصيراً ربما يفهم شيئاً بإشارة غيره، وإن لم يفهمه بعبارته، وكذا ربما يفهم ما في ضميره بإشارته وإن كان عاجزاً عن العبارة، وأما إذا كان مع ذلك أعمى أو كان في الظلمات فينسد عليه باب الفهم والتفهيم بالكلية اهـ أبو السعود.

وقيل: إنه حال من الضمير المستكن في الخبر اهـ سمين.

وفسر الشارح الظلمات بالكفر، وفيه تسمح من حيث تفسير الجمع بالمفرد، وعبارة غيره أي ظلمات الكفر أو ظلمات الجهل والعناد والتقليد اهـ شيخنا.

وعبارة الخازن: في الظلمات يعني في ظلمات الكفر حائرين مترددين فيها لا يهتدون سبيلاً اهـ.

قوله: ﴿من يشأ الله﴾ الخ تحقيق للحق وتقرير لما سبق من حالهم ببيان أنهم من أهل الطبع لا يتأتى منهم الإيمان أصلاً، وهو مبتدأ خبره ما بعده ومفعول المشيئة محذوف على القاعدة المستمر من وقوعها شرطاً وكون مفعولها مضمون الجزاء وانتفاء الغرابة في تعلقها به اهـ أبو السعود.

قوله: (أخبروني) استعمل أرأيت في الإخبار مجاز، أي أخبروني عن حالتكم العجيبة، ووجه المجاز أنه لما كان العلم بالشيء سبباً للإخبار عنه أو الإبصار به طريقاً إلى الإحاطة به علماً وإلى صحة الإخبار عنه استعملت الصيغة التي لطلب العلم أو لطلب الإبصار في طلب الخبر لاشتراكها في الطلب، ففيه مجازان استعمال رأى التي بمعنى علم أو أبصر في الأخبار، واستعمل الهمزة التي هي لطلب الرؤية في طلب الإخبار اهـ شهاب.

قال أبو حيان في النهر: ومذهب البصريين إن التاء هي الفاعل وما لحقها حرف خطاب يدل على

﴿ٱللَّهِ﴾ في الدنيا ﴿أَوۡ أَتَتۡكُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ القيامة المشتملة عليه بغتة ﴿أَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَدۡعُونَ﴾ لا ﴿إِن كُنتُمۡ

اختلاف المخاطب. ومذهب الكسائي: أن الفاعل هو التاء، وأن أداة الخطاب اللاحقة في موضع المفعول الأول. ومذهب الفراء: أن التاء هي حرف خطاب كهي في أنت، وأن أداة الخطاب بعده هي في موضع الفاعل استعيرت فيه ضمائر النصب للرفع، ولا يلزم من كون أرأيت بمعنى أخبرني أن يتعدى تعديته، لأن أخبروني يتعدى بعن، نقول: أخبرني عن زيد، وأرأيت يتعدى لمفعول به صريح وإلى جملة استفهامية هي في موضع المفعول الثاني، كقولك: أرأيتك زيداً ما صنع، فما بمعنى أي شيء مبتدأ، وصنع في موضع الخبر، والمفعولان في هذه الآية الأول منهما محذوف تقديره أرأيتكم إياه أي العذاب، لأن المسألة من باب تنازع عاملين: رأى وأتى في معمول واحد هو عذاب الله أو الساعة، فرأى يطلبه مفعولاً أولاً وأتى يطلبه فاعلاً فأعمل الثاني وأضمر في الأول ضمير منصوب كما هو مذهب البصريين، والمفعول الثاني لأرأيتكم هو جملة الاستفهام وهي قوله: ﴿أغير الله تدعون﴾ والرابط لهذه الجملة الاستفهامية بالمفعول المحذوف في أرأيتكم مقدرة تقديره ﴿أغير الله تدعون﴾ لكشفه. ويرد على مذهب الكسائي أمران، **أحدهما**: أن هذا الفعل يتعدى إلى مفعولين، كقولك: أرأيتك زيداً ما فعل؟ فلو جعلت الكاف مفعولاً لكانت المفاعيل ثلاثة. **وثانيهما**: أنه لو كان مفعولاً لكان هو الفاعل في المعنى، لأن كلاً من الكاف والتاء واقع على المخاطب، وليس المعنى على ذلك، إذ ليس الغرض أرأيت نفسك بل أرأيت غيرك، ولذلك قلت: أرأيتك زيداً، وزيد ليس هو المخاطب ولا هو بدل منه. وقال الفراء كلاماً حسناً رأيت أن أذكره فإنه متين نافع. قال: للعرب في أرأيت لغتان ومعنيان، أحدهما رؤية العين، فإذا أردت هذا عديت الرؤية بالضمير إلى المخاطب وتتصرف تصرف سائر الأفعال. تقول للرجل: أرأيتك على غير هذه الحال تريد: هل رأيت نفسك ثم تثني وتجمع، فتقول: أرأيتماكما أرأيتموكم أَرَأَيْتكُن، والمعنى الآخر تقول: أرأيتك وأنت تريد معنى أخبرني كقولك: أرأيتك إن فعلت كذا ماذا تفعل أي أخبرني، وتترك التاء إذا أردت هذا المعنى موحدة على كل حال، تقول: أرأيتكما أرأيتكم أرأيتكن، وإنما تركت العرب التاء واحدة لأنهم لم يريدوا أن يكون الفعل واقعاً من المخاطب على نفسه، فاكتفوا من علامة المخاطب بذكرها في الكاف وتركوا التاء في التذكير والتوحيد مفردة، إذ لم يكن الفعل واقعاً اهـ.

واعلم أن الناس اختلفوا في الجملة الاستفهامية الواقعة بعد المنصوب في نحو أرأيتك زيداً ما صنع، فالجمهور على أن زيداً مفعول أول والجملة بعده في محل نصب سادة مسد المفعول الثاني. وقال ابن كيسان: إن الجملة الاستفهامية في أرأيتك زيداً ما صنع بدل من أرأيتك. وقال الأخفش: إنه لا بد من أرأيت التي بمعنى أخبرني من الاسم المستخبر عنه، ويلزم الجملة التي بعده الاستفهام، لأن أخبرني موافق لمعنى الاستفهام. إذ تقرر هذا فلنرجع إلى الآية الكريمة فنقول وبالله التوفيق: اختلف الناس في هذه الآية على ثلاثة أقوال، **أحدها**: أن المفعول الأول والجملة الاستفهامية التي سدت مسد الثاني محذوفان لفهم المعنى، والتقدير أرأيتكم عبادتكم الأصنام هل تنفعكم أو اتخاذكم غير الله إلهاً هل يكشف ضركم ونحو ذلك فعبادتكم أو اتخاذكم مفعول أول والجملة الاستفهامية سادة مسد الثاني والتاء هي الفاعل والكاف حرف خطاب. والثاني: أن الشرط وجوابه وسيأتي بيانه قد سدا مسد

صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ في أن الأصنام تنفعكم فادعوها ﴿بَلْ إِيَّاهُ﴾ لا غيره ﴿تَدْعُونَ﴾ في الشدائد

المفعولين لأنهما قد حصلا المعنى المقصود، فلم يحتج هذا الفعل إلى مفعول وليس بشيء لأن الشرط وجوابه لم يعهد فيهما أن يسدا مسد مفعولي ظن وكون الفعل غير محتاج لمفعول إخراج له عن وضعه، فإن عنى بقوله: سدا مسدهما أنهما دالان عليهما فهو المدعي. والثالث: أن المفعول الأول محذوف والمسألة من باب التنازع بين: أرأيتكم وأتاكم، والمتنازع فيه هو لفظ العذاب وهذا اختيار الشيخ، ولنورد كلامه ليظهر فإنه كلام حسن قال: فنقول الذي نختاره أنها باقية على حكمها من التعدي إلى اثنين، فالأول منصوب والثاني لم نجده بالاستقراء إلا جملة فاستفهامية أو قسمية، فإذا تقرر هذا فنقول المفعول الأول في هذه الآية محذوف والمسألة من باب التنازع تنازع أرأيتكم وفعل الشرط في عذاب الله فاعمل الثاني وهو أتاكم فارتفع عذاب به، ولو أعمل الأول لكان التركيب عذاب الله بالنصب ونظير ذلك اضرب إن جاءك زيد على إعمال جاءك، ولو نصب لجاز وكان من إعمال الأول. وأما المفعول الثاني فهو الجملة الاستفهامية وهي ﴿أغير الله تدعون﴾ والرابط لهذه الجملة بالمفعول الأول المحذوف محذوف تقديره ﴿أغير الله تدعون﴾ لكشفه. والمعنى: قل أرأيتكم عذاب الله إن أتاكم أو الساعة إن أتتكم أغير الله تدعون لكشفه أو لكشف نوازلها انتهى. سمين.

قوله: ﴿إن أتاكم عذاب الله﴾ في جواب الشرط خمسة أوجه، أحدها: أنه محذوف قدره الزمخشري بقوله: إن أتاكم عذاب الله من تدعون. قال الشيخ: وإصلاحه أن يكون فمن تدعون بالفاء، لأن جواب الشرط إذا وقع جملة استفهامية فلا بد فيه من الفاء. والثاني: أنه أرأيتكم. قاله الحوفي وهو فاسد لوجهين، أحدهما: أن جواب الشرط لا يتقدم عند جمهور البصريين، وإنما جوزه الكوفيون وأبو زيد والمبرد. والثاني: أن الجملة المصدرية بالهمزة لا تقع جواباً للشرط البتة، وإنما يقع من الاستفهام ما كان بهل أو اسم من أسماء الاستفهام. الثالث: أنه أغير الله وهو ظاهر عبارة الزمخشري. قال الشيخ: ولا يجوز أن يتعلق الشرط بقوله: ﴿أغير الله﴾ لأنه لو تعلق به لكان جواباً له، لكنه لا يقع جواباً لأن جواب الشرط إذا كان استفهاماً بالحرف لا يقع إلا بهل. الرابع: أن جواب الشرط محذوف تقديره إن أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة دعوتم الله ودل عليه قوله: ﴿أغير الله تدعون﴾. الخامس: أنه محذوف أيضاً ولكنه مقدر من جنس ما تقدم في المعنى تقديره إن أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة فاخبروني عنه أتدعون غير الله لكشفه، كما تقول: أخبرني عن زيد إن جاءك ما تصنع به، أي إن جاءك فاخبرني عنه فحذف الجواب لدلالة أخبرني عليه. ونظيره: أنت ظالم إن فعلت، أي فأنت ظالم فحذف فأنت ظالم لدلالة ما تقدم عليه، وهذا اختاره الشيخ قال: وهو جار على قواعد العربية وادعى أنه لم يره لغيره اهـ سمين.

قوله: (بغتة) راجع لقوله إن أتاكم أو أتتكم. قوله: ﴿أغير الله تدعون﴾ تقديره أإلهاً غير الله تدعون وهو استفهام وتوبيخ وتقريع. وقوله: ﴿تدعون﴾ أي لكشف ما حل بكم اهـ. من أبي حيان.

قوله: (فادعوها) الأولى فادعوه أي الغير لكنه راعى المعنى. قوله: ﴿بل إياه تدعون﴾ إضراب انتقالي عن النفي الذي علم من الاستفهام. قوله: ﴿ما تدعون إليه﴾ أي الذي تدعونه إليه أي إلى كشفه، وأشار إلى هذا المضاف المحذوف بقوله يكشفه الواقع بدلاً من الهاء في إليه، أي يكشف ما

﴿فَيَكْشِفُ﴾ الله ﴿مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ أن يكشفه عنكم من الضر ونحوه ﴿إِن شَآءَ﴾ كشفه ﴿وَتَنسَوْنَ﴾ تتركون ﴿مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾ معه من الأصنام فلا تدعونه ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن﴾ زائدة ﴿قَبْلِكَ﴾ رسلاً فكذبوهم ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ﴾ شدة الفقر ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ المرض ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾﴾ يتذللون فيؤمنون ﴿فَلَوْلَآ﴾ فهلا ﴿إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا﴾ عذابنا ﴿تَضَرَّعُوا۟﴾ أي لم يفعلوا ذلك مع قيام المقتضي له

تدعون إلى كشفه وإليه متعلق بتدعون والضمير حينئذ يعود على ما الموصولة أي الذي تدعون إلى كشفه اهـ من السمين.

قوله: (من الضر) كالمرض. وقوله: (ونحوه) كالفقر اهـ.

قوله: ﴿إن شاء﴾ جوابه محذوف لفهم المعنى ودلالة ما قبله عليه أي إن شاء أن يكشف كشف، وادعاء تقديم جواب الشرط هنا واضح لاقترانه بالفاء، فهو أحسن من قولهم: أنت ظالم إن فعلت، لكن يمنع من كونه جواباً هنا أنها سببية مرتبة أي أنها أفادت ترتب الكشف على الدعاء، وأن الدعاء سبب فيه على أن لنا خلافاً في فاء الجزاء هل تفيد السببية أو لا اهـ سمين.

قوله: ﴿وتنسون ما تشركون﴾ الظاهر في ما أن تكون موصولة اسمية والمراد بها ما عبد من دون الله مطلقاً، العقلاء وغيرهم إلا أنه غلب غير العقلاء عليهم كقوله: ﴿ولله يسجد ما في السموات وما في الأرض﴾ [النحل: ٤٩] والعائد محذوف أي ما تشركونه مع الله في العبادة اهـ سمين.

قوله: ﴿ولقد أرسلنا﴾ تسلية أخرى للنبي ﷺ، أي لا تضجر من حالهم فإن هذه عادة الأمم قبلهم مع أنبيائهم اهـ شيخنا.

قوله: (فكذبوهم) قدره ليصح ترتب قوله فأخذناهم الخ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فأخذناهم﴾ أي عاقبناهم بالبأساء والضراء. وفي المصباح: أخذه الله أهلكه، وأخذه بذنبه عاقبه عليه وآخذه بالمد كذلك اهـ.

قوله: ﴿بالبأساء والضراء﴾ صيغتنا تأنيث لا مذكر لهما على ما أفعل كأحمر وحمراء كما هو القياس، فإنه لم يقل أضرر ولا أبأس صفة بل للتفضيل اهـ شهاب.

قوله: ﴿لعلهم يتضرعون﴾ هذا الترجي بحسب عقول البشر اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فلولا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا﴾ إذ منصوب بتضرعوا، فصل به بين حرف التحضيض وما دخل عليه وهو جائز حتى في المفعول به، تقول: لولا زيداً ضربت. وتقدم أن حرف التخضيض مع الماضي يكن معناه التوبيخ والتضرع تفعل من الضراعة وهي الذلة والهيئة المنبئة عن الانقياد إلى الطاعة. يقال: ضرع يضرع ضراعة، فهو ضارع وضرع وللسهولة والتذلل المفهومة من هذه المادة اشتقوا منها للثدي اسماً فقالوا له: ضرع اهـ سمين.

قوله: (أي لم يفعلوا) أي التضرع مع قيام المقتضي له وهو البأساء والضراء، وأشار المفسر بذلك إلى التخصيص بمعنى النفي اهـ شيخنا.

﴿وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ فلم تلن للإيمان ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ من المعاصي فأصروا عليها ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟﴾ تركوا ﴿مَا ذُكِّرُوا۟﴾ وعظوا وخوفوا ﴿بِهِۦ﴾ من البأساء والضراء فلم يتعظوا ﴿فَتَحْنَا﴾ بالتخفيف والتشديد ﴿عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ من النعم استدراجاً لهم ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟﴾ فرح بطر ﴿أَخَذْنَٰهُم﴾ بالعذاب ﴿بَغْتَةً﴾ فجأة ﴿فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾﴾ آيسون من كل

وفي الكرخي: ومعناه نفي التضرع كما أشار إليه الشيخ المصنف، ولكنه جاء بلولا ليفيد أنهم لم يكن لهم عذر في ترك التضرع إلا عنادهم، وذلك أن لولا إذا دخلت على الماضي أفادت اللوم والتنديم والتوبيخ، كأنه قيل: لم يتضرعوا وليتهم تضرعوا وكانوا متمكنين منه غير ممنوعين، ولو نفي التضرع صريحاً، لم يدل على عدم المانع من التضرع، ومن ثم قال التفتازاني: وذلك إنما لم يكن له في ترك الفعل عذر مانع عنه اهـ.

قوله: ﴿ولكن قست قلوبهم﴾ استدراك وقع بين الضدين، أي فلم يتضرعوا إليه تعالى برقة القلب والخضوع ولكن ظهر منهم نقيضه حيث قست قلوبهم، أي استمرت على ما هي عليه من القساوة أو ازدادت قساوة اهـ أبو السعود. فهذا من أحسن مواقع الاستدراك اهـ شيخنا.

قوله: (فلم تلن للإيمان) أشار به إلى أن المراد بالقساوة الكفر، فالتضرع سببه الإيمان والقسوة سببها الكفر، ألا ترى أنك تقول آمن فتضرع، وقسا قلبه فكفر وهو مبني على أن التحضيض للطلب، ولكن قضية كلام الكشاف أنه في معنى النفي كما مرت الإشارة إليه اهـ كرخي.

قوله: ﴿وزين لهم الشيطان﴾ هذه الجملة تحتمل وجهين، أحدهما: أن تكون استئنافية أخبر تعالى عنهم بذلك. والثاني: وهو الظاهر أنها داخلة في حيز الاستدراك فهي نسق على قوله: ﴿قست قلوبهم﴾ وهذا رأي الزمخشري فإنه قال: لم يكن لهم عذر في ترك التضرع إلا قسوة قلوبهم وإعجابهم بأعمالهم، وقد تقدم ذلك. وما في قوله ما كانوا يحتمل أن تكون موصولة اسمية أي الذي كانوا يعملونه، وأن تكون مصدرية أي زين لهم عملهم كقوله: ﴿زينا لهم أعمالهم﴾ [النمل: ٤] ويبعد جعلها نكرة موصوفة اهـ سمين.

قوله: (فأصروا عليها) أي ولم يخطروا ببالهم أن ما اعتراهم من البأساء والضراء ما هو إلا لأجلها اهـ أبو السعود.

قوله: (فلم يتعظوا) تفسير لتركوا. قوله: ﴿فتحنا عليهم﴾ الخ وإنما أخذوا في حالة الرخاء والسلامة ليكون أشد لتحسرهم على ما فاتهم اهـ خازن.

قوله: (بالتخفيف والتشديد) سبعيتان. قوله: ﴿حتى إذا فرحوا﴾ الخ حتى هنا ابتدائية أي تبتدأ بعدها الجمل أي يبتدىء بها الكلام دخلت على الجملة الشرطية وهي مع ذلك غاية لقوله: فتحنا، أو لما يدل هو عليه كأنه قيل: وفعلوا ما فعلوا حتى إذا اطمأنوا بما فتح لهم وبطروا أخذناهم الخ أبو السعود.

قوله: ﴿فإذا هم مبلسون﴾ إذا هي الفجائية وفيها ثلاثة مذاهب: مذهب سيبويه أنها ظرف مكان،

خير ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ۚ﴾ أي آخرهم بأن استؤصلوا ﴿وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾ على نصر الرسل وإهلاك الكافرين ﴿قُلْ﴾ لأهل مكة ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾ اخبروني ﴿إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ﴾ أصمكم ﴿وَأَبْصَٰرَكُمْ﴾ أعماكم ﴿وَخَتَمَ﴾ طبع ﴿عَلَىٰ قُلُوبِكُم﴾ فلا تعرفون شيئاً ﴿مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ﴾ بما

ومذهب جماعة منهم الرؤاسي أنها ظرف زمان، ومذهب الكوفيين أنها حرف. فعلى تقدير كونها ظرف مكان أو ظرف زمان الناصب لها خبر المبتدأ أي أبلسوا في مكان إقامتهم أو في زمانها، والإبلاس والإطلاق. وقيل: الحزن الحاصل من شدة اليأس، ومنه اشتق إبليس وقد تقدم في موضعه وأنه هل هو أعجمي أم لا اهـ سمين. .

وفي الخازن: فإذا هم مبلسون المبلس اليأس المنقطع رجاؤه، ولذلك يقال لمن سكت عند انقطاع حجته وجوابه: قد أبلس اهـ.

وفي المختار: أبلس من رحمة الله أي يئس. والإبلاس أيضاً الانكسار والحزن. يقال: أبلس فلان إذا سكت غماً اهـ.

قوله: ﴿فقطع دابر القوم﴾ الجمهور على أن قطع مبنياً للمفعول دابر مرفوع به. وقرأ عكرمة: قطع مبنياً للفاعل وهو أن الله تعالى دابر مفعول به، وفيه التفات إذ هو خروج من تكلم في **قوله: ﴿أخذناهم بغتتاً﴾** إلى غيبة والدابر التابع من خلف يقال دبر الولد والده ودبر فلان القوم يدبرهم دبوراً ودبراً. وقيل: الدابر الأصل يقال: قطع الله دابره أي أصله، قاله الأصعمي. وقال أبو عبيد: دابر القوم آخرهم ومنه دبر السهم الهدف أي سقط خلفه اهـ سمين. .

قوله: (بأن استؤصلوا) أشار به إلى أن المراد بقطع آخرهم قطع جميعهم باللزوم العادي اهـ شيخنا.

قوله: ﴿والحمد لله رب العالمين﴾ (على نصر الرسل) عبارة الخازن. قال الزجاج: حمداً لله نفسه على أن قطع دابرهم واستأصل شأفتهم. ومعنى هذا أن قطع دابرهم نعمة أنعم الله بها على الرسل الذين أرسلوا إليهم فكذبوهم، فذكر الحمد تعليماً للرسل لمن آمن به ليحمدوا الله على كفايته إياهم شر الذين ظلموا، وليحمد محمد ﷺ وأصحابه ربهم إذا أهلك المشركين المكذبين، وقيل: معناه الثناء الكامل والشكر الدائم لله رب العالمين على إنعامه على رسله وأهل طاعته بإظهار حجتهم على من خالفهم وإهلاك أعدائهم واستئصالهم بالعذاب اهـ.

قوله: ﴿قل أرأيتم إن أخذ الله﴾ المفعول الأول محذوف تقديره أرأيتم سمعكم وأبصاركم إن أخذهما الله، والجملة الاستفهامية في موضع المفعول الثاني، وقد تقدم أن الشيخ يجعله من التنازع. وجواب الشرط محذوف على نحو ما مر ولم يؤت هنا بكاف الخطاب وأتى به هناك لأن التهديد هناك أعظم فناسب التأكيد بالإتيان بكاف الخطاب، ولما لم يؤت بالكاف وجب ثبوت علامة الجمع في التاء لئلا يلتبس، ولو جيء معها بالكاف لاستغنى بها كما تقدم، وتوحيد السمع وجمع الأبصار مفهوم مما تقدم في البقرة اهـ سمين. .

قوله: ﴿من إله غير الله﴾ أي أي فرد من الآلهة الثابتة بزعمكم، فقول الشارح بزعمكم متعلق

أخذه منكم بزعمكم ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ﴾ نبين ﴿ٱلْـَٔايَٰتِ﴾ الدلالات على وحدانيتنا ﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾﴾ يعرضون عنها فلا يؤمنون ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً﴾ ليلاً أو نهاراً ﴿هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٧﴾﴾ الكافرون أي ما يهلك إلا هم ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ﴾ من آمن بالجنة ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ من كفر بالنار ﴿فَمَنْ ءَامَنَ﴾ بهم ﴿وَأَصْلَحَ﴾ عمله ﴿فَلَا

بهذا، فكان الأنسب تقديمه هنا بأن يقول من إله غير الله بزعمكم اهـ شيخنا.

قوله: (بما أخذه منكم) أفاد أن الهاء في به تعود على الجميع ووحدها ذهاباً به مذهب اسم الإشارة، والاستفهام هنا للإنكار اهـ كرخي.

قوله: ﴿انظر كيف نصرف الآيات﴾ تعجيب لرسول الله من عدم تأثرهم بما عاينوا من الآيات الباهرة، أي انظر كيف نكررها ونقررها مصروفة من أسلوب إلى أسلوب، وقوله: ثم هم يصدقون عطف على تصرف داخل في حكمه وهو العمد في التعجيب اهـ أبو السعود. أي هو محط التعجب.

وفي السمين: وكيف معمولة لنصرف ونصبها إما على التشبيه بالحال أو التشبيه بالظرف، وهي معلقة لانظر فهي في محل نصب بإسقاط حرف الجر، وهذا كله ظاهر مما تقدم ويصدفون معناه يعرضون، يقال: صدف عن الشيء صدفاً وصدوفاً أي أعرض اهـ.

وفي المختار: صدف عنه أعرض وبابه ضرب وجلس وأصدفه عن كذا أماله عنه اهـ.

قوله: ﴿قل أرأيتكم﴾ تنازع أرأيت وأتاكم في عذاب الله، فأعملنا الثاني وأضمرنا في الأول على قياس ما سبق، والمفعول الثاني جملة الاستفهام اهـ شيخنا.

قوله: (ليلاً أو نهاراً) هذا تفسير ابن عباس قاله الحسن. وما جرى عليه القاضي من أن المراد بالبغتة العذاب الذي يأتيهم فجأة من غير سبق علامة، والمراد بالجهر العذاب الذي يأتيهم مع سبق علامة تدل عليه هو الأولى لأنه لو جاءهم نهاراً وهم لا يشعرون بقدومه لم يكن جهرة اهـ كرخي.

قوله: (الكافرون) أشار به إلى أن المراد هلاك سخط وغضب، فلا يرد أن غيرهم يهلكون لكن لا سخطاً وتعذيباً بل إثابة ورفع درجة اهـ كرخي.

والاستفهام بمعنى نفي ولذلك دخلته إلا وهو استثناء مفرغ كما أشار له المفسر اهـ.

قوله: ﴿وما نرسل المرسلين﴾ الخ كلام مستأنف مسوق لبيان وظائف منصب الرسالة على الإطلاق، وتحقيق لما في عهدة الرسل، وإظهار أن ما يقترحه الكفرة عليهم ليس مما يتعلق بالرسالة أصلاً اهـ أبو السعود.

وفي السمين قوله: ﴿إلا مبشرين ومنذرين﴾ حال من المرسلين: وفي هذه الحال معنى العملية أي لم نرسلهم لأن نقترح عليهم الآيات بل لأن يبشروا وينذروا اهـ.

وفي السمين: قوله: ﴿فمن آمن وأصلح﴾ يجوز في من أن تكون شرطية وأن تكون موصولة، وعلى كلا التقديرين فمحلها رفع بالابتداء والخبر فلا خوف، فإن كانت شرطية فالفاء في جواب

﴿خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٤٨﴾ في الآخرة ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ۝٤٩﴾

الشرط، وإن كانت موصولة فالفاء زائدة لشبه الموصول بالشرط، وعلى الأول يكون محل الجملتين الجزم وعلى الثاني لا محل للأولى، ومحل الثانية الرفع وحمل على اللفظ فأفرد في آمن وأصلح وعلى المعنى فجمع في فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويقوي كونها موصولة مقابلتها بالموصول بعدها في قوله: ﴿والذين كذبوا بآياتنا﴾ اهـ سمين.

قوله: ﴿فلا خوف عليهم﴾ أي بلحوق العذاب. قوله: ﴿ولا هم يحزنون﴾ أي بفوات الثواب.

قوله: ﴿في الآخرة﴾ راجع للشقين اهـ.

قوله: ﴿والذين كذبوا بآياتنا﴾ مقابل قوله: فمن آمن، وكأنه قال: ومن لم يؤمن اهـ.

قوله: ﴿بما كانوا يفسقون﴾ الباء سببية وما مصدرية أي بسبب فسقهم اهـ سمين.

قوله: ﴿قل لا أقول لكم﴾ الخ استئناف مسوق لإظهار تبريه عما يقترحونه عليه، أي قل للكفرة الذين يقترحون عليك تارة تنزيل الآيات وأخرى غير ذلك أي لا أدعى أن خزائن مقدوراته مفوضة إليّ أتصرف فيها كيف أشاء حتى تقترحوا علي نزول الآيات وإنزال العذاب وقلب الجبال ذهباً وغير ذلك مما لا يليق بشأني. قوله: ﴿ولا أعلم الغيب﴾ عطف على محل عندي أي لا أدعي أيضاً أني أعلم الغيب من أفعاله تعالى حتى تسألوني متى وقت الساعة أو وقت نزول العذاب أو نحوها، ولا أقول لكم إني ملك حتى تكلفوني من الأمور الخارقة للعادة ما لا يطيقه البشر كالرقي في السماء أو حتى تعدوا عدم اتصافي بصفاتهم قادحاً في أمري، والمعنى إني لا أدعي شيئاً من هذه الأشياء الثلاثة حتى تقترحوا عليَّ ما هو من آثارها وأحكامها وتجعلوا عدم إجابتي إلى ذلك دليلاً على عدم صحة ما أدعيه من الرسالة التي لا تعلق لها بشيء مما ذكر قطعاً، بل إنما هي عبارة عن تلقي الوحي من جهة الله تعالى والعمل بمقتضاه فحسب، حسبما ينبىء عنه قوله: ﴿أن أتبع إلا ما يوحى إلي﴾ اهـ أبو السعود.

وفي الخازن: قل لا أقول لكم الخطاب للنبي ﷺ، يعني قل يا محمد لهؤلاء المشركين لا أقول لكم عندي خزائن الله نزلت حين اقترحوا عليه الآيات، فأمره الله تعالى أن يقول لهم: إنما بعثت بشيراً ونذيراً ولا أقول لكم عندي خزائن الله جمع خزانة، وهي اسم للمكان الذي يخزن فيه الشيء وخزن الشيء إحرازه بحيث لا تناله الأيدي، والمعنى ليس عندي خزائن الرزق فأعطيكم منها ما تريدون، لأنهم كانوا يقولون للنبي ﷺ: إن كنت رسولاً من الله فاطلب منه أن يوسع عيشنا ويغني فقرنا، فأخبر أن ذلك بيد الله تعالى لا بيدي ولا أعلم الغيب يعني فأخبركم بما مضى وما سيقع في المستقبل وذلك أنهم قالوا له: أخبرنا بمصالحنا ومضارنا في المستقبل حتى نستعد لتحصيل المصالح ودفع المضار، فأجابهم بقوله: ولا أعلم الغيب فأخبركم بما تريدون ولا أقول لكم إني ملك، وذلك أنهم قالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق ويتزوج النساء فأجابهم بقوله: ولا أقول لكم إني ملك لأن الملك يقدر على ما لا يقدر عليه البشر ويشاهد ما لا يشاهدون فلست أقول شيئاً من ذلك ولا أدعيه فتنكرون قولي وتجحدون أمري، وإنما نفى عن نفسه الشريفة هذه الأشياء تواضعاً لله تعالى واعترافاً بالعبودية، وأن لا يقترحوا عليه الآيات العظام ﴿إن أتبع إلا ما يوحى إلي﴾ يعني ما أخبركم إلا بوحي من الله أنزله عليّ. ومعنى الآية أن النبي ﷺ أعلمهم أنه لا يملك خزائن الله التي منها يرزق ويعطي، وأنه لا

يخرجون عن الطاعة ﴿ قُل ﴾ لهم ﴿ لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ ﴾ التي منها يرزق ﴿ وَلَآ ﴾ أني ﴿ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ ﴾ ما غاب عني ولم يوح إلي ﴿ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ﴾ من الملائكة ﴿ إِنْ ﴾ ما ﴿ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ ﴾ الكافر ﴿ وَٱلْبَصِيرُ ﴾ المؤمن لا ﴿ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ۝٥٠ ﴾ في ذلك فتؤمنون ﴿ وَأَنذِرْ ﴾ خوف ﴿ بِهِ ﴾ أي بالقرآن ﴿ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ ﴾ أي غيره ﴿ وَلِىٌّ ﴾ ينصرهم ﴿ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ يشفع لهم وجملة النفي حال من ضمير يحشروا وهي محل الخوف والمراد بهم المؤمنون العاصون ﴿ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ۝٥١ ﴾ الله بإقلاعهم عما هم فيه وعمل

يعلم الغيب فيخبر بما كان وبما سيكون وأنه ليس بملك حتى يطلع على ما لا يطلع عليه البشر إنما يتبع ما يوحى إليه من ربه عز وجل فما أخبر عنه من غيب فإنما هو بوحي الله إليه اهـ.

قوله: ﴿خزائن الله﴾ أي الأمكنة التي تحفظ فيها الرزق. قوله: ﴿ولا أعلم﴾ معطوف على الأمكنة التي تحفظ فيها الرزق. قوله: ﴿ولا أعلم﴾ معطوف على عندي بإعادة النافي كما أشار له المفسر بما قدره اهـ شيخنا.

قوله: (من الملائكة) أي من جنس الملائكة فأقدر على ترك الأكل مثلاً اهـ كرخي.

قوله: ﴿أفلا تتفكرون﴾ الفاء عاطفة على مقدر دخلت عليه الهمزة أي ألا تسمعون هذا الكلام الحق فلا تتفكرون فيه اهـ أبو السعود.

قوله: (فيؤمنون) معطوف على تتفكرون المنفي أي أفلا تؤمنون فليس جواباً للنفي وإلا لنصب اهـ شيخنا.

والفرق بين كون ما بعد الفاء جواباً للنفي وكونه ليس جواباً أنه إذا قصد تسبب مدخول الفاء عما قبلها كان ما بعدها واقعاً في جواب النفي يتسبب جواب الشرط عنه، وإن لم يقصد التسبب بل قصد نفي كل من الفعلين على حياله لم يكن جواباً للنفي، وحينئذ يجب رفعه، ولهذا قال الأشموني: واحترز بفاء الجواب عن الفاء التي لمجرد العطف نحو ما تأتينا، فتكرمنا بمعنى ما تأتينا فما تكرمنا، فيكون الفعلان مقصوداً نفيهما. انتهى. فتلخص أن مدار النصب وعدمه دائر مع قصد المتكلم وملاحظته، فقول الشارح: فتؤمنون يصح نصبه أيضاً إذا لو لوحظ تسببه على ما قبله، بل هو الأظهر من حيث المعنى كما لا يخفى، فلو نصبه الشارح لكان أولى اهـ.

قوله: ﴿وأنذر به الذين﴾ الخ بعدما حكى لرسوله أن الكفرة لا يتعظون ولا يخافون أمره بتوجيه الإنذار إلى من يتوقع منه الاتعاظ والخوف في الجملة وهم المؤمنون العاصون اهـ شيخنا.

قوله: (وهي محل الخوف) أي المخوف به لأن معناها يخافون أن يحشروا غير منصورين ولا مشفوعاً لهم، ولا بد من هذه الحال لأن كل محشور، فالمخوف منه إنما هو الحشر على هذه الحالة، والمعنى خوف العاصين بالعذاب لعلهم يتقون اهـ كرخي.

قوله: (والمراد بهم) أي الذين يخافون. قوله: ﴿لعلهم يتقون﴾ متعلق بأنذر. قوله: ﴿الذين

الطاعات ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ﴾ بعبادتهم ﴿وَجْهَهُۥ﴾ تعالى لا شيئاً من أعراض الدنيا وهم الفقراء وكان المشركون طعنوا فيهم وطلبوا أن يطردهم ليجالسوه وأراد النبي ﷺ ذلك طمعاً في إسلامهم ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن﴾ زائدة ﴿شَيْءٍ﴾ إن كان باطنهم غير مرضي

يدعون ربهم﴾ أي يعبدونه كما قال ابن عباس، وعنه أيضاً يعني بالغداة صلاة الصبح، وبالعشي صلاة العصر، ويروى عنه أن المراد منه الصلوات الخمس وإنما ذكر هذين الوقتين تنبيهاً على شرفهما اهـ خازن.

قوله: ﴿يريدون وجهه﴾ حال من ضمير يدعون أي يدعونه تعالى مخلصين له فيه وتقيده به لتأكيد عليته للنهي، فإن الإخلاص من أقوى موجبات الإكرام المضاد للطرد اهـ أبو السعود.

قوله: (لا شيئاً من أعراض الدنيا) بالغين المعجمة أو بالعين المهملة اهـ قاري.

قوله: (وهم الفقراء) كعمار وبلال وصهيب. قوله: (وكان المشركون طعنوا فيهم) أي في دينهم وطلبوا أن يطردهم الخ، أي استكباراً منهم عن مجالستهم لفقرهم ورثاثه حالهم اهـ شيخنا.

وعبارة الخازن: جاء الأقرع بن حابس التيمي وعتبة بن حصن الفزاري وعباس بن مرداس وهم من المؤلفة قلوبهم، فوجدوا النبي ﷺ جالساً مع ناس من ضعفاء المؤمنين كعمار بن ياسر وصهيب وبلال، فلما رأوهم حوله حقروهم وقالوا: يا رسول الله لو جلست في صدر المجلس وأبعدت عنك هؤلاء ورائحة جبابهم، وكانت عليهم جبب من صوف لها رائحة كريهة لمداومة لبسها لعدم غيرها، لجالسناك وأخذنا عنك، فقال النبي: «ما أنا بطارد المؤمنين» قالوا: فإنا نحب أن تجعل لنا منك مجلساً تعرف به العرب فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحي أن ترانا مع هؤلاء الأعبد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت. قال: نعم. قالوا: فاكتب لنا عليك بذلك كتاباً. فأتى بالصحيفة، ودعا علياً ليكتب فنزل جبريل بقوله: ﴿ولا تطرد الذين﴾ الآية، فألقى رسول الله ﷺ الصحيفة ثم دعانا وهو يقول: «سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة» فكنا نقعد معه وإذا أراد يقوم قام وتركنا فأنزل الله ﴿واصبر نفسك﴾ [الكهف: ٢٨] الآية. فكان يقعد معنا بعد ذلك وندنو منه حتى كادت ركبنا تمس ركبته فإذا بلغ الساعة التي يريد أن يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم اهـ.

قوله: ﴿ما عليك من حسابهم من شيء﴾ هذا بمنزلة التعليل يعني لا تكلف أمرهم ولا يكلفون أمرك. وقيل: ما عليك حساب رزقهم فتطردهم عنك ولا رزقهم عليك إنما هو على الله اهـ خازن.

قوله: ﴿وما من حسابك عليهم من شيء﴾ هذا تتميم ومجرد فائدة، وإلا فالكلام قد تم بدونه اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: ﴿ما عليك من حسابهم من شيء﴾ ما هذه يجوز أن تكون الحجازية الناصبة للخبر فيكون عليك في محل النصب على أنه خبرها عند من يجوز إعمالها في الخبر المقدم، إذا كان ظرفاً أو حرف جر. وأما إذا كانت تميمية أو منعنا إعمالها في الخبر المتقدم مطلقاً كان عليك في محل رفع خبراً مقدماً والمبتدأ هو من شيء زيدت فيه من. قوله: ﴿من حسابهم﴾ قالوا: من تبعيضية وهي في محل نصب على الحال، وصاحب الحال هو من شيء لأنها لو تأخرت عنه لكانت صفة له، وصفة

﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ﴾ جواب النفي ﴿فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ إن فعلت ذلك

النكرة متى قدمت انتصبت على الحال، فعلى هذا يتعلق المحذوف والعامل في الحال الاستقرار في عليك ويجوز أن يكون من شيء في محل رفع بالفاعلية ورافعه عليك لاعتماده على النفي ومن حسابهم حال أيضاً من شيء والعامل فيها الاستقرار والتقدير ما استقر عليك شيء من حسابهم. قوله: ﴿وما من حسابك عليهم من شيء﴾ كالذي قبله إلا أنه هنا يمتنع بعض ما كان جائزاً هناك، وذلك أن قوله من حسابك لا يجوز أن ينصب على الحال لأنه يلزم تقدمه على عالمه المعنوي وهو ممتنع أو ضعيف لا سيما وقد تقدمت هنا على العامل فيها وعلى صاحبها، وقد تقدم لك أن الحال إذا كانت ظرفاً أو حرف جر كان تقديمها على العامل المعنوي أحسن منه، إذا لم يكن كذلك فحينئذ لك أن تجعل قوله من حسابك بياناً لا حالاً ولا خبراً حتى تخرج من هذا المحذور، وكون من هذه تبعيضية غير ظاهر، وقدم خطابه ﷺ في الجملتين تشريفاً له، ولو جاءت الجملة الثانية على نمط الأولى لكان التركيب: وما عليهم من حسابك من شيء فتقدم المجرور بعلى كما قدمه في الأولى، لكنه عدل عن ذلك لما تقدم، وفي هاتين الجملتين ما يسميه أهل البديع رد العجز على الصدر كقولهم عادات السادات سادات العادات. وقال الزمخشري: بعد كلام قدمه في معنى التفسير: فإن قلت أما كفى قوله ما عليك من حسابهم من شيء حتى ضم إليه وما ممن حسابك عليهم من شيء قلت: قد جعلت الجملتان بمنزلة جملة واحدة ومؤداهما، وهو المعنى بقوله: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ [الأنعام: ١٦٤ والإسراء: ١٥ وفاطر: ١٨ والزمر: ٧] ولا يستقل بهذا المعنى إلا الجملتان جميعاً، كأنه قيل لا يؤاخذ كل واحد لا أنت ولا هم بحساب صاحبه اهـ.

قوله: ﴿من حسابهم﴾ أي أعمالهم، وقوله من زائدة أي في المبتدأ. قوله: (إن كان باطنهم غير مرضي) أي كما طعن المشركون فيهم بذلك فقالوا إنهم يريدون بعبادتهم ومجالستهم لك أمور الدنيا كالأكل والشرب اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فتطردهم﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه منصوب على جواب النفي بأحد معنيين فقط، وهو انتفاء الطرد لانتفاء كون حسابهم عليه وحسابه عليهم، لأنه لا ينتفي بانتفاء المسبب بانتفاء سببه. ولنوضح ذلك في مثال، وهو: ما تأتينا فتحدثنا بنصب فتحدثنا وهو يحتمل معنيين، أحدهما: انتفاء الإتيان وانتفاء الحديث، كأنه قيل: ما يكون منك إتيان فكيف يقع منك حديث؟ وهذا المعنى هو مقصود الآية الكريمة أي ما يكون مؤاخذة كل واحد بحساب صاحبه، فكيف يقع طرد؟ والمعنى الثاني: انتفاء الحديث وثبوت الإتيان كأنه قيل: ما تأتينا محدثاً بل تأتينا غير محدث، وهذا المعنى لا يليق بالآية الكريمة والعلماء وإن أطلقوا قولهم إنه منصوب على جواب النهي، فإنما يريدون المعنى الأول دون الثاني. والثاني: أن يكون منصوباً على جواب النهي. وأما قوله: فتكون ففي نصبه وجهان، أظهرهما: أنه منصوب عطفاً على فتطردهم، والمعنى: الإخبار بانتفاء حسابهم والطرد والظلم المسبب عن الطرد. قال الزمخشري: ويجوز أن يكون عطفاً على فتطردهم على وجه السبب لأن كونه ظالماً مسبب عن طردهم. والثاني: من وجهي النصب أنه منصوب على جواب النهي في قوله: ولا تطرد الذين، ولم يذكر مكي ولا الواحدي ولا أبو البقاء غيره اهـ سمين.

﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا﴾ ابتلينا ﴿بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ أي الشريف بالوضيع والغني بالفقير بأن قدمناه بالسبق إلى الإيمان ﴿لِّيَقُولُوٓا۟﴾ أي الشرفاء والأغنياء منكرين ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾ الفقراء ﴿مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ بالهداية أي لو كان ما هم عليه هدى ما سبقونا إليه قال تعالى ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ۝٥٣﴾ له فيهديهم بلى ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ﴾ لهم ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ﴾ قضى ﴿رَبُّكُمْ عَلَىٰ

قوله: ﴿وكذلك فتنا﴾ الكاف في محل مصب على أنها نعت لمصدر محذوف، والتقدير: ومثل ذلك الفتون المتقدم الذي فهم من سياق أخبار الأمم الماضية فتنا بعض هذه الأمة ببعض، والإشارة بذلك إلى الفتون المدلول عليه بقوله فتنا اهـ سمين.

قوله: ﴿بعضهم﴾ أي الناس يعني وكذلك ابتلينا الغني بالفقير والفقير بالغني والشريف بالوضيع والوضيع بالشريف، فكل أحد مبتلى بضده، فكان ابتلاء الأغنياء الشرفاء حسدهم لفقراء الصحابة على كونهم سبقوهم إلى الإسلام وتقدموا عليهم، فامتنعوا من الدخول في الإسلام لذلك فكان ذلك فتنة وابتلاء لهم. وأما فتنة الفقراء بالأغنياء فلما يرون من سعة رزقهم وخصب عيشهم فكان ذلك فتنة لهم اهـ خازن.

قوله: ﴿ليقولوا﴾ في هذه اللام وجهان، **أظهرهما**: وعليه أكثر المعربين أنها لام كي والتقدير ومثل ذلك الفتون فتنا ليقولوا هذه المقالة ابتلاء منا وامتحاناً. **والثاني**: أنها لام الصيرورة أي العاقبة كقوله: لدوا للموت وابنوا للخراب. وقوله: ﴿فالتقطه فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً﴾ [القصص: ٨] ويكون قوله أهؤلاء الخ صادراً على سبيل الاستخفاف بالمؤمنين اهـ سمين.

قوله: (أي الشرفاء) أي الذين هم البعض الأول. وقوله: منكرين، أي فالاستفهام للإنكار، وقوله: أهؤلاء أي الذين هم البعض الثاني. **قوله**: (منكرين) أي لوقوع المن على الفقراء رأساً على طريقة قولهم: لو كان خيراً ما سبقونا إليه، هذا هو غرضهم وليس غرضهم تحقير الممنون عليهم مع الاعتراف بوقوع المن لهم اهـ أبو السعود بالمعنى. **قوله**: ﴿أهؤلاء﴾ يجوز فيه وجهان، **أظهرهما**: أنه منصوب المحل عل الاشتغال بفعل محذوف يفسره الفعل الظاهر العامل في ضميره بواسطة على، ويكون المفسر من حيث المعنى لا من حيث اللفظ، والتقدير: أفضل الله هؤلاء من عليهم أو اختارهم ولا محل لقوله منّ الله عليهم لكونها مفسرة وإنما رجح هنا إضمار الفعل لأنه وقع بعد أداة يغلب إيلاء الفعل لها. **والثاني**: أنه مرفوع المحل على أنه مبتدأ، والخبر من الله عليهم وهو وإن كان سالماً من الإضمار الموجود في الوجه الذي قبله، إلا أنه مرجوح لما تقدم، وعليهم متعلق بمن ومن بيننا يجوز أن يتعلق به أيضاً. قال أبو البقاء: ميزهم علينا، ويجوز أن يكون حالاً. وقال أبو البقاء أيضاً: أي من عليهم منفردين، والجملة من قوله: أهؤلاء من الله في محل نصب بالقول وقوله: ﴿بأعلم بالشاكرين﴾ الفرق بين الباءين أن الأولى لا تعلق لها لكونها زائدة في خبر ليس، والثانية متعلقة بأعلم وتعدى العلم بهذا لم ضمنه من معنى الإحاطة وكثيراً ما يقع ذلك في عبارة العلماء فيقولون: علم بكذا، والعلم بكذا تقدم اهـ سمين.

قوله: (قال تعالى) أبي رداً عليهم. **قوله**: (بلى) جواب الاستفهام التقريري. **قوله**: ﴿وإذا جاءك

الذين يؤمنون بآياتنا﴾ هم الذين نهى عن طردهم وصفوا بالإيمان بآيات الله، كما وصفوا سابقاً بالمداومة على عبادته تنبيهاً على إحرازهم لفضيلة العلم وفضيلة العمل، وأخير الوصف بالعلم مع تقدمه على الوصف بالعمل لأن مدار الوعد بالرحمة والمغفرة هو الإيمان، كما أن مدار النهي عن الطرد فيما سبق هو المداومة على العبادة اهـ أبو السعود.

وإذا منصوب بجوابه أي: فقل سلام عليكم وقت مجيئهم أي أوقع هذا القول كله في وقت مجيئهم إليك، وهذا معنى واضح اهـ سمين.

قوله: ﴿سلام عليكم﴾ مبتدأ وخبر وجاز الابتداء ربه وان كان نكرة لأنه دعاء، والدعاء من المسوغات اهـ سمين.

وهذا السلام يحتمل أنه سلام التحية أمر أن يبدأهم به إذا قدموا عليه خصوصية لهم، وإلا فالسنة أنه من القادم لا من الجالس ويحتمل أنه سلامه تعالى عليهم إكراماً لهم أمر بتبليغه لهم، وقوله: ﴿كتب﴾ الخ. وقوله: ﴿أنه من عمل﴾ الخ من جملة المقول فأمر أن يقول لهم أموراً ثلاثة شيخنا. قوله: ﴿أنه من عمل﴾ الخ الجملة استئنافية، ومع ذلك هي تفسير للرحمة اهـ أبو السعود.

وهذا على قراءة الكسر، وأما على قراءة الفتح فقد بينها الشارح. وقوله: (وفي قراءة بالفتح بدل من الرحمة) والحاصل أنّ القراءات ثلاثة وكلها سبعية كسر الأولى والثانية وفتحهما، وفتح الأولى وكسر الثانية، فمتى كسرت الأولى تعين كسر الثانية، ومتى فتحت الأولى جاز في الثانية وجهان، هذا حاصل ما أشار إليه الشارح. وعبارة السمين: قرأ ابن عمر وعاصم بالفتح فيهما، وابن كثير وأبو عمر وحمزة والكسائي بالكسر فيهما، ونافع بفتح الأولى وكسر الثانية، وهذا القراءات الثلاثة في المتواتر. فأما القراءة الأولى ففتح الأولى من أربعة أوجه، أحدها: أنها بدل من الرحمة بدل شيء من شيء، والتقدير كتب على نفسه أنه من عمل الخ، فإن نفس هذه الجملة المتضمنة للاخبار بذلك رحمة. والثاني: أنها في محل رفع على أنها مبتدأ والخبر محذوف أي عليه أنه من عمل الخ. والثالث: أنها فتحت على تقدير حذف حرف الجر، والتقدير: لأنه من عمل، فلما حذفت اللام جرى في محلها الخلاف المشهور. الرابع: أنها مفعول بكتب، والرحمة مفعول من أجله أي كتب أنه من عمل لأجل رحمته إياكم. وأما فتح الثانية فمن ثلاثة أوجه، أحدها: أنها في محل رفع على أنها مبتدأ والخبر محذوف، أي فغفرانه ورحمته حاصلان أو كائنان، أو فعليه غفرانه ورحمته. والثاني: أنها في محل رفع على أنها خبر مبتدأ محذوف أي فأمره أو شأنه أنه غفور رحيم. الثالث: أنها تكرير للأولى، وكررت لما طال الكلام، وعطفت عليها بالفاء، وهذا منقول عن أبي جعفر النحاس. وأما القراءة الثانية فكسر الأولى من ثلاثة أوجه، أحدها: أنها مستأنفة وأن الكلام تم قبلها وجيء بها وبما بعدها كالتفسير لقوله: ﴿كتب ربكم على نفسه الرحمة﴾. والثاني: أنها كسرت بعد قول مقدر، أي قال الله تعالى ذلك، وهذا في المعنى كالذي قبله والثالث: أنه أجرى كتب مجرى قال فكسرت بعده كما تكسر بعد القول الصريح، وأما كسر الثانية فمن وجهين، أحدهما: أنها على الاستئناف بمعنى أنها في صدر جملة وقعت خبراً لمن الموصولة أو جواباً لها إن كانت شرطاً. والثاني: أنها عطف على الأولى وتكرير لها.

نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ أَنَّهُۥ﴾ أي الشأن وفي قراءة بالفتح بدل من الرحمة ﴿مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ﴾ منه حيث ارتكبه ﴿ثُمَّ تَابَ﴾ رجع ﴿مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ بعد عمله عنه ﴿وَأَصْلَحَ﴾ عمله ﴿فَأَنَّهُۥ﴾ أي والله ﴿غَفُورٌ﴾ له ﴿رَّحِيمٌ ۝٥٤﴾ به وفي قراءة بالفتح أي فالمغفرة له ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ كما بينا ما ذكر ﴿نُفَصِّلُ﴾ نبين ﴿ٱلْءَايَٰتِ﴾ القرآن ليظهر الحق فيعمل به ﴿وَلِتَسْتَبِينَ﴾ تظهر ﴿سَبِيلُ﴾ طريق ﴿ٱلْمُجْرِمِينَ ۝٥٥﴾ فتجتنب وفي قراءة بالتحتانية وفي أخرى بالفوقانية ونصب سبيل خطاب للنبي ﷺ ﴿قُلْ إِنِّى نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ تعبدون ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ﴾ في عبادتها ﴿قَدْ

وأما القراءة الثالثة فيؤخذ فتح الأولى وكسر الثانية مما تقدم في كسرهما وفتحهما بما يليق من ذلك وهو ظاهر اهـ.

قوله: ﴿بجهالة﴾ حال من فاعل عمل أي عمله وهو جاهل بحقيقة ما يتبعه من المضار، والتقييد بذلك للإيذان بأن المؤمن لا يباشر ما يعلم أنه يؤدي إلى الضرر، فإذا عمله فلا يكون الا مع الجهل اهـ أبو السعود.

وعبارة الخازن: بجهالة أي جاهلاً بمقدار ما يستحقه من العقاب وما يفوته من الثواب، وقيل: إنه وإن علم أن عاقبة ذلك المسوء مذموم، إلا أنه آثر اللذة العاجلة القليلة على الآجلة الكثيرة ومن فعل هذا فهو جاهل اهـ.

قوله: (أصلح عمله) أي بالتوبة مما سبق منه. قوله: (كما بيننا ما ذكر) أي من أول السورة إلى هنا اهـ أبو حيان. قوله: ﴿ولتستبين﴾ معطوف على محذوف كما قدره المفسر. قوله: (وفي قراءة التحتانية) أي ورفع سبيل، فالحاصل أن القراءات ثلاثة سبعية، فمتى قرىء الفعل بالفوقانية جاز في سبيل النصب والرفع، والتاء مختلفة المعنى لأنها في حالة النصب حرف خطاب، وفي حالة الرفع للتأنيث، ومتى قرىء بالتحتانية تعين الرفع في سبيل اهـ شيخنا.

قوله: (بالتحتانية) وذلك لأن السبيل يذكر ويؤنث، فتأنيث الفعل بناء على تأنيثه، وتذكيره بناء على تذكيره اهـ أبو السعود.

فالتذكير في قوله تعالى: ﴿وإن يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلاً وإن يروا سبيل الغي يتخذوه سبيلاً﴾ [الاعراف: ١٤٦] والتأنيث كقوله تعالى: ﴿قل هذه سبيلي﴾ [يوسف: ١٠٨] اهـ كرخي.

قوله: (خطاب للنبي) أي ولتستبين أنت أي تستوضح وتعلم سبيلهم فتعاملهم بما يليق اهـ أبو السعود.

قوله: (قل إني نهيت) أمر بالرجوع إلى مخاطبة المصرين على الشرك إثر ما أمر بمعاملة أهل التبشير بما يليق بحالهم، أي قل لهم قطعاً لأطماعهم الفارغة في ركونك إليهم إنني منعت وصرفت بالدلائل العقلية والسمعية كما في آية غافر: ﴿قل إني نهيت أن أعبد الذين تدعون من دون الله لما جاءني البينات من ربي﴾ [غافر: ٦٦] أي عن أن أعبد الذين تدعون وهي الأصنام وعبر عنها بصيغة العاقل بحسب زعمهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿أن أعبد الذين﴾ في محل أن الخلاف المشهور إذ هي على حذف حرف تقديره: نهيت

﴿ضَلَلْتُ إِذًا﴾ إن اتبعتها ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ۝٥٦﴾ ﴿قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ بيان ﴿مِّن رَّبِّى﴾ وقد ﴿وَكَذَّبْتُم بِهِۦ﴾ بربي حيث أشركتم ﴿مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ﴾ من العذاب ﴿إِنِ﴾ ما ﴿ٱلْحُكْمُ﴾ في ذلك وغيره ﴿إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ﴾ القضاء ﴿ٱلْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ۝٥٧﴾ الحاكمين وفي

عن أن أعبد. وقوله: ﴿قد ضللت إذاً﴾ إذاً حرف جواب وجزاء ولا عمل لها هنا لعدم فعل تعمل فيه، والمعنى إن اتبعت أهواءكم ضللت وما اهتديت فهي في قوة شرط وجزاء اهـ سمين.

قوله: ﴿قل لا أتبع أهواءكم﴾ كرر الأمر مع قرب العهد اعتناء بالمأمور به أو إيذاناً باختلاف القولين من حيث أن الأول: حكاية لما هو من جهته تعالى وهو النهي، والثاني: حكاية لما هو من جهته عليه السلام وهو الانتهاء عما ذكر من عبادة ما يعبدونه اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿قد ضللت﴾ استئناف مؤكد لانتهائه عما نهي عنه. وقوله: ﴿وما أنا من المهتدين﴾ عطف على ضللت، والعدول إلى الاسمية للدلالة على الدوام والاستمرار اهـ أبو السعود.

قوله: (إن أتبعها) أي الأهواء. قوله: ﴿قل إني على بينة من ربي﴾ تحقيق للحق الذي هو عليه إثر إبطال الذي هم عليه اهـ أبو السعود.

قوله: (بيان) أي دليل وبرهان واضح، وهو القرآن من ربي، أي منزل من عند ربي اهـ.

قوله: ﴿وكذبتم به﴾ أي بوحدانيته، وهذه الجملة إما حالية أو مستأنفة بتقدير قد أو بدونها جيء بها لاستقباح مضمونها واستبعاد وقوعه مع تحقيق ما يقتضي عدمه من البينة الواضحة، اهـ أبو السعود.

وفي السمين: في هذه الجملة وجهان، أحدهما: أنها مستأنفة سبقت للاخبار بذلك. والثاني: في محل نصب على الحال، وحينئذ هل يحتاج إلى إضمار قد أم لا، والهاء في به يجوز أن تعود على ربي وهو الظاهر. وقيل: على القرآن لأنه كالمذكور. وقيل: على بينة لأنها في معنى البيان. وقيل: لأنها التاء فيها للمبالغة، والمعنى على أمر بين من ربي في محل جر صفة لبينة اهـ.

قوله: (حيث أشركتم) أي أشركتم غيره معه. قوله: ﴿ما عندي﴾ ما نافية، وقوله: ﴿ما تستعجلون﴾ ما موصولة. وقوله: (من العذاب) بيان لما الثانية، وسبب هذه الآية أن النبي كان يخوفهم بنزول العذاب عليهم، وكانوا يستعجلون به استهزاء كما في آية الأنفال ﴿وإذ قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم﴾ [الأنفال: ٣٢] اهـ خازن.

قوله: (في ذلك) أي في التقديم والتأخير اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿يقض الحق﴾ أي يحكم، ولم يرسم يقض إلا بضاد، كأن الياء حذفت خطاً كما حذفت لفظاً لالتقاء الساكنين، كما حذفت في قوله: ﴿فما تغن النذر﴾ [القمر: ٥] وكما حذفت الواو من ﴿سندع الزبانية ويمح الله الباطل﴾ [العلق: ١٨] لما تقدم. وأما نصب الحق بعده ففيه أربعة أوجه، أحدها: أنه منصوب على أنه صفة لمصدر محذوف أي يقضي القضاء الحق. والثاني: أنه ضمن يقضي معنى ينفذ، فلذلك عداه إلى المفعول به. الثالث: أن قضى بمعنى صنع فيتعدى بنفسه من غير تضمين. الرابع: أنه

قراءة يقص أي يقول ﴿قُل﴾ لهم ﴿لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾ بأن أعجله لكم وأستريح ولكنه عند الله ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ۝٥٨﴾ متى يعاقبهم ﴿۞ وَعِندَهُۥ﴾ تعالى ﴿مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ﴾ خزائنه أو الطرق الموصلة إلى علمه ﴿لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ وهي الخمسة التي في

على إسقاط حرف الجر، أي يقضي بالحق، فلما حذف انتصب مجروره. اهـ سمين.

قوله: (وفي قراءة يقص) من قص الحديث أو من قص الأثر أي تتبعه. **قال تعالى:** ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص﴾ [يوسف: ٣] وعلى هذه القراءة فالحق مفعول به اهـ سمين.

قوله: ﴿قل ولو أن عندي﴾ أي لو أنه مفوض إلي من جهته تعالى اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ما تستعجلون به﴾ الاستعجال المطالبة بالشيء قبل وقته، فلذلك كانت العجلة مذمومة والإسراع تقديم الشيء في وقته، فلذلك كانت السرعة محمودة اهـ خازن.

ويفهم منه أن تعدى استعجل بالباء من حيث تضمينه معنى المطالبة وإلا فالذي في كتب اللغة أنه إنما يتعدى بنفسه اهـ.

قوله: ﴿لقضي الأمر﴾ أي فصل. وقوله: (بأن أعجله) أي ما تستعجلون. **قوله:** ﴿والله أعلم بالظالمين﴾ فيه حذف مضافين أي بوقت عقوبتهم، كما أشار إلى ذلك المفسر بقوله: متى يعاقبهم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وعنده مفاتح الغيب﴾ بيان لاختصاص المقدورات الغيبية به تعالى من حيث العلم إثر بيان اختصاص كلها به تعالى من حيث القدرة والمعنى أن ما تستعجلونه من العذاب ليس مقدوراً لي حتى ألزم بتعجيله. ولا معلوماً لدي فأخبركم بوقت نزوله، بل هو مما يختص به تعالى قدرة وعلماً فينزله حسبما تقتضيه مشيئته المبنية على الحكم والمصالح اهـ أبو السعود.

قوله: (خزائنه) فتكون المفاتح جمع مفتح بفتح الميم وكسر التاء كمخزون وزناً ومعنى، فالمفتح في اللغة هو المخزن والمفاتح الخزائن وقوله: (أو الطرق)، فعلى هذا تكون المفاتح جمع مفتح بكسر الميم وفتح التاء وهو الآلة المعلومة، ويؤيد الثاني قراءة مفاتيح. هكذا يستفاد هذا التوزيع من البيضاوي. وفي الخازن: المفتاح الذي يفتح به المغلاق وجمعه مفاتيح، ويقال فيه: مفتح بكسر الميم وفتح التاء وجمعه مفاتح، والمفتح بفتح الميم وكسر التاء الخزانة، وكل خزانة كانت لصنف من الأشياء فهي مفتح وجمعه مفاتح، فقوله: ﴿وعنده مفاتح الغيب﴾ يحتمل أن يكون المراد منه المفاتيح التي يفتح بها، ويحتمل أن يكون المراد منه الخزائن، فعلى التفسير الأول يكون قد جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لأن المفاتيح هي التي يتوصل بها إلى ما في الخزائن المستوثق منها بالإغلاق، فمن علم كيف يفتح بها ويتوصل إلى ما فيها فهو عالم، وكذلك ههنا أن الله تعالى لما كان عالماً بجميع المعلومات ما غاب منها وما لم يغب عبر عن هذا المعنى بهذه العبارة، وعلى التفسير الثاني يكون المعنى وعنده خزائن الغيب والمراد منه القدرة الكاملة على كل الممكنات اهـ.

وفي السمين: في المفاتح ثلاثة أقوال، أحدها: أنه جمع مفتح بكسر الميم، والقصر مع فتح التاء

قوله: ﴿إن الله عنده علم الساعة﴾ الآية كما رواه البخاري ﴿وَيَعْلَمُ مَا﴾ يحدث ﴿فِي ٱلْبَرِّ﴾ القفار ﴿وَٱلْبَحْرِ﴾ القرى التي على الأنهار ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن﴾ زائدة ﴿وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ

وهو الآلة التي يفتح بها كمنبر ومنابر. والثاني: أنه جمع مفتح بفتح الميم وكسر التاء كمسجد، وهو المكان، ويؤيده تفسير ابن عباس بقوله: هي خزائن المطر. والثالث: أنه جمع مفتاح بكسر الميم والألف، وهو الآلة أيضاً إلا أن هذا فيه ضعف من حيث إنه كان ينبغي أن تقلب ألف المفرد ياء، فيقال: مفاتيح كدنانير، ولكنه قد نقل في جمع مصباح مصابح، وفي جمع محراب محارب، وهذا كما أتوا بالياء في جمع ما لا مد في مفرده، كقولهم: دراهم وصياريف في جمع درهم والصيرف، فزادوا في هذا ونقصوا من ذاك. وقد قرىء مفاتيح بالياء وهي تؤيد أن مفاتح جمع مفتاح، وإنما حذفت مدته. وجواز الواحدي أن يكون مفاتح جمع مفتح بفتح التاء والميم كمذهب على أنه مصدر فعلي، هذا مفاتح جمع مفتح بمعنى الفتح كان المعنى: وعنده فتوح الغيب، أي هو يفتح الغيب على من يشاء من عباده اهـ.

قوله: ﴿لا يعلمها إلا هو﴾ في محل نصب على الحال من مفاتح، والعامل فيها الاستقرار الذي تضمنه الظرف لوقوعه خبراً. وقال أبو البقاء: أو نفس الظرف إن رفعت به مفاتح، أي إن رفعته به فاعلاً، وذلك على رأي الأخفش وتضمنه الاستقرار لا بد منه عل كل قول، فلا فرق بين أن ترفع به الفاعل أو تجعله خبراً اهـ سمين.

قوله: (وهي الخمسة التي في قوله تعالى الخ) عبارة الخازن: واختلف قول المفسرين في مفاتح الغيب، فقيل: مفاتح الغيب خمس وهي ما روي عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «مفاتح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله تعالى: لا يعلم أحد ما يكون في غد إلا الله، ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام إلا الله، ولا تعلم نفس ماذا تكسب غداً، ولا تدري نفس بأي أرض تموت، ولا يدري أحد متى يجيء المطر». وفي رواية أخرى: «لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله، ولا يعلم ما في غد إلا الله، ولا يعلم متى يأتي المطر أحد إلا الله، ولا تدري نفس بأي أرض تموت إلا الله، ولا يعلم متى الساعة إلا الله». أخرجه البخاري. وقال الضحاك ومقاتل: مفاتح الغيب خزائن الأرض، وعلم نزول العذاب. وقال عطاء: هو ما غاب عنكم من الثواب والعقاب، وقيل: هو انقضاء الآجال وعلم أحوال العباد من السعادة والشقاوة وخواتيم أعمالهم. وقال ابن عباس: إنها خزائن غيب السموات والأرض من الأقدار والأرزاق اهـ.

قوله: ﴿ويعلم ما في البر﴾ الخ بيان لتعلق علمه بالمشاهدات إثر بيان تعلقه بالمغيبات، وقوله: ﴿وما تسقط من ورقة﴾ الخ بيان لتعلق علمه بأحوالها بعد بيان تعلقه بذواتها اهـ أبو السعود.

قوله: (القفار) جمع قفر، وهو المفازة التي لا ماء بها ولا نبات مصباح.

وهذا قول مجاهد، وعبارة الخازن. قال مجاهد: البر: المفاوز، والقفار والبحر: القرى والأمصار، ولا يحدث فيها شيء إلا وهو يعلمه. وقال جمهور المفسرين: هو البر والبحر المعروفان، لأن جميع الأرض إما بر أو بحر، وفي كل واحد منهما من عجائب مصنوعاته وغرائب مبدعاته ما يدل على عظيم قدرته وسعة علمه اهـ.

قوله: ﴿إلا يعلمها﴾ حال من ورقة إلا عالماً هو بها لأنه مسقطها بإرادته اهـ كرخي.

﴿ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾ عطف على ورقة ﴿إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ۝٥٩﴾ هو اللوح المحفوظ والاستثناء بدل اشتمال من الاستثناء قبله ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ﴾ يقبض أرواحكم عند النوم ﴿وَيَعْلَمُ مَا

والمعنى: أنه يعلم عدد ما يسقط من الورق، وما يبقى على الشجر من ذلك اهـ خازن.

قوله: ﴿ولا حبة في ظلمات الأرض﴾ الخ قيل: هي الحبة المعروفة تكون في بطن الأرض قبل أن تنبت، وقيل: هي الحبة التي في الصخرة التي في أسفل الأرضين. وقوله: ﴿ولا رطب﴾ الخ الرطب ما ينبت، واليابس ما لا ينبت. وقيل: الرطب الحي، واليابس الميت. وقيل: هو عبارة عن كل شيء لأن جميع الأشياء إما رطبة أو يابسة، فإن قلت إن جميع هذه الأشياء داخلة تحت قوله ﴿وعنده مفاتح الغيب﴾ فلم أفردها بالذكر؟ قلت: ذكرها من قبيل التفصيل بعد الإجمال، وقد ذكر البر والبحر لما فيهما من العجائب، ثم الورقة لأنها يراها كل أحد، لكن لا يعلم عددها إلا الله، ثم ذكر ما هو أضعف من الورقة وهو الحبة، ثم ذكر مثالاً يجمع الكل وهو الرطب واليابس اهـ خازن.

قوله: (عطف على ورقة) أي الثلاثة معطوفة على ورقة، لكن لا يناسب تسليط السقوط عليها كما لا يخفى، إذ لا يناسب وما يسقط رطب ولا يابس، فالمعنى: وما من حبة ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين وهذا يستفاد من عبارة غيره كأبي السعود حيث قال في حل المعنى، أي ولا حبة في ظلمات الأرض إلا يعلمها وكذا قوله: ﴿ولا رطب ولا يابس﴾. وفي السمين: قوله: ﴿ولا حبة﴾ عطف على لفظ ورقة، ولو قرىء بالرفع لكان على الموضع، وفي ظلمات صفة لحبة. وقوله: ﴿ولا رطب ولا يابس﴾ معطوفان أيضاً على لفظ ورقة، وقرأهما الحسن وابن إسحاق بالرفع على المحل وهذا هو الظاهر، ويجوز أن يكونا مبتدأين والخبر قوله: ﴿إلا في كتاب مبين﴾ اهـ.

قوله: ﴿إلا في كتاب مبين﴾ في هذا الاستثناء غموض، فقال الزمخشري: قوله: ﴿إلا في كتاب مبين﴾ كالتكرير لقوله: ﴿إلا يعلمها﴾ لأن معنى ﴿إلا يعلمها﴾ و﴿إلا في كتاب مبين﴾ واحد وأبرزه الشيخ في عبارة قريبة من هذه، فقال: وهذا الاستثناء جار مجرى التوكيد، لأن قوله ﴿ولا حبة ولا رطب ولا يابس﴾ معطوف على من ورقة، والاستثناء الأول منسحب عليها كما تقول: ما جاءني من رجل إلا أكرمته، ولا امرأة. فالمعنى إلا أكرمتها ولكنه لما طال الكلام أعيد الاستثناء على سبيل التوكيد وحسنه كونه فاصلة اهـ سمين.

قوله: (والاستثناء بدل اشتمال) أي على تفسير الكتاب بما ذكره، وقيل: هو بدل كل بناء على تفسير الكتاب بعلم الله تعالى. وعبارة الخطيب: إلا في كتاب مبين فيه قولان، أحدهما: أنه علم الله الذي لا يغير ولا يبدل. والثاني: أنه اللوح المحفوظ، لأن الله تعالى كتب فيه علم ما يكون وما قد كان قبل أن يخلق السموات والأرض، فهو على الأول بدل من الاستثناء الأول بدل الكل وعلى الثاني بدل الاشتمال اهـ.

قوله: (يقبض أرواحكم عند النوم) هذا مبني على أن في الجسد روحين: روح الحياة وهي لا تخرج إلا بالموت، وروح التمييز وهي تخرج بالنوم، فتفارق الجسد فتطوف بالعالم وترى المنامات ثم ترجع إلى الجسد عند تيقظه، وسيأتي إيضاح هذه المسألة في سورة الزمر إن شاء الله تعالى. وفي زيادة

﴿جَرَحْتُم﴾ كسبتم ﴿بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي النهار برد أرواحكم ﴿لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ هو أجل الحياة ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ بالبعث ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾﴾ فيجازيكم به ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ﴾

على البيضاوي هناك ما نصه: وعلى ما ذكره المصنف ليس في ابن آدم إلا روح واحدة يكون لابن آدم بحسبها ثلاثة أحوال: حالة يقظة وحالة نوم وحالة موت. فباعتبار تعلقها بظاهر الإنسان وباطنه تعلقاً كاملاً تثبت له حالة اليقظة، وباعتبار تعلقها بظاهر الإنسان فقط تثبت له حالة النوم، وباعتبار انقطاع تعلقها عن الظاهر والباطن تثبت له حالة الموت اهـ.

فعلى هذا معنى ﴿يتوفاكم بالليل﴾ يقطع أرواحكم عن التعلق ببواطنكم، أي يقطع تعلقها بالباطن، ومعنى يبعثكم فيه يرد تعلقها بالباطن اهـ.

قوله: ﴿ويعلم ما جرحتم﴾ الظاهر أن ما مصدرية، وإن كان كونها موصولة اسمية أكثر، ويجوز أن تكون نكرة موصوفة بما بعدها، والعائد على كلا التقديرين الأخيرين محذوف، وكذا عند الأخفش وابن السراج على القول الأول اهـ سمين.

وفي المصباح: وجرح من باب نفع، واجترح عمل بيده واكتسب، ومنه قيل: لكواسب الطير والسباع. جوارح: جمع جارحة لأنها تكسب بيدها اهـ.

والتقييد بالظرفين جرى على الغالب، إذ الغالب أن النوم في الليل والكسب في النهار، وخص النهار بالذكر دون الليل لأن الكسب فيه أكثر، لأنه زمن حركة الإنسان، والليل زمن سكونه اهـ كرخي.

قوله: ﴿ثم يبعثكم فيه﴾ عطف على يتوفاكم، وتوسيط الفعل بينهما ليبان ما في بعثهم من عظم الإحسان إليهم بالتنبيه على ما يكسبونه من السيئات اهـ أبو السعود.

قوله: (يرد أرواحكم) أي يوقظكم، قال القاضي: أطلق البعث ترشيحاً للتوفي أي لما استعير التوفي من الموت للنوم، كان البعث الذي هو في الحقيقة الإحياء بعد الموت ترشيحاً، لأنه أمر يلائم المستعار منه اهـ كرخي.

قوله: ﴿ليقضى أجل مسمى﴾ الجمهور على ليقضى مبنياً للمفعول، وأجل رفع به وفي الفاعل المحذوف احتمالان، أحدهما: أنه ضمير الباري تعالى. والثاني: أنه ضمير المخاطبين، أي لتقضوا أي لتستوفوا آجالكم. وقرأ أبو رجاء وطلحة: ليقضي مبنياً للفاعل وهو الله تعالى أجلاً مفعولاً به ومسمى صفة، فهو مرفوع على الأول ومنصوب على الثاني، ويترتب على ذلك خلاف القراء في إمالة ألفه واللام في ليقضي متعلقة بما قبلها من مجموع الفعلين: أي: يتوفاكم ثم يبعثكم لأجل ذلك اهـ سمين.

قوله: ﴿مسمى﴾ أي معين عند الله. قوله: ﴿وهو القاهر فوق عباده﴾ أي فوقية تليق بحاله، والمعنى أنه هو الغالب المتصرف في أمورهم لا غيره يفعل بهم ما يشاء إيجاداً وإعداماً وإحياءً وإماتة وإثابة وتعذيباً إلى غير ذلك اهـ كرخي.

مستعلياً ﴿فَوْقَ عِبَادِهِۦ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ ملائكة تحصي أعمالكم ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ﴾

قوله: ﴿**ويرسل عليكم حفظة**﴾ يعني أن من جملة قهره لعباده إرسال الحفظة عليهم، والمراد بالحفظة الملائكة الذين يحفظون أعمال بني آدم من الخير والشر والطاعة والمعصية وغير ذلك من الأقوال والأفعال، قيل: إن مع كل إنسان ملكان: ملك عن يمينه وملك عن شماله، فإذا عمل حسنة كتبها عليه صاحب اليمين؛ وإذا عمل سيئة قال صاحب اليمين لصاحب الشمال اصبر لعله يتوب منها، أن لم يتب منها كتبها عليه صاحب الشمال، وفائدة جعل الملائكة موكلين بالانسان أنه إذا علم أن له حافظاً من الملائكة موكلاً به يحفظ عليه أقواله وأفعاله في صحائف تنشر له وتقرأ عليه يوم القيامة على رؤوس الاشهاد كان ذلك أزجر له عن فعل القبيح وترك المعاصي، وقيل: المراد بقوله ﴿**ويرسل عليكم حفظة**﴾ هم الملائكة الذين يحفظون بني آدم ورزقه وأجله وعمله اهـ خازن.

قوله: ﴿**ويرسل عليكم حفظة**﴾ فيه ثلاثة أوجه، **أحدها**: أنه عطف على اسم الفاعل الواقع صلة لأل، لأنه في معنى يفعل والتقدير وهو الذي يقهر عباده، ويرسل فعطف الفعل على الاسم لأنه في تأويله. **والثاني**: أنها جملة فعلية عطفت على جملة اسمية وهي قوله: ﴿**وهو القاهر**﴾. **الثالث**: أنها معطوفة على الصلة وما عطف عليها وهو قوله: ﴿**يتوفاكم ويعلم**﴾ وما بعده أي وهو الذي يتوفاكم ويرسل عليكم اهـ سمين.

قوله: ﴿**حتى إذا جاء**﴾ حتى هذه التي يبتدأ بها الكلام، وهي مع ذلك تجعل ما بعدها من الجملة الشرطية غاية لما قبلها، كانه قيل: ويرسل عليكم حفظة تحفظ أعمالكم مدة حياتكم حتى إذا انتهت مدة أحدكم كائناً ما كان وجاءه أسباب الموت ومباديه توفته رسلنا اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿**توفته رسلنا**﴾ يعني أعوان ملك الموت الموكلين بقبض أرواح البشر، فإن قلت: قال الله تعالى في آية أخرى: ﴿**الله يتوفى الأنفس حين موتها**﴾ [الزمر: ٤٢] وقال في آية أخرى: ﴿**قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم**﴾ [السجدة: ١١] وقال هنا: توفته رسلنا فكيف الجمع بين هذه الآيات؟ قلت: وجه الجمع بين هذه الآيات أن المتوفي في الحقيقة هو الله تعالى، فإذا حضر أجل العبد أمر الله ملك الموت بقبض روحه، ولملك الموت أعوان من الملائكة فيأمرهم بنزع روح ذلك العبد من جسده، فإذا وصلت إلى الحلقوم تولى قبضها ملك الموت نفسه فحصل الجمع بين الآيات. وقيل: المراد من قوله ﴿**توفته رسلنا**﴾ ملك الموت وحده، وإنما ذكر بلفظ الجمع تعظيماً له. وقال مجاهد: جعلت الأرض لملك الموت مثل الطست يتناول منها حيث يشاء، وجعلت له أعوان يتبعون الأنفس ثم يقبضها منهم. وقال أيضاً: ما من أهل بيت شعر ولا مدر إلا وملك الموت يطيف بهم كل يوم مرتين، وقيل: إن الأرواح إذا كثرت عليه يدعوها فتستجيب له اهـ خازن.

وفي الكرخي: والدنيا كلها بين ركبتي ملك الموت، وجميع الخلائق بين عينيه ويداه يبلغان المشرق والمغرب، وكل ما نفد أجله يعرفه بسقوط صحيفة من تحت العرش عليها اسمه، فعند ذلك يبعث أعوانه من الملائكة ويتصرفون بحسب ذلك اهـ.

وفي القرطبي: وقال الكلبي: يقبض ملك الموت الروح من الجسد ثم يسلمها إلى ملائكة الرحمة إن كان مؤمناً، أو إلى ملائكة العذاب إن كان كافراً. ويقال: معه سبعة من ملائكة الرحمة

وفي قراءة توفاه ﴿رُسُلُنَا﴾ الملائكة الموكلون بقبض الأرواح ﴿وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾﴾ يقصرون فيما يؤمرون به ﴿ثُمَّ رُدُّوٓا۟﴾ أي الخلق ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ﴾ مالكهم ﴿ٱلْحَقِّ﴾ الثابت العدل ليجازيهم ﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ﴾ القضاء النافذ فيهم ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ﴿٦٢﴾﴾ يحاسب الخلق كلهم في قدر نصف نهار من أيام الدنيا لحديث بذلك ﴿قُلْ﴾ يا محمد لأهل مكة ﴿مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ أهوالهما

وسبعة من ملائكة العذاب، فإذا قبض نفساً مؤمنة دفعها إلى ملائكة الرحمة فيبشرونها بالثواب ويصعدون بها إلى السماء، وإذا قبض نفساً كافرة دفعها إلى ملائكة العذاب فيبشرونها بالعذاب ويفزعونها ثم يصعدون بها إلى السماء، ثم ترد إلى سجين، وروح المؤمن إلى عليين اهـ.

قوله: (وفي قراءة توفاه) أي بالإمالة المحضة وهي التي للكسر أقرب، وهذه قراءة حمزة وهي تحتمل وجهين: أظهرهما: أنه ماض وإنما حذفت تاء التأنيث لوجهين: أحدهما: كونه تأنيثاً مجازياً. والثاني: الفصل بين الفعل وفاعله بالمفعول. والثاني: أنه مضارع وأصله تتوفاه بتاءين فحذفت إحداهما على خلاف في أيتهما اهـ سمين.

قوله: (الملائكة الموكلون الخ) أي فهم غير الحفظة. قوله: ﴿وهم لا يفرطون﴾ هذه الجملة تحتمل وجهين، أظهرهما: أنها حال من رسلنا. والثاني: أنها استئنافية سيقت للإخبار عنهم بهذه الصفة اهـ كرخي.

قوله: ﴿ثم ردوا﴾ عطف على توفته. وقوله: (أي الخلق) أي المذكورون بقوله أحدكم ففيه التفات والسر في الانفراد أولاً والجمع ثانياً وقوع التوفي على الافراد، والرد على الاجتماع اهـ أبو السعود.

قوله: (مالكهم) أشار به إلى جواب عما يقال الآية في المؤمنين والكافرين جميعاً. وقد قال في آية أخرى: ﴿وأن الكافرين لا مولى لهم﴾ [محمد: ١١] فكيف الجمع بينهما؟ وحاصل الجواب أن المراد بالمولى هنا المالك أو الخالق أو المعبود. وثم الناصر فلا منافاة اهـ كرخي.

قوله: ﴿ألا له الحكم﴾ أي لا لغيره لا بحسب الظاهر ولا بحسب الحقيقة بخلاف الدنيا فإنه وإن لم يكن حاكم في الحقيقة غيره فيها، لكن فيها بحسب الظاهر حكام متعددة اهـ كرخي.

قوله: ﴿وهو أسرع الحاسبين﴾ أي لأنه لا يحتاج إلى فكر وعد اهـ كرخي.

قوله: (لحديث بذلك) وفي حديث آخر أنه تعالى يحاسب الكل في مقدار حلب شاة اهـ كرخي.

قوله: ﴿قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر﴾ أي قل توبيخاً وتقريراً لهم بانحطاط شركائهم عن رتبة الإلهية من ينجيكم من شدائدهما الهائلة التي تبطل الحواس وتدهش العقول، ولذلك استعير لها الظلمات المبطلة لحاسة البصر. يقال لليوم الشديد: يوم مظلم ويوم ذو كواكب أو من الخسف في البر والغرق في البحر اهـ أبو السعود.

وقوله: ﴿ويوم ذو كواكب﴾ أي أنه يوم اشتدت ظلمته حتى صار كالليل في ظلمته، وفي ظهور الكواكب فيه لأن الكواكب لا تظهر إلا في الظلمة اهـ شهاب.

في أسفاركم حين ﴿تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا﴾ علانية ﴿وَخُفْيَةً﴾ سراً تقولون ﴿لَّئِنْ﴾ لام قسم ﴿أَنجَىٰنَا﴾ وفي قراءة أنجانا أي الله ﴿مِنْ هَٰذِهِۦ﴾ الظلمات والشدائد ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾﴾ المؤمنين ﴿قُلِ﴾ لهم

وعبارة الخازن: قل من ينجيكم من ظلمات البر إذا ضللتم وتحيرتم وأظلمت عليكم الطرق فيه، ومن الذي ينجيكم من ظلمات البحر إذا ركبتم فيه فأخطأتم الطريق وأظلمت عليكم السبل فلم تهتدوا، وقيل: ظلمات البر والبحر مجاز عنا فيهما من الشدائد والأهوال، وقيل: حمله على الحقيقة أولى فظلمة البر هي ما اجتمع فيه من ظلمة الليل، وظلمة السحاب، فيحصل من ذلك الخوف الشديد لعدم الاهتداء إلى الطريق الصواب، وظلمة البحر ما اجتمع فيه من ظلمة الليل وظلمة السحاب وظلمة الرياح العاصفة والأمواج الهائلة فيحصل من ذلك أيضاً الخوف الشديد من الوقوع في الهلاك، فالمقصود أنه عند اجتماع هذه الأسباب الموجبة للخوف الشديد لا يرجع الإنسان فيها إلا إلى الله تعالى لأنه هو القادر على كشف الكروب وإزالة الشدائد، وهو المراد من قوله: ﴿تدعونه تضرعاً وخفية﴾ فإذا اشتد بكم الأمر تخلصون له الدعاء تضرعاً منكم إليه واستكانة أي جهراً وخفية يعني سراً اهـ.

قوله: ﴿تدعونه﴾ في موضع جر، بالإضافة لما قدره الشارح اهـ. شيخنا.

وفي السمين: تدعونه في محل نصب على الحال، إما من مفعول ينجيكم وهو الظاهر أي ينجيكم داعين إياه، وإما من فاعله مدعوا من جهتكم اهـ.

وما جرى عليه الشارح بعيد جداً لأن حذف المضاف إلى الجملة لم يعهد وكأنه حل معنى فقط لا حل إعراب اهـ.

قوله: ﴿تضرعاً وخفية﴾ يجوز فيهما وجهان، أحدهما: أنهما مصدران في موضع الحال، أي تدعونه متضرعين ومخفين. والثاني: أنهما مصدران من معنى العامل لا من لفظه كقوله قعدت جلوساً. وقرأ الجمهور: خفية بضم الخاء. وقرأ أبو بكر: بكسرها وهما لغتان كالعدوة والعدوة، والأسوة والإسوة. وقرأ الأعمش: وخيفه كالتي في الأعراف وهي من الخوف فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها وسكونها، ويظهر على هذه القراءة أن يكون مفعولاً من أجله لولا تضرعاً من المعنى اهـ سمين.

قوله: ﴿لئن أنجيتنا﴾ الظاهر أن الجملة القسمية تفسير للدعاء قبلها، ويجوز أن تكون منصوبة على إضمار القول، فيكون ذلك القول في محل نصب على الحال من فاعل تدعونه أي تدعونه قائلين ذلك اهـ سمين.

وقد اجتمع هنا شرط وقسم فحذف جواب المؤخر منهما وهو الشرط على القاعدة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من هذه﴾ متعلق بالفعل قبله، ومن لابتداء الغاية، وهذه إشارة الى الظلمات لأنها تجري مجرى المؤنثة الواحدة، وكذلك في منها يعود على الظلمات كما تقدم، وقوله: ﴿ومن كل كرب﴾ عطف على الضمير المجرور بأعادة حرف الجر وهو واجب عند البصريين وقد تقدم اهـ سمين.

قوله: (الشدائد) عطف تفسير. قوله: (المؤمنين) أخذه من قوله بعده (ثم أنتم تشركون) اهـ شيخنا.

﴿اللَّهُ يُنَجِّيكُم﴾ بالتخفيف والتشديد ﴿مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾ غم سواها ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾﴾ به ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ من السماء كالحجارة والصيحة ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ كالخسف ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ﴾ يخلطكم ﴿شِيَعًا﴾ فرقاً مختلفة الأهواء ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ بالقتال، قال ﷺ لما نزلت «هذا أهون وأيسر ولما نزل ما قبله أعوذ بوجهك» رواه البخاري. وروى مسلم

قوله: (بالتخفيف والتشديد) أي قرأ بكل منهما من قرأ أنجيتنا بتاء الخطاب، أي أن من قرأ بتاء الخطاب افترق فرقتين في ينجيكم، وأما من قرأ أنجانا بدون تاء فيقرأ ينجيكم بالتشديد لا غير، فمجموع القراءات ثلاثة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿قل هو القادر﴾ استئناف مسوق لبيان أنه تعالى هو القادر على إلقائهم في المهالك إثر بيان أنه هو المنجي لهم منها، وقوله: ﴿أن يبعث﴾ أي يرسل عذاباً من فوقكم متعلق بعذاباً أو متعلق بمحذوف وقع صفة لعذاباً، أي عذاباً كائناً من جهة الفوق اهـ أبو السعود.

قوله: (من السماء الخ) هذا أحد تفسيرين، وعبارة الخازن: من فوقكم يعني الصيحة والحجارة والريح والطوفان، كما فعل بقوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط، أو من تحت أرجلكم يعني الرجف والخسف كما فعل بقوم شعيب وقارون. وقال ابن عباس ومجاهد: ﴿عذاباً من فوقكم﴾ يعني أئمة السوء والسلاطين الظلمة ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ يعني عبيد السوء. وقال الضحاك: ﴿من فوقكم﴾ يعني من قبل كباركم ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ يعني السفلة اهـ.

قوله: (كالحجارة) أي التي نزلت على أصحاب الفيل، والصيحة: أي الصرخة أي صرخة جبريل التي صرخها على ثمود قوم صالح فتهلكوا اهـ شيخنا.

قوله: (كالخسف) أي الذي وقع بقارون. قوله: ﴿أو يلبسكم﴾ عطف على يبعث أي يخلطكم فرقاً أي يفرقكم فرقاً مختلفين على أهواء شتى كل فرقة متابعة لإمام، ومعنى خلطهم انتشاب القتال بينهم وهذه عبارة الزمخشري فجعله من اللبس الذي هو الخلط، وبهذا التفسير الحسن ظهر تعدي يلبس إلى المفعول وشيعاً نصب على الحال وهي جمع شيعة كسدرة وسدر، والشيعة من يتقوى بهم الإنسان، والجمع شيع كما تقدم، وأشياع كذا قاله الراغب والظاهر أن أشياعاً جمع شيع كعنب وأعناب وضلع وأضلاع، وشيع جمع شيعة فهو جمع الجمع اهـ سمين.

وفي الخازن: شيعاً جمع شيعة، وكل قوم اجتمعوا على أمر فهم شيعة وأشياع وأصله من التشيع، ومعنى الشيعة الذين يتبع بعضهم بعضاً، وقيل الشيعة هم الذين يتقوى بهم الإنسان اهـ.

وفي القاموس: وشيعة الرجل بالكسر أتباعه وأنصاره والفرقة على حدة وتقع على الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث، وقد غلب هذا الاسم على كل من يتولى علياً وأهل بيته حتى صار اسماً لهم خاصة والجمع أشياع وشيع كعنب اهـ.

قوله: ﴿ويذيق بعضكم بأس بعض﴾ هذا هو ما عليه الناس اليوم من الاختلافات وسفك بعضهم دماء بعض اهـ خازن.

والبأس العذاب كما في المصباح. قوله: (لما نزلت) أي آية ﴿يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس

حديث «سألت ربي أن لا يجعل بأس أمتي بينهم فمنعنيها». وفي حديث لما نزلت قال «أما إنها كائنة ولم يأت تأويلها» بعد ﴿انظر كيف نصرف﴾ نبين لهم ﴿الآيات﴾ الدلالات على قدرتنا ﴿لعلهم يفقهون ﴿٦٥﴾﴾ يعلمون أن ما هم عليه باطل ﴿وكذب به﴾ بالقرآن ﴿قومك وهو الحق﴾ الصدق ﴿قل﴾

بعض﴾. وقوله: (أهون وأيسر) أي مما قبله ولما نزل ما قبله أي قوله: ﴿على أن يبعث عليكم الخ﴾ اهـ كرخي.

وعبارة أبي السعود: عن رسول الله ﷺ أنه قال عند قوله ﴿عذاباً من فوقكم﴾: «أعوذ بوجهك». وعند قوله تعالى: ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ «أعوذ بوجهك» وعند قوله تعالى: ﴿أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض﴾ (هذا أهون أو هذا أيسر) اهـ.

فعلى هذا الواو في كثير من نسخ الشارح بمعنى أو التي للشك من الراوي. وفي بعض النسخ بأو وهي ظاهرة. : (أعوذ بوجهك) أي قال هذا مرتين، مرة عند نزول قوله: ﴿عذاباً من فوقكم﴾ وأخرى عند نزول قوله ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ كما تقدم في عبارة أبي السعود. قوله: (فمنعنيها) أي منعني هذه المسألة أي لم يجبني في هذه الدعوة لما سبق في علمه القديم أن القتال يقع بينهم لا محالة، فكان أول ابتدائه في زمن علي ومعاوية وآخره إلى قيام الساعة اهـ شيخنا.

وفي الخازن: وعن خباب بن الأرت قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة فأطالها، فقالوا: يا رسول الله صليت صلاة لم تكن تصليها؟ قال: «أجل، إنها صلاة رغبة ورهبة إني سألت ربي فيها ثلاثاً فأعطاني اثنين ومنعني واحدة، سألته أن لا يهلك أمتي بالجدب فأعطانيها، وسألته أن لا يسلط عليهم عدواً من غيرهم فأعطانيها، وسألته أن لا يذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها» أخرجه الترمذي اهـ.

قوله: (وفي حديث لما نزلت) أي هذه الآية. وقوله: قال إما أنها أي الأمور الأربعة عذاباً من فوقكم وعذاباً من تحت أرجلكم وتفريقكم فرقاً ونصب القتال بينكم فهذه الأربعة كائنة قبل القيامة، لكن الأخيران قد وقعا منذ عصر الصحابة والأولان تفضل الله بتأخير وقوعهما إلى قرب الساعة اهـ شيخنا.

وفي الخازن: قال أبو العالية: في قوله: ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً﴾ الآية، هنّ أربعة وكلهنّ عذاب فوقع ثنتان بعد رسول الله ﷺ بخمس وعشرين سنة ألبسوا شيعاً وأذيق بعضهم بأس بعض وبقيت اثنتان وهما واقعتان ولا بد الخسف والمسخ اهـ.

قوله: (ولم يأت تأويلها) أي الآية أو الأمور الأربعة أي صرفها عن ظاهرها بل هي باقية على ظاهرها. وقوله: بعد أي بعد نزولها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وكذب به﴾ الهاء في به تعود على العذاب المتقدم في ﴿عذاباً من فوقكم﴾ قاله الزمخشري. وقيل: تعود على القرآن. وقيل: تعود على الوعيد المتضمن في هذه الآيات المتقدمة. وقيل: تعود على النبي ﷺ، وهذا بعيد لأنه خوطب بالكاف عقيبه، فلو كان كذلك لقال وكذب بك قومك وادعاء الالتفات فيه أبعد اهـ سمين.

قوله: ﴿وهو الحق﴾ في هذه الجملة وجهان الظاهر منهما أنها استئناف والثاني أنها حال من

لهم ﴿لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾﴾ فأجازيكم إنما أنا منذر وأمركم إلى الله وهذا قبل الأمر بالقتال ﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ﴾ خبر ﴿مُّسْتَقَرٌّ﴾ وقت يقع فيه ويستقر ومنه عذابكم ﴿وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾﴾ تهديد لهم ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ

الهاء في به أي كذبوا به حال كونه حقاً وهو أعظم في القبح اهـ سمين.

قوله: (الصدق) أي لأنه منزل من عند الله أو لأنه واقع لا محالة اهـ كرخي.

قوله: ﴿قل لست عليكم بوكيل﴾ أي بحفيظ. وكل إلي أمركم لأمنعكم من التكذيب وأجبركم على التصديق بالقتال، والمعنى لست مأموراً بقتالكم فتكون منسوخة، فلهذا قال الشارح: وهذا قبل الأمر بالقتال اهـ شيخنا.

وعليكم متعلق بما بعده وهو بوكيل، وقدم لأجل الفواصل، ويجوز أن يكون حالاً من قوله بوكيل لأنه لو تأخر لجاز أن يكون صفة له، هذا عند من يجيز تقديم الحال على صاحبها المجرور بالحرف، وهو اختيار جماعة اهـ سمين.

قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال) مراده بهذه العبارة أن هذا منسوخ، لكن دعوى النسخ لا تصح على التفسير الذي ذكره هو حيث قال: (فأجازيكم) فإن هذا المعنى وهو أن المجازة ليست من تلقائه ثابت قبل الأمر بالقتال وبعده، فجمع الشارح بين التفسير المذكور وبين دعوى النسخ تلفيق بين قولين، وعبارة الخازن: ﴿قل لست عليكم بوكيل﴾ أي قل يا محمد لهؤلاء المكذبين لست عليكم بحفيظ حتى أجازيكم على تكذيبكم وإعراضكم عن قبول الحق، بل إنما أنا منذر والله المجازي لكم على أعمالكم. وقيل: معناه إنما أدعوكم إلى الله وإلى الإيمان به ولم أؤمر بحربكم، فعلى هذا القول تكون الآية منسوخة بآية السيف اهـ.

قوله: ﴿لكل نبإ مستقر﴾ أي لكل شيء ينبأ به من الأنباء من جملتها عذابكم، أو لكل خبر من الأخبار التي من جملتها خبر مجيئه مستقر، أي وقت استقرار ووقوع ألبتة، أو وقت استقرار بوقوع مدلوله اهـ أبو السعود.

ويجوز رفع مستقر بالابتداء وخبره الجار قبله، وبالفاعلية عند الأخفش بالجار قبله، ويجوز أن يكون مستقر اسم مصدر أي استقرار أو مكانه أو زمانه اهـ سمين.

وقد حمله الشارح على أنه اسم زمان أي وقت استقرار، وإن كان يصح جعله اسم مكان اهـ شيخنا.

قوله: (وقت يقع فيه) أي في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما، قوله: ﴿وإذا رأيت الذين﴾ الخ إذا منصوب بجوابها وهو فأعرض أي أعرض عنهم في هذا الوقت، ورأيت هنا يحتمل أن تكون البصرية وهو الظاهر، ولذلك تعدت لواحد. قال الشيخ: ولا بد من تقدير حال محذوفه أي: وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا وهم خائضون فيها، أي: وإذا رأيتهم ملتبسين بالخوض فيها اهـ.

قلت: ولا حاجة إلى ذلك، لأن قوله الذين يخوضون في قوة الخائضين، واسم الفاعل حقيقة في الحال بلا خلاف، فيحمل هذا على حقيقته فيستغني عن حذف هذه الحال التي قدرها وهي حال

﴿ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا﴾ القرآن بالاستهزاء ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ ولا تجالسهم ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦۚ وَإِمَّا﴾ فيه إدغام نون إن الشرطية في ما المزيدة ﴿يُنسِيَنَّكَ﴾ بسكون النون والتخفيف وفتحها والتشديد ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ فقعدت معهم ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ أي تذكره ﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾ فيه وضع الظاهر موضع المضمر وقال المسلمون إن قمنا كلما خاضوا لم نستطع أن نجلس في المسجد وأن نطوف فنزل ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الله ﴿مِنْ حِسَابِهِم﴾ أي الخائضين ﴿مِّن﴾ زائدة ﴿شَيْءٍ﴾

مؤكدة، ويحتمل أن تكون علمية وضعفه الشيخ بأنه يلزم عليه حذف المفعول الثاني، وحذفه إما اختصاراً، فإن كان الأول فممنوع اتفاقاً وإن كان الثاني فالصحيح المنع، حتى منع ذلك بعض النحويين اهـ سمين.

قوله: ﴿يخوضون﴾ الخوض في اللغة هو الشروع في الماء والعبور فيه، ويستعار للأخذ في الحديث والشروع فيه يقال تخاوضوا في الحديث وتفاوضوا فيه، لكن أكثر ما يستعمل الخوض في الحديث على وجه اللعب والعبث اهـ اخازن.

قوله: ﴿في حديث غيره﴾ الضمير للآيات والتذكير باعتبار كونها قرآناً أو باعتبار كونها حديثاً، فإن وصف الحديث بمغايرتها يشير إلى اعتبارها بعنوان الحديثية اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وإما ينسينك﴾ قرأ العامة تخفيف السين من أنساه كقوله وما أنسانيه إلا الشيطان فأنساه الشيطان ذكر ربه. وقرأ ابن عامر بتشديدها من نساه، والتعدي جاء في هذا الفعل بالهمزة مرة وبالتضعيف أخرى كما تقدم في أنجى وأسهل وسهل، والمفعول الثاني محذوف في القراءتين تقديره﴿وإما ينسينك الشيطان﴾ الذكر أو الحق، والأحسن أن يقدر ما يليق بالمعنى أي ﴿وإما ينسينك الشيطان﴾ ما أمرت من ترك مجالسة الخائضين بعد تذكرك له فلا تقعد بعد ذلك معهم، وإنما أبرزهم ظاهرين تسجيلاً عليهم بصفة الظلم. وجاء الشرط الأول بإذا لأن خوضهم في الآيات محقق، وفي الشرط الثاني بإن لأنه إنساء الشيطان له ليس أمراً محققاً بل قد يقع وقد لا يقع، وهو معصوم منه ولم يجيء مصدر على فعلي غير ذكري اهـ سمين. قوله: (والتخفيف والتشديد) أي للسين. وقوله: وفتحها أي النون اهـ.

قوله: ﴿أي تذكره﴾ أي النهي المفهوم من السياق اهـ شيخنا.

قوله: (فيه وضع الظاهر الخ) للنعي عليهم بأنهم بذلك الخوف ظالمون واضعون للتكذيب والاستهزاء موضع التصديق والتعظيم اهـ أبو مسعود قوله (وقال المسلمون الخ) وذلك دخول على الآية الآتية وبيان لسبب نزولها اهـ.

قوله: ﴿وما على الذين﴾ الجار والمجرور خبر مقدم. وقوله: ﴿من شيء﴾ مبتدأ ومن مزيده فيه. قوله: (إذا جالسوهم) أي فمجالستهم مباحة بشرط الوعظ والنهي عن المنكر، فالنهي السابق في قوله: ﴿وإذا رأيت﴾ الخ مخصوص بما إذا لم يصحب الجلوس معهم نهي عن المنكر. وقوله: ﴿وما على الذين﴾ الخ مخصص لقوله: ﴿فأعرض عنهم﴾ الخ اهـ شيخنا.

إذا جالسوهم ﴿وَلَٰكِن﴾ عليهم ﴿ذِكْرَىٰ﴾ تذكرة لهم وموعظة ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ۝٦٩﴾ الخوض ﴿وَذَرِ﴾ اترك ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ﴾ الذي كلفوه ﴿لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ باستهزائهم به ﴿وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ فلا تتعرض لهم وهذا قبل الأمر بالقتال ﴿وَذَكِّرْ﴾ عظ ﴿بِهِ﴾ بالقرآن الناس لـ ﴿أَن﴾

قوله: ﴿ولكن ذكرى﴾ فيه أربعة أوجه: أحدها: أنها منصوبة على المصدر بفعل مضمر وقدره بعضهم أمراً أي ولكن ذكروهم ذكرى، وبعضهم قدره خبراً أي ولكن يذكرونهم ذكرى. والثاني: أنه مبتدأ خبره محذوف أي ولكن عليهم ذكرى أو عليكم ذكرى أي تذكيرهم. الثالث: أنه خبر لمبتدأ محذوف، أي هو ذكرى أي النهي عن مجالستهم والامتناع منها ذكرى. الرابع: أنه عطف على موضع شيء المجرور بمن أي ما على المتقين من حسابهم شيء ولكن عليهم ذكرى فيكون من عطف المفردات، وأما على الأوجه السابقة فهو من عطف الجمل اهـ سمين.

قوله: ﴿اتخذوا دينهم لعباً ولهواً﴾ اتخذوا، يجوز فيه وجهان، أحدهما: أنه متعد لواحد على أنه بمعنى اكتسبوا وعملوا، ولعباً ولهواً على هذا مفعول من أجله أي اكتسبوه لأجل اللهو واللعب. والثاني: أنه متعد إلى اثنين، أولهما: دينهم. وثانيهما: لعباً ولهواً اهـ سمين.

قوله: (الذين كلفوه) وهو دين الإسلام. ﴿لعباً ولهواً﴾ كعبادة الحجر وتحريم البحائر، وكذا من جعل طريقته الخمر والزمر والرقص ونحوه. وأشار بما قدره إلى جواب ما يقال المشركون لا دين لهم من الأديان المشروعة، فكيف أضيف إليهم دين وأخبر عنه أنهم اتخذوه لعباً ولهواً، وهذا حاصل أحد الأجوبة في الكشاف فعلى هذا المراد بالدين المقيد وليس المراد مطلق الدين اهـ كرخي.

وفي البيضاوي: ﴿وذر الذين اتخذوا دينهم لعباً ولهواً﴾ أي بنوا أمر دينهم على التشهي وتدينوا بما لا يعود عليهم بنفع عاجلاً وآجلاً كعبادة الصنم وتحريم البحائر والسوائب، أو اتخذوا دينهم الذي كلفوه لعباً ولهواً حيث سخروا به أو جعلوا عيدهم الذي جعل ميقات عبادتهم زمان لعب ولهو. والمعنى أعرض عنهم ولا تبال بأفعالهم وأقوالهم، ويجوز أن يكون تهديداً لهم كقوله: ﴿ذرني ومن خلقت وحيداً وجعلت له مالاً ممدوداً﴾ [المدثر: ١١، ١٢] ومن جعله منسوخاً بآية السيف حمله على الأمر بالكف عنهم وترك التعرض لهم اهـ.

وفي زكريا عليه ما نصه: لا خفاء أنه لا دين للمشركين من الأديان المشروعة، وقد أضيف لهم دين وأخبر عنهم بأنهم اتخذوه لعباً ولهواً، وقد ذكر الشارح لذلك ثلاث معان، الأول: أنهم اتخذوا ما يشتهونه كعبادة الأصنام ونحوها ديناً لهم. الثاني: أنهم اتخذوا دينهم الذي كلفوا وهو دين الإسلام لعباً ولهواً، بحيث سخروا به. الثالث: أن المراد بدينهم العيد الذي جعل ميقات عبادتهم اهـ.

قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال) أي فهو منسوخ. قوله: ﴿أن تبسل نفس﴾ أصل البسل في اللغة التحريم والمنع، ومنه هذا عليك بسل أي حرام ممنوع اهـ خازن.

وعبارة أبي السعود: وأصل الإبسال والبسل المنع، ومنه أسد باسل لأن فريسته لا تفلت منه، أو لأنه ممتنع، والباسل: الشجاع لامتناعه من قرنه، وهذا بسيل عليك أي حرام ممنوع اهـ.

لا ﴿تُبْسَلَ نَفْسٌۢ﴾ تسلم إلى الهلاك ﴿بِمَا كَسَبَتْ﴾ عملت ﴿لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي غيره ﴿وَلِيٌّ﴾ ناصر ﴿وَلَا شَفِيعٌ﴾ يمنع عنها العذاب ﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ﴾ تفد كل فداء ﴿لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾ ما تفدى به ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُوا۟ بِمَا كَسَبُوا۟ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾ ماء بالغ نهاية الحرارة

وفي المختار: وأبسله أسلمه فهو بسيل. وقوله تعالى: ﴿أن تبسل نفس بما كسبت﴾ وقال أبو عبيد: أن تسلم والمستبسل الذي يسلم نفسه على الموت أو الضرب، وقد استبسل أي أن يطرح نفسه في الحرب ويريد أن يقتل أو يقتل لا محاله اهـ.

قوله: ﴿ليس لها﴾ الخ استئناف أو حال من نفس أو صفة لها اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿من دون الله﴾ في من وجهان، **أظهرهما**: أنها لابتداء الغاية. **والثاني**: أنها زائدة. نقله ابن عطية وليس بشيء، وإذا كانت لابتداء الغاية ففيما تتعلق به وجهان، **أحدهما**: أنها حال من ولي لأنها لو تأخرت لكانت صفة له فتتعلق بمحذوف، وهو حال. **والثاني**: أنها خبر ليس فتتعلق بمحذوف أيضاً هو خبر ليس، وعلى هذا فيكون لها متعلقاً بمحذوف على البيان وقد مر له نظائر و﴿من دون الله﴾ فيه حذف مضاف أي من دون عذابه وجزائه اهـ سمين.

قوله: (تفد كل فداء) أي تفتد بكل فداء كما عبر به الخازن وعدل بهذا المعنى من باب ضرب. وفي المصباح: يقال عدلت هذا بهذا عدلاً منّ باب ضرب إذا جعلته مثله قائماً مقامه، والعدل أيضاً الفدية. قال تعالى: ﴿وإن تعدل كل عدل لا يؤخذ منها﴾ اهـ.

وفي البيضاوي: والعدل الفدية لأنها تعادل المفدي وكل نصب على المصدر اهـ.

قوله: (ما تفدى به) جعل الشارح الضمير النائب عن الفاعل راجعاً للمفعول، وهو المفدى به ولا يصح رجوعه للعدل لأنه هنا مصدر باق على مصدريته، فليس مثله في قوله: ﴿ولا يؤخذ منها عدل﴾ [البقرة: ٤٨] فإنه هناك بمعنى المفدي به لا المصدر اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿أولئك الذين أبسلوا﴾ يجوز أن يكون الذين خبر أو لهم شراب خبراً ثانياً، وأن يكون لهم شراب حالاً إما من الضمير في أبسلوا وإما من الموصول نفسه، وشراب فاعل لاعتماد الجار قبله على ذي الحال، ويجوز أن يكون لهم شراب مستأنفاً فهذه ثلاثة أوجه في لهم شراب، ويجوز أن يكون الذين بدلاً من أولئك أو نعتاً لهم فيتعين أن تكون الجملة من لهم شراب خبراً للمبتدأ، فيحصل في الموصول أيضاً ثلاثة أوجه كونه خبراً أو بدلاً أو نعتاً، فجاءت مع ما قبلها ستة أوجه في هذه الآية. وشراب يجوز رفعه من وجهين: الابتدائية والفاعلية. وشراب فعال بمعنى مفعول، وفعال بمعنى مفعول كطعام بمعنى مطعوم لا ينقاس، لا يقال أكال بمعنى مأكول وضراب بمعنى مضروب، والإشارة بذلك في قول الزمخشري، والحوفي إلى الذين اتخذوا فلذلك أتى بصيغة الجمع. وفي قول ابن عطية وأبي البقاء: إلى الجنس المفهوم من قوله: ﴿أن تبسل نفس﴾ إذ المراد به عموم الأنفس، فلذلك أشير إليه بالجمع اهـ سمين.

وفي البيضاوي: ﴿أولئك الذين أبسلوا بما كسبوا﴾ أي سلموا إلى العذاب بسبب أعمالهم القبيحة وعقائدهم الزائغة.

﴿وَعَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ مؤلم ﴿بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾﴾ بكفرهم ﴿قُلْ أَنَدْعُوا﴾ أنعبد ﴿مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا﴾ بعبادته ﴿وَلَا يَضُرُّنَا﴾ بتركها وهو الأصنام ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا﴾ نرجع مشركين ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ إلى الإسلام ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ﴾ أضلته ﴿الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ﴾ متحيراً لا يدري أين يذهب حال من الهاء ﴿لَهُ أَصْحَابٌ﴾ رفقة ﴿يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى﴾ أي ليهدوه إلى الطريق يقولون له ﴿ائْتِنَا﴾

قوله: ﴿لهم شراب﴾ استئناف لبيان كيفية الإبسال وعاقبته، كأنه قيل: ماذا لهم حين أبسلوا بما كسبوا؟ أو خبر ثان عن أولئك اهـ شيخنا.

قوله: ﴿قل أندعوا من دون الله﴾ الخ قيل: نزلت في أبي بكر حين دعاه ابنه عبد الرحمن إلى عبادة الأصنام، فتوجه الأمر إلى النبي حينئذ للإيذان بما بينه وبين الصديق من الاتصال والاتحاد تنويهاً بشأن الصديق أي: أنعبد متجاوزين عبادة الله الجامع لجميع صفات الألوهية التي من جملتها القدرة على ذلك النفع والضر ما لا يقدر على نفعنا إذا عبدناه ولا ضرنا إذا تركناه، وأدنى مراتب المعبودية القدرة على ذلك اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ونرد على أعقابنا﴾ عطف على ندعو داخل في حكم الإنكار والنفي، أي ونرد إلى الشرك والتعبير عنه بالرد على الأعقاب لزيادة تقبيحه بتصويره بصورة ما هو علم في القبح اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿بعد إذ هدانا الله﴾ إذ ظرفية، أي بعد وقت هدانا الله، أي بعد وقت هداية الله لنا أو بمعنى أن المصدرية وهو ظاهر اهـ شيخنا.

قوله: ﴿كالذي استهوته﴾ أصله من الهوى، وهو النزول من علو إلى سفل، فكأن الشياطين حيث حيرته في الأرض طلبت هويه فيها اهـ أبو السعود.

وعبارة البيضاوي: كالذي ذهبت به مردة الجنّ في المهامه اهـ استفعال من هوى يهوي إذ ذهب اهـ.

وفي المختار: والمهمه المفازة البعيدة والجمع المهامه اهـ.

وفي هذه الكاف وجهان، أحدهما: أنه نعت مصدر محذوف، أي نرد رداً مثل رد الذي استهوته. والثاني: أنها في محل نصب على الحال من مرفوع نرد، أي مشبهين الذي استهوته الشياطين، فمن جوز تعدد الحال جعلها حالاً ثانية إن جعل على أعقابنا حالاً ومن يجوز ذلك جعل هذه الحال بدلاً من الحال الأول أو لم يجعل على أعقابنا حالاً بل متعلقاً بنرد اهـ سمين.

قوله: ﴿في الأرض﴾ فيه أربعة أوجه، أحدها: أنه متعلق بقوله استهوته. الثاني: أنه حال من مفعول استهوته. الثالث: أنه حال من حيران. الرابع: أنه حال من الضمير المستكنّ في حيران، وحيران حال إما من هاء استهوته على أنها بدل من الأولى، أو عند من يجيز تعددها، وإما من الذي، وإما من الضمير المستكن في الظرف، وحيران مؤنثه حيرى، فلذلك لم ينصرف. والفعل حار يحار حيرة وحيران وحيرورة اهـ سمين.

قوله: ﴿له أصحاب﴾ الخ جملة في محل نصب صفة لحيران أو حال من الضمير فيه، أو هي مستأنفة اهـ شيخنا.

فلا يجيبهم فيهلك والاستفهام للإنكار وجملة التشبيه حال من ضمير نرد ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾ الذي هو الإسلام ﴿هُوَ ٱلْهُدَىٰ﴾ وما عداه ضلال ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ﴾ أي بأن نسلم ﴿لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٧١﴾ ﴿وَأَنْ﴾ أي بأن ﴿أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ﴾ تعالى ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ۝٧٢﴾

قوله: (والاستفهام الخ) هو قوله: أندعو أي لا ينبغي لنا ولا يمكن أن نعبد غير الله بعد أن هدانا لأنا لو فعلنا ذلك لكنا مثل من حيرته الشياطين إلى آخر التمثيل. **وقوله**: (وجملة التشبيه الخ) أي فهي في حيز النفي فالتشبيه منفي لا مثبت اهـ شيخنا.

وفي السمين: **قوله**: أندعو استفهام توبيخ وإنكار، والجملة في محل نصب بالقول، وما مفعوله وهي موصولة أو نكرة موصوفة، ومن دون الله متعلق بندعو. قال أبو البقاء: ولا يجوز أن يكون حالاً من الضمير في ينفعنا، ولا معمولاً لينفعنا لتقدمه على ما، وكل من الصلة والصفة لا يعمل فيما قبل الموصول والموصوف اهـ.

قوله: (حالاً من ضمير نرد) أي أنرد على أعقابنا مشبهين بالذي استهوته مردة الجن اهـ أبو السعود.

قوله: (الذي هو الإسلام) يشير به إلى أن الهدى على نوعين كما صرحوا به، هدى دلالة وإرشاد وهو في وسع الرسل وغيرهم، وهدى هو توفيق وتأييد وهو مختص بالله تعالى لا يقدر عليه غيره اهـ كرخي.

وقوله: ﴿وأمرنا﴾ الخ عطف على إن هدى الله هو الهدى داخل تحت القول اهـ أبو السعود.

وقوله: ﴿لنسلم﴾ في هذه اللام أقوال، **أحدها**: أن مفعول الأمر محذوف تقديره وأمرنا بالإخلاص لنسلم. **الثاني**: قاله الزمخشري هي تعليل للأمر بمعنى أمرنا، وقيل لنا أسلموا لأجل أن نسلم. **الثالث**: أن اللام زائدة أي أمرنا أن نسلم. **الرابع**: أن اللام بمعنى الباء أي نسلم. **الخامس**: أن اللام وما بعدها مفعول الأمر واقعة موقع أن، أن أنهما يتعاقبان تقول: أمرتك لتقوم وأن تقوم اهـ سمين.

قوله: (أي بأن أقيموا) أشار به إلى أن قوله: ﴿وأن أقيموا﴾ معطوف على محل لنسلم كأنه قيل: وأمرنا أيضاً بإقامة الصلاة والاتقاء، وهذا تبع فيه الكشاف اهـ كرخي.

وفي السمين: **قوله**: ﴿وأن أقيموا﴾ فيه أقوال، **أحدهما**: أنه في محل نصب بالقول نسقا على قوله أن هدى الله هو الهدى أي قل هذين الشيئين. **والثاني**: أنه نسق على لنسلم والتقدير: وأمرنا بكذا للإسلام ولنقيم الصلاة، وأن توصل بالأمر كقوله: كتبت إليه بأن قم، حكاه سيبويه. **والثالث**: أنه معطوف على مفعول الأمر المقدر، والتقدير وأمرنا بالإيمان وبإقامة الصلاة. وقال الزمخشري: فإن قلت علام عطف قوله: ﴿وأن أقيموا﴾ قلت: على موضع لنسلم كأنه قيل وأمرنا أن نسلم ﴿وأن أقيموا﴾ قال الشيخ: وظاهر هذا التقدير أن لنسلم في موضع المفعول الثاني لأمرنا وعطف عليه ﴿وأن أقيموا﴾ فتكون اللام على هذا زائدة. **والرابع**: أنه محمول على المعنى إذ المعنى قيل لنا أسلموا ﴿وأن أقيموا﴾ اهـ.

تجمعون يوم القيامة للحساب ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ﴾ أي محقاً ﴿وَ﴾ اذكر ﴿يَوْمَ يَقُولُ﴾ للشيء ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ هو يوم القيامة يقول للخلق قوموا فيقوموا ﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾ الصدق الواقع لا محالة ﴿وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ﴾ القرن النفخة الثانية من إسرافيل لا ملك

قوله: ﴿وهو الذي إليه تحشرون﴾ جملة مستأنفة موجبة لامتثال ما أمر به من الأمور الثلاثة اهـ أبو السعود.

قوله: (محقاً) أي لا هازلاً ولا عابثاً. وأشار به إلى أن بالحق في محل نصب على الحال، وقد تقدم له هذا مراراً اهـ كرخي.

قوله: ﴿ويوم يقول كن﴾ الخ مستأنف كما أشار له الشارح بتقدير العامل لبيان أن خلقه لما ذكر من السموات والأرض لا يتوقف على مادة ولا مدة، بل يتم بمحض الأمر التكويني، والمراد بالقول المذكور حقيقته أو بالمراد به التمثيل والتشبيه تقريباً للعقول، لأن سرعة قدرته تعالى أقل زمناً من زمن النطق بكن اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فيكون﴾ هي هنا تامة، وكذلك قوله: ﴿كن﴾ فتكتفي بمرفوع ولا تحتاج إلى منصوب، وفي فاعلها أوجه، أحدها: أنه ضمير جميع ما يخلقه الله تعالى يوم القيامة. الثاني: أنه ضمير الصور المنفوخ فيها، ودل عليه قوله: ﴿يوم ينفخ في الصور﴾ والثالث: أنه ضمير اليوم أي فيكون ذلك اليوم العظيم. والرابع: أن الفاعل هو قوله والحق صفته، أي فيوجد قوله: ﴿الحق﴾ ويكون على هذا قد تم على الحق اهـ سمين.

قوله: ﴿قوله الحق﴾ فيه أربعة أوجه، أحدها: أنه مبتدأ الحق نعته وخبره قوله: ﴿يوم يقول﴾ والثاني: أنه فاعل بقوله: ﴿فيكون﴾ والحق نعته أيضاً، وقد تقدم هذان الوجهان. والثالث: أن قوله مبتدأ والحق خبره أخبر عن قوله بأنه لا يكون إلا حقاً. الرابع: أنه مبتدأ أيضاً والحق نعته ويوم ينفخ خبره، وعلى هذا فقوله: ﴿وله الملك﴾ جملة من مبتدأ وخبر معترضة بين المبتدأ وخبره، فلا محل لها حينئذ من الإعراب اهـ سمين.

قوله: (لا محالة) بفتح الميم مصدر ميمي من حال يحول يقال: لا محالة أي لا بد وبالضم اسم مفعول من أحال يحيل. يقال: هو محال أي باطل اهـ كرخي.

قوله: ﴿وله الملك يوم ينفخ﴾ إنما أخبر عن ملكه يومئذ وإن كان الملك له تعالى خالصاً في كل وقت في الدنيا والآخرة، لأنه لا منازع له يومئذ يدعي الملك وأنه المنفرد يومئذ، وأن من كان يدعي الملك بالباطل من الجبابرة والفراعنة وسائر الملوك الذين كانوا في الدنيا قد زال ملكهم واعترفوا بأن الملك لله الواحد القهار، وأنه لا منازع له فيه، وعلموا أن الذي كانوا يدعونه من الملك في الدنيا باطل وغرور اهـ خازن.

قوله: ﴿يوم ينفخ في الصور﴾ فيه أوجه، أحدها: أنه خبر لقوله: ﴿قوله الحق﴾ وقد تقدم هذا بتحقيقه. الثاني: أنه بدل من ﴿يوم يقول﴾ فيكون حكمه حكم ذاك. الثالث: أنه ظرف لتحشرون أي: وهو الذي إليه تحشرون في يوم ينفخ في الصور. الرابع: أنه منصوب بنفس الملك أي: ﴿وله الملك﴾

فيه لغيره لمن الملك اليوم لله ﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ﴾ ما غاب وما شوهد ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ﴾ في خلقه ﴿ٱلْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾﴾ بباطن الأشياء كظاهرها ﴿وَ﴾ اذكر ﴿۞ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ هو لقبه

في ذلك اليوم. **الخامس**: أنه منصوب بقوله: ﴿يقول﴾. **السادس**: أنه منصوب بعالم الغيب بعده. **السابع**: أنه منصوب بقوله: ﴿قوله الحق﴾ اهـ سمين.

قوله: ﴿في الصور﴾ هو نائب كما ذكره السمين.

قوله: (القرن) أي المستطيل، وفيه جميع الأرواح، وفي ثقب بعددها، فإذا نفخ خرجت كل روح من ثقبة ووصلت لجسدها فتحله الحياة اهـ من السمين.

وفي الخازن: واختلف العلماء في الصور المذكور في الآية فقال قوم: هو قرن ينفخ فيه، وهو لغة أهل اليمن. قال مجاهد: الصور قرن كهيئة البوق، ويدل في صحة هذا القول ما روي عن عبد الله ابن عمرو بن العاص، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: ما الصور؟ قال: «قرن ينفخ فيه». أخرجه أبو داود والترمذي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنتم وقد التقم صاحب القرن القرن وحنى جبهته وأصغى سمعه ينتظر أن يؤمر فينفخ» فكأن ذلك ثقل على أصحابه فقالوا: كيف نفعل يا رسول الله كيف نقول؟ قال: «قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا» وربما قال: «توكلنا على الله» أخرجه الترمذي. وقال أبو عبيدة: الصور جمع صورة والنفخ فيها إحياؤها بنفخ الروح فيها، وهذا قول الحسن ومقاتل، والقول الأول أصح لما تقدم في الحديث ولقوله تعالى في آية أخرى: ﴿ثم نفخ فيه أخرى﴾ ولإجماع أهل السنة أن المراد بالصور هو القرن الذي ينفخ فيه إسرافيل نفختين: نفخة الصعق ونفخة البعث للحساب اهـ.

قوله: (النفخة الثانية) وهو نفخة البعث للحساب والنفخة الأولى ونفخة الصعق أي الموت. قال تعالى: ﴿ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون﴾ [الزمر: ٦٨] اهـ شيخنا.

قوله: (لمن الملك اليوم الخ) كل من السؤال وجوابه منه تعالى فيتجلى في ذلك اليوم على خلقه ويسأل هذا السؤال ويجيب نفسه بنفسه، افاده المحلي في سورة غافر اهـ شيخنا.

قوله: ﴿عالم الغيب والشهادة﴾ في رفعه أوجه، **أحدهما**: أنه خبير مبتدأ مضمر أي هو عالم الغيب. **الثاني**: أنه فاعل بقوله: يقول: أي يوم؟ يقول: عالم الغيب. **الثالث**: أنه فاعل بفعل محذوف يدل عليه الفعل المبني للمفعول، كأنه لما قال: ﴿ينفخ في الصور﴾ سأل سائل فقال: من الذي ينفخ؟ فقيل: عالم الغيب أي ينفخ فيه عالم الغيب أي يأمر بالنفخ فيه كقوله تعالى: ﴿يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال﴾ [النور؛ ٣٦] أي يسبحه رجال ومثله، وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم في قراءة من بنى زين للمفعول، ورفع قتل وشركائهم كأنه قيل من زينه لهم؟ فقيل: زينه شركائهم اهـ سمين.

قوله: ﴿وإذ قال إبراهيم﴾ منصوب على المفعولية بمضمر كما قدره الشارح، وهذا المضمر معطوف على قل أندعو لا على أقيموا كما قيل لفساد المعنى، أي واذكر لهم أي لقريش بعد أن انكرت

عليهم عبادة ما لا يقدر على نفع ولا ضر وقت قول إبراهيم الذي يدعون أنهم على ملته اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿لأبيه آزر﴾ اختلف العلماء في لفظة آزر، فقال مجاهد: آزر اسم أبي إبراهيم وهو تارح ضبطه بعضهم بالحاء المهملة وبعضهم بالخاء المعجمة. وقال البخاري في تاريخه الكبير: إبراهيم بن آزر وهو في التوراة تارخ، فعلى هذا يكون لأبي إبراهيم اسمان: آزر وتارخ، مثل يعقوب وإسرائيل اسمان لرجل واحد، فيحتمل أن يكون اسمه آزر وتارخ لقب له، وبالعكس، فالله سماه آزر وإن كان عند النسابين والمؤرخين اسمه تارخ ليعرف بذلك، وكان آزر أبو إبراهيم من كوثى وهي قرية من سواد الكوفة. وفي القاموس: في باب الثاء المثلثة، وكوثى بالضم قرية بالعراق ومحلة بمكة لبني عبد الدار اهـ.

وقال سعيد بن المسيب ومجاهد: آزر اسم صنم كان والد إبراهيم يعبده وإنما سماه الله بهذا الاسم لأن من عبد شيئاً أو أحبه جعل اسم ذلك المعبود أو المحبوب اسماً له فهو كقوله تعالى: ﴿يوم ندعوا كل أناس بإمامهم﴾ [الإسراء: ٧١] وقيل: معناه وإذ قال إبراهيم لأبيه عابد آزر فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه والأول أصح، لأن آزر اسم أبي إبراهيم لأن الله تعالى سماه به، وكان أهل تلك البلاد وهم الكنعانيون يعتقدون إلهية النجوم في السماء والأصنام في الأرض فيجعلون لكل نجم صنماً، فإذا أرادوا التقرب إلى ذلك النجم عبدوا ذلك الصنم ليشفع لهم عند ذلك النجم. فقال إبراهيم منكراً على أبيه منبهاً له على ظهور فساد ما هو مرتكبه: أتتخذ أي أتكلف نفسك إلى خلاف ما تدعو إليه الفطرة الأولى، بأن تجعل أصناماً آلهة تعبدها وتخضع لها ولا نفع فيها ولا ضر الخ اهـ خطيب.

وفي السمين: والجمهور على أن آزر بزنة آدم مفتوح الزاي والراء وإعرابه حينئذ على أوجه، أحدها: أنه بدل من أبيه أو عطف بيان له إن كان آزر لقباً له، وإن كان صفة بمعنى المخطىء كما قاله الزجاج، أو العوج كما قاله الفراء، أو الشيخ الهرم كما قاله الضحاك، فيكون نعتاً لأبيه أو حالاً منه بمعنى وهو في حال اعوجاج أو خطأ. وينسب للزجاج: وإن قيل إن آزر اسم صنم كان يعبده أبو إبراهيم فيكون حينئذ عطف بيان لأبيه أو بدلاً منه، ويكون على حذف مضاف أي لأبيه عابد آزر، ثم حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، وعلى هذا فيكون عابد صفة لأبيه أعرب هذا بإعرابه أو يكون منصوباً على الذم، وآزر ممنوع من الصرف. واختلف في علة منعه فقال الزمخشري: والأقرب أن يكون وزن آزر فاعل كعابر وشالخ وفالغ فعلى هذا هو ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة. وقال أبو البقاء: وزنه أفعل ولم ينصرف للعجمة والتعريف على قول من لم يشتقه من الأزر أو الوزر ومن اشتقه من واحد منهما. قال: هو عربي ولم يصرف للتعريف ووزن الفعل، وإذا قلنا بكونه صفة على ما قاله الزجاج بمعنى المخطىء أو بمعنى العوج أو بمعنى الهرم كما قاله الفراء والضحاك، فيشكل منع صرفه ويشكل أيضاً وقوعه صفة للمعرفة، وقد يجاب عن الأول بأن الإشكال يندفع بادعاء وزنه على أفعل فيمتنع حينئذ للوزن والصفة كأحمر وبابه. وأما على قول الزمخشري فلا يتمشى ذلك، وعلى الثاني بأنا لا نسلم أنه نعت لأبيه حتى يلزم وصف المعارف بالنكرات، بل هو منصوب على الذم. وقرأ أبي بن كعب وعبد الله بن عباس والحسن ومجاهد في آخرين بضم الراء على أنه منادى حذف حرف ندائه كقوله

واسمه تارخ ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً﴾ تعبدها استفهام توبيخ ﴿إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ﴾ باتخاذها ﴿فِي ضَلَالٍ﴾

تعالى: ﴿يوسف أعرض عن هذا﴾ [يوسف: ٢٩] ويؤيده ما في مصحف أبي يا آزر بإثبات حرف النداء، وهذا إنما يتمشى على دعوى أنه علم. وأما على دعوى وصفيته لأن حذف حرف النداء قليل معها اهـ.

فائدة: قد جرى المفسرون على أن آزر اسم أبيه وهو مشكل بما تقرر السير من أن جميع نسبه ﷺ مطهر من عبادة الأصنام بدليل قوله تعالى: ﴿وتقلبك في الساجدين﴾ [الشعراء: ٢١٩] ويجاب بأن محل ذلك ما دام النور المحمدي في أصلابهم، أما بعد انتقاله منهم فتجوز عليهم عبادة الاصنام وغيرها من سائر أنواع الكفر، تأمل. **قوله:** ﴿أصناما﴾ جمع صنم، وهو والتمثال والوثن بمعنى وهو الذي يتخذ من خشب أو خشب أو حجارة أو حديد أو ذهب أو فضة على صورة الإنسان اهـ خازن.

قوله: ﴿إني أراك وقومك﴾ أي الذين يتبعونك في عبادتها، والرؤية إما علمية فالظرف مفعولها الثاني، وإما بصرية فهو حال من المفعول. والجملة تعليل للإنكار والتوبيخ اهـ أبو السعود.

قوله: (كما أريناه) أي بعين البصيرة لأنه تعالى أراه بعين البصيرة أن أباه وقومه على غير الحق فخالفهم، فجازاه الله بأن أراه بعين البصر ملكوت السموات والأرض. وفي الخازن: ﴿وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموات والأرض﴾ معناه: وكما أرينا إبراهيم البصيرة في دينه والحق في خلاف قومه وما كانوا عليه من الضلال في عبادة الأصنام نريه ملكوت السموات والأرض فلهذا السبب عبر عن هذه الرؤية بلفظ المستقبل في قوله: ﴿وكذلك نري إبراهيم﴾ لأنه تعالى كان أراه بعين البصيرة أن أباه وقومه على غير الحق فخالفهم فجزاه الله بأن أراه بعد ذلك ملكوت السموات والأرض فحسنت هذه العبارة لهذا المعنى، والملكوت الملك زيدت فيه التاء للمبالغة كالرهبوت والرغبوت والرحموت من الرهبة والرغبة والرحمة. قال ابن عباس: يعني خلق السموات والارض. وقال مجاهد، وسعيد بن جبير: يعني آيات السموات والارض، وذلك أنه أقيم على صخرة وكشف له عن السموات حتى رأى العرش والكرسي وما في السموات من العجائب، وحتى رأى مكانه في الجنة فذلك قوله: ﴿وآتيناه أجره في الدنيا﴾ [العنكبوت: ٢٧] يعني أريناه مكانه في الجنة وكشف له عن الأرض حتى نظر إلى أسفل الأرضين ورأى ما فيها من العجائب. قال البغوي: وروي عن سلمان ورفعه بعضهم عن علي قال: لما رأى إبراهيم ملكوت السموات والأرض أبصر رجلا على فاحشة فدعا عليه فهلك، ثم أبصر آخر فدعا عليه فهلك، ثم أبصر آخر فأراد أن يدعو عليه فقال له تبارك وتعالى: يا إبراهيم أنت رجل مجاب الدعوة فلا تدعون على عبادي فإنما أنا من عبدي على ثلاث خلال أي خصال: إما أن يتوب إلي فأتوب عليه وإما أن أخرج منه نسمة تعبدني، وإما أن يبعث إلي فإن شئت عفوت وإن شئت عاقبت، وفي رواية: وإن تولى فأن جهنم من ورائه. قال قتادة: ملكوت السموات الشمس والقمر والنجوم وملكوت الأرض الجبال والشجر والبحار. واختلف في هذه الرؤية هل كانت بعين البصر أو بعين البصيرة على قولين، **أحدهما:** أنها كانت بعين البصر الظاهر فشق لإبراهيم السموات حتى رأى العرش وشق له الأرض حتى رأى ما في بطنها. والقول الثاني: أن هذه الرؤية كانت بعين البصيرة لأن ملكوت السموات والأرض عبارة عن الملك، وذلك لا يعرف إلا بالعقل فبان بهذا أن هذه الرؤية كانت بعين البصيرة، إلا أن يقال

عن الحق ﴿ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾ ﴾ بين ﴿ وَكَذَٰلِكَ ﴾ كما أريناه إضلال أبيه وقومه ﴿ نُرِيٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ﴾ ملك ﴿ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ليستدل به على وحدانيتنا ﴿ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾ ﴾ بها وجملة وكذلك وما بعدها اعتراض وعطف على قال ﴿ فَلَمَّا جَنَّ ﴾ أظلم ﴿ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا ﴾ قيل هو الزهرة ﴿ قَالَ ﴾

المراد بملكوت السموات والأرض نفس السموات والأرض اهـ.

وفي السمين: قوله: ﴿وكذلك نري إبراهيم﴾ في هذه الكاف ثلاثة أوجه، أظهرها: أنها للتشبيه وهي في محل نصب نعتاً لمصدر محذوف فقدره الزمخشري، ومثل ذلك التعريف والتبصير نعرف إبراهيم ونبصره ملكوت. وقدره المهدوي: وكما هديناك يا محمد أرينا إبراهيم، قال الشيخ: وهذا بعيد من دلالة اللفظ. قلت: إنما كان بعيداً لأن المحذوف من غير الملفوظ، ولو قدره بقوله: وكما أريناك يا محمد الهداية لكان قريباً لدلالة اللفظ والمعنى عليه معاً، وقدره أبو البقاء بوجهين، أحدهما: قال هو نصب على إضمار أريناه تقديره، وكما رأى أباه وقومه في ضلال مبين أريناه ذلك، أي ما حاه صواب بإطلاعنا إياه عليه. والثاني: قال ويجوز أن يكون منصوباً بنرى التي بعده على أنه صفة لمصدر محذوف تقديره نريه ملكوت السموات والأرض رؤية كرؤية ضلال أبيه اهـ.

قلت: فقوله على إضمار أريناه لا حاجة إليه البتة، ولأنه يقتضي عدم ارتباط قوله: ﴿نري إبراهيم ملكوت السموات﴾ بما قبله. الثاني أنها للتعليل لمعنى اللام أي لذلك الإنكار الصادر منه عليهم والدعاء إلى الله في زمن كان يدعى فيه غير الله آلهة نريه ملكوت. الثالث أن الكاف في محل رفع على خبر ابتداء مضمر، أي والأمر كذلك كما رآه من ضلالهم نقل الوجهين الأخيرين أبو البقاء وغيره، ونري هذا مضارع والمراد به حكاية حال ماضية، ونري يحتمل أن تكون المتعدية لاثنين لأنها في الأصل بصرية فأكسبتها همزة النقل مفعولاً ثانياً وجعلها ابن عطية منقولة من رأى بمعنى عرف وكذلك الزمخشري اهـ.

قوله: ﴿ملكوت السموات والأرض﴾ هل يختص الملكوت بملك الله تعالى أم يقال له ولغيره؟ فقال الراغب: والملكوت مختص بملك الله تعالى، وهذا هو الذي ينبغي. وقال الشيخ: ومن كلامهم له ملكوت اليمن وملكوت العراق فعلى هذا لا يختص اهـ سمين.

قوله: ﴿من الموقنين﴾ اليقين عبارة عن علم يحصل بسبب التأمل بعد زوال الشبهة، لأن الإنسان في أول الحال لا ينفك عن شبهة وشك، فإذا كثرت الدلائل وتوافقت صارت سبباً لحصول اليقين والطمأنينة في القلب اهـ خازن.

قوله: (وما بعدها) أي إلى قوله: ﴿من الموقنين﴾ وقوله اعتراض أي بين قوله: ﴿وإذ قال إبراهيم﴾ وبين الاستدلال عليهم بوحدانيته تعالى بالمذكور في قوله: ﴿فلما جن عليه الليل﴾ الخ كما أشار إلى ذلك المصنف بقوله: وعطف على قال اهـ كرخي.

وفي السمين: والجملة المشتملة على التشبيه أو التعليل معترضة بين قوله: ﴿وإذ قال إبراهيم﴾ منكراً على أبيه وقومه عبادة الأصنام وبين الاستدلال على ذلك بقوله: ﴿فلما جنّ عليه الليل﴾ اهـ.

قوله: ﴿فلما جنّ عليه الليل﴾ يجوز أن تكون هذه الجملة نسقاً على قوله ﴿وإذ قال ابراهيم﴾ الخ

عطفاً للدليل على مدلوله فيكون قوله ﴿وكذلك نري إبراهيم﴾ معترضاً كما تقدم، ويجوز أن تكون معطوفة على الجملة من قوله ﴿وكذلك نري إبراهيم﴾. قال ابن عطية: الفاء في قوله ﴿لما جنّ﴾ رابطة جملة ما بعدها بما قبلها وهي ترجح أن المراد بالملكوت ما فصل في هذه الآية والأول أحسن وإليه نحا الزمخشري، ﴿وجنّ﴾ ستر وقد تقدم اشتقاق هذه المادة عند ذكر الجنة، وهنا خصوصية لذلك الفعل المسند إلى الليل يقال جنّ عليه الليل وأجنّ عليه بمعنى أظلم فيستعمل قاصراً، وجنه وأجنه فيستعمل متعدياً، فهذا مما اتفق فيه فعل وأفعل لزوماً وتعدياً، إلا أن الأجود في الاستعمال جنّ عليه الليل وأجنه الليل فيكون الثلاثي لازماً والرباعي متعدياً اهـ سمين.

ذكر القصة في ذلك قال أهل التفسير وأصحاب الأخبار والسير: ولد إبراهيم عليه السلام في زمن نمروذ بن كنعان الملك، وكان نمروذ أول من وضع التاج رأسه ودعا الناس إلى عبادته، وكان له كهان ومنجمون، فقالوا له: إنما يولد في بلدك هذه السنة غلام يغير دين أهل الأرض، ويكون هلاكك وزوال ملكك على يديه. ويقال: إنهم وجدوا ذلك في كتب الأنبياء. وقال السدي: رأى نمروذ في منامه كأن كوكباً قد طلع فذهب بضوء الشمس والقمر حتى لم يبق لهما ضوء، ففزع من ذلك فزعاً شديداً، فدعا السحرة والكهان وسألهم عن ذلك، فقالوا: هو مولود يولد في ناحيتك في هذه السنة يكون هلاكك وزول ملكك وهلاك أهل دينك على يديه فأمر بذبح كل غلام يولد في تلك السنة في ناحيته، وأمر بعزل النساء عن الرجال وجعل على كل عشرة رجلاً يحفظهم، فإذا حاضت المرأة خلوا بينها وبين زوجها لأنهم كانوا لا يجامعون في الحيض، فإذا طهرت من الحيض حالوا بينهما، قالوا: فرجع آزر فوجد امرأته قد طهرت من الحيض فواقعها فحملت بإبراهيم. وقال محمد بن إسحاق: بعث نمروذ إلى كل امرأة حبلى بقريته فحبسها عنده إلا ما كان من أم إبراهيم فإنه لم يعلم بحبلها لأنها كانت صغيرة لم يعرف الحبل في بطنها. وقال السدي: فخرج نمروذ بالرجال إلى العسكر وعزلهم عن النساء تخوفاً من ذلك المولود فمكث بذلك ما شاء الله ثم بدت له حاجة إلى المدينة فلم يأمن عليها أحداً من قومه إلا آزر، فبعث إليه فأحضر إلى عنده وقال له: إن لي إليك حاجة أحب أن أوصيك بها، ولم ابعثك فيها إلا لثقتي بك فأقسمت عليك أن لا تدنو من أهلك. فقال آزر: أنا أشح على ديني من ذلك فأوصاه بحاجته فدخل المدينة وقضى حاجة الملك ثم قال: لو دخلت على أهلي فنظرت إليهم، فلما دخل على أم إبراهيم ونظر إليها فلم يتمالك حتى واقعها فحملت من ساعتها بإبراهيم. قال ابن عباس: لما حملت أم إبراهيم قال الكهان لنمروذ: إن الغلام الذي أخبرناك به قد حملت به أمه الليلة، فأمر نمروذ بذبح الغلمان. فلما دنت ولادة أم إبراهيم وأخذها الطلق خرجت هاربة مخافة أن يطلع فيها فيقتل ولدها. قالوا: فوضعت في نهر يابس ثم لفته في خرقة ووضعته في حلفاء ثم رجعت فأخبرت زوجها بأنها ولدت وأن الولد في موضع كذا، فانطلق إليه أبوه فأخذه من ذلك المكان وحفر له سرياً في النهر فواراه فيه وسد بابه بصخرة مخافة السباع، وكانت أمه تختلف إليه فترضعه. وقال محمد بن إسحاق: لما وجدت أم إبراهيم الطلق خرجت ليلاً إلى مغارة كانت قريباً منها فوضعت فيها إبراهيم وأصلحت من شأنه ما يصنع بالمولود، ثم سدت عليه باب المغارة، ثم رجعت إلى بيتها وكانت تختلف إليه لتنظر ما فعل فتجده حياً وهو يمص إبهامه. قال أبو روق: قالت أم إبراهيم: لأنظرن إلى أصابعه فوجدته يمص

من أصبع ماء ومن أصبع لبناً ومن أصبع سمناً ومن أصبع عسلاً ومن أصبع تمراً. وقال ابن إسحاق: كان آزر قد سأل أم إبراهيم عن حملها ما فعل، فقالت: ولدت غلاماً فمات فصدقها وسكت عنها، وكان إبراهيم يشب في اليوم كالشهر وفي الشهر كالسنة فلم يمكث في المغارة إلا خمسة عشر شهراً حتى قال لأمه أخرجيني فأخرجته عشاء فنظر وتفكر في خلق السموات والأرض، وقال: إن الذي خلقني ورزقني وأطعمني وسقاني لربي الذي ما لي إله غيره، ونظر في السماء فرأى كوكباً، قال: هذا ربي ثم أتبعه بصره ينظر إليه حتى غاب ثم طلعت الشمس قال: هكذا الخ، ثم رجع إلى أبيه آزر وقد استقامت وجهته وعرف ربه وعرف دين قومه إلا أنه لم ينادهم بذلك، فلما رجعت به أمه أخبرته أنه ابنه وأخبرته بما صنعت به. فسر بذلك وفرح فرحاً شديداً. وقيل: إنه مكث في السرب سبع سنين وقيل ثلاث عشرة سنة. قالوا: فلما شب إبراهيم وهو في السرب قال لأمه: من ربي؟ قالت: أنا. قال: فمن ربك؟ قالت: أبوك. قال: فمن رب أبي؟ قالت: اسكت. ثم رجعت إلى زوجها فقالت أرأيت الغلام الذي كنا نحدث أنه يغير دين أهل الأرض لم أخبرته بما قال نحدث فأتاه أبوه آزر فقال إبراهيم: يا أبتاه من ربي؟ قال: أمك. قال: فمن رب أمي؟ قال: أنا. قال فمن ربك؟ قال: نمروذ. قال: فمن رب نمروذ؟ فلطمه لطمة وقال له: اسكت. فلما جنّ عليه الليل دنا من باب السرب فنظر في خلال الصخر فأبصر كوكباً فقال هذا ربي. ويقال: إنه قال لأبويه أخرجاني فأخرجاه من السرب حين غابت الشمس فنظر إبراهيم إلى الإبل والخيل والغنم فسأل أباه ما هذه؟ قال: إبل وخيل وغنم. فقال إبراهيم: لابد لهذه من إله هو ربها وخالقها، ثم نظر فإذا المشتري قد طلع ويقال إنها الزهرة وكانت تلك الليلة من آخر الشهر آخر طلوع القمر، فرأى الكوكب قبل القمر فذلك قوله عز وجل: ﴿فلما جنّ عليه الليل﴾ يعني أسود بظلامه رأى كوكباً قال: هذا ربي. ثم اختلف العلماء في وقت هذه الرؤية وفي وقت هذا القول، هل كان قبل البلوغ أو بعده على قولين، أحدهما: أنه كان قبل البلوغ في حال طفوليته وذلك قبل قيام الحجة عليه، فلم يكن لهذا القول الذي صدر من إبراهيم في هذا الوقت اعتبار ولا يترتب عليه حكم، لأن الأحكام إنما تثبت بعد البلوغ، وقيل: إن إبراهيم لما خرج من السرب في حال صغره ونظر إلى السماء وما فيها من العجائب، وكان قد خصه الله بالعقل الكامل والفطرة السليمة، تفكر في نفسه وقال: لا بد لهذه الخلائق من خالق ومدبر وهو إله الخلق، ثم نظر في حال تفكره فرأى الكوكب وقد أزهر، فقال: هذا ربي على ما سبق إلى وهمه، وذلك في حال طفوليته وقبل النظر في معرفة أحكام الرب سبحانه وتعالى. واستدل أصحاب هذا القول على صحته بقوله: ﴿لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين﴾ قالوا: وهذا يدل على نوع تحير وذلك لا يكون إلا في حال الصغر وقبل البلوغ وقيام الحجة، وهذا القول ليس بسديد ولا مرض لأن الأنبياء معصومون في كل حال من الأحوال، وأنه لا يجوز أن يكون لله عز وجل رسول يأتي عليه وقت من الأوقات إلا وهو بالله عارف وله موحد من كل منقصة منزه ومن كل معبود سواه بريء، وكيف يتوهم هذا على إبراهيم وقد عصمه وطهره وآتاه رشده من قبل وأراه ملكوت السموات والأرض ورأى الكوكب، قال معتقداً: هذا ربي حاشى إبراهيم ﷺ من ذلك لأن منصبه أعلى وأشرف من ذلك ﷺ. والقول الثاني الذي عليه جمهور المحققين: أن هذه الرؤية وهذا القول كان بعد بلوغ إبراهيم وحين شرفه الله بالنبوة وأكرمه بالرسالة ثم اختلف أصحاب هذا القول ثم اختلفه أصحاب

لقومه وكانوا نجامين ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ في زعمكم ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ غاب ﴿قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ ۝٧٦﴾ أن

هذا القول في تأويل الآية ومعناها فذكروا فيها وجوهاً، **الوجه الأول**: أن إبراهيم عليه السلام أراد أن يستدرج قومه بهذا القول ويعرفهم جهلهم وخطأهم في تعظيم النجوم وعبادتها لأنهم كانوا يرون أن كل الأمور إليها فأراهم إبراهيم أنه معظم ما عظموه، فلما أفل الكوكب والشمس والقمر أراهم النقص الداخل على النجوم بسبب الغيبة والأفول ليثبت خطأ ما كانوا يعتقدون فيها من الألوهية ومثل هذا كمثل الحواري الذي ورد على قوم كانوا يعبدون صنماً فأظهر تعظيمه فأكرموه لذلك حتى صاروا يصدرون عن رأيه في كثير من أمورهم، إلى أن دهمهم عدو لا قبل لهم به، فشاوروه في أمر هذا العدو فقال: الرأي عندي أن تدعو هذا الصنم حتى يكشف عنا ما نزل بنا، فاجتمعوا حول الصنم يتضرعون إليه فلم يغن شيئاً، فلما تبين لهم أنه لا يضر ولا ينفع ولا يدفع دعاهم الحواري وأمرهم أن يدعوا الله عز وجل ويسألوه أن يكشف عنهم ما نزل بهم، فدعوا الله مخلصين فصرف عنهم ما كانوا يحذرون فأسلموا جميعاً. **الوجه الثاني**: أن إبراهيم عليه السلام قال هذا القول على سبيل الاستفهام وهو استفهام إنكار وتوبيخ لقومه تقديره أهذا ربي الذي تزعمون وإسقاط حرف الاستفهام كثير في كلام العرب ومنه قوله تعالى: ﴿أفإن مت فهم الخالدون﴾ [الأنبياء: ٣٤] ويعني أفهم الخالدون والمعنى أيكون هذا رباً؟ ودلائل النقص فيه ظاهرة. **الوجه الثالث**: أن إبراهيم عليه السلام قال ذلك على وجه الاحتجاج على قومه يقول هذا ربي بزعمكم، فلما غاب قال: لو كان إلهاً كما تزعمون لما غاب، فهو كقوله: ﴿ذق إنك أنت العزيز الكريم﴾ [الدخان: ٤٩] يعني عند نفسك وبزعمك، وكما أخبر عن موسى عليه السلام بقوله تعالى: ﴿انظر إلى إلهك الذي ظلت عليه عاكفاً﴾ [طه: ٩٧] يريد إلهك بزعمك. **الوجه الرابع**: أن في هذه الآية إضمار يقولون، أي قال يقولون هذا ربي، وإضمار القول كثير في كلام العرب ومنه قوله تعالى: ﴿وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا﴾ [البقرة: ١٢٧] أي يقولان ربنا تقبل منا.

الوجه الخامس: أن الله تعالى قال في حقه: ﴿**وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموت والأرض وليكون من الموقنين**﴾ ثم قال بعده ﴿**فلما جن عليه الليل**﴾ والفاء تقتضي التعقيب فدل هذا على أن هذه الواقعة بعد أن أراه الله ملكوت السموات والأرض بعد الإيقان ومن كان معه بهذه المنزلة الشريفة العالية، لا يليق بحاله أن يعبد الكواكب أو يتخذها رباً اهـ خازن.

قوله: ﴿**رأى كوكباً**﴾ جواب لما اهـ كرخي.

وعلى هذا فقوله: قال هذا ربي مستأنف، وقيل: إن جملة ﴿**رأى كوكباً**﴾ في محل. **وقوله**: ﴿**قال هذا ربي**﴾ هو جواب لما أي ﴿**فلما جن عليه**﴾ رائياً كوكباً قال الخ اهـ من السمين.

قوله: (**قيل هو الزهرة**) بفتح الهاء بوزن تؤدة كوكب في السماء الثالثة اهـ.

قوله: (**قال لقومه**) أي إرادة لهدايتهم وبطلان معتقدهم ليؤمنوا في زعمهم واعتقادهم، أو قاله على سبيل الاستهزاء لا على الحقيقة والاعتقاد، لأن هذا لا يكون أبداً وهذا شأن من ينصف خصمه عالماً ببطلانه ثم ينكر عليه فيبطله بالحجة اهـ كرخي.

قوله: (**وكانوا نجامين**) القياس منجمين كما في عبارة غيره أي عالمين بمطالع النجوم وحسابها.

أتخذهم أرباباً لأن الرب لا يجوز عليه التغير والانتقال لأنهما من شأن الحوادث فلم ينجع فيهم ذلك ﴿ فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا ﴾ طالعا ﴿ قَالَ ﴾ لهم ﴿ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى ﴾ يثبتني على الهدى ﴿ لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ ﴾ تعريض لقومه بأنهم على ضلال فلم ينجع فيهم ذلك

وقيل: معنى نجامين أنهم كانوا يعبدون النجوم كما كانوا يعبدون الشمس والقمر أيضاً كما تقدم عن الخطيب. قوله: (في زعمكم) أي الجملة خبرية لا استفهامية كما قيل اهـ.

قوله: ﴿فلما أفل﴾ في المصباح: أفل الشيء أفلاً وأفولاً من بابي ضرب وقعد غاب ومنه أفل فلان عن البلد إذا غاب عنها والأفيل الفصيل وزناً ومعنى، والجمع إفال بالكسر. وقال الفارابي: الإفال بنات المخاض فما فوقه. وقال أبو زيد: الأفيل الفتى من الأبل. وقال الأصمعي: ابن تسعة أو ثمانية. وقال ابن فارس جمع الأفيل إفال، والإفال: صغار الغنم اهـ.

قوله: (لأن الرب لا يجوز عليه التغير والانتقال) أي لأن الأفول حركة، والحركة تقتضي حدوث المتحرك وإمكانه فيمتنع أن يكون المتحرك رباً وإلهاً اهـ كرخي.

قوله: (فلم ينجع فيهم ذلك) أي لم يؤثر ويفد، وهو من باب خضع. يقال: نجع نجوعاً كما في المختار. وفي المصباح: ونجع الدواء والوعظ والعلف: ظهر أثره اهـ.

قوله: ﴿بازغاً﴾ حال من القمر، والبزوغ: الطلوع. يقال: بزغ بفتح الزاي يبزغ بضمها، واستعمل قاصراً ومتعدياً. يقال: بزغ البيطار الدابة: أي أسال دمها فبزغ هو أي سال، هذا هو الأصل. ثم قيل: لكل طلوع بزوغ ومنه بزغ ناب الصبي والبعير تشبيهاً بذلك اهـ سمين.

وفي المصباح: بزغ البيطار والحاجم بزغاً من باب قتل شرط، وأسال الدم وبزغ ناب البعير بزوغاً: طلع. وبزغت الشمس: طلعت. فهي بازغة اهـ.

قوله: ﴿قال لهم هذا ربي﴾ أي بزعمكم كما تقدم. قوله: (يثبتني على الهدى) أي وإلا فالهدى حاصل للأنبياء بحسب الفطرة والخلقة فلا يتصور نفيه اهـ.

وفي الكرخي: قوله: (يثبتني على الهدى) إذ لا يمكن حمل لفظ الهداية على التمكين وإزاحة الأعذار ونصب الدلائل، لأن كل ذلك كان حاصلا لإبراهيم اهـ.

قوله: (تعريض لقومه الخ) إنما عرض بضلالهم في أمر القمر لأنه أيس منهم في أمر الكوكب، ولو قاله في الأول لما انصفوا ولا أصغوا، ولهذا صرح في الثالثة بالبراءة منها، وأنهم على شرك، أي فالتعريض هنا لاستدرك الخصم إلى الإذعان والتسليم اهـ كرخي.

قوله: (فلم ينجع فيهم ذلك) أي الدليل المذكور. قوله: (ذكره لتذكير خبره) أي وهو ربي، وهذا كالمتعين لأن المبتدأ والخبر عبارة عن شيء واحد، والرب سبحانه وتعالى عن شبهة التأنيث، ألا تراهم قالوا في صفته علام ولم يقولوا علامة، وإن كان علامة أبلغ صيانة له عن علامة التأنيث اهـ كرخي.

﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا﴾ ذكره لتذكير خبره ﴿رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ﴾ من الكوكب والقمر ﴿فَلَمَّآ أَفَلَتْ﴾ وقويت عليهم الحجة ولم يرجعوا ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ۝٧٨﴾ بالله من الأصنام والأجرام المحدثة المحتاجة إلى محدث فقالوا له ما تعبد قال ﴿إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ﴾ قصدت بعبادتي ﴿لِلَّذِى فَطَرَ﴾ خلق ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ أي الله ﴿حَنِيفًا﴾ مائلاً إلى الدين القيم ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝٧٩﴾ به ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ﴾ جادلوه في دينه وهددوه بالأصنام أن تصيبه بسوء إن تركها ﴿قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى﴾ بتشديد النون وتخفيفها بحذف إحدى النونين وهي نون الرفع عند النحاة

قوله: ﴿هذا أكبر﴾ أي جرماً وضوءاً ونفعاً فسعة جرم الشمس مائة وعشرون سنة كما قاله الغزالي اهـ.

قوله: ﴿مما تشركون﴾ ما مصدرية أي بريء من أشراككم، أو موصولة أي من الذي تشركونه مع الله في عبادته، فحذف العائد، ويجوز أن تكون موصوفة والعائد أيضاً محذوف، إلا أن حذف عائد الصفة أقل من حذف عائد الصلة، فالجملة بعد ما لا محل لها على القولين الأولين ومحلها الجر على الثالث اهـ سمين.

وقد جرى المفسر على أنها موصولة حيث بينها بقوله: من الأصنام والأجرام، والأجرام عبارة عن الكواكب والقمر والشمس اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فطر السموات والأرض﴾ أي وما فيهما، ومن جملته معبوداتكم وهي الأصنام والكواكب والشمس والقمر، فهي مخلوقة له فلا يصح أن تكون آلهة، وقد أبطل الأول بقوله: ﴿أني أراك وقومك﴾ الخ والثاني بقوله: ﴿لا أحب الآفلين﴾ والثالث بقوله: ﴿إني بريء مما تشركون﴾ والرابع بقوله: ﴿لئن لم يهدني ربي﴾ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿حنيفاً﴾ حال من التاء في وجهت. قوله: ﴿وحاجة قومه﴾ روي أنه لما شب إبراهيم وكبر وجعل آزر يصنع الأصنام ويعطيها له ليبيعها، فيذهب بها وينادي من يشتري ما يضره ولا ينفعه فلا يشتريها أحد، فإذا بارت عليه ذهب بها إلى نهر وضرب فيه رؤوسها وقال لها: اشربي استهزاء بقومه حتى فشا فيهم استهزاؤه جادلوه فذلك قوله تعالى: ﴿وحاجه قومه﴾ الخ اهـ شيخنا.

قوله: (وهددوه) عطف تفسير على جادلوه فمحاجتهم كانت بالتهديد لا بالبرهان لعدمه عندهم ومحاجته كانت بالبرهان، ففرق بين المقامين اهـ.

وفي زاده على البيضاوي: يعني أنه عليه السلام لما أورد عليهم الحجة المذكورة أوردوا عليه حججاً على صحة أقوالهم بأن قالوا: إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون، ومثل قولهم: أجعل الآلهة إلهاً واحداً إن هذا لشيء عجاب، ومثل: أنهم خوفوه بأنك لما طعنت في ألوهية هذه الأصنام وقعت في الآفات اهـ شيخنا.

قوله: (أن تصيبه بسوء) كخبل وجنون اهـ خازن.

وقوله: (إن تركها) أن ترك عبادتها. قوله: ﴿قال أتحاجوني﴾ الخ استئناف وقع جواباً لسؤال نشأ

ونون الوقاية عند القراء أتجادلونني ﴿فِي﴾ وحدانية ﴿ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ﴾ تعالى إليها ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ﴾ ـه ﴿بِهِۦٓ﴾ من الأصنام أن تصيبني بسوء لعدم قدرتها على شيء ﴿إِلَّآ﴾ لكن ﴿أَن يَشَآءَ

من حكاية محاجتهم، كأنه قيل: قال حين حاجوه اهـ أبو السعود.

قوله: (بتشديد النون) أي إدغام نون الرفع في نون الوقاية. وقوله: (وتخفيفها) أي لئلا يجتمع مشددان في كلمة واحدة وهما الجيم والنون اهـ كرخي.

قوله: (وهي نون الرفع) وهي الأولى عند النحاة. قال سيبويه وغيره من البصريين: لأنها المعهود حذفها. وقوله: (ونون الوقاية) وهي الثانية عند الفراء. قال الأخفش: في قوم لأنها التي يحصل بها الثقل، ولأن الأولى دالة على الإعراب، فبقاؤها أولى. وبرهن كل على مختاره بما يطول بنا الكلام في ذكره اهـ كرخي.

فمن أدلة سيبويه على أن المحذوف هو الأولى أنها نائبة عن الضمة: وهي قد تحذف تخفيفاً كما في قراءة أبي عمرو: وينصركم ويأمركم ويشعركم، فكذا ما ناب عنها. ودليل الفراء على أن المحذوف هو الثانية أن الثقل إنما حصل بها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وقد هدان﴾ يرسم بلا ياء لأنها من ياءات الزوائد. وفي النطق يجب حذفها في الوقف، ويجوز إثباتها وحذفها في الوصل اهـ شيخنا.

وقوله: (إليها) أي إلى وحدانيته. وفي السمين: وجملة ﴿وقد هدان﴾ في محل نصب على الحال، وفي صاحبها وجهان، أظهرهما: أنه الياء في ﴿أتحاجوني﴾ أي أتجادلونني في الله حال كوني مهدياً من عنده. والثاني: أنها حال من الله أي أتخاصموني فيه حال كونه هادياً لي، فحجتكم لا تجدي شيئاً لأنها داحضة اهـ.

قوله: ﴿ولا أخاف ما تشركون به﴾ هذه الجملة يجوز أن تكون مستأنفة، أخبر عليه السلام بأنه لا يخاف ما يشركون به ربأ ثقة به، وكانوا قد خوفوه من ضرر يحصل به بسبب سب آلهتهم. ويحتمل أن تكون في محل نصب على الحال باعتبارين، أحدهما: أن تكون ثانية عطفاً على الأولى فيكون الحالان من الياء في ﴿أتحاجوني﴾ والثاني: أنها حال من الياء في هداني فتكون جملة حالية من بعض جملة حالية فهي قريبة من الحال المتداخلة، إلا أنه لا بد من إضمار مبتدأ على هذه الوجه قبل الفعل المضارع لما تقدم من أن الفعل المضارع المنفي بلا حكمه حكم المثبت من حيث إنه لا تباشره الواو اهـ سمين.

قوله: ﴿ما تشركونه﴾ أشار إلى أن ما موصولة، فالهاء في به تعود على ما، والمعنى: ولا أخاف الذي تشركون الله به أو تعود على الله، والمحذوف هو العائد على ما، ويجوز أن تكون مصدرية، وعلى هذا فالهاء في به لا تعود على ما عند الجمهور بل تعود على الله تعالى، والتقدير: ولا أخاف إشراككم بالله والمفعول محذوف أي ما تشركون غير الله به اهـ كرخي.

قوله: (لكن) عادته أن الاستثناء إذا كان منقطعاً يعبر فيه بلكن، وهو هنا كذلك، فأن المشيئة ليست مما يشركونه به، والمصدر المأخوذ من الفعل وأن مبتدأ خبره محذوف، تقديره: لكن مشيئة ربي أخافها اهـ شيخنا.

رَبِّي شَيْئًا﴾ من المكروه يصيبني فيكون ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ أي وسع علمه كل شيء ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾﴾ هذا فتؤمنون ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ﴾ بالله وهي لا تضر ولا تنفع ﴿وَلَا

وعبارة الكرخي: قوله: (لكن) أشار به إلى أن الاستثناء منقطع، وهو ما جرى عليه ابن عطية والحوفي، وهو أحد قولي أبي البقاء والكواشي. قال الحوفي: وتقديره لكن مشيئة الله إياي بضر أخافها. والثاني: أنه متصل وهو أظهر القولين، لأنه من جنس الأول والمستثنى منه الزمان، كما أشار إلى ذلك في الكشاف بقوله: إلا وقت مشيئة ربي شيئاً يخاف، فحذف الوقت يعني لا أخاف معبوداتكم في وقت قط، لأنها لا تقدر على منفعة ولا مضرة، إلا أن يشاء ربي شيئاً من المكروه يصيبني من جهتها اهـ.

قوله: (يصيبني) صفة لشيئاً، وهو إشارة إلى تقدير مضاف أي ﴿إلا أن يشاء ربي﴾ إصابة بشيء لي من المكروه. (فيكون) بالنصب عطفاً على مدخول أن، أو بالرفع استئنافاً أي، فهو يكون اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وسع ربي﴾ أي أحاط. وقوله: ﴿كل شيء﴾ مفعول به. وقوله: ﴿علماً﴾ تمييز محول عن الفاعل كما أشار له المفسر. وفي السمين: ﴿علماً﴾ فيه وجهان، أظهرهما: أنه تمييز محول عن الفاعل تقديره وسع علم ربي كل شيء كقوله: واشتعل الرأس شيباً، أي شيب الرأس. والثاني: أنه منصوب على المفعول المطلق لأن معنى وسع علم. قال أبو البقاء: لأن ما يسع الشيء فقد احاط به والعالم بالشيء محيط بعلمه. والجملة من قوله: ﴿وسع ربي كل شيء علماً﴾ بالتعليل للاستثناء أي فلا يبعد أن يكون في علمه أن يحيق بي مكروه من قلبي بسبب من الأسباب لأنه أحاط بكل شيء علماً اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿أفلا تتذكرون﴾ أي تعرضون عن التأمل في أن آلهتكم جمادات لا تضر ولا تنفع، فلا تتذكرون أنها غير قادرة اهـ أبو السعود.

قوله: (هذا) أي سعة علمه. قوله: ﴿وكيف أخاف ما أشركتم﴾ استئناف مسوق لنفي الخوف عنه بالطريق الإلزامي بعد نفيه عنه بحسب الواقع، ونفس الأمر بقوله سابقاً ﴿ولا أخاف ما تشركون به﴾ اهـ أبو السعود.

فعلى هذا يكون المخوف منه هنا هو ما سبق، وهو هناك إصابة الأصنام له بسوء، فينبغي أن يكون هنا كذلك، وينسحب هذا المعنى إلى قوله: ﴿أحق بالأمن﴾ فيكونه المراد بالأمن في حقه الأمن من إصابة الأصنام له بسوء، وفي حقهم الأمن من عاقبة الشرك وهو العذاب في الآخرة. والشراح قد فسروا الأمن في جانب الفريقين بالأمن من العذاب في الآخرة، وقد عرفت أن هذا لا يناسب جانبه كما لا يخفى اهـ شيخنا.

وقد تقدم الكلام على كيف في أول البقرة وهذه نظيرتها. وما يجوز فيها ثلاثة أوجه: كونها موصولة اسمية، أو نكرة موصوفة، أو مصدرية، والعائد على الأولين محذوف أي ما أشركتموه بالله أو إشراككم بالله غيره. وقوله: ﴿ولا تخافون﴾ يجوز في هذه الجملة أن تكون نسقاً على أخاف فتكون

﴿تَخَافُونَ﴾ أنتم من الله ﴿أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ﴾ في العبادة ﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ﴾ بعبادته ﴿عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا﴾ حجة وبرهاناً وهو القادر على كل شيء ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ﴾ أنحن أم أنتم ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾﴾ من الأحق به أي وهو نحن فاتبعوه قال تعالى ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوٓا﴾ يخلطوا ﴿إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ أي شرك كما فسر بذلك في حديث الصحيحين ﴿أُولَٰٓئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ﴾ من العذاب

داخلة في حيز التعجب والإنكار وأن تكون حالية أي كيف أخاف الذي تشركون حال كونكم أنتم غير خائفين عاقبة إشراككم، ولا بد من إضمار مبتدأ قبل المضارع المنفي بلا، لما تقدم غير مرة، أي كيف أخاف الذي تشركون أو عاقبة إشراككم حال كونكم آمنين من مكر الله الذي أشركتم به غيره، وهذه الجملة وإن لم يكن فيها رابط يعود على ذي الحال، لا يضر ذلك لأن الواو نفسها رابطة اهـ سمين.

قوله: (وهي لا تضر الخ) فيه مراعاة معنى ما. قوله: ﴿ما لم ينزل﴾ مفعول لأشركتم، وهي موصولة اسمية أو نكرة، ولا تكون مصدرية لفساد المعنى، وبه وعليكم متعلقان بينزل، ويجوز في عليكم وجه آخر وهو أن يكون حالاً من سلطاناً، لأنه لو تأخر عنه لجاز أن يكون صفة له اهـ سمين.

قوله: ﴿فأي الفريقين﴾ أي من الموحد والمشرك، ولم يقل أينا أحق بالأمن أنا أم أنتم احترازاً عن تزكية نفسه، والمراد من الأحق الحقيق فمعنى أحق بالأمن أنه كامل الاستحقاق لأن الواقع أنه ليس للمشرك أمن أصلاً اهـ كرخي.

قوله: ﴿إن كنتم تعلمون﴾ إن شرطية وجوابها محذوف قدره الشارح بقوله: فاتبعوه وقدره غيره بقوله: فأخبروني اهـ شيخنا.

قوله: (قال تعالى) ﴿الذين آمنوا﴾ الخ عبارة السمين: قوله: ﴿الذين آمنوا﴾ هل هو من كلام إبراهيم، أو من كلام قومه، أو من كلام الله تعالى ثلاثة أقوال للعلماء، وعليها يترتب الإعراب. فإن قلنا إنها من كلام إبراهيم جواباً عن السؤال في قوله: ﴿فأي الفريقين﴾ وكذا إن قلنا إنها من كلام قومه وأنهم أجابوا بما هو حجة عليهم، كان الموصول خبر ومبتدأ محذوف أي هم الذين آمنوا وإن جعلناه لمجرد الإخبار من الباري تعالى كان الموصول مبتدأ، وفي خبره أوجه، أحدهما: أنه الجملة بعده فإن أولئك مبتدأ ثان، والأمن مبتدأ ثالث، ولهم خبره، والجملة خبر أولئك، وأولئك وخبره خبر الأول. الثاني: أن يكون أولئك بدلاً أو عطف بيان، ولهم خبر الموصول، والأمن فاعل به لاعتماده. الثالث: كذلك، إلا أن لهم خبر مقدم والأمن مبتدأ مؤخر والجملة خبر الموصول. وأما على قولنا بأن الذين خبر مبتدأ محذوف فيكون أولئك مبتدأ فقط وخبره الجملة بعد أو الجار وحده، والأمن فاعل به، والجملة الأولى على هذا منصوبة بقول مضمر. أي قال لهم ﴿الذين آمنوا﴾ إن كانت من كلام الخليل أو قالوا هم ﴿الذين آمنوا﴾ الخ إن كانت من كلام قومه. فقوله: ولم يلبسوا يجوز فيه وجهان، أحدهما: أنها معطوفة على الصلة فلا محل لها حينئذ. والثاني: أن تكون الواو للحال والجملة بعدها في محل نصب على الحال، أي آمنوا غير ملبسين إيمانهم بظلم اهـ.

قوله: (في حديث الصحيحين) ففيهما عن ابن مسعود قال: لما نزلت ﴿الذين آمنوا﴾ الخ شق ذلك على المسلمين وقالوا: أينا لم يظلم نفسه، فقال رسول الله ﷺ: «ليس ذلك إنما هو الشرك، ألم

﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ ﴿وَتِلْكَ﴾ مبتدأ ويبدل منه ﴿حُجَّتُنَآ﴾ التي احتج بها إبراهيم على وحدنية الله من أفول الكواكب وما بعده والخبر ﴿ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ﴾ أرشدناه لها حجة ﴿عَلَىٰ قَوْمِهِۦ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن

تسمعوا قول لقمان لابنه: يا بني لا تشرك بالله، إن الشرك لظلم عظيم». وفي رواية: «ليس هو كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه» وذكره اهـ خازن.

وذهب المعتزلة إلى أن المراد بالظلم في الآية المعصية لا الشرك بناء على أن خلط أحد الشيئين بالآخر يقتضي اجتماعهما، ولا يتصور خلط الايمان بالشرك لأنهما ضدان لا يجتمعان، وهذه الشبهة ترد عليهم بأن يقال: كما أن الإيمان لا يجامع الكفر، فكذلك المعصية لا تجامع الإيمان عندكم لكونه اسماً لفعل الطاعات واجتناب المعاصي، فلا يكون مرتكب الكبيرة مؤمناً عندكم ولهم أن يجيبوا عنها بأن الإيمان كثيراً ما يطلق على نفس التصديق، بل ربما لا يفهم من ذكره بلفظ الفعل إلا هذا حتى أنه يعطف عليه عمل الصالحات في مواضع كثيرة. وذهب أهل السنة إلى أن المراد من الظلم ههنا الإشراك تمسكاً بالحديث. وقالوا: إن أريد بالإيمان مطلق التصديق سواء كان باللسان أو بغيره، فظاهر أنه يجامع الشرك، وكذا أن أريد به تصديق القلب لجواز أن يتصدق المشرك بوجود الصانع دون وحدانيته كما قال تعالى: ﴿وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾ [يوسف: ١٠٦] اهـ زاده على البيضاوي.

قوله: ﴿**وتلك حجتنا**﴾ إشارة إلى ما احتج به إبراهيم على قومه من قوله: ﴿**فلما جن عليه الليل**﴾ إلى قوله: ﴿**وهم مهتدون**﴾، أو من قوله: ﴿**أتحاجوني**﴾ إلى قوله: ﴿**وهم مهتدون**﴾ وقوله: ﴿**آتيناها إبراهيم**﴾ أي أرشدنا إليها وعلمناه إياها، وقوله: ﴿**على قومه**﴾ متعلق بحجتنا إن جعل خبر تلك، وبمحذوف إن جعل بدلاً منه، أي آتيناها حجة على قومه اهـ بيضاوي.

وعبارة السمين: تلك إشارة إلى الدلائل المتقدمة من قوله: ﴿**وكذلك نري إبراهيم**﴾ إلى قوله: ﴿**وما أنا من المشركين**﴾ ويجوز في حجتنا وجهان، **أحدهما**: أن يكون خبر المبتدأ، وفي آتيناها حينئذ وجهان، **أحدهما**: أنه في محل نصب على الحال، والعامل فيها معنى الإشارة ويدل على ذلك التصريح بوقوع الحال في نظيرتها، **كقوله تعالى**: ﴿فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا﴾ [النحل: ٥٢]، **والثاني**: أنه في محل رفع على أنه خبر ثان أخبر عنه بخبرين، أحدهما مفرد والآخر جملة. والثاني: من الوجهين الأولين أن يكون حجتنا بدلاً أو بياناً لتلك، والخبر الجملة الفعلية اهـ.

قوله: (**من أفول الكواكب الخ**) فعلى هذا يكون اسم الإشارة وهو تلك راجعاً إلى قوله: ﴿**فلما جن عليه الليل**﴾ إلى هنا اهـ شيخنا.

وقوله: وما بعده وهو القمر والشمس اهـ.

قوله: (**أرشدناه لها**) أي بإلهام أو بوحي مولان، وقوله: حجة حال من الهاء في آتيناها، وأشار الشارح بفلك إلى أن قوله: ﴿**على**﴾ قومه حال متعلق بمحذوف هو الحال في الحقيقة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿**نرفع درجات**﴾ فيه وجهان، **أظهرهما**: أنها مستأنفة لا محل لها من الإعراب. **الثاني**: جوزه أبو البقاء وبدأ به أنها في موضع الحال من آتيناها يعني من فاعل آتيناها، أي في حال كوننا رافعين ولا تكون حالاً من المفعول، إذ لا ضمير فيها يعود إليه اهـ كرخي.

﴿نَّشَآءُ﴾ بالإضافة والتنوين في العلم والحكمة ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في صنعه ﴿عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾﴾ بخلقه ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ﴾ ابنه ﴿كُلًّا﴾ منهما ﴿هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ﴾ أي قبل إبراهيم

قوله: (بالإضافة) أي فالمفعول به هو درجات وقوله: والتنوين أي فالمفعول به هو من نشاء ودرجات مفعول فيه أي نرفع من نشاء رفعه في درجات أي رتب اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إن ربك حكيم عليم﴾ خطاب لمحمد ﷺ على ما قاله السمين وأبو حيان، فهذا رجوع إلى الخطاب وفي قوله: ﴿قل إن هدى الله هو الهدى﴾ وقوله: ﴿وإذ قال إبراهيم﴾ الخ على حسب ما قدره الشارح هناك اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ووهبنا له﴾ الخ عطف على قوله: ﴿وتلك حجتنا﴾ فإن عطف كل من الفعلية والاسمية على الأخرى مما لا نزاع في جوازه اهـ أبو السعود.

ولما أظهر إبراهيم عليه السلام دينه وغلب خصمه بالحجج القاطعة والبراهين القوية والدلائل الصحيحة التي فهمه الله تعالى إياها وهداه إليها عدد نعمه عليه وإحسانه، فإنه رفع ذريته في عليين وأبقى النبوة في ذريته إلى يوم الدين، فقال تعالى: ﴿ووهبناه له﴾ يعني لإبراهيم ﴿إسحاق ويعقوب الخ﴾ اهـ خازن.

والمقصود من تلاوة هذه النعم على محمد ﷺ تشريفه، لأن شرف الوالد يسري إلى الولد. وجملة ما ذكر في هذه الآية ثمانية عشر رسولاً وبقي سبعة وهم آدم وإدريس وشعيب وصالح وهود وذو الكفل ومحمد، فهؤلاء الخمسة والعشرون هم الذين يجب الإيمان بهم تفصيلاً اهـ شيخنا.

قوله: ﴿كلاً هدينا﴾ أي للشرع الذي أوتيه إبراهيم فإنهما مقتديان به اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ونوحاً هدينا﴾ بين آدم ونوح ألف ومائة سنة، وعاش آدم تسعمائة وستين سنة، ونوح بن لمك: بفتح اللام وسكون الميم وبالكاف. وقيل ملكان بفتح الميم وسكون اللام وبالنون. ابن متوشلخ بضم الميم وفتح التاء الفوقية والواو وسكون الشين المعجمة وكسر اللام وبالخاء المعجمة، ابن إدريس. وكان بين إدريس ونوح ألف سنة وبعث نوح لأربعين سنة ومكث في قومه ألف سنة إلا خمسين، وعاش بعد الطوفان ستين سنة. وقيل: بعث نوح وهو ابن ثلاثمائة وخمسين، وإبراهيم ولد على رأس ألفي سنة من آدم، وبينه وبين نوح عشرة قرون. وعاش إبراهيم مائة وخمساً وسبعين سنة وولده إسماعيل عاش مائة وثلاثين سنة وكان له حين مات أبوه تسع وثمانون سنة، وأخوه إسحاق ولد بعده بأربع عشرة سنة وعاش مائة وثمانين سنة ويعقوب بن إسحاق عاش مائة وسبعاً وأربعين، ويوسف ابن يعقوب عاش مائة وعشرين سنة وبينه وبين موسى أربعمائة سنة، وبين موسى وإبراهيم خمسمائة وخمس وستون سنة، وعاش موسى مائة وعشرون سنة وبين موسى وداود خمسمائة وتسع وستون سنة، وعاش مائة سنة وولده سليمان عاش نيفاً وخمسين سنة وبينه وبين مولد النبي ﷺ نحو ألف وسبعمائة سنة، وأيوب عاش ثلاثاً وستين سنة، وكانت مدة بلائه سبع سنين، ويونس هو ابن متى وهي أمه اهـ من التحبير في علم التفسير للسيوطي.

وعبارة الزرقاني على المواهب: ونوح بن لمك بفتح اللام وسكون الميم بعدها كاف، ابن

﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ أي نوح ﴿دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾ ابنه ﴿وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ﴾ بن يعقوب ﴿وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ وَكَذَٰلِكَ﴾ كما جزيناهم ﴿نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾﴾ ﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ﴾ ابنه ﴿وَعِيسَىٰ﴾ ابن مريم يفيد أن الذرية تتناول أولاد البنت ﴿وَإِلْيَاسَ﴾ ابن أخي هرون أخي موسى ﴿كُلٌّ﴾ منهم ﴿مِّنَ

متوشلخ بفتح الميم وشد الفوقية المضمومة وسكون الواو وفتح المعجمة واللام خاء معجمة، ابن أخنوخ وهو إدريس اهـ.

قوله: (أي قبل إبراهيم) أي بعشرة قرون اهـ من التحبير. قوله: ﴿من ذريته داود﴾ الخ داود وما عطف عليه معطوف على نوح، فالناصب له هدينا ومن ذريته حال منه، وما عطف عليه أي هدينا نوحاً وهدينا داود وسليمان الخ حال كونهم من ذريته أي ذرية نوح وزكريا وما عطف عليه معطوف على داود المعطوف على نوح، وكذلك إسماعيل وما عطف عليه فجملة الأربعة عشر التي بعد نوح منصوبة بفعل الهداية الذي نصب نوحاً اهـ السمين.

قوله: ﴿ومن ذريته﴾ (أي نوح) عبارة الخازن: اختلفوا في هذا الضمير إلى من يرجع فقيل: يرجع إلى إبراهيم يعني ومن ذرية إبراهيم داود وسليمان. وقيل: يرجع إلى نوح وهو اختيار جمهور المفسرين، لأن الضمير يرجع إلى أقرب مذكور، ولأن الله تعالى ذكر في جملة هذه الذرية لوطاً وهو ابن أخي إبراهيم، ولم يكن من ذريته، فثبت بهذا أن هاء الكناية ترجع إلى نوح. وقال الزجاج: كلا الاحتمالين جائز لأن ذكرهما جميعاً قد جرى انتهت.

قوله: ﴿وأيوب﴾ أي وذو الكفل ابنه، وأيوب هو ابن أموص بن رازخ بن عيص بن إسحاق بن إبراهيم. وقوله: ﴿موسى﴾ هو ابن عمران بن يصهر بن لاوي بن يعقوب. وقوله: ﴿وهارون﴾ هو أخو موسى وكان أكبر من موسى بسنة اهـ خازن.

قوله: ﴿كما جزيناهم﴾ أي شرفناهم وفضلناهم بأنواع الكرامات اهـ أبو السعود.

قوله: (يفيد أن الذرية) وذلك لأن عيسى ليس له أب، بل له أم تنسب إلى نوح اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وإلياس﴾ بالهمز أوله تركه، قيل: هو ابن أخي هارون أخي موسى. وقيل: غيره اهـ من المحلي.

في سورة الصافات قال ابن مسعود: الياس هو إدريس وله اسمان مثل: يعقوب وإسرائيل. وقال محمد بن إسحاق: هو إلياس بن ياسين بن فنحاص بن عيزار بن هارون بن عمران، وهذا هو الصحيح، لأن أصحاب الأنساب يقولون: إن إدريس جد نوح، لأن نوحاً بن لمك بن متوشلخ بن أخنوج وهو إدريس اهـ خازن.

أي فلا يصح أن يكون إلياس هو إدريس لأنه يلزم عليه جعل الجد من ذرية فرعه اهـ شيخنا. وإدريس ابن شيث بن آدم لصلبه اهـ من التحبير.

قوله: (ابن أخي هارون الخ) كذلك وقع للشارح تبعاً لشيخه المحلي في سورة الصافات وهو أحد قولين والقول الآخر الذي مشى عليه جمهور المفسرين أنه من أسباط هارون وأنه ابن ياسين بن فنحاص ابن عيزار ابن هارون بن عمران، والشارح نفسه قد جرى على هذا الذي جروا عليه في كتاب التحبير،

﴿الصَّٰلِحِينَ ۝﴾ ﴿وَإِسْمَٰعِيلَ﴾ بن إبراهيم ﴿وَٱلْيَسَعَ﴾ اللام زائدة ﴿وَيُونُسَ وَلُوطًا﴾ بن هاران أخي إبراهيم ﴿وَكُلًّا﴾ منهم ﴿فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ۝﴾ بالنبوة ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ﴾ عطف على كلاً أو نوحاً ومن للتبعيض لأن بعضهم لم يكن له ولد وبعضهم كان في ولده كافر

فلو قال ابن أخي موسى لوافق ما قالوه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿واليسع﴾ هو ابن أخطوب بن العجوز اهـ خازن.

وقرأ الجمهور اليسع بلام واحدة ساكنة وفتح الياء بعدها، وقرأ الأخوان: الليسع بلام مشددة وياء ساكنة بعدها، فقراءة الجمهور فيها تأويلان، أحدهما: أنه منقول من فعل مضارع، والأصل يوسع بكسر السين ثم حذفت الواو لوقوعها بين ياء مفتوحة وكسرة، ثم فتحت السين بعد حذف الواو لأجل حرف الحلق وهو العين، مثل: يهب ويقع ويدع ويلغ، ثم سمي به مجرداً عن الضمير وزيدت فيه الألف واللام، وقيل: الألف واللام فيه للتعريف كأنه قدر تنكيره. والثاني: أنه اسم أعجمي لا اشتقاق له، وأما قراءة الأخوين فأصله ليسع كضيغم وصيرف، وهو اسم أعجمي، ودخول الألف واللام فيه على الوجهين المتقدمين. واختار أبو عبيد قراءة التخفيف فقال: سمعنا اسم هذا النبي في جميع الأحاديث اليسع ولم يسمه أحد منهم الليسع، وهذا لا حجة فيه لأنه روى اللفظ بأحد لغتيه، وإنما آثر الرواة هذه اللفظة لخفتها لا لعدم صحة الأخرى. وقال الفراء: قراءة التشديد أشبه بأسماء العجم، وقد تقدم أن في نون يونس ثلاث لغات، وكذلك في سين يوسف اهـ سمين.

قوله: (بن هاران) في القاموس هاران بن تارخ أخو إبراهيم وأبو لوط عليهما السلام اهـ.

قوله: ﴿وكلاً فضلنا على العالمين﴾ إعلم أن الله تعالى ذكر هنا ثمانية عشر نبياً من غير ترتيب لا بحسب الزمان ولا بحسب الفضل، ولكن هنا لطيفة أوجبت الترتيب هنا وهي أن الله خص كل طائفة من الأنبياء بنوع من الكرامة والفضل، فذكر أولاً نوحاً وإبراهيم وإسحاق ويعقوب لأنهم أصول الأنبياء وإليهم يرجع حسبهم جميعاً، ثم من المراتب المعتبرة بعد النبوة الملك والقدرة والسلطان، وقد أعطى الله داود وسليمان من ذلك حظاً وافراً، ومن المراتب الصبر عند نزول البلاء والمحن والشدائد، وقد خص الله بهذه أيوب ثم عطف على هاتين المرتبتين من جمع بينهما وهو يوسف، فإنه صبر على البلاء والشدة حتى أعطاه الله ملك مصر مع النبوة. ثم من المراتب المعتبرة في فضل الأنبياء كثرة المعجزات وكثرة البراهين، وقد خص الله موسى وهارون من ذلك بالحظ الوافر، ومن المراتب المعتبرة الزهد في الدنيا وقد خص الله بذلك زكريا ويحيى وعيسى وإلياس، ثم ذكر الله بعد هؤلاء من لم يبق له أتباع ولا شريعة وهم إسماعيل واليسع ولوط فإذا اعتبرت هذه اللطيفة كان هذا الترتيب حسناً. والله أعلم بمراده وأسرار كتابه اهـ خازن.

قوله: (عطف على كلا) أي فالعامل فيه فضلنا.

وقوله: (أو نوحاً) أي فالعامل فيه هدينا أي وفضلنا أو هدينا من آبائهم الخ. وقوله: (من للتبعيض) أي على كل من العطفين، وظاهره أن التبعيض معتبر في كل من الآباء والذرية والإخوان، والظاهر أنه لا يحتاج إليه في الأخير لأن إخوانهم كلهم مهديون، لأن المراد بهدى أو تفضيل الآباء

﴿وَاجْتَبَيْنَٰهُمْ﴾ اخترناهم ﴿وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾﴾ ﴿ذَٰلِكَ﴾ الدين الذي هدوا إليه ﴿هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟﴾ فرضاً ﴿لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ بمعنى الكتب ﴿وَٱلْحُكْمَ﴾ الحكمة ﴿وَٱلنُّبُوَّةَ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا﴾ أي بهذه الثلاثة ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أي أهل مكة ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا﴾ أرصدنا لها ﴿قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾ هم المهاجرون والانصار ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ

والذرية، والإخوان تفضيلهم أو هداهم بالإيمان، ويحتاج إلى التبعيض في مدخولها الأول من حيث إن بعض آبائهم لم يكن مسلماً كما قاله الخازن، ويمثل له بآزر على ما سبق. فالتفضيل أو الهداية لبعض آبائهم لا لكلهم، ويحتاج إليه أيضاً في الثاني كما أشار له الشارح بقوله: (وبعضهم كان في ولده كافر) وأما قوله: (لأن بعضهم الخ) فلم يظهر به التبعيض في الآباء ولا في الذرية، لأنا إذا قلنا: وفضلنا أو هدينا بعض ذرياتهم لم يخرج من لا ولد له، وغاية تصحيح العبارة بالنسبة إليه جعل الإضافة إلى المجموع، أي: ومن ذريات مجموعهم، وهذا لا يقتضي أن لكل منهم ذرية. فالحاصل أن الشارح سكت عن تقرير التبعيض في المجرور الأول والثالث وقرره في الثاني بوجهين، **أولهما**: غير صحيح. **والثاني**: صحيح تأمل اهـ شيخنا.

قوله: (لأن بعضهم لم يكن له ولد) كيحيى وعيسى اهـ كرخي.

قوله: ﴿واجتبيناهم﴾ عطف على فضلنا. وتكرير الهداية في **قوله**: ﴿وهديناهم﴾ الخ لتكرير التأكيد وتمهيداً لبيان ما هدوا إليه أبو السعود.

قوله: (ذلك الدين الذي هدوا إليه) وهو التوحيد بدليل قوله: ﴿ولو أشركوا﴾ الخ. فقد فسر الإشارة بالدين المدلول عليه بالسياق. وعبارة السمين: قوله: ﴿ذلك هدى الله﴾ المشار إليه هو المصدر المفهوم من الفعل قبله، إما الاجتباء وإما الهداية، أي ذلك الاجتباء هدى الله أو ذلك الهدى إلى الطريق المستقيم هدى الله، ويجوز أن يكون هدى الله خبراً، وأن يكون بدلاً من ذلك، والخبر يهدي به. وعلى الأول يكون هدى الله حالاً والعامل فيه اسم الإشارة، ويجوز أن يكون خبراً ثانياً ومن عباده تبيين أو حال إما من من وإما من عائده المحذوف اهـ.

قوله: ﴿أولئك الذين آتيناهم﴾ الخ إشارة إلى المذكورين من الأنبياء الثمانية عشر، وليس لكل منهم كتاب، فالمراد بإيتاء الكتاب لكل منهم تفهيم ما فيه أعم من أن يكون ذلك بالإنزال عليه ابداء أو بوراثته من قبله اهـ أبو السعود بالمعنى.

قوله: (الحكمة) أي العلم. وقوله: ﴿والنبوة﴾ أي الرسالة. **قوله**: (أرصدنا لها) أي أعددنا ووفقنا لها: أي للإيمان بها والقيام بحقوقها اهـ.

قوله: ﴿ليسوا بها بكافرين﴾ أي في وقت من الأوقات، بل هم مستمرون على الإيمان بها. فإن الجملة الاسمية الإيجابية كما تفيد دوام الثبوت، كذلك السلبية تفيد دوام النفي بمعونة المقام لا نفي الدوام كما حقق في مقامه اهـ أبو السعود.

والباء في بها متعلقة بكافرين قدمت عليه لرعاية السجع، والباء في بكافرين زائدة في خبر ليس اهـ سمين.

﴿ٱلَّذِينَ هَدَى﴾ هم ﴿ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ﴾ طريقهم من التوحيد والصبر ﴿ٱقْتَدِهْ﴾ بهاء السكت وقفاً ووصلاً وفي قراءة بحذفها وصلاً ﴿قُل﴾ لأهل مكة ﴿لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ أي القرآن ﴿أَجْرًا﴾ تعطونيه ﴿إِنْ هُوَ﴾ ما القرآن ﴿إِلَّا ذِكْرَىٰ﴾ عظة ﴿لِلْعَٰلَمِينَ ۝٩٠﴾ الإنس والجن ﴿وَمَا قَدَرُوا۟﴾ أي اليهود ﴿ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ أي ما عظموه حق عظمته أو ما عرفوه حق معرفته ﴿إِذْ قَالُوا۟﴾ للنبي ﷺ

قوله: ﴿أولئك الذين هدى الله﴾ أولئك مبتدأ والذين خبره، وجملة في هدى الله صلة، والعائد محذوف كما قدره الشارح. قوله: ﴿فبهداهم اقتده﴾ احتج بهذه الآية بعض العلماء على أن محمداً ﷺ أفضل من جميع الأنبياء، وذلك جميع خصال الكمال التي كانت متفرقة فيهم أمر بالاقتداء بهم فيها، أي بالتخلق بها ليحوز الجميع، فكان نوح صاحب تحمل الأذى من قومه، وإبراهيم صاحب كرم، وإسحاق ويعقوب صاحبي صبر على البلاء والمحن، وداود وسليمان من أصحاب الشكر على النعمة، وأيوب صاحب صبر على البلاء، ويوسف جامعاً بين الصبر والشكر، وموسى صاحب الشريعة الظاهرة، وزكريا ويحيى وعيسى والياس من أصحاب الزهد في الدنيا، وإسماعيل صاحب صدق، ويونس صاحب تضرع، فأمر محمد أن يقتدي بهم وجمع له جميع ما تفرق فيهم اهـ خازن بالمعنى.

قوله: (من التوحيد والصبر) أي دون الفروع المختلفة الشرائع، ودون المنسوخة، فإنها بعد النسخ لا تتبع اهـ شيخنا.

قوله: (بهاء السكت) وهي حرف يجتلب للاستراحة عند الوقف، فثبوتها وقفاً لا إشكال فيه، وأما ثبوتها وصلاً فاجراء ومعاملة له مجرى الوقف، كما قال في الخلاصة:

وقف بها السكت على الفعل المعل ... بحذف آخر كأعط من سأل

ثم قال:

وربما أعطى لفظ الوصل ما ... للوقف نثراً وفشا منتظما

اهـ شيخنا. قوله: (وفي قراءة) أي لحمزة والكسائي بحذفها وصلاً، أي بإثباتها وقفاً، فيثبتانها عند الوقف ويحذفانها عند الوصل على أصل قاعدتها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿قل لا أسألكم عليه﴾ أي على القرآن أو على البليغ، فإن مساق الكلام يدل عليهما وإن لم يجر لهما ذكر أجر، أي عوضاً من جهتكم كما لم يسأله من قبلي من الأنبياء عليهم السلام، وهذا من جملة ما أمر عليه السلام بالاقتداء بهم فيه اهـ أبو السعود.

قوله: (عظة) عبارة أبي السعود: عظة وتذكيراً لهم كافة من جهته تعالى فلا يختص بقوم دون آخرين اهـ.

قوله: ﴿وما قدروا الله﴾ يقال: قدر يقدر من باب نصر ينصر، وأصل القدر السبر والحزر. يقال: قدر الشيء إذا سبره وحزره ليعرف مقداره، ثم استعمل في معرفة الشيء، وحق قدره نصب على المصدرية والأصل قدره الحق، ثم أضيفت الصفة إلى الموصوف اهـ السعود.

قوله: (أي اليهود) كفنحاص بن عازوراء، وكمالك بن الصيف، فقد جاء يخاصم النبي ﷺ فقال

وقد خاصموه في القرآن ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ﴾ لهم ﴿مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُۥ﴾ بالياء والتاء في المواضع الثلاثة ﴿قَرَاطِيسَ﴾ أي يكتبونه في دفاتر مقطعة

له النبي: «أنشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى هل تجد فيها إن الله تعالى يبغض الحبر السمين» أي العالم الجسيم، وكان مالك المذكور كذلك، وكان فيها ما ذكر، فقال: نعم، وكان يحب إخفاء ذلك، لكن أقن لإقسام النبي عليه، فقال له النبي: «أنت حبر سمين» يعني فتكون مبغوضاً. فغضب، وقال: ما أنزل الله على بشر من شيء، فقال أصحابه الذين معه: ويحك ولا على موسى؟ فقال: «والله ما أنزل الله على بشر من شيء» فلما سمعت اليهود تلك المقالة عتبوا عليه وقالوا: أليس الله أنزل التوراة على موسى فلم قلت هذا؟ قال أغضبني محمد فقلته. فقالوا: وأنت إذا غضبت تقول على الله غير الحق. فعزلوه من الحبرية وجعلوا مكانه كعب بن الأشرف اهـ خازن.

قوله: ﴿إذ قالوا﴾ أي وقت أن قالوا ما ذكر، فقولهم المذكور فيه تنقيص لله وجهل به، لأن من عظمته لطفه بعباده بإنزال الكتب عليهم، فنفوا هذا الوصف الجميل عنه اهـ شيخنا.

وفي السمين: إذ قالوا منصوب بقدروا، وجعله ابن عطية منصوباً بقدره، وفي كلام ابن عطية ما يشعر بأنها للتعليل ومن شيء مفعول به زيدت فيه من لوجود شرطي الزيادة اهـ.

قوله: (قل هلم) أي في الرد عليهم. **قوله: ﴿نوراً﴾** أي بينا بنفسه وهدى للناس أي مبيناً لغيره اهـ أبو السعود.

ونوراً منصوب على الحال، وفي صاحبه وجهان، **أحدهما**: أنه الهاء في به، فالعالم فيها جاء. **والثاني**: أنه الكتاب، فالعامل فيها أنزل وللناس صفة لهدى اهـ سمين.

قوله: (الياء والتاء الخ) عبارة السمين: قرأه ابن كثير وأبو عمرو بياء الغيبة، وكذلك يبدونها ويخفون والباقون بتاء الخطاب في الأفعال الثلاثة، فأما الغيبة فللحمل على ما تقدم من الغيبة في قوله: **﴿وما قدروا الله﴾** الخ. وعلى هذا فيكون في قوله: **﴿وعلمتم﴾** تأويلان، **أحدهما**: أنه خطاب لهم أيضاً، وإنما جاء به على طريقة الالتفات. **والثاني**: أنه خطاب للمؤمنين من قريش اعترض به بين الأمر بقوله: **﴿قل من أنزل﴾** وبين قوله **﴿قل الله﴾**، وأما قراءة تاء الخطاب ففيها مناسبة لقوله **﴿وعلمتم ما لم تعلموا أنتم﴾** ورجحها مكي وجماعة لذلك، قال: وذلك أحسن في المشاكلة والمطابقة واتصال بعض الكلام ببعض، وهو الاختيار لذلك ولأن أكثر القراء عليه اهـ.

قوله: (في المواضع الثلاثة) أي يجعلون ويبدون ويخفون. **قوله: (يجعلونه) ﴿قراطيس﴾** يجوز أن يكون جعل بمعنى صير وأن يكون بمعنى ألقى أي يضعونه في كاغد، وهذه الجملة في محل نصب على الحال، إما من الكتاب وإما من الهاء في به كما تقدم في **﴿نوراً وهدى﴾** و **﴿قراطيس﴾** فيه ثلاثة أوجه، **أحدها**: أنه على حذف حرف الجر أي في **﴿قراطيس﴾** وورق فهو شبيه بالظرف المبهم، فلذلك تعدى إليه الفعل بنفسه. **والثاني**: أنه على حذف مضاف أي يجعلونه ذا قراطيس. **والثالث**: أنهم نزلوه منزلة القراطيس، وقد تقدم تفسير القراطيس، والجملة من قوله: يبدونها في محل نصب صفة لقراطيس، وأما يخفون فقال أبو البقاء: إنها صفة أيضاً لها وقدر ضميراً محذوفاً أي ويخفون منها

﴿تُبْدُونَهَا﴾ أي ما يحبون إبداءه منها ﴿وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ مما فيها كنعت محمد ﷺ ﴿وَعُلِّمْتُم﴾ أيها اليهود في القرآن ﴿مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ﴾ من التوراة ببيان ما التبس عليكم واختلفتم فيه ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ أنزله إن لم يقولوه لا جواب غيره ﴿ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ﴾ باطلهم ﴿يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾ ﴿وَهَٰذَا﴾

كثيراً. وأما مكي فقال: ويخفون مبتدأ لا موضع له من الإعراب انتهى سمين.

قوله: (مقطعة) أي مفصولاً بعضها من بعض فجعلوها أجزاء نحو نيف وثمانين جزءاً، وفعلوا ذلك ليتمكنوا من إخفاء ما أرادوا إخفاءه فيجعلون ما يريدون إخفاءه على حدة ليتمكنوا من إخفائه بخلاف ما لو جمعوا الكل في مجلد واحد كالمصحف، فربما اطلع غيرهم على جميع ما فيه اهـ شيخنا.

قوله: (مما فيها) أي في القراطيس التي نسخوها من التوراة وعبارة الخازن: يبدونها يعني القراطيس المكتوبة، ويخفون كثيراً أي مما كتبوه من القراطيس، وهو ما عندهم من صفة محمد ﷺ ونعته في التوراة اهـ.

وعبارة البيضاوي: وتضمن ذلك توبيخهم على سوء جهلهم بالتوراة وذمهم على تحريفها بإبداء بعض انتخبوه وكتبوه في ورقات متفرقة، وإخفاء بعض لا يشتهونه انتهت، وهي تقتضي أن البعض الذي يخفونه هو الذي لم يجعلوه في القراطيس، وعليها يكون قال الشارح (مما فيها) معناه مما في التوراة، وذلك الكثير هو الذي لم يكتبوه في القراطيس، فما أحبوا إظهاره كتبوه، وما لم يحبوه لم يكتبوه ولم ينقلوه منها، اهـ.

قوله: (كنعت محمد) أي كآية الرجم وكآية أن الله يبغض الحبر السمين، فهذه آية في التوراة أي العالم الضخم جسمه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وعلمتم﴾ يجوز أن يكون على قراءة الغيبة في يجعلونه، وما عطف عليه مستأنفاً وأن يكون حالاً، وإنما أتى به خطاباً لأجل الالتفات. وأما على قراءة تاء الخطاب فهو حال، ومن اشترط قد في الماضي الواقع حالاً أضمرها هنا، أي: وقد علمتم اهـ سمين.

قوله: (في القرآن) أي من القرآن بدليل مقابلته بقوله: (من التوراة) وعبارة البيضاوي: وعلمتم على لسان محمد ﷺ ما تعلموا أنتم ولا آباؤكم زيادة على ما في التوراة وبياناً لما التبس عليكم وعلى آبائكم الذين كانوا أعلم منكم، ونظيره إن هذا القرآن يقص على بني إسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون. وقيل: الخطاب لمن آمن من قريش اهـ.

قوله: (ببيان ما التبس الخ) الباء سببية متعلقة بقوله: ﴿وعلمتم﴾ اهـ.

قوله: ﴿قل الله﴾ الجلالة يجوز فيها وجهان، أحدهما: أن تكون فاعلاً لفعل محذوف، أي قل أنزله الله، وهذا هو الصحيح للتصريح بالفعل في قوله: ليقولن خلقهن العزيز العليم. والثاني: أنه مبتدأ والخبر محذوف تقديره الله أنزله ووجه مناسبته مطابقة الجواب للسؤال، وذلك أن جملة السؤال اسمية فلتكن جملة الجواب كذلك اهـ سمين.

قوله: ﴿في خوضهم يلعبون﴾ يجوز أن يكون ﴿في خوضهم﴾ متعلقاً بذرهم، وأن يتعلق

القرآن ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ قبله من الكتب ﴿وَلِتُنذِرَ﴾ بالتاء والياء عطف على معنى ما قبله أي أنزلناه للبركة والتصديق ولتنذر به ﴿أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ أي أهل مكة وسائر الناس ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾﴾ خوفاً من عقابها ﴿وَمَنْ﴾ أي لا

بيلعبون، وأن يكون حالاً من مفعول ﴿ذرهم﴾ وأن يكون حالاً من فاعل ﴿يلعبون﴾ فهذه أربعة أوجه. وأما ﴿يلعبون﴾ فيجوز أن يكون حالاً من مفعول ﴿ذرهم﴾ ومن منع تعدد الحال لواحد لم يجز حينئذ أن يكون في خوضهم حالاً من مفعول ﴿ذرهم﴾ بل يجعله إما متعلقاً بذرهم كما تقدم، أو بيلعبون أو حالاً من فاعله، ويجوز أن يكون ﴿يلعبون﴾ حالاً من ضمير خوضهم، وجاز ذلك لأنه في قوة الفاعل، لأن المصدر مضاف لفاعله. والتقدير ذرهم يخوضوا لاعبين وأن يكون حالاً من الضمير المستقر في خوضهم إذا جعلناه حالاً لأنه تضمن معنى الاستقرار فتكون حالاً متداخلة اهـ سمين.

قوله: ﴿يلعبون﴾ أي يستهزئون ويسخرون اهـ خازن.

وفي القاموس: لعب كسمع لعباً بكسر العين ضد جد اهـ فاللعب يشمل الهزل والسخرية والاستهزاء. **قوله**: ﴿وهذا كتاب﴾ مبتدأ وخبر. **وقوله**: ﴿أنزلناه﴾ الخ. صفات للخبر وقدم وصفه بالإنزال على وصفه بالبركة بخلاف قوله: وهذا ذكر مبارك أنزلناه. قالوا: لأن الأهم هنا وصفه بالإنزال، إذ جاء عقيب إنكارهم أن ينزل الله على بشر من شيء بخلافه هناك، ووقعت الصفة الأولى جملة فعلية لأن الإنزال يتجدد وقتاً فوقتاً، والثانية اسماً صريحاً لأن الاسم يدل على الثبوت والاستقرار، وهو مقصود هنا أي بركته ثابتة مستقرة اهـ سمين.

قوله: ﴿مصدق الذي بين يديه﴾ أي موافق للكتب التي قبله في التوحيد وتنزيه الله والدلالة على البشارة والنذارة اهـ خازن.

قوله: (أي أنزلناه للبركة الخ) فهذه العلة مأخوذة من الوصف من حيث إن تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية الاشتقاق اهـ شيخنا.

وفي السمين: **قوله**: ﴿ولتنذر﴾ قرأ الجمهور: بتاء الخطاب للرسول عليه السلام وأبو بكر عن عاصم بياء الغيبة والضمير للقرآن وهو الظاهر، أي ينذر بمواعظة وزواجره، ويجوز أن يعدو على الرسول عليه السلام للعلم به. وهذه اللام فيها وجهان، **أحدهما**: أنها متعلقة بأنزلنا عطفاً على مقدر، فقدره أبو البقاء ليؤمنوا ولتنذر.

وقدره الزمخشري فقال: ولتنذر معطوف على ما دل عليه صفة الكتاب، كأنه قيل: أنزلناه للبركات ولتصديق ما تقدمه من الكتب وللإنذار، **والثاني**: أنها متعلقة بمحذوف متأخر أي ولتنذر أنزلناه اهـ.

قوله: (أي أهل مكة) إشارة إلى تفسير أم القرى وإلى حذف مضاف في الكلام، وإنما ذكرت بهذا الاسم المنبىء عن كونها أعظم القرى، وقبلة لأهلها إيذاناً بأن إنذار أهلها أصل مستتبع لإنذار أهل الأرض كافة اهـ من أبي السعود.

قوله: ﴿والذين يؤمنون بالآخرة﴾ أي إيماناً يعتد به بخلاف بعض أهل الكتاب فلا يرد كيف قال

أحد ﴿أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ بإدعاء النبوة ولم يتبأ ﴿أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ نزلت في مسيلمة ﴿و﴾ مـن ﴿مَن قَالَ﴾ ﴿سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ وهم المستهزئون قالوا لو نشاء لقلنا مثل هذا

في وصف القرآن ذلك مع أن كثيراً ممن يؤمن بالآخرة من اليهود والنصارى وغيرهم لا يؤمنون به اهـ كرخي.

وفي الخازن: ﴿والذين يؤمنون بالآخرة﴾ الخ وذلك لأن الذي يؤمن بالآخرة يؤمن بالوعد والوعيد والثواب والعقاب، ومن كان كذلك فيرغب في تحصيل الثواب ودرء العقاب عنه، وذلك لا يحصل إلا بالنظر التام، فإذا نظر وتفكر علم أن دين محمد أشرف الأديان وشريعته أعظم الشرائع اهـ.

فلزم من الإيمان بالآخرة على الوجه المذكور الإيمان بمحمد أو بالقرآن على الاحتمالين في الضمير في به، وهذا الموصول يجوز فيه وجهان، أحدهما: أنه مرفوع بالابتداء وخبره يؤمنون به ولم يتحد المبتدأ والخبر لتغاير متعلقيهما، فلذلك جاز أن يقع الخبر بلفظ المبتدأ وإلا فيمتنع أن تقول الذي يقوم يقوم واللذين يؤمنون يؤمنون، وعلى هذا فذكر الفضلة هنا واجب ولم يتعرض النحويون لذلك ولكن تعرضوا لنظائره. والثاني: أنه منصوب عطفاً على ﴿أم القرى﴾ أي ولتنذر الذين آمنوا بالآخرة فيكون قوله: ﴿يؤمنون به﴾ حالاً من الموصول وليست حالاً مؤكدة لما تقدم لك من تسويغ وقوعه خبراً، وهو اختلاف المتعلق والهاء في به تعود على القرآن أو على الرسول ﴿وهم على صلاتهم يحافظون﴾ حال. وذكر أبو علي في الروضة: أن أبا بكر قرأ على صلواتهم اهـ سمين.

قوله: ﴿وهم على صلاتهم يحافظون﴾ يعني أن الإيمان بالآخرة يحمل على المحافظة على الصلاة وتخصيصها بالذكر لأنها أشرف العبادات، إلا فالإيمان يحمل على الإيمان بمحمد، وذلك يحمل على المحافظة على جميع الطاعات اهـ خازن.

قوله: (خوفاً من عقابها) أي الآخرة. قوله: (بادعاء النبوة) أي مثلاً وإلا فوجوه الكذب كثيرة اهـ.

قوله: ﴿أو قال أوحي إليّ﴾ عطف خاص على عام كما قاله أبو حيان، وهذا بقطع النظر عن تفسير الشارح الافتراء ادعاء النبوة، أما بالنظر إليه فيكون عطف تفسير هذا وفيه أن كلاً من عطف التفسير لايكون بأو، والأحسن أنه من عطف المغاير باعتبار العنوان، وتكون أو للتنويع في كذب مسيلمة، يعني أنه تارة ادعى النبوة، بأن قال: أنا نبي، وتارة ادعى الإيحاء، بأن قال: إن الله أوحى إليَّ وإن كان يلزم النبوة، أي مفهومها في نفس الأمر الإيحاء النبوة، هذا ويفهم من صنيع الشارح الآتي أن أو بمعنى الواو حيث قال: بدعوى النبوة والإيحاء كذباً اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أو قال أوحي إليّ﴾ عطف على افترى وإلي في محل رفع لقيامه مقام الفاعل، وجوز أبو البقاء أن يكون القائم مقامه ضمير المصدر، قال: تقديره أوحي إلي الوحي أو الإيحاء، والأول أولى لأن فيه فائدة جديدة بخلاف الثاني: فإن معنى المصدر مفهوم من الفعل قبله اهـ سمين.

قوله: (نزلت في مسيلمة) أي قوله: ﴿ومن أظلم﴾ الخ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿و﴾ (من) ﴿من قال:﴾ الخ أشار به إلى أن من في محل جرّ لأنه نسق على من المجرورة بمن اهه كرخي.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ يا محمد ﴿إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ المذكورون ﴿فِى غَمَرَٰتِ﴾ سكرات ﴿ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ﴾ إليهم بالضرب والتعذيب يقولون لهم تعنيفاً ﴿أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ﴾ إلينا لنقبضها ﴿ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ﴾ الهوان ﴿بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ بدعوى النبوة والإيحاء كذباً ﴿وَكُنتُمْ

قوله: ﴿سأنزل﴾ أي سآتي وأنظم وأجمع وأتكلم مثل ما أنزل الله أي قرآناً مثل الخ أو بمثل الخ اهـ شيخنا.

وفي السمين: ومثل يجوز فيه وجهان، **أحدهما**: أنه منصوب على المفعول به أي سأنزل قرآناً مثل ما أنزل الله، وما على هذا موصولة اسمية أو نكرة موصوفة، أي مثل الذي أنزله أو مثل شيء أنزله. **والثاني**: أن يكون نعتاً لمصدر محذوف تقديره سأنزل إنزالاً مثل ما إنزال الله وما على هذا مصدرية أي مثل إنزال الله اهـ.

قوله: (وهم المستهزئون) أي من كفار قريش اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولو ترى﴾ بصرية ومفعولها محذوف أي ولو ترى الظالمين إذ هم في غمرات الموت أي وقت كونهم فيها اهـ شيخنا.

قوله: (المذكورون) أي بقوله: **﴿ومن أظلم ممن افترى﴾** الخ وقوله: **﴿أو قال﴾** الخ وقوله: **﴿ومن قال﴾** الخ يدل على هذا قوله فيما يأتي بعد قوله غير الحق بدعوى النبوة والايحاء كذباً مع قوله تعالى: **﴿وكنتم عن آياته تستكبرون﴾** الظاهر في أنه خطاب للمستهزئين اهـ شيخنا.

قوله: ﴿في غمرات الموت﴾ خبر المبتدأ، والجملة في محل خفض بالظرف، والغمرات: جمع غمرة، وهي الشدة الفظيعة وأصلها من غمره الماء إذا ستره، كأنها تستر بغمها من تنزل اهـ سمين.

وفي المختار: وقد غمره الماء أي علاه وبابه نصر، والغمرة: الشدة والجمع غمر بفتح الميم كنوبة ونوب وغمرات الموت: شدائده اهـ.

قوله: ﴿والملائكة باسطوا أيديهم﴾ جملة في محل نصب على الحال من الضمير المستكن في قوله: **﴿في غمرات﴾** و **﴿أيديهم﴾** خفض لفظاً وموضعه نصب، وإنما سقطت النون تخفيفاً اهـ سمين.

قوله: (يقولون لهم الخ) أشار به إلى أن قوله: **﴿أخرجوا﴾** منصوب المحل بهذا القول المضمر، وهذا القول في محل نصب على الحال من الضمير في باسطوا. وفي الحديث: «أن أرواح الكفار تأبى الخروج فتضربهم الملائكة حتى تخرج» فيفيد أن أرواح الكفار لا تخرج بغيره وليس المراد كما أشار إليه من أخرجوا طلب إخراج الأنفس والأرواح منهم، لأنهم غير قادرين عليه بل إيذاؤهم وتغليظ الأمر عليهم اهـ كرخي.

قوله: ﴿اليوم تجزون﴾ في هذا الظرف وجهان، **أحدهما**: أنه منصوب بأخرجوا بمعنى أخرجوها من أبدانكم، فهذا القول في الدنيا ويجوز أن يكون في يوم القيامة. والمعنى: خلصوا أنفسكم من العذاب، فالوقف على قوله: **﴿اليوم﴾** والابتداء بقوله: **﴿تجزون عذاب الهون﴾** والثاني: أنه منصوب بتجزون، والوقف حينئذ على أنفسكم والابتداء بقوله: **﴿اليوم﴾** والمراد باليوم يحتمل أن يكون وقت

﴿عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ۝٩٣﴾ تستكبرون عن الإيمان بها وجواب لو: لرأيت أمراً فظيعاً ﴿وَ﴾ يقال لهم إذا بعثوا ﴿لَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ﴾ منفردين عن الأهل والمال والولد ﴿كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أي حفاة

الاحتضار، وأن يكون يوم القيامة وعذاب الهون مفعول ثان، والأول قام مقام الفاعل، والهون: الهوان. قال تعالى: ﴿أيمسكه على هون﴾ [النحل: ٥٩] وأضاف العذاب إلى الهون إيذاناً بأنه متمكن فيه وذلك لأن ليس كل عذاب يكون فيه هون لأنه قد يكون على سبيل الزجر والتأديب كضرب الوالد ولده، ويجوز أن يكون من باب إضافة الموصوف إلى صفته وذلك أن الأصل العذاب الهون وصفه به مبالغة ثم أضافه إليه على حد الإضافة في قولهم بقلة الحمقاء ونحوه، ويدل على أن الهون بمعنى الهوان قراءة عبد الله وعكرمة له كذلك اهـ سمين.

قوله: ﴿بما كنتم﴾ ما مصدرية أي بكونكم قائلين غير الحق وكونكم مستكبرين، والباء متعلقة بتجزون أي بسببه وغير الحق نصبه من وجهين، أحدهما: أنه مفعول به أي تذكرون غير الحق. والثاني: أنه نعت مصدر محذوف أي تقولون القول غير الحق. وقوله: ﴿وكنتم﴾ يجوز فيه وجهان، أحدهما: وهو الظاهر أنه عطف على كنتم الأولى فتكون صلة لما كما تقدم. والثاني: أنها جملة مستأنفة سيقت للأخبار بذلك، وعن آياته متعلق بخبر كان وقدم لأجل الفواصل اهـ سمين.

قوله: (ويقال لهم إذا بعثوا) أشار به إلى أن هذا القول قول الملائكة الموكلين بعقابهم وقيل: هو قول الله تعالى ومنشأ هذا الخلاف أن الله تعالى هل يتكلم مع الكفار أم لا، وقد تقدم على ذلك، والأولى أقوى لأن هذه الآية معطوفة على ما قبلها، والعطف يوجب التشريك اهـ كرخي.

قوله: ﴿فرادى﴾ منصوب على الحال من فاعل جئتمونا. وجئتمونا فيه وجهان، أحدهما: أنه بمعنى المستقبل أي تجيئونا، وإنما أبرزه في صورة الماضي لتحققه كقوله تعالى: ﴿أتى أمر الله﴾ [النحل: ١] و﴿ونادى أصحاب الجنة﴾ [الأعراف: ٤٦]. والثاني: أنه ماض، والمراد به حكاية الحال بين يدي الله تعالى يوم يقال لهم ذلك، فذلك اليوم يكون مجيئهم ماضياً بالنسبة إلى ذلك اليوم، واختلف الناس في ﴿فرادى﴾ هل هو جمع أم لا، والقائلون بأنه جمع اختلفوا في مفرده. فقال الفراء: فرادى جمع فرد وفريد وفرد وفردان فجوز أن يكون جمعاً لهذه الأشياء. وقال ابن قتيبة: هو جمع كسكران وسكارى وعجلان وعجالى. وقال قوم: هو جمع فريد كرديف وردافى وأسير وأسارى، قاله الراغب. وقيل: هو اسم جمع لأن فرداً لا يجمع على فرادى وقول من قال إنه جمع له فإنما يريد في المعنى، ومعنى فرادى فرد اهـ سمين.

وفي البيضاوي: وفرادى جمع فرد والألف للتأنيث ككسالى وقرىء فراداً بالتنوين كغراب وفراد وكثلاث وفردى كسكرى اهـ.

فهذه أربع قراءات الأولى هي المتواترة والثلاثة بعدها شواذ كما في السمين. قوله: ﴿كما خلقناكم﴾ في هذه الكاف أوجه، أحدهما: أنها منصوبة المحل على الحال من فاعل جئتمونا، فمن أجاز تعدد الحال أجاز ذلك من غير تأويل، ومن منع ذلك جعل الكاف بدلاً من فرادى. والثاني: أنها في محل نصب نعتاً لمصدر محذوف أي مجيئاً مثل: مجيئكم يوم خلقناكم أول مرة، وقدره مكي

عراة غرلا ﴿وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ﴾ أعطيناكم من الأموال ﴿وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ﴾ في الدنيا بغير اختياركم ﴿و﴾ يقال لهم توبيخاً ﴿مَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ﴾ الأصنام ﴿ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ﴾ أي في استحقاق

منفردين انفراداً مثل جاءكم أول مرة، والأول أحسن لأن دلالة الفعل على المصدر أقوى من دلالة الوصف عليه. **الثالث**: أن الكاف في محل نصب على الحال من الضمير المستكن في فرادى، أي مشبهين بابتداء خلقكم. كذا قدره أبو البقاء وفيه نظر لأنهم لم يشبهوا بابتداء خلقهم، وصوابه أن يقدر مضاف أي مشبهة حالكم حال ابتداء خلقكم اهـ سمين.

فتلخص من كلامه أن ما مصدرية والمعنى أن حالتكم في مجيئكم منفردين كحالتكم حين خلقكم أول مرة. **قوله**: ﴿أول مرة﴾ أي المرة الأولى، فإن الإنسان خلق مرتين: الأولى ولادته والثانية إحياؤه للبعث اهـ شيخنا.

وفي السمين: **قوله**: ﴿أول مرة﴾ منصوب على ظرف الزمان والعامل فيه خلقناكم ومرة في الأصل مصدر لمر يمر مرة، ثم اتسع فيها فصارت زماناً، قال أبو البقاء: وهذا يدل على قوة شبه الزمان بالفعل. وقال الشيخ: وانتصب أول مرة على الظرف أي أول زمان ولا يقدر أول خلق لأن أول خلق يستدعي خلقاً ثانياً ولا يخلق ثانياً إنما ذلك إعادة ولا خلق، يعني أنه لا يجوز أن تكون المرة على بابها من المصدرية، ويقدر أول من الخلق لما ذكر اهـ.

قوله: (**أي حفاة الخ**) تفسير للتشبيه، أي أن مجيئكم الآن مشابه لخروجكم من بطون أمهاتكم من حيث أنكم في الحالين حفاة عراة غرلاً. وغرل: جمع أغرل، كحمر جمع أحمر. والأغرل ذو القلفة ويقال لها الغرلة بضم الغين وسكون الراء اهـ شيخنا.

قوله: ﴿**وتركتم ما خولناكم**﴾ فيها وجهان، **أحدهما**: أنها في محل نصب على الحال من فاعل جئتمونا، وقد مضمرة على رأى أي وقد تركتم. **والثاني**: أنها لا محل لها لاستئنافها، وما مفعولة بترك، وهي موصولة اسمية ويضعف جعلها نكرة موصوفة، والعائد محذوف أي ما خولناكموه، وترك هنا متعدية لواحد لأنها بمعنى التخلية، ولو ضمنت معنى صير تعدت لاثنين، وخول يتعدى لاثنين لأنه بمعنى أعطى، وملك، الخول: ما أعطاه الله من النعم، فمعنى خولته كذا ملكته الخول كقولهم مولته أي ملكته المال. **وقوله**: ﴿**وراء ظهوركم**﴾ متعلق بتركتم، ويجوز أن يضمن ترك هنا معنى صير فيتعدى لاثنين أولهما الموصول والثاني الظرف فيتعلق بمحذوف أي وصيرتم بالترك الذي خولناكموه كائناً وراء ظهوركم اهـ سيمن.

وفي المختار: وخول الشيء تخويلاً ملكه إياه، والتخول: التعهد وفي الحديث كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة. أي يتعهدنا، وخول الرجل حشمه الواحد خائل اهـ.

وفي القاموس: والخولي: الراعي الحسن القيام على المال، والجمع خول بالتحريك اهـ.

قوله: (**بغير اختياركم**) متعلق بتركتم. **قوله**: ﴿**أنهم فيكم**﴾ أشار الشارح إلى أن في الكلام حذف مضافين، وهذا الظرف متعلق بخبر أن قدم عليه اهـ شيخنا.

عبادتكم ﴿شُرَكَٰٓؤُاْ﴾ لله ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيۡنَكُمۡ﴾ وصلكم أي تشتت جمعكم وفي قراءة بالنصب ظرف أي وصلكم بينكم ﴿وَضَلَّ﴾ ذهب ﴿عَنكُم مَّا كُنتُمۡ تَزۡعُمُونَ ﴿٩٤﴾﴾ في الدنيا من شفاعتها ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ

قوله: ﴿بينكم﴾ هو هنا مصدر بأن يبين بينا بمعنى البعد، ويطلق على الضدين كالبعد والقرب والوصل والانقطاع، والمراد به هنا الوصل كما قال الشارح أي الاتصال أي العلقة والارتباط اهـ شيخنا عن السمين.

قوله: (أي وصلكم بينكم) هذا تفسير للضمير المستكن في تقطع على هذه القراءة فهو عائد على ما يفهم من الشركاء إذ يفهم منها الوصل أي الارتباط والتعلق، والمعنى: لقد تقطع هو أي وصلكم بينكم أي في بينكم، أي التقطع كائن في بينكم اهـ شيخنا.

وعبارة السمين: قوله: ﴿بينكم﴾ قرأ نافع والكسائي وعاصم في رواية حفص عنه بينكم نصباً والباقون بينكم رفعاً. فأما القراءة الأولى ففيها ثلاثة أوجه، أحسنها: أن الفاعل مضمر يعود على الاتصال، والاتصال وإن لم يكن مذكوراً حتى يعود عليه ضمير، لكنه تقدم ما يدل عليه وهو لفظ شركاء، فإن الشركة تشعر بالاتصال والمعنى لقد تقطع الاتصال بينكم فانتصب بينكم على الظرفية. الثاني: أن الفاعل هو بينكم، وإنما بقي على حاله منصوباً حملاً له على أغلب أحواله، وهو مذهب الأخفش. وقال الواحدي: لما جرى في كلامهم منصوباً ظرفاً تركوه على ما يكون عليه في أغلب أحواله، ثم قال في قوله: ومنا دون ذلك، فدون في موضع رفع عنده وإن كان منصوب اللفظ، ألا ترى أنك تقول: منا الصالحون ومنا الطالحون، إلا أن الناس لما حكوا هذا المذهب لم يتعرضوا لبناء هذا الظرف، بل صرحوا بأنه معرب منصوب وهو مرفوع المحل. قالوا: وإنما بقي على نصبه اعتباراً بأغلب أحواله. وفي كلام الشيخ: لما حكى مذهب الأخفش ما يصرح بأنه مبني فإنه قال: وخرجه الأخفش على أنه فاعل، ولكنه مبنى حملاً على أكثر أحواله وفيه نظر، لأن ذلك لا يصلح أن يكون علة للبناء، وعلل البناء محصورة ليس هذا منها، ثم قال الشيخ: وقد يقال لإضافته إلى مبني كقوله إلى مبنى كقوله: ومنا دون ذلك، وهذا ظاهر في أنه جعل حمله على أكثر أحواله علة لبنائه. الثالث: قال الزمخشري: لقد تقطع بينكم، لقد وقع التقطيع بينكم كما تقول جمع بين الشيئين تريد أوقع الجمع بينهما على إسناد القول إلى مصدره بهذا التأويل اهـ.

وأما القراءة الثانية ففيها وجهان، أحدهما: أن بين اسم غير ظرف وإنما معناها الوصل، أي لقد تقطع وصلكم ثم للناس بعد ذلك عبارتان: عبارة تؤذن بأن بين مصدر بان يبين بينا بمعنى بعد فيكون من الأضداد أي أنه مشترك اشتراكاً لفظياً يستعمل للوصل والفراق كالجون للأسود والأبيض ويعزى هذا لأبي عمرو وابن جني والمهدوي والزهراوي. وقال الزجاج، والرفع أجود ومعناه لقد تقطع وصلكم فقد أطلق هؤلاء أن بين بمعنى الوصل؛ وعبارة تؤذن بأنه مجاز، ووجه المجاز كما قاله الفارسي أنه لما استعمل بين مع البين المتلابسين في نحو: بيني وبينك شركة، وبيني وبينك رحم وصداقة، صارت لاستعمالها في هذه المواضع بمعنى الوصلة، وعلى خلاف الفرقة فلهذا جاء لقد تقطع بينكم أي وصلكم. والثاني: أن هذا كلام محمول على معناه، إذ المعنى لقد تفرق جمعكم وتشتت، وهذا لا

﴿فَالِقُ﴾ شاق ﴿ٱلۡحَبِّ﴾ عن النبات ﴿وَٱلنَّوَىٰ﴾ عن النخل ﴿يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ﴾ كالإنسان والطائر

يصلح أن يكون تفسير إعراب انتهت مع بعض تصرف. **قوله: ﴿إن الله فالق الحب﴾** الخ لما تقدم الكلام على تقرير التوحيد والنبوة أردفه بذكر الدلائل على كمال قدرته وعلمه وحكمته تنبيهاً على المقصود الأعظم، وهو معرفة الله بصفاته وأفعاله، وأنه المبدع للأشياء، ومن كان كذلك كان هو المستحق للعبادة لا هذه الأصنام التي كانوا يعبدونها، فالمعنى: أن الذي يستحق أن يعبد هو الذي فلق الحب والنوى لا غير اهـ خازن.

قوله: ﴿فالق الحب﴾ يجوز أن تكون الإضافة محضة على أنه اسم فاعل بمعنى الماضي، لأن ذلك قد كان، ويدل عليه قراءة عبد الله بن مسعود: فلق فعلاً ماضياً، ويجوز أن تكون الإضافة غير محضة، على أنه بمعنى الحال و الاستقبال، وذلك على حكاية الحال، فيكون الحب مجرور اللفظ منصوب المحل، والفلق هو شق الشيء. وقيده الراغب بإبانة بعضه عن بعض. وفسر بعضهم فالق هنا بمعنى خالق. قيل: ولا يعرف هذا لغة، وهذا لا يلتفت إليه لأن هذا منقول عن ابن عباس والضحاك أيضاً اهـ سمين.

قوله: (شاق) ﴿الحب﴾ (عن النبات) فيشق الحبة اليابسة فيخرج منها ورق أخضر، ويشق النواة اليابسة فيخرج منها شجرة صاعدة في الهواء، والحب هو الذي له نوى كالحنطة والشعير، والنوى ضد الحب كالرطب والخوخ والمشمش اهـ خازن.

قوله: ﴿يخرج الحي من الميت﴾ الجملة إما خبر ثان، وإما مستأنفة، والمراد بالحي ما ينمو من الحيوان والنبات، وبالميت ما لا ينمو كالنطفة والحبة اهـ أبو السعود.

فالمراد بالحي كل ما ينمو وإن لم يكن فيه روح، وبالميت ضده ولو كان أصل حيوان اهـ.

وفي زاده: وإنما لم يحمل الحي والميت على معناهما الحقيقي لأن قوله: **﴿يخرج الحي من الميت﴾** وقع في موضع البيان لقوله: **﴿فالق الحب والنوى﴾** ولذلك ترك العاطف بينهما، فلو حملا على أصول معناهما لما صلحت الجملة لأن تكون بياناً لما قبلها، ولما كانت مطابقة له. **وقوله: ﴿ومخرج الميت﴾** لما لم يصلح بياناً له لم يحسن عطفه على **﴿يخرج الحي﴾** فلذلك جعل معطوفاً على **﴿فالق﴾** وذلك بلفظ اسم الفاعل مثله اهـ.

قوله أيضاً: **﴿يخرج الحي﴾** يجوز فيه وجهان، **أحدهما**: أنها جملة مستأنفة فلا محل لها. **والثاني**: أنها في محل رفع خبراً ثانياً لإن. **وقوله: ﴿ومخرج﴾** يجوز فيه وجهان أيضاً، **أحدهما**: أنه معطوف على **﴿فالق﴾** ولم يذكر الزمخشري غيره، أي **﴿أن الله فالق﴾** **﴿ومخرج﴾** أخبر عنه بهذين الخبرين، وعلى هذا فيكون **﴿يخرج﴾** على وجهيه وعلى كونه مستأنفاً يكون معترضاً على جهة البيان لما قبله من معنى الجملة. **والثاني**: أن يكون معطوفاً على **﴿يخرج﴾** وهل يجعل الفعل في تأويل اسم ليصح عطف الاسم عليه، أو يجعل الاسم في تأويل الفعل ليصح عطفه عليه احتمالان مبنيان على ما تقدم في **﴿يخرج﴾** إن قلنا إنه مستأنف فهو فعل غير مؤول باسم، فيرد الاسم إلى معنى الفعل فكان **﴿مخرج﴾** في قوة **﴿يخرج﴾**، وإن قلنا إنه خبر ثان فهو في تأويل اسم واقع موقع خبر ثان، فلذلك عطف عليه اسم صريح اهـ سمين.

من النطفة والبيضة ﴿وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ﴾ النطفة والبيضة ﴿مِنَ ٱلْحَيِّ ذَٰلِكُمُ﴾ الفالق المخرج ﴿ٱللَّهُ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٩٥﴾﴾ فكيف تصرفون عن الإيمان مع قيام البرهان ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾ مصدر بمعنى الصبح أي شاق عمود الصبح وهو أول ما يبدو من نور النهار عن ظلمة الليل ﴿وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا﴾ يسكن فيه

(من النطفة والبيضة) لف ونشر مرتب. قوله: (مصدر) أي معناه الدخول في الصباح، يقال: أصبح إصباحاً دخل في الصباح، والصبح: الفجر. وفي المصباح: الصبح الفجر، والصباح مثله وهو أول النهار، والصباح أيضاً خلاف المساء، وأصبحنا: دخلنا في الصباح اهـ.

وفي السمين: كسر الهمزة وهو المصدر، يقال: أصبح يصبح إصباحاً، وقال الليث والزجاج: إن الصبح والصباح والأصباح واحد، وهو أول النهار. وقيل: الأصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس. وقيل: هو إضاءة الفجر. نقل ذلك عن مجاهد والظاهر أن الإصباح في الأصل مصدر سمي به الصبح. وقرأ الحسن وأبو رجاء وعيسى بن عمر. الأصباح بفتح الهمزة وهو جمع صبح، نحو: فقل وأقفال وبرود وأبراد اهـ.

قوله: (أي شاق عمود الصبح الخ) إيضاحه قول الكشاف: فإن قلت فما معنى فلق الصبح والظلمة هي التي تنفلق عن الصبح؟ قلت: فيه وجهان، أحدهما: أن يراد فالق ظلمة الأصباح يمعنى أنه على حذف مضاف وهي الغبش في آخر الليل. والثاني: أن يراد ﴿فالق الأصباح﴾ الذي هو عمود الفجر عن بياض النهار وإسفاره، يقال: انشق عمود الفجر وانصدع، يسمى الفجر فلقاً بمعنى مفلوق اهـ كرخي.

وفي زاده: فإن قيل ظاهر الآية يدل على أنه تعالى فلق الصبح وليس كذلك، فإنه تعالى فلق الظلمة عن الصبح الخارج منها، أجيب بجوابين، الأول: كما أنه تعالى يشق الظلمة الخالصة الواقعة في الليل ويخرج منها عمود الصبح وهو الصبح الكاذب الذي تعقبه ظلمة، كذلك يشق ذلك العمود ويخرج منه الظلمة الخالصة ويخرج منه أيضاً بياض النهار وإسفاره، فيصح أن يقال إنه تعالى ﴿فالق الإصباح﴾ الأول عن ظلمة آخر الليل وعن بياض النهار أيضاً. والجواب الثاني: أن المراد فالق ظلمة الإصباح على حذف مضاف، والمراد بظلمة الأصباح الغبش الذي يلي الإصباح المستطيل الكاذب اهـ.

﴿وجاعل الليل﴾ في قراءة الجمهور: بخفض الليل بالإضافة مناسبة لقوله ﴿فالق الإصباح﴾ وقرأ الكوفيون: وجعل الليل سكناً بنصبه على أنه مفعول به وسكنا المفعول الثاني أو حال اهـ كرخي.

وهذه قراءة عاصم وحمزة والكسائي من السبعة اهـ خطيب.

والسكن ما سكنت إليه واسترحت به، يريد أن الناس يسكنون في الليل سكون راحة، لأن الله جعل الليل لهم، كذلك قال ابن عباس: إن كل ذي روح يسكن فيه، لأن الإنسان قد أتعب نفسه في النهار فاحتاج إلى زمان يستريح فيه، ويسكن عن الحركة اهـ خازن.

وفي المصباح: والسكن ما يسكن إليه من أهل ومال وغير ذلك، وهو مصدر سكنت إلى الشيء من باب طلب اهـ.

الخلق من التعب ﴿وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ﴾ بالنصب عطفاً على محل الليل ﴿حُسۡبَانٗاۚ﴾ حساباً للأوقات والباء محذوفة وهو حال من مقدر أي يجريان كما في آية الرحمن ﴿ذَٰلِكَ﴾ المذكور ﴿تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ﴾ في ملكه ﴿ٱلۡعَلِيمِ ٩٦﴾ بخلقه ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهۡتَدُواْ بِهَا فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۗ﴾ في الأسفار ﴿قَدۡ فَصَّلۡنَا﴾ بينا ﴿ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ الدلالات على قدرتنا ﴿لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ٩٧﴾ يتدبرون ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ

قوله: (من التعب) أي الحاصل في النهار اهـ خازن.

قوله: (عطفاً على محل الليل) وهو النصب، أي وحسباناً عطف على سكناً، ففيه العطف على معمولي عامل واحد. وفي الكرخي: قوله عطفاً على محل الليل وهو النصب كما علمت مناسبته لتاليه كجعل لكم النجوم وأنشأكم اهـ.

قوله: ﴿حسباناً﴾ مصدر حسب كالحسبان بالكسر فكل من المضموم الحاء ومكسورها مصدر حسب كالحساب، فلهذا الفعل ثلاثة مصادر اهـ شيخنا.

وفي المصباح: حسبت المال حسباً من باب قتل أحصيته عدداً. وفي المصدر أيضاً حسبة بالكسر وحسباناً بالضم وحسبت زيداً قائماً أحسبه من باب تعب في لغة جميع العرب، إلا بني كنانة فإنهم يكسرون المضارع مع كسر الماضي أيضاً على غير قياس حسباناً بالكسر بمعنى ظننت اهـ.

قوله: (حساباً للأوقات) أي على أوقات مختلفة تحسب بها الأوقات التي تتعلق بها العبادات والمعاملات اهـ أبو السعود.

والحساب العد، والظاهر أن في الكلام مضافاً محذوفاً أي علامتي حسبان. وفي زاده: فإنه تعالى قدر حركة الشمس مقداراً من السرعة والبطء بحيث تتم دورتها في سنة، وقدر حركة القمر بحيث تتم دورته في شهر، وبهذا التقدير تنتظم المصالح المتعلقة بالفصول الأربعة كنضج الثمار وأمور الحرث والنسل باختلاف منازل القمر وتجدد الأهلة في كل شهر تعلم آجال الديون ومواقيت الأشياء. قال تعالى: ﴿قل هي مواقيت للناس والحج﴾ [البقرة: ١٨٩]. وقال تعالى: ﴿وهو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب﴾ [يونس: ٥] اهـ.

قوله: (أو الباء محذوفة) أي فهو منصوب بنزع الخافض، وهو متعلق بمحذوف. وعبارة السمين: وقال مكي عن الأخفش إنه منصوب على إسقاط الخافض والتقدير يجريان بحسبان اهـ.

قوله: (وهو حال من مقدر) لو قال وهو متعلق بمقدر كما في عبارة غير لكان أحسن اهـ.

قوله: ﴿وهو الذي جعل لكم النجوم﴾ الظاهر أن جعل بمعنى خلق فتكون متعدية لواحد، ولكم متعلق بجعل وكذا لتهتدوا. فإن قيل: كيف يتعلق حرفا جر متحدان في اللفظ والمعنى؟ فالجواب: أن الثاني بدل من الأول بدل اشتمال بإعادة العامل، فإن لتهتدوا جار ومجرور إذ اللام لام كي والفعل بعدها منصوب بإضمار أن عند البصرين، والتقدير: جعل لكم النجوم لاهتدائكم ونظيره في القرآن ﴿لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفاً﴾ فلبيوتهم بدل من لمن يكفر بإعادة العامل اهـ سمين.

أَنشَأَكُم﴾ خلقكم ﴿مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ هي آدم ﴿فَمُسْتَقَرٌّ﴾ منكم في الرحم ﴿وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ منكم في الصلب وفي قراءة بفتح القاف أي مكان قرار لكم ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾﴾ ما يقال لهم ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا﴾ فيه التفات عن الغيبة ﴿بِهِ﴾ بالماء ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾

قوله: ﴿أنشأكم﴾ إنما قال هنا أنشأ لأنه موافق لقوله ﴿وأنشأ من بعدهم﴾ ولقوله بعده ﴿وهو الذي أنشأ جنات﴾ بخلاف بقية السور اهـ كرخي.

قوله: (هي آدم) فكل أفراد النوع الإنسان ترجع إليه حتى حواء باعتبار أنها خلقت من ضلعه الأيسر، وحتى عيسى باعتبار أن أمه من ذريته اهـ خازن.

قوله: ﴿مستقر﴾ يقال قر في مكانه واستقر فمن كسر القاف قال المستقر بمعنى القار ومن فتحها جعله مكان استقرار. وأما المستودع فيجوز أن يكون اسماً للإنسان الذي استودع ذلك المكان، وذلك على قراءة الكسر. ويجوز أن يكون المكان نفسه أي المستودع فهي، فمن قرأ ﴿فمستقر﴾ بفتح القاف جعل المستودع مكاناً. ومن كسر القاف جعل المعنى منكم من استقر ومنكم من استودع والفرق بين المستقر والمستودع أن المستقر أقرب إلى الثبات من المستودع لأن المستقر من القرار والمستودع معرض للرد، وجعل الحصول في الرحم استقراراً وفي الصلب استيداعاً لأن النطفة تبقى في صلب الآباء زماناً قصيراً، والجنين يبقى في بطن الأم زماناً طويلاً، فلما كان المكث في بطن الأم أكثر من المكث في صلب الأب حمل المستقر على الرحم والمستودع على الصلب اهـ خازن.

قوله أيضاً ﴿فمستقر﴾ (منكم) على قراءة كسر القاف يكون مبتدأ خبره محذوف. تقديره: منكم كما قدره المفسر ولو قومه على المبتدأ فقال فمنكم مستقر لكان أوضح، وعلى قراءة الفتح مبتدأ أيضاً والخبر مقدر، لكن تقديره لكم أي فلكم مكان استقرار كما صنع الشارح، ويقاس عليه التقدير في مستودع اهـ شيخنا.

قوله: (وفي قراءة بفتح القاف الخ) وأما مستودع فهو بفتح الدال لا غير، لكن على قراءة الكسر في مستقر يكون معنى مستودع شيء مودوع النطفة في الصلب وعلى قراءة الفتح يكون معنى مستودع مكان استيداع وهو الصلب نفسه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿يفقهون﴾ أي غوامض الدقائق استعمال الفكرة وتدقيق النظر، فإن لطائف صنعه تعالى لأطوار تخليق بني آدم مما يحار في فهمه الألباب، وهذا هو السر في إيثار ﴿يفقهون﴾ هنا على يعلمون كما ورد في شأن النجوم، لأن ذلك أمر ظاهر اهـ أبو السعود.

وفي الكرخي: وخص ما هنا بالفقه وهو تدقيق النظر لأن الاستدلال بالأنفس أدق من الاستدلال بالنجوم في الآفاق لظهورها، فلهذا كان الاستدلال بها أقوى. قال تعالى: ﴿لخلق السموات والأرض﴾ [غافر: ٥٧] أكبر من خلق الناس اهـ.

قوله: ﴿وهو الذي أنزل من السماء ماء﴾ هذا مناسب لما قبله لأن لما امتن على خلقه بإيجادهم حيث قال: ﴿وهو الذي أنشأكم﴾ الخ ذكر هنا ما يحتاج إليه معاشهم وبقاؤهم. ويناسب أيضاً قوله: ﴿إن الله فالق الحب والنوى﴾ [الأنعام: ٩٥] فهذا يناسب أول الكلام السابق وآخره اهـ شيخنا.

ينبت ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ﴾ أي النبات شيئاً ﴿خَضِرًا﴾ بمعنى أخضر ﴿نُّخْرِجُ مِنْهُ﴾ من الخضر ﴿حَبًّا مُّتَرَاكِبًا﴾ يركب بعضه بعضاً كسنابل الحنطة ونحوها ﴿وَمِنَ النَّخْلِ﴾ خبر ويبدل منه ﴿مِن طَلْعِهَا﴾ أول ما يخرج منها والمبتدأ ﴿قِنْوَانٌ﴾ عراجين ﴿دَانِيَةٌ﴾ قريب بعضها من بعض ﴿وَ﴾ أخرجنا به

قوله: ﴿فأخرجنا به﴾ أي بسببه، فالسبب واحد والمسببات كثيرة. وقوله: (فيه التفات) وسره كمال العناية بشأن هذا المخرج، أي أخرجناه ما ذكر بعظمتنا وقدرتنا اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فأخرجنا منه﴾ الخ شروع في تفصيل ما أجمل من الإخراج، وقد بدأ بتفصيل حال النجم أي فأخرجنا من النبات الذي لا ساق له شيئاً خضراً اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿خضراً﴾ اسم فاعل، يقال: خضر الشيء فهو خضر وأخضر كعور فهو عور وأعور، فخضر وأخضر بمعنى كما قال الشارح اهـ شيخنا.

قوله: ﴿تخرج منه﴾ التعبير بالمضارع مع أن المقام للماضي لاستحضار الصورة الغربية اهـ أبو السعود.

وفي السمين: قوله: ﴿نخرج منه﴾ أي من الخضر. والجمهور على نخرج مسنداً إلى ضمير المعظم نفسه. وقرأ ابن محيصن، والأعمش: يخرج بياء الغيبة مبنياً للمفعول، حب بالرفع قائم مقام الفاعل. وعلى كل من القراءتين تكون الجملة صفة لخضراً، وهذا هو الظاهر، وجوزوا فيها أن تكون مستأنفة، ومتراكب رفعاً ونصباً صفة لحب بالاعتبارين اهـ.

قوله: (يركب بعضه بعضاً) من باب سمع، وفي القاموس: ركبه يركبه كسمعه يسمعه ركوباً ومركباً علاه كارتكب والاسم الركبة بالكسر اهـ.

قوله: ﴿ومن النخل﴾ الخ شروع في تفصيل حال الشجر إثر بيان حال النجم اهـ أبو السعود.

والنخل اسم جنس جمعي يذكر ويؤنث. قال تعالى: ﴿كأنهم أعجاز نخل خاويه﴾ [الحاقة: ٧] وقال تعالى: ﴿كأنهم أعجاز نخل منقعر﴾ [القمر: ٢٠] اهـ شيخنا.

قوله: (ويبدل منه) أي بدل بعض. قوله: (أول ما يخرج منها) أي قبل انشقاق الكيزان عنه، فيقال له في هذه الحالة: طلع، فإذا انشقت عنه الكيزان سمي عذقاً، وهو القنو اهـ شيخنا.

قوله: ﴿قنوان﴾ جمع تكسير مفرده قنو كصنو وصنوان، وهذا الجمع يلتبس بالمثنى حالة الوقف، فإذا قلت عندي قنوان وسكنت النون لا يدري أنه مثنى أو جمع ويمتازان بحركات النون، فنون المثنى مكسورة دائماً ونون هذا الجمع تتوارد عليها، الحركات الثلاث بحسب الإعراب ويمتازان أيضاً في الناسب، فإذا نسبت إلى المثنى رددته إلى المفرد، فقلت: قنوى، وإذا نسبت إلى الجمع أبقيته على حاله لأنه جمع تكسير، فقلت: قنواني، ويمتازان أيضاً في الإضافة فنون المثنى تسقط لها بخلاف نون جمع التكسير، فتقول في المثنى: هذان قنواك، وفي الجمع: هذه قنوانك، ويقال: مثل هذا في صنوان مثنى وجمعاً اهـ شيخنا.

قوله: (قريب بعضها من بعض) أي أو قريبة من المتناول اهـ بيضاوي.

﴿ جَنَّٰتٍ ﴾ بساتين ﴿ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا ﴾ ورقهما حال ﴿ وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ﴾ ثمرهما ﴿ ٱنظُرُوٓا۟ ﴾ يا مخاطبين نظر اعتبار ﴿ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ ﴾ بفتح الثاء والميم وبضمهما وهو جمع ثمرة كشجرة وشجر وخشبة وخشب ﴿ إِذَآ أَثْمَرَ ﴾ أول ما يبدو كيف هو ﴿ وَ ﴾ إلى ﴿ يَنْعِهِۦٓ ﴾ نضجه إذا

وخص القريبة بالذكر لزيادة النعمة فيها، وذكر الطلع مع النخل لأنه طعام وإدام دون سائر الأكمام، وتقديم النبات لتقدم القوت على الفاكهة اهـ كرخي.

قوله: ﴿وجنات﴾ معطوف عى نبات على صنيع الشارح، وكذا الزيتون والرمان معطوفان على نبات على القاعدة في تكرر المعطوفات أنها على الأول، وقيل: كل على ما قبله وينبني على الخلاف ما إذا قلت مررت بك وبزيد وبعمرو، فإذا عطفت وبعمرو على بك كان الإتيان بالباء واجباً، وإذا عطفته على بزيد كان الإتيان بها جائزاً اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: وجنات الجمهور على كسر التاء من جنات لأنها منصوبة نسقاً على نبات أي

أدرك كيف يعود ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَآيَاتٍ﴾ دلالات على قدرته تعالى على البعث وغيره ﴿لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾﴾ خصوا بالذكر لأنهم المنتفعون بها في الايمان بخلاف الكافرين ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ﴾ مفعول ثان ﴿شُرَكَاءَ﴾ مفعول أول ويبدل منه ﴿الْجِنَّ﴾ حيث أطاعوهم في عبادة الأوثان ﴿و﴾ قد

في المضارع ويصح العكس، والمصدر على كل حال ينع منع اهـ شيخنا.

وفي السمين قوله: وينعه الجمهور على فتح الياء وسكون النون. وقرأ ابن محيصن: بضم الياء وهي قراءة قتادة والضحاك. وقرأ إبراهيم بـن أبي عبلة واليماني: يانعة. ونسبها الزمخشري لابن محيصن فيجوز أن يكون عنه قراءتان. والينع بالفتح والضم مصدر ينعت الثمرة أي نضجت، والفتح لغة الحجاز والضم لغة بني نجد. ويقال أيضاً: ينع بضم الياء والنون ينوع بواو بعد ضمتين. وقيل: الينع بالفتح جمع يانع كتاجر وتجر وصاحب وصحب. ويقال: ينعت الثمرة وأينعت ثلاثياً ورباعياً، بمعنى: وقيل أينعت الثمرة وينعت احمرت قاله الفراء. ويقال: ينع يينع بفتح العين في الماضي وكسرها في المضـارع، هـذا قـول أبي عبيـدة. وقـال الليـث بعكـس هـذا، أي بكسـرهـا فـي المـاضـي وفتحهـا فـي المضارع، وناسب ختام هذه الآية بقوله: ﴿لقوم يؤمنون﴾ كون ما تقدم دالاً على وحدانيته وإيجاده المصنوعات المختلفة فلا بد لها من مدبر مع أنها نابته من أرض واحدة وتسقى بماء واحد، وهذه الدلائل إنما تنفع المؤمنين المتدبرين دون غيرهم اهـ.

وفي المختار: ينع الثمر أي نضج وبابه ضرب وجلس وقطع وخضع اهـ.

قوله: (كيف يعود) أي كيف يصير قوياً ينتفع به، وهذا على أن الضمير في يعود ويثمر يحتمل أنه للينع الذي هو النضج والاستواء ويكون معنى يعود يحصل ويتجدد. **قوله**: ﴿إن في ذلكم﴾ الإشارة إلى جميع ما تقدم من قوله: ﴿إن الله فالق الحب﴾ إلى هنا. قوله: (خصوا بالذكر الخ) يشير بهذا إلى أن قوة الدلالة وظهورها لا تفيد ولا تنفع إلا إذا قدر الله للعبد حصول الإيمان، فأما من سبق قضاء الله له بالكفر لم تنفعه هذه الدلالة اهـ كرخي.

قوله: ﴿وجعلوا لله﴾ الخ الضمير لعبده الأوثان وهم مشركوا العرب، بدليل قول الشارح: حيث أطاعوهم في عبادة الأوثان، وهذا شروع في بيان معاملتهم لخالقهم بعد أن بين الامتنان عليهم بإيجادهم وبما يحتاجون إليه في معاشهم، فكان مقتضى ذلك أن لا يشركوا معه غيره لكنهم خالفوا مقتضى العقل السليم اهـ شيخنا.

قوله: (مفعول ثان) لو جعله متعلقاً بشركاء وجعله هو الثاني والجن هو الأول، لكان أوضح اهـ شيخنا.

وفي السمين: الجمهور على نصب الجن، وفيه خمسة أوجه، أحدها: وهو الظاهر أن الجن هو المفعول الأول والثاني هو شركاء قدم والله متعلق بشركاء، والجعل هنا بمعنى التصيير وفائدة التقديم كما قال الزمخشري استعظام أن يتخذ لله شريك من كان ملكاً أو جنياً أو إنسياً، ولذلك قدم اسم الله على الشركاء اهـ.

ومعنى كونهم جعلوا الجن شركاء لله هو أنهم يعتقدون أنهم يخلقون المضار والحيات والسباع

﴿خَلَقَهُمْ﴾ فكيف يكونون شركاءه ﴿وَخَرَقُوا﴾ بالتخفيف والتشديد أي اختلقوا ﴿لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ حيث قالوا عزير ابن الله والملائكة بنات الله ﴿سُبْحَانَهُ﴾ تنزيهاً له ﴿وَتَعَالَى عَمَّا

كما جاء في التفسير. وقيل: ثم طائفة من الملائكة يسمون الجن كان بعض العرب يعبدها. الثاني: أن يكون شركاء مفعولاً أول، ولله متعلق بمحذوف على أنه المفعول الثاني. والجن بدل من شركاء. أجاز ذلك الزمخشري وابن عطية والحوفي وأبو البقاء ومكي. وقرأ أبو حيوة ويزيد بن قطيب: الجن رفعاً على تقديرهم الجن جواباً لمن قال جعلوا لله شركاء، فقيل: هم الجن ويكون ذلك على سبيل الإستعظام لما فعلوه والاستنقاص بمن جعلوه شريكاً لله تعالى إلى آخر ما ذكره في عبارته اهـ.

قوله: (وقد خلقهم) أشار به إلى أن الجملة في محل الحال والمعنى على تقدير العلم، كأنه قيل: وقد علموا أن الله خلقهم لا الجن اهـ كرخي.

قوله: ﴿وخرقوا﴾ الضمير لليهود والنصارى ومشركي العرب، فاليهود والنصارى خرقوا له البنين، ومشركوا العرب خرقوا له البنات، فكلام الشارح على هذا التوزيع اهـ شيخنا.

قوله: (بالتخفيف) أي في قراءة الجمهورة بمعنى الاختلاق. ويقال: خلق الإفك وخرقه واختلقه وافتراه وافتعله بمعنى كذب اهـ كرخي.

وخرق من باب ضرب كما في المصباح. وعبارة السمين: قرأ الجمهور: خرقوا بتخفيف الراء. وابن عمر كذلك أيضاً، إلا أنه شدد الراء. والتخفيف في قراءة الجماعة بمعنى الاختلاق، قال الفراء: يقال خلق الإفك وخرقه واختلقه وافتراه وافتعله وخرصه بمعنى كذب فيه والتشديد للتكثير، لأن القائلين بذلك خلق كثير وجم غيره. وقيل: هما لغتان، والتخفيف هو الأصل، وأما قراءة الحاء المهملة فمعناها التزوير أي زوروا له أولاداً، لأن المزور محرف ومغير للحق إلى الباطل. قوله: ﴿بغير علم﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه نعت لمصدر محذوف أي خرقوا له خرقاً بغير علم، قاله أبو البقاء وهو ضعيف المعنى. والثاني: وهو الأحسن أن يكون منصوباً على الحال من فاعل خرقوا، أي افتعلوا الكذب مصاحبين للجهل، وهو عدم العلم اهـ.

قوله: ﴿بغير علم﴾ أي بحقيقة ما قالوه من خطأ أو صواب، بل رمياً بقول عن عمى وجهالة من غير فكر وروية أو بغير علم بمرتبة ما قالوه، وأنه من الشناعة والبطلان بحيث لا يقادر قدره اهـ أبو السعود.

قوله: (حيث قالوا عزير ابن الله) كان عليه أن يقول والمسيح ابن الله، فاليهود قالوا الأول والنصارى قالوا الثاني، فعلى هذا يكون المراد بالجمع ما فوق الواحد، إذ لم يدع الله إلا ابنان عزير والمسيح. وقوله: (والملائكة بنات الله) مقالة العرب اهـ شيخنا. قوله: ﴿سبحانه﴾ هذا من جانبه تعالى فنزه ذاته بنفسه تنزيهاً لائقاً به.

قوله: ﴿وتعالى﴾ معطوف على الفعل المقدر العامل في سبحانه، أي تنزه بذاته تنزيهاً اهـ أبو السعود.

﴿يَصِفُونَ ۝١٠٠﴾ بأن له ولداً هو ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ مبدعهما من غير مثال سبق ﴿أَنَّىٰ﴾ كيف ﴿يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ﴾ زوجة ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ من شأنه أن يخلق ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝١٠١﴾ ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَٱعْبُدُوهُ﴾ وحدوه ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ۝١٠٢﴾

قوله: (بأن له ولداً) عبارة أبي السعود: أي تباعد عما يصفونه من أن له شريكاً أو ولداً اهـ.

قوله: ﴿بديع السموات والأرض﴾ قرأ الجمهور برفع العين وفيها ثلاثة أوجه، **أظهرها**: أنه خبر مبتدأ محذوف، أي هو بديع، فيكون الوقف على **قوله: ﴿والأرض﴾** فهي جملة مستقلة بنفسها. **الثاني**: أنه فاعل بقوله تعالى: أي تعالى بديع السموات، وتكون هذه الجملة الفعلية معطوفة على الفعل المقدر قبلها، وهو الناصب لسبحان، فإن سبحان كما تقدم من المصادر اللازم إضمار ناصبها. **الثالث**: أنه مبتدأ وخبره ما بعده من **قوله: ﴿أنى يكون له ولد﴾** إلى آخر عبارته اهـ سمين.

قوله: ﴿أنى يكون له ولد﴾ أنى بمعنى كيف أو من أين وفيها وجهان، **أحدهما**: أنه خبر كان الناقصة، وله في محل نصب على الحال وولد اسمها، ويجوز أن تكون منصوبة على التشبيه بالحال أو الظرف كقوله: ﴿كيف تكفرون بالله﴾ [البقرة: ٢٨] والعامل فيها قال أبو البقاء: يكون، وهذا على رأي من يجيز في كان أن تعمل في الأحوال والظروف وله خبر يكون وولد اسمها، ويجوز في يكون أن تكون تامة وهذا أحسن، أي كيف يوجد له ولد وأسباب الولدية منتفية اهـ سمين.

وهذه الجملة مستأنفة مسوقة كالتي قبلها لبيان استحالة ما نسبوه إليه وتقدير تنزيهه عنه. **وقوله: ﴿ولم تكن له صاحبة﴾** حال مؤكدة للاستحالة المذكورة، فإن انتفاء أن يكون له صاحبة مستلزم لانتفاء أن يكون له ولد ضرورة استحالة وجود الولد بلا والدة، وإن أمكن وجوده بلا والد اهـ أبو العسود.

قوله: ﴿وخلق كل شيء﴾ هذه الجملة إما مستأنفة سيقت لتحقيق ما ذكر من الاستحالة، أو حال مقررة لها، أي: ﴿أنى يكون له ولد﴾ والحال أنه خلق جميع الأشياء ومن جملتها ما سموه ولداً له، فكيف يتصور أن يكون المخلوق ولداً لخالقه اهـ أبو السعود.

قوله: (من شأنه أن يخلق) احترز به عن ذاته وصفاته اهـ كرخي.

قوله: ﴿ذلكم﴾ إشارة إى المنعوت بما ذكر من خلق السموات والأرض وإبدعهما ومن أنه بكل شيء عليم ومن أنه خلق كل شيء، فإذا كانت هذه الصفات ملاحظة في اسم الإشارة حصل التكرار في قوله: **﴿خالق كل شيء﴾** إذ يصير المعنى الذي خلق كل شيء خالق كل شيء، ويجاب بأنه قوله فيما سبق: **﴿وخلق كل شيء﴾** أي في الماضي كما تنبىء عنه صيغة الماضي، وبأن قوله هنا **﴿خالق كل شيء﴾** أي مما سيكون فلا تكرار، وهكذا أجاب أبو السعود. وفي الكرخي: **﴿ذلكم﴾** مبتدأ، الله خبر أول، ربكم خبر ثان، لا إله إلا هو خبر ثالث، خالق كل شيء رابع، **﴿فاعبدون﴾** والفاء هنا لمجرد السببية من غير عطف، إذ لا يعطف الإنشاء على الخبر وعكسه، أي هو حكم ترتب على تلك الأوصاف، وهي علل مناسبة له، فحيث وجدت وجد وحيث فقد فقد وبما تقرر علم أن فائدة ذكر **﴿خالق كل شيء﴾** في الآية بعد قوله: **﴿وخلق كل شي﴾** جعله توطئة لقوله تعالى: **﴿فاعبدوه﴾** وأما قوله: **﴿وخلق كل شيء﴾** فإنما ذكر استدلالا على نفي الولد اهـ.

حفيظ ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ أي لا تراه وهذا مخصوص لرؤية المؤمنين له في الآخرة لقوله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ وحديث الشيخين «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر» وقيل المراد لا تحيط به ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ أي يراها ولا تراه ولا يجوز في غيره أو

قوله: ﴿وهو على كل شيء﴾ معطوف على جملة ﴿ذلكم﴾ الخ وقوله: ﴿وكيل﴾ أي متولي جميع أمور خلقه الذين أنتم من جملتهم ففوضوا أموركم إليه وأقصروا عبادتكم عليه اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ جمع بصر وهو حاسة النظر أي القوة الباصرة، وقد يقال للعين من حيث إنها محلها أي الحاسة اهـ بيضاوي.

قوله: (وهذا) أي النفي المذكور مخصوص أي مقصور على زمن الدنيا. وقوله: (لرؤية المؤمنين) علة للتخصيص الذي هو القصر أي لثبوت رؤية المؤمنين الخ. وقوله: (مخصوص) يقتضي أنه عام وهو كذلك، لأن حكم الفعل المنفي من قبيل العام كما هو مقرر في الأصول اهـ شيخنا.

قوله: (لقوله تعالى الخ) تعليل للعلة. قوله: (وقيل المراد لا تحيط به) أي وعلى هذا القيل يكون العموم على إطلاقه فلا يحيط به بصر أحد لا في الدنيا ولا في الآخرة لعدم انحصاره اهـ شيخنا.

وفي الخازن: قال جمهور المفسرين: معنى الإدراك الإحاطة بكنه الشيء وحقيقته، والأبصار ترى الباري جل جلاله ولا تحيط به، كما أن القلوب تعرفه ولا تحيط به. وقال سعيد بن المسيب في تفسير قوله: ﴿لا تدركه الأبصار﴾: تحيط به الأبصار. وقال ابن عباس: كلت أبصار المخلوقين عن الإحاطة به، وقد تمسك بظاهر الآية قوم من أهل البدع وهم الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة، وقالوا: إن الله تبارك وتعالى لا يراه أحد من خلقه، وإن رؤيته مستحيلة عقلاً لأن الله أخبر أن الأبصار لا تدركه، وإدراك البصر عبارة عن الرؤية، إذ لا فرق بين قوله أدركته ببصري ورأيته ببصري فثبت بذلك أن قوله: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ بمعنى لا تراه الأبصار، وهذا يفيد العموم. ومذهب أهل السنة أن المؤمنين يرون ربهم في عرصات القيامة وفي الجنة، وأن رؤيته غير مستحيلة عقلاً واحتجوا لصحة مذهبهم بتظاهر أدلة الكتاب والسنة والإجماع من الصحابة ومن بعدهم من سلف الأمة على إثبات رؤية الله تبارك وتعالى للمؤمنين في الآخرة. قال الله تبارك وتعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ [القيامة: ٢٢] ففي هذه الآية دليل على أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث اهـ.

قوله أيضاً: (وقيل المراد لا تحيط به) أي فالمنفي إنما هو الأحاطة به تعالى والشمول لا أصل الرؤية، وخرج بالبصر رؤية القلب التي هي عبارة عن أمر يخلقه الله تعالى في القلب في المنام، وهو الرؤيا، أو عن دوام استحضار صفاته تعالى بصفات الجلال ونعوت الإكرام، وهو المسمى عند الصوفية بمقام الشهود اهـ كرخي.

قوله: ﴿وهو يدرك الأبصار﴾ فيه تفسيران على أسلوب لا تدركه الأبصار، الأول قوله: (أي يراها)، والثاني: قوله: (أو يحيط بها علماً) اهـ شيخنا.

يدرك البصر وهو لا يدركه أو يحيط به علماً ﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ﴾ بأوليائه ﴿ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾ بهم قل يا محمد ﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ﴾ حجج ﴿مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ﴾ ها فآمن ﴿فَلِنَفْسِهِۦ﴾ أبصر لأن ثواب

قوله: ﴿وهو اللطيف﴾ (بأوليائه) هذا يقتضي أن اللطيف مأخوذ من اللطف بمعنى الرأفة. قال بعضهم: ولا يظهر لهذا مناسبة، بل هو مأخوذ من اللطف بمعنى خفاء الإدراك، ويكون راجعاً لقوله: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ وقوله: ﴿الخبير﴾ راجعاً لقوله: ﴿وهو يدرك الأبصار﴾. وعبارة البيضاوي: يجوز أن يكون هذا من باب اللف والنشر المرتب أي ﴿لا تدركه الأبصار﴾ لأنه اللطيف وهو يدرك الأبصار لأنه الخبير، فيكون اللطيف مستعاراً من مقابل الكثيف، وهو الذي لا يدرك بالحاسة ولا ينطبع فيها انتهت.

قوله: ﴿قد جاءكم﴾ الخ استئناف وارد على لسان النبي. و﴿البصائر﴾ جمع بصيرة وهي النور التي تبصر به النفس أي الروح، كما أن البصر هو النور الذي تبصر به العين، والمراد بالبصائر هنا الحجج والأدلة اهـ أبو السعود.

وإطلاق البصائر عليها مجاز من إطلاق اسم المسبب على السبب اهـ شيخنا. والمراد بها هنا آيات القرآن اهـ كرخي.

وفي السمين: والبصائر جمع بصيرة وهي الدلالة التي توجب إبصار النفوس للشيء ومنه قيل: للدم الدال على القتيل بصيرة، والبصيرة مختصة بالقلب كالبصر بالعين، هذا قول بعضهم. وقال الراغب: يقال لقوة القلب المدركة بصر، قال تعالى: ﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾ [النجم: ١٧] و ﴿من ربكم﴾ يجوز أن يتعلق بالفعل قبله وأن يتعلق بمحذوف على أنه صفة لما قبله، أي بصائر كائنة من ربكم، ومن في الوجهين لابتداء الغاية مجازاً اهـ.

وفي القاموس: البصر محرك حسم العين والجمع أبصار مثل: سبب وأسباب، ومن القلب نظره وخاطره والبصير المبصر والجمع بصراء والعالم وبالهاء عقيدة القلب والفطنة والجحة اهـ.

قوله: (فمن أبصرها) أي اهتدى بها. وقوله: ﴿فلنفسه﴾ قدر الشارح متعلقة فعلاً مؤخراً للاختصاص، ولو قدرة اسماً لكان أولى ليصح الإتيان بالفاء لكون الجملة حينئذ اسميه بخلاف ما لو كانت فعلية والفعل ماض فلا تدخل عليها الفاء وليوافق ما بعده وهو قوله ﴿فعليها﴾ حيث قدر له اسماً مبتدأ وجعل الجملة اسمية اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: ﴿فمن أبصر فلنفسه﴾ يجوز في من أن تكون شرطية وأن تكون موصولة، فالفاء جواب الشرط على الأول ومزيدة في الخبر لشبه الموصول باسم الشرط على الثاني، ولا بد قبل لام الجر من محذوف يصح به الكلام، والتقدير: فالإبصار لنفسه ومن عمي فالعمى عليها، والعمى مبتدآن والجار بعدهما هو الخبر، والفاء داخلة على هذه الجملة الواقعة جواباً أو خبراً وإنما حذف مبتدؤها للعلم به. وقدر الزجاج قريباً من هذا فقال: ﴿فلنفسه﴾ نفع ذلك ومن عمي فعليها ضرر عماها. قال الشيخ: وما قدرناه. من المصدر أولى وهو: فالإبصار والعمى لوجهين، أحدهما: أن المحذوف يكون مفرداً لا جملة والجار يكون عمدة لا فضلة. والثاني: وهو أقوى أنه لو كان التقدير

إبصاره له ﴿وَمَنْ عَمِيَ﴾ عنها فضل ﴿فَعَلَيْهَا﴾ وبال إضلاله ﴿وَمَآ أَنَا عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾﴾ رقيب لأعمالكم إنما أنا نذير ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ كما بينا ما ذكر ﴿نُصَرِّفُ﴾ نبين ﴿ٱلْءَايَٰتِ﴾ ليعتبروا ﴿وَلِيَقُولُوا۟﴾ أي الكفار في عاقبة الأمر ﴿دَرَسْتَ﴾ ذاكرت أهل الكتاب وفي قراءة درست أي كتب

فعلاً لم تدخل الفاء سواء كانت من شرطية أو موصولة مشبهة بالشرط، لأن الفعل الماضي إذا لم يكن دعاءً ولا جامداً ووقع جواب شرط أو خبر مبتدأ مشبه بالشرط، لم تدخل الفاء في جواب الشرط ولا في خبر المبتدأ لو قلت: من جاءني فأكرمته لم يجز بخلاف تقديرنا فإنه لا بد فيه من الفاء ولا يجوز حذفها إلا في الشعر اهـ.

قوله: (لأن ثواب إبصاره) أي نفعه. قوله: ﴿ومن عمي﴾ أي ومن ضل كما قال الشارح، وإنما عبر عن الضلال بالعمى تقبيحاً له وتنفيراً عنه. اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وكذلك نصرف الآيات﴾ الكاف في محل نصب نعتاً لمصدر محذوف، فقدره الزجاج ونصرف الآيات مثل ما صرفناها فيما يتلى عليكم وقدره غيره نصرف الآيات في غير هذه السورة تصريفاً مثل التصريف في هذا السورة اهـ سمين.

قوله: (ليعتبروا) قدره ليعطف عليه ﴿وليقولوا﴾ والحاصل أنه علل تبيين الآيات بعلل ثلاث، أولاها محذوفة واللام في الأولى والأخيرة لام العلة حقيقة بخلافها في الثانية فهي لام العاقبة كما أشار له المفسر بقوله: (في عاقبة الأمر) كالتي في قوله لدوا للموت وابنوا للخراب، ولا يصح أن تكون لام العلة حقيقة لأنه ليس المقصود من تبيين الآيات أن يقولوا هذه المقالة الشنعاء اهـ شيخنا.

ولام العاقبة هي التي تدخل على شيء ليس مقصوداً من أصل الفعل ولا حاملاً عليه اهـ كرخي.

وفي السمين: قوله: ﴿وليقولوا﴾ الجمهور على كسر اللام وهي لام كي والفعل بعدها منصوب بإضمار أن فهو في تأويل مصدر مجرور بها على ما عرف غير مرة، وسماها أبو البقاء وابن عطية لام الصيرورة كقوله: ﴿فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً﴾ [القصص: ٨]. وجوز أبو البقاء فيها الوجهين أعني كونها لام العاقبة أو العلة حقيقة فإنه قال: واللام لام العاقبة أي أن أمرهم يصير إلى هذا. وقيل: إن قصد بالتصريف أن يقولوا ﴿درست﴾ عقوبة لهم، يعني فهذه علة صريحة. وقد أوضح بعضهم هذا فقال: المعنى نصرف هذه الدلائل حالاً بعد حال ليقول بعضهم دارست فيزداد كفراً ولنبينه لبعضهم فيزداد إيماناً ونحوه يضل به كثيراً ويهدي به كثيراً اهـ.

قوله: ﴿دارست﴾ بوزن قاتلت، وقوله: (وفي قراءة درست) بوزن قتلت وهاتان سبعيتان وبقي سبعية ثالثة درست بوزن قتلت أي قدمت وعفت اهـ شيخنا.

وفي السمين: وأما القراءات التي في ﴿دارست﴾ فثلاث في المتواتر، فقرأ ابن عامر درست بوزن ضربت، وابن كثير وأبو عمرو ﴿دارست﴾ بزنة قاتلت، والباقون درست بوزن ضربت أنت، فأما قراءة ابن عامر فمعناها بليت وقدمت وتكررت على الأسماع يشيرون إلى أنها من أحاديث الأولين، كما قالوا أساطير الأولين، وأما قراءة ابن كثير وأبي عمرو فمعناها ﴿دارست﴾ يا محمد غيرك من أهل الأخبار الماضية والقرون الخالية حتى حفظتها من تلقتها، كما حكي عنهم فقالوا: إنما يعلمه بشر لسان الذي

الماضين وجئت بهذا منها ﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ أي القرآن ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾﴾ ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ رقيباً

يلحدون إليه أعجمي. وفي التفسير: أنهم كانوا يقولون: هو يدارس سلمان، وأما قراءة الباقين فمعناها حفظت وأتقنت لدرس أخبار الأوّلين كما حكي عنهم، فقالوا: أساطير الأوّلين اكتتبها فهي تملى عليه بكرة وأصيلاً، أي يكرر عليها بالدرس ليحفظها، وقرىء هذا الحرف في الشاذ عشر قراءات أخر، فاجتمع فيه ثلاث عشرة قراءة. فقرأ ابن عباس بخلاف عنه، وزيد بن علي والحسن البصري وقتادة: درست فعلاً ماضياً مبنياً للمفعول مسنداً لضمير الآيات. وقرىء درست فعلاً ماضياً مشدداً مبنياً للفاعل المخاطب، فيحتمل أن يكون للتكثير أي درست الكثيرة، وقرىء درست كالذي قبله إلا أنه مبني للمفعول أي درسك غيرك الكتب، فالتضعيف للتعدية، وقرىء دورست، مسنداً لتاء المخاطب من دارس كقاتل إلا أنه بني للمعفول فقلبت ألفه الزائدة واواً، والمعنى: دارسك غيرك. وقرىء: دارست بتاء ساكنة للتأنيث لحقت آخر الفعل. وقرىء: درست بفتح الدال وضم الراء مسنداً إلى ضمير الآيات، وهو مبالغة في درست بمعنى بليت وقدمت وانمحت أي اشتد درسها وبلاها. وقرأ أبي درس فاعله النبي ﷺ. وقرأ الحسن في رواية درسن فعلاً ماضياً لنون الإناث وهي ضمير الآيات، وكذا هي في بعض مصاحف ابن مسعود. وقرىء: درسن كالذي قبله، إلا أنه بالتشديد بمعنى اشتد درسها وبلاها. وقرىء دارسات جمع دراسة بمعنى قديمات أو بمعنى ذات دروس اهـ.

قوله: (ذاكرت) أي قرأت معهم وعليهم فتعلمت هذا القرآن منهم فهو من الكتب الماضية، ولم تجىء به من عند الله ابتكاراً. **وقوله**: ﴿درست﴾ أي قرأت عليهم وتعلمت منهم. **وقوله**: (وجئت بهذا) أي القرآن منها راجع لكل من المعنيين اهـ شيخنا. **وقوله**: ﴿ولنبينه﴾ الضمير للآيات باعتبار المعنى أي بتأويلها بالكتاب أو للقرآن، وإن لم يذكر لكونه معلوماً، أو للمصدر أي للتبيين أو التصريف اهـ بيضاوي.

قوله: ﴿اتبع ما أوحي إليك﴾ لما حكي عن المشركين قبائحهم وعدم ثباتهم على مقتضى الآيات عقب ذلك بأمره بالثبات على مقتضاها وبعدم الاعتداد بهم وبأباطيلهم، أي دم على ما أنت عليه من الشرائع والأحكام التي عمدتها التوحيد. **وقوله**: ﴿وأعرض﴾ معطوف على اتبع وما بينهما اعتراض مؤكد لإيجاب اتباع الوحي لا سيما في أمر التوحيد اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ما أوحي إليك﴾ يجوز في ما أن تكون اسمية والعائد هو القائم مقام الفاعل وإليك فضلة، ويجوز أن تكون مصدرية والقائم مقام الفاعل حينئذ الجار والمجرور، أي الإيحاء الجائي من ربك ومن لابتداء الغاية مجازاً فمن ربك متعلق بأوحى، وقيل بل هو حال من ما نفسها، وقيل: بل هو حال من الضمير المستتر في أوحى وهو بمعنى ما قبله اهـ سمين.

قوله: ﴿لا إله إلا هو﴾ جملة اعتراضية بين المتعاطفين اهـ خازن.

وقوله: ﴿وأعرض عن المشركين﴾ أي لأن إشراكهم بمشيئة الله بدليل قوله: ﴿ولو شاء الله﴾ الخ اهـ شيخنا.

فنجازيهم بأعمالهم ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِوَكِيلٖ ١٠٧﴾ فتجبرهم على الإيمان وهذا قبل الأمر بالقتال ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ﴾ ـهم ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي الأصنام ﴿فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا﴾ اعتداء وظلماً ﴿بِغَيۡرِ

أي أترك قتالهم، فعلى هذا يكون الأمر بالإعراض منسوخاً بآية القتال اهـ خازن.

وهذا هو المناسب لقول الشارح، وهذا قبل الأمر بالقتال اهـ شيخنا.

وقيل: إنها محكمة والمعنى لا تحتفل بأقوالهم ولا تلتفت إلى رأيهم ومن جعله منسوخاً بآية السيف حمل الإعراض على ما يعم الكف عنهم اهـ بيضاوي.

قوله: ﴿ولو شاء الله﴾ مفعول المشيئة محذوف أي عدم إشراكهم اهـ.

قوله: ﴿وما أنت عليهم بوكيل﴾ أي من جهتهم تقوم بأمورهم وتدبر مصالحهم، وعليهم في الموضعين متعلق بما بعده اهتماماً أو رعاية للفواصل اهـ أبو السعود.

لكن قوله من جهتهم يناسب قوله تقوم بأمورهم الخ ولا يناسب قول الشارح (فتجبرهم الخ) فالمناسب له أن يكون المراد ﴿وما أنت عليهم بوكيل﴾ من جهتنا فيكون مساوياً في المعنى لقوله: ﴿وما جعلناك عليهم حفيظاً﴾ ولينظر ما فائدته بعده على صنيع الشارح اهـ شيخنا.

وفي السمين: وهذه الجملة في معنى الجملة قبلها، لأن معنى ﴿ما أنت عليهم بوكيل﴾ هو معنى: ﴿وما جعلناك عليهم حفيظاً﴾ أي رقيباً اهـ.

قوله: (فتجبرهم) يستعمل ثلاثياً ورباعياً كما في المصباح ونصه: وأجبرته على كذا بالألف حملته عليه قهراً وغلبة فهو مجبر، هذه لغة عامة العرب، وفي لغة لبني تميم وكثير من أهل الحجاز يتكلم بها جبرته جبراً من باب قتل. وقال الأزهري: جبرته وأجبرته لغتان جيدتان اهـ.

قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال) أي فهو منسوخ والإشارة راجعة إلى قوله: ﴿وأعرض عن المشركين﴾ وإن كان بعيداً في اللفظ لكونه قريباً في المعنى اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله﴾ الخ قال ابن عباس: لما نزلت ﴿إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم﴾ [الأنبياء: ٩٨] قال المشركون: يا محمد لتنتهين عن سب آلهتنا أو لنهجون ربك، فنهاهم الله أن يسبوا أوثانهم فيسبوا الله عدواً بغير علم. وقال قتادة: كان المؤمنين يسبون أوثان الكفار فيردون ذلك عليهم، فنهاهم الله عن ذلك لئلا يسبوا الله فإنهم قوم جهلة لا علم لهم بالله عز وجل، وقال السدي: لما حضرت أبا طالب الوفاة قالت قريش انطلقوا بنا لندخل على هذا الرجل فلنأمره أن ينهي عنا ابن أخيه فأنا نستحي أن نقتله بعد موته. فتقول العرب: كان عمه يمنعه فلما مات قتلوه فانطلق أبو سفيان وأبو جهل والنضر بن الحرث وأمية وأبي ابنا خلف وعقبة بن أبي معيط وعمرو ابن العاص والأسود بن أبي البختري إلى أبي طالب فقالوا: يا أبا طالب إنت كبيرنا وسيدنا وإن محمداً قد آذانا وآذى آلهتنا فنحب أن تدعوه فتنهاه عن ذكر آلهتنا ولندعه وإلهه، فدعاه فجاء النبي ﷺ فقال له أبو طالب: إن هؤلاء قومك وبنو عمك، فقال رسول الله ﷺ: «وما يريدون» قالوا: نريد أن تدعنا وآلهتنا وندعك وإلهك. فقال له أبو طالب: قد أنصفك قومك فاقبل منهم فقال النبي ﷺ: «أرأيتم إن أعطيتكم هذا فهل أنتم معطي كلمة إن تكلمتم بها ملكتم العرب ودانت لكم العجم وأدت لكم الخراج»

عِلْمٍ﴾ أي جهلاً بالله ﴿كَذَٰلِكَ﴾ كما زينا لهؤلاء ما هم عليه ﴿زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ من الخير والشر فأتوه ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ﴾ في الآخرة ﴿فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾﴾ فيجازيهم به ﴿وَأَقْسَمُوا﴾ أي

قال أبو جهل: نعم وأبيك لنعطينكهما وعشرة أمثالها فما هي؟ فقال: «قولوا لا إله إلا الله» فأبوا ونفروا. فقال أبو طالب: قل غيرها يا ابن أخي. فقال: «يا عم ما أنا بالذي أقول غيرها ولو أتوني بالشمس فوضعوها في يدي ما قلت غيرها» فقالوا: لتكفن عن شتمك آلهتنا أو لنسبن من يأمرك. فأنزل الله: ﴿ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله﴾ يعني لا تسبوا أيها المؤمنون الأصنام التي يعبدها المشركون ﴿فيسبوا الله عدواً بغير علم﴾ يعني فيسبوا الله ظلماً بغير علم لأنهم جهلة بالله عز وجل. قال الزجاج: نهوا قبل القتال أن يلعنوا الأصنام التي كانت تعبدها المشركون. وقال ابن الأنباري: هذه الآية منسوخة أنزلها الله عز وجل والنبي ﷺ بمكة، فلما قواه بأصحابه نسخ هذه الآية ونظائرها بقوله: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ [التوبة: ٥] وقيل: إنما نهوا عن سب الأصنام وإن كان في سبها طاعة وهو مباح لما يترتب على ذلك من المفاسد التي هي أعظم من ذلك هو سب الله عز وجل وسب رسوله، وذلك من أعظم المفاسد، فلذلك نهوا عن سب الأصنام. وقيل: لما نزلت هذه الآية قال النبي ﷺ: «لا تسبوا آلهتهم فيسبوا ربكم» فأمسك المسلمون عن سب آلهتهم. فظاهر الآية وإن كان نهياً عن سب الأصنام فحقيقتها النهي عن سب الله تعالى لأنه سبب لذلك اهـ خازن.

قوله: ﴿فيسبوا الله﴾ الظاهر أنه منصوب على جواب النهي بإضمار أن بعد الفاء، أي لا تسبوا آلهتهم فقد يترتب عليه ما تكرهون من سب الله، ويجوز أن يكون مجزوماً نسقاً على فعل النهي قبله كقولهم لا تمددها فتشقها اهـ سمين.

قوله: (اعتداء) أشار به إلى أن عدواً مفعول مطلق وهو ملاق في المعنى ليسبوا، أو إلى أنه مفعول من أجله. وفي السمين: قوله: عدواً في نصبه ثلاثة أوجه، أحدها: أنه منصوب على المصدر لأنه نوع من العامل فيه لأن السب من جنس العدو. والثاني: أنه مفعول من أجله أي لأجل العدو، وظاهر كلام الزجاج أنه خلط القولين فجعلهما قولاً واحداً، فإنه قال وعدواً منصوب على المصدر لأن المعنى فيعدوا عدواً. قال: ويكون على إرادة اللام والمعنى فيسبوا الله للظلم. والثالث: أنه منصوب: على أنه واقع موقع الحال المؤكدة، لأن السب لا يكون إلا عدواً اهـ.

قوله: (أي جهلاً منهم بالله) أي بما يجب في حقه ويذكر به اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿كذلك زينا﴾ كذلك نعت لمصدر محذوف، أي زينا لهؤلاء أعمالهم تزييناً، مثل تزييننا لكل أمة عملهم، وقيل: تقديره مثل تزيين عبادة الأصنام للمشركين زينا لكل أمة عملهم، وهو قريب من الأول اهـ سمين.

قولهم: ﴿ثم إلى ربهم﴾ الخ معطوف على ما قدره الشارح وهو قوله: (فأتوه) اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وأقسموا﴾ أي حلفوا وسمي الحلف قسماً لأنه يكون عند انقسام الناس إلى مصدق ومكذب. وقوله: (أي غاية الخ) وذلك أنهم كانوا يقسمون بآبائهم وآلهتهم، فإذا كان الأمر عظيماً أقسموا بالله، والجهد بفتح الجيم المشقة وبضمها الطاقة وانتصب جهد على المصدرية. وقوله:

كفار مكة ﴿بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ أي غاية اجتهادهم فيها ﴿لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ﴾ مما اقترحوا ﴿لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ﴾ لهم ﴿إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ ينزلها كما يشاء وإنما أنا نذير ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ يدريكم بإيمانهم إذا

﴿لئن جاءتهم﴾ الخ أخبار عنهم من الله لا حكاية لقولهم وإلا لقيل لئن جاءتنا الخ اهـ أبو حيان.

قوله: (أي غاية اجتهادهم فيها الخ) أشار به إلى أن جهد مصدر مضاف لمفعوله والفاعل محذوف اهـ شيخنا.

قوله: (مما اقترحوا) أي طلبوا، وعبارة الخازن: قال محمد بن كعب القرظي والكلبي: قالت قريش: يا محمد إنك تخبرنا أن موسى كان له عصا يضرب بها الحجر فتنفجر منه اثنتا عشرة عيناً، وتخبرنا أن عيسى كان يحيي الموتى، فأتنا بآية حتى نصدقك ونؤمن بك؟ فقال رسول الله ﷺ: «أي شيء تحبون؟» قالوا: تجعل لنا الصفا ذهباً وابعث لنا بعض موتانا نسأله عنك أحق ما تقول أم باطل، وأرنا الملائكة يشهدون لك، فقال رسول الله ﷺ: «إن فعلت ما تقولون أتصدقونني؟» قالوا: نعم. والله لئن فعلت لنتبعنك أجمعين. وسأل المسلمون رسول الله ﷺ أن ينزلها عليهم حتى يؤمنوا، فقام رسول الله ﷺ وجعل يدعو الله عز وجل أن يجعل الصفا ذهباً فجاء جبريل فقال: لك ما شئت إن شئت أصبح ذهباً ولكن إن لم يصدقوك لنعذبنهم وإن شئت تركتهم حتى يتوب تائبهم. فقال رسول الله ﷺ: «بل يتوب تائبهم». فأنزل الله عز وجل: ﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم﴾ يعني: وحلفوا بالله جهد أيمانهم. يعني: أوكد ما قدروا عليه من الأيمان وأشدها. قال الكلبي ومقاتل: إذا حلف الرجل بالله فهو جهد يمينه اهـ.

قوله: ﴿ليؤمنن﴾ أي وليس غرضهم بذلك إلا التهكم وعدم الاعتداد بما شاهدوا من الآيات اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿قل إنما الآيات عند الله﴾ أي لا عندي، فالمراد بالعندية أنه تعالى هو المختص بالقدرة على أمثال هذه الآيات دون غيره، لأن المعجزات الدالة على النبوات شرطها أن لا يقدر على تحصيلها أحد إلا الله تعالى اهـ كرخي.

قوله: ﴿قل إنما الآيات عند الله﴾ أي أمرها في حكمه وقضائه لا تتعلق بها قدرة أحد بوجه من الوجوه حتى يمكنني أن أتصدى لاستنزالها اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وما يشعركم﴾ أي يعلمكم، أي وأي شيء يعلمكم بإيمانهم، أي تعلمون ذلك، فما استفهامية مبتدأ وجملته يشعركم خبرها، والكاف مفعول أول والثاني محذوف قدره بقوله: (بأيمانهم) وأشار بقوله: (أي أنتم الخ) إلى أن الاستفهام إنكاري. وقوله: ﴿أنها﴾ الخ مستأنف جواب سؤال نشأ من الجملة قبله كأنه قيل: فحينئذٍ ما حالهم إذا جاءت؟ فقيل: من جانب الله تعالى أنها ﴿إذا جاءت﴾ الخ وهو مع ذلك بمنزلة التعليل للنفي المستفاد من الاستفهام، وهذا كله على قراءة كسر إن اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: ﴿وما يشعركم﴾ ما استفهامية مبتدأ والجملة بعدها خبر، وفاعل يشعركم يعود عليها وهي تتعدى لاثنين: الأول ضمير الخطاب، والثاني: محذوف، أي وأي شيء يعلمكم إيمانهم إذا جاءتهم الآيات التي اقترحوها. وقرأ العامة: أنها بفتح الهمزة. وابن كثير وأبو عمرو وأبو

جاءت أي أنتم لا تدرون ذلك ﴿أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝١٠٩﴾ لما سبق في علمي وفي قراءة بالتاء خطاباً للكفار وفي أخرى بفتح أن بمعنى لعل أو معمولة لما قبلها ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ﴾ نحول قلوبهم عن الحق فلا يفهمونه ﴿وَأَبْصَـٰرَهُمْ﴾ عنه فلا يبصرونه فلا يؤمنون ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ﴾ أي

بكر: بخلاف عنه بكسرها، فأما قراءة الكسر فاستجودها الخليل وغيره لأن معناها استئناف أخبار بعدم إيمان من طبع على قلبه ولو جاءتهم كل آية. وأما قراءة الفتح فقد وجهها الناس على أوجه، **أظهرها**: أنها بمعنى لعل. حكى الخليل: أتيت السوق أنك تشتري لنا منه شيئاً، أي لعلك، فهذا من كلام العرب كما حكاه الخليل شاهداً على كون أن بمعنى علل ويدل على ذلك أنها في مصحف أبي، وقراءته وما أدراكم لعلها إذا جاءت لا يؤمنون. ونقل عنه: وما يشعركم لعلها إذا جاءت، ورجحوا ذلك بأن لعل قد كثر ورودها في مثل هذا التركيب كقوله تعالى: ﴿وما يدريك لعل الساعة قريب﴾ [الشورى: ١٧] ﴿وما يدريك لعله يزكى﴾ [عبس: ٣]. **الثاني**: أن تكون لا مزيدة، وهذا رأي الفراء وشيخه، قال: ومثله ما منعك أن لا تسجد، أي أن تسجد فيكون التقدير وما يشعرهم أنها إذ جاءت يؤمنون والمعنى على هذا أنها لو جاءت لم يؤمنوا. **الثالث**: أن ما حرف نفي يعني أنه نفي شعوركم بذلك، وعلى هذا فليطلب ليشعركم فلعل. فقيل: هو ضمير الله تعالى أضمر للدلالة عليه اهـ.

وهذا كلام مستأنف من جهته تعالى لبيان الحكمة الداعية إلى ما أشعر به الجواب السابق من عدم مجيء الآيات، خوطب به المسلمون فقط أو مع النبي اهـ أبو السعود.

قوله: (أي أنتم لا تدرون ذلك) أشار به إلى أنه استفهام إنكار، لكن على أن مرجع الإنكار هو وقوع المشعر به، بل هو نفس الإشعار مع تحقق المشعر به في نفسه أي أي شيء يعلمكم ﴿أنها إذا جاءت﴾ الخ أبو السعود.

قوله: (وفي قراءة الخ) لو أخر هذا عن قوله: (وفي أخرى الخ) لكان أولى، لأنه يقرأ بالتاء إلا من يقرأ أن بالفتح، والحاصل: أن القراءات ثلاثة لا أربعة كما وهم بعضهم كسر إن، ويتعين معها الياء في ﴿لا يؤمنون﴾ وفتحها ويجوز معها الياء والتاء، وهذا في القراءات السبعية. **وقوله**: (خطاباً للكفار) أي في التاء والكاف في يشعركم، فالخطاب لهم في الموضعين. وأما على قراءة الياء فيكون الخطاب في يشعركم للمؤمنين اهـ شيخنا. **قوله**: (أو معمولة لما قبلها) أي على أنها المفعول الثاني، ولا مزيدة، أي: وما يشعركم إيمانهم أي: لا تعلمون إيمانهم، فلا حذف على هذه القراءة مع هذا التوجيه بخلاف كونها بمعنى لعل بخلاف قراءة الكسر، فالثاني عليهما محذوف، والشارح إنما تعرض لتقديره على قراء الكسر، إذ كلامه أولاً فيها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ونقلب أفئدتهم﴾ في هذه الجملة وجهان، **أحدهما**: أنها وما عطف عليها من قوله: ﴿ونذرهم﴾ عطف على يؤمنون داخل في حكم وما يشعركم بمعنى وما يشعركم أنا نقلب أفئدتهم وأبصارهم وما يشعركم أنا نذرهم، وهذا يساعده ما جاء في التفسير عن ابن عباس ومجاهد وابن زيد. **والثاني**: أنها استئناف إخبار وجعله الشيخ الظاهر، والظاهر ما تقدم اهـ سمين.

قوله: ﴿كما لم يؤمنوا به﴾ متعلق بما قدره الشارح، وهو قوله: ﴿فلا يؤمنون﴾ المراد ﴿فلا

بما أنزل من الآيات ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ﴾ نتركهم ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ﴾ ضلالهم ﴿يَعْمَهُونَ﴾ يترددون متحيرين ﴿۞ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ﴾ كما اقترحوا ﴿وَحَشَرْنَا﴾ جمعنا ﴿عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا﴾ بضمتين جمع قبيل أي فوجاً فوجاً وبكسر القاف وفتح الباء أي معاينة فشهدوا

يؤمنون﴾ ثانياً، أي عند نزول مقترحهم لو نزل بدليل قوله: ﴿كما لم يؤمنوا به أول مرة﴾ أي عند نزول الآيات السابقة على اقتراحهم كانشقاق القمر اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ونذرهم﴾ عطف على لا يؤمنون داخل في حكم الإنكار مقيد بما قيد به مبين لما هو المراد بتقليب الأفئدة، فبين أنه ليس على ظاهره بل معناه أن يخليهم وشأنهم ويطبع على قلوبهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿يعمهون﴾ في محل الحال أو مفعول ثان، لأن الترك بمعنى التصيير. وفي المصباح: عمه في طغيانه عمها من باب تعب إذا تردد متحيراً مأخوذ من قولهم: أرض عمهاء إذا لم يكن فيها أمارات تدل على النجاة، فهو عمه وأعمه اهـ.

قوله: ﴿ولو أننا نزلنا إليهم﴾ أي ولو أننا آتيناهم ما طلبوه ولم نقتصر عليه بل زدنا عليه فجمعنا لهم جميع أنواع المخلوقات يشهدون بصدقك الخ اهـ شيخنا.

وهذا تصريح بما أشعر به قوله: ﴿وما يشعركم﴾ الخ من الحكم الداعية إلى ترك إجابة ما اقترحوه اهـ أبو السعود.

قوله: (كما اقترحوا) أي بقولهم: لولا أنزل علينا الملائكة. وقولهم: لو ما تأتينا بالملائكة. وقولهم: فأتوا بآبائنا الخ اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وحشرنا عليهم﴾ أي زيادة على ما اقترحوه كل شيء، أي من أصناف المخلوقات: كالسباع والطيور اهـ شيخنا.

قوله: (جمع قبيل) بمعنى الكفيل بصحة الأمر ونظيره رغيف ورغف وقضيب وقضب. وقوله: (أي فوجاً) الفوج الجماعة، أي جماعات، فالعموم في كل شيء للأنواع والأصناف لا للأفراد. وفي المصباح: الفوج الجماعة من الناس والجمع أفواج مثل ثوب وأثواب وجمع الأفواج أفاويج اهـ.

وقوله: (وبكسر القاف وفتح الباء الخ) وعلى هذه القراءة فهو مصدر منصوب على الحال أي معاينين ومشافهين للكفار، أي حالة كون الكفار معاينين ورائين للأصناف اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله قبلاً قرى الكوفيون هنا. وفي الكهف: بضم القاف والباء وفيها أوجه، أحدها: أن يكون قبلاً جمع قبيل بمعنى كفيل كرغيف ورغف وقضيب وقضب وانتصابه على الحال. قال الفراء والزجاج: جمع قبيل بمعنى كفيل أي كفلاء بصدق محمد ﷺ. والثاني: أن يكون جمع قبيل بمعنى جماعة جماعة أو صنفاً صنفاً، والمعنى وحشرنا عليهم كل شيء فوجاً فوجاً ونوعاً نوعاً من سائر المخلوقات. والثالث: أن يكون قبلاً بمعنى قبلاً كالقراءة الأخرى في أحد وجهيها وهو المواجهة، أي مواجهة ومعاينة، ومنه آتيك قبلاً لا دبراً، أي آتيك من قبل وجهك. وقال تعالى: ﴿إن

بصدقك ﴿ مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ ﴾ لما سبق في علم الله ﴿ إِلَّآ ﴾ لكن ﴿ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ إيمانهم فيؤمنون ﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾ ﴾ ذلك ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا ﴾ كما جعلنا هؤلاء أعداءك ويبدل

كان قميصه قد من قبل﴾ [يوسف: ٢٥]. وقرأ نافع وابن عامر قبلاً هنا. وفي الكهف: بكسر القاف وفتح الباء وفيها وجهان، أحدهما: أنها بمعنى مقابلة أي مشاهدة ومعاينة وانتصابه على هذا على الحال من كل. قاله أبو عبيدة والفراء والزجاج ونقله الواحدي أيضاً عن جميع أهل اللغة. يقال: لقيته قبلاً أي عياناً. والثاني: أنها بمعنى ناحية وجهة قاله المبرد وجماعة من أهل اللغة كأبي زيد، وانتصابه حينئذ على الظرف كقولهم لي قبل فلان دين وما قبلك حق اهـ.

قوله: (فشهدوا) أي الملائكة وما بعدهم. قوله: ﴿ما كانوا ليؤمنوا﴾ اللام لام الجحود وأن مضمرة بعدها وجوباً، وهي في الحقيقة متعلقة بمحذوف هو الخبر، أي ما كانوا أهلاً للإيمان اهـ شيخنا.

قال ابن عباس: وما كانوا ليؤمنوا هم أهل الشقاء، إلا أن يشاء الله هم أهل السعادة الذين سبق لهم في علمه أنهم يدخلون في الإيمان اهـ خازن.

قوله: ﴿إلا أن يشاء الله﴾ حمله الشارح على الانقطاع حيث فسر إلا بلكن على عادته في أن المنقطع يفعل فيه كذلك ووجه أن من آمن منهم غير من أخبر عنه بعدم الإيمان، ولو أنزلت إليه الملائكة إلى آخر ما تقدم اهـ شيخنا.

وعبارة الكرخي: إلا لكن أن يشاء أشار تبعاً لأبي البقاء والحوفي إلى أن الاستثناء منقطع، أي لأن المشيئة ليست من جنس إرادتهم، واستبعده أبو حيان وجرى على أنه متصل، وكذلك البيضاوي وكثير من المعربين كالسفاقسي قالوا: والمعنى ما كانوا ليؤمنوا في حال من الأحوال إلا من حال مشيئته أو في سائر الأزمان إلا في زمن مشيئته. وقيل: هو استثناء من علة عامة، أي ما كانوا ليؤمنوا الشيء من الأشياء إلا لمشيئة الله الإيمان وهو الأولى والله أعلم بمراده اهـ.

وعلى الانقطاع تكون أن ومدخولها في تأويل مبتدأ محذوف الخبر. والتقدير: لكن مشيئة الله إيمانهم تحصل أو نحو ذلك. قوله: (فيؤمنون) لم يجعله الشارح منصوباً عطفاً على المنصوب قلبه، فحينئذ يجعل مستأنفاً أي فهم يؤمنون اهـ شيخنا.

قوله: ﴿يجهلون﴾ ذلك أن أنهم لو أتوا ما اقترحوا بل وبزيادة عليه لم يؤمنوا فإقسامهم بالله جهد أيمانهم على الإيمان إقسام على ما لا يشعرون به اهـ قاري.

وعبارة البيضاوي: ولكن أكثرهم يجهلون أنهم لو أوتوا بكل آية لم يؤمنوا فيقسمون بالله جهد أيمانهم على ما لا يشعرون، ولذلك أسند الجهل إلى أكثرهم مع أن مطلق الجهل يعمهم أو ولكن أكثر المسلمين يجهلون أنهم لا يؤمنون فيتمنون نزول الآية طمعاً في إيمانهم اهـ.

قوله: ﴿وكذلك جعلنا﴾ الخ استئناف مسوق لتسلية النبي عما يشاهده من عداوة قريش له وما بنوه عليها من الأقاويل الباطلة ببيان أن ذلك ليس مختصاً بك بل هو أمر ابتلي به كل من سبقك من الأنبياء، ومحل الكاف النصب على أنه نعت لمصدر مؤكد لما بعده اهـ أبو السعود.

منه ﴿شَيَٰطِينَ﴾ مردة ﴿ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ يُوحِي﴾ يوسوس ﴿بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ مموهة من

قوله: (ويبدل منه شياطين) محصل هذا الإعراب أن جعل ينصب مفعولين، أولهما عدواً والثاني لكل نبي، والشياطين بدل من المفعول الأول وبعضهم أعرب عدواً مفعولاً ثانياً مقدماً ولكل نبي حالاً منه قدم عليه، وشياطين مفعولاً أول مؤخراً. وعبارة السمين: قال الواحدي: ومعناه جعلنا لك عدواً كما جعلنا لمن قبلك من الأنبياء فيكون قوله: ﴿وكذلك﴾ عطفاً على معنى ما تقدم من الكلام، وما تقدم يدل على معناه على أنه جعل له أعداء، وجعل يتعدى لاثنين بمعنى صير. وأعرب الزمخشري وأبو البقاء والحوفي شياطين مفعولاً أول والثاني عدواً ولكل نبي حالاً من عدواً لأنه صفته في الأصل أو متعلق بالجعل قبله، ويجوز أن يكون المفعول الأول عدواً ولكل نبي هو الثاني قدم، وشياطين بدل من المفعول الأول اهـ.

قوله: (مردة) ﴿الإنس﴾ جمع مارد، وهو المتمرد المستعد للشر. واختلف العلماء في معنى شياطين الإنس والجن على قولين، أحدهما: أن المراد شياطين من الإنس وشياطين من الجن، والشيطان كل عات متمرد من الجن والإنس. وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء، وهو قول مجاهد وقتادة قالوا: وشياطين الأنس أشد تمرداً من شياطين الجن، لأن شيطان الجن إذا عجز من إغواء المؤمن الصالح وأعياه ذلك استعان على إغوائه بشيطان الإنس ليفتنه. وقال مالك بن دينار: إن شيطان الإنس أشد علي من شيطان الجن وذلك أني إذا تعوذت بالله ذهب شيطان الجن وشيطان الإنس يجيئني فيجرني إلى المعاصي. القول الثاني: أن الجميع من ولد إبليس، وأضيفت الشياطين على معنى أنهم يغوونهم، وهذا قول عكرمة والضحاك والكلبي والسدي. ورواية عن ابن عباس قالوا: والمراد بشياطين الإنس التي مع الإنس وبشياطين الجن التي مع الجن، وذلك أن إبليس قسم جنده قسمين، فبعث فريقاً منهم إلى الجن وفريقاً إلى الإنس، والفريقان شياطين الجن والإنس بمعنى أنهم يغوونهم ويضلونهم، وكل من الفريقين أعداء للنبي ﷺ ولأوليائه من المؤمنين والصالحين. ومن ذهب إلى هذا القول قال: ويدل على صحته أن لفظ الآية يقتضي إضافة الشياطين إلى الإنس، والإضافة تقتضي المغايرة،

فعلى هذا تكون الشياطين نوعاً مغايراً للإنس والجن وهم أولاد إبليس، وعداوة الإنس للأنبياء ظاهرة، وأما عداوة شياطين الجن لهم فهي من حيث إنهم يبغضونهم، وإن لم يبلغوا مرادهم فيهم، ومن حيث إنهم يعاونون أعداءهم من الإنس عليهم. وقوله: ﴿يوحي بعضهم إلى بعض﴾ يعني يلقي ويسر بعضهم إلى بعض ويناجي بعضهم بعضاً وهو الوسوسة التي يلقيها إلى من يريد إغواءه. فعلى القول الأول أن شياطين الإنس والجن يسر بعضهم إلى بعض ما يفتنون به المؤمنين والصالحين، وعلى القول الثاني: أن أولاد إبليس يلقي بعضهم بعضاً في كل حين، فيقول شيطان الإنس لشيطان الجن: أضللت صاحبي بكذا وكذا فأضل أنت صاحبك بمثله، ويقول شيطان الجن لشيطان الإنس كذلك، فذلك وحي بعضهم إلى بعض اهـ خازن.

قوله: ﴿يوحي بعضهم إلى بعض﴾ كلام مستأنف مسوق لبيان أحكام عداوتهم، وتحقيق وجه الشبه والمشبه به، أو حال من الشياطين أو نعت لعدو، أو الوحي عبارة عن الإيحاء، والقول السريع أي يلقي ويوسوس شياطين الجن إلى شياطين الإنس أو بعض كل من الفريقين إلى بعض آخر اهـ أبو السعود.

الباطل ﴿غُرُورًا﴾ أي ليغروهم ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ أي الايحاء المذكور ﴿فَذَرْهُمْ﴾ دع الكفار ﴿وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾﴾ من الكفر وغيره مما زين لهم وهذا قبل الأمر بالقتال ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ﴾ عطف على غروراً أي تميل ﴿إِلَيْهِ﴾ أي الزخرف ﴿أَفْـِٔدَةُ﴾ قلوب ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟﴾ يكسبوا ﴿مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾﴾ من الذنوب فيعاقبوا عليه. ونزل لما طلبوا من النبي ﷺ أن يجعل بينه وبينهم حكماً قل ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى﴾ أطلب ﴿حَكَمًا﴾ قاضياً بيني وبينكم ﴿وَهُوَ

قوله: ﴿من الباطل﴾ قيد به لأن الزخرف يطلق على كل مزين حقاً كان أو باطلاً، فلذلك قيد بقوله (من الباطل) اهـ شيخنا.

قوله: (أي ليغروهم) بابه قعد. قوله: (المذكور) في ضمن الفعل اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وما يفترون﴾ ما موصولة اسمية أو نكرة موصوفة، والعائد على كل محذوف أي: وما يفترونه، أو مصدرية. وعلى كل قول فمحلها نصب وفيه وجهان، أحدهما: أنه نسق على المفعول في فذرهم أي اتركهم واترك افتراءهم والثاني: أنها مفعول معه وهو مرجوح لأنه متى أمكن العطف من غير ضعف في التركيب أو في المعنى كان أولى من المفعول معه اهـ سمين.

قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال) أي فهو منسوخ اهـ.

قوله: (عطف على غروراً) وإنما لم ينصب لأنه ليس مصدراً ولاختلاف الفاعل، ففاعل هذا المغرور وفاعل الأول الغارون اهـ أبو السعود.

وقوله: وفاعل الأول أي الفعل المعلل. وفي الكرخي: قوله: عطف على غروراً، أي الذي هو مفعول له وما بينهما اعتراض، والتقدير: يوحي بعضهم إلى بعض ولتصغي ولكن لما كان المفعول الأول مستكملاً لشروط النصب، نصب وهذا فات فيه شرط النصب وهو صريح المصدرية، واتحاد الفاعل فإن فاعل الوحي بعضهم وفاعل الإصغاء الأفئدة، فلذا وصل الفعل بحرف العلة اهـ.

قوله أيضاً: (عطف على غروراً) أي فاللام للتعليل فهي مكسورة، وأن مقدرة بعدها جوازاً، وكذا يقال في بقية العلل وهي قوله: ﴿وليرضوه وليقترفوا﴾ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وليقترفوا﴾ ترتيب هذه المفاعيل في غاية الفصاحة لأنه أولاً يكون الخداع، فيكون الميل فيكون الرضا، فيكون الفعل أي الاقتراف، فكل واحد مسبب عما قبله اهـ أبو حيان.

قوله: (من الذنوب) بيان لما، وقوله فيعاقب عليه أشار به إلى تقدير مضاف، أي وبال وعاقبة ما هم مقترفون اهـ شيخنا.

قوله: (ونزل لما طلبوا) أي مشركوا قريش، وقوله: (أن يجعل بينه وبينهم حكماً) أي من أحبار اليهود أو من أساقفه النصارى ليخبرهم بما في كتابهم من أمر النبي اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿أفغير الله﴾ الخ كلام مستأنف وارد على إرادة القول والهمزة للإنكار والفاء للعطف على مقدر يقتضيه الكلام، أي: قل لهم أأميل إلى زخارف الشياطين فابتغي حكماً اهـ أبو السعود.

وفي السمين: ويجوز نصب غير من وجهين، أحدهما: أنه مفعول لأبتغي مقدماً عليه، وولي

﴿ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ القرآن ﴿مُفَصَّلًا﴾ مبيناً فيه الحق من الباطل ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراة كعبد الله بن سلام وأصحابه ﴿يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ﴾ بالتخفيف والتشديد ﴿مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾﴾ الشاكين فيه والمراد بذلك التقرير للكفار أنه حق ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾

الهمزة لما تقدم في قوله: ﴿أفغير الله أتخذ ولياً﴾ ويكون حكماً حينئذ إما حالاً وإما تمييزاً لغير ذكره الحوفي وأبو البقاء وابن عطية. والثاني: أن ينتصب غير على الحال من حكماً لأنه في الأصل يجوز أن يكون وصفاً له، وحكماً هو المفعول به فتحصل في نصب غير وجهان، وفي نصب حكماً ثلاثة أوجه كونه حالاً أو تمييزاً، أو مفعولاً والحكم أبلغ من الحاكم. قيل: لأن الحكم من تكرر منه الحكم بخلاف الحاكم فإنه يصدق بمرة. وقيل: لأن الحكم لا يحكم إلا بالعدل والحاكم قد يجوز اهـ.

قوله: (قاضياً) إشارة إلى المراد من الحكم هنا وإسناداً لابتغاء المنكر إلى نفسه عليه الصلاة والسلام لا إلى المشركين كما في قوله تعالى: ﴿أفغير دين الله يبغون﴾ مع أنهم الباغون لإظهار النصفة أو لمراعاة قولهم اجعل بيننا وبينك حكماً اهـ كرخي.

قوله: ﴿وهو الذي أنزل﴾ الخ جملة حالية مؤكدة لإنكار ابتغاء غيره تعالى حكماً، ونسبة الإنزال إليهم خاصة مع أن مقتضى السياق نسبته إلى المتحاكمين لاستمالتهم نحو المنزل واستدعائهم إلى قبول حكمه بإيهام قوة نسبته إليهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿والذين آتيناهم﴾ الخ مستأنف غير داخل تحت القول المقدر مسوق من جهته تعالى لتحقيق حقية الكتاب وتقرير كونه منزلاً من عنده ببيان أن الذين وثقوا بحكمهم من علماء اليهود والنصارى عالمون بحقيته وكونه من عند الله اهـ أبو السعود.

قوله: (الكتاب التوراة) عبارة الخطيب. الكتاب أي المعهود إنزاله من التوراة والإنجيل والزبور اهـ.

قوله: ﴿يعلمون أنه﴾ أي الكتاب الذي هو القرآن بالتخفيف والتشديد سبعيتان وقوله: ﴿بالحق﴾ الباء للملابسة اهـ. قوله: (الشاكين فيه) أي في أن الذين أوتوا الكتاب يعلمون أنه منزل الخ، وكذا يقال في قوله: (والمراد بذلك) فالضمير والإشارة راجعان لشيء واحد اهـ شيخنا.

وأشار بقوله: (والمراد بذلك التقرير للكفار الخ) إلى جواب عن سؤال وهو أن هذا الخطاب غير ملائم بحسب الظاهر، لأن النهي المذكور محال في حقه ﷺ. وحاصل الجواب أن متعلق الامتراء هو علم أهل الكتاب بحقية القرآن، وهو أحد الأجوبة في الكشاف، والثاني أنه من باب التهييج والتحريض على الأمر، والثالث أن الخطاب له، لكن المقصود الغير، لأنه ﷺ حاشاه من ذلك اهـ كرخي.

قوله: (أنه حق) أي بأنه حق. قوله: ﴿وتمت كلمة ربك﴾ الخ شروع في بيان كمال الكتاب المذكور من حيث ذاته أثر بيان كماله من حيث إضافته إليه تعالى بكونه منزلاً منه بالحق. والمعنى: لا أحد يقدر على تحريف القرآن كما فعل بالتوراة، فيكون هذا ضماناً له من الله بالحفظ كقوله: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر: ٩] أو لا نبي ولا كتاب بعده ينسخه اهـ أبو السعود.

قوله أيضاً: ﴿وتمت﴾ أي بلغت الغاية كلمات ربك. قرأ عاصم وحمزة والكسائي كلمة على

بالأحكام والمواعيد ﴿صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ تمييز ﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ بنقص أو خلف ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لما

التوحيد دون ألف على إرادة الجنس، وباقيهم بألف على الجمع لتنوعها أمراً ونهياً ووعداً اهـ كرخي.

وترسل بالتاء على كل من قراءة الجمع وقراءة الافراد، وكذا كل موضع اختلف فيه القراء جمعاً وإفراداً فإنه يكتب بالتاء المجرورة على كل من القراءتين باتفاق المصاحف إلا موضعين من ذلك، فقد اختلف فيهما المصاحف: أحدهما بيونس والآخر بغافر، وعبارة ابن الجزري مع شرحها لشيخ الإسلام.

.... وكل ما اختلف جمعاً وفرداً فيه بالتاء عرف

أي رسم بها وذلك في قوله تعالى: ﴿آيات للسائلين﴾ [يوسف: ٧] بيوسف قرأها ابن كثير بالتوحيد والباقون بالجمع، وفي قوله فيها: ﴿وألقوه في غيابة الجب﴾ [يوسف: ١٠] قرأها بالجمع نافع والباقون بالتوحيد. وفي قوله: ﴿لولا أنزل عليه آيات من ربه﴾ [العنكبوت: ٥٠] بالعنكبوت قرأها ابن كثير وشعبة وحمزة والكسائي بالتوحيد والباقون بالجمع. وفي قوله: ﴿وهم في الغرفات آمنون﴾ [سبأ: ٣٧] بسبأ قرأها حمزة بالتوحيد والباقون بالجمع. وفي قوله: ﴿فهم على بينة منه﴾ [فاطر: ٤٠] بفاطر قرأها نافع وابن عامر وشعبة والكسائي بالجمع والباقون بالتوحيد. وفي قوله: ﴿جمالات صفر﴾ [المرسلات: ٣٣] بالمرسلات قرأها حفص وحمزة والكسائي بالتوحيد والباقون بالجمع. وفي قوله: ﴿وتمت كلمات ربك صدقاً﴾ بالأنعام قرأها عاصم وحمزة والكسائي بالتوحيد والباقون بالجمع. وفي قوله: ﴿كذلك حقت كلمات ربك﴾ [يوسف: ٣٣] بأول يونس قرأها نافع وابن عامر بالجمع والباقون بالتوحيد، واختلف المصاحف في ثاني يونس ﴿إن الذين حقت عليهم كلمات ربك﴾ [يونس: ٩٦] وفي قوله في غافر: ﴿وكذلك حقت كلمات ربك﴾ [غافر: ٦] والقياس فيهما التاء، قرأهما نافع وابن عامر بالجمع والباقون بالتوحيد انتهت.

قوله: (تمييز) أي على التوزيع، أي صدقاً في أخباره وعدلاً في أحكامه، فلا جور فيها. وفي الكرخي: صدقاً في الأخبار والمواعيد وعدلاً في الأحكام لأنه منزه عن الظلم. وقوله: تمييز تبع فيه أبا البقاء والطبري. قال ابن عطية: وهو غير صواب، ولعل مراده أن كلمات الله من شأنها الصدق والعدل والتمييز، إنما يفسر ما انبهم، وليس في ذلك إبهام، وأعربه الكواشي حالاً من ربك أو مفعولاً له. وعلى الأول يكون الصدق باقياً على معناه الحقيقي لأن المعنى تمت من جهة الصدق والعدل. وعلى الثاني يكون بمعنى الصادق والعادل اهـ.

قوله: ﴿لا مبدل لكلماته﴾ لما وصفها بالتمام وهو في كلامه تعالى يقتضي عدم قبول النقص والتغيير. قال: لا مبدل لكلماته اهـ خازن.

وهذا إما استئناف مبين لفضله على غيره أثر بيان فضله في نفسه، وإما حال من فاعل تمت على أن الظاهر مغن عن الضمير الرابط اهـ أبو السعود.

قوله: (بنقص أو خلف) لف ونشر مرتب. **قوله**: ﴿وهو السميع﴾ (لما يقال) ومنه قول المتحاكمين اهـ.

يقال ﴿ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾﴾ بما يفعل ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي الكفار ﴿يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ دينه ﴿إِن﴾ ما ﴿يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ في مجادلتهم لك في أمر الميتة إذ قالوا ما قتل الله أحق أن تأكلوه مما قتلتم ﴿وَإِنْ﴾ ما ﴿هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾﴾ يكذبون في ذلك ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ﴾ أي عالم ﴿مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾ فيجازي كلاً منهم ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ أي

قوله: (أي الكفار) تفسير للأكثر. قوله: (في مجادلتهم لك الخ) وذلك أن المشركين قالوا للنبي: أخبرنا عن الشاة إذا ماتت من قتلها؟ فقال: «الله قتلها» قالوا: أنت تزعم أن ما قتلت أنت وأصحابك حلال وما قتلها الكلب والصقر حلال وما قتله الله حرام اهـ خازن.

قوله: (في أمر الميتة) أي أو في عقائدهم وهو ظنهم أن آباءهم كانوا على الحق فهم على آثارهم مهتدون اهـ كرخي.

قوله: (إذ قالوا ما قتل الله الخ) عبارة أبي السعود: إذ قالوا للمسلمين إنكم تعبدون الله فما قتله الله أحق أن تأكلوه مما قتلتم أنتم اهـ.

قوله: ﴿إلا يخرصون﴾ أصل الخرص الحزر والتخمين، ومنه خرص النخلة وسمي الكذب خرصاً لما يدخله من الظنون الكاذبة اهـ خازن.

قوله: (يكذبون في ذلك) أي في قولهم: ما قتل الله أحق أن تأكلوه مما قتلتم. قوله: ﴿إن ربك﴾ الخ تقرير لمضمون الشرطية وما بعدها وتأكيد لما تفيده من التحذير اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿هو أعلم من يضل﴾ في كون أفعل التفضيل على بابه إشكال، وذلك أن الإضافة تقتضي أن الله بعض الضالين، لأن أفعل التفضيل بعض ما يضاف إليه، فلذلك تخلص الشارح من الاشكال بجعله بمعنى اسم الفاعل اهـ شيخنا.

وفي السمين ما نصه: في أعلم هذه وجهان، أحدهما: أنها ليست للتفضيل بل بمعنى اسم فاعل في قوة الفعل كأنه قيل إن ربك هو يعلم. قال الواحدي: ولا يجوز ذلك، لأنه لا يطابق قوله: ﴿وهو أعلم بالمهتدين﴾. والثاني: أنها على بابها من التفضيل، ثم اختلف هؤلاء في محل فقال بعض البصريين: هو جر بحرف مقدر حذف وبقي علمه لقوة الدلالة قوله: ﴿وهو أعلم بالمهتدين﴾ وهذا ليس بشيء لأنه لا يحذف الجار ويبقى أثره إلى في مواضع تقدم النبيه عليها، وما ورد بخلافها فضرورة. الثاني: أنها في محل نصب على إسقاط الخافض. الثالث: وهو قول الكوفيين أنها نصب بنفس أعلم فإنها عندهم تعمل عمل الفعل. الرابع: أنها منصوبة بفعل مقدر يدل عليه أعلم، قاله الفارسي اهـ.

وعبارة أبي السعود: ومن موصولة أو موصوفة في محل النصب لا بنفس أعلم، فإن أفعل التفضيل لا ينصب الظاهر في مثل هذه الصورة، بل بفعل دل هو عليه، أو استفهامية مرفوعة بالابتداء والخبر يضل والجملة معلق عنها الفعل المقدر اهـ.

قوله: ﴿فكلوا مما ذكر اسم الله عليه﴾ أمر مرتب على النهي عن اتباع المضلين الذين من جملة إضلالهم تحريم الحلال وتحليل الحرام اهـ أبو السعود.

ذبح على اسمه ﴿إِن كُنتُم بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾﴾ ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ من الذبائح ﴿وَقَدْ فَصَّلَ﴾ بالبناء للمفعول وللفاعل في الفعلين ﴿لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ في آية ﴿حرمت عليكم

وفي الخازن: فكلوا هذا جواب لقول المشركين للمسلمين أتأكلوا ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل ربكم فقال الله للمسلمين فكلوا الخ اهـ.

وفي الكرخي ما نصه: في هذه الفاء وجهان، أحدهما: أنها جواب شرط مقدر. قال الزمخشري: بعد كلام فقيل للمسلمين: إن كنتم محقين في الإيمان فكلوا. والثاني: عاطفة على محذوف. قال الواحدي: ودخلت الفاء للعطف على ما دل عليه أول الكلام كأنه قيل كونوا على الهدى فكلوا، والظاهر أنها عاطفة على ما تقدم من مضمون الجمل المتقدمه، كأنه قيل: اتبعوا ما أمركم الله من أكل المذكى دون الميتة فكلوا الخ اهـ.

ومعنى ذكر اسم الله عليه ذكره عند ذبحه. قوله: (أي ذبح على اسمه) سيأتي إيضاح هذا في كلام الشارح بعد قوله: ولا تأكلوا الخ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وما لكم﴾ الخ هذه تأكيد لإباحة ما ذبح على اسم الله اهـ خازن. أي: وأي غرض لكم في أن لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وتأكلوا من غيره اهـ كرخي.

قوله: ﴿وقد فصل لكم﴾ أي بين وميز، والواو للحال. قوله: (بالبناء للمفعول وللفاعل في الفعلين) أي فصل وحرم وبقي ثالثة سبعية وهي بناء الأول للفاعل. والثاني للمفعول، فالقراءات السبعية ثلاثة اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: ﴿قد فصل لكم ما حرم عليكم﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر ببنائهما للمفعول، ونافع وحفص عن عاصم ببنائها للفاعل، وحمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم ببناء الأول للفاعل وبناء الثاني للمفعول، ولم يأت عكس هذه. وقرأ عطية العوفي كقراءة الأخوين، إلا أنه خفف الصاد من فصل، والقائم في مقام الفاعل هو الموصول والعائد على ما على قراءة المفعول هو الضمير في حرم عليكم، والفاعل قراءة من بنى للفاعل ضمير الله تعالى والعائد عليها محذوف أي حرمه والجملة في محل نصب على الحال اهـ.

قوله: (في آية ﴿حرمت عليكم الميتة﴾ الخ) هذه الآية تقدمت في المائدة وحينئذ في المقام إشكال، أورده فخر الدين الرازي وحاصله أن سورة الأنعام مكية وسورة المائدة مدنية من آخر القرآن نزولاً بالمدينة وقوله: ﴿وقد فصل لكم﴾ الخ يقتضي أن ذلك التفصيل قد تقدم على هذا المحل، والمدني متأخر عن المكي، فيمتنع كونها متقدمة. ثم قال: بل الأولى أن يقال: ﴿وقد فصل لكم﴾ الخ أي في قوله تعالى بعد هذه الآية في هذه السورة ﴿قل لا أجد فيما أوحي إلى محرماً﴾ [الأنعام: ١٤٥] الآية. وهذه وإن كانت مذكورة بعدها هنا بقليل، إلا أن هذا القدر من التأخر لا يمنع أن يكون هو المراد. قال كاتبه: وقد ذكر المفسرون وجهاً وهو أن الله علم أن سورة المائدة متقدمة على سورة الأنعام في الترتيب لا في النزول، فبهذا الاعتبار حسنت الحوالة على ما في المائدة بقول: ﴿وقد فصل لكم﴾ الخ باعتبار تقدمه على الترتيب، وإن كان متأخراً في النزول، والله أعلم بمراده اهـ خازن.

الميتة ﴿إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِۗ﴾ منه فهو أيضاً حلال لكم المعنى لا مانع لكم من أكل ما ذكر وقد بين لكم المحرم أكله وهذا ليس منه ﴿وَإِنَّ كَثِيرٗا لَّيُضِلُّونَ﴾ بفتح الياء وضمها ﴿بِأَهۡوَآئِهِم﴾ بما تهواه أنفسهم من تحليل الميتة وغيرها ﴿بِغَيۡرِ عِلۡمٍۗ﴾ يعتمدونه في ذلك ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُعۡتَدِينَ ١١٩﴾ المتجاوزين الحلال في الحرام ﴿وَذَرُواْ﴾ اتركوا ﴿ظَٰهِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَبَاطِنَهُۥٓۚ﴾ علانيته وسره والإثم قيل الزنا وقيل كل معصية ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡسِبُونَ ٱلۡإِثۡمَ سَيُجۡزَوۡنَ﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُواْ يَقۡتَرِفُونَ ١٢٠﴾

قوله: ﴿إلا ما اضطررتم إليه﴾ استثناء منقطع اهـ سمين.

وفي البيضاوي: إلا ما اضطررتم إليه مما حرم عليكم فإنه أيضاً حلال حال الضرورة اهـ.

قال التفتازاني: ظاهره أن ما موصولة فيكون الاستثناء منقطعاً لأن ما اضطر إليه حلال فلا يدخل تحت ما حرم عليكم إلا أن يقال المراد بما حرم جنس ما حرم ولك أن تجعله استثناء من ضمير حرم، وما مصدرية في معنى المدة أي الأشياء التي حرمت عليكم إلا وقت الاضطرار إليها، أي فيكون الاستثناء متصلاً وفيه أنه لا يكون حينئذ استثناء متصلاً بل هو استثناء مفرغ من الظرف العام المقدر اهـ زكريا وزاده.

وفي الكرخي ما نصه: قوله: منه أي مما حرم، والاستثناء كما قال الحوفي منقطع. وقال أبو البقاء: متصل من طريق المعنى لأنه وبخهم بترك الأكل مما سمي عليه، وذلك يتضمن إباحة الأكل مطلقاً. وأشار المصنف إلى ذلك بقوله: (فهو أيضاً حلال لكم الخ). وحاصله أن الاستثناء من الجنس فهو متصل اهـ.

قوله: (المعنى لا مانع لكم الخ) أي فالاستفهام للإنكار. قوله: ﴿ليضلون﴾ قرأ الكوفيون بضم الياء، وكذا التي في يونس ربنا ليضلوا والباقون بالفتح، وسيأتي لذلك نظائر في سورة إبراهيم وغيرها. والقراءتان واضحتان فإنه يقال: ضل في نفسه وأضل غيره، والمفعول محذوف على قراءة الكوفيين وهي أبلغ في الذم، فإنها تتضمن قبح فعلتهم حيث ضلوا في أنفسهم وأضلوا غيرهم كقوله تعالى: ﴿وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل﴾ [المائدة: ٧٧] وقراءة الفتح لا تحوج إلى حذف فرجحها بعضهم بهذا الاعتبار، وأيضاً فإنهم أجمعوا على الفتح في ﴿ص﴾ عند قوله: ﴿إن الذين يضلون عن سبيل الله﴾ [ص: ٢٦]، وقوله: ﴿بأهوائهم﴾ متعلق بيضلون والباء سببية أي بسبب اتباعهم أهواءهم وشهواتهم. وقوله: ﴿بغير علم﴾ متعلق بمحذوف لأنه حال أي يضلون مصاحبين للجهل أي ملتبسين بغير علم اهـ سمين.

قوله: (من تحليل الميتة وغيرها) أي مما ذكر معها في آية المائدة اهـ.

قوله: (قيل الزنا) وكانوا يعتقدون حل السر منه. وقوله: (وقيل كل معصية) فالسر أعمال القلب كالرياء والحسد والكبر والعجب، والعلانية أعمال الجوارح اهـ خازن.

وفي الكرخي: قوله: والإثم قيل الزنا الخ، وذلك أن العرب كانوا يحبون الزنا، وكان الشريف منهم يستحي فيسر به وغير الشريف لا يبالي به فيظهره فحرمها الله عز وجل، وهذا ما عليه أكثر المفسرين كما قاله البغوي اهـ.

قوله: ﴿سيجزون﴾ أي إن لم يتوبوا وأراد الله عقابهم اهـ خازن.

يكتسبون ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ بأن مات أو ذبح على اسم غيره وإلا فما ذبحه المسلم ولم يسم فيه عمداً أو نسياناً فهو حلال قاله ابن عباس وعليه الشافعي ﴿ وَإِنَّهُ ﴾ أي الأكل

قوله: (وإلا فما ذبحه المسلم) أي وإن لم نسلك هذا التخصيص بل أبقينا هذا العام على ظاهره فلا يصح، لأن ما ذبحه المسلم الخ والدليل على هذا التخصيص ما في بقية الآية وهو قوله: ﴿وإنه لفسق وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن﴾ الخ فالفسق في ذكر اسم غير الله في الذبح كما قال في آخر السورة ﴿قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً﴾ [الأنعام: ١٤٥] إلى قوله: ﴿أو فسقاً﴾ أهل لغير الله به فصار هذا الفسق الذي أهل لغير الله به مفسر لقوله ﴿وإنه لفسق﴾ وإذا كان كذلك كان قوله ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ مخصوصاً بما أهل لغيره الله به اهـ شيخنا.

وأما الميتة فحكمها معلوم من مواضع أخر كآية المائدة وآية ﴿قل لا أجد فيما أوحي إليّ﴾ [الأنعام: ١٤٥] الآتية، فالحاصل أنه كان الأولى للشارح حمل الآية على ما ذبح على اسم غير الله والدليل على ذلك قوله: ﴿وإنه لفسق﴾ وتفسير الفسق بقوله الآتي أو فسقاً أهل لغير الله به. وفي الخازن ما نصه: قال ابن عباس: الآية في تحريم الميتات وما في معناها من المنخنقة وغيرها. ويقال عطاء: الآية في تحريم الذبائح التي كانوا يذبحونها على اسم الأصنام، وسياق الآية يؤيد ما قاله عطاء. واختلف العلماء في ذبيحة المسلم إذا لم يذكر اسم الله عليها، فذهب قوم إلى تحريمها سواء تركها عمداً أو نسياناً، وهو قول ابن سيرين والشعبي ونقله الأمام فخر الدين عن مالك، ونقل عن عطاء أنه قال: كل ما لم يذكر اسم الله عليه من طعام أو شراب فهو حرام، واحتجوا على ذلك بظاهر هذه الآية. وقال النووي وأبو حنيفة: إن ترك التسمية عامداً لا تحل، وإن تركها ناسياً حلت. وقال الشافعي: تحل الذبيحة سواء ترك التسمية عامداً أو ناسياً، ونقله البغوي عن ابن عباس ومالك. ونقل ابن الجوزي عن أحمد روايتين فيما إذا ترك التسميـة عامداً وإن تركها ناسياً حلت، فمن أباح أكل الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها، قال: المراد من الآية الميتات، وما ذبح على اسم الأصنام بدليل أن الله تعالى قال في سياق الآية: ﴿وإنه لفسق﴾ وأجمع العلماء على أن آكل ذبيحة المسلم التي ترك التسمية عليها لا يفسق اهـ.

قوله: (وعليه الشافعي) أي خلافاً للحنفية في أنه إن ترك التسمية عمداً لا يحل أو نسياناً فيحل تمسكاً بقوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق﴾ وأجاب الأول: بأن المراد ما ذكر عليه اسم غير الله بدليل أنه سماه فسقاً. وأيضاً في الحديث حين سئل ﷺ عن متروك التسمية قال: «كلوا، فإن تسمية الله في قلب كل مؤمن». وفي الحديث أيضاً ذبيحة المسلم حلال وإن لم يذكر اسم الله عليها. وجملة ﴿وإنه لفسق﴾ حالية وإن اللام لإنكارهم فسقيته وصرحوا بجوازه في نحو لقيته وإنك لراكب، وعليه فلا يبالي بتخالفهما وهو مذهب سيبويه. وقيل: إنها مستأنفة. قالوا: ولا يجوز أن تكون منسوقة على ما قبلها لأن الأولى طلبية وهذه خبرية وتسمى هذه الواو واو الاستئناف اهـ كرخي.

وعبارة السمين: قوله: ﴿وإنه لفسق﴾ هذه الجملة فيها أوجه، أحدها: أنها مستأنفة، فالواو لا يجوز أن تكون نسقاً على ما قبلها، لأن الأولى طلبية وهذه خبرية وتسمى هذه الواو واو الاستئناف.

منه ﴿لَفِسْقٌ﴾ خروج عما يحل ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ﴾ يوسوسون ﴿إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ الكفار ﴿لِيُجَٰدِلُوكُمْ﴾ في تحليل الميتة ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾ فيه ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾ ونزل في أبي جهل وغيره

والثاني: أنها منسوقة على ما قبلها ولا يبالي بتخالفهما وهو مذهب سيبويه وقد تقدم تحقيق ذلك، وقد أوردت من ذلك شواهد صالحة من شعر وغيره. والثالث: أنها حالية أي لا تأكلوه والحال أنه فسق اهـ.

قوله: (أي الأكل منه) أشار بهذا إلى أن الضمير عائد على مصدر الفعل المذكور كما ذكره السمين اهـ.

قوله: ﴿وإن الشياطين﴾ أي إبليس وجنوده بدليل قوله: (يوسوسون) اهـ.

قوله: ﴿ليجادلوكم﴾ أي الكفار الذين هم أولياء الشياطين وذلك أن المشركين قالوا: يا محمد أخبرنا عن الشاة إذا ماتت من قتلها؟ فقال: «الله قتلها». قالوا: تزعم أن ما قتلت أنت وأصحابك حلال وما قتله الصقر والكلب حلال وما قتله الله حرام. فأنزل الله هذه الآية اهـ خازن.

واللام في ﴿ليجادلوكم﴾ متعلقة بيوحون أي يوحون لأجل مجادلتكم وأصل يوحون يوحيون فأعل اهـ سمين.

قوله: ﴿وإن أطعتموهم﴾ قيل: إن لام التوطئة للقسم مقدرة فلذلك أجيب القسم المقدر بقوله: ﴿إنكم لمشركون﴾ وحذف جواب الشرط لسد جواب القسم مسده وجاز الحذف لأن فعل الشرط ماض اهـ سمين.

قوله: ﴿إنكم لمشركون﴾ أي لأن من أحل شيئاً مما حرم الله أو حرم شيئاً مما أحل الله فهو مشرك، لأنه أثبت حاكماً غير الله، ومن كان كذلك فهو مشرك اهـ خازن.

وفي الكرخي: فإن من ترك طاعة الله إلى طاعة غيره واتبعه في دينه فقد أشرك اهـ.

قوله: (ونزل في أبي جهل وغيره) عبارة الخازن: اختلف المفسرون في هذين المثالين: هل هما مخصوصان بإنسانين معينين، أو هما عامان في كل مؤمن وكافر؟ فذكروا في ذلك قولين، أحدهما: لأن الآية في رجلين معينين ثم اختلفوا فيهما، فقال ابن عباس في قوله: ﴿وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس﴾ يريد حمزة بن عبد المطلب عم النبي ﷺ كمن مثله في الظلمات، يريد بذلك أبا جهل بن هشام وذلك أن أبا جهل رمى النبي ﷺ بفرث، فأخبر حمزة بما فعل أبو جهل وكان حمزة قد رجع من صيد وبيده قوس وحمزة لم يؤمن بعد، فأقبل حمزة غضبان حتى علا أبا جهل وجعل يضربه بالقوس، وجعل أبو جهل يتضرع إلى حمزة ويقول: يا أبا يعلى أما ترى ما جاء به سفه عقولنا وسب آلهتنا وخالف آباءنا. فقال حمزة: ومن أسفه منكم عقولاً، تعبدون الحجارة من دون الله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله فأسلم حمزة يومئذ فأنزل الله هذه الآية. وقال الضحاك: نزلت في عمر بن الخطاب وأبي جهل. وقال عكرمة والكلبي: نزلت في عمار بن ياسر وأبي جهل. وقال مقاتل: نزلت في النبي ﷺ وأبي جهل، وذلك أن أبا جهل قال: زاحمنا بنو عبد مناف في الشرف حتى إذا صرنا نحن وهم كفرسي رهان قالوا: منا نبي يوحى إليه، والله لا نؤمن إلا أن يأتينا وحي كما يأتيه فنزلت هذه الآية. القول الثاني: وهو قول الحسن في آخرين: إن هذه الآية عامة في حق كل مؤمن وكافر، وهذا هو

﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا﴾ بالكفر ﴿فَأَحْيَيْنَٰهُ﴾ بالهدى ﴿وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ﴾ يتبصر به الحق من غيره وهو الإيمان ﴿كَمَن مَّثَلُهُۥ﴾ مثل زائدة أي كمن هو ﴿فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ وهو الكافر لا ﴿كَذَٰلِكَ﴾ كما زين للمؤمنين الإيمان ﴿زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ من الكفر والمعاصي ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ كما جعلنا فساق مكة أكابرها ﴿جَعَلْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا

الصحيح لأن المعنى إذا كان حاصلاً دخل فيه كل أحد اهـ.

قوله: ﴿أو من كان ميتاً﴾ الهمزة للإنكار والواو لعطف هذه الاسمية على مثلها مأخوذة من قوله: ﴿وإن أطعتموهم﴾ الخ أي أأنتم مثلهم ومن كان ميتاً الخ اهـ أبو السعود بالمعنى.

وعبارة السمين: أو من كان قد تقدم أن هذه الهمزة يجوز أن مقدمة من تأخير، وهو رأي الجمهور، وأن تكون على حالها وبينها وبين الواو فعل مضمر تقديره أيستويان ومن كان الخ ومن في محل رفع بالابتداء وكمن خبره وهي موصولة ويمشي في محل نصب صفة لنوراً ومثله مبتدأ. وفي الظلمات خبره والجملة صلة من، ومن مجرورة بالكاف والكاف ومجرورهما كما تقدم في محل رفع خبر لمن الأولى، وليس بخارج في محل نصب على الحال من الموصول أي مثل الذي استقر في الظلمات حال كونه مقيماً فيها الخ اهـ.

وهذا مثل ضربه الله حال المؤمن والكافر فبين أن المؤمن المهتدي بمنزلة من كان ميتاً فأحياه وأعطاه نوراً يهتدي به في مصالحه، وأن الكافر بمنزلة من هو في الظلمات منغمس فيها اهـ خازن.

قوله: (بالهدى) أي الإيمان. قوله: ﴿في الناس﴾ أي فيما بينهم آمنا من جهتهم اهـ أبو السعود.

قوله: (يتبصر به) أي يتعرف، وقوله: (وهو) أي النور اهـ.

قوله: (مثل زائدة) أي لأن المثل معناه الصفة والمستقر في الظلمات ذواتهم لا صفاتهم لكن الذي جرى عليه المعرب أنها غير زائدة وأنها مبتدأ اهـ.

قوله: ﴿الظلمات﴾ أي ظلمة الكفر وظلمة الجهالة وظلمة عمى البصيرة اهـ خازن.

قوله: (لا) أي لا يستويان، أي لا يستوي المؤمن والكافر، وأشار بذلك إلى أن الاستفهام إنكاري اهـ شيخنا.

قوله: ﴿كذلك زين للكافرين﴾ قال أهل السنة: المزين هو الله تعالى ويدل عليه قوله تعالى: ﴿زينا لهم أعمالهم﴾ [النمل: ٤] ولأن حصول الفعل يتوقف على حصول الدواعي وحصولها لا يكون إلا بخلق الله تعالى فدل بذلك على أن المزين هو الله تعالى، وقالت المعتزلة: المزين هو الشيطان ويرده ما تقدم اهـ خازن.

قوله: ﴿وكذلك جعلنا في كل قرية﴾ الخ يعني: وكما جعلنا في مكة أكابر في مكة أكابر وعظماء جعلنا في كل قرية أكابر وعظماء. وقيل: هو معطوف على ما قبله ومعناه: كما زينا للكافرين ما كانوا يعملون كذلك جعلنا في كل قرية أكابر جمع لأكبر ولا يجوز أن يكون مضافاً لأنه لا يتم المعنى بل في الآية تقديم وتأخير تقديره ﴿وكذلك جعلنا في كل قرية أكابر مجرميها﴾ وإنما جعل المجرمين أكابر

﴿لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾ بالصد عن الإيمان ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ﴾ ﴿إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ﴾ لأن وباله عليهم ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾﴾ بذلك ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ﴾ أي أهل مكة ﴿ءَايَةٌ﴾ على صدق النبي ﷺ ﴿قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ﴾ به

لأنهم أقدر على المكر والخداع وترويج الباطل بين الناس من غيرهم، وإنما حصل ذلك لأجل رياستهم، وذلك سنة الله أنه جعل في كل قرية أتباع الرسل ضعفاءهم وجعل فساقهم أكابرهم اهـ خازن.

قوله: ﴿أكابر﴾ مفعول أول لجعل وأكابر مضاف ومجرميها مضاف إليه. والثاني في كل قرية وجب تقديمه ليصح عود الضمير عليه، فهو على حد قوله:

كـذا إذا عـاد عليـه مضمـر ممـا بـه عنـه مبينـاً يخبـر

هذا أحسن الأعاريب وإن كان المتبادر من صنيع الشارح أن مجرميها هو الأول وأكابر هو الثاني، وذلك لأن قوله فساق مكة مقابل مجرميها، والظاهر في عبارته أن فساق هو الأول وأكابر هو الثاني، وهذا الإعراب مناقش فيه من جهة العربية اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: ﴿وكذلك جعلنا﴾ قيل: كذلك نسق على كذلك قبلها ففيها ما فيها، وقدره الزمخشري بأن معناها: وكما جعلنا في مكة صناديدها ليمكروا فيها كذلك في كل قرية أكابر مجرميها واللام في ليمكروا يجوز أن تكون للعاقبة، وأن تكون للعلة مجازاً، وجعل تصييرية فتتعدى لاثنين، واختلف في تقريرهما. والصحيح أن يكون في كل قرية مفعولاً ثانياً قدم على الأول، والأول أكابر مضافاً لمجرميها. والثاني: أن يكون في كل قرية مفعولاً ثانياً وأكابر هو الأول ومجرميها بدل من أكابر، ذكر ذلك أبو البقاء. الثالث: أن يكون أكابر مفعولاً ثانياً قدم ومجرميها مفعولاً أول أخر، والتقدير: جعلنا في كل قرية مجرميها أكابر فيتعلق الجار بنفس الفعل قبله، ذكر ذلك ابن عطية. قال الواحدي رحمه الله: والآية على التقديم والتأخير تقديره جعلنا مجرميها أكابر ولا يجوز أن يكون أكابر مضافة لأنه لا يتم المعنى، ويحتاج إلى إضمار المفعول الثاني للجعل، لأنك إذا قلت جعلت زيداً وسكت لم يفد الكلام حتى تقول رئيساً أو ذليلاً أو ما أشبه ذلك، ولأنك إذا أضفت الأكابر فقد أضفت النعت إلى المنعوت، وذلك لا يجوز عند البصرين. الرابع: أن المفعول الثاني محذوف، قالوا: وتقديره جعلنا في كل قرية أكابر مجرميها فساقاً ليمكروا، وهذا ليس بشيء لأنه لا يحذف شيء إلا بالدليل، والدليل على ما ذكروه غير واضح اهـ.

قوله: (بالصد عن الإيمان) أي مثلاً قال أبو عبيدة: المكر الخديعة والحيلة والغدر والفجور. زاد بعضهم: والغيبة والنميمة والأيمان الكاذبة وترويج الباطل. وقال مجاهد: جلس على كل طريق من طرق مكة أربعة يصرفون عن الناس الإيمان بمحمد ﷺ ويقولون هو كذاب ساحر كاهن، فكان هذا مكرهم اهـ خازن.

قوله: ﴿وما يشعرون﴾ حال من الضمير في يمكرون، وقوله بذلك أي بأن وبال مكرهم عليهم.

قوله: ﴿وإذا جاءتهم آية﴾ أي علامة قالوا لن نؤمن به أي برسالته حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله يعني من النبوة وذلك أن الوليد بن المغيرة قال للنبي ﷺ: لو كانت النبوة حقاً لكنت أنا أولى بها منك لأني أكبر منك سناً وأكثر منك مالاً. فأنزل الله هذه الآية. وقال مقاتل: نزلت في أبي جهل وذلك أنه قال:

﴿حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ﴾ من الرسالة والوحي إلينا لأنا أكثر مالاً وأكبر سناً قال تعالى ﴿ٱللَّهُ

زاحمنا بنو عبد مناف في الشرف حتى إذا صرنا كفرسي رهان قالوا: منا نبي يوحي إليه والله لا نؤمن به ولا نتبعه أبداً إلا أن يأتينا وحي كما يأتيه. فأنزل الله هذه الآية. وإذا جاءتهم آية يعني حجة بينة ودلالة واضحة على صدق محمد ﷺ، قالوا: يعني الوليد بن المغيرة وأبا جهل بن هشام أو كل واحد من رؤساء الكفر ويدل عليه الآية التي قبلها وهي قوله: **﴿وكذلك جعلنا في كل قرية أكابر مجرميها ليمكروا فيها﴾** فكان من مكر كفار قريش أن قالوا: لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله، يعني من النبوة، وإنما قالوا هذه المقالة الخبيثة حسداً منهم للنبي ﷺ. وفي قولهم: لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله قولان، **أحدهما**: وهو المشهور أن القوم أولهما أن تحصل لهم النبوة والرسالة كما حصلت للنبي ﷺ، وأن يكونوا متبوعين لا تابعين. **والقول الثاني**: وهو قول الحسن، ومنقول عن ابن عباس أن المعنى وإذا جاءتهم آية من القرآن تأمرهم باتباع محمد ﷺ، قالوا: لن نؤمن لك يعني لن نصدقك حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله يعني حتى يوحي إلينا ويأتينا جبريل يصدقك بأنك رسول الله. فعلى هذا القول لم يطلبوا النبوة وإن طلبوا أن تخبرهم الملائكة بصدق محمد ﷺ وأنه رسول الله تعالى، وعلى القول الأول يكونوا قد طلبوا أن يكونوا أنبياء، ويدل على صحة هذا القول سياق الآية وهو قوله: **﴿الله أعلم حيث يجعل رسالته﴾** يعني أنه تعالى يعلم من يستحق الرسالة فيشرفه بها ويعلم من لا يستحقها ومن ليس أهلاً لها، أنتم لستم أهلاً لها ولأن النبوة لا تحصل لمن يطلبها خصوصاً لمن عنده حسدة ومكر وغدر اهـ خازن.

قوله: ﴿مثل ما أوتي رسل الله﴾ قال بعضهم: يسن الوقف هنا ويستجاب الدعاء بين هاتين الجلالتين. ووجدت بخط بعض الفضلاء ما نصه دعاء عظيم يدعى به بين الجلالتين بسورة الأنعام وهو: اللهم من الذي دعاك فلم تجبه ومن الذي استجارك فلم تجره ومن الذي سألك فلم تعطه ومن الذي استعان بك فلم تعنه ومن الذي توكل عليك فلم تكفه يا غوثاه يا غوثاه يا غوثاه بك أستغيث أغثني يا مغيث واهدني هداية من عندك واقض حوائجنا واشف مرضانا واقض ديوننا واغفر لنا ولآبائنا ولأمهاتنا بحق القرآن العظيم والرسول الكريم برحمتك يا أرحم الراحمين اهـ.

قوله: (والوحي إلينا) أي أن يوحي الله إلينا ملائكة تخبرنا بصدقك. وفي نسخة: ويوحي إلينا وعليها يكون معطوفاً على نؤتى. **قوله: (قال تعالى)** أي رداً عليهم. **قوله: (لفعل دل عليه أعلم)** أي لا نفس أعلم، لأن أفعل التفضيل لا ينصب المفعول به الصريح إلا إن أولته بعالم، وهذا جواب عن سؤال وهو أن حيث هنا ليست ظرفاً لأنه تعالى لا يكون في مكان أعلم منه في مكان آخر، لأن علمه تعالى لا يختلف باختلاف الأمكنة والأزمنة، ومن جوز كونه بمعنى اسم الفاعل أو الصفة المشبهة أي لمجرد الصفة من غير تفضيل نحو وهو أهون عليه بمعنى هين فمعناه أنه يعلم نفس المكان المستحق لوضع الرسالة فيه لا شيئاً آخر في المكان. لكن قال أبو حيان: الظاهر إقرارها على الظرفية المجازية وتضمين أعلم معنى ما يتعدى إلى الظرف، فيكون التقدير الله أنفذ علماً حيث يجعل أي هو نافذ العلم في هذا الموضع الذي يجعل فيه رسالاته. وقال السفاقسي: الظاهر أنه باق على معناه من الظرفية، والإشكال إنما يرد من حيث مفهوم لظرف كم من موضع ترك فيه المفهوم لقيام الدليل عليه لا سيما وقد قام في هذا

﴿أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ بالجمع والإفراد وحيث مفعول به لفعل دل عليه أعلم أي يعلم الموضع الصالح لوضعها فيه فيضعها وهؤلاء ليسوا أهلاً لها ﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُواْ﴾ بقولهم ذلك ﴿صَغَارٌ﴾ ذل ﴿عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُواْ يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ أي بسبب مكرهم ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ بأن يقذف في قلبه نوراً فينفسح له ويقبله كما ورد في حديث ﴿وَمَن

الموضع الدليل القاطع على ذلك اهـ. لكن الأول أوجه. والثاني أقيس اهـ كرخي.

قوله: (بقولهم ذلك) أي لن نؤمن حتى نؤتى الخ. قوله: ﴿عند الله﴾ يجوز أن ينصب بيصيب، ويجوز أن ينصب بصغار لأنه مصدر، وأجازوا أن يكون صفة لصغار فيتعلق بمحذوف وقدره الزجاج، فقال ثابت: عند الله والصغار الذل والهوان يقال فيه صغر ككرم كما في القاموس، وصغر من باب تعب كما في المصباح، والمصدر صغر كعنب وصغر كقفل وصغار كسحاب والصغر ضد الكبر يقال فيه صغر بالضم فهو صغير وصغر كفرح صغراً كعنب وصغراً كشجر وصغراناً كعثمان اهـ.

والعندية هنا مجاز عن حشرهم يوم القيامة أو عن حكمه وقضائه بذلك، كقولك: ثبت عند فلان القاضي كذا أي في حكمه، ولذلك قدم الصغار على الصغار على العذاب لأنه يصيبهم في الدنيا وبما كانوا الباء للسببية وما مصدرية، ويجوز أن تكون موصولة بمعنى الذي اهـ سمين.

قوله: ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام﴾ يقال: شرح الله صدره فانشرح أي وسعه لقبول الإيمان والخير فوسع، وذلك أن الإنسان إذا اعتقد في عمل من الأعمال أن نفعة زائد وخيره راجح وربحه ظاهر مال بطبعه إليه وقويت رغبته فيه فتسمى هذه الحالة سعة النفس وانشراح الصدر. وقيل: الشرح الفتح والبيان، يقال: شرح الله لفلان أمره إذا أوضحه وأظهره وشرح المسألة إذا كانت مشكلة وأوضحها وبينها، فقد ثبت أن للشرح معنيين، أحدهما: الفتح ومنه يقال شرح الكافر بالكفر صدراً أي فتحه لقبوله ومنه قوله تعالى: ﴿ولكن من شرح بالكفر صدراً﴾ [النحل: ١٠٦] وقوله: ﴿أفمن شرح الله صدره للإسلام﴾ [الزمر: ٢٢] يعني فتحه ووسعه لقبوله. والثاني: أن الشرح نور يقذفه الله تعالى في قلب العبد فيعرف بذلك النور الحق فيقبله وينشرح صدره له. ومعنى الآية: فمن يرد الله أن يهديه للإيمان بالله ورسوله وبما جاء به من عنده يوفقه له ويشرح صدره لقبوله ويهونه عليه ويسهله له بفضله وكرمه ولطفه به وإحسانه إليه، فعند ذلك يستنير الإسلام في قلبه فيضيء به ويتسع له صدره. ولما نزلت هذه الآية سئل رسول الله ﷺ عن شرح الصدر فقال: «هو نور يقذفه الله في قلب المؤمن فينشرح له وينفسح» قيل: فهل لذلك أمارة؟ قال: «نعم، الإنابة إلى دار الخلود والتجافي عن دار الغرور والاستعداد للموت قبل نزول الموت». وأسنده الطبري عن ابن مسعود قال: قيل لرسول الله ﷺ حين نزلت عليه هذه الآية: فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام؟ قال: «إذا دخل النور القلب انفسح وانشرح» قالوا: فهل لذلك من آية يعرف بها؟ قال: «الإنابة إلى دار الخلود والتجافي عن دار الغرور والاستعداد للموت قبل لقي الموت» اهـ خازن.

قوله: (بأن يقذف في قلبه) الباء للتصوير. قوله: (في قلبه) تصوير لصدره اهـ شيخنا. قوله: (كما ورد في حديث) هو ما تقدم في عبارة الخازن. قوله: ﴿يجعل صدره﴾ يجوز أن يكون جعل بمعنى

يُرِدْ﴾ الله ﴿أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا﴾ بالتخفيف والتشديد عن قبوله ﴿حَرَجًا﴾ شديد الضيق بكسر الراء صفة وفتحها مصدر وصف به مبالغة ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ﴾ وفي قراءة يصاعد وفيهما

صير وأن يكون بمعنى خلق وأن يكون بمعنى سمى، وهذا الثالث ذهب إليه المعتزلة كالفارسي وغيره من معتزلة النحاة، لأن الله تعالى لا يصير ولا يخلق أحداً، كذلك فعلى الأول يكون ضيقاً مفعولاً ثانياً عند من شدده وهم العامة غير ابن كثير، وكذلك عند من خففها ساكنة ويكون فيها لغتان: التثقيل والتخفيف كميت وهين. وقيل: المخفف مصدر ضاق يضيق ضيقاً كقوله تعالى: ﴿ولا تك في ضيق﴾ [النحل: ١٢٧] يقال ضاق يضيق ضيقاً وضيقاً الضاد بفتح وكسرها وبالكسر. قرأ ابن كثير في النحل والنمل: ففي جعله مصدراً يجيء فيه الأوجه الثلاثة في المصدر الواقع وصفا لجثة نحو رجل عدل وهي حذف مضاف أو المبالغة أو وقوعه موقع اسم الفاعل أي يجعل صدره ذا ضيق أو ضائقاً أو نفس الضيق مبالغة وإذا كان جعل بمعنى خلق يكون ضيقاً حالاً، وإذا كان بمعنى سمى كان ضيقاً مفعولاً ثانياً والكلام عليه بالنسبة إلى التشديد والتخفيف وتقرير المعاني كالكلام عليه أولاً وحرجاً وحرجاً بفتح الراء وكسرها هو المتزايد في الضيق فهو أخص من الأول، فكل حرج ضيق من غير عكس وعلى هذا فالمفتوح والمكسور بمعنى واحد ونصبه على القراءتين إما على كونه نعتاً لضيقاً، وإما على كونه مفعولاً به تعدد، وذلك أن الأفعال النواسخ إذا دخلت على مبتدأ وخبر متعدد كان الخبران أو الأكثر على حالهما فكما يجوز تعداد الخبر مطلقاً أو بتأويل في المبتدأ والخبر الصريحين، فكذلك في المنسوخين تقول: زيد كاتب شاعر فقيه، ثم تقول: ظننت زيداً كاتباً شاعراً فقيهاً، فتقول زيداً مفعول أول وكاتباً مفعول ثان وشاعراً مفعول ثالث وفقيهاً مفعول رابع كما تقول خبر ثان وثالث ورابع ولا يلزم من هذا أن يتعدى الفعل لثلاثة ولا أربعة لأن ذلك بالنسبة إلى تعدد الألفاظ، فليس هذا كقولك في أعلمت زيداً عمراً فاضلاً إذ المفعول الثالث هنا ليس متكرراً لشيء واحد، وإنما بينت هذا لأن بعض الناس وهم في فهمه اهـ سمين.

قوله: (بالتخفيف) أي تخفيف الياء بحذف الياء الثانية التي هي عين الكلمة فيصير وزنه فَعْلاً بوزن ضرباً وقوله: (والتشديد) أي تشديد الياء ووزنه فيعل كهين وميت اهـ شيخنا.

وفي السمين: وإذا قلنا إنه يخفف من المشدد فهل المحذوف الياء الأولى أو الثانية، خلاف مرت له نظائر اهـ.

قوله: (شديد الضيق) أي زائد الضيق بحيث لا يدخله الحق فهو أخص من الأول، فكل حرج ضيق من غير عكس اهـ كرخي.

قوله: (بكسر الراء) أي على أنه اسم فاعل ففعله حرج فهو حرج كفرح فهو فرح. وقوله: (صفة) أي اسم فاعل، أي أنه مشتق بدليل مقابلته بقوله: (وفتحها) مصدر، ومحل هاتين القراءتين عند تشديد ضيق، وأما عند تخفيفه فيقرأ صاحب هذه القراءة حرجاً بفتح الراء لا غير، ويقرأ يصعد فيما سيأتي بوزن يعلم، فالقراءتان في يصاعد اللتان فيهما تشديد الصاد محلهما عند من يشدد الياء في ضيقاً تأمل اهـ شيخنا.

قوله: ﴿كأنما يصعد﴾ أي كأنه يصعد أي يتكلف الصعود فلا يستطيعه، وكأن هذه هي التي من

إدغام التاء في الأصل في الصاد في أخرى بسكونها ﴿فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ إذا كلف الإيمان لشدته عليه ﴿كَذَٰلِكَ﴾ الجعل ﴿يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ﴾ العذاب أو الشيطان أي يسلطه ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ لَا

أخوات أن، فلما اتصلت بها ما كفتها عن العمل وهيأتها للدخول على الفعل اهـ شيخنا.

وفي السمين: وهذه الجملة التشبيهية يحتمل أن تكون مستأنفة شبه فيها حال من جعل الله صدره ضيقاً حرجاً بأنه بمنزلة من يكلف الصعود إلى السماء المظلمة أو إلى مكان مرتفع وعر كالعقبة، وجوزوا فيها وجهين آخرين، أحدهما: أن تكون مفعولاً آخر تعدد ما قبلها. والثاني: أن تكون حالاً، وفي صاحبها احتمالان، أحدهما: هو الضمير المستكن في ضيقاً والثاني: هو الضمير في حرجاً وفي السماء متعلق بما قبله اهـ.

والمعنى أن الكافر إذا دعي إلى الإسلام شق عليه جداً كأنه قد كلف أن يصعد إلى السماء ولا يقدر على ذلك. وقيل: يجوز أن يكون المعنى كأن قلب الكافر يصعد إلى السماء نبواً عن الإسلام وتكبراً. وقيل: ضاق عليه المذهب فلم يجد إلا أن يصعد إلى السماء وليس يقدر على ذلك. وقيل: هو من المشقة وصعوبة الأمر فيكون المعنى أن الكافر إذا دعي إلى الإسلام فإنه يتكلف مشقة وصعوبة في ذلك كمن يتكلف الصعود إلى السماء وليس يقدر على ذلك اهـ خازن.

قوله: (وفيهما) أي في هاتين القراءتين، وقد علمت أنهما عند من يشدد الياء في ضيق. وقوله: (إدغام التاء في الأصل) فالأصل يتصعد ويتصاعد فقلبت التاء صاداً ثم سكنت وأدغمت في الصاد اهـ. وقوله: (وفي أخرى بسكونها) أي بوزن يعلم ومنه إليه يصعد الكلم الطيب اهـ شيخنا.

فالقراءات ثلاثة: فابن كثير يصعد بإسكان الصاد وتخفيف العين مضارع صعد إذا ارتفع، وشعبة يصاعد بتشديد الصاد وألف بعدها وتخفيف العين مضارع تصاعد فأصله يتصاعد فأدغم تخفيفاً كما تقدم، والباقون يصعد بتشديد الصاد والعين من غير ألف بينهما كيذكر مشدداً مضارع صعد مضاعفاً فأصله يتصعد بفوقية فأدغم تخفيفاً اهـ كرخي.

قوله: (كذلك الجعل) أي جعل صدره ضيقاً حرجاً. وفي السمين: قوله: كذلك يجعل هو كنظائره، وقدره الزجاج مثل ما قصصنا عليك يجعل أي فيكون مبتدأ وخبراً أو نعت مصدر محذوف، فلك أن ترفع مثل وأن تنصبها بالاعتبارين عنده والأحسن أن يقدر لها مصدر مناسب كما قدره الناس وهو مثل ذلك الجعل أي جعل الصدر ضيقاً حرجاً يجعل الله الرجس، كذا قدره مكي وغيره. ويجعل يحتمل أن يكون بمعنى يلقي وهو الظاهر فيتعدى لواحد بنفسه وللآخر بحرف الجر، ولذلك تعدى عنا بعلى والمعنى كذلك يلقي الله العذاب على الذين لا يؤمنون ويجوز أن يكون بمعنى صير أي يصير مستعلياً عليهم محيطاً بهم، والتقدير الصناعي مستقراً عليهم. وقوله: ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ حال من صراط والعامل فيه أحد شيئين إما ها لما فيها من معنى التنبيه، وإما ذا لما فيه من معنى الإشارة، وهي حال مؤكدة لا مبينة لأن صراط الله لا يكون إلا كذلك اهـ.

قوله: (أي يسلطه) تفسير للجعل على التفسير الثاني في الرجس، وأما تفسيره على الأول فمعناه يلقي ويصب اهـ شيخنا.

يُؤۡمِنُونَ ﴿١٢٥﴾ ﴿ وَهَٰذَا ﴾ الذي أنت عليه يا محمد ﴿ صِرَٰطُ ﴾ طريق ﴿ رَبِّكَ مُسۡتَقِيمٗاۗ ﴾ لا عوج فيه ونصبه على الحال المؤكدة للجملة والعامل فيها معنى الإشارة ﴿ قَدۡ فَصَّلۡنَا ﴾ بينا ﴿ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ ﴾ فيه إدغام التاء في الأصل في الذال أي يتعظون وخصوا بالذكر لأنهم هم المنتفعون ﴿ ۞ لَهُمۡ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ ﴾ أي السلامة وهي الجنة ﴿ عِندَ رَبِّهِمۡۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿١٢٧﴾ ﴾ ﴿ وَ ﴾ اذكر

قوله: ﴿وهذا﴾ (الذي أنت عليه) وهو الإسلام أو القرآن أو التوفيق اهـ شيخنا.

قوله: (المؤكدة للجملة) فيه مسامحة، لأنه لو كان كذلك لكان عاملها واجب الإضمار كما قال ابن مالك:

وإن تـؤكـد جملـة فمضمـر عـاملهـا ولفظهـا يـؤخـر

فلا يصح قوله: والعامل فيه الخ، فالحق أنها مؤكدة لصاحبها وهو صراط ربك. وقوله: (معنى الإشارة) فيه مسامحة، فكان الأولى أن يقول والعامل فيه اسم الإشارة باعتبار ما فيه من معنى الفعل فإنه في معنى أشير فهو على حد قوله:

وعـامـل ضمـن معنـى الفعـل لا حـروفـه مـؤخـراً لـن يعمـلا

اهـ شيخنا. قوله: ﴿لقوم يذكرون﴾ هم أصحاب محمد ومن تبعهم بإحسان اهـ شيخنا.

قوله: ﴿لهم دار السلام﴾ يحتمل أن تكون هذه الجملة مستأنفة فلا محل لها، كأن سائلاً سأل عما أعد الله لهم؟ فقيل له: ذلك، ويحتمل أن تكون حالاً من فاعل يذكرون، ويحتمل أن يكون وصفاً لقوم، وعلى هذين الوجهين فيجوز أن يكون الحال أو الوصف الجار والمجرور فقط ويرتفع دار السلام بالفاعلية، وهذا عندهم أولى لأنه أقرب إلى المفرد من الجملة، والأصل في الوصف والحال والخبر الإفراد فما قرب إليه فهو أولى، و ﴿عند ربهم﴾ حال من دار والعامل فيها الإستقرار في ﴿لهم دار السلام﴾ والسلام والسلامة بمعنى كاللذاذ واللذاذة، ويجوز أن ينتصب عند بنفس السلام لأنه مصدر، أي: يسلم عليهم عند ربهم، أي: في جنته، ويجوز أن ينتصب بالاستقرار في لهم ﴿وهو وليهم﴾ يحتمل أيضاً الاستئناف، وأن يكون حالاً أي لهم دار السلامة، والحال أن الله وليهم وناصرهم، و ﴿بما كانوا﴾ الباء سببية وما بمعنى الذي أو نكرة أو مصدرية اهـ سمين.

قوله: (أي السلامة) أي من جميع المكاره، أي السلامة الدائمة التي لا تنقطع، سميت الجنة بذلك لأن جميع حالاتها مقرونة بالسلامة كما قال تعالى في وصفها ﴿ادخلوها بسلام آمنين﴾ [الحجر: ٤٦]. وقيل: المراد بالسلام التحية كما قال تعالى: ﴿والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم﴾ [الرعد: ٢٣] وقال: ﴿تحيتهم فيها سلام﴾ [إبراهيم: ٢٣] وقال: ﴿سلام قولاً من رب رحيم لا يسمعون فيها لغواً إلا سلاماً﴾ [مريم: ٦٢] اهـ خازن.

قوله: ﴿عند ربهم﴾ في المراد بهذه العندية وجوه، أحدها: أنها معدة عنده كما تكون الحقوق معدة مهيأة وحاضرة كقوله: ﴿جزاؤهم عند ربهم﴾ [البينة: ٨]. وثانيها: أن هذه العندية تشعر بأن هذا الأمر المدخر موصوف بالقرب من الله بالشرف والرتبة لا بالمكان والجهة لتنزهه تعالى عنهما. ثالثها:

﴿يَوْمَ يَحْشُرُهُمْ﴾ بالنون والياء أي الله الخلق ﴿جَمِيعًا﴾ ويقال لهم ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ بإغوائكم ﴿وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم﴾ الذين أطاعوهم ﴿مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ انتفع

هي كقوله تعالى في صفة الملائكة ﴿ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته﴾ [الأنبياء: ١٩]. وقوله: «أنا عند المنكسرة قلوبهم وأنا عند ظن عبدي بي» وقال: ﴿في مقعد صدق عند مليك مقتدر﴾ [القمر: ٥٥] اهـ كرخي.

قوله: ﴿وهو وليهم﴾ أي متولي إيصال الخير إليهم بسبب أعمالهم الصالحة اهـ شيخنا.

وعبارة البيضاوي: وهو وليهم أي مواليهم أو ناصرهم بما كانوا يعملون أي بسبب أعمالهم أو متوليهم بجزائها فيتولى إيصاله إليهم اهـ.

يعني أن الولي إن كان بمعنى المحب أو الناصر كانت الباء للسببية، أي يحبهم وينصرهم بسبب أعمالهم وإن كان بمعنى متولي الأمور والمتصرف فيها، فالباء للملابسة أي متولي أمورهم ملتبساً بجزاء أعمالهم على حذف المضاف وهو الجزاء اهـ زاده.

قوله: ﴿ويوم نحشرهم﴾ وقوله: ﴿يا معشر الجن﴾ استفيد من صنيع الشارح أن الكلام جملتان حيث قدر لكل فعلاً مستقلاً اهـ شيخنا.

قوله: (الخلق) أي كلهم إنسهم وجنهم مؤمنهم وكافرهم اهـ شيخنا.

وفي البيضاوي: الضمير لمن يحشر من الثقلين اهـ. أي وغيرهما كما في الكشاف اهـ زاده.

قوله: ﴿جميعاً﴾ حال من الهاء أو توكيد لها اهـ شيخنا.

قوله: (ويقال لهم) أي لبعضهم وهو عصاة الجن ﴿يا معشر الجن﴾ في محل نصب بذلك القول الضمير، والمعشر الجماعة والجمع معاشر لقوله عليه الصلاة والسلام «نحن معاشر الأنبياء لا نورث». وقوله: ﴿من الإنس﴾ في محل نصب على الحال أي أولياؤهم حال كونهم من الإنس، ويجوز أن تكون من لبيان الجنس لأن أولياؤهم كانوا إنساً وجناً. والتقدير: أولياؤهم الذين هم الإنس وربنا حذف منه حرف النداء اهـ سمين.

قوله: ﴿قد استكثرتم﴾ أي أكثرتم من الإنس أي من إغوائكم إياهم، ففي الكلام مضاف محذوف ولو قدره الشارح هكذا من إغواء الإنس لكان أولى اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وقال أولياؤهم من الإنس﴾ الخ لعل الاقتصار على حكاية كلام الضالين وهم الإنس دون المضلين وهم الجن للإيذان بأن المضلين قد أفحموا بالمرة فلم يقدروا على التكلم أصلاً اهـ أبو السعود.

قوله: (انتفع الإنس بتزيين الجن لهم الخ) عبارة الخازن: ﴿ربنا استمتع بعضنا ببعض﴾ يعني استمتع الإنس بالجن والجن بالإنس. فأما استمتاع الإنس بالجن فقال الكلبي: كان الرجل في الجاهلية إذا سافر فنزل بأرض قفراء خاف على نفسه من الجن فقال: أعوذ بسيد هذا الوادي من شر سفهاء قومه فيبيت في جوارهم، وأما استمتاع الجن بالإنس فهو أنهم قالوا سدنا الإنس حتى عاذوا بنا فيزدادون

الانس بتزيين الجن لهم الشهوات والجن بطاعة الإنس لهم ﴿وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا﴾ وهو يوم القيامة وهذا تحسر منهم ﴿قَالَ﴾ تعالى لهم على لسان الملائكة ﴿ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ مأواكم ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ من الأوقات التي يخرجون فيها لشرب الحميم فإنه خارجها كما قال ثم إن

بذلك شرفاً في قومهم وعظماً في أنفسهم. وقيل: استمتاع الانس بالجن هو ما كانوا يلقون إليهم من الأراجيف والسحر والكهانة وتزيينهم الأمور التي كانوا يهونونها ويسهلون سبيلها عليهم واستمتاع الجن بالإنس طاعة الإنس للجن فيما يزينون لهم من الضلالة والمعاصي. وقيل: استمتاع الإنس بالجن كما كانوا يدلونهم على أنواع الشهوات وأصناف الطيبات ويسهلونها عليهم، واستمتاع الجن بالإنس هي طاعة الإنس للجن فيما يأمرونهم به وينقادون لحكمهم، فصار الجن كالرؤساء للإنس والإنس كالاتباع اهـ أبو السعود.

قوله: (والجن بطاعة الانس لهم) أي وفي ذلك حصول غرض الجن حيث قبلوا ما ألقوا إليهم اهـ. أبو السعود.

قوله: (وهذا) أي قولهم المذكور تحسر منهم أي على حالهم إذا قالوه اعترافاً بما فعلوا من طاعة الشياطين واتباع الهوى وتكذيب البعث اهـ كرخي.

قوله: ﴿خالدين فيها﴾ حال من الكاف في مثواكم، والعامل فيه فعل مقدر إن جعل مثوى اسم مكان لأنه لا يعمل أو هو نفسه إن جعل مصدراً بمعنى الإقامة، وعلى الثاني يكون في الكلام حذف مضاف ليصح الإخبار أي ذات إقامتكم وتكون الكاف فاعلاً بالمصدر اهـ شيخنا.

قوله: (من الأوقات) تبع السيوطي في هذا التفسير شيخه المحلي في سورة الصافات، وهو مخالف في ذلك لظاهر قوله تعالى: ﴿يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها﴾ [المائدة: ٣٧] والعجب من الشارح أنه اختار هذا التفسير هنا مع أنه في كتابه الدر المنثور قال: إن السلف على أن الكفار لا يخرجون من النار أصلاً قاري.

وفي حواشي البيضاوي: لما كان الخطاب للكفرة وهم لا يخرجون منها وجهوه بأن المراد النقل من النار إلى الزمهرير، أي ينقلون من عذاب النار ويدخلون وادياً فيه من الزمهرير ما يقطع بعضهم من بعض فيطلبون الرد إلى الجحيم اهـ من الشهاب وزاده.

قوله أيضاً: (من الأوقات الخ) إيضاحه أن الاستثناء يصح أن يكون من الجنس باعتبار الزمان أو المكان أو العذاب لدلالة خالدين عليها، أي خالدين في كل زمان إلا زمن مشيئة الله، أو خالدين في مكان وعذاب مخصوصين إلا أن يشاء الله نقلهم إلى غيرهما، أو هو في قوم مخصوصين، فما بمعنى من التي للعقلاء والمستثنى هو من كان من الكفرة يومئذ يؤمن في علم الله وهم من آمن في الدنيا اهـ كرخي.

قوله: (يشرب الحميم) هو ماء شديد الحرارة يلجؤون إلى شربه إذا استغاثوا من شدة حر النار اهـ شيخنا.

مرجعهم لإلى الجحيم وعن ابن عباس أنه فيمن علم الله أنهم يؤمنون فما بمعنى من ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في صنعه ﴿عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ بخلقه ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ كما متعنا عصاة الإنس والجن بعضهم ببعض ﴿نُوَلِّي﴾ من الولاية ﴿بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ أي على بعض ﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾﴾ من المعاصي ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ أي من مجموعكم أي بعضكم الصادق بالإنس أو رسل

قوله: (وعن ابن عباس أنه) أي الاستثناء. قوله: (كما متعنا عصاة الإنس والجن الخ) عبارة السمين: وكذلك نولي أي كما خذلنا عصاة الإنس والجن حتى استمتع بعضهم ببعض، كذلك نكل بعضهم إلى بعض في النصرة والمعونة فهي نعت لمصدر محذوف، أو في محل رفع، أي الأمر مثل تولية بعض الظالمين، وهو رأي الزجاج في غير موضع اهـ.

قوله: (من الولاية) أي الامارة أي نؤمر ونسلط بعضهم على بعض. قوله: ﴿بما كانوا﴾ الباء سببية وما موصولة والضمير عائد على البعض الثاني اهـ.

قوله: ﴿يا معشر الجن والإنس﴾ الخ شروع في حكاية ما سيكون من توبيخ المعشرين بما يتعلق بخاصة أنفسهم إثر حكاية توبيخ معشر الجن بإغراء الإنس وإضلالهم إياهم اهـ أبو السعود.

قوله: (أي من مجموعكم أي بعضكم الصادق بالإنس الخ) فيه إشارة إلى جواب كيف قال ذلك والرسل إنما كانت من الإنس خاصة على الصحيح، والجواب من وجهين، أحدهما: أن الخطاب للإنس وإن تناولهما اللفظ فالمراد أحدهما كقوله تعالى: ﴿يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان﴾ [الرحمن: ٢٢] وإنما يخرج من الملح دون العذب كما سيأتي، وقال تعالى: ﴿وجعل القمر فيهن نوراً﴾ [نوح: ١٦] وإنما هو في سماء واحدة. والثاني: أن المراد برسل الجن هم الذين سمعوا القرآن من النبي ﷺ ثم ولوا إلى قومهم منذرين كما قال: ﴿وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن﴾ [الأحقاف: ٢٩] الآية. والحاصل: أن الرسل من الإنس والجن تبع، أو للرسل رسل من الجن إليهم. وقال الضحاك ومقاتل: إنه بعث إليهم رسل منهم لظاهر الآية اهـ كرخي.

وفي السمين: منكم في محل رفع صفة لرسل فيتعلق بمحذوف. وقوله: ﴿يقصون عليكم﴾ يحتمل أن يكون صفة ثانية، وجاءت مجيئاً حسناً حيث تقدم ما هو قريب من المفرد على الجملة، ويحتمل أن يكون في محل نصب على الحال. وفي صاحبها وجهان، أحدهما: هو رسل، وجاز ذلك وإن كان نكرة لتخصصها بالوصف. والثاني: أنه الضمير المستتر في منكم. وقوله: ﴿رسل منكم﴾ زعم الفراء أن في الآية حذف مضاف أي: ألم يأتكم رسل من أحدكم يعني من جنس الإنس، قال: كقوله: ﴿يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان﴾ [الرحمن: ٢٢] وإنما يخرج من الملح، ﴿وجعل القمر فيهن نوراً﴾ [نوح: ١٦] وإنما هو في بعضها، فالتقدير يخرج من أحدهما وجعل القمر في إحداهن، فحذف للعلم به وإنما احتاج الفراء إلى ذلك لأن الرسل عنده مختصة بالإنس، يعني أنه لم يعتقد أن الله أرسل للجن رسلاً منهم بل إنما أرسل إليهم الإنس كما يروي في التفسير. وعليه قام الإجماع أن النبي ﷺ مرسل للإنس والجن، وهذا هو الحق، أعني: أن الجن لم يرسل منهم إلا بواسطة رسالة الإنس كما جاء في الحديث عن الجن الذين لما سمعوا القرآن ولوا إلى قومهم منذرين، ولكن لا يحتاج إلى تقدير

الجن نذرهم، الذين يستمعون كلام الرسل فيبلغون قومهم ﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا﴾ أن قد بلغنا قال تعالى: ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ فلم يؤمنوا ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾﴾ ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي إرسال الرسل ﴿أَن﴾ اللام مقدرة وهي مخففة

مضاف وإن قلنا إن رسل الجن من الإنس للمعنى الذي ذكرته وهو أنه يطلق عليهم رسل مجازاً لكونهم رسلاً بواسطة رسالة الإنس وقد زعم قوم أن الله أرسل للجن رسولاً منهم يسمى يوسف اهـ.

قوله: (نذرهم) جمع نذير. قوله: ﴿يقصون عليكم آياتي﴾ أي يتلونها مع التوضيح والتبيين ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص﴾ [يوسف: ٣]، أي نبين لك أحسن البيان والقاص من يأتي بالقصة اهـ.

وفي المصباح: وقصصت الخبر قصّاً من باب رد حدثته على وجهه، والاسم القصص بفتحتين اهـ.

قوله: ﴿قالوا شهدنا﴾ استئناف مبني على سؤال، كأنه قيل: فماذا قالوا عند ذلك التوبيخ؟ فقيل: قالوا شهدنا الخ اهـ أبو السعود أي أقررنا واعترفنا.

قوله: (أن قد بلغنا) في نسخة أي قد بلغنا أي وصل إلينا ما ذكر من إرسال الرسل وإنذارهم إيانا، فالمشهود به هنا إرسال الرسل وإنذارهم، والمشهود به فيما سيأتي كفرهم، فلا تكرار في الإخبار عن شهادتهم مرتين اهـ شيخنا.

ويصح ضبطه بالبناء للمفعول كما تقتضيه عبارة الخازن، ونصها: اعترفوا بأن الرسل قد أتتهم وبلغتهم رسالات ربهم وأنذروهم لقاء يومهم هذا، وأنهم كذبوا الرسل ولم يؤمنوا بهم، وذلك حين تشهد عليهم جوارحهم بالشرك. قوله: ﴿وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين﴾ يعني في الدنيا، فإن قلت: كيف أقروا على أنفسهم بالكفر في هذه الآية وجحدوا الشرك والكفر في قوله: ﴿والله ربنا ما كنا مشركين﴾ [الأنعام: ٢٣] فحينئذ يختم على أفواههم وتشهد عليهم جوارحهم بالشرك والكفر، فذلك قوله تعالى: ﴿وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين﴾ فإن قلت: لم كرر شهادتهم على أنفسهم؟ قلت: شهادتهم الأولى اعتراف منهم بما كانوا عليه في الدنيا من الشرك والكفر والتكذيب. وفي قوله: ﴿وشهدوا على أنفسهم﴾ ذم لهم وتخطئة لرأيهم، ووصف لقلة نظرهم لأنفسهم، وأنهم قوم غرتهم الحياة الدنيا ولذاتها فكان عاقبة أمرهم أنهم اضطروا بالشهادة على أنفسهم بالكفر. والمقصود من شرح حالهم تحذير السامعين وزجرهم عن الكفر والمعاصي اهـ خازن.
الحياة الدنيا ولذاتها فكان عاقبة أمرهم أنهم اضطروا بالشهادة على أنفسهم بالكفر. والمقصود من شرح حالهم تحذير السامعين وزجرهم عن الكفر والمعاصي اهـ خازن.

قوله: ﴿ذلك﴾ مبتدأ خبره أن لم يكن ربك الخ بحذف اللام، والمعنى: ذلك ثابت لأن الشأن لم يكن ربك الخ اهـ أبو السعود.

قوله: (وهي مخففة) أي من الثقيلة واسمه ضمير الشأن. والتقدير: ذلك لأنه أي الشأن لم يكن ربك الخ. قوله: ﴿بظلم﴾ يجوز فيه وجهان، أظهرهما: أنه متعلق بمحذوف على أنه حال من ربك أو

أي لأنه ﴿لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ﴾ منها ﴿وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾﴾ لم يرسل إليهم رسولاً يبين لهم ﴿وَلِكُلٍّ﴾ من العاملين ﴿دَرَجَٰتٌ﴾ جزاء ﴿مِّمَّا عَمِلُوا۟﴾ من خير وشر ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾﴾ بالياء والتاء ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِىُّ﴾ عن خلقه وعبادتهم ﴿ذُو ٱلرَّحْمَةِ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ يا أهل مكة بالاهلاك ﴿وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ﴾ من الخلق ﴿كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ أذهبهم ولكنه أبقاكم رحمة لكم ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ﴾ من الساعة

من الضمير في مهلك، أي: لم يكن مهلك القرى ملتبساً بظلم ويجوز أن يكون حالاً من القرى أي ملتبسة بذنوبها، والمعنيان منقولان في التفسير. والثاني: أن يتعلق بمهلك على أنه مفعول وهو بعيد وقد ذكره أبو البقاء اهـ سمين.

قوله: ﴿وأهلها﴾ الواو للحال اهـ سمين.

قوله: (لم يرسل إليهم الخ) تفسير للغفلة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولكل﴾ أي من المكلفين من الثقلين اهـ أبو السعود.

فالجن كالإنس في أنهم يثابون ويعاقبون اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله ﴿ولكل﴾ حذف المضاف إليه للعلم به، أي ولكل فريق من الجن والإنس. وقوله: ﴿مما عملوا﴾ في محل رفع نعت لدرجات. وقيل من المؤمنين خاصة. وقيل: ولكل من الكفار خاصة لأنها جاءت عقيب خطاب الكفار، إلا أنه يبعد قوله: ﴿درجات﴾ وقد يقال: إن المراد بها هنا المراتب، وإن غلب استعمالها في الخير اهـ.

قوله: ﴿درجات﴾ فسرها الشارح بقوله: جزاء، وكأن المسوغ لتفسير الجمع بالمفرد كون الجزاء مصدر، أو ما مصدرية أو موصولة، ومن الداخلة عليها ابتدائية أو تعليلية أو بيانية اهـ شيخنا.

وعبارة البيضاوي: ﴿درجات﴾ أي مراتب مما عملوا، أي من أعمالهم أو من جزائها أو من أجلها اهـ.

قوله: (بالياء والتاء) أي قرأ ابن عامر بخطاب إسناداً للمخاطبين مناسبة للاحقه ﴿إن يشأ يذهبكم﴾ وباق بغيب إسناداً لغائبين مناسبة لسابقه ﴿ولكل درجات﴾ اهـ كرخي. قوله: ﴿وربك الغني﴾ مبتدأ وخبر، ويجوز أن يكون الغني ذو الرحمة وصفان وإن يشأ وما بعده هو الخبر اهـ كرخي.

قوله: ﴿ذو الرحمة﴾ ومن جملة رحمته إرسال الرسل للخلق وبقاؤهم بلا استئصال بالهلاك، فهذا الوصف يناسب سابق الكلام ولاحقه اهـ شيخنا.

قوله: (بالإهلاك) أي إهلاك جميعكم أي استئصالكم بالموت في وقت واحد، وإلا فموتهم على التدريج واقع لا محالة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ويستخلف﴾ أي ينشىء ويوجد بدليل قوله: ﴿كما أنشأكم﴾ كأنه قيل: وينشىء من بعدكم أي بعد إذهابكم ما يشاء إنشاء كائناً كإنشائكم من ذرية الخ اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿من ذرية قوم آخرين﴾ أي من نسل قوم لم يكونوا على مثل صفتكم، بل كانوا طائعين

والعذاب ﴿لَآتٍ﴾ لا محالة ﴿وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ۝١٣٤﴾ فائتين عذابنا ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ حالتكم ﴿إِنِّى عَامِلٌ﴾ على حالتي ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن﴾ موصولة مفعول العلم

وهم أهل سفينة نوح وذريتهم من بعدهم من القرون إلى زمنكم اهـ أبو السعود.

وهذا الجار متعلق بأنشأكم ويجوز في من أن تكون لابتداء الغاية أي ابتداء إنشائكم من ذرية قوم، ويجوز أن تكون تبعيضية قاله ابن عطية اهـ كرخي.

قوله: (من الساعة) بيان لما فهي اسم أن وخبرها لآت وهو منقوص كقاض، واللام لام التوكيد زحلقت للخبر اهـ شيخنا.

قوله: (فائتين عذابنا) أي هاربين منه، بل هو مدرككم لا محالة، يقال: أعجزني فلان أي فاتني فلم أقدر عليه، والمراد بيان دوام انتفاء الإعجاز لا بيان انتفاء دوام الإعجاز، فإن الجملة الاسمية كما تدل على دوام الثبوت كذلك تدل بمعونة المقام إذا دخل عليها حرف النفي على دوام الانتفاء لا على انتفاء الدوام كما حقق في موضعه اهـ كرخي.

قوله: ﴿اعملوا على مكانتكم﴾ المقصود من هذا الأمر الوعيد والتهديد والمبالغة في الزجر عما هم عليه فهو كقوله: ﴿اعملوا ما شئتم﴾ اهـ خازن.

واختلف في ميم مكان ومكانة فقيل: هي أصلية وهما من مكن يمكن. وقيل: زائدة وهما من الكون، فالمعنى على الأول اعملوا على ممكنكم من أمركم وأقصى استطاعتكم فالمكانة مصدر. وعلى الثاني: اعملوا على جهتكم وحالكم التي أنتم عليها اهـ سمين. والشارح قد فسرها بالحالة فيكون جارياً على زيادة الميم اهـ.

قوله: (حالتكم) أي التي أنتم عليها وهي الكفر والعداوة. وقوله: ﴿إني عامل﴾ على حالتي من الإسلام والمصابرة اهـ خازن.

قوله: ﴿فسوف تعلمون﴾ سوف لتأكيد مضمون الجملة، وهذه الجملة تعليل لما قبلها والعلم عرفاني، ومن إما استفهامية معلقة لفعل العلم محلها الرفع على الابتداء وخبرها جملة، تكون وهي مع خبرها في محل نصب لسدها مسد مفعول تعلمون. أي: فسوف تعلمون أينا تكون له العاقبة الحسنى التي خلق الله هذه الدار لها، وإما موصولة فمحلها النصب على أنها مفعول لتعلمون، أي فسوف تعلمون الذي له عاقبة الدار اهـ أبو السعود.

وفي السمين: قوله: ﴿من تكون﴾ في من هذه وجهان، أحدهما: أن تكون موصولة وهو الظاهر فهي في محل نصب مفعول به وعلم هنا متعدية لواحد لأنها بمعنى العرفان. والثاني: أن تكون استفهامية فتكون في محل رفع بالابتداء. وتكون له عاقبة الدار تكون واسمها وخبرها في محل رفع خبر لها وهي خبرها في محل نصب إما لسدها مسد مفعول واحد إن كانت علم عرفانية، وإما لسدها مسد اثنين إن كانت يقينية اهـ.

قوله: (مفعول العلم) أي العرفاني فهو متعد لواحد. قوله: (أي العاقبة المحمودة) وهي

﴿ تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ ﴾ أي العاقبة المحمودة في الدار الآخرة أنحن أم أنتم ﴿ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ﴾ يسعد ﴿ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾ ﴾ الكافرون ﴿ وَجَعَلُواْ ﴾ أي كفار مكة ﴿ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ ﴾ خلق ﴿ مِنَ ٱلْحَرْثِ ﴾ الزرع ﴿ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا ﴾ يصرفونه إلى الضيفان والمساكين ولشركائهم نصيباً يصرفونه إلى سدنتها ﴿ فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ ﴾ بالفتح والضم ﴿ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ﴾ فكانوا إذا سقط في نصيب

الاستراحة واطمئنان الخاطر، وهذه حاصلة في الدار الآخرة التي هي الجنة، فحصلت المغايرة بين الظرف والمظروف اهـ شيخنا.

قوله: (أنحن أم أنتم) الظاهر أن هذا إنما يناسب جعل من استفهامية كما قال به بعضهم، ولا يظهر له وجه على كونها موصولة الذي مشى عليه الشارح إذ المعنى عليه تعلمون الفريق الذي له عاقبة الدار وهو المسلم، وهذا المعنى لا مجال للاستفهام فيه اهـ.

قوله: ﴿إنه لا يفلح الظالمون﴾ استئناف، وكأنه في جواب سؤال مقدر كأنه قيل وما عاقبتم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وجعلوا لله﴾ الخ لما بين تعالى قبح طريقتهم وما كانوا عليه من إنكار البعث، وغير ذلك عقبه بذكر أنواع من أحكامهم الفاسدة تنبيهاً على ضعف عقولهم إهـ خازن.

وجعل هنا متعد لمفعولين، الأول: نصيباً، والثاني: لله ومن الحرث حال من نصيباً أو متعلق بجعلوا أو متعد لواحد أي عينوا وميزوا نصيباً وكل من الطرفين متعلق بجعلوا اهـ شيخنا أو الثاني بدل من الأول. قوله: ﴿من الحرث والأنعام﴾ وكذا من الثمار وسائر أموالهم اهـ خازن.

قوله: (ولشركائهم نصيباً) أشار بهذا إلى أن في الآية حذف أحد القسمين ولم يذكر اكتفاء بقوله: ﴿فقالوا هذا لله بزعمهم﴾ الخ اهـ أبو السعود.

وفي زاده: ودل على هذا المحذوف تفصيله القسمين فيما بعد وهو قوله: ﴿هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا﴾ اهـ.

روي أنهم كانوا يعينون شيئاً من حرث ونتاج لله ويصرفونه إلى الضيفان والمساكين، وشيئاً منهما لآلهتهم وينفقونه على سدنتها ويذبحون عندها، ثم إن رأوا ما عينوه لله أزكى بدلوه بما لآلهتهم وإن رأوا ما لآلهتهم أزكى تركوه لها حباً لها. وفي قوله: ﴿مما ذرأ﴾ تنبيه على فرط جهالتهم، فإنهم أشركوا للخالق في خلقه جماداً لا يقدر على شيء، ثم رجحوه عليه بأن جعلوا الزاكي له اهـ بيضاوي.

وفي الخازن: وكانوا يجبرون ما جعلوه لها مما جعلوه لله، ولا يجبرون ما جعلوه له مما جعلوه لها، وكان إذا أصابهم قحط استعانوا بما جعلوه لله وأكلوا منه، ووفروا ما جعلوه لها ولم يأكلوا منه، فإذا هلك ما جعلوه لها أخذوا بدله مما جعلوه لله، ولا يفعلون كذلك فيما جعلوه لها اهـ.

قوله: ﴿بزعمهم﴾ الباء متعلقة بقالوا أو بما تعلق به لله من نحو مستقر اهـ زكريا.

ومن المعلوم أن الزعم هو الكذب، وإنما نسبوا للكذب في هذه المقالة مع أن كل شيء لله، لأن هذا الجعل لم يأمرهم الله به فهو مجرد اختراع منهم اهـ من البيضاوي.

الله شيء من نصيبها التقطوه أو في نصيبها شيء من نصيبه تركوه وقالوا إن الله غني عن هذا كما قال تعالى ﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي لجهته ﴿وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ سَآءَ﴾ بئس ﴿مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾ حكمهم هذا ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ كما زين

وفي أبي السعود: وإنما قيد الأول بالزعم للتنبيه على أنه في الحقيقة جعل لله تعالى غير مستتبع لشيء من الثواب كالتطوعات التي يبتغي بها وجه الله تعالى، لا لما قيل من أنه للتنبيه على أن ذلك مما اخترعوه لم يأمرهم الله تعالى به، فإن ذلك مستفاد من الجعل ولذلك لم يقيد به الثاني، ويجوز أن يكون ذلك تمهيداً لما بعده على معنى أن قولهم: ﴿هذا لله﴾ مجرد زعم منهم لا يعملون بمقتضاه الذي هو اختصاصه تعالى به اهـ.

وقوله: للتنبيه على أنه في الحقيقة الخ إيضاح هذا أنهم جعلوه لله على وجه أنه يستحقه من جهتهم لا على وجه التقرب به إليه، والجعل بالمعنى المذكور كذب غير موافق للشرع، فإن الله يملك كل شيء لذاته ولا يتوقف ملكه لشيء على أن يجعله المخلوق له كما فعل هؤلاء، فإنهم جعلوه لله من قبل أنفسهم فيعطوه له من عندهم وهذا زعم وكذب اهـ.

قوله: (بالفتح والضم) أي في هذه الكلمة والكلمة الآتية، وهاتان قراءتان سبعيتان. فقراءة الجمهور بالفتح على لغة أهل الحجاز وهي الفصحى، وقرأه بالضم الكسائي وحده على لغة بني أسد اهـ شيخنا.

وفي المصباح: زعم زعماً من باب قتل، وفي الزعم ثلاث لغات فتح الزاي لأهل الحجاز، وضمها لبني أسد، وكسرها لبعض قيس. ويطلق الزعم بمعنى القول، ومنه: زعمت الحنفية وزعم سيبويه أي قال وعليه قوله تعالى: ﴿أو تسقط السماء كما زعمت﴾ [الإسراء: ٩٢] أي قلت أي كما أخبرت ويطلق على الظن. يقال: في زعمي كذا، وعلى الاعتقاد ومنه قوله تعالى: ﴿زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا﴾ [التغابن: ٧] قال الأزهري: أكثر ما يكون الزعم فيما يشك فيه ولا يتحقق. وقال بعضهم: هو كناية عن الكذب. قال المرزوقي: أكثر ما يستعمل فيما كان باطلاً أو فيه ارتياب. وقال ابن القوطية: زعم زعماً، قال: خبراً لا يدري أحقاً هو أو باطلاً. قال الخطابي: ولهذا قيل: زعم مطية الكذب وزعم غير مزعم. قال: غير مقول صالح وادعى ما لا يمكن اهـ.

وفي السمين: بزعمهم فيه وجهان، أحدهما: أن يتعلق بقالوا، أي قالوا ذلك القول بزعم لا بيقين واستبصار. وقيل: هو متعلق به تعلق به الاستقرار من قوله لله. وقرأ العامة: بفتح الزاي في الموضعين، وهذه لغة الحجاز وهي الفصحى. وقرأ الكسائي: بزعمهم بالضم وهي لغة بني أسد وهل المفتوح والمضموم بمعنى واحد أو المفتوح مصدر والمضموم اسم خلاف مشهور. وفي لغة لبعض قيس وبني تميم كسر الزاي ولم يقرأ بهذه اللغة فيما علمت اهـ.

قوله: (التقطوه) أي ردوه إلى نصيبها. وقالوا: هي فقيرة محتاجة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ساء ما يحكمون﴾ ما عبارة عن الحكم، فالهاء التي قدرها الشارح مفعول مطلق بدليل الجعل المخصوص الذي قدره الشارح الحكم والمخصوص والفاعل فيما صدق واحد. وفي السمين:

لهم ما ذكر ﴿زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ﴾ بالوأد ﴿شُرَكَاؤُهُمْ﴾ من

وأعربها الحوفي هنا فقال: ما بمعنى الذي، والتقدير: ساء الذي يحكمون حكمهم فيكون حكمهم مبتدأ وما قبله الخبر، وحذف لدلالة يحكمون عليه، ويجوز أن تكون ما تمييزاً على مذهب من يجيز ذلك في بئسما فتكون في موضع نصب والتقدير: ساء حكماً حكمهم ولا يكون يحكمون صفة لما لأن الغرض الإبهام، ولكن في الكلام حذف يدل عليه ما والتقدير ساء ما يحكمون فحذفت ما الثانية اهـ.

قوله: (هذا) اسم الإشارة بدل أو عطف بيان من حكمهم اهـ.

قوله: ﴿وكذلك زين﴾ هذا في محل نصب نعتاً لمصدر محذوف كنظائره، فقدره الزمخشري بتقديرين، فقال: ومثل ذلك التزيين، وهو تزيين الشرك في قسمة الأموال بين الله والآلهة، أو مثل ذلك التزيين البليغ الذي علم من الشياطين، قال الشيخ: قال ابن الأنباري: ويجوز أن يكون ذلك مستأنفاً غير مشار به إلى ما قبله، فيكون المعنى وهكذا زين. وفي هذه الآيات قراءات كثيرة والمتواتر منها ثنتان: الأولى قراءة العامة زين مبنياً للفاعل وقتل نصب على المفعولية، وأولادهم خفض بالإضافة، وشركاؤهم رفع على الفاعلية وهي قراءة واضحة المعنى والتركيب. وقرأ ابن عامر: زين مبنياً للمفعول قتل رفعاً ما لم يسم فاعله، أولادهم نصباً على المفعول بالمصدر شركائهم خفضاً على إضافة المصدر إليه فاعلاً، وهذه القراءة متواترة صحيحة. وقد تجرأ كثير من الناس على قارئها بما لا ينبغي، وهو أعلى القراء السبعة سنداً وأقدمهم هجرة، أما علو سنده فإنه قرأ على أبي الدرداء، وواثلة بن الأسقع، وفضالة بن عبيد، ومعاوية بن أبي سفيان، والمغيرة المخزومي. ونقل يحيى البرماوي أنه قرأ على عثمان نفسه. وأما قدم هجرته فإنه ولد في حياة رسول الله ﷺ وناهيك به أن هشام بن عمار أحد شيوخ البخاري أخذ من أصحاب أصحابه وترجمته متسعة. وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي، والحسن البصري، وعبد الملك صاحب ابن عامر: زين مبنياً للمفعول قتل رفعاً على ما تقدم أولادهم خفضاً بالإضافة شركاؤهم رفعاً على الفاعلية، وقرأ أهل الشام كقراءة ابن عامر إلا أنهم خفضوا الأولاد أيضاً وتخريجها سهل، وهو أن يجعل شركاؤهم بدلاً من أولادهم بمعنى أنهم يشركونهم في النسب والمال وغير ذلك. وقرأت فرقة من أهل الشام ورويت عن ابن عامر أيضاً: بكسر الزاي بعدها ساكنة على أنه فعل ماض مبني للمفعول على حد، قيل: وبيع وقتل مرفوع على ما لم يسم فاعله أولادهم بالنصب وشركائهم بالخفض، والتوجيه واضح مما تقدم فهي كالقراءة الأولى سواء غاية ما في الباب أنه أخذ من زان الثلاثي وبنى للمفعول فاعل اهـ من السمين.

قوله: ﴿لكثير من المشركين﴾ اللام متعلقة بزين، وكذلك اللام في قوله: ﴿ليردوهم﴾ فإن قيل: كيف تعلق حرفا جر بلفظ واحد ومعنى واحد بعامل واحد من غير بدلية ولا عطف؟ فالجواب: أن معناهما مختلف، فإن الأولى للتعدية والثانية للعلية. وقال الزمخشري: إن كان التزيين من الشياطين فهي على حقيقة التعليل، وإن كان من السدنة فهي للصيرورة. يعني أن الشيطان يفعل التزيين وغرضه بذلك الإرداء، فالتعليل فيه واضح. وأما السدنة فإنهم لم يزينوا لهم ذلك وغرضهم إهلاكهم لما كان مآل حالهم إلى الإرداء أتي باللام الدالة على العاقبة والمآل اهـ سمين.

قوله: (بالوأد) وهو دفن الإناث بالحياة مخافة الفقر والعيلة والسبي وكما كانوا يقتلون الإناث

الجن بالرفع فاعل زين وفي قراءة ببنائه للمفعول ورفع قتل ونصب الأولاد به وجر شركائهم بإضافته وفيه الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول ولا يضر وإضافة القتل إلى الشركاء لأمرهم به ﴿ لِيُرْدُوهُمْ ﴾ يهلكوهم ﴿ وَلِيَلْبِسُوا ﴾ يخلطوا ﴿ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ

بالوأد كانوا ينحرون الذكور لآلهتهم، فكان الرجل يحلف لئن ولد له كذا من الذكور لينحرن أحدهم كما حلف عبد المطلب لينحرن عبد الله اهـ خازن.

وفي المصباح: وأد ابنته وأداً من باب وعد دفنها حية فهي موءودة، والوأد: الثقل. يقال: وأده إذا أثقله اهـ.

قوله: (**من الجن**) أي أو من السدنة اهـ بيضاوي.

قوله: (**فاعل زين**) أي الذي هو لفظ القرآن، ويصح أيضاً من حيث المعنى أن يكون فاعل زين الذي هو لفظ الشارح في قوله: (**كما زين لهم ما ذكر**) أي زين لهم شركاؤهم ما ذكر أي قسمة أموالهم بين الله وأصنامهم. **قوله:** (**وفي قراءة**) أي سبعية. **قوله:** (**بإضافته**) أي إضافة قتل إلى شركائهم إضافة للفاعل على سبيل الإسناد المجازي كما قال: (**وإضافة القتل الخ**) اهـ شيخنا. **وقوله:** (**وإضافة القتل**) مبتدأ وقوله لأمرهم به خبر، والفاعل الحقيقي لهذا المصدر هو الكثير القاتلون لأولادهم، وحقيقة الإسناد وكذلك زين لكثير قتلهم أولادهم بسبب أمر شركائهم لهم به. **قوله:** ﴿**وليلبسوا**﴾ عطف على ﴿**ليردوهم**﴾ فعلل التزيين بشيئين: بالإرداء وبالتخليط وإدخال الشبهة عليهم في دينهم. والجمهور على ﴿**وليلبسوا**﴾ بكسر الباء من لبست عليه الأمر ألبسه بفتح العين في الماضي وكسرها في المضارع إذا أدخلت عليه فيه الشبهة وخلطته فيه. وقرأ النخعي: ﴿**وليلبسوا**﴾ بفتح الباء، فقيل: هي لغة في المعنى المذكور، تقول: لبست عليه الأمر بفتح الباء وكسرها ألبسه وألبسه، والصحيح أن لبس بالكسر بمعنى لبس الثياب وبالفتح بمعنى الخلط، والصحيح أنه استعار اللبس لشدة المخالطة الحاصلة بينهم وبين التخليط حتى كأنهم لبسوها كالثياب وصارت محيطة بهم اهـ سمين.

قوله: (**يخلطوا**) أي يدخلوا عليهم الشك في دينهم، وكانوا على دين إسماعيل وإبراهيم فرجعوا عنه لتلبيس الشياطين اهـ خازن.

﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾﴾ ﴿وَقَالُوا هَٰذِهِ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ﴾ حرام ﴿لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ﴾ من خدمة الأوثان وغيرهم ﴿بِزَعْمِهِمْ﴾ أي لا حجة لهم فيه ﴿وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾ فلا تركب كالسوائب والحوامي ﴿وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا﴾ عند ذبحها بل يذكرون اسم أصنامهم ونسبوا ذلك إلى الله ﴿ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِۚ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ عليه ﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ

قوله: ﴿وقالوا﴾ حكاية لنوع آخر من من أنواع كفرهم، وهذه إشارة إلى ما جعلوه لآلهتهم والتأنيث باعتبار الخبر وهو قوله: ﴿أنعام﴾ فهو وحرث خبر عن اسم الاشارة. وقوله: ﴿حجر﴾ فعل بمعنى مفعول كذبح وطحن بمعنى مذبوح ومطحون يستوي فيه الواحد والكثير والمذكور والمؤنث، لأن أصله المصدر ولذلك وقع صفة لأنعام وحرث اهـ أبو السعود.

فجعلوا نصيب الآلهة أقساماً ثلاثة، الأول: ما ذكره بقوله: ﴿حجر﴾. والثاني: ما ذكره بقوله: ﴿وأنعام حرمت ظهورها﴾. الخ والثالث: قوله: ﴿وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها﴾ الخ وفي الخازن: هذه أنعام أي البحائر والسوائب والوصائل والحوامي اهـ.

قوله: ﴿حجر﴾ أي محجورة، أي ممنوعة، أي محرمة. قوله: ﴿لا يطعمها﴾ أي الأنعام والحرث، أي لا يأكلها، وهذه الجملة صفة ثانية لأنعام وحرث اهـ شيخنا.

قوله: (وغيرهم) أي من الرجال دون النساء اهـ شيخنا.

قوله: ﴿بزعمهم﴾ حال من فاعل. قالوا أي قالوا ما ذكر ملتبسين بزعمهم الباطل. والمفعول جمل ثلاثة، الأولى: هذه أنعام وحرث الخ. الثانية: وأنعام حرمت ظهورها الخ باعتبار أنه خبر لمبتدأ محذوف. والثالثة: قوله: وأنعام لا يذكرون الخ باعتبار المذكور اهـ شيخنا.

قوله: (فيه) أي القول المذكور. ﴿وأنعام حرمت ظهورها﴾ خبر مبتدأ محذوف والجملة معطوفة على قوله هذه أنعام الخ، أي قالوا مشيرين إلى طائفة أخرى من أنعامهم: وهذه أنعام حرمت الخ اهـ أبو السعود.

قوله: (كالسوائب الخ) عبارة أبي السعود: يعنون بها البحائر والسوائب والحوامي اهـ.

قوله: ﴿وأنعام لا يذكرون﴾ أي وهذه أنعام لا يذكرون الخ. قوله: ﴿لا يذكرون﴾ صفة لأنعام، لكنه غير واقع في كلامهم المحكي كنظائره، بل مسوق من جهته تعالى تعييناً للموصوف وتمييزاً له عن غيره اهـ أبو السعود.

قوله: (ونسبوا ذلك) أي التقسيم المذكور، أي تقسيم الأنعام التي هي نصيب الآلهة إلى أقسام ثلاثة، أحدها: ما ذكره بقوله: ﴿حجر لا يطعمها﴾. الخ الثاني: ما ذكره بقوله: ﴿وأنعام حرمت ظهورها﴾، الخ والثالث: ما ذكره بقوله: ﴿وأنعام لا يذكرون الخ﴾ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿افتراء عليه﴾ معمول لمحذوف كما قدره الشارح اهـ شيخنا.

وفي السمين: فيه أربعة أوجه، أحدها: وهو مذهب سيبويه أنه مفعول من أجله، أي: قالوا ما

﴿ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ المحرمة وهي السوائب والبحائر ﴿خَالِصَةٞ﴾ حلال ﴿لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِنَاۖ﴾ أي النساء ﴿وَإِن يَكُن مَّيۡتَةٗ﴾ بالرفع والنصب مع تأنيث الفعل وتذكيره ﴿فَهُمۡ فِيهِ شُرَكَآءُۚ﴾

تقدم لأجل الافتراء على الباري تعالى. **الثاني**: أنه مصدر على غير المصدر لأن قوله المحكي عنهم افتراء فهو نظير قعد القرفصاء وهو قول الزجاج. **الثالث**: أنه مصدر عامله من لفظه مقدر، أي: افتروا ذلك افتراء. **الرابع**: أنه مصدر في موضع الحال، أي: قالوا ذلك حال افترائهم، وهي تشبه الحال المؤكدة لأن هذا القول المخصوص لا يكون قائله إلا مفترياً. وقوله على الله يجوز تعلقه بافتراء على القول الأول والرابع، وعلى الثاني والثالث بقالوا لا بافتراء، لأن المصدر المؤكد لا يعمل وجوز أن يتعلق بمحذوف صفة لافتراء، وهذا جار على كل قول من الأقوال السابقة اهـ.

قوله: ﴿**بما كانوا يفترون**﴾ أي بسببه أو بدله اهـ سمين.

قوله: ﴿**وقالوا ما في بطون**﴾ الخ حكاية لنوع آخر من أنواع كفرهم. **قوله**: ﴿**ما في بطون هذه الأنعام**﴾ قال ابن عباس وقتادة والشعبي: أرادوا أجنة البحائر والسوائب، فما ولد منها حياً فهو خالص للرجال دون النساء، وما ولد منها ميتاً أكله الرجال والنساء جميعاً، وهو قوله: ﴿**وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء**﴾ اهـ خازن.

قوله: ﴿**وما في بطون هذه الأنعام**﴾ أي أجنتها التي في بطونها. وقوله الأنعام المحرمة وهي ما في قوله: ﴿**وأنعام حرمت ظهورها**﴾ وتقدم أنها أقسام ثلاثة بدليل الكاف السابقة في كلامه، فيزاد على هذين النوعين الحوامي التي سبق ذكرها في كلامه اهـ.

قوله: ﴿**خالصة**﴾ خبر عن ما باعتبار معناها: وقوله: ﴿**ومحرم**﴾ خبر لها باعتبار لفظها، فعلى هذا تكون التاء في خالصة للتأنيث، وهذا من جملة ما قيل لكنه بعيد من قول الشارح **(حلال)** فالظاهر أن المناسب له أن التاء للنقل إلى الاسمية، أو للمبالغة كما في علامة ونسابة. وقد قيل هنا بهذين التوجيهين أيضاً. وعبارة الكرخي: ويجوز أن يكون على المبالغة كعلامة ونسابة وراوية والخاصة والعامة، أو على المصدر على وزن فاعلة كالعافية والعاقبة، وذكر محرم للحمل على اللفظ وهذا نادر لا نظير له، وإنما عهده مراعاة المعنى ثم اللفظ في من وما اهـ.

قوله: **(أي للنساء)** عبارة أبي السعود: أي جنس أزواجنا وهن الإناث انتهت.

قوله: **(مع تأنيث الفعل)** أي باعتبار معنى ما وهو الأجنة، وهذا عند النصب، وأما عند الرفع فباعتبار تأنيث الميتة، وقوله: **(وتذكيره)** أي باعتبار لفظ ما وهذا عند النصب وعند الرفع، باعتبار أن تأنيث الميتة مجازي، فالقراءات أربعة وكلها سبعية. وفي السمين: **قوله**: ﴿**وإن يكن ميتة**﴾ قرأ ابن كثير يكن بياء الغيبة ميتة رفعاً، وابن عامر تكن بتاء التأنيث ميتة رفعاً،وعاصم في رواية أبي بكر تكن بتاء التأنيث ميتة نصباً. والباقون بكل كابن كثير ميتة كأبي بكر، والتذكير والتأنيث واضحان لأن تأنيث الميتة مجازي لأنها تقع على الذكر والأنثى من الحيوان، فمن أنث فباعتبار اللفظ، ومن ذكر فباعتبار المعنى. هذا عند من يرفع ميتة بتكن، أما من ينصبها فإنه يسند الفعل حينئذ إلى الضمير فيذكر باعتبار لفظ ما في قوله: ﴿**ما في بطون**﴾ ويؤنث باعتبار معناها، ومن نصب ميتة، فعلى خبر كان الناقصة ومن رفع

﴿سَيَجْزِيهِمْ﴾ الله ﴿وَصْفَهُمْ﴾ ذلك بالتحليل والتحريم أي جزاءه ﴿إِنَّهُ حَكِيمٌ﴾ في صنعه ﴿عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾﴾ بخلقه ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا﴾ بالتخفيف والتشديد ﴿أَوْلَادَهُمْ﴾ بالوأد ﴿سَفَهًا﴾ جهلاً ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ مما ذكر ﴿افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾ ﴿۞ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ﴾ خلق ﴿جَنَّاتٍ﴾ بساتين ﴿مَعْرُوشَاتٍ﴾ مبسوطات على الأرض كالبطيخ

فيحتمل وجهين، أحدهما: أن تكون التامة وهذا هو الظاهر: أي: وإن وجد ميتة أو حدثت وأن تكون الناقصة وحينئذ يكون خبرها محذوفاً، أي: وإن يكن هناك أو في البطون ميتة، وهو رأي الأخفش اهـ.

قوله: ﴿فهم﴾ أي ذكورهم وإناثهم فيه شركاء، أي: يأكلون منه جميعاً اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿وصفهم﴾ (ذلك) أي المذكور من الحرث والأنعام وأجنتها. وقوله: (أي جزاءه) إشارة إلى أن قوله: ﴿وصفهم﴾ على حذف مضاف، أي: سيجزيهم جزاء وصفهم لما ذكر بالتحليل والتحريم، فوصفهم ما ذكر بما ذكر ذنب فسيجزيهم الله جزاءه أي: سيوصل لهم جزاءه ويوقعه بهم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿إنه حكيم عليم﴾ أي فلأجل حكمته وعلمه لا يترك جزاءهم الذي هو من مقتضيات الحكمة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿قد خسر الذين قتلوا أولادهم﴾ أي في الدنيا باعتبار السعي في نقص عددهم وإزالة ما أنعم الله به عليهم، وفي الآخرة باستحقاق العذاب الأليم اهـ خازن.

والجملة: جواب قسم محذوف، وقوله: ﴿سفهاً﴾ الخ متعلق بقتلوا على أنه علة له أي لخفة عقلهم وجهلهم لأن الله هو الرزاق لهم ولأولادهم اهـ أبو السعود.

روى البخاري عن ابن عباس قال: إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين والمائة من الأنعام ﴿قد خسر الذين﴾ إلى قوله: ﴿وما كانوا مهتدين﴾ اهـ خازن.

قوله: (بالوأد) أي للبنات، أي: وبالنحر للذكور على ما تقدم. قوله: ﴿بغير علم﴾ أي بغير حجة. وقوله: ﴿وحرموا﴾ معطوف على قتلوا، فهو صلة ثانية اهـ شيخنا.

قوله: (مما ذكر) أي الحرث والأنعام. وقوله: ﴿وافتراء على الله﴾ معمول لحرموا اهـ شيخنا.

قوله: ﴿قد ضلوا﴾ أي عن الطريق المستقيم. قوله: ﴿وما كانوا مهتدين﴾ أي إلى الحق بعد ضلالهم، فعلم أن فائدته بعد قوله: ﴿قد ضلوا﴾ أنهم بعد ما ضلوا لم يهتدوا مرة أخرى اهـ كرخي.

قوله: ﴿معروشات وغير معروشات﴾ أصل العرش في اللغة شيء مسقف يجعل عليه الكرم وجمعه عروش. يقال: عرشت الكرم أعرشه عرشاً من بابي ضرب ونصر، وعرشته تعريشاً إذا جعلته كهيئة السقف، واعترش العنب العريش إذا علاه وركبه. واختلفوا في معنى قوله: ﴿معروشات﴾ فقال ابن عباس: المعروشات ما انبسط على الأرض وانتشر مثل: الكرم والقرع والبطيخ ونحو ذلك ﴿وغير معروشات﴾ ما قام على ساق كالنخل والزرع وسائر الشجر. وقال الضحاك: كلاهما في الكرم خاصة لأن منه ما يعرش ومنه ما لا يعرش بل يبقى على وجه الأرض منبسطاً. وقيل: المعروشات ما غرسه

﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾ بأن ارتفعت على ساق كالنخل ﴿و﴾ أنشأ ﴿ٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾ ثمره وحبه في الهيئة والطعم ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا﴾ ورقهما حال ﴿وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾ طعمهما ﴿كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ﴾ قبل النضج ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ﴾ زكاته ﴿يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ بالفتح والكسر من

الناس في البساتين واهتموا به فعرشوه من كرم أو غيره، ﴿وغير معروشات﴾ هو ما أنبته الله في البراري والجبال من كرم وشجر اهـ خازن.

قوله: (كالبطيخ) هذا يقتضي أن البطيخ يسمى بستاناً وجنة، مع أن البستان في اللغة اعتبر في حقيقته أن يكون فيه شجر أو نخل أو هما. وفي القاموس: والبستان الحديقة، ثم قال: والحديقة الروضة ذات الشجر والجمع حدائق، والبستان من النخل والشجر أو كل ما أحاط به البناء أو القطعة من النخل اهـ.

قوله: ﴿والنخل والزرع﴾ عطف على جنات، وإنما أفردهما مع أنهما داخلان في الجنات لما فيهما من الفضيلة على سائر ما ينبت في الجنات، والمراد بالزرع جميع الحبوب التي يقتات بها اهـ زاده.

قوله: ﴿مختلفاً أكله﴾ حال مقدرة لأن النخل والزرع وقت خروجه لا أكل منه حتى يكون مختلفاً أو متفقاً، وهو مثل قولهم: مررت برجل معه صقر صائد به غداً اهـ كرخي.

قوله: ﴿أكله﴾ أي أكل كل واحد منهما، فالضمير راجع لكل واحد منهما، والمراد بالأكل المأكول، أي: مختلف المأكول من كل منهما في الهيئة والطعم اهـ شيخنا.

قوله: ﴿كلوا من ثمره﴾ أي ثمر كل واحد إذا أثمر، ولما ذكر الله الامتنان على عباده بخلق هذه الجنات المحتوية على أنواع الثمار، ذكر ما هو المقصود الأصلي وهو الانتفاع بها، وهذا أمر إباحة لأنه لما أوجب الزكاة في الحبوب والثمار كان ذلك مظنة توهم تحريم الأكل على المالك لمكان شركة الفقراء معه، فبين إباحة الأكل في هذا الوقت رعاية لحق النفس، فإنها مقدمة على رعاية حق الغير اهـ خازن.

قوله: (قبل النضج) أما بعده فيحرم الأكل منه لتعلق الزكاة به، كما هو مبسوط في كتب الفروع.
قوله: ﴿وآتوا حقه يوم حصاده﴾ يعني يوم جذاذه وقطعه، واختلفوا في هذا الحق المأمور بإخراجه، فقال ابن عباس وأنس بن مالك: هو الزكاة المفروضة. فإن قلت على هذا التفسير إشكال وهو أن فرض الزكاة كان بالمدينة وهذه السورة مكية فكيف يمكن حمل قوله: ﴿وآتوا حقه﴾ على الزكاة المفروضة. قلت: ذكر ابن الجوزي في تفسيره عن ابن عباس وقتادة أن هذه الآية نزلت بالمدينة، فعلى هذا القول تكون الآية محكمة نزلت في حكم الزكاة، وإن قلنا إن هذه الآية مكية تكون منسوخة بآية الزكاة لأنه قد روي عن ابن عباس أنه قال: نسخت آية الزكاة كل صدقة في القرآن. وقيل في قوله: ﴿وآتوا حقه يوم حصاده﴾ أنه حق سوى الزكاة فرض يوم الحصاد وهو إطعام من حضر وترك ما سقط من الزرع والثمر، وهذا قول علي بن الحسن وعطاء ومجاهد وحماد. وقال مجاهد: كانوا يلقون العذق عند الصرام فيأكل منه من مر. وقال يزيد بن الأصم: كان أهل المدينة إذا صرموا النخل يجيئون بالعذق فيلقونه في جانب

العشر أو نصفه ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ بإعطاء كله فلا يبقى لعيالكم شيء ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ ﴿١٤١﴾ المتجاوزين ما حد لهم ﴿وَ﴾ أنشأ ﴿مِنَ ٱلْأَنْعَـٰمِ حَمُولَةً﴾ صالحة للحمل عليها كالإبل الكبار

المسجد، فيجيء المسكين فيضربه بعصاه فما سقط منه أكله. وعلى هذا القول فهل هذا الأمر أمر وجوب أو ندب فيه قولان، أحدهما: أنه أمر وجوب فيكون منسوخاً بآية الزكاة ولقوله ﷺ في حديث الأعرابي: هل علي غيرها؟ قال: «لا إلا أن تطوع» والقول الثاني: أمر ندب واستحباب فتكون الآية محكمة، فإن قلت: فعلى القول الأول كيف تؤدى الزكاة يوم الحصاد والحب في السنبل، وإنما يجب الإخراج بعد التصفية والجفاف؟ قلت: معناه قدروا إخراج الواجب منه يوم حصاده فإنه قريب من زمان التنقية والجفاف، ولأن النخل يجب إخراج الحق منه يوم حصاده وهو الصرام والزرع محمول عليه، إلا أنه لا يمكن إخراج الحق منه إلا بعد التصفية. وقيل: معناه ﴿وآتوا حقه﴾ الذي وجب يوم حصاده بعد التصفية. وقيل: إن فائدة ذكر الحصاد أن الحق لا يجب بنفس الزرع وبلوغه، وإنما يجب يوم حصاده وحصوله في يد مالكه، لا فيما يتلف من الزرع قبل حصوله في مالكه اهـ خازن.

قوله: (بالفتح والكسر) عبار السمين: قرأ أبو عمرو وابن عامر وعاصم بفتح الحاء والباقون بكسرها، وهما لغتان في المصدر، كقولهم: جداذ وجداذ وقطاف وقطاف. قال سيبويه: جاؤوا بالمصدر حين أرادوا انتهاء الزمان على مثال فعال، وربما قالوا فيه فعال يعني أن هذا مصدر خاص دال على معنى زائد على مطلق المصدر، فإن المصدر الأصلي إنما هو الحصد، والحصد ليس فيه دلالة على انتهاء زمان ولا عدمها بخلاف الحصاد والحصاد اهـ.

قوله: ﴿ولا تسرفوا﴾ (بإعطاء كله) عبارة الخازن: ﴿ولا تسرفوا﴾ الخ الإسراف: تجاوز الحد فيما يفعله الإنسان وإن كان في الإنفاق أشهر. وقيل: السرف تجاوز ما حد لك، وسرف المال إنفاقه في غير منفعة، ولهذا قال سفيان: ما أنفقت في غير طاعة الله فهو سرف وإن كان قليلاً. قال ابن عباس في رواية عنه: عمد ثابت بن قيس بن شماس فصرم خمسمائة نخلة فقسمها في يوم واحد ولم يترك لأهله شيئاً، فأنزل الله هذه الآية ﴿ولا تسرفوا﴾. قال السدي: معناه لا تعطوا أموالكم وتقعدوا فقراء. وقال الزجاج: وقال الزجاج: وعلى هذا لو أعطى الإنسان كل ماله ولم يوصل إلى عياله شيئاً فقد أسرف، لأنه قد صح في الحديث: «إبدأ بمن تعول». وقال سعيد بن المسيب: معناه لا تمنعوا الصدقة، فتأويل الآية على هذا القول لا تجاوزوا الحد في البخل والإمساك حتى تمنعوا الواجب من الصدقة، وهذان القولان يشتركان في أن المراد من الإسراف مجاوزة الحد، إلا أن الأول في البذل والإعطاء والثاني في الإمساك والبخل. وقال مقاتل: معناه لا تشركوا الأصنام في الحرث والأنعام، وهذا القول أيضاً يرجع إلى مجاوزة الحد، لأن من أشرك الأصنام في الحرث والأنعام فقد جاوز ما حد له. وقال الزهري: معناه لا تنفقوا في معصية الله عز وجل اهـ.

قوله: ﴿ومن الأنعام﴾ الخ شروع في تفصيل حال الأنعام وإبطال ما تقوّلوا على الله في شأنها بالتحريم والتحليل اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿حمولة وفرشاً﴾ منصوبان على أنهما نسق على جنات، أي: وأنشأنا من الأنعام حمولة،

﴿وَفَرْشًا﴾ لا تصلح له كالإبل الصغار والغنم سميت فرشاً لأنها كالفرش للأرض لدنوها منها ﴿كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ طرائقه في التحريم والتحليل ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿١٤٢﴾﴾ بين العداوة ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ أصناف بدل من حمولة وفرشاً ﴿مِنَ الضَّأْنِ﴾ زوجين

والحمولة ما أطاق الحمل عليه من الإبل والفرش صغارها، هذا هو المشهور في اللغة. وقيل: الحمولة كبار النعم، أعني: الإبل والبقر والغنم والفرش صغارها. قال: ويدل له أنه أبدل منه قوله بعد ذلك ثمانية أزواج من الضأن اثنين كما سيأتي. وقال الزجاج: أجمع أهل اللغة على أن الفرش صغار الإبل. قال أبو زيد: يحتمل أن يكون تسمية بالمصدر، لأن الفرش في الأصل مصدر، والفرش لفظ مشترك بين معان كثيرة منها ما تقدم ومنها متاع البيت والفضاء الواسع واتساع خف البعير قليلاً والأرض الملساء ونبات يلتصق بالأرض. وقيل: الحمولة كل ما حمل عليه من إبل وبقر وبغل وحمار، والفرش ما اتخذ من صوفه ووبره وشعره ما يفرش اهـ سمين.

قوله: (لا تصلح له الخ) كأن تأنيث الضمائر العائدة على الفرش المذكر باعتبار كونه حيوانات، فليتأمل. وفي بعض النسخ لا يصلح بالتذكير وهو ظاهر. وقوله: (سميت) أي الإبل الصغار والغنم. قوله: (لدنوها منها) أي ولأنها تفرش على الأرض عند الذبح اهـ بيضاوي.

قوله: ﴿مما رزقكم الله﴾ أي: من الثمار والزروع والأنعام اهـ خازن.

قوله: ﴿ثمانية أزواج﴾ الزوج ما معه آخر من جنسه يزاوجه ويحصل منهما النسل، فيطلق لفظ الزوج على المفرد إذا كان معه آخر من جنسه لا ينفك عنه ويحصل منهما النسل، وكذا يطلق على الاثنين فهو مشترك، والمراد هنا الإطلاق الأول اهـ من الخازن وأبي السعود.

قوله: (أصناف) أربعة ذكور من كل من الإبل والبقر والغنم وأربعة إناث كذلك اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من الضأن اثنين﴾ الكبش والنعجة، ومن المعز اثنين التيس والعنز، فالتيس للذكر والعنز للأنثى اهـ شيخنا.

وهذه الأزواج الأربعة تفصيل للفرش، ولعل تقديمها في التفصيل مع تأخر أصلها في الإجمال لكون هذين النوعين عرضة للأكل الذي هو معظم ما يتعلق به الحل والحرمة، وهو السر في الاقتصار على الأمر بالأكل من غير تعرض للانتفاع بالحمل والركوب، وغير ذلك مما حرموه في السائبة وأخواتها اهـ أبو السعود. والضأن قيل: جمع ضائن للذكر وضائنة للأنثى. وقيل: اسم جمع، وكذا يقال في المعز سواء سكنت عينه أو فتحت اهـ شيخنا.

وفي المصباح: المعز اسم جنس لا واحد له من لفظه، وهي ذوات الشعر من الغنم، الواحد شاة وهي مؤنثة وتفتح العين وتسكن وجمع الساكن أمعز ومعيز مثل: عبد وأعبد وعبيد، والمعزى ألفها للإلحاق لا للتأنيث ولهذا تنون في النكرة وتصغر على معيز، ولو كانت الألف للتأنيث لم تحذف، والذكر ماعز والأنثى ماعزة اهـ.

وفيه أيضاً: والعنز الأنثى من المعز إذا أتى عليها حول. قوله: ﴿اثنين﴾ بدل من ثمانية أزواج أن

﴿ٱثۡنَيۡنِ﴾ ذكر وأنثى ﴿وَمِنَ ٱلۡمَعۡزِ﴾ بالفتح والسكون ﴿ٱثۡنَيۡنِۗ قُلۡ﴾ يا محمد لمن حرم ذكور الأنعام تارة وإناثها أخرى ونسب ذلك إلى الله ﴿ءَآلذَّكَرَيۡنِ﴾ من الضأن والمعز ﴿حَرَّمَ﴾ الله عليكم ﴿أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ﴾ منهما ﴿أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۖ﴾ ذكراً كان أو أنثى ﴿نَبِّـُٔونِي بِعِلۡمٍ﴾

جوزنا البدل من البدل، ومن متعلقة بالفعل المقدر وإلا فمن الضأن بدل من الأنعام واثنين بدل من حمولة وفرشاً اهـ قاري.

وفي السمين: في نصب اثنين وجهان، أحدهما: أنه بدل من ثمانية أزواج وهو ظاهر قول الزمخشري، فإنه قال: والدليل على ثمانية أزواج ثم فسرها بقوله: ﴿من الضأن اثنين﴾ وبه صرح أبو البقاء فقال: واثنين بدل من ثمانية، وقد عطف عليه بقية الثمانية. والثاني: أنه منصوب بأنشأ مقدراً وهو قول الفارسي ومن تتعلق بما نصب اثنين اهـ.

قوله: (بالفتح والسكون) سبعيتان. قوله: (لمن حرم ذكور الأنعام) أي بعض ذكورها. وقوله: (وإناثها أخرى) أي بعض إناثها، أي: مع أنه يلزمه أن يحرم كل الذكور فقط أو كل الإناث فقط، أو جميع الذكور والإناث على ما سيأتي إيضاحه اهـ شيخنا.

قوله: ﴿آلذكرين﴾ فيه قراءتان لا غير مداً لهمزة مداً لازماً بقدر ثلاث ألفات، وتسهيل الهمزة الثانية على حد قوله في الخلاصة:

همز أل كذا ويبدل مداً في الاستفهام أو يسهل

اهـ شيخنا.

قوله أيضاً: ﴿آلذكرين حرم﴾ آلذكرين منصوب بما بعده، وسبب إيلائه الهمزة ما تقدم في قوله: أأنت قلت للناس: وأم عاطفة الانثيين على آلذكرين، وكذلك أم الثانية عاطفة ما الموصولة على ما قبلها، فمحلها نصب تقديره أم الذي اشتملت عليه أرحام الانثيين، فلما التقت ميم أم ساكنة مع ما بعدها وجب الإدغام، أم في قوله أم كنتم شهداء منقطعة ليست عاطفة لأن بعدها مستقلة بنفسها فتقدر ببل والهمزة، والتقدير: بل أكنتم شهداء وإذ منصوب بشهداء أنكر عليهم وتهكم بهم في نسبتهم إلى الحضور في وقت الإيصاء بذلك، وبهذا إشارة إلى جميع ما تقدم ذكره من المحرمات عندهم. وقوله: ﴿قل آلذكرين﴾ وقوله: ﴿نبئوني﴾ وقوله أيضاً: ﴿آلذكرين﴾ ثانياً وقوله: ﴿أم كنتم شهداء﴾ جمل اعتراض بين المعدودات وقعت تفصيلاً لثمانية أزواج. قال الزمخشري: فإن قلت كيف فصل بين المعدود وبين بعضه ولم يوال بينه؟ قلت: قد وقع الفاصل بينهما اعتراضاً غير أجنبي من المعدود، وذلك أن الله من على عباده بإنشاء الأنعام لمنافعهم وإباحتها لهم، فاعترض بالاحتجاج على من حرمها والاحتجاج على من حرمها تأكيد وتشديد للتحليل والاعتراضات في الكلام لا تساق إلا للتوكيد اهـ سمين.

قوله: ﴿نبؤني بعلم﴾ أي ناشىء عن طريق الإخبار من الله بأنه حرم ما ذكر، وهذا أمر تعجيز إذ هم لا يعترفون بنبوة النبي، فلا طريق لهم إلى معرفة أمثال ذلك إلا بالمشاهدة والسماع، وقد نفاه بقوله: ﴿أم كنتم شهداء﴾ الخ اهـ خازن.

عن كيفية تحريم ذلك ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾﴾ فيه المعنى من أين جاء التحريم فإن كان من قبل الذكورة فجميع الذكور حرام أو الانوثة فجميع الإناث أو اشتمال الرحم فالزوجان فمن أين التخصيص؟ والاستفهام للإنكار ﴿وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ﴾ بل ﴿كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾ حضوراً ﴿إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا﴾

قوله: **(عن كيفية)** أي جهة أو سبب تحريم الخ، هل هي الذكورة أو الأنوثة أو اشتمال الرحم. **وقوله**: **(تحريم ذلك)** أي ذكور الأنعام تارة وإناثها أخرى، أي: بعض كل كما تقدم. **وقوله**: **﴿إن كنتم صادقين﴾** **(فيه)** أي: في تحريم ذلك اهـ شيخنا.

قوله: **(المعنى من أين جاء التحريم)** يشير بهذا إلى أن أم متصلة لأنه تقدم عليها همزة يطلب بها وبأم التعيين، وسميت بذلك لأن ما بعدها وما قبلها لا يستغنى بأحدهما عن الآخر، ولأن الاستفهام معها على حقيقته بخلاف الواقعة بعد همزة التسوية، لأن المعنى ليس على الاستفهام وأن الكلام معها قابل للتصديق والتكذيب لأنه خبر اهـ كرخي.

قوله: **(فجميع الإناث)** أي حرام. **وقوله**: **(فالزوجان)** أي: كل من الذكور والإناث حرام. أي: يلزمكم تحريم جمع الأنعام الموجودة في الخارج ذكورها وإناثها إن قلتم إن علة تحريم بعض الذكور أو بعض الإناث هي اشتمال الرحم وذلك لأن كل ذكر من النعم وكل أنثى كذلك قد اشتمل عليه الرحم حين كان جنيناً فلم خصصتم التحريم بعد النتاج ببعض الذكور تارة وبعض الإناث أخرى اهـ شيخنا.

قوله: **(فمن أين التخصيص)** أي تخصيص تحريم البحيرة والوصيلة والسائبة والحام بالإبل دون بقية النعم من البقر والغنم والمعز، ذكر ذلك المعنى الفخر ونسبه لنفسه اهـ خازن. لكنه بعيد من السياق اهـ شيخنا.

قوله: **(والاستفهام)** أي: في المواضع الثلاثة آلذكرين أم الأنثيين، أما اشتملت للإنكار أي إنكار أن الله حرمها، والمقصود إنكار أصل فعل التحريم، لكنه أورد في صورة إنكار المفعول ليطابق ما كانوا يدعونه من التفصيل في المفعول والترديد فيه فيكون الإنكار بطريق برهاني من جهة أنه لا بد للفعل من متعلق، فإذا نفى جميع متعلقاته على التفصيل لزم نفي الفعل اهـ قاري.

وفي أبي السعود: والاستفهام للإنكار، أي: إنكار أن الله سبحانه حرم عليهم شيئاً من الأنواع الأربعة، وإظهار كذبهم في ذلك وتفصيل ما ذكر من الذكور والإناث وما في بطونها للمبالغة في الرد عليهم بإيراد الإنكار على كل مادة من مواد افترائهم، فإنهم كانوا يحرمون ذكور الأنعام تارة وإناثها أخرى مسندين ذلك كله إلى الله سبحانه، وإنما عقب تفصيل كل واحد من نوعي الصغار ونوعي الكبار بما ذكر من الأمر بالاستفهام والإنكار مع حصول التبكيت بإيراد الأمر عقيب تفصيل الأنواع الأربعة، بأن يقال: الذكور حرم أم الأناث أم ما اشتملت عليه أرحام الإناث لما في التثنية والتكرير من المبالغة في التبكيت والإلزام اهـ.

قوله: **﴿أم كنتم شهداء﴾** أم منقطعة وهي التي بمعنى بل، والهمزة وبل للانتقال من توبيخهم بنفي العلم عنهم المستفاد من قوله: **﴿نبؤني بعلم﴾** إذ هو أمر تعجيز، أي: لا علم لكم بذلك إلى

التحريم فاعتمدتم ذلك لا بل أنتم كاذبون فيه ﴿فَمَنْ﴾ أي لا أحد ﴿أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ بذلك ﴿لِيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾﴾ ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾ شيئاً ﴿مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ﴾ بالياء والتاء ﴿مَيْتَةً﴾ بالنصب وفي قراءة بالرفع

توبيخهم بنفي حضورهم وقت إيصائهم بالتحريم، والهمزة المقدرة معها للإنكار، ولذلك قال الشارح في جوابها: لا، أي لم تكونوا شهداء اهـ شيخنا.

وفي الخازن: ﴿أم كنتم شهداء﴾ أي: هل شاهدتم الله حرم هذا عليكم ووصاكم به فإنكم لا تقرون بنبوة أحد من الأنبياء، فكيف تثبتون هذه الأحكام وتنسبونها إلى الله تعالى اهـ.

قوله: (حضوراً) أي: حاضرين مشاهدين تحريم بعض وتحليل بعض آخر اهـ قاري.

قوله: ﴿إذ وصاكم الله﴾ أي، وقت أن وصاكم، أي: في زعمكم اهـ شيخنا.

قوله: (فاعتمدتم ذلك) أي الإيصاء. وقوله: (فيه) أي في التحريم. قوله: ﴿كذباً﴾ (بذلك) أي: بنسبة ذلك التحريم إليه اهـ قاري.

قوله: ﴿بغير علم﴾ متعلق بمحذوف حال من فاعل افترى، أي: افترى عليه تعالى جاهلاً بصدور التحريم، وإنما وصفوا بعدم العلم بذلك مع أنهم عالمون بعدم صدوره عنه إيذاناً بخروجهم في الظلم عن حدود النهايات اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿قل لا أجد﴾ الخ لما بكتهم فيما سبق وألزمهم بأن ما يقولونه في أمر التحريم كذب أمر وسوله هنا بأن يبين لهم ما حرمه عليهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فيما أوحي إلي﴾ أي القرآن، وفيه إيذان بأن مناط الحل والحرمة هو الوحي لا محض العقل، اهـ أبو السعود.

قوله: (شيئاً] ﴿محرماً﴾ أشار إلى أن محرماً صفة لموصوف اهـ كرخي.

قوله: ﴿على طاعم﴾ أي أياً كان من الذكور أو من الإناث، فهذا رد لقولهم: ﴿وقالوا ما في بطون هذه الأنعام﴾ [الأنعام: ١٣٩] خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا الخ اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿يطعمه﴾ من باب فهم اهـ مختار.

قوله: ﴿إلا أن يكون﴾ استثناء من محرماً الذي هو ذات فهو منقطع إذ الكون ميتة الخ ليس من جنس الأشياء المحرمة، إذ هي ذوات اهـ شيخنا.

وفي السموات: في هذا الاستثناء وجهان، أحدهما: أنه متصل. قال أبو البقاء: استثناء من الجنس وموضعه نصب، أي: لا أجد محرماً إلا الميتة. والثاني: أنه منقطع. قال مكي: وأن يكون في موضع نصب على الاستثناء المنقطع. وقال الشيخ: وإلا أن يكون استثناء منقطع لأنه كون وما قبله عين، ويجوز أن يكون موضعه نصباً بدلاً على لغة تميم، ونصباً على الاستثناء على لغة الحجاز. وظاهر كلام الزمخشري أنه متصل، فإنه قال: محرماً أي طعاماً من المطاعم التي حرمتموها، إلا أن يكون

مع التحتانية ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ سائلاً بخلاف غيره كالكبد والطحال ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾ حرام ﴿أَوْ﴾ إلا أن يكون ﴿فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ أي ذبح على اسم غيره ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ﴾ إلى شيء

ميتة، أي: إلا أن يكون الشيء المحرم ميتة. وقرأ ابن عامر في رواية: أوحى بفتح الهمزة والحاء مبنياً للفاعل اهـ.

قوله: (بالياء والتاء) الأول ظاهر والثاني باعتبار مراعاة خبر يكون. وقوله: (مع التحتانية) صوابه مع الفوقانية، وتكون حينئذ تامة، فالقراءات ثلاثة لأنه إذا نصب ميتة جاز في الفعل الوجهان، وإذا رفع تعين في الفعل التأنيث، وعلى قراءة الرفع يكون قوله: ﴿أو دماً﴾ الخ معطوفاً على المستثنى، وهو أن يكون مع ما بعده أي: إلا وجود ﴿ميتة أو دماً﴾ الخ وعلى قراءة النصب يكون معطوفاً على ميتة، والمراد بالميتة هنا ما مات بنفسه لأجل عطف قوله: ﴿أو فسقاً﴾ فإنه من أفراد الميتة شرعاً اهـ شيخنا.

وفي السمين: وقرأ ابن عامر إلا أن تكون ميتة بالتأنيث، ورفع ميتة يعني إلا أن توجد ميتة فتكون تامة عنده، ويجوز أن تكون الناقصة والخبر محذوف تقديره إلا أن تكون هناك ميتة. وقال أبو البقاء: ويقرأ برفع ميتة على أن تكون تامة وهو ضعيف لأن المعطوف منصوب. قلت: كيف يضعف قراءة متواترة؟ وأما قوله: لأن المعطوف منصوب فلذلك غير لازم لأن النصب على قراءة من رفع ميتة يكون نسقاً على محل أن تكون الواقعة مستثناة. تقديره: إلا أن تكون ميتة ولا دماً مسفوحاً وإلا لحم خنزير وقرأ ابن كثير وحمزة: تكون بالتأنيث ميتة بالنصب على أن اسم تكون مضمر عائد على مؤنث. أي: إلا أن تكون المأكولة ميتة، ويجوز أن يعود الضمير من تكون على محرماً، وإنما أنث الفعل لتأنيث الخبر. وقرأ الباقون بالتذكير ميتة نصباً واسم يكون يعود على قوله محرماً، أي: إلا أن يكون ذلك المحرم. وقدره أبو البقاء ومكي وغيرهما: إلا أن يكون المأكول أو ذلك ميتة اهـ.

قوله: (بالنصب) أي فيهما. قوله: ﴿أو دماً مسفوحاً﴾ هو على قراءة العامة معطوف على خبر يكون وهو ميتة، وعلى قراءة ابن عامر وأبي جعفر يكون معطوفاً على المستثنى وهو أن يكون، وقد تقدم تحرير ذلك. ومسفوحاً صفة لدماً، والسفح الصب، وقيل: السيلان، وهو قريب من الأول. وسفح يستعمل قاصراً ومتعدياً. يقال: سفح زيد دمعه ودمه، أي: اهراقه وسفح هو، إلا أن الفرق بينهما وقع باختلاف المصدر، ففي المتعدي يقال: سفح. وفي اللازم يقال: سفوح. ومن المتعدي قوله تعالى: ﴿أو دماً مسفوحاً﴾ فإن اسم المفعول التام لا يبنى إلا من متعد، ومن اللازم ما أنشده أبو عبيدة لكثير عزة:

أقول ودمعي واكف عند رسمها ... عليك سلام الله والدمع يسفح

اهـ سمين.

قوله: ﴿فإنه﴾ أي لحم الخنزير لأنه المحدث عنه، وإن كان غيره من باقي أجزائه أولى بالتحريم، فلذلك خص اللحم بالذكر لكونه معظم المقصود من الحيوان فغيره أولى اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أو فسقاً﴾ أي ذا فسق، أي معصية. فهذا من قبيل المبالغة على حد زيد عدل، إذ من المعلوم أن الفسق هو الخروج عن الطاعة والعين المحرمة ذات وصفها بالفسق مجاز، وفي زاده جعل

مما ذكر فأكله ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ﴾ له ما أكل ﴿رَحِيمٌ ﴿١٤٥﴾﴾ به ويلحق بما ذكر بالسنة كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا﴾ أي اليهود ﴿حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي

العين المحرمة عين الفسق مبالغة في كون تناولها فسقاً اهـ.

قوله: ﴿أو فسقاً﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه عطف على خبر يكون أيضاً، أي: إلا أن يكون فسقاً، و ﴿أهل﴾ في محل نصب لأنه صفة له كأنه قيل: ﴿وفسقاً﴾ مهلاً به لغير الله وجعل العين المحرمة نفس الفسق مبالغة أو على حذف مضاف، ويفسره ما تقدم في قوله: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق﴾ [الأنعام: ١٢١]. الثاني: أنه منصوب عطفاً على محل المستثنى، أي: إلا أني كون ميتة أو إلا فسقاً، وقوله: ﴿فإنه رجس﴾ اعترض بين المتعاطفين اهـ سمين.

قوله: ﴿فمن اضطر﴾ أي أصابته الضرورة الداعية إلى أكل شيء مما ذكر. وقوله: (مما ذكر) أي الأمور الأربعة. قوله: ﴿غير باغ﴾ أي: على مضطر آخر مثله ﴿ولا عاد﴾ أي متجاوز قد الضرورة، وهذان حالان للتقيد، والتقييد بالأولى ليس لبيان أنه لو لم يوجد القيد لتحققت الحرمة المبحوث عنها، بل للتحذير من حرام آخر هو أخذ حق مضطر آخر، فإن من أخذ لحم الميتة من يد مضطر آخر وأكله فإن حرمته ليست باعتبار كونه لحم الميتة، بل باعتبار كونه حقاً للمضطر الآخر، وبالثانية لتحقق زوال الحرمة المبحوث عنها قطعاً. فإن التجاوز عن القدر الذي يسد الرمق حرام من حيث إنه لحم الميتة اهـ أبو السعود.

وعبارة الشارح نفسه في سورة البقرة ﴿فمن اضطر﴾ أي ألجأته الضرورة إلى أكل شيء مما ذكر فأكله غير باغ خارج على المسلمين ولا عاد متعد عليهم بقطع الطريق اهـ.

قوله: ﴿فإن ربك﴾ الخ جواب الشرط محذوف، أي: فلا مؤاخذة عليه، وهذا المذكور تعليل له اهـ شيخنا.

قوله: (ويلحق بما ذكر) أي من الأمور الأربعة، وكان الأولى تقديم هذا على قوله: ﴿فمن اضطر الخ﴾ وهذا جواب عن سؤال تقديره لمحرمات غير محصورة فيما ذكر، والآية تقتضي الحصر فيه. وحاصل الجواب الذي أراده أن الحصر بالنسبة إلى المحرم في القرآن بدليل قوله ﴿فيما أوحي إلي﴾ فلا ينافي أن هناك محرمات أخر بالسنة اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وعلى الذين هادوا﴾ أي خاصة لا على من عداهم من الأولين والآخرين، فهذا رد عليهم في قولهم: لسنا أول من حرمت عليهم، وإنما كانت محرمة على نوح وإبراهيم ومن بعدهما حتى انتهى الأمر إلينا. اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿حرمنا كل ذي ظفر﴾ قال ابن عباس: هو النعامة والبعير ونحو ذلك من الدواب، وكل ما لم يكن مشقوق الأصابع من البهائم والطير مثل البعير والنعامة والأوز والبط. قال القتيبي: هو كل ذي مخلب من الطير، وكل ذي حافر من الدواب، وسمي الحافر ظفراً على الاستعارة اهـ خازن.

وفي السمين: وفي الظفر لغات خمس أعلاها ظفر بضم الظاء والفاء وهي قراءة العامة، وظفر بسكون العين وهي تخفيف لمضمومها، وبها قرأ الحسن في رواية أبي بن كعب والأعرج، وظفر:

ظُفُرٍ﴾ وهو ما لم تفرق أصابعه كالإبل والنعام ﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ﴾ الثروب وشحم الكلى ﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ﴾ أي ما علق بها منه ﴿أَوِ﴾ حملته ﴿ٱلْحَوَايَآ﴾ الأمعاء جمع حاوياء أو حاوية ﴿أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ منه هو شحم الألية فإنه أحل لهم ﴿ذَٰلِكَ﴾

بكسر الظاء والفاء، ونسبها الواحدي لأبي السمال قراءة، وظفر: بكسر الظاء وسكون الفاء، وهي تخفيف لمكسورها. ونسبه الناس للحسن أيضاً قراءة، واللغة الخامسة أظفور، ولم يقرأ بها فيما علمت، وجمع الثلاثي أظفار وجمع أظفور أظافير وهو القياس وأظافر من غير مد وليس بقياس اهـ.

قوله: (كالإبل والنعام) أي: والأوز والبط اهـ شيخنا.

قوله: (الثروب) جمع ثرب بسكون الراء بوزن فلس، وهو شحم رقيق يغشي الكرش والأمعاء كما في القاموس. وقوله: (وشحم الكلى) جمع كلية بضم الكاف أو كلوة كذلك اهـ شيخنا.

وتفسير الثروب بما ذكر نظراً لمعناها اللغوي، والمراد بها هنا الشحم الذي على الكرش فقط، كما فسره به القرطبي، ولا يراد به ما يشمل الشحم الذي على الأمعاء لئلا يناقض الاستثناء في قوله: ﴿أو الحوايا﴾ فإن الحوايا هي الأمعاء وشحمها حلال بمقتضى الاستثناء، فإدخاله في الثروب المحرمة يوجب التناقض في الكلام، فتلخص أن الذي حرم عليهم من الشحوم هو شحم الكرش والكلى، وأن ما عدا ذلك حلال لهماهـ.

قوله: ﴿إلا ما حملت ظهورهما﴾ ما موصولة في محل نصب على الاستثناء المتصل من الشحوم، أو نكرة موصوفة والعائد على كل محذوف كما قدره بقوله: منه الشحم الذي حملته ظهورهما اهـ.

قوله: (أي ما علق بها منه) أي الشحم. قوله: ﴿أو﴾ (حملته) ﴿الحوايا﴾ عبارة السمين: قوله: ﴿أو الحوايا﴾ في موضع رفع عطفاً على ظهورهما أي: وإلا الذي حملته الحوايا من الشحم فإنه أيضاً غير محرم، وهذا هو الظاهر اهـ.

قوله: (الأمعاء) وسميت بما ذكر لأنها محتوية، أي: ملتفة كالحقة وكالحوية التي توضع على ظهر البعير ويركب عليها، أو لاحتوائها واشتمالها على الفضلات كالبعر، فإن الفضلات تستحيل في الكرش ثم تستقر في الأمعاء حتى تخرج منها اهـ شيخنا.

وفي السمين: الحوايا: قيل هي المباعز. وقيل المصارين والأمعاء. وقيل: كل ما يحويه البطن، فاجتمع واستدار. وقيل: هو الدوّارة التي في بطن الشاة اهـ.

وفي المصباح: المعي: المصران وقصره أشهر من مده وجمعه أمعاء، مثل: عنب وأعناب. وجمع المدود أمعية مثل حمار وأحمرة اهـ.

قوله: (جمع حاوياء) كقاصعاء وقواصع. وقوله: (أو حاوية) كزاوية وزوايا هذان قولان في مفرد الحوايا. وبقي ثالث وهو حوية كهدية وهدايا، ففي مفرده أقوال ثلاثة. وقال الفارسي: يصح أن يكون جمعاً لكل من الثلاثة، فإن كان مفردها حاوية أو حاوياء فوزنها فواعل كضوارب، كزاوية وزوايا،

التحريم ﴿جَزَيْنَٰهُم﴾ به ﴿بِبَغْيِهِمْ﴾ بسبب ظلمهم بما سبق في سورة النساء ﴿وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ١٤٦﴾ في إخبارنا ومواعيدنا ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ﴾ فيما جئت به ﴿فَقُل﴾ لهم ﴿رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ﴾ حيث لم يعاجلكم بالعقوبة وفيه تلطف بدعائهم إلى الايمان ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ﴾ عذابه إذا جاء ﴿عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ١٤٧﴾ ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾ نحن ﴿وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن

وقاصعاء وقواصع، والأصل حواوي كضوارب قلبت الواو التي هي عين الكلمة همزة، ثم قلبت الهمزة ياء فاستثقلت الكسرة على الياء فقلبت فتحة، فتحرك حرف العلة وهي الياء التي هي لام الكلمة بعد فتحة، فقلبت ألفاً فصارت حوايا ففيه أربعة أعمال. وإن شئت قلت: قلبت الواو همزة مفتوحة فتحركت الياء وافتتح ما قبلها فقلبت ألفاً، فصارت همزة مفتوحة بين ألفين يشبهانها، فقلبت الهمزة ياء ففيه ثلاثة أعمال، واختلف أهل التصريف في ذلك وإن قلنا إن مفردها حوية فوزنها فعائل كطرائق والأصل حوائي، فقلبت الهمزة ياء مكسورة ثم فتحت تلك الياء ثم قلبت الياء الثانية التي هي لام الكلمة ألفاً فصار حوايا، ففيه ثلاثة أعمال، فاللفظ متحد والعمل مختلف اهـ سمين.

قوله: (وهو شحم الإلية) فهو متصل بالعصعص وهو عظم، وهذا يكون في الضأن اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ذلك﴾ مبتدأ، وقوله: ﴿جزيناهم﴾ خبر والعائد محذوف قدره بقوله به. قوله: (بما سبق في سورة النساء) أي: من قوله: ﴿فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله﴾ [النساء: ١٥٥] إلى أن قال: ﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات الخ﴾ [النساء: ١٦٠] فكانوا كلما ارتكبوا معصية من هذه المعاصي عوقبوا بتحريم شيء مما أحل لهم، وهم ينكرون ذلك ويدعون أنها لم تزل محرمة على الأمم قبلهم اهـ أبو السعود.

قوله: (في أخبارنا ومواعيدنا) أو هو تعريض بكذبهم حيث قالوا: حرمها إسرائيل على نفسه بلا ذنب منا فنحن مقتدون به اهـ كرخي.

قوله: (فيما جئت به) أي الذي من جملته التحليل والتحريم اهـ شيخنا.

قوله: (حيث لم يعاجلكم الخ) أي: فلا تغتروا بذلك فإنه إمهال لا إهمال اهـ أبو السعود.

قوله: (وفيه تلطف بدعائهم إلى الإيمان) وحينئذ فلا يرد، كيف قال في الجواب ذلك مع أن المحل محل عقوبة، فكان الأنسب أن يقال فقل ربكم ذو عقوبة شديدة، وإنما قال بعد ذلك: ﴿ولا يرد بأسه﴾ الخ نفياً للاغترار بسعة رحمته في الاجتراء على معصيته ولئلا يغتروا برجاء رحمته عن خوف نقمته، وذلك أبلغ في التهديد اهـ كرخي.

قوله: ﴿ولا يرد بأسه﴾ الجملة خبر ثان عن المبتدأ الذي هو ربكم، أو هي معطوفة على الاسمية برمتها. وعلى كل فهو من جملة المقول. وقوله: ﴿عن القوم المجرمين﴾ يحتمل أن يكون من وضع الظاهر موضع المضمر تنبيهاً على التسجيل عليهم بذلك، والأصل ولا يرد بأسه عنكم اهـ كرخي.

قوله: ﴿سيقول الذين أشركوا﴾ الخ لما لزمتهم الحجة وتيقنوا بطلان ما كانوا عليه من الشرك وتحريم ما لم يحرم، أخبر الله عنهم بما سيقولونه عناداً وهذا إخبار من الله فهو صادق وقد وقع مقتضاه

﴿شَيْءٍ﴾ فإشراكنا وتحريمنا بمشيئته فهو راض به قال تعالى ﴿كَذَٰلِكَ﴾ كما كذب هؤلاء ﴿كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ رسلهم ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾ عذابنا ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ﴾ بأن الله راض بذلك

كما حكى عنهم في سورة النحل بقوله تعالى: ﴿وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا الخ﴾ [النحل: ٣٥] اهـ شيخنا.

وفي الكرخي ما نصه: ﴿سيقول الذين أشركوا﴾ أي إظهاراً أنهم على الحق لا اعتذاراً عن ارتكاب هذه القبائح اهـ.

قوله: ﴿لو شاء الله﴾ أي لو شاء عدم تحريمنا وعدم إشراكنا، وهذه المقدمة صادقة لكن مرادهم مقدمة أخرى لم يصرحوا بها هي محل كذبهم ومحل المناقشة الآتية، وهي ما قدره الشارح بقوله: (فهو راض به) اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولا آباؤنا﴾ معطوف على نار وجاز العطف لوجود الفصل بلا، فتقدير الشارح لفظ نحن تفسير لنا لا لصحة العطف. وقوله: ﴿ولا حرمنا﴾ معطوف على ما أشركنا اهـ شيخنا.

وفي الكرخي: قوله: (نحن) ﴿ولا آباؤنا﴾ أشار إلى أن ضمير الفصل مقدر ليصح العطف على الضمير المرفوع في أشركنا، ومال في ذلك إلى ما قيل إنه يجب أن يكون الضمير المؤكد قبل حرف العطف لا بعد حرف العطف، ولكن الأكثر على الاكتفاء على المؤكد بزيادة لا وهذا على مذهب البصريين. وأما الكوفيون فيجوز عندهم من غير تأكيد ولا فصل قال ذلك هنا، وقال في النحل: ﴿وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه﴾ [النحل: ٣٥] الآية. بزيادة من دونه مرتين وبزيادة نحن، لأن الإشراك يدل على إثبات شريك لا يجوز إثباته، وعلى تحريم أشياء من دون الله فلم يحتج إلى من دونه، فحذف وتبعه في الحذف نحن طرداً للتخفيف، بخلاف العبادة فإنها غير مستنكرة وإنما المستنكر عبادة شيء مع الله، ولا يدل لفظها على تحريم شيء كما دل عليه أشرك فلم يكن بد من تقييده بقوله من دونه وناسب استيفاء الكلام فيه بزيادة نحن وظاهر أن ذكر التحريم في آية ﴿لو شاء الله ما أشركنا﴾ تصريح بما أفاده أشركنا اهـ.

قوله: ﴿من شيء﴾ من زائدة في المفعول، أي: ما حرمنا شيئاً ومن دونه متعلق بحرمنا أي ما حرمنا من غير إذنه لنا في ذلك اهـ سمين.

قوله: (قال تعالى) أي تسلية له ﷺ. قوله: (كما كذب هؤلاء)، عبارة البيضاوي: ﴿كذلك كذب الذين من قبلهم﴾ أي: مثل هذا التكذيب لك في أن الله منع من الشرك ولم يحرم ما حرموه ﴿كذب الذين من قبلهم﴾ رسلهم اهـ.

وأشار بذلك إلى أن الكاف صفة لمصدر محذف: أي: كذب الذين من قبلهم تكذيباً مثل ذلك التكذيب، والإشارة إلى التكذيب المدلول عليه بقوله: ﴿لو شاء الله﴾ الخ اهـ زاده.

قوله: ﴿حتى ذاقوا﴾ أي استمروا على التكذيب حتى ذاقوا الخ اهـ من السمين.

قوله: ﴿من علم﴾ يحتمل أن يكون مبتدأ وعندكم خبر مقدم وأن يكون فاعلاً بالظرف لاعتماده

﴿فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ﴾ أي لا علم عندكم ﴿إِن﴾ ما ﴿تَتَّبِعُونَ﴾ في ذلك ﴿إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ﴾ ما ﴿أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾﴾ تكذبون فيه ﴿قُلْ﴾ إن لم تكن لكم حجة ﴿فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ التامة ﴿فَلَوْ شَآءَ﴾ هدايتكم ﴿لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾ ﴿قُلْ هَلُمَّ﴾ أحضروا ﴿شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا﴾ الذي حرمتموه ﴿فَإِن شَهِدُوا۟ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ

على الاستفهام، ومن زائدة على كلا التقديرين اهـ سمين.

قوله أيضاً: ﴿من علم﴾ أي من أمر معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعمتم فتخرجوه لنا أي فتظهروه لنا وتبينوه كما بينا لكم خطأ قولكم وفعلكم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فتخرجوه﴾ منصوب بأن مضمرة بعد فاء السببية الواقعة بعد النفي معنى، وهو الاستفهام الإنكاري اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فلله الحجة﴾ جواب شرط مقدر قد قدره الشارح. قوله: ﴿الحجة البالغة﴾ وهي إنزال الكتب وإرسال الرسل اهـ خازن.

قوله: (التامة) أي الكاملة التي لا نقصان فيها، أو البالغة غاية النهاية والوضوح التي تقطع عذر المحجوج وتزيل الشك عمن نظر فيها اهـ كرخي.

قوله: ﴿فلو شاء﴾ (هدايتكم) أي إلى الحجة البالغة. وقوله: ﴿لهداكم أجمعين﴾ أي فالمنتفي في الخارج مشيئة هداية الكل وإلا فقد هدى بعضهم اهـ خازن.

قوله: ﴿قل هلم شهداءكم﴾ هلم هنا اسم فعل بمعنى احضروا، وشهداءكم مفعول به، فإن اسم الفعل يعمل عمل مسماه من تعد ولزوم، واعلم أن هلم فيها لغتان: لغة الحجازيين ولغة التميميين. فأما لغة الحجاز فإنها فيها بصيغة واحدة سواء أسندت لمفرد أم مثنى أم مجموع مذكر أم مؤنث، نحو: هلم يا زيد يا زيدان يا زيدون يا هند يا هندان أو يا هندات، وهي على هذه اللغة عند النحاة اسم فعل لعدم تغيرها، والتزمت العرب فتح الميم على هذه اللغة وهي حركة بناء بنيت على الفتح تخفيفاً. وأما لغة تميم وقد نسبها الليث إلى بني سعد فتلحقها الضمائر كما تلحق سائر الأفعال، فيقال: هلما هلموا هلمن هلمن. وقال الفراء: يقال هلمين يا نسوة وهي على هذه اللغة فعل صريح لا يتصرف، هذا قول الجمهور، وقد خالف بعضهم في فعليتها على هذه اللغة وليس بشيء والتزمت العرب فيها أيضاً على لغة تميم فتح الميم إذا كانت مسندة لضمير الواحد المذكر، ولم يجيزوا فيها ما أجازوه في رد وشد من الضم والكسر اهـ سمين.

قوله أيضاً: ﴿قل هلم شهداءكم﴾ إنما أمروا بإحضارهم لتلزمهم الحجة ويظهر ضلالهم وأنه لا متمسك لهم سوى تقليدهم، ولذلك قيد الشهداء بالإضافة إليهم الدالة على أنهم شهداء معروفون بالشهادة لهم وهم قدوتهم الذين ينصرون قولهم اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فإن شهدوا﴾ أي بعد مجيئهم وحضورهم، قوله: ﴿فلا تشهد معهم﴾ أي: فلا تصدقهم فيما يقولون، بل بين لهم فساده، فإن تسليمه موافقة لهم في الشهادة الباطلة اهـ بيضاوي.

﴿بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ۝١٥٠﴾ يشركون ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ﴾ أقرأ ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾

وقوله: فإن تسليمه الخ أي: فكان بمنزلة الشهادة فأطلق عليه اسم الشهادة استعارة صريحة أصلية، ثم اشتق منه قوله: ﴿فلا تشهد﴾ فيكون استعارة تبعية اهـ زاده.

وقيل: هو مجاز مرسل من إطلاق اللازم وإرادة الملزوم، لأن الشهادة من لوازم التسليم. وقيل: هو كناية. وقيل: مشاكلة. وزاد قوله: بل بين لهم فساده لأن السكوت قد يشعر بالرضا اهـ شهاب.

قوله: ﴿ولا تتبع أهواء الذين﴾ الخ يعني أن وقع منهم شهادة فإنما هي باتباع الهوى، فلا تتبع أنت أهواءهم اهـ خازن.

قوله: ﴿والذين لا يؤمنون بالآخرة﴾ عطف على الموصول قبله لتعداد صفاتهم القبيحة، وإن كان المصداق واحداً وهو مشركو العرب، وكذا يقال في قوله: ﴿وهم بربهم﴾ الخ فإنه عطف على ﴿لا يؤمنون﴾ والمعنى ولا تتبع أهواء الذين يجمعون بين تكذيب آيات الله وبين الكفر بالآخرة وبين الإشراك به اهـ أبو السعود.

قوله: (يشركون) عبارة البيضاوي: يجعلون له عديلاً انتهت.

قوله: ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم﴾ لما بين الله تعالى فساد مقالة الكفار فيما زعموا أن الله أمرهم بتحريم ما حرموه على أنفسهم، فكأنهم سألوا وقالوا: أي شيء حرم الله؟ فأمر الله عز وجل نبيه محمد ﷺ أن يقول لهم: «تعالوا». تعال من الخاص الذي صار عاماً وأصله أن يقول من كان في مكان عال لمن هو أسفل منه ثم كثر واتسع فيه حتى عم، وقيل: أصله أن تدعو الإنسان إلى مكان مرتفع وهو من العلو وهو ارتفاع المنزلة فكأنما دعاه إلى ما فيه رفعة وشرف ثم كثر في الاستعمال، والمعنى، تعالوا وهلموا أيها القوم أتل، يعني: أقرأ ما حرم ربكم عليكم، يعني: الذي حرم ربكم عليكم حقاً يقيناً لا شك فيه ولا ظناً ولا كذباً كما تزعمون أنتم، بل هو وحي أوحاه الله إلي اهـ خازن.

قوله: ﴿أتل ما حرم﴾ في ما هذه ثلاثة أوجه، **أظهرها:** أنها موصولة بمعنى الذي والعائد محذوف، أي الذي حرمه، والموصول في محل نصب مفعولاً به. **والثاني:** أن تكون مصدرية، أي: أتل تحريم ربكم، ونفس التحريم لا يتلى وإنما هو مصدر واقع موقع المفعول به، أي: أتل محرم ربكم الذي حرمه هو. **والثالث:** أنها استفهامية في محل نصب بحرّم بعدها، وهي معلقة لأتل. والتقدير: أتل أي شيء حرم ربكم وهذا ضعيف لأنه لا يعلق إلا أفعال القلوب وما حمل عليها. وأما عليكم ففيه وجهان، **أحدهما:** أنه متعلق بحرم أي: وهو اختيار البصريين. **والثاني:** أنه متعلق بأتل وهو اختيار الكوفيين. يعني: أن المسألة من باب الأعمال، وقد عرفت أن اختيار البصريين إعمال الثاني، واختيار الكوفيين إعمال الأول اهـ سمين.

وحاصل ما ذكرنا في هاتين الآيتين إلى يذكرون من المحرمات عشرة أشياء بجعل وأوفوا الكيل والميزان اثنين وتسعة بجعلهما واحداً: خمسة بصيغ النهي وأربعة بصيغ الأمر، وتؤول الأوامر بالنهي لأجل التناسب اهـ شيخنا.

وفي أبي السعود: وهذه الأحكام العشرة لا تختلف باختلاف الأمم والأعصار. وعن ابن عباس

﴿أَن﴾ مفسرة ﴿لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ﴾ أحسنوا ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم﴾ بالوأد

رضي الله عنهما: هذه آية محكمات لم ينسخهن شيء في جميع الكتب، وهن محرمات على بني آدم كلهم، وهن أم الكتاب، من عمل بهن دخل الجنة ومن تركهن دخل النار. وعن كعب الأحبار: والذي نفس كعب بيده إن هذه الآيات لأول شيء في التوراة ﴿بسم الله الرحمن الرحيم قل تعالوا أتل﴾ الآيات اهـ.

وتقدم عن غيره أن أول التوراة أول هذه السورة إلى قوله: ﴿ويعلم ما تكسبون﴾ اهـ شيخنا.

قوله: ﴿أن﴾ (مفسرة) عبارة السمين: في أن أوجه، أحدها: أن أن تفسيرية لأنه تقدمها ما هو بمعنى القول لا بحروفه ولا ناهية وتشركوا مجزوم بها، وهذا وجه ظاهر وهو اختيار الفراء، فإن قلت إذا جعلت أن مفسرة لفعل التلاوة هو متعلق بما حرم وبكم وجب أن يكون ما بعده منهياً عنه محرماً كله كالشرك، وما بعده مما دخل عليه حرف النهي فما تصنع بالأوامر؟ قلت: لما وردت هذه الأوامر مع النواهي وتقدمهن جميعاً فعل التحريم واشتركن في الدخول تحت حكمه علم أن التحريم راجع إلى أضدادها، وهي الإساءة إلى الوالدين وبخس الكيل والميزان وترك العدل في القول ونكث العهد. قال الشيخ: وأما عطف هذه الأوامر فيحتمل وجهين، أحدهما: أنها ليست معطوفة على المناهي قبلها لئلا يلزم انسحاب التحريم عليها حيث كانت في حيز أن التفسيرية، بل هي معطوفة على قوله: ﴿أتل ما حرم﴾ أمرهم أولاً بأمر يترتب عليه ذكر معناه، ثم أمرهم ثانياً بأوامر، وهذا معنى واضح. والثاني: أن تكون الأوامر معطوفة على المناهي وداخلة تحت أن التفسيرية، ويصح ذلك على تقدير محذوف تكون أن مفسرة له وللمنطوق قبله الذي دل على حذفه، والتقدير: وما أمركم به فحذفت وما أمركم به لدلالة ما حرم عليه، لأن معنى ما حرم ربكم عليكم ما نهاكم ربكم عنه، فالمعنى: تعالوا أتل ما نهاكم ربكم عنه وما أمركم به، وإذا كان التقدير هكذا صح أن تكون أن تفسيرية لفعل النهي الدال عليه التحريم وفعل الأمر المحذوف، وهذا لا نعلم فيه خلافاً بخلاف الجمل المتباينة بالخبر وبالاستفهام والإنشاء، فإن في جواز العطف فيها خلافاً اهـ.

الوجه الثاني: أن تكون أن ناصبة للفعل بعدها وهي وما في حيزها في محل نصب بدلاً من ما حرم. الوجه الثالث: أنها الناصبة أيضاً وهي وما في حيزها بدل من العائد المحذوف، إذ التقدير ما حرمه وهذا في المعنى كالذي قبله ولا على هذين الوجهين زائدة لئلا يفسد المعنى كزيادتها في قوله تعالى: ﴿أن لا تسجد﴾ [الأعراف: ١٢] ولئلا يعلم، فإن قلت: فما تصنع بقوله: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه﴾ فيمن قرأ بالفتح، وإنما يستقيم عطفه على أن لا تشركوا إذا جعلت أن هي الناصبة حتى يكون المعنى أتل عليكم نفي الإشراك، وأتل عليكم أن هذا صراطي مستقيماً قلت أجعل قوله: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً﴾ علة للاتباع بتقدير اللام كقوله: ﴿وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً﴾ [الجن: ١٨] بمعنى ولأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه، والدليل عليه القراءة بالكسر كأنه قيل: واتبعوا صراطي لأنه مستقيم أو واتبعوا صراطي إنه مستقيم. الوجه الرابع: أن تكون أن الناصبة وما في حيزها منصوب على الإغراء بعليكم، ويكون الكلام قد تم عند قوله ربكم، ثم ابتدأ فقال: عليكم أن لا تشركوا أي الزموا نفي الإشراك وعدمه، وهذا وإن كان ذكره جماعة كما نقله ابن الأنباري ضعيف

﴿مِّنْ﴾ أجل ﴿إِمْلَٰقٍ﴾ فقر تخافونه ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ الكبائر كالزنا

لتفكيك التركيب عن ظاهره، ولأنه يتبادر إلى الذهن. **الوجه الخامس**: أنها وما في حيزها في محل نصب أو جر على حذف لام العلة. والتقدير: أتل ما حرم ربكم عليكم لئلا تشركوا، وهذا منقول عن أبي إسحاق: **الوجه السادس**: أن تكون هي وما بعدها في محل نصب بإضمار فعل تقديره أوصيكم أن لا تشركوا لأن قوله وبالوالدين إحساناً محمول على أوصيكم بالوالدين وهو مذهب أبي إسحاق أيضاً. **الوجه السابع**: أن تكون أن وما في حيزها في محل رفع على أنها خبر مبتدأ محذوف، أي المحرم أن لا تشركوا، وهذا يحوج إلى زيادة لا لئلا يفسد المعنى. **الوجه الثامن**: أنها في محل رفع أيضاً على الابتداء، والخبر الجار قبله والتقدير: عليكم عدم الإشراك ويكون الوقف على قوله ربكم كما تقدم في وجه الإغراء، وهو مذهب أبي بكر بن الأنباري فإنه قال: ويجوز أن تكون في موضع رفع بعليكم كما تقول عليكم الصيام والحج. **الوجه التاسع**: أن تكون في موضع رفع بالفاعلية بالجار قبلها وهو ظاهر قول ابن الأنباري المتقدم، والتقدير: استقر عليكم عدم الإشراك اهـ.

قوله: ﴿من﴾ (أجل) ﴿إملاق﴾ من سببية متعلقة بالفعل المنهي عنه، أي لا تقتلوا أولادكم لأجل الإملاق، والإملاق الفقر في قول ابن عباس. وقيل: الجوع بلغة لخم. وقيل: الإسراف. يقال: أملق أي أسرف في نفسه، قاله محمد بن نعيم اليزيدي. وقيل: الإنفاق يقال أملق ماله أي أنفقه، قاله المنذر ابن سعيد. والإملاق الإفساد أيضاً، قاله شمر. قال: وأملق يكون قاصراً ومتعدياً، يقال: أملق الرجل إذا افتقر فهذا قاصر، وأملق ما عنده الدهر أي أفسده اهـ سمين.

وفي المصباح: أملق إملاقاً افتقر واحتاج، وملقت الثوب ملقاً من باب قتل غسلته وملقته ملقاً، وملقت له أيضاً توددت له من باب تعب، وتملقت له كذلك اهـ.

قوله: ﴿نحن نرزقكم وإياهم﴾ هذا تعليل للنهي قبله، وكان ظاهر السياق أن يقدم، ويقال: نحن نرزقهم وإياكم كما في آية الإسراء لأن الكلام في الأولاد، ولكن قدم هنا خطاب الآباء ليكون كالدليل على ما بعده. وقال: هنا من إملاق وفي الإسراء خشية إملاق. قال بعضهم: لأن هذا في الفقر الناجز فيكون خطاباً للآباء الفقراء، وما في الإسراء في المتوقع فيكون خطاباً للآباء الأغنياء فلعلهم كان فقراؤهم يقتلون أولادهم وأغنياؤهم كذلك اهـ شيخنا.

وفي السمين: وفي هذه الآية قدم المخاطبين، وفي الإسراء قدم ضمير الأولاد عليهم، فقال: نحن نرزقهم وإياكم. فقيل: للتفنن في البلاغة، وأحسن منه أن يقال الظاهر من قوله من إملاق حصول الإملاق للوالد لا توقعه وخشيته، فبدىء أولاً بالعدة برزق الآباء بشارة لهم بزوال ما هم فيهم من الإملاق. وأما في آية الإسراء فظاهرها أنهم موسرون وإنما يخشون حصول الفقر، ولذلك قال: خشية إملاق، وإنما تخشى الأمور المتوقعة فبدىء فيها بضمان رزقهم فلا معنى لقتلكم إياهم، فهذه الآية تفيد النهي للآباء عن قتل الأولاد وإن كانوا متلبسين بالفقر، والأخرى عن قتلهم وإن كانوا موسرين، ولكن يخافون وقوع الفقر وإفادة معنى جديد أولى من ادعاء كون الآيتين بمعنى واحد للتأكيد اهـ.

﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ أي علانيتها وسرها ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ كالقود وحد الردة ورجم المحصن ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ المذكور ﴿وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ تتدبرون ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي﴾ أي بالخصلة التي ﴿هِيَ أَحْسَنُ﴾ وهي ما فيه صلاحه ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ بأن

قوله: ﴿ما ظهر منها وما بطن﴾ بدل اشتمال من الفواحش وتعليق النهي بقربانها، إما للمبالغة في الزجر عنها لقوة الدواعي إليها، وإما لأن قربانها داع إلى مباشرتها وتوسيط النهي عنها بين النهي عن قتل الأولاد والنهي عن القتل مطلقاً كما وقع في سورة بني إسرائيل باعتبار أنها مع كونها في نفسها جناية عظيمة في حكم الأولاد فإن أولاد الزنا في حكم الأموات، وقد قال ﷺ في حق العزل: «هذا وأد خفي» اهـ كرخي.

قوله: ﴿ما ظهر منها﴾ بأن اطلع عليها الناس. وقوله: ﴿وما بطن﴾ بأن لم يطلع عليه إلا الله اهـ.

قوله: ﴿ولا تقتلوا النفس﴾ هذا شبيه بذكر الخاص بعد العام اعتناء بشأنه، لأن الفواحش يندرج فيها قتل النفس، فجرد منها هذا استعظاماً له وتهويلاً، ولأنه قد استثنى منه في قوله: ﴿إلا بالحق﴾ ولو لم يذكر هذا الخاص لم يصح الاستثناء من عموم الفواحش. فلو قيل في غير القرآن لا تقربوا الفواحش إلا بالحق لم يكن شيئاً. وقوله: ﴿إلا بالحق﴾ في محل نصب على الحال من فاعل تقتلوا، أي: لا تقتلوها إلا ملتبسين بالحق، ويجوز أن يكون وصفاً لمصدر محذوف، أي: إلا قتلاً ملتبساً بالحق، وهو أن يكون القتل للقصاص أو للردة أو للزنا بشرطه، كما جاء مبيناً في السنة اهـ سمين.

قوله: ﴿إلا بالحق﴾ استثناء مفرغ، أي لا تقتلوها في حال من الأحوال إلا ملابستكم بالحق اهـ أبو السعود.

فهذا الاستثناء راجع لقوله لا تقتلوا لا لقوله حرم، والباء للملابسة هي ومدخولها حال من الواو في تقتلوا والأولى أن قوله ﴿إلا بالحق﴾ مفعول مطلق أي إلا القتل الملتبس بالحق، يدل على هذا قول الشارح كالقود الخ، . فإن القود قتل اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ذلكم﴾ مبتدأ. وقوله: المذكور أي من الأمور الخمسة. وقوله: ﴿وصاكم﴾ أي أمركم به خبر مبتدأ اهـ شيخنا.

وفي أبي حيان: ذلكم إشارة إلى جميع ما تقدم، وفي لفظ ﴿وصاكم﴾ من اللطف والرأفة وجعلهم أوصياء له تعالى ما لا يخفى من الإحسان، ولما كان العقل هو مناط التكليف قال: ﴿لعلكم تعقلون﴾ أي فوائد هذه التكاليف ومنافعها في الدين والدنيا اهـ.

قوله: ﴿لعلكم تعقلون﴾ أي تستعملون عقولكم التي تعقل نفوسكم وتحبسها عن مباشرة القبائح المذكورة اهـ أبو السعود.

قوله: (أي بالخصلة التي) ﴿هي أحسن﴾ أشار إلى أن الاستثناء مفرغ وأنه نعت مصدر، وأتى بصيغة التفضيل تنبيهاً على أنه يتحرى في ذلك ويفعل الأحسن، ولا يكتفي بالحسن وتخصيصه مع أن حال البالغ كذلك، لأن طمع الطامعين فيه أكثر لضعفهم ولعظم إثمه اهـ كرخي.

يحتلم ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل وترك البخس ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ طاقتها في ذلك فإن أخطأ في الكيل والوزن والله يعلم صحة نيته فلا مؤاخذة عليه كما ورد في حديث ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ﴾ في حكم أو غيره ﴿فَاعْدِلُوا﴾ بالصدق ﴿وَلَوْ كَانَ﴾ المقول له أو عليه ﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾ قرابة ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾﴾ بالتشديد تتعظون والسكون ﴿وَأَنَّ﴾

قوله: ﴿بالتي هي أحسن﴾ أي لليتيم اهـ. قوله: ﴿حتى يبلغ أشده﴾ ليس غاية للنهي، إذ ليس المعنى، فإذا بلغ أشده فاقربوه، لأن هذا يقتضي إباحة أكل الولي له بعد بلوغ الصبي، بل هو غاية لما يفهم من النهي، كأنه قيل: احفظوه حتى يصير بالغاً رشيداً فحينئذ سلموه إليه اهـ أبو السعود.

بالمعنى والأشد قيل: هو اسم مفرد لفظاً ومعنى، وقيل: هو اسم جمع لا واحد له من لفظه. وقيل: هو جمع، وعلى هذا فمفرده شدة كنعمة أو شد ككلب أو شد كضر أقوال ثلاثة في مفرده اهـ من السمين.

قوله: (بأن يحتلم) هذا تفسير للأشد باعتبار أول زمانه في الأحقاف تفسيره بأن يبلغ ثلاثاً وثلاثين سنة، وهذا تفسير له باعتبار آخر زمانه، وذلك لأن الأشد عبارة عن قوة الإنسان وشدته واشتعال حرارته، وهذا مبدؤه من البلوغ وانتهاؤه إلى الثلاثة والثلاثين اهـ شيخنا.

وفي الخازن: والأشد استحكام قوة الشباب والسن حتى يتناهى في الشباب إلى حد الرجال اهـ.

قوله: ﴿وأوفوا الكيل والميزان﴾ هما الآلة التي يكال بها ويوزن، وأصل الكيل مصدر ثم أطلق على الآلة والميزان في الأصل مفعال من الوزن ثم نقل لهذه الآلة كالمصباح والمقياس لما يستصبح به ويقاس، وأصل ميزان موزان ففعل به ما فعل بميقات، وقد تقدم في البقرة وبالقسط حال من فاعل أوفوا أي أوفوهما مقسطين أي ملتبسين بالقسط، ويجوز أن يكون حالاً من المفعول، أي: أوفوا الكيل والميزان بالقسط أي تامين اهـ سمين.

قوله: ﴿لا نكلف نفساً﴾ الخ اعتراض جيء به بين المتعاطفين للإيذان بأن مراعاة العدل في الكيل والميزان أمر عسر، كأنه قيل: عليكم بما في وسعكم وما عداه معفو عنكم اهـ أبو السعود.

قوله: (طاقتها في ذلك) أي الإيفاء. قوله: (فإن أخطأ في الكيل) الظاهر فإن أخطأت أي النفس، ولعل التذكير باعتبار كونها شخصاً اهـ قاري.

قوله: (فلا مؤاخذة عليه) أي لا إثم، ومع ذلك يضمن ما أخطأ فيه كما كتب الفروع اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وإذا قلتم﴾ أي أو فعلتم فعلاً. قوله: ﴿فاعدلوا﴾ (بالصدق) أي في القول بمعنى: لا تتركوا الصدق، وأفهم أنه في الفعل أولى كما في قوله تعالى: ﴿فلا تقل لهما أف﴾ [الإسراء: ٢٣] فلا يرد أن يقال لم خص العدل بالقول، مع أن الفعل أحوج إلى العدل، فإن الضرر الناشىء من الجور الفعلي أقوى من الضرر الناشىء من الجور القولي اهـ كرخي.

قوله: ﴿وبعهد الله﴾ مضاف لفاعله، أي ما عهد إليكم من الأمور المعدودة، أو مفعوله أي ما عهدتم الله من الإيمان والنذور وغيرهما اهـ. أبو السعود.

قوله: ﴿ذلكم﴾ أي ما ذكر من الأمور الأربعة. وقوله: (وصاكم به) أي أمركم به. قوله:

بالفتح على تقدير اللام والكسر استئنافاً ﴿هَٰذَا﴾ الذي وصيتكم به ﴿صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا﴾ حال

﴿لعلكم تذكرون﴾ لما كانت الخمسة المذكورة قبل قوله: ﴿لعلكم تعقلون﴾ من الأمور الظاهرة الجلية مما يجب تعقلها وتفهمها ختمت بقوله: ﴿لعلكم تعقلون﴾ ولما كانت هذه الأربعة خفية غامضة لا بد فيها من الاجتهاد والذكر الكثير حتى يقف على موضع الاعتدال ختمت بقوله: ﴿لعلكم تذكرون﴾ اهـ أبو حيان.

قوله: (والسكون) صوابه، والتخفيف إذ لا سكون هنا بل الذال مفتوحة على كلا القراءتين اهـ شيخنا.

وفي السمين: وتذكرون حيث وقع يقرؤه الأخوان وعاصم في رواية حفص بالتخفيف والباقون بالتشديد، والأصل تتذكرون، فمن خفف حذف إحدى التاءين، وهل هي تاء المضارعة أو تاء التفعل خلاف مشهور، ومن ثقل أدغم التاء في الذال اهـ.

قوله: (وأن الفتح) أي مع التشديد أو التخفيف. وقوله: (على تقدير اللام) أي لام التعليل على كل من الوجهين، فعلى التشديد يكون هذا اسم أن وصراطي خبرها، وعلى التخفيف يكون اسمها ضمير الشأن محذوفاً: وهذا صراطي مبتدأ وخبر، والجملة خبرها وهذه اللام المقدرة على كل من التخفيف والتشديد متعلقة باتبعوه، أي: اتبعوه لأنه مستقيم وقوله استئنافاً، ومع ذلك فيه معنى العلة لما بعده، فتلخص أن القراءات السبعية ثلاثة: الكسر واحد والفتح مع التشديد والتخفيف اهـ ملخصاً من السمين.

قوله: ﴿وأن هذا صراطي﴾ هذا إشارة إلى ما ذكر في هاتين الآيتين من الأوامر والنواهي، قاله مقاتل. وقيل: الإشارة إلى ما ذكر في السورة فإنها بأسرها في إثبات التوحيد والنبوة وبيان الشريعة اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿صراطي﴾ أي ديني مستقيماً، أي: لا اعوجاج فيه، وقد تشعبت منه طرق: فمن سلك الجادة نجا ومن خرج إلى تلك الطرق أفضت به إلى النار. روى الدارقطني عن ابن مسعود قال: خط لنا رسول الله ﷺ يوماً خطاً ثم قال: «هذا سبيل الله» ثم خط خطوطاً عن يمينه وخطوطاً عن شماله ثم قال: «هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليها» ثم قرأ هذه الآية، وأخرجه ابن ماجة في سننه عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كنا عند النبي ﷺ فخط خطاً وخط خطين عن يمينه وخط خطين عن شماله ثم وضع يده في الخط الأوسط، فقال: «هذا سبيل الله»، ثم تلا هذه الآية: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾ وهذه السبل تعم اليهودية والمجوسية والنصرانية وسائر أهل الملل وأهل البدع وأهل الضلالات من أهل الأهواء والشذوذ في الفروع وغير ذلك من أهل التعمق في الجدل والخوض في الكلمات، وهذه كلها عرضة للزلل ومظنة لسوء المعتقد. قاله ابن عطية اهـ قرطبي.

قوله: (حال) أي من صراطي مؤكدة والعامل فيها اسم الإشارة اهـ شيخنا.

﴿فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ الطرق المخالفة له ﴿فَتَفَرَّقَ﴾ فيه حذف إحدى التاءين تميل ﴿بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ دينه ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ التوراة وثم لترتيب الأخبار ﴿تَمَامًا﴾ للنعمة ﴿عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾ بالقيام به ﴿وَتَفْصِيلًا﴾ بياناً ﴿لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ يحتاج إليه

قوله: (الطرق المخالفة) أي الأديان المخالفة له. قوله: ﴿فتفرق﴾ منصوب بإضمار أن بعد الفاء في جواب النهي، والجمهور على فتفرق بتاء خفيفة والبزي بتشديدها، فمن خفف حذف إحدى التاءين ومن شدد أدغم وبكم يجوز أن يكون مفعولاً به في المعنى أي فتفرقكم، ويجوز أن يكون حالاً أي وأنتم معها اهـ سمين.

قوله: (دينه) أي الذي هو الإسلام اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿ذلكم﴾ إشارة إلى ما مر من اتباع دينه وترك غيره من الأديان اهـ شيخنا.

قوله: ﴿وصاكم به لعلكم تتقون﴾ كرر التوصية على سبيل التوكيد، ولما كان الصراط المستقيم هو الجامع للتكاليف وأمر تعالى باتباعه ونهى عن سيئات الطريق، ختم ذلك بالتقوى التي هي اتقاء النار، إذ من اتبع صراطه نجا النجاة الأبدية وحصل على السعادة السرمدية اهـ أبو حيان.

قوله: (وثم لترتيب الأخبار) وذلك لأن إيتاء موسى كان قبل نزول القرآن، ولو كانت للترتيب الحقيقي لأفاد الترتيب عكس الواقع، والمعنى ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم﴾ [الأنعام: ١٥١] وهو كذا وكذا إلى قوله: ﴿لعلكم تتقون﴾ ثم أخبركم بأنا آتينا موسى الكتاب الخ اهـ خازن.

وفي السمين: وأصل ثم المهلة في الزمان، وقد تأتي للمهلة في الأخبار. وقال الزجاج: هو معطوف على أتل تقديره أتل ما حرم ثم أتل ما أتينا. وقيل: هو عطف على وصاكم به. قال: فإن قلت كيف صح عطفه عليه بثم والإيتاء قبل التوصية بدهر طويل؟ قلت: هذه التوصية قديمة لم يزل يتواصاها كل أمة على لسان نبيها فكأنه قيل ذلكم وصيناكم به يا بني آدم قديماً وحديثاً، ثم أعظم من ذلك أنا آتينا موسى الكتاب. وقيل: هو معطوف على ما تقدم قبل شطر السورة من قوله ﴿ووهبنا له إسحاق﴾ [الأنبياء: ٧٢]. وقال ابن عطية مهلتها في ترتيب القول الذي أمر به محمد ﷺ كأنه قال: ثم مما وصيناه أنا آتينا موسى الكتاب، ويدل على ذلك أن موسى عليه السلام متقدم بالزمن على محمد عليه السلام. وقال ابن القشيري: في الكلام محذوف تقديره ثم كنا قد آتينا موسى الكتاب قبل إنزالنا القرآن على محمد عليه السلام. وقال الشيخ: والذي ينبغي أن تستعمل للعطف كالواو من غير اعتبار مهلة، وبذلك قال بعض النحويين. قلت: وهذه استراحة وأيضاً لا يلزم من انتفاء المهلة انتفاء الترتيب، وكان ينبغي أن يقول من غير اعتبار ترتيب ولا مهلة على أن الغرض في هذه الآية عدم الترتيب في الزمان اهـ.

قوله: ﴿تماماً﴾ يجوز فيه خمسة أوجه، أحدها: أنه مفعول من أجله، أي لأجل تمام نعمتنا. الثاني: أنه حال من الكتاب أي حال كونه تماماً. الثالث: أنه نصب على المصدر لأنه بمعنى آتيناه إيتاء تمام لا نقصان. الرابع: أنه حال من الفاعل أي متممين. الخامس: أنه مصدر منصوب بفعل مقدر من لفظه ويكون على حذف الزوائد، والتقدير: أتممناه إتماماً، وعلى الذي متعلق بتماماً أو بمحذوف على أنه صفة، هذا إذا لم يجعل مصدراً مؤكداً فإن جعل مصدراً تعين جعله صفة اهـ سمين.

في الدين ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً لَعَلَّهُم﴾ أي بني إسرائيل ﴿بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ﴾ بالبعث ﴿يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾﴾ ﴿وَهَٰذَا﴾ القرآن ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ﴾ يا أهل مكة بالعمل بما فيه ﴿وَٱتَّقُوا﴾ الكفر ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾﴾ أنزلناه لـ ﴿أَن﴾ لا ﴿تَقُولُوٓا إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ﴾ اليهود والنصارى ﴿مِن قَبْلِنَا﴾

قوله: ﴿على الذي أحسن﴾ أي فعل الحسن بسبب القيام به، فأحسن لازم هذا ما تقتضيه عبارته. وعبارة أبي السعود: أي على من أحسن القيام به كائناً من كان اهـ.

وعليها فالباء في كلام الشارح زائدة في المفعول اهـ. والقيام بالكتاب عبارة عن العمل بأحكامه اهـ.

قوله: (أي بني إسرائيل) أي المدلول عليهم بذكر موسى وإيتاء الكتاب اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿بلقاء ربهم﴾ متعلق بيؤمنون قدم عليه للفاصلة. قوله: ﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك﴾ يجوز أن يكون كتاب وأنزلناه مبارك أخباراً عن اسم الإشارة عند من يجيز تعدد الخبر مطلقاً، أو بالتأويل عند من لم يجوز ذلك، ويجوز أن يكون أنزلناه ومبارك وصفين لكتاب عند من يجيز تقديم الوصف غير الصريح على الوصف الصريح اهـ سمين.

قوله: ﴿مبارك﴾ أي كثير المنافع ديناً ودنيا اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فاتبعوه﴾ الفاء لترتيب ما بعدها على ما قبلها، فإن عظم شأن الكتاب في نفسه وكونه منزلاً من جنابه تعالى مستتبعاً للمنافع الدينية والدنيوية موجب لاتباعه أي إيجاب اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿واتقوا﴾ (الكفر) الأولى واتقوا مخالفته أي الكتاب. قوله: ﴿أن تقولوا﴾ فيه وجهان، أحدهما: أنه مفعول من أجله. قال الشيخ: والعامل فيه أنزلناه مقدراً مدلولاً عليه بنفس أنزلناه الملفوظ به. تقديره: أنزلناه أن تقولوا. قال: ولا جائز أن يعمل فيه أنزلناه الملفوظ به، لئلا يلزم الفصل بين العامل ومعموله بأجنبي، وذلك أن مبارك إما صفة وإما خبر وهو أجنبي على كل من التقريرين، وهذا الذي منعه هو ظاهر قول الكسائي والفراء. والثاني: أنه مفعول به والعامل فيه واتقوا أي واتقوا قولكم كيت وكيت. وقوله: ﴿لعلكم ترحمون﴾ معترض جار مجرى التعليل وعلى كونه مفعولاً من أجله يكون تقديره عند البصريين على حذف مضاف تقديره كراهية ﴿أن تقولوا﴾ وعند الكوفيين يكون تقديره لأن لا تقولوا، كقوله تعالى: ﴿رواسي أن تميد بكم﴾ [النحل: ١٥] أي لئلا تميد بكم، وهذا مطرد عندهم في هذا النحو اهـ سمين.

قوله: ﴿أن تقولوا﴾ أي يوم القيامة، قوله: ﴿إنما أنزل الكتاب﴾ أي جنسه المنحصر في التوراة والزبور والإنجيل لقولهم من قبلنا، وأما الصحف فليست من جنس الكتاب في العرف اهـ ابن الكمال.

وتخصيص الإنزال بكتابيهما لأنهما اللذان اشتهرا من بين الكتب السماوية بالاشتمال على الأحكام اهـ أبو السعود.

وقال ابن الكمال: دل هذا على أن المجوس ليسوا من أهل الكتاب، إذ لو كانوا منهم لكانوا ثلاث طوائف اهـ.

وَإِن﴾ مخففة واسمها محذوف أي إنا ﴿كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ﴾ قراءتهم ﴿لَغَٰفِلِينَ ۝١٥٦﴾ لعدم معرفتنا لها إذ ليست بلغتنا ﴿أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَٰبُ لَكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ لجودة أذهاننا ﴿فَقَدْ جَاءَكُم بَيِّنَةٌ﴾ بيان ﴿مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ لمن اتبعه ﴿فَمَنْ﴾ أي لا أحد ﴿أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ اللَّهِ وَصَدَفَ﴾ أعرض ﴿عَنْهَا سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ الْعَذَابِ﴾ أي أشده ﴿بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ ۝١٥٧﴾

قوله: (أي أنا) ﴿كنا﴾ هذا التقدير يقتضي أن أن المخففة الداخلة على الفعل الناسخ عاملة، مع أن المنصوص أنها لا تعمل. وفي السمين: وإن كنا أن مخففة من الثقيلة عند البصريين وهي هنا مهملة، ولذلك وليتها الجملة الفعلية، وقد تقدم تحقيق ذلك. وقال الزمخشري: بعد أن قرر مذهب البصريين كما قدمته، والأصل أنه كنا عن دراستهم فقدر لها اسماً محذوفاً هو ضمير الشأن كما يقدر النحويون ذلك في أن بالفتح إذا خففت، وهذا مخالف لنصوصهم وذلك لأنهم نصوا على أن بالكسر إذا خففت وليتها الجملة الفعلية الناسخة، فلا عمل لها لا في ظاهر ولا في ضمير اهـ.

وفي الشهاب: قوله: إنه كنا كذا قدره الزمخشري وليس مراده تقدير معمول للمخففة كما صرح به السفاقسي، بل لما بين أن أصلها الثقيلة أتى معها بالضمير لأنها لا تكون إلا عاملة، وكذا من قدرها بأنا كنا فلا يرد قول أبي حيان أن المخففة إذا لزمت اللام في أحد جزأيها ووليها الناسخ فهي مهملة اهـ.

قوله: (قراءتهم) أي لكتبهم أي لم نفهم معنى ما قرؤوه لأنه بالعبرانية أو السريانية أو غيرهما، ونحن عرب لا نعرف إلا العربية اهـ شيخنا.

وفي المصباح: درست العلم درساً من باب قتل ودراسة أيضاً اهـ.

قوله: ﴿الغافلين﴾ يعني لا علم لنا بما في كتابهم لأنه ليس بلغتنا، والمراد بهذه الآية إثبات الحجة على أهل مكة وقطع عذرهم بإنزال القرآن بلغتهم. والمعنى: وأنزلنا القرآن بلغتهم لئلا يقولوا يوم القيامة إن التوراة والإنجيل أنزلا على طائفتين من قبلنا بلسانهما ولغتهما فلم نفهم ما فيهما، فقطع الله عذرهم بإنزال القرآن عليهم بلغتهم اهـ خازن.

قوله: ﴿وتقولوا﴾ منفي أيضاً أي انقطع اعتذاركم بهذا أيضاً أي لا عذر لكم في القيامة بقولكم: ﴿لو أنا أنزل علينا﴾ الخ وذلك لأنه قد أنزل عليكم الآن أي في الدنيا في حياتكم اهـ.

قوله: ﴿لكنا أهدى منهم﴾ أي إلى الحق الذي هو المقصد الأقصى أو إلى ما فيه من الأحكام.

قوله: ﴿فقد جاءكم بينة﴾ متعلق بمحذوف تنبيء عنه الفاء الفصيحة، إما معلل به أي لا تعتذروا بذلك فقد جاء الخ، وإما شرط له أي إن صدقتم فيما كنتم تعدون من أنفسكم من كونكم أهدى من الطائفتين على تقدير نزول الكتاب عليكم، فقد حصل ما فرضتم وجاءكم بينة الخ اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿فمن أظلم﴾ الخ الفاء لترتيب ما بعدها على ما قبلها، فإن مجيء القرآن المشتمل على الهدى والرحمة موجب لغاية أظلمية من يكذب به، أي: وإذا كان الأمر كذلك فمن أظلم الخ اهـ أبو السعود.

قوله: (أعرض) ﴿عنها﴾ بين بهذا أن صدف لازم وقد يستعمل متعدياً، ولذا قال أبو السعود: وصدف أي صرف الناس عنها اهـ.

﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ ما ينتظر المكذبون ﴿إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ﴾ بالتاء والياء ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ لقبض أرواحهم ﴿أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ﴾ أي أمره بمعنى عذابه ﴿أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ أي علاماته الدالة على الساعة ﴿يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ وهي طلوع الشمس من مغربها كما في حديث الصحيحين ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ

وفي القاموس: وصدف عنه يصدف أعرض وصدف فلاناً صرفه كأصدفه اهـ.

وفي المختار: صدف عنه أعرض وبابه ضرب وجلس وأصدفه عن كذا أماله عنه اهـ.

قوله: ﴿سوء العذاب﴾ من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي العذاب السيء اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿بما كانوا يصدفون﴾ الباء سببية وما مصدرية أي بسبب إعراضهم أو صدهم اهـ من الكرخي.

وعبارة الخازن: بسبب إعراضهم أو تكذيبهم بآيات الله اهـ.

قوله: ﴿هل ينظرون﴾ يعني أهل مكة وهم ما كانوا منتظرين لذلك، ولكن لمّا كان يلحقهم لحوق المنتظرين شبهوا بالمنتظر اهـ بيضاوي.

قوله: ﴿ما كانوا منتظرين﴾ الخ أي لإنكارهم يوم القيامة وما فيه. وقوله: ﴿شبهوا﴾ الخ فالمعنى لا يقع بهم شيء إلا هذه الأمور والحصر إضافي أي إلا الإيمان فلا يحصل لهم أصلاً اهـ شيخنا.

فهذا استئناف مسوق لبيان أنهم لا يتأتى منهم الإيمان اهـ أبو السعود.

قوله: (بالتاء والياء) أي لأن تأنيث الملائكة غير حقيقي اهـ أبو السعود.

قوله: (الدالة على الساعة) أي قربها وهي عشرة، أي: العلامات الكبرى عشرة وهي: الدجال، والدابة، وخسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب، والدخان، وطلوع الشمس من مغربها، ويأجوج ومأجوج، ونزول عيسى، ونار تخرج من عدن تسوق الناس إلى المحشر اهـ من أبي السعود والخازن.

قوله: ﴿يوم يأتي بعض آيات ربك﴾ الجمهور على نصب اليوم وناصبه ما بعد لا، وهذا على أحد الأقوال الثلاثة في لا، وهي: أنها يتقدم معمول ما بعدها عليها مطلقاً أو لا يتقدم مطلقاً أو يفصل بين أن يكون جواب قسم فيمتنع أو لا فيجوز اهـ سمين.

قوله: (وهي طلوع الشمس الخ) تفسير للبعض في الموضعين، وكأن التأنيث في المبتدأ بالنظر لمرجع الضمير وهي الآيات. وفي نسخة وهو طلوع وهي ظاهرة اهـ شيخنا.

قوله: (وهي طلوع الشمس من مغربها) كما روى الطبراني بسنده عن أبي ذر قال: قال النبي ﷺ يوماً: «أتدرون أين تذهب هذه الشمس إذا غربت»، قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «إنها تذهب إلى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة، فلا تزال كذلك حتى يقال لها ارتفعي فارجعي من حيث جئت فتصبح طالعة من مطلعها، وهكذا كل يوم، فإذا أراد الله أن يطلعها من مغربها حبسها فتقول: يا رب إن مسيري بعيد، فيقول لها: «اطلعي من حيث غربت» فقال الناس: يا رسول الله! فقال: «آية تلك الليلة أن تطول قدر ثلاث ليال، فيستيقظ الذين يخشون ربهم فيصلون ثم يقضون صلاتهم والميل مكانه لم

﴿ءَامَنَتۡ مِن قَبۡلُ﴾ الجملة صفة نفس ﴿أَوۡ﴾ نفساً لم تكن ﴿كَسَبَتۡ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيۡرٗاۗ﴾ طاعة أي لا تنفعها

ينقض، ثم يأتون مضاجعهم فينامون حتى إذا استيقظوا والليل مكانه خافوا أن يكون ذلك بين يدي أمر عظيم، فإذا أصبحوا طال عليهم طلوع الشمس فبينما هم ينتظرونها إذ طلعت عليهم من قبل المغرب» اهـ خازن.

قوله: (كما في حديث الصحيحين) في البخاري مع شرحه للقسطلاني ما نصه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها» ويؤيد ما رواه البيهقي في كتاب البعث والنشور عن الحاكم أبي عبد الله: أن أول الآيات ظهور الدجال، ثم نزول عيسى، ثم خروج يأجوج ومأجوج، ثم خروج الدابة، ثم طلوع الشمس من مغربها، وهو أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي، وذلك أن الكفار يسلمون في زمن عيسى ولو لم ينفع الكفار إيمانهم أيام عيسى لما صار الدين واحداً، فإذا قبض عيسى ومن معه من المسلمين رجع أكثرهم إلى الكفر، فعند ذلك تطلع الشمس من مغربها، فإذا رآها الناس آمن من عليها أي الأرض وذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أي لا ينفع كافراً لم يكن آمن قبل طلوعها إيمانه بعد الطلوع، ولا ينفع مؤمناً لم يكن عمل صالحاً قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع، لأن حكم الإيمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن أو عمل عند الغرغرة، وذلك لا يفيد شيئاً كما قال تعالى: ﴿فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا﴾ [غافر: ٨٥] اهـ.

وفي الخازن: قال الضحاك: من أدركه بعض الآيات وهو على عمل صالح مع إيمانه، قبل الله منه العمل بعد نزول الآية، كما قبل منه قبل ذلك، فأما من آمن من شرك أو تاب من معصية عند ظهور هذه الآية فلا يقبل منه، لأنها حالة اضطرار كما لو أرسل الله عذاباً على أمة فآمنوا وصدقوا فإنه لا ينفعهم ذلك لمعاينتهم الأهوال والشدائد التي تضطرهم إلى الإيمان والتوبة اهـ.

قوله: ﴿لا ينفع نفساً﴾ أي نفساً كافرة أو مؤمنة عاصية، ويكون قوله: ﴿لم تكن آمنت﴾ راجعاً للأولى. وقوله: ﴿أو كسبت﴾ راجعاً للثانية، ويكون التقدير لا ينفع نفساً إيمانها ولا توبتها من المعاصي، ففي الكلام حذف دل عليه قوله: ﴿أو كسبت﴾ ويكون فاعل لا ينفع أمر أن حذف منهما واحد، وقد أشار الشارح للحذف بقوله: أي لا تنفعها توبتها اهـ شيخنا.

قوله: ﴿من قبل﴾ أي قبل إتيان الآيات اهـ خازن.

قوله: (الجملة) أي جملة لم تكن آمنت من قبل صفة نفس وجاز الفصل بالفاعل بين الموصوف وصفته، لأنه ليس بأجنبي لاشتراك الموصوف، وهو المفعول والفاعل في العامل وهذا هو المشهور، ويصح كونها حالاً من الهاء أو مستأنفة اهـ كرخي.

قوله: ﴿أو﴾ (نفساً لم تكن) ﴿كسبت﴾ الخ أشار بهذا إلى معطوف على المنفي، وظاهر الآية يدل للمعتزلة القائلين بأن الإيمان المجرد عن الطاعة لا ينفع صاحبه، وذلك لأن قوله: ﴿لا ينفع نفساً إيمانها﴾ لم تكن كسبت فيه خيراً صريح في ذلك، ورد بأن في الآية حذفاً كما تقدم تقديره، فمبنى الشبهة على أن الفاعل واحد هو المذكور فقط ومبنى ردها على أنه متعدد المذكور وآخر مقدر اهـ شيخنا.

توبتها كما في الحديث ﴿قُلِ انتَظِرُوٓا۟﴾ أحد هذه الأشياء ﴿إِنَّا مُنتَظِرُونَ ١٥٨﴾ ذلك ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ﴾

قوله: (كما في الحديث) روي عن صفوان بن عسان المرادي، قال: قال رسول الله ﷺ: «باب من قبل المغرب مسيرة عرضه، أو قال: يسير الراكب في عرضه أربعين أو سبعين سنة خلقه الله تعالى يوم خلق السموات والأرض مفتوحاً للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس منه» أخرجه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح اهـ خازن.

وفي كتاب الإشاعة في أشراط الساعة ما نصه: ومن الأشراط العظام طلوع الشمس من مغربها، وخروج دابة الأرض، وهذان أيهما سبق الآخر فالآخر على أثره، فإن طلعت الشمس قبل خرجت الدابة ضحى يومها أو قريباً من ذلك، وإن خرجت الدابة قبل طلعت الشمس من الغد. وروى أبو الشيخ وابن مردويه عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صبيحة تطلع الشمس من مغربها يصير في هذه الأمة قردة وخنازير وتطوى الدواوين وتجف الأقلام لا يزاد في حسنة ولا ينقص من سيئة ولا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً». وروى ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا تزال الشمس تجري من مطلعها إلى مغربها حتى يأتي الوقت الذي جعله الله غاية لتوبة عباده، فتستأذن الشمس من أين تطلع ويستأذن القمر من أين يطلع فلا يؤذن لهما فيحبسان مقدار ثلاث ليال للشمس وليلتين للقمر فلا يعرف مقدار حبسهما إلا قليل من الناس وهم أهل الأوراد وحملة القرآن فينادي بعضهم بعضاً فيجتمعون في مساجدهم بالتضرع والبكاء والصراخ بقية تلك الليلة، ثم يرسل الله جبريل إلى الشمس والقمر فيقول: إن الرب تعالى يأمركما أن ترجعا إلى مغاربكما فتطلعا منه لا ضوء لكما عندنا ولا نور. فتبكي الشمس والقمر من خوف يوم القيامة وخوف الموت، فترجع الشمس والقمر فيطلعان من مغربهما، فبينما الناس كذلك يتضرعون إلى الله عز وجل والغافلون في غفلاتهم، إذ نادى مناد ألا إن باب التوبة قد أغلق والشمس والقمر قد طلعا من مغاربهما، فينظر الناس وإذا بهما أسودان كالعكمين لا ضوء لهما ولا نور، فذلك قوله: ﴿وجمع الشمس والقمر﴾ [القيامة: ٩] والعكم بالكسر الغرارة، أي كالغرارتين العظيمتين، ومنه يقال لمن يشد الغرائر على الجمل العكام فيرتفعان مثل البعيرين المقرنين ينازع كل منهما صاحبه استباقاً، ويتصايح أهل الدنيا وتذهل الأمهات عن أولادها وتضع كل ذات حمل حملها، فأما الصالحون والأبرار فإنهم ينفعهم بكاؤهم يومئذ ويكتب لهم عبادة، وأما الفاسقون والفجار فلا ينفعهم بكاؤهم يومئذ ويكتب عليهم حسرة، فإذا بلغت الشمس و القمر وسط السماء جاءهما جبريل فأخذ بقرونهما فردهما إلى المغرب فيغربهما في باب التوبة، ثم يرد المصراعين فيلتئم ما بينهما ويصيران كأنهما لم يكن فيهما صدع قط ولا خلل، فإذا أغلق باب التوبة لم يقبل لعبد بعد ذلك توبة ولم تنفعه حسنة يعملها بعد ذلك إلا ما كان قبل ذلك يجب أن يفعله قبل ذلك، فإنه يجري لهم وعليهم بعد ذلك ما كان يجري لهم قبل ذلك فذلك قوله تعالى: ﴿يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها﴾ الآية. قال عمر بن الخطاب للنبي ﷺ: وما باب التوبة يا رسول الله؟ فقال: «يا عمر خلق الله باباً للتوبة جهة المغرب فهو من أبواب الجنة مصراعان من ذهب مكللان بالدر والجواهر ما بين المصراع إلى المصراع مسيرة أربعين عاماً للراكب المسرع، فذلك الباب مفتوح منذ خلقه الله تعالى إلى صبيحة تلك الليلة عند طلوع الشمس والقمر من مغاربهما، ولم يتب عبد من عباد الله توبة نصوحاً من لدن آدم إلى ذلك اليوم إلا ولجت تلك التوبة في ذلك الباب». قال أبي بن كعب: يا

....

رسول الله! فكيف بالشمس والقمر بعد ذلك وكيف بالناس والدنيا؟ فقال: «يا أبي إن الشمس والقمر يكسيان بعد ذلك ضوء النار ثم يطلعان على الناس ويغربان كما كانا قبل ذلك، وأما الناس بعد ذلك فيلحون على الدنيا ويعمرونها ويجرون فيها الأنهار ويغرسون فيها الأشجار ويبنون فيها البنيان ثم تمكث الدنيا بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة، السنة منها بقدر شهر والشهر بقدر جمعة والجمعة بقدر يوم واليوم بقدر ساعة». وروى أبو نعيم عن ابن عمر قال: لا تقوم الساعة حتى تعبد العرب ما كان يعبد آباؤها عشرين ومائة عام بعد نزول عيسى ابن مريم وبعد الدجال اهـ.

ويتمتع المؤمنون بعد ذلك أربعين سنة لا يتمنون شيئاً إلا أعطوه حتى تتم أربعون سنة بعد الدابة، ثم يعود فيهم الموت ويسرع فلا يبقى مؤمن ويبقى الكفار يتهارجون في الطرق كالبهائم حتى ينكح الرجل المرأة في وسط الطريق يقوم واحد عنها وينزل واحد وأفضلهم من يقول لو تنحيت عن الطريق لكان أحسن، فيكونون على مثل ذلك حتى لا يولد لأحد من نكاح، ثم يعقم الله النساء ثلاثين سنة ويكون كلهم أولاد زنا شرار الناس عليهم تقوم الساعة. وأخرج الطبراني وابن مردويه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: إذا طلعت الشمس من مغربها خر إبليس ساجداً ينادي ويجهر إلهي مرني أسجد لمن شئت. فتجتمع إليه زبانيته فيقولون: يا سيدنا ما هذا التضرع؟ فيقول: إنما سألت ربي أن ينظرني إلى الوقت المعلوم، وهذا هو الوقت المعلوم اهـ.

قوله: ﴿قل انتظروا﴾ أمر تهديد على حد اعملوا ما شئتم وذلك لأنهم لا ينتظرون ما ذكر لإنكارهم للبعث وما بعده. وقوله: ﴿إنا منتظرون﴾ ذلك أي وقوعه بكم لنشاهد ما يحل بكم من سوء العاقبة اهـ أبو السعود.

أي فنرى سوء العاقبة لكم وحسنها لنا. وفي الخازن: قل انتظروا ما وعدتم به من مجيء الآيات، ففيه وعيد وتهديد أنا منتظرون يعني ما وعدكم ربكم من العقاب يوم القيامة أو قبلها في الدنيا. قال بعض المفسرين: وهذا إنما ينتظره من تأخر في الوجود من المشركين والمكذبين بمحمد ﷺ إلى الوقت، والمراد بهذا أن المشركين إنما يمهلون قدر مدة الدنيا، فإذا ماتوا أو ظهرت الآيات لم ينفعهم الإيمان وحلت بهم العقوبة اللازمة أبداً. وقيل: إن قوله: ﴿قل انتظروا إنا منتظرون﴾ المراد منه الكف عن قتال الكفار، فتكون الآية منسوخة بآية القتال. وعلى القول الأول تكون الآية محكمة اهـ.

قوله: ﴿إن الذين فرقوا دينهم﴾ الخ اختلف في المراد من هذه الآية فقال الحسن: هم جميع المشركين لأن بعضهم عبد الأصنام. وقالوا: هذه شفعاؤنا عند الله. وبعضهم عبد الملائكة، وقالوا: إنهم بنات الله وبعضهم عبد الكواكب، فكان هذا هو تفريق دينهم. وقال مجاهد: هم اليهود. وقال ابن عباس وقتادة والسدي والضحاك: هم اليهود والنصارى لأنهم تفرقوا فكانوا فرقاً مختلفة. وقال أبو هريرة في هذه الآية: هم أهل الضلالة من هذه الأمة، وروى ذلك مرفوعاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء وليسوا منك هم أهل البدع وأهل الشبهات وأهل الضلالة من هذه الأمة»، أسنده الطبري. فعلى هذا يكون المراد من هذه الآية الحث على أن تكون كلمة المسلمين واحدة وألا يتفرقوا في الدين ولا يبتدعوا البدع المضلة. وروى أبو داود والترمذي عن معاوية

باختلافهم فيه فأخذوا بعضه وتركوا بعضه ﴿وَكَانُوا شِيَعًا﴾ فرقاً في ذلك وفي قراءة فارقوا أي تركوا دينهم الذي أمروا به وهم اليهود والنصارى ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ فلا تتعرض لهم ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى

قال: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: «ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة». وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا ملة واحدة». قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: «من كان على ما أنا عليه وأصحابي» أخرجه الترمذي اهـ خازن.

قوله: (فأخذوا بعضه) أي كما تقدم حكايته عنهم في سورة النساء بقوله: ﴿ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض﴾ [النساء: ١٥٠] وتقدم تفسيره هناك اهـ شيخنا.

قوله: ﴿شيعاً﴾ (فرقاً) تتشيع كل فرقة إلى إمام منهم، أي تتبعه وتقتدي به اهـ شيخنا.

قوله: (في ذلك) أي في دينهم. قوله: (أي تركوا دينهم الخ) فيه أنهم أخذوا بعضه، فكيف يقال إنهم تركوه ويجاب بأن ترك البعض ترك للكل اهـ أبو السعود.

والمعنى تركوا جملته وترك الجملة يصدق بترك بعضها. قوله: ﴿لست منهم في شيء﴾ أي من القتال، أي لست مأموراً به، وهذا ما جرى عليه الشارح بدليل قوله: (وهذا منسوخ الخ) وفي السمين: قوله لست منهم في شيء في محل رفع خبر إن ومنهم خبر ليس، إذ به تتم الفائدة وعلى هذا فيكون في شيء متعلقاً بالاستقرار الذي تعلق به منهم، أي لست مستقراً منهم في شيء أي من تفريقهم، ويجوز أن يكون في شيء هو الخبر ومنهم حال مقدمة عليه، وذلك على حذف مضاف أي لست في شيء كائن من تفريقهم، فلما قدمت الصفة نصب حالاً اهـ.

والمعنى: لست من البحث عن تفريقهم والتعرض لمن يعاصرك منهم بالمناقشة والمؤاخذة. وقيل: من قتالهم في شيء سوى تبليغ الرسالة وإظهار شعائر الدين الحق الذي أمرت بالدعوة إليه فيكون منسوخاً بآية السيف اهـ أبو السعود.

وهذا على قول من يقول إن المراد من الآية اليهود والنصارى، ومن قال المراد من الآية أهل الأهواء والبدع من هذه الأمة، قال: معناه لست منهم في شيء، أي أنت منهم بريء وهم منك براء. تقول العرب: إن فعلت كذا فلست منك ولست مني، أي كل واحد منا بريء من صاحبه اهـ خازن.

قوله: (فلا تتعرض لهم) أي بالقتل، قوله: ﴿ثم ينبئهم﴾ الخ عبر عن إظهاره بالتنبيء لما بينهما من الملابسة في أنهما سبباً للعلم إيذاناً بأنهم كانوا جاهلين بحال ما ارتكبوه غافلين عن سوء عاقبته، أي يظهره لهم على رؤوس الأشهاد اهـ أبو السعود.

قوله: (وهذا) أي قوله: ﴿لست منهم في شيء﴾ منسوخ. قوله: ﴿من جاء بالحسنة﴾ أي بجاء بها يوم القيامة كما ذكره في سورة النمل، والباء للملابسة، أي جاء يوم القيامة ملتبساً بها ومتصفاً بأنه قد عملها في الدنيا، وهذا استئناف لبيان قدر جزاء العاملين والتقييد بالعشرة لأنه أقل مراتب التضعيف،

﴿اللَّهِ﴾ يتولاه ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ فيجازيهم به وهذا منسوخ بآية السيف ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ﴾ أي لا إله إلا الله ﴿فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ أي جزاء عشر حسنات ﴿وَمَن جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ أي جزاؤه ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾﴾ ينقصون من جزائهم شيئاً ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ ويبدل من محله ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ مستقيماً ﴿مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾﴾ ﴿قُلْ إِنَّ

وإلا فقد جاء الوعد به إلى سبعين وإلى سبعمائة وإلى أنه بغير حساب اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فله عشر أمثالها﴾ أي جزاء عشر الخ، فهو على حذف مضاف كما أشار له الشارح. والأمثال جمع مثل وهو مذكر، فكان قياسه عشرة بالتاء على القاعدة. وأشار الشارح إلى الجواب عن هذا بأن المعدود محذوف وهو غير موصوف أمثالها كما قدره بقوله: عشر حسنات والحسنات مؤنث فناسب تذكير العدد اهـ شيخنا.

وفي السمين: إنما ذكر العدد والمعدود مذكر لأوجه منها: أن الإضافة لها تأثر كما تقدم غير مرة، فاكتسب المذكر من المؤنث التأنيث فأعطي حكم المؤنث في سقوط التاء من عدده، ولذلك يؤنث فعله حالة إضافته لمؤنث نحو: يلتقطه بعض السيارة، ومنها أن هذا المذكر عبارة عن مؤنث فروعي المراد منه دون اللفظ، ومنها أنه روعي الموصوف المحذوف، والتقدير: فله عشر حسنات أمثالها، ثم حذف الموصوف وأقيمت صفته مقامه وترك العدد على حاله، ومثله: مررت بثلاثة نسابات ألحقت التاء في عدد المؤنث مراعاة للموصوف المحذوف إذ الأصل بثلاثة رجال نسابات. وقال أبو علي: اجتمع هنا أمران كل منهما يوجب التأنيث، فلما اجتمعا قوي التأنيث: أحدهما أن الأمثال في المعنى حسنات فجاز التأنيث، والآخر أن المضاف إلى المؤنث قد يؤنث وإن كان مذكراً اهـ.

قوله: ﴿ومن جاء بالسيئة﴾ وهي الشرك، فمن فسر الحسنة بما ذكر فسر السيئة بالشرك إذ غاية ما هنا قولان كما في الخازن، هذا والآخر حمل الحسنة والسيئة على العموم. قال الخازن: وهذا أولى لأن حمل اللفظ على العموم أولى اهـ شيخنا.

قوله: ﴿فلا يجزى إلا مثلها﴾ أي إن جوزي اهـ شيخنا.

والكلام على حذف المضاف كما ذكره بقوله: (أي جزاؤه) ولفظة مثل مقحمة، والمعنى: فلا يجزى إلا جزاءها لا أزيد منه، وإنما ذكر لفظ المثل مشاكلة لما قبله اهـ.

قوله: ﴿وهم﴾ أي العاملون لا يظلمون. قوله: (ينقصون من جزائهم) هذا بالنظر إلى الثواب، أي: ولا يزادون في العقاب شيئاً، فالظلم يكون بأحد أمرين: نقص الثواب وزيادة العقاب. والشق الثاني صرح به غير الشارح اهـ شيخنا.

قوله: ﴿قل إنني هداني﴾ الخ شروع في بيان ما هو عليه من الدين الحق الذي يدعون أنهم عليه مع أنهم فارقوه بالكلية، أي قل: إنني أرشدني ربي بالوحي وبما نصب من الآيات التكوينية إلى صراط الخ اهـ شيخنا.

قوله: (ويبدل من محله) أي محل إلى صراط، ومحله النصب لأنه المفعول الثاني، وهدى

صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ عبادتي من حج وغيره ﴿وَمَحْيَايَ﴾ حياتي ﴿وَمَمَاتِي﴾ موتي ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا

يتعدى تارة بإلى كما هنا وتارة بنفسه كما في قوله: ﴿ويهديكم صراطاً مستقيماً﴾ [الفتح: ٢٠] اهـ شيخنا.

وفي السمين: قوله: ديناً قيماً نصبه من أوجه، أحدها: أنه مصدر على المعنى، أي: هداني هداية دين قيم، أو على إضمار عرفني ديناً قيماً، أو الزموا ديناً. وقال أبو البقاء: إنه مفعول ثان لهداني وهو غلط، لأن المفعول الثاني هو المجرور بإلى فاكتفى به. وقال مكي: إنه منصوب على البدل من محل إلى صراط اهـ وقيماً نعت. قوله: (مستقيماً) أي لا عوج فيه. وقوله: ملة بدل من ديناً. وقوله: حنيفاً حال من إبراهيم، وكذا قوله: وما كان الخ فهو عطف حال على أخرى اهـ شيخنا.

وهذا رد على الذين يدعون أنهم على ملته من أهل مكة واليهود اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿حنيفاً﴾ الأصل في الحنيف المائل عن الضلالة إلى الاستقامة، والعرب تسمي كل من اختتن أو حج حنيفاً تنبيهاً على أنه على دين إبراهيم اهـ خازن.

وفي القاموس: الحنيف كأمير الصحيح الميل إلى الإسلام الثابت عليه وكل من حج أو كان على دين إبراهيم ﷺ، وتحنف عمل عمل الحنيفية أو اختتن أو اعتزل عبادة الأصنام إليه مال اهـ.

وفي المختار: الحنيف المسلم وتحنف الرجل أي عمل عمل الحنيفية. ويقال: اختتن. ويقال: أجنف أي اعتزل الأصنام وتعبد اهـ.

قوله: ﴿قل إن صلاتي﴾ أعيد الأمر لأن المأمور به متعلق بفروع الشرائع، وما سبق متعلق بأصولها اهـ أبو السعود.

وهذا غير ظاهر لأن كون الصلاة وما بعدها لله من قبيل الأصول لا الفروع كما لا يخفى اهـ شيخنا.

قوله: (عبادتي الخ) أي فهو عطف عام على خاص.

قوله: ﴿ومحياي ومماتي﴾ بفتح الأول وسكون ياء الثاني وبالعكس قراءتان سبعيتان اهـ شيخنا.

وفي الخطيب: قرأ نافع ومحياي بسكون ياء المتكلم، وفيها الجمع بين ساكنين، والباقون بالفتح، وفتح الياء من مماتي نافع وسكنها الباقون اهـ.

وفي الشهاب: وقراءة نافع وإن كان فيه الجمع بين ساكنين، إلا أنه نوى فيها الوقف فلهذا جاز التقاؤهما اهـ.

قوله: ﴿لله رب العالمين﴾ قدره بعضهم إخلاصها لله، وبعضهم مخلوقة لله والأولى التوزيع بأن يقدر الأمران معاً الإخلاص بالنظر للعبادة والخلق بالنظر للحياة والممات فتأمل. قوله: (في ذلك) أي المذكور من الأمور الأربعة. قوله: (أي التوحيد) أي أو الإخلاص. قوله: ﴿وأنا أول المسلمين﴾ هذا بيان لمسارعته إلى امتثال الأمر، وأن ما أمر به ليس من خصائصه بل الكل مأمورون به يقتدي به من أسلم منهم فيه اهـ أبو السعود.

شَرِيكَ لَهُۥ﴾ في ذلك ﴿وَبِذَٰلِكَ﴾ أي التوحيد ﴿أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ من هذه الأمة ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا﴾ إلهاً أي لا أطلب غيره ﴿وَهُوَ رَبُّ﴾ مالك ﴿كُلِّ شَىْءٍ ۚ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ ذنباً ﴿إِلَّا عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ﴾ تحمل نفس ﴿وَازِرَةٌ﴾ آثمة ﴿وِزْرَ﴾ نفس ﴿أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ

قوله أيضاً: ﴿وأنا أول المسلمين﴾ أي المنقادين لله. ولما أورد أن المسلمين بهذا المعنى تقدم عليه كثير منهم من الأنبياء وأممهم أجاب عنه الشارح بأن المراد الأولية النسبية اهـ شيخنا.

وفي القرطبي ما نصه: فإن قيل: أو ليس إبراهيم والنبيون قبله؟ قلنا عنه جوابان، **أحدهما**: أنه أولهم من حيث إنه مقدم عليهم في الخلق وفي الجواب يوم ألست بربكم. **ثانيهما**: أنه أول المسلمين من أهل ملته اهـ. **قوله**: ﴿قل أغير الله﴾ أي قل يا محمد لهؤلاء الكفار من قومك ﴿أغير الله﴾ الخ وذلك أن الكفار قالوا للنبي ﷺ: ارجع إلى ديننا اهـ خازن.

وفي الخطيب: وهذا جواب عن دعائهم له إلى عبادة آلهتهم اهـ.

قوله: (أي لا أطلب غيره) أشار به إلى أن الاستفهام للنفي وغير مفعول به لأبغي، وحينئذ فنصب رباً على التمييز كما صرح به الكرخي أو القرطبي، وهذا غير متعين بل يجوز جعله حالاً. وقوله: إلهاً عطف بيان على ربا تفسيراً له هو هكذا ثابت في بعض النسخ وساقط من بعض آخر. **قوله**: ﴿وهو رب كل شيء﴾ أي فكيف يكون المملوك شريكاً لمالكه اهـ.

قوله: ﴿ولا تكسب كل نفس﴾ الخ وذلك أنهم كانوا يقولون للمسلمين اتبعوا سبيلنا، ولنحمل خطاياكم إما بمعنى ليكتب علينا ما عملتم من الخطايا لا عليكم، وإما بمعنى لنحمل يوم القيامة ما كتب عليكم من الخطايا، فقوله: ﴿ولا تكسب﴾ الخ رد لقولهم المذكور بالمعنى الأول، وقوله: ﴿ولا تزر﴾ الخ رد لقولهم المذكور بالمعنى الثاني اهـ أبو السعود.

قوله: ﴿إلا عليها﴾ الظاهر أنه أي هذا الجار والمجرور حال، أي: إلا حالة كون ذنبها عليها من حيث عقابه، أي: مستعلياً عليها بالمضرة أو حالة كونه مكتوباً عليها لا على غيرها، أي: لا تكسب ذنباً من الذنوب إلا حالة كونه عليها بأحد المعنيين السابقين، هذا غاية ما يفهم في إعراب هذا الظرف اهـ شيخنا.

قوله: ﴿ولا تزر وازرة﴾ الخ أي ولا غير وازرة أيضاً، فلا تحمل نفس طائعة أو عاصية ذنب غيرها، وإنما قيد في الآية بالوازرة موافقة لسبب النزول وهو أن الوليد بن المغيرة كان يقول للمؤمنين اتبعوا سبيلي أحمل عنكم أوزاركم وهو وازر وآثم إثماً كبيراً اهـ.

قوله: ﴿وزر﴾ (نفس) ﴿أخرى﴾ فإذا كان الوزر مضافاً إليها مباشرة أو تسبباً كالأمر به والدلالة عليه فعليها وزر مباشرتها له وتسببها فيه، كما قال: وليحملن أثقالهم الخ ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة الآية. وكذا ما ورد من حمل سيئات المظلوم على الظالم والمديون ونحو ذلك كخبر «من عمل سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة»، فلا يرد ما قيل إن هذا مناف لنحو قوله تعالى: ﴿وليحملن أثقالهم﴾ [العنكبوت: ١٣] الآية. ولخبر «من عمل سيئة» الحديث اهـ كرخي.

قوله: ﴿بما كنتم فيه تختلفون﴾ أي من الأديان والملل. **قوله**: ﴿خلائف الأرض﴾ الإضافة على معنى في كما أشار له الشارح، وقوله جمع خليفة كصحيفة وصحائف فهذا من قبيل قوله:

تختلفون﴿١٦٤﴾ ﴿وهو الذي جعلكم خلائف الأرض﴾ جمع خليفة أي يخلف بعضكم بعضاً فيها ﴿ورفع بعضكم فوق بعض درجات﴾ بالمال والجاه وغير ذلك ﴿ليبلوكم﴾ ليختبركم ﴿في ما آتاكم﴾ أي أعطاكم إياه ليظهر المطيع منكم والعاصي ﴿إن ربك سريع العقاب﴾ لمن عصاه ﴿وإنه لغفور﴾ للمؤمنين ﴿رحيم﴿١٦٥﴾﴾ بهم.

والمد زيد ثالثاً في الواحد ... همزاً يرى في مثل كالقلائد

اهـ شيخنا.

وفي القرطبي: والخلائف جمع خليفة ككرائم جمع كريمة، وكل من جاء بعد من مضى فهو خليفة اهـ.

وفي المصباح: والخليفة أصله خليف بغير هاء، لأنه بمعنى الفاعل دخلته الهاء للمبالغة كعلامة ونسابة، ويكون وصفاً للرجل خاصة. ويقال: خليفة آخر بالتذكير، ومنهم من يقول خليفة أخرى بالتأنيث، ويجمع باعتبار أصله على خلفاء، مثل: شريف وشرفاء، وباعتبار اللفظ على خلائف اهـ.

قوله: ﴿ورفع بعضكم﴾ الخ يعني أنه تعالى خالف بين أحوال عباده، فجعل منهم الحسن والقبيح والغني والفقير والشريف والوضيع والعالم والجاهل والقوي والضعيف. وهذا التفاوت ليس لأجل العجز عن المساواة بينهم أو الجهل أو البخل، فإنه منزه عن ذلك، وإنما هو لأجل الابتلاء، والامتحان، وهو قوله: ﴿ليبلوكم﴾ الخ أي: ليعاملكم معاملة المبتلي والمختبر، وهو أعلم بأحوال عباده منهم اهـ خازن.

قوله: (وغير ذلك) كالشرف والقوة. قوله: (أعطاكم) أي من المال والجاه والفقر أيكم يشكر وأيكم يصبر اهـ كرخي.

قوله: ﴿سريع العقاب﴾ (لمن عصاه) أي لأن ما هو آت قريب أو سريع التمام عند إرادته تعالى لتعاليه عن استعمال المبادي والآلات. والمعنى: سريع العقاب إذا جاء وقته فلا يرد كيف قال سريع العقاب، مع أنه حليم والحليم هو الذي لا يعجل بالعقوبة على من عصاه. وقال هنا: باللام في الجملة الثانية فقط. وقاله في الأعراف: باللام المؤكدة في الجملتين لأن ما هنا وقع بعد قوله: ﴿من جاء﴾ الخ وقوله: ﴿وهو الذي﴾ فأتى باللام المؤكدة في الجملة الثانية فقط ترجيحاً للغفران على سرعة العقاب، وما هناك وقع بعد قوله ﴿وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس﴾ [الأعراف: ١٦٥]، وقوله: ﴿كونوا قردة خاسئين﴾ [البقرة: ٦٥ والأعراف: ١٦٦] فأتى باللام في الجملة الأولى لمناسبة ما قبلها، وفي الثانية تبعاً للام في الأولى اهـ كرخي.

قوله: ﴿وإنه لغفور رحيم﴾ جعل خبر إن في هذه الآية من الصفات الذاتية الواردة على بناء المبالغة وأكده باللام، وجعل خبر إن السابقة صفة جارية على غير من هي له للتنبيه على أنه تعالى غفور رحيم بالذات مبالغ فيهما، وعلى أنه معاقب بالعرض متسامح في العقوبة اهـ أبو السعود.

وقوله: بالذات يعني أن مغفرته ورحمته لا تتوقف على شيء. وقوله: بالعرض يعني أن عقابه لا يكون إلا بسبب صدور ذنب، فهذا معنى الذات والعرض اهـ شهاب.

بعونه تعالى تم الجزء الثاني من الفتوحات الإلهية ويليه الجزء الثالث وأوله سورة الأعراف

فهرس المحتويات

سورة النساء

الآية: ١ ..... ٣
الآية: ٢ ..... ٥
الآيتان: ٢، ٣ ..... ٦
الآية: ٣ ..... ٧
الآيتان: ٣، ٤ ..... ٩
الآيتان: ٤، ٥ ..... ١٠
الآية: ٥، ٦ ..... ١١
الآية: ٦ ..... ١٢
الآيات: ٦ ـ ٨ ..... ١٤
الآيتان: ٨، ٩ ..... ١٥
الآيتان: ٩، ١٠ ..... ١٦
الآيتان: ١٠، ١١ ..... ١٧
الآية: ١١ ..... ١٨
الآيتان: ١١، ١٢ ..... ٢١
الآية: ١٢ ..... ٢٢
الآيات: ١٢ ـ ١٥ ..... ٢٤
الآيتان: ١٥، ١٦ ..... ٢٥
الآية: ١٦ ..... ٢٦
الآية: ١٧ ..... ٢٧
الآيات: ١٧ ـ ١٩ ..... ٢٨
الآية: ١٩ ..... ٢٩
الآيتان: ١٩، ٢٠ ..... ٣٠
الآيات: ٢٠ ـ ٢٢ ..... ٣١
الآية: ٢٢ ..... ٣٢
الآية: ٢٣ ..... ٣٣
الآيتان: ٢٣، ٢٤ ..... ٣٥
الآية: ٢٤ ..... ٣٦
الآيتان: ٢٤، ٢٥ ..... ٣٨
الآية: ٢٥ ..... ٣٩
الآيات: ٢٥ ـ ٢٩ ..... ٤١
الآيتان: ٢٩، ٣٠ ..... ٤٢
الآيتان: ٣٠، ٣١ ..... ٤٣
الآيتان: ٣١، ٣٢ ..... ٤٤
الآيتان: ٣٢، ٣٣ ..... ٤٥
الآيتان: ٣٣، ٣٤ ..... ٤٦
الآية: ٣٤ ..... ٤٧
الآيتان: ٣٤، ٣٥ ..... ٤٩
الآيتان: ٣٥، ٣٦ ..... ٥٠
الآية: ٣٦ ..... ٥١
الآيتان: ٣٧، ٣٨ ..... ٥٢
الآيتان: ٣٨، ٣٩ ..... ٥٣
الآيات: ٣٩ ـ ٤١ ..... ٥٤
الآيتان: ٤١، ٤٢ ..... ٥٥
الآيتان: ٤٢، ٤٣ ..... ٥٦
الآية: ٤٣ ..... ٥٧

الآيتان: ٤٣، ٤٤ .... ٥٩
الآيات: ٤٤ ـ ٤٦ .... ٦٠
الآية: ٤٦ .... ٦١
الآيتان: ٤٦، ٤٧ .... ٦٢
الآية: ٤٧ .... ٦٣
الآيتان: ٤٨، ٤٩ .... ٦٤
الآيتان: ٤٩، ٥٠ .... ٦٥
الآيتان: ٥٠، ٥١ .... ٦٦
الآيات: ٥١ ـ ٥٣ .... ٦٧
الآيتان: ٥٣، ٥٤ .... ٦٨
الآيات: ٥٤ ـ ٥٦ .... ٦٩
الآيات: ٥٦ ـ ٥٨ .... ٧٠
الآية: ٥٨ .... ٧١
الآيتان: ٥٨، ٥٩ .... ٧٢
الآية: ٥٩ .... ٧٣
الآيات: ٦٠ ـ ٦٢ .... ٧٤
الآيات: ٦٢ ـ ٦٤ .... ٧٥
الآيتان: ٦٤، ٦٥ .... ٧٦
الآيتان: ٦٥، ٦٦ .... ٧٧
الآيات: ٦٦ ـ ٦٩ .... ٧٨
الآيتان: ٧٠، ٧١ .... ٧٩
الآيات: ٧١ ـ ٧٣ .... ٨٠
الآيات: ٧٣ ـ ٧٥ .... ٨١
الآية: ٧٥ .... ٨٢
الآيات: ٧٥ ـ ٧٧ .... ٨٣
الآية: ٧٧ .... ٨٤
الآيتان: ٧٧، ٧٨ .... ٨٥
الآيتان: ٧٨، ٧٩ .... ٨٦
الآيات: ٧٩ ـ ٨١ .... ٨٧
الآيات: ٨١ ـ ٨٣ .... ٨٨
الآية: ٨٣ .... ٨٩
الآيتان: ٨٣، ٨٤ .... ٩١
الآية: ٨٥ .... ٩٢
الآيتان: ٨٥، ٨٦ .... ٩٣
الآيتان: ٨٦، ٨٧ .... ٩٤
الآية: ٨٨ .... ٩٥
الآيات: ٨٨ ـ ٩٠ .... ٩٦
الآية: ٩٠ .... ٩٧
الآيتان: ٩٠، ٩١ .... ٩٩
الآيتان: ٩١، ٩٢ .... ١٠٠
الآية: ٩٢ .... ١٠١
الآيتان: ٩٢، ٩٣ .... ١٠٢
الآية: ٩٣ .... ١٠٣
الآية: ٩٤ .... ١٠٤
الآيتان: ٩٤، ٩٥ .... ١٠٦
الآيتان: ٩٥، ٩٦ .... ١٠٧
الآيتان: ٩٦، ٩٧ .... ١٠٨
الآيتان: ٩٧، ٩٨ .... ١٠٩
الآيات: ٩٨ ـ ١٠٠ .... ١١٠
الآية: ١٠٠ .... ١١١
الآيتان: ١٠٠، ١٠١ .... ١١٢
الآية: ١٠٢ .... ١١٣
الآيتان: ١٠٢، ١٠٣ .... ١١٥
الآيتان: ١٠٣، ١٠٤ .... ١١٦
الآيات: ١٠٤ ـ ١٠٦ .... ١١٧
الآيات: ١٠٦ ـ ١٠٩ .... ١١٨
الآيات: ١٠٩ ـ ١١٢ .... ١١٩
الآيات: ١١٢ ـ ١١٤ .... ١٢٠
الآية: ١١٤ .... ١٢١
الآيات: ١١٤ ـ ١١٧ .... ١٢٢
الآيات: ١١٧ ـ ١١٩ .... ١٢٣
الآيتان: ١١٩، ١٢٠ .... ١٢٤

الآيات: ١٢٠ ـ ١٢٣ .... ١٢٥
الآيتان: ١٢٣، ١٢٤ .... ١٢٦
الآيات: ١٢٤ ـ ١٢٦ .... ١٢٧
الآيتان: ١٢٦، ١٢٧ .... ١٢٨
الآية: ١٢٧ .... ١٢٩
الآيتان: ١٢٧، ١٢٨ .... ١٣٠
الآية: ١٢٨ .... ١٣١
الآيات: ١٢٨ ـ ١٣٠ .... ١٣٢
الآيات: ١٣٠ ـ ١٣٣ .... ١٣٣
الآيات: ١٣٣ ـ ١٣٥ .... ١٣٤
الآية: ١٣٥ .... ١٣٥
الآيتان: ١٣٥، ١٣٦ .... ١٣٦
الآيات: ١٣٦ ـ ١٣٨ .... ١٣٧
الآيتان: ١٣٩، ١٤٠ .... ١٣٨
الآيتان: ١٤٠، ١٤١ .... ١٣٩
الآية: ١٤١ .... ١٤٠
الآيتان: ١٤١، ١٤٢ .... ١٤١
الآيتان: ١٤٢، ١٤٣ .... ١٤٢
الآيات: ١٤٤ ـ ١٤٦ .... ١٤٣
الآيات: ١٤٦ ـ ١٤٨ .... ١٤٤
الآيتان: ١٤٨، ١٤٩ .... ١٤٥
الآيات: ١٤٩ ـ ١٥٢ .... ١٤٦
الآيتان: ١٥٢، ١٥٣ .... ١٤٧
الآيتان: ١٥٣، ١٥٤ .... ١٤٨
الآية: ١٥٥ .... ١٤٩
الآيتان: ١٥٦، ١٥٧ .... ١٥٠
الآية: ١٥٧ .... ١٥١
الآيات: ١٥٧ ـ ١٥٩ .... ١٥٢
الآية: ١٥٩ .... ١٥٣
الآيتان: ١٥٩، ١٦٠ .... ١٥٤
الآيات: ١٦٠ ـ ١٦٢ .... ١٥٥
الآية: ١٦٢ .... ١٥٦
الآيتان: ١٦٢، ١٦٣ .... ١٥٧
الآيتان: ١٦٣، ١٦٤ .... ١٥٨
الآيتان: ١٦٤، ١٦٥ .... ١٥٩
الآيتان: ١٦٥، ١٦٦ .... ١٦٠
الآيات: ١٦٦ ـ ١٦٨ .... ١٦١
الآيتان: ١٦٩، ١٧٠ .... ١٦٢
الآيتان: ١٧٠، ١٧١ .... ١٦٣
الآيتان: ١٧١، ١٧٢ .... ١٦٤
الآية: ١٧٢ .... ١٦٥
الآيات: ١٧٣ ـ ١٧٥ .... ١٦٦
الآيتان: ١٧٥، ١٧٦ .... ١٦٧
الآية: ١٧٦ .... ١٦٨

سورة المائدة

الآية: ١ .... ١٧١
الآيتان: ١، ٢ .... ١٧٣
الآية: ٢ .... ١٧٤
الآيتان: ٢، ٣ .... ١٧٦
الآية: ٣ .... ١٧٧
الآيتان: ٣، ٤ .... ١٨١
الآية: ٤ .... ١٨٢
الآيتان: ٤، ٥ .... ١٨٤
الآيتان: ٥، ٦ .... ١٨٥
الآية: ٦ .... ١٨٦
الآيتان: ٦، ٧ .... ١٨٩
الآيتان: ٧، ٨ .... ١٩٠
الآيتان: ٨، ٩ .... ١٩١
الآيات: ٩ ـ ١١ .... ١٩٢
الآيتان: ١١، ١٢ .... ١٩٣

الآية: ١٢ .... ١٩٤
الآيتان: ١٢، ١٣ .... ١٩٥
الآية: ١٤ .... ١٩٦
الآيات: ١٤ ـ ١٦ .... ١٩٨
الآيتان: ١٦، ١٧ .... ١٩٩
الآيتان: ١٧، ١٨ .... ٢٠٠
الآيتان: ١٨، ١٩ .... ٢٠١
الآيات: ١٩ ـ ٢٠ .... ٢٠٢
الآيات: ٢٠ ـ ٢٣ .... ٢٠٣
الآيتان: ٢٣، ٢٤ .... ٢٠٤
الآيات: ٢٤ ـ ٢٦ .... ٢٠٥
الآية: ٢٦ .... ٢٠٦
الآية: ٢٧ .... ٢٠٨
الآيات: ٢٧ ـ ٢٩ .... ٢١٠
الآيات: ٢٩ ـ ٣١ .... ٢١١
الآية: ٣١ .... ٢١٢
الآيتان: ٣١، ٣٢ .... ٢١٣
الآية: ٣٢ .... ٢١٤
الآية: ٣٣ .... ٢١٦
الآيتان: ٣٣، ٣٤ .... ٢١٧
الآية: ٣٥ .... ٢١٨
الآيات: ٣٥ ـ ٣٨ .... ٢١٩
الآية: ٣٨ .... ٢٢٠
الآيات: ٣٨ ـ ٤١ .... ٢٢١
الآية: ٤١ .... ٢٢٢
الآيات: ٤١ ـ ٤٣ .... ٢٢٤
الآيتان: ٤٣، ٤٤ .... ٢٢٥
الآية: ٤٤ .... ٢٢٦
الآيتان: ٤٤، ٤٥ .... ٢٢٧
الآية: ٤٥ .... ٢٢٨
الآيتان: ٤٥، ٤٦ .... ٢٢٩
الآيتان: ٤٦، ٤٧ .... ٢٣٠
الآيتان: ٤٧، ٤٨ .... ٢٣١
الآية: ٤٨ .... ٢٣٢
الآيات: ٤٨ ـ ٥٠ .... ٢٣٥
الآية: ٥٠ .... ٢٣٦
الآيتان: ٥١، ٥٢ .... ٢٣٧
الآيتان: ٥٢، ٥٣ .... ٢٣٨
الآيتان: ٥٣، ٥٤ .... ٢٣٩
الآية: ٥٤ .... ٢٤٠
الآيتان: ٥٤، ٥٥ .... ٢٤١
الآية: ٥٦ .... ٢٤٢
الآيات: ٥٦ ـ ٥٨ .... ٢٤٣
الآيتان: ٥٨، ٥٩ .... ٢٤٤
الآية: ٦٠ .... ٢٤٥
الآيتان: ٦٠، ٦١ .... ٢٤٧
الآيات: ٦١ ـ ٦٤ .... ٢٤٨
الآية: ٦٤ .... ٢٤٩
الآيتان: ٦٤، ٦٥ .... ٢٥٠
الآيات: ٦٥ ـ ٦٧ .... ٢٥١
الآيتان: ٦٧، ٦٨ .... ٢٥٢
الآيتان: ٦٨، ٦٩ .... ٢٥٣
الآيات: ٦٩ ـ ٧١ .... ٢٥٤
الآية: ٧١ .... ٢٥٥
الآيتان: ٧١، ٧٢ .... ٢٥٦
الآيتان: ٧٢، ٧٣ .... ٢٥٧
الآيات: ٧٣ ـ ٧٥ .... ٢٥٨
الآيات: ٧٥ ـ ٧٧ .... ٢٥٩
الآيتان: ٧٧، ٧٨ .... ٢٦٠
الآيات: ٧٨ ـ ٨٠ .... ٢٦١
الآيات: ٨٠ ـ ٨٢ .... ٢٦٢
الآية: ٨٢ .... ٢٦٣

الآية: ٨٣ .... ٢٦٥
الآية: ٨٤ .... ٢٦٦
الآيات: ٨٤ ـ ٨٧ .... ٢٦٧
الآيات: ٨٧ ـ ٨٩ .... ٢٦٨
الآية: ٨٩ .... ٢٦٩
الآيات: ٨٩ ـ ٩١ .... ٢٧١
الآيات: ٩١ ـ ٩٣ .... ٢٧٢
الآيتان: ٩٣، ٩٤ .... ٢٧٣
الآيتان: ٩٤، ٩٥ .... ٢٧٤
الآية: ٩٥ .... ٢٧٥
الآيتان: ٩٥، ٩٦ .... ٢٧٧
الآيتان: ٩٦، ٩٧ .... ٢٧٨
الآية: ٩٧ .... ٢٧٩
الآيات: ٩٧ ـ ١٠٠ .... ٢٨٠
الآيتان: ١٠٠، ١٠١ .... ٢٨١
الآية: ١٠١ .... ٢٨٢
الآيتان: ١٠١، ١٠٢ .... ٢٨٣
الآيتان: ١٠٢، ١٠٣ .... ٢٨٤
الآية: ١٠٣ .... ٢٨٥
الآيتان: ١٠٣، ١٠٤ .... ٢٨٦
الآيتان: ١٠٤، ١٠٥ .... ٢٨٧
الآية: ١٠٥ .... ٢٨٨
الآيتان: ١٠٥، ١٠٦ .... ٢٨٩
الآية: ١٠٦ .... ٢٩٠
الآيتان: ١٠٦، ١٠٧ .... ٢٩١
الآية: ١٠٧ .... ٢٩٢
الآيتان: ١٠٧، ١٠٨ .... ٢٩٣
الآية: ١٠٨ .... ٢٩٤
الآيتان: ١٠٨، ١٠٩ .... ٢٩٦
الآيتان: ١٠٩، ١١٠ .... ٢٩٧
الآية: ١١٠ .... ٢٩٨
الآيات: ١١٠ ـ ١١٢ .... ٣٠٠
الآية: ١١٢ .... ٣٠١
الآيتان: ١١٣، ١١٤ .... ٣٠٢
الآيتان: ١١٤، ١١٥ .... ٣٠٣
الآية: ١١٦ .... ٣٠٤
الآيتان: ١١٦، ١١٧ .... ٣٠٦
الآيات: ١١٧ ـ ١١٩ .... ٣٠٧
الآية: ١١٩ .... ٣٠٨
الآيتان: ١١٩، ١٢٠ .... ٣٠٩

سورة الأنعام

الآية: ١ .... ٣١١
الآيتان: ١، ٢ .... ٣١٢
الآيتان: ٢، ٣ .... ٣١٣
الآيتان: ٣، ٤ .... ٣١٤
الآيات: ٤ ـ ٦ .... ٣١٥
الآية: ٦ .... ٣١٦
الآيتان: ٦، ٧ .... ٣١٧
الآية: ٧ .... ٣١٨
الآيات: ٧ ـ ٩ .... ٣١٩
الآيتان: ٩، ١٠ .... ٣٢٠
الآيات: ١٠ ـ ١٢ .... ٣٢١
الآية: ١٢ .... ٣٢٢
الآيتان: ١٢ ـ ١٣ .... ٣٢٣
الآيتان: ١٤، ١٥ .... ٣٢٤
الآيات: ١٥ ـ ١٧ .... ٣٢٥
الآيات: ١٧، ١٩ .... ٣٢٦
الآية: ١٩ .... ٣٢٧
الآيتان: ١٩، ٢٠ .... ٣٢٨
الآيات: ٢٠ ـ ٢٣ .... ٣٢٩
الآيتان: ٢٣، ٢٤ .... ٣٣٠
الآيتان: ٢٤، ٢٥ .... ٣٣١

الآية: ٢٥ .... ٣٣٢
الآيتان: ٢٥، ٢٦ .... ٣٣٣
الآيتان: ٢٦، ٢٧ .... ٣٣٤
الآية: ٢٨ .... ٣٣٥
الآيات: ٢٨ ـ ٣٠ .... ٣٣٦
الآيتان: ٣٠، ٣١ .... ٣٣٧
الآية: ٣١ .... ٣٣٨
الآيتان: ٣٢، ٣٣ .... ٣٣٩
الآيتان: ٣٣، ٣٤ .... ٣٤٠
الآيتان: ٣٤، ٣٥ .... ٣٤١
الآية: ٣٥ .... ٣٤٢
الآيتان: ٣٥، ٣٦ .... ٣٤٣
الآيات: ٣٦ ـ ٣٨ .... ٣٤٤
الآية: ٣٨ .... ٣٤٥
الآيتان: ٣٩، ٤٠ .... ٣٤٦
الآية: ٤٠ .... ٣٤٧
الآيتان: ٤٠، ٤١ .... ٣٤٨
الآيات: ٤١ ـ ٤٣ .... ٣٤٩
الآيتان: ٤٣، ٤٤ .... ٣٥٠
الآيتان: ٤٥، ٤٦ .... ٣٥١
الآيات: ٤٦ ـ ٤٨ .... ٣٥٢
الآيتان: ٤٨، ٤٩ .... ٣٥٣
الآيتان: ٥٠، ٥١ .... ٣٥٤
الآية: ٥٢ .... ٣٥٥
الآيتان: ٥٣، ٥٤ .... ٣٥٧
الآية: ٥٤ .... ٣٥٨
الآيات: ٥٤ ـ ٥٦ .... ٣٥٩
الآيتان: ٥٦، ٥٧ .... ٣٦٠
الآيتان: ٥٨، ٥٩ .... ٣٦١
الآية: ٥٩ .... ٣٦٢
الآيتان: ٥٩، ٦٠ .... ٣٦٣
الآيتان: ٦٠، ٦١ .... ٣٦٤
الآية: ٦١ .... ٣٦٥
الآيات: ٦١ ـ ٦٣ .... ٣٦٦
الآيتان: ٦٣، ٦٤ .... ٣٦٧
الآيتان: ٦٤، ٦٥ .... ٣٦٨
الآيتان: ٦٥، ٦٦ .... ٣٦٩
الآيات: ٦٦ ـ ٦٨ .... ٣٧٠
الآيتان: ٦٨، ٦٩ .... ٣٧١
الآيتان: ٦٩، ٧٠ .... ٣٧٢
الآية: ٧٠ .... ٣٧٣
الآيتان: ٧٠، ٧١ .... ٣٧٤
الآيتان: ٧١، ٧٢ .... ٣٧٥
الآية: ٧٣ .... ٣٧٦
الآيتان: ٧٣، ٧٤ .... ٣٧٧
الآية: ٧٤ .... ٣٧٨
الآية: ٧٤ .... ٣٧٩
الآيات: ٧٤ ـ ٧٦ .... ٣٨٠
الآية: ٧٦ .... ٣٨٢
الآية: ٧٧ .... ٣٨٤
الآيات: ٧٨ ـ ٨٠ .... ٣٨٥
الآية: ٨٠ .... ٣٨٦
الآيتان: ٨٠، ٨١ .... ٣٨٧
الآيتان: ٨١، ٨٢ .... ٣٨٨
الآيتان: ٨٢، ٨٣ .... ٣٨٩
الآيتان: ٨٣، ٨٤ .... ٣٩٠
الآيتان: ٨٤، ٨٥ .... ٣٩١
الآيات: ٨٥ ـ ٨٧ .... ٣٩٢
الآيات: ٨٧ ـ ٩٠ .... ٣٩٣
الآيتان: ٩٠، ٩١ .... ٣٩٤
الآية: ٩١ .... ٣٩٥
الآيتان: ٩١، ٩٢ .... ٣٩٦

الآيتان: ٩٢، ٩٣ .... ٣٩٧
الآية: ٩٣ .... ٣٩٨
الآيتان: ٩٣، ٩٤ .... ٤٠٠
الآية: ٩٤ .... ٤٠١
الآيتان: ٩٤، ٩٥ .... ٤٠٢
الآية: ٩٥ .... ٤٠٣
الآيتان: ٩٥، ٩٦ .... ٤٠٤
الآيات: ٩٦ ـ ٩٨ .... ٤٠٥
الآيتان: ٩٨، ٩٩ .... ٤٠٦
الآية: ٩٩ .... ٤٠٧
الآيتان: ٩٩، ١٠٠ .... ٤٠٩
الآية: ١٠٠ .... ٤١٠
الآيات: ١٠٠ ـ ١٠٢ .... ٤١١
الآية: ١٠٣ .... ٤١٢
الآيتان: ١٠٣، ١٠٤ .... ٤١٣
الآيتان: ١٠٤، ١٠٥ .... ٤١٤
الآيات: ١٠٥ ـ ١٠٧ .... ٤١٥
الآيتان: ١٠٧، ١٠٨ .... ٤١٦
الآيتان: ١٠٨، ١٠٩ .... ٤١٧
الآية: ١٠٩ .... ٤١٨
الآيتان: ١٠٩، ١١٠ .... ٤١٩
الآيتان: ١١٠، ١١١ .... ٤٢٠
الآيتان: ١١١، ١١٢ .... ٤٢١
الآية: ١١٢ .... ٤٢٢
الآيات: ١١٢ ـ ١١٤ .... ٤٢٣
الآيتان: ١١٤، ١١٥ .... ٤٢٤
الآية: ١١٥ .... ٤٢٥
الآيات: ١١٥ ـ ١١٨ .... ٤٢٦
الآيتان: ١١٨، ١١٩ .... ٤٢٧
الآيتان: ١١٩، ١٢٠ .... ٤٢٨
الآية: ١٢١ .... ٤٢٩
الآيتان: ١٢٢، ١٢٣ .... ٤٣١
الآيتان: ١٢٣، ١٢٤ .... ٤٣٢
الآية: ١٢٤ .... ٤٣٣
الآيتان: ١٢٤، ١٢٥ .... ٤٣٤
الآية: ١٢٥ .... ٤٣٥
الآيات: ١٢٥ ـ ١٢٨ .... ٤٣٧
الآية: ١٢٨ .... ٤٣٨
الآيات: ١٢٨ ـ ١٣٠ .... ٤٤٠
الآيتان: ١٣٠، ١٣١ .... ٤٤١
الآيات: ١٣١ ـ ١٣٤ .... ٤٤٢
الآيتان: ١٣٤، ١٣٥ .... ٤٤٣
الآيتان: ١٣٥، ١٣٦ .... ٤٤٤
الآيتان: ١٣٦، ١٣٧ .... ٤٤٥
الآية: ١٣٧ .... ٤٤٦
الآيات: ١٣٧ ـ ١٣٩ .... ٤٤٨
الآية: ١٣٩ .... ٤٤٩
الآيات: ١٣٩ ـ ١٤١ .... ٤٥٠
الآية: ١٤١ .... ٤٥١
الآيتان: ١٤١، ١٤٢ .... ٤٥٢
الآيتان: ١٤٢، ١٤٣ .... ٤٥٣
الآية: ١٤٣ .... ٤٥٤
الآيتان: ١٤٣، ١٤٤ .... ٤٥٥
الآيتان: ١٤٤، ١٤٥ .... ٤٥٦
الآية: ١٤٥ .... ٤٥٧
الآيتان: ١٤٥، ١٤٦ .... ٤٥٨
الآية: ١٤٦ .... ٤٥٩
الآيات: ١٤٦ ـ ١٤٨ .... ٤٦٠
الآية: ١٤٨ .... ٤٦١
الآيات: ١٤٨ ـ ١٥٠ .... ٤٦٢
الآيتان: ١٥٠، ١٥١ .... ٤٦٣

الآية: ١٥١ .... ٤٦٤
الآيتان: ١٥١، ١٥٢ .... ٤٦٦
الآيتان: ١٥٢، ١٥٣ .... ٤٦٧
الآية: ١٥٣ .... ٤٦٨
الآيتان: ١٥٣، ١٥٤ .... ٤٦٩
الآيات: ١٥٤ _ ١٥٦ .... ٤٧٠
الآيتان: ١٥٦، ١٥٧ .... ٤٧١
الآية: ١٥٨ .... ٤٧٢
الآيتان: ١٥٨، ١٥٩ .... ٤٧٤
الآية: ١٥٩ .... ٤٧٥
الآيات: ١٥٩ _ ١٦٢ .... ٤٧٧
الآيتان: ١٦٢، ١٦٣ .... ٤٧٨
الآيتان: ١٦٣، ١٦٤ .... ٤٧٩
الآيتان: ١٦٤، ١٦٥ .... ٤٨٠